المجموع العلمي

الحاوي لآثار العلامة النجمي

رحمه الله تعالى

المجلد الثامن

- أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة.
- تنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة.
- التحفة النجمية في شرح الأربعين النووية.
- التعليق على رسالة حكم السحر والكهانة وما يتعلق بهما (سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله).

دار الميراث النبوي
للنشر والتوزيع

المجموع العلمي

المجلد الثامن

الجامع لآثار العلامة النجمي

رحمه الله

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

1445هـ - 2024م

العلم ميراث النبي كذا أتى ... في النص والعلماء هم ورّاثه

ما خلف المختار غير حديثه ... فينا فذاك متاعه وأثاثه

رقم الإيداع القانوني: سبتمبر-2023

ردمك: 978-9947-48-235-3

دار الميراث النبوي للنشر والتوزيع

الجزائر العاصمة

الإدارة: 554250098 (00213) المبيعات: 550471594 (00213)

البريد الإلكتروني: dar.mirath@gmail.com

@mirathennabawi

المجموع العلمي

الحاوي لآثار العلامة النجمي

رحمه الله

المجلد الثامن

- أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة.
- تنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة.
- التحفة النجمية في شرح الأربعين النووية.
- التعليق على رسالة حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها (لسماحة الشيخ ابن باز رحمه الله).

دار الميراث النبوي
للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

أوضحُ الإشارةِ
في الردِّ على
مَن أجازَ الممنوعَ مِن الزيارةِ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدِّمة الطَّبعة الثَّانية

الْحَمْدُ لله حَمْدًا كثيرًا طيِّبًا مُبَاركًا فيه كما يُحِبُّ ربُّنا ويَرْضىٰ، وصلَّىٰ الله وَسلَّم علىٰ نَبيِّنا مُحمَّدٍ، دَلَّنا علىٰ أَبْوابِ الخَيْر، ومفاتيح الْهُدَىٰ، وحذَّرنا وأَنذَرنَا أسبابَ الشَّرِّ، ومزَالق الرَّدَىٰ، وعلىٰ آلِه وصحبِهِ ومَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسانٍ علىٰ الحقِّ والخير وَاهْتَدىٰ.

أمَّا بعدُ:

فإنَّ اللهَ بعَثَ نَبيَّنا مُحمَّدًا بدين الإسلام - وَلَه الحَمْدُ - إلىٰ الجنِّ والإنسِ، والأَبْيضِ والأَسْودِ، فبَدَأ بدَعْوة أهلِهِ الأَدْنين وعشيرتِهِ الأَقْربينَ، فقال لَهُمْ: قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا الله تُفْلحُوا، قولوا: لا إِلَه إِلَّا الله كلمةٌ تَدِينُ لكمْ بها العربُ، وتَمْلكونَ بِها العجمَ، فقالُوا: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾ [ص: ٥].

وكذَّبُوه وعادَوْه ونبزُوه بالأَلْقابِ الكاذبةِ الفَاجِرةِ، وذَلِكَ بقَصْد تَحْقيرِهِ والتَّنْفير عَنْه، فَتارَةً يَقُولون: كاهنٌ، وتَارَةً يَقُولُونَ: كَذَّابٌ، وَتَارةً يَقُولُون: شاعرٌ، وتَارَةً يَقُولُونَ: مجنونٌ، وتَارَةً يَقُولون: مُعَلَّمٌ عَلَّمَهُ بشرٌ إِلىٰ غير ذلكَ، وكانُوا قبْل ذلك إِلىٰ أنْ بلَغ أربعينَ سنةً يُسمُّونَه أو يُلقِّبونَه: «الأَمِين»؛ لِمَا عُرِفَ وشَاعَ بَيْنهُمْ من صِدْقِهِ وأمانتِهِ.

فَصبَر وصابَرَ، واجْتهدَ وثابَر، ودعَا النَّاسَ سِرًّا وعلَنًا، ليلًا ونَهارًا، ولَمَّا تابعَه

عددٌ مِن قومِه علىٰ الإسْلامِ، قام عليهم المُشْركونَ فَآذوهُم أشدَّ الأذى وعذَّبوهم أبْشعَ تعذيبٍ، فأُمِرُوا بالهجرةِ إلىٰ الحبَشة، فهاجَر البعْضُ، وبقِيَ البعضُ وَهُمْ فِي كلِّ عامٍ يَزِيدُونَ ويَكْثرونَ إلَّا أنَّ السَّيطرةَ للمُشْركينَ والمُسْلِمُونَ مُضْطهدُونَ.

ثُمَّ عَقَد المُشْركُونَ مُؤْتمرًا يَهْدفون مِنْه للتَّخلُّص من النَّبيِّ ﷺ فَاتَّفق رَأْيُهُمْ عَلَىٰ الفَتْكِ بِهِ - صَلواتُ الله وسلامُهُ عليه - فأَرْصَدوا لَهُ اثْنَي عَشَر شابًّا بأَيْديهم السُّيُوفُ مُصْلتةً، فأَمَر اللهُ سُبْحانَهُ وَتَعالَىٰ نَبيَّه بالهِجْرَةِ، فخرَجَ مِن بَيْنِهِمْ وقد أَعْمىٰ اللهُ سُبْحانَهُ وَتَعالَىٰ أَبْصارَهُمْ عنه، ونَجَّاه منهُم، وأتمَّ له الهِجْرةَ إِلَىٰ المَدِينَةِ، ولَمَّا وَصَل إِلَيْها وَجَد بِها أَنْصارًا عَزَّرُوهُ ونَصَرُوهُ وجَاهَدُوا مَعَه أشدَّ الجِهَادِ، وأمرَّه حَتَّىٰ نَصَره اللهُ عَلَىٰ قَوْمِهِ، فدَخَل مَكَّة فَاتِحًا، وأَصْبَحت مكَّةُ دارَ إِسْلامٍ، كما أنَّ المَدِينةَ دارُ إِسْلامٍ، وَحِينئذٍ دَخَل النَّاسُ فِي دِينِ اللهِ أَفْواجًا، فجَعَلَتْ كلُّ قَبِيلةٍ تُرْسِلُ وَفْدها بإِسْلامِهَا، وَلَمْ يُوافِهِ الأجلُ حَتَّىٰ كَانَتْ جميعُ جزِيرَةِ العَرَبِ تَدينُ بدِينِ الإِسْلامِ إِلَّا بَقَايَا تَحْتَ إِمْرَةِ المُتنبِّئينَ الكَذَّابينَ.

ولَمَّا ماتَ النَّبيُّ ﷺ كَانَتْ للنَّاس جَفْلةٌ عن الإِسْلامِ، وَرِدَّةٌ عَنْه، فعَقَدَ الخليفةُ الأوَّل أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه ثَلَاثَ عَشرةَ رايةً لثلاثَ عَشْرةَ فِرْقةً من الجَيْشِ، فكَانَ النَّصْرُ حَلِيفَهُمْ فِي كُلِّ مَكَانٍ ذهبُوا إِليه، وظهرُوا علىٰ جميعِ العرَبِ بعْد جهادٍ شديدٍ مَرِيرٍ، أشدُّه مَوْقعة اليمامة.

ولَمْ يَمْضِ إِلَّا عامانِ فقطْ مِن وفاةِ نبيِّ الهُدىٰ ﷺ حَتَّىٰ وقَفوا علىٰ أبوابِ دمشق وشواطئ نَهر الفرات، ثُمَّ وَاصَلوا الفُتوحَ فِي عَهْد الخليفة الثَّاني عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه، والخليفة الثَّالث عُثْمان رضي الله عنه، وفِي عَهْد عُثْمان بن عَفَّان رضي الله عنه

اسْتَوْلىٰ المُسْلِمونَ علىٰ جميع بِلَادِ فَارس مملكة كسرىٰ، ومُعْظَم بِلَادِ قَيْصر، وبَلَغَتْ جُيُوشُ المُسْلِمينَ إِلَىٰ أَوَاسط أفريقيا جُنُوبًا.

فأَثَارَ ذلكَ حنَقَ أَعْداءِ الإِسْلام من يهُودَ ونصارَىٰ ومجُوس، ورَأَىٰ خُبَثاؤُهُمْ أَنهم لَنْ يَنالُوا مِن الإِسْلامِ شيئًا بطرِيقةِ المواجهةِ، فَقرَّروا أَنْ يَكيدُوا له ولأَهْلِهِ.

وكَانَ مِنْ أَعْظم أُولَئِكَ خُبْثًا ودَهاءً ومِنْ أَشَدِّهِمْ مَكْرًا وكيدًا: عبد الله بن سبأ، اليهوديُّ دِيَانةً، والصَّنعانيُّ بلدًا، فأَظْهَر الإِسلامَ، لَا رغبةً فِيهِ، ولَا حُبًّا له، ولكن بقَصْد الكَيْد له، ولأَهْلِهِ.

ولَعلَّه قَدْ خرج مع وُفُودِ اليمن الَّذِينَ كانوا يَخْرجون بقَصْد المُشَاركَة فِي ميادينِ الجهادِ، فَاسْتَقرَّ فِي العراق، وجَعَل يبثُّ سُمومَه، ويَنْشر أَفْكارَه البائسةَ الخبيثةَ، ومِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فقَدْ تبنَّىٰ هذا الخبيثُ حُبَّ عليِّ بن أبِي طالبٍ من أَجْل أَنْ يَتوصَّل إِلَىٰ مآربِهِ وأهدافِهِ القَذِرة، وهي إِشاعةُ الوِصاية لعليٍّ، والطَّعْن فِي عُثْمانَ، والتَّأليب عليه بأَنَّه خالفَ هَدْيَ الشَّيخين، وأَنَّه أعطَىٰ الولاياتِ لأقْربائِه، وأَنَّه أَتَمَّ الصَّلاةَ فِي عَرَفات ومُزْدلفة ومنًىٰ، إِلىٰ غَيْر ذلكَ مِن الأشياءِ الَّتي زعمُوا بأَنَّها نقْدٌ في حقِّه، مُخالفةٌ لهَدْي الشَّيْخَينِ.

ولَمْ يَكُنْ مَقْصودُهُ إِلَّا الطَّعنَ فِي الخلفاءِ قَبْله، والغلوَّ فيه - رضي الله عنه وعنهم جميعًا - حَتَّىٰ يَخْرج الغَالُون من الإِسلام بالغلوِّ، ويَخرج الطَّاعنون فِي الثَّلاثة قَبْله. والتَّنقُّصُ لَهُمْ ولِسائِرِ الصَّحابةِ، والحُكْم عليهم بالكُفْر، يخْرجُ بِهِ مَنِ اعْتَقَده إِلَىٰ الكُفْر أيضًا.

وهَذَا هو مَبْدأُ الرَّفْض وأَسَاسُهُ، ولهَذَا اتَّفقَتْ أقوالُ السَّلَفِ عَلَىٰ ذَمِّ أَهْلِ الرَّفْضِ وَالتَّحْذير مِنْهُمْ ومِنْ مَذْهبِهم الباطلِ.

قال شَيْخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي رَدِّه عَلَىٰ ابْنِ المُطَهَّر الحِلِّي
كتابه الَّذي سَمَّاه: «منهاج الكرامة فِي معرفة الإمامة» قال[1]: «وهَذَا المُصنِّفُ
كتابه «منهاج الكرامة في معرفة الإمامة»، وهو خليقٌ بأَنْ يُسمَّىٰ: «منهاج النَّدامة
كما أَنَّ مَنِ ادَّعىٰ الطَّهارة وَهُوَ من الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أن يُطهِّر قُلُوبَهم
[هو] مِن أَهْلِ الجِبْتِ والطَّاغوت وَالنِّفاقِ، كَانَ وَصْفُهُ بالنَّجاسةِ والتَّكْدِيرِ أَ
من وَصْفِهِ بالتَّطْهير، ومِنْ أَعْظَمِ خُبْثِ القُلُوبِ أَنْ يكونَ فِي قَلْبِ العَبْدِ
لِخِيَارِ المُؤْمِنِينَ وَساداتِ أَوْلياء الله بعد النَّبيِّين...».

إِلَىٰ أَنْ قالَ: «ولهَذَا كَانَ بَيْنَهُمْ وبَيْن اليهود من المُشَابَهةِ واتِّباع الهوَىٰ، و
ذَلِكَ من أَخْلاقِ اليَهُودِ، وبَيْنهم وبَيْنَ النَّصارىٰ من المُشَابَهةِ فِي الغُلُوِّ والجه
واتِّباعِ الهوَىٰ، وغَيْر ذلكَ مِن أخلاق النَّصارَىٰ - ما أَشبهُوا به هؤلاءِ مِن وج
وهؤلاءِ مِن وجْهٍ، وما زالَ النَّاسُ يَصفُونهمْ بذلكَ، ومِن أَخْبرِ النَّاسِ بِهِ
الشَّعبيُّ وأمثالُهُ من عُلَماءِ الكُوفَةِ.

وقَدْ ثَبتَ عن الشَّعبيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّه قال: ما رَأَيْتُ أَحْمَقَ من الخَشبيَّة، لو كانُ
من الطَّيْرِ لَكانُوا رَخَمًا، ولَوْ كانوا من البَهائم لَكَانوا حُمُرًا، واللهِ، لَوْ طَلَبتُ مِنهم
أَنْ يَملؤوا لي هَذَا البيتَ ذَهَبًا عَلَىٰ أَنْ أكذبَ علىٰ عليٍّ لأَعْطَوْنِي، ووالله
أَكْذِبُ عليه أبدًا».

وقال في (١/ ٥٩-٦١): «وَقَدِ اتَّفقَ أَهْلُ العِلْمِ بالنَّقْل والرِّواية وَالإِسْنادِ علىٰ
أَنَّ الرَّافضة أَكْذبُ الطَّوائف، والكذبُ فِيهِم قديمٌ، ولهذَا كان أئمَّةُ الإِسْلام
يَعْلمُونَ امتيازَهمْ بكثْرة الكذبِ.

(١) «منهاج السُّنَّة النَّبويَّة» (١/ ٢١-٢٣ رشاد).

قَالَ أبو حاتمٍ الرَّازي: سمعتُ يُونُس بن عبد الأَعْلىٰ يَقولُ: قال أَشْهب بْنُ عَبْد العزيز: سُئِلَ مالكٌ عن الرَّافضةِ، فَقَالَ: لَا تُكلِّمْهُمْ، ولا تَرْوِ عَنْهم؛ فإنَّهم يَكْذبونَ.

وقال أَبُو حَاتِمٍ: حدَّثنا حرملةُ، قال: سمعتُ الشَّافعيَّ يقولُ: لَمْ أَرَ أَشْهَدَ بالزُّورِ من الرَّافضة.

وقالَ مُؤَمَّلُ بنُ إهاب: سَمِعتُ يزيدَ بن هارونَ يقُول: نَكْتبُ عن كُلِّ صَاحِبِ بِدْعةٍ إذا لَمْ يَكُنْ داعيةً إِلَّا الرَّافِضة؛ فَإنَّهم يَكْذبُونَ.

وقال مُحمَّد بن سعيد الأصبهاني: سمعتُ شَريكًا يَقُولُ: أَحْمِلُ العِلْمَ عن كُلِّ مَنْ لقيتُ إِلَّا الرَّافِضة؛ فإنَّهم يَضَعونَ الحديثَ ويَتَّخذونَه دِينًا.

وَشَريكٌ هذا هُوَ شَريكُ بن عبد الله القاضي قاضي الكُوفَة، من أَقْرانِ الثَّوريِّ، وأبي حنيفةَ، وهو مِنَ الشِّيعة الَّذي يَقُول بلسانِهِ: أنا من الشِّيعةِ، وهَذِهِ شهادتُهُ فيهم.

وقال أبو معاوية: سَمِعْتُ الأَعْمشَ يَقُول: أدركتُ النَّاسَ وما يُسمُّونَهم إِلَّا الكَذَّابينَ، يعنِي: أَصْحابَ المغيرة بن سعيد.

وقال الأعمشُ: لا عَلَيْكُمْ أَلَّا تَذْكروا هَذَا، فإنِّي لا آمَنُ أَنْ يَقُولوا: أَصبْنَا الأعمشَ مع امْرَأةٍ.

قال شيخُ الإسلام: وهَذِهِ آثارٌ ثابتةٌ رَوَاها أبو عبد الله بن بطة فِي «الإبانة الكبرىٰ». اهـ.

وقَدْ ذَكَر خِصَالًا مِن مُشَابَهتهم لليهودِ من روايةِ عبْد الرَّحمن بن مالك بن مغول عن أَبيهِ عَنِ الشَّعبِيِّ:

* منها: تَأْخِيرُهُمْ للمَغْربِ إلىٰ اشْتباكِ النُّجومِ، وكذلكَ الرَّافضةُ يُؤَخِّرونَ

المَغْرِبَ إلىٰ اشْتِبَاكِ النُّجوم.

* وَمِنْهَا أنَّ اليهودَ قَالُوا: لا تَصْلحُ الإمامةُ إلَّا فِي آل داود، وقالت ال
لا تَصْلحُ الإمامةُ إلَّا فِي وَلَدِ عليِّ بن أبي طالبٍ.

* واليهودُ تَزُولُ عن القِبْلَةِ شيئًا، وكذَلِكَ الرَّافِضةُ.

* واليهودُ تنود فِي الصَّلَاةِ، وكذَلِكَ الرَّافِضةُ.

* واليهودُ حَرَّفوا التَّوراةَ، وكذَلِكَ الرَّافِضةُ حَرَّفوا القرآنَ.

* واليهودُ قَالُوا: افترض [الله] علينا خَمْسِين صلاةً، وكذلكَ الرَّافضةُ.

* واليهودُ لا يُخْلِصونَ السَّلامَ علىٰ المؤمنين، إنَّما يَقولونَ: السَّام ع
والسَّام: الموت، وكذلكَ الرَّافضةُ.

* واليهودُ لَا يَأْكُلُونَ الْجَرِيَّ والْمَرمَاهِي والذُّنَابَ[1]، وكذلكَ الرَّافضةُ

* واليهودُ يَسْتحلُّونَ أَمْوالَ النَّاس كُلِّهم، وكذَلِكَ الرَّافِضةُ، وَقَدْ أَخْبرَ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن اليهودِ بقولِهِ: ﴿قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران:
أي: فِي أَكْلِ أَمْوَالِهِمْ.

---

(١) الجَرِيُّ: ضَرْبٌ مِن السَّمك، زَعَمَتِ الرَّافضة: أنَّه كان أُمَّةً، ثُمَّ مُسِخَ. انظر: «الحيوان» للج
(١/ ٣٩٧)، وذكَر ابنُ الجوزيِّ في «تلبيس إبليس» (ص ١٠٠) نقلًا عن كتاب «المُرتضىٰ فيما انفر
الإماميَّة»: أنَّهم يُحَرِّمُون السَّمك الجَرِي.
والمرماهي: سَمكٌ أيضًا شَبيهٌ بالحيَّات، وليس من الحيَّات. «الحيوان» (٤/ ١٢٩).
وقد زعمت الرَّافضةُ أنَّ السَّمكَ خاطَبَ عَلِيًّا إلَّا هذين النَّوعين منه. انظر: «منهاج السُّنَّة» (٨/ ١٩٨-١٩٩).
أما الذُّنَاب فلعلَّ صوابه أنَّه: «الأرنبُ»، وورَد في «منهاج السُّنَّة» قول الشَّعبيّ: واليهود حرَّموا الأ
والطِّحَال، وكذلك الرَّافضة. وقد ذكَر العاملي في «أعيان الشيعة» (١/ ٥٠٢) أنَّ الشِّيعةَ يُحَرِّمُون
الثَّعلب والأرنب والضَّبّ والجَرِيّ... انظر تحقيقَ الدُّكتور/ محمَّد رشاد سالم لكتاب «منهاج السُّنَّة» (١/

* واليهودُ تَسْجُدُ علىٰ قُرونِهم في الصَّلاة، وكذلِكَ الرَّافضةُ.

* واليهودُ لا تسجدُ حَتَّىٰ تَخفق بِرُؤوسِهَا مِرارًا تَشْبيهًا بالرُّكوع، وكذلكَ الرَّافِضة.

* واليهودُ يَنْتقصونَ جبريلَ، ويَقُولُون: هو عدوُّنا مِن الملائكةِ، وكذلكَ الرَّافِضةُ يَقُولُون: غَلَط جبريلُ بالوَحْي عَلَىٰ مُحمَّدٍ.

وكذَلِكَ الرَّافِضةُ وَافَقُوا النَّصارىٰ في خَصلةٍ، فالنَّصارىٰ ليس لِنسائِهِمْ صَداقٌ، وإنَّما يَتمتَّعونَ بِهنَّ تَمتُّعًا، وكذَلِكَ [الرَّافِضَةُ] يَتزوَّجونَ بالمُتْعةِ، ويَسْتحلُّونَ المُتْعَةَ.

وفُضِّلَت اليهودُ والنَّصارىٰ بخَصْلتينِ عَلَىٰ الرَّافِضةِ:

سئلتْ اليهودَ: مَنْ أَخيرُ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قالوا: أصحابُ مُوسَىٰ.

وسئلتْ النَّصارىٰ: مَنْ أَخيرُ أَهْلِ مِلَّتكم؟ قالوا: حَوارِيُّ عِيسَىٰ.

وسئلتْ الرَّافِضةَ: مَنْ شرُّ أَهْلِ مِلَّتكم؟ قالوا: أَصْحابُ مُحمَّدٍ، أُمِرُوا بِالاسْتِغْفارِ لَهُمْ فَسَبُّوهُمْ. اهـ. من «منهاج السُّنَّة» (١/ ٢٤-٢٧) بتَصرُّفٍ.

قولُهُ: يَعْنُونَ أَصْحابَ مُحمَّدٍ، أي: يَعْنُونَ طلحة والزُّبير وسَائِرَ الصَّحابة.

ثُمَّ قال شَيْخُ الإسلام فِي (ص٣٤-٥٠) من كتابِهِ المذكور (ج١): «وهَذَا الأَثَر قَدْ رُوِيَ عن عبد الرَّحمن بن مالك بن مِغْوَل من وُجُوهٍ مُتعدِّدةٍ يُصَدِّقُ بَعْضُها بعضًا، وبعضُها يَزِيدُ عَلَىٰ بعضٍ، لكنَّ عبدَ الرَّحمن بن مالك بن مِغوَل ضَعيفٌ، وذَمُّ الشَّعبيِّ لهم ثابتٌ مِن طُرُقٍ أُخرىٰ، لكنَّ لفظَ الرَّافِضة إنَّما ظَهَر لَمَّا رَفَضُوا زيدَ بن عليِّ بن الحسين في خِلافةِ هِشام، وقِصَّةُ زَيْد بن عليِّ بن الحُسين كَانَتْ بعد العِشْرين ومِئَةِ سَنَةٍ (إحْدىٰ وعشرين، أو اثنتين وعشرين، فِي آخر خلافة هشام - يعني: ابن عبد الملك).

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ البُستِيّ: قُتِلَ زَيْد بن عليِّ بن الحسين بالكوفة سنة اثنتين

وعشرين، وصُلِبَ عَلَىٰ خَشَبَةٍ، وكانَ مِن أَفَاضِلِ أَهْل البيت وعُلمائهم، وكا
الشِّيعةُ تَنْتحلُهُ.

قلتُ (يعني: ابن تيمية): ومِنْ زَمَن خرُوج زيدٍ افْترقَتِ الشِّيعةُ إلىٰ رافض
وزَيْديَّةٍ، فإنَّه لَمَّا سُئِلَ عن أَبِي بكرٍ وعُمر رضي الله عنهما فترحَّمَ عليهما، رفضه قومٌ، فقا
لَهُمْ: رفضْتُموني، فسُمُّوا رافضةً لرَفْضهم إيَّاه، وسُمِّيَ مَن لَمْ يَرفُضْه مِن الشِّيع
زيديًّا؛ لانْتِسَابِهِمْ إِلَيْهِ».

قلتُ: ولَمْ يكن مَنْ لَمْ يَرْفضْه في ذلكَ المَوْقفِ بنجاةٍ من الرَّفْض، فالزَّيد
لَهُمْ نصيبٌ من الرَّفْضِ إِنْ كانَ الرَّفضُ هو السَّبُّ والشَّتْمُ للصَّحابةِ، والتَّرَ
وعَدَم الاحْتِرَامِ؛ فالزَّيديَّة يَسبُّونَ عائشةَ أمَّ المؤمنينَ، ويَسبُّونَ مُعاويةَ وعمرو بن
العاص، ومُعْظمُهم - إِنْ لَمْ يكن كُلُّهم - يُفضِّلون ويُقدِّمونَ عليًّا علىٰ عثمانَ
وهذا هو عينُ الرَّفْض، وإِنْ كانتِ الزَّيديَّةُ أخفَّ شرًّا مِن سائِر الرَّوافضِ.

وَقَدْ تَبَنَّتْ الزَّيديَّةُ مَذْهبَ المُعْتزلةِ وأُصُولَهم الخَمْسة؛ فَهُمْ يَقُولون: إِنَّ
القرآنَ مَخْلوقٌ، ويَقُولون: إِنَّ اللهَ لا يُرىٰ في الآخرة، ويَقُولُونَ بالعَدْل علىٰ نحو
قولِ المُعتزلةِ.

ثُمَّ قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]: «ولَمَّا صُلِبَ، كانتِ العُبَّاد - يعني: مِنْهم - تأتِي إلىٰ
خشبتِه باللَّيل، فيَتعبَّدونَ عندَها.

والشَّعبيُّ تُوفِّيَ في أوائل خِلافةِ هشامٍ، وآخِر خلافةِ يزيدَ بن عَبْد الملكِ
أخِيهِ سنةَ خَمْسٍ ومئةٍ أو قريبًا مِن ذلك، فلم يَكُنْ لفظ: «الرَّافِضة» معروفًا إذْ
ذاكَ،... وَلَكِنْ كَانُوا يُسمَّوْنَ بغَيْر ذَلِكَ الاسْمِ، كَمَا يُسمَّوْنَ بالخَشبيَّةِ...

---

(١) أي: شيخ الإسلام ابن تيمية، طَيَّب الله ثَراه.

فيَكُونُ المُعبّر عَنْهم بلَفْظِ «الرَّافِضة» ذكرَه بالمَعْنىٰ، مع ضَعْف عبد الرَّحمن - ابن مَالِك بن مِغْوَل -، ومع أنَّ الظَّاهرَ أنَّ هَذَا الكلامَ إنَّما هو نَظْمُ عبد الرَّحمن بن مالك بن مِغْوَل وتأليفُه، وقَدْ سَمِعَ طَرَفًا منه عَن الشَّعبيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَسَواء كانَ هو أَلَّفه أو نَظَمه لِمَا رآه من أُمُورِ الشِّيعة في زمانِه، أَوْ لِمَا سمِعَهُ عَنْهم، أَوْ لِمَا سَمِعَ مِن أَقْوال أَهْلِ العِلْمِ فِيهِمْ، أَوْ بَعْضه، أَوْ مَجْموع الأمرين، أَوْ بَعْضه لهَذَا، وبَعْضه لهَذَا - فهَذَا الكَلَامُ مَعْروفٌ بالدَّليلِ الَّذي لا يَحْتاجُ إِلَىٰ نَقْل وإسنادٍ.

وقَوْل القائل: إِنَّ الرَّافِضةَ تَفْعل كَذَا وكذا؛ المُرَادُ به بَعْضُ الرَّافِضةِ؛ كقولِه تَعَالىٰ: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾ [التَّوْبَة: ٣٠] ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟﴾ [المائدة: ٦٤]، فإنَّه لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ كُلُّ يهوديٍّ، بَلْ قَالَهُ بَعْضُهم...

وما ذَكَرَه (يعنِي: عبد الرَّحمن بن مالك بن مغول) مَوْجودٌ فِي الرَّافِضةِ، وَفِيهِمْ أَضْعاف ما ذَكَرَه:

مثل: تَحْريم بَعْضِهم لِلحْم الأوزِّ والجَمَل مُشَابَهةً لليَهُودِ.

ومثل: جَمْعِهم بين الصَّلاتَين دائمًا، فلا يُصلُّون إِلَّا في ثلاثةِ أَوْقاتٍ مُشابَهةً لليهودِ.

ومثل: قولهم: إنَّه لا يَقعُ الطَّلاقُ إِلَّا بالإِشْهادِ علىٰ الزَّوج مُشابَهةً لليهودِ.

ومثل: تَنْجيسهم لأَبْدانِ غيرهم مِن المُسْلمينَ وأهلِ الكتابِ، وتَحريمِهمْ لِذبائِحِهمْ، وتَنْجيسهم ما يُصِيبُ ذلكَ مِن المياهِ والمائعاتِ.

وغَسْل الآنيةِ الَّتي يَأْكُلُ مِنها غَيرُهمْ مُشابَهةً للسَّامِرَة الَّذينَ هُم شرُّ اليَهودِ.

ولهَذَا، يَجْعلُهم النَّاسُ فِي المُسْلمينَ كالسَّامرةِ فِي اليهودِ.

ومثلُ: اسْتِعْمالِهم التَّقيَّة، وإِظْهارِ خِلافِ ما يُبْطنُونَ مِن العداوَةِ، مُشَابَهةً

لليهودِ، ونظائرُ ذَلِكَ كثيرٌ. اهـ.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأَمَّا سائرُ حماقاتِهِمْ فكثيرةٌ جدًّا، مثل: كون بعضِهِمْ لا يَشْربُ من نَهرٍ حَفَرَه يَزِيدُ».

قلتُ: لَعلَّهُمْ فَعَلوا ذَلِكَ بُغْضًا لاسْمِ يزيدَ؛ لأنَّه كثيرٌ فِي بنِي أُميَّة.

قال: «وبَعْضهم لَا يَأْكُلُ مِن التُّوتِ الشَّاميِّ، ومَعْلومٌ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ومَن معهُ كانُوا يَأْكلُونَ مِمَّا يُجْلبُ مِن بِلادِ الكُفَّار مِن الجُبْن، ويَلْبسونَ ما تَنْسجُهُ الكُفَّارُ، بَلْ غالبُ ثِيَابِهِمْ كانَتْ مِن نَسْج الكُفَّارُ».

قلتُ: لَعلَّهم فَعَلوا ذَلِكَ بُغْضًا للشَّام؛ لأنَّ أَهْلَها نَوَاصبُ فيما يَزْعمون.

قال: «وَمِثْل كَوْنِهم يَكْرهونَ التَّكلُّمَ بلَفْظ: «العشَرة»، أو فِعْلِ شَيءٍ يَكُونَ «عشرةً» حَتَّىٰ فِي البِنَاءِ، فَلَا يَبْنُونَ عَلَىٰ عَشْرةِ أَعْمدةٍ، ولا بعَشْرة جُذُوعٍ، ونحو ذلكَ؛ لِكَوْنِهم يُبْغِضونَ خيار الصَّحابة، وَهُمُ العَشَرةُ المَشْهودُ لهُمْ بالجنَّة: أبو بكرٍ، وعُمَرُ، وعُثْمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزُّبيرُ، وسَعْد بن أبي وَقَّاصٍ، وسعيدُ بن زيدٍ، وعبدُ الرَّحْمن بن عوفٍ، وأبو عُبَيدة بن الجرَّاح، رَضِيَ اللهُ عَنْهم أجمعين، يُبْغِضُونَ هَؤُلَاءِ إِلَّا عليَّ بن أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويُبغضونَ السَّابقين الأوَّلينَ من المُهَاجِرينَ والأَنْصار الَّذينَ بايَعوا رسولَ الله ﷺ تَحْتَ الشَّجرةِ، وكانُوا ألفًا وأَرْبع مئةٍ، وقدْ أخبرَ اللهُ أنَّه رضيَ عنهُم.

وثَبتَ فِي «صحيح مُسْلِم» وغيره عن جابر أَنَّ غُلَام حاطب بن أبي بَلْتَعَةَ، قالَ: «يَا رَسُولَ الله، واللهِ لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبْتَ؛ إِنَّهُ شَهِدَ بدرًا والحُدَيبية»[1].

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٥).

وهُمْ يَتبرَّؤونَ مِن جُمْهورِ هؤلاءِ، بَل يَتبرَّؤون مِن سائِر أَصْحابِ رسولِ الله ﷺ إِلَّا نفرًا قَليلًا نَحو بِضْعة عَشَر.

ومعلومٌ أنَّه لو فُرِضَ فِي العَالَم عَشْرة مِن أَكْفر النَّاس، لَمْ يَجِبْ هَجْرُ هذا الاسمِ لِذلكَ...

وكذلك: هَجْرهُمْ لاسم أبي بكرٍ، وعُمر، وعُثمان، ولِمَنْ يتسمَّىٰ بذَلِكَ حَتَّىٰ يَكْرَهوا مُعَاملتَه.

ومَعْلومٌ أنَّ هؤلاءِ لو كانوا مِن أَكْفرِ النَّاسِ لَمْ يُشْرَعْ أَلَّا يَتسمَّىٰ الرَّجلُ بِمثلِ أسمائِهم...

ومن حَمَاقاتِهم: أنَّهم يَجْعلون للمُنْتَظر عِدَّةَ مَشَاهدَ يَنْتظرونَهُ فِيهَا؛ كالسِّرْدابِ الَّذي بسَامرَّاءِ الَّذي يَزْعُمونَ أنَّه غابَ فيهِ، ومَشَاهدُ أُخر».

قلتُ: المُنْتَظرُ هُوَ مِن أَعْظم حماقاتِهم، وأَشَدّها بشاعةً، حيثُ زعمُوا أنَّ الحسَنَ العسكريَّ الَّذي ماتَ عقيمًا، وكانَ له وكيلٌ يَجْبِي المالَ مِن الشِّيعةِ، فلمَّا ماتَ خافَ ذلكَ الوكيلُ أنْ تُمْنَع عنه الجباياتُ الَّتي كان يَجْبيها بِاسْمِ الحسَن العسكريِّ في حياتِه - فاختَلق كَذبةً زعَم فيها أنَّ الحسنَ العسكريَّ لهُ ولدٌ صغيرٌ يجبِي المال باسمِه، فلمَّا طالَ الزَّمنُ ولَمْ يَرَوا ذلكَ الولدَ خرَجَ إلىٰ حياةِ النَّاس، فسألُوه عنه؟ فقال: إنَّه دخَلَ في السِّردابِ، وإنَّ له غَيْبَةً قَصِيرَةً، وغَيْبَةً طويلةً، وإنَّه سيخْرُجُ فَيمْلأُ الأرضَ عدْلًا، كما مُلِئَتْ جَورًا، فصدَّقتْ عُقُولُهمْ هَذِهِ المَخَارقَ والتُّرَّهاتِ.

وَكَانَ مِمَّا زعَم لهم هَذَا المُخرِّفُ أو غيرُه مِمَّن كَمَّلوا المشوارَ أَنَّ هذا الإمامَ المُنْتظرَ يَعْلم الغيبَ، وأنَّه سيَظْهر ويَنْتصر لآلِ مُحمَّدٍ جَميعًا، وأَنَّ أَوَّلَ مَنْ

يَقْتصُّ منه: أبو بكرٍ، وعُمَرُ، وأنَّه سيُعمَّر مئةً وعِشْرينَ ألْف سنةٍ، وأنَّه لا بَعْثَ، ولا جزاءَ إلَّا هَذَا، مَخَارِقُ يَطُول ذِكْرها.

ثُمَّ قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَدْ يُقِيمونَ هناك دابَّةً؛ إمَّا بغلةً، وإمَّا فَرَسًا، وإمَّا غيرَ ذلكَ ليَرْكَبها إذا خرَجَ، وَيُقِيمونَ هُنَاك إمَّا في طَرَفي النَّهار، وإمَّا فِي أَوْقاتٍ أُخَر، مَنْ يُنَادِي عليهِ بالخرُوج: يا مَوْلانا اخرُجْ، ويُشْهِرونَ السِّلاحَ، وَلَا أَحَدَ هُنَاك يُقاتِلُهُمْ، وَفِيهِمْ مَنْ يَقُومُ فِي أَوْقاتٍ دائمًا لا يُصلِّي؛ خَشْيةَ أَنْ يَخْرجَ وهو فِي الصَّلاة، فيَشْتغل بِها عن خُرُوجِهِ وخدمتِهِ...

ومِنْ حَمَاقاتِهِمْ: أنَّهم يُوَالون ويُعَادونَ عَلَيه؛ كمُوَالاةِ الْمُشْركينَ ومُعَاداتِهِمْ عَلَىٰ آلِهَتِهِمْ.

ومِنْ حَمَاقاتِهِمْ: أنَّهم يَجْعلونَ مَعْرفةَ الإمَامِ رُكْنًا فِي الدِّينِ لا يتمُّ الدِّينُ إلَّا بِهِ، وبَعْضُهُمْ يَجْعلونَ ذَلِكَ هو الدِّين بدلًا عَنِ الشَّهَادَتينِ، وَالعِيَاذُ بالله.

ومِنْ حَمَاقاتِهِمْ: تَمْثيلُهُمْ لِمَنْ يُبْغضُونَه، مثل: اتِّخاذُهُمْ نَعْجةً، وَقَدْ تكون نَعْجةً حمراءَ؛ لكونِ عائشةَ يُقال لَهَا: الحُمَيراء، ويَجْعلونَها عَائِشَةَ، ويُعذِّبونَ تلكَ النَّعْجةَ بنَتْفِ شَعرِهَا، وغَيْر ذلك، ويَرونَ أنَّ ذلكَ عُقوبةٌ لعَائِشَة.

ومِنْ حَمَاقاتِهِمْ أَيْضًا: اتِّخاذُهُمْ حِلْسًا مَمْلوءًا سَمْنًا[1]، ثُمَّ يَشقُّونه ويَشْربون السَّمنَ، ويَقُولون: هَذَا مِثْلُ ضَرْبِ عُمَر وشُرْب دمِهِ.

ومِنْها: جَعْلُهُمْ لحِمَارَيْنِ من حُمُرِ الرَّحَىٰ؛ يُسمُّونَ أَحَدَهُمَا أبا بكرٍ، والآخرَ عُمَر، ثُمَّ يَقُومونَ بعُقُوبةِ الحِمَارَيْنِ جَعْلًا مِنهم تلك العُقُوبة عُقُوبةً لأَبِي بكرٍ وعُمَر رضي الله عنهما.

---

(١) أصل الحِلس: الكِسَاء الذي يَلِي ظَهْر البعير، والمرادُ هنا: إناءٌ مصنوعٌ مِن الجلد.

ومِنْهَا: تَسْميتُهُمْ لِكِلَابِهِمْ وحَمِيرِهِمْ بالشَّيْخينِ أبي بكرٍ وعُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهما وأَرْضَاهُمَا.

ومِنْهَا: كِتَابَتُهُمْ لاسْمَي الشَّيخين أبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهما فِي أَسْفل أَقْدامِهِمْ إِهَانةً لَهُما، حَتَّىٰ كان أَحَدُ الوُلَاةِ إذا أُتِي إليه بأَحَدٍ مِنْهم فَعَل ذلكَ، يضربُ قَدمَيه ضَرْبًا شديدًا، ويَقُولُ: إنَّما أَضْربُ أبا بكرٍ وعُمَر، ولا أَزَالُ أَضْربُهما حَتَّىٰ أَقْطعهما». انْتَهىٰ من كتاب «منهاج السُّنَّة» بتَصرُّفٍ.

وبالجُمْلةِ: فإِنَّ حمَاقاتِهِمْ كثيرةٌ جدًّا، وليس المَقَامُ مَقَامَ اسْتِقْصاءٍ، ولكن مَقَامَ إِشَاراتٍ تدلُّ علىٰ ما وراءَها، وتَنْبيهٍ يدلُّ علىٰ بُعْدِ هؤلاءِ عنِ الإِسْلامِ، وإِنْ زَعمُوا أَنَّهم هُم المُسْلمونَ دونَ غيرهم.

* إنَّ عَقِيدتَهم بعيدةٌ كُلَّ البُعْدِ عَنِ الإِسْلامِ:

١- فَالإِسْلامُ يَجْعل أَسَاسَ الإيمانِ هُوَ الشَّهَادَتينِ: شهادة أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وأَنَّ مُحمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ.

والرَّافِضةُ يَقُولُونَ: المَفْروض علىٰ العَبْد مَعْرفةُ إمامِه، أو يَجْعلون مَعْرفةَ الإمام أحدَ أَرْكانِ الإِسْلامِ.

٢- والإِسْلَامُ يَجْعل التَّوْحيدَ يَنْبني عَلَىٰ قَاعدتَيْنِ عَظِيمَتينِ:

* أُولَاهُما: الإيمانُ بالله.

* والثَّانية: الكُفْرُ بالطَّاغوت.

والرَّافِضةُ يَجْعلونَ عبادةَ الطَّاغوت هي الإيمان، فيُنْكرونَ علىٰ مَن دعَا إلىٰ التَّوْحيدِ أشدَّ الإنْكارِ، ويُعادونَه أشدَّ العداءِ، ويَسْتبيحُونَ دمَه ومالَه.

٣- والإِسْلَامُ يَمْنعُ الغُلوَّ، ويَنْهىٰ عَنْه أشدَّ النَّهْي، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ

﴿ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧].

والرَّافِضةُ دِينُهُمْ أساسُهُ يَنْبني عَلَىٰ الغُلوِّ الْمُحرَّمِ، وعَلَىٰ التَّقْديسِ المَمْقوتِ.

٤- والإِسْلَامُ يَمْنعُ العِصْمةَ لغَيْر الأنبياءِ، ويَجْعلها مَحْصورةً فِي الأَنْبِيَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ.

والرَّافِضةُ يَجْعلونَ العِصْمةَ لأَئمَّتِهِمْ الاثْنَي عشر، ويَقُولونَ: لَا جُمُعةَ إِلَّا خَلْف إمامٍ مَعْصومٍ، ولا جهادَ إِلَّا مع إمامٍ مَعصومٍ.

٥- والإِسْلَامُ يَجْعلُ الجهادَ فَرْضَ كفايةٍ عَلَىٰ الأُمَّةِ الإِسْلَاميَّة وأَئمَّتهم، ويَفْرضُ علىٰ المُسلمينَ أَنْ يُجَاهدُوا مع كُلِّ برٍّ وفاجرٍ.

والرَّافِضةُ يَقُولونَ: لا جِهَادَ إِلَّا إذا خَرَجَ إِمَامُهُم المُنْتظر.

٦- القُرْآنُ يُثْني عَلَىٰ أَصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ من مُهَاجِرينَ وأَنْصارٍ ثناءً حَسَنًا، ويُنوِّه بفَضْلِهِمْ، ويُخْبر بِرِضَا الله عَنْهم فِي آياتٍ كثيرةٍ، مِنْها:

قولُهُ تَعَالىٰ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨].

وقولُهُ تَعَالىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [التوبة: ١١٧]، إلىٰ غَيْر ذلكَ مِن الآياتِ.

وفِي الحَدِيثِ: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي»[(١)]، وفي الحديث الآخر: «فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»[(٢)].

أما الرَّافِضةُ فإنَّهمْ يُكفِّرونَهمْ جميعًا إِلَّا نفرًا قليلًا لا يُجَاوز عَدَدُهمْ البِضْعةَ عَشَرَ، ويَسبُّونَهمْ ويَنْتقصونَهمْ، ويُسمُّون كِلَابَهم وحَمِيرَهُمْ بخِيَارِهِمْ، وهَذَا غايةُ التَّنقُّص.

فهل يَصْلُحُ أَنْ يُطْلَقَ اسْمُ الإِسْلَامِ عَلَىٰ مَنْ هَذَا عملُهُ واعتقادُهُ؟!

٧- لقَدْ برَّأ اللهُ عائشةَ فِي آياتٍ من سُورَة (النُّور) مِمَّا رَمَاها به المُنَافِقُونَ[(٣)].

والرَّافِضةُ يُكفِّرونَها ويُسبُّونَها ويَرْمونَها بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ فِي كِتَابِهِ، فَتَبًّا وقُبْحًا لهم.

٨- أَبَاحَ رَسُولُ الله ﷺ المُتْعةَ (مُتْعة النِّساءِ) فِي خَيْبر، ثُمَّ نَهَىٰ عَنْها، ثُمَّ أَباحَها فِي غَزْوة الفتح، ثُمَّ حَرَّمها إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامةِ، وأَجْمع المُسْلمونَ عَلَىٰ تَحْريمِها إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامةِ[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٦٦١) عن أبي الدَّرداءِ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [النور: ١١]، والآيات بعدها إلىٰ قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النور: ٢٦].

(٤) بَوَّبَ الإمامُ مُسلم في «صحيحه» (٢/ ١٠٢٢) بابًا بعنوان: «نِكَاح المُتْعَة، وبيان أَنَّه أُبِيحَ، ثُمَّ نُسِخَ، ثُمَّ أُبِيحَ، ثُمَّ نُسِخَ، وَاسْتَقَرَّ تَحْرِيمُهُ إِلَىٰ يَومِ القِيَامَةِ»، ثم ذكر أحاديث تدلُّ علىٰ ذلك.

وقال الإمام النَّوويُّ في «شرحه علىٰ مسلم» (٩/ ١٧٩): «(قال المَازِري: ثَبَتَ أَنَّ نِكاحَ المُتْعة كان جائزًا في أَوَّل الإسلام، ثُمَّ ثَبَتَ بالأحاديث الصحيحة المَذْكورة هُنَا أَنَّه نُسِخَ، وانْعَقَدَ الإجْمَاعُ علىٰ تَحْرِيمِهِ، ولَمْ يُخَالِفْ فِيه إِلَّا طائفةٌ مِن المُبْتَدِعة، وتَعَلَّقُوا بالأحاديثِ الوَارِدَة في ذلك، وقد ذكرنا أَنَّها مَنْسُوخةٌ؛ فلا دِلَالَة لهم فِيها».

والرَّافِضةُ يُبِيحُونَها، ويَعْملونَ بِهَا إِلَىٰ يَوْم القيامةِ.

وأَخِيرًا: فهَذِهِ بَعْض المُخَالفاتِ الَّتي خَالَفوا فيها كتابَ الله، وسُنَّةَ رَسُولِهِ الصَّحيحة، وإِجْماعَ الأُمَّةِ؛ لأنَّ المَقْصودَ هُوَ الإشارةُ لَا الاسْتِيعَابُ، وكَمْ لَهُمْ مِنْ مُخَالفاتٍ خَالَفوا فيها آيةً مُحْكمةً، أو سُنَّةً صَحِيحةً، أَوْ إِجْمَاعًا مُعْتبرًا.

وذَلِكَ يدلُّ عَلَىٰ أَنَّ دينَ الرَّافِضةِ لَمْ يَقُمْ من أساسِهِ إِلَّا عَلَىٰ هَدْمِ الدِّين، وتَقْويضِ بُنْيانِهِ، وهَذِهِ النُّبذةُ كَتبتُهَا مُقدِّمةً لكِتَابِي: «أَوْضَحُ الإشارة في الرَّدِّ علَىٰ مَنْ أجازَ المَمْنوعَ من الزِّيارة» في طبعتِهِ الثَّانية.

وأَسْألُ اللهَ - جلَّ وعزَّ - أَنْ يجعلَ ذَلِكَ ذُخْرًا لِي يومَ لِقَاهُ، وأَنْ يَجْعلَهُ خَالِصًا لوجهِهِ، ومُبرأً من شَوَائبِ الإِحْباطِ، إِنَّه جوادٌ كريمٌ برٌّ رحيمٌ.

وصَلَّىٰ الله عَلَىٰ نَبيِّنا مُحمَّدٍ وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ وَسلَّم تَسْليمًا كثيرًا.

المؤلف

أحمد بن يحيى النجمي

١٤١٦/٦/٢٣ هـ

مقدمة

الحَمْدُ لله الَّذي بِنعْمَتِهِ تتمُّ الصَّالحاتُ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ نَبيِّنا مُحمَّدٍ صاحبِ المُعْجزات، والهادي إِلَىٰ طريق الجنَّة، والدَّاعي إِلَىٰ الفَضَائِلِ والمَكْرماتِ، الَّذي مَنَحه اللهُ أكرمَ الخُلُقِ، ووَهَبه جميلَ الصِّفات، وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ الَّذِينَ حَازُوا بصُحْبتِهِ قصبَ السَّبْق، وتَسَنَّموا ذُرَىٰ الفَضَائِل، فرَضِيَ اللهُ عَنْهم وأَرْضاهُمْ، وشَاهَتْ وُجُوهٌ أَنْكرَتْ فَضْلَهم، وبَدَّلَتْ حَسَناتِهِمْ فجَعلَتْهَا سَيِّئاتٍ.

أَمَّا بَعْد: فقَدْ كتبتُ ردًّا عَلَىٰ رسالةٍ وَزَّعها عَلَينا بَعْضُ الحُجَّاج الإِيرانيِّينَ في حجِّ عام (١٣٩٩ هـ).

ولَمَّا اطَّلعتُ عليهَا، ورأيتُ ما فِيهَا من تَجانُفٍ عن الحقِّ، أَلْزمتُ نَفْسي بالرَّدِّ عَلَيها، فكتبتُ هَذَا الرَّدَّ الَّذي أَضعُهُ بَيْنَ يَدَي القارئ الكريم، والَّذي أَرْجُو أَنِّي قَدْ وُفِّقتُ فيه إِلَىٰ نَصْر الحقِّ، ودَحْضِ البَاطِلِ بقَدْر المُسْتطاعِ، وقَد اتَّبعتُ فيه الخُطُواتِ التَّالية:

أَوَّلًا: كتبتُ الرَّدَّ عَلَىٰ المُهمِّ من الرِّسالةِ، فأكتبُ جُمْلةً من كَلامِ صَاحبِ الرِّسالةِ، ثُمَّ أكتبُ الرَّدَّ عليها، مصدّرًا بكلمة: «والجواب»، أو بحَرْف: «ج».

ثانيًا: خَرَّجتُ الأحاديثَ، ورقَّمتُ الآياتِ.

ثالثًا: تَرْجمتُ للأَعْلامِ إِلَّا مَنْ بُيِّنَ حالُه فِي صُلْب الرَّدِّ.

رابعًا: فإِنْ لَمْ أجد لِلْعَلَم تَرْجمةً فِي كُتُبِ التَّراجم، تركتُهُ، وقَدْ أُبيِّنُ ذلكَ،

وإن اشْتبه بغَيْره تَحرَّيتُ فذَكرْتُ مَنْ أَرىٰ أنَّه المَقْصودُ، وقَدْ أذكرُ مَنْ يُشْبهُه، وأُبيِّنُ مَنْ يَغْلبُ علىٰ الظَّنِّ أنَّه المَقْصودُ.

خامسًا: إذا تكرَّر ذِكْر المعزوِّ إليه فِي التَّراجم، فإنِّي أَكْتفي بالكلمة الأُولَىٰ من اسْمِ الكِتَابِ، فأَقُولُ فِي «تذكرة الحفاظ» مثلًا: «تذكرة»، وفِي «سير أعلام النُّبلاء»: «سير». وفِي «تَهْذيب التَّهذيب» مثلًا: «تَهْذيب»، وهكذا.

وَقَدْ أَكْتفِي بالحَرْف الأوَّل من الكتاب، فأَقُول مثلًا: «ش» من «شذرات الذهب»، أمَّا فِي تَخْريج الأَحَاديثِ، فأَذْكر الكتابَ المَعْزوّ إليه.

وَبِالتَّالي فإنِّي أَشْكر الله، ثُمَّ أَشْكرُ رئاسةَ البُحُوث لاسْتِعْدادِها بطَبْع هذا الكتابِ، كما أَشكرُ كلَّ مَن أعانَ علىٰ كتابتِهِ أو طَبْعه وإِخْراجِهِ إِلَىٰ حَيِّز الوجُودِ والتَّدَاول، وأسألُ اللهَ أَنْ يَجْزيَهم عنِّي وعن الإسلامِ والمُسْلمينَ خيرًا، والسَّلامُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الباعث على الرَّدِّ

الحَمْدُ لله نَحْمدُهُ، ونستعينُهُ، ونَسْتهدِيه، ونَسْتغفرُهُ، ونَتُوبُ إليه، ونعوذُ بالله مِن شُرُورِ أَنْفُسِنَا ومِنْ سَيِّئاتِ أَعْمالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضلَّ له، ومَن يُضلِلْ فلَا هاديَ له، وأَشهدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ.

أمَّا بَعْد:

فقَدِ اطَّلعتُ عَلَىٰ رِسَالةٍ وَزَّعَها عَلَينا بَعْضُ الحُجَّاج الإيرَانيِّين، حاوَل مُؤلِّفها قلْبَ الحقائق، وتَضْليلَ المُسْلمينَ بتَمويهٍ ساذجٍ، وتَرْقيعٍ تَافهٍ، مع بذاءَةٍ في التَّعبير يَشنُّها هذا المُؤلِّف علىٰ شَيْخ الإسْلَام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام ابن تيمية الحرَّاني رحمه الله تعالى[1] مِنْ شَتْمٍ مُقذعٍ، وسِبَابٍ مُفْظعٍ، يَصِلُ

(١) هو الحافظ، العَلَمُ، الفَذُّ، وَحِيد دهره، وفريد عصره، تقيّ الدِّين؛ أبو العبَّاس: أحمدُ ابن الشَّيخ شهاب الدِّين أبي الْمَحاسن عبد الحليم ابن الشَّيخ مجد الدِّين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمَّد عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمَّد بن الخضر بن عليّ بن عبد الله، وتعرف هذه الأسرة بـ «أُسرة ابن تيمية»، ولد شيخ الإسلام فِي العاشر من ربيع الأوَّل عام (٦٦١) فِي مدينة حرَّان، ولَمَّا بلغ السَّابعة مِن عُمُره، أغار التَّتار علىٰ مدينة حرَّان، فهاجرت أسرتُهُ منها إلىٰ دمشقَ، وفيها استقرَّت أسرتُه، فحفظ القرآن الكريم منذ حداثة سِنِّهِ، ثُمَّ اتَّجَهَ بعد حِفْظ القرآن إلىٰ حفظ الحديث، واللُّغة، والآراء الفقهيَّة، وقد بدت فيه منذ صغره ثلاث مزايا هي الَّتِي نَمَتْ، فظَهرَتْ ثَمراتُها فِي كِبَرِهِ، وهي:

أُولاها: الجِدُّ، والاجتهاد، والانصراف إلىٰ المُجْدي من العُلُوم، لا يلهو لَهْوَ الصِّبيان، ولا يعبثُ عبثَهم.

ثانيتها: تفتح نفسِه وقلبه إلىٰ كلِّ ما حوله، يدركُه ويعِيه، فلم يكن الغلام المنقطع عن الأحياء والحياة إلىٰ

الحفظِ والاستذكار.

ثالثها: الذَّاكرة الحادَّة، والعقل المستيقظ، والفكر المستقيم، والنُّبوغ المبكر.

وقَدْ شاع في مُجْتمعِهِ خبر ذكائِهِ المتوقِّد، وحفظه الفذّ، وقوَّة ذاكرتِهِ، الذي لَمْ ير مثله في زمانه، حتَّىٰ إنَّ بعضَ عُلماء حلب لَمَّا بلغه هذا الخبر أراد أن يتأكَّد منه، فجاء إلىٰ دمشق يسأل عنه، فأخبره خيَّاط بأنَّه سيمرُّ بعد قليلٍ، فَانْتظَر حتَّىٰ جاء، فأشار له عليه، فدعاه، وكتَب له في لوح كان معه أحد عشر حديثًا، أو ثلاثة عشر حديثًا، وبعد أن تأمَّلها مرَّةً واحدةً، أمره أن يقرأها مِن حفظه، فقرأها، ولَمْ يُسْقط منها حرفًا، ثُمَّ كتب له عدَّة أسانيد، واختبره فيها، فتلاها من حفظه، ولَمْ يُسْقط منها ولا حرفًا، فقال: لئن عاش هذا الغلام ليكونَنَّ له شأنٌ. راجع «ترجمة ابن تيمية» لمحمد أبو زهرة (ص٢٠- ٢١)، وقَدْ جمع بِمَا آتاه اللهُ مِن ذَكاءٍ خارقٍ، وحرصٍ نادرٍ، واجتهادٍ، ومثابرةٍ علىٰ الطَّلب، زَانَه إيمَانٌ وتقوىٰ، وبَارَكَه تَضرُّعٌ إلىٰ الله، ودوامُ ابتهالٍ إليه، علمًا كثيرًا لَمْ يَجْمعه أحدٌ قبله ولا بعده، وكان إذا تكلَّم في فنٍّ، قال القائل: إنَّه قد تَخصَّصَ فيه دون غيره، حتَّىٰ قال ابْنُ دقيق العيد فيه، وهو أحد جهابذة ذلك العصر في الحديث وفقهه: رأيتُ رجلًا كأنَّ الله جمَع له العلوم كلَّها بين عينيه، يأخذ منها ما يُريدُ، ويدعُ ما يُريدُ، قال له في أوَّل مَرَّةٍ رآه وسمع كلامه: كنتُ أظنُّ أنَّ الله ما بقي يخلقُ مثلكَ. ولذلك فقَدْ كان له من مُعَاصِريه مُخَالفون، حَمَلهُم الحَسَدُ علىٰ الوقيعة في عِرْضِهِ، وتأليب السُّلطان عليه، كما كان له أتباعٌ ومناصرون.

ويقول أبو زهرة في (ص٣٠) من كتابه: «ابن تيمية» الذي ترجم له به، وهو مجلدٌ ضخمٌ في (٥٣١) صفحة: «وإنَّ ابْنَ تيمية بمُحَاولتِهِ إعادة الإسلام إلىٰ عَهْده الأوَّل، وإزالة ما علق به من غبارٍ، قَدْ أثار خلاف كثيرين، كما استهوىٰ بالإعجاب كثيرين، فكان له مُوَافقون وأكْثرهم من تلاميذِهِ ومُريدِيه، أي: من الجيل الذي يليه... إلىٰ أنْ قالَ: وإذا كان تلاميذُهُ قد وَافَقُوه، فقَدْ خَالَفه كثيرون غَيْرهم، ومنهم مَنْ ضَاقَ صدرُهُ حرجًا، ومنهم مَنْ خالفه، وقال: مجتهدٌ يخطئ ويصيب، فخالفه في بَعْض ما يقول غير مكفِّرٍ ولا مؤثِّمٍ.

وعلىٰ ذلك نقول: إنَّ النَّاس في تَلقِّي كلامِهِ قد انقسمُوا إلىٰ ثلاثةِ أقسامٍ:

١- فريق شايعه.

٢- وفريق قاومه ونازله، ومنهم مَنْ كفَّره.

٣- وفريق خالفه.

ومن هذا الفريق مَنْ وَافَقه في بعض ما قاله وخالفه في بَعْضِهِ، وقد قال الأوَّلون فيه مقال الخير، ورَفَعوه إلىٰ أعلىٰ مراتب الاجتهاد، وغالىٰ الفريق الثاني في مَذمَّته. وكان الآخرون بين هؤلاء وهؤلاء، ولذلك لَمْ

أَحْيانًا إِلَىٰ حدِّ التَّكْفير، وفي بَعْض الأَحْيانِ طابعه التَّجْهيلُ والتَّحْقيرُ، ولَمْ يَعْلم المسكينُ أنَّه لا يُحقِّر إِلَّا نَفْسَه، ولا يضرُّ إِلَّا إيَّاها بما سيَعْلم مَغَبَّته إذا دَخَل رَمْسَه[1].

فَاسْتَعَنْتُ اللهَ تعالىٰ فِي كتابة رَدٍّ عَلَىٰ تِلْكَ الجَهَالاتِ حَتَّىٰ لا يَغْترَّ بِهَا مَنْ لا يُحْسنُ التَّمْييزَ بينَ الحقِّ والضَّلالاتِ.

* وقَبْلَ الشُّرُوع فِي المَقْصودِ يجبُ أَنْ نعلمَ ما يلِي:

أَوَّلًا: أنَّه لا يَجُوزُ التَّحاكُمُ إلىٰ أَحَدٍ سوىٰ الله تعالىٰ ورسُولِه ﷺ؛ امْتِثَالًا لأَمْر العليِّ الكبير، المنفرد بالخَلْقِ والرِّزقِ والحُكْمِ والتَّدبيرِ، حَيْثُ يقُول تَعَالىٰ: ﴿فَإِن

=

يرض عنهم الفريقان، ولقَدْ قال الذَّهبيُّ في ذلك: ومَنْ خالطه وعرفه قَدْ ينسبني إلىٰ التقصير فيه، ومَنْ نَابَذه وخَالَفه ينسبني إلىٰ التغالي فيه، وقد أوذيتُ من الفريقين من أصحابِهِ وأضدادِهِ، وأنا لا أعتقد فيه عِصْمةً، بل أنَا مخالفٌ له في مسائلَ أصليَّةٍ وفرعيَّةٍ؛ فإنَّه كان مع سعة علمه، وفرط شجاعته، وسيلان ذهنه، وتعظيمه لحُرُماتِ الدين بشرًا من البشر، تَعْتريه حِدَّةٌ في البحث، وغضب وصدمة للخصوم تزرع له عداوة في النُّفُوس، ولولا ذلك لكان كلمة إجماع، فإنَّ كبارَهم خاضعون لعُلُومِهِ، معترفون بأنه بحرٌ لا ساحلَ له، وكَنْزٌ ليس له نظيرٌ، ولكنَّهم ينقمون عليه أخلاقًا وأفعالًا، وكلٌّ يؤخذ مِن قوله ويترك... إلىٰ أن قال: لا شكَّ أنَّ الإجماعَ انْعَقَد علىٰ مقدرتِهِ العلميَّة واللِّسانيَّة والجدليَّة والتَّعليميَّة، ولكن تلك المَقْدرة يرىٰ الكثيرون فيها حربًا عليهم، فلا بُدَّ أن يُنَازلوها؛ لأنَّهم يَجِدُونَ فِي المنازلة دفاعًا عن كيانِهم ووُجُودِهم بوَصْف كونِهم فرقةً دينيةً لها كيانٌ ووجودٌ». اهـ. «ابن تيمية» لأبي زُهرة (ص٣٠- ٣١- ٣٢).

ومِنْ هنا نعلم السَّببَ فِي عَدَاوة كثيرٍ مِن النَّاس له حتَّىٰ أُدْخل السِّجنَ عدَّة مرَّاتٍ؛ وذلك لأنَّ خُصُومَه معظمُهم مِن أصحاب المناصب والمراتب والجاه العريض، فأقنعوا السُّلطانَ بسجنِهِ، وكلَّما أُخرج مِن السِّجن أُعِيدَ فيه حتَّىٰ وَافَته مَنيَّته وهو فيه سنة (٧٢٨)، وحضر جنازته جمعٌ لَمْ يُرَ مثله إلَّا ما كان فِي جنازة الإمام أحمد، وتَركَ علمًا كثيرًا دَوَّنه لنا فِي كُتُبِهِ الجمَّة المفيدة الَّتِي تبلغ (٣٠٠) مُجَلَّدٍ، أو تزيد، ولَكَمْ أزالَتْ كُتبُهُ الغشاوةَ عن أعين الرَّمدىٰ، وأنارت الطَّريقَ للضَّالِّين والغارقين فِي مَتَاهات الضَّلالات، فرَحِمَهُ الله مِن جِهْبِذٍ، ورَفَع دَرَجته فِي الفردوس الأعلىٰ.

(١) الرَّمْس: القبر؛ لأنَّه يُرمس فيه، أي: يُدفن.

﴿تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

ويَقُولُ أَيْضًا: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وَيَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٢٤ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗ﴾ [الأنفال: ٢٤- ٢٥].

ويَقُولُ تَعَالَىٰ: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٦٣﴾ [النور: ٦٣].

وفِي الحَدِيثِ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»[(١)].

ثانيًا: لَيْسَ فِي أَحَدٍ دون رَسُولِ الله ﷺ حُجَّةٌ؛ لا الأئمَّة الأَرْبعة، ولا غَيْرهم،

---

(١) أخرجه أبو الفتح نَصْر بن إبراهيم المقدسي في كتاب: «الحُجَّة علىٰ تاركي سلوك طريق المَحجَّة»، قال النَّوويُّ: «بإسنادٍ صحيح»، وقال ابنُ رجب في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٩٣): «وقد أخرجَ هذا الحديثَ أبو نُعيم في كتاب «الأربعين»، وشَرَط في أوَّلِهَا أنْ تكون مِن صِحَاحِ الأَخْبَارِ، وجِيَادِ الآثار.

وقال الحافظُ ابْنُ حَجَر بعد أنْ ذكَر هذا الحديث في «الفتح» (١٣/ ٢٨٩): «أَخْرجَهُ الحسنُ ابنُ سُفيان، ورجالُهُ ثقاتٌ»، وقال: «وصَحَّحه النَّوَويُّ»، وهو إقرارٌ منه لتَصْحيح النَّوويِّ.

أمَّا ابنُ رجب فقد ضَعَّفَه بـ(نُعيم بن حَمَّاد)، وكذلك فَعَلَ الألبانيُّ في تعليقه علىٰ الحديث رقم (١٥) في كتاب «السُّنَّة» لابن أبي عاصم؛ فَضَعَّفَهُ به.

ونُعيم بن حَمَّاد أَخْرجَ له البخاريُّ مَقْرونًا، وأبو داود والترمذي وابن ماجه، قال في «التقريب»: «صَدُوقٌ يُخطئ».

قلتُ: اشْتُهِرَ أنَّه كان صاحبَ سُنَّةٍ، وكان شديدًا علىٰ أهل البدع، وأنَّه حُمِلَ مِن مِصر في أيَّام المحنة سنة ثلاثٍ وعشرين، أو أربعٍ وعشرين ومئتين؛ فسُئِلَ عن القرآن، فلم يُجِبهم، فألْقَوه في السِّجْن حتَّىٰ مات سنة (٢٢٨)، وقيل: سنة (٢٢٩)، وأَوْصَىٰ أن يُدفن بِقُيُوده، وقال: «إنِّي مُخَاصمٌ»، فلو لَمْ يكن مِن مَنَاقِبِهِ إلَّا هذا لَكَفَىٰ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦١٠- ٦١٢).

فَإِنَّهم أَجْمَعوا عَلَىٰ أَنَّه لَيْس قولُ أَحَدٍ مِنْهم مُلْزِمًا غيرَه باتِّباعِهِ، فقَدْ نُقِلَ عن كُلِّ واحدٍ مِنْهم أقوالٌ فِي الحثِّ عَلَىٰ التَّمسُّك بالحديثِ، وتَرْك رَأْيِهِ إِنْ خَالَفه.

فعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ(١) والشَّافعيِّ(٢) أَنَّ كُلَّ واحدٍ مِنْهما قَالَ: «إِذَا صحَّ الحديثُ فهُوَ مَذْهبِي»(٣).

---

(١) أبو حنيفة النُّعمان بن ثابت التَّيمي مولىٰ بني تيم الله، الإمام، رأىٰ أنسًا، وروىٰ عن عطاء بن أبي رَبَاح، وعاصم بن أبي النَّجُود، وغيرهما، تُوفِّيَ سنة (١٥٠هـ)، وقيل: سنة (١٥١هـ) ترجمة «تهذيب» (١٠/ ٤٤٩)، وفي «التقريب» (٢ / ٣٠٣)، وترجمه ابن أبي حاتم (ق/ ١/ ٤ج٤)، وراجع: «رَفْع الملام عن الأئمة الأعلام» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وانظر: «المجروحين» لابن حبَّان (٣/ ٦١) وما بعدها، وانظر: «الانتقاء» لابن عبد البر (١٢١) وما بعدها.

وبالجملة: فالنَّاس فيه ما بَيْنَ غالٍ وذامٍّ، والحقُّ أنَّه فقيهٌ كبيرٌ، وصاحب رأي وقياس، وعقل ودهاء، إلَّا أنَّهم أخذوا عليه أنَّه يقول بالإرجاء، ويردّ أخبار الآحاد الثِّقات إذا كان يُعارض ظاهر القرآن، أمَّا الحديث فقَدْ ضَعَّفوه فيه؛ نظرًا لسُوءِ حِفْظه.

(٢) الشَّافعيُّ: هو الإمام محمد بن إدريس بن العبَّاس بن شافع بن السَّائب، وُلِدَ سنة مئة وخمسين، وتوفي سنة (٢٠٤)، كان كثير المناقب، جَمَّ المفاخر، حافظًا، منقطع النظير. «الوفيات» (٤/ ١٦٣)، «تذكرة» (١/ ٣٦١)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ٢٥).

(٣) لتقيِّ الدين السُّبكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسالةٌ تناول فيها كلمة الشَّافعي هذه بالشَّرح والبيان، وما يجب أن تُحْمل عليه، وتُقَيَّد به، سَمَّاها: «معنىٰ قول المُطَّلِبي: إِذَا صَحَّ الحديثُ فَهُو مَذْهَبي». وهي مطبوعة ضمن «مجموعة الرَّسائل المنيريَّة» (٣/ ٩٨-١١٤).

وقال الإمام النَّوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدّمة «شرحه علىٰ الوسيط» للغزالي: «صحَّ عن الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّه قال: «إِذَا وَجَدْتُمْ في كِتَابي هَذَا خِلَاف سُنَّة رَسُولِ الله ﷺ فَقُولُوا بالسُّنَّة، وَدَعُوا قولي». وفي روايةٍ: «إِذَا صَحَّ الحَدِيثُ خِلَاف قَوْلي؛ فَاعْمَلوا بالحَدِيثِ، واتْرُكُوا قَولي»، أو قال: «فهُو مَذْهَبِي»، وانظر: «سير أعلام النُّبلاء» (١٠/ ٣٥).

أمَّا أبو حنيفة: فقَدْ قال ابْنُ عابدين في «الحاشية» (١/ ٦٣): «صَحَّ عن أبي حنيفة أنَّه قال: إذا صحَّ الحَدِيثُ فَهُوَ مَذْهَبي».

وعَنْ مَالِكٍ[١] أنَّه قالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا ويُؤخَذُ مِنْ قَولِهِ ويُتْرَكُ»[٢].

وَقَالَ أَحمد بن حنبل[٣]: «رَأْيُ الأَوْزاعيِّ، ورَأْيُ مالكٍ، ورَأْيُ أَبِي حنيفة كلُّه رَأْيٌ، وهو عِنْدِي سواءٌ؛ وإنَّما الحُجَّةُ فِي الآثارِ»[٤].

وَقَال أيضًا: «مَنْ رَدَّ حَدِيثَ رَسُولِ الله ﷺ فَهُوَ عَلَىٰ شَفَا هَلَكَةٍ»[٥].

ورَوَىٰ البُخاريُّ عن أبي وائلٍ أنَّه قال: «لَمَّا قَدِمَ سَهْل بن حُنَيْفٍ من صِفِّين، أَتيناهُ نَسْتخبرُهُ، فقال: اتَّهمُوا الرَّأيَ، فلَقَدْ رَأَيتنِي يَوْمَ أَبي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ، وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»[٦].

ونَحْنُ معَ احْتِرامِنَا للعُلَماءِ والأَئمَّة، وَالاعْتِرَافِ لَهُمْ بالفَضْل، والسَّبقِ،

---

(١) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، إمام دار الهجرة غير منازع، وأحد الأئمَّة الأربعة، ولد عام (٩٥)، وأخذ عن نافع والزُّهري وأقرانهما، وضُرِبَ فِي فتوىٰ أفتىٰ بِها لَمْ توافق غَرَضَ السُّلطان، تُوفِّي سنة (١٧٩). «وفيات» (٤/ ١٣٥).

(٢) قال السَّخاويُّ في «المقاصد الحَسَنة» (١/ ٥١٣) حديث: «كُلُّ أَحَدٍ يُؤخَذ مِن قولِهِ وَيُرَدُّ إِلَّا صَاحبَ هَذَا القَبْر»، هُو من قَوْلِ مَالِكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بل في الطَّبرانيِّ مِن حديثِ ابن عبَّاس رَفَعَه: «مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يُؤخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَدَعُ»، وأَوْرَدَه الغزاليُّ في «الإحياء» بلفظ: «مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يُؤخَذُ مِنْ عِلْمِهِ ويُترك إِلَّا رَسُول الله»، ومعناه صحيحٌ.

(٣) أحمد بن حنبل: هو إمام السُّنَّة، وعلَم الأعلام، وسَيِّد المُحدِّثين، أحمد بن محمَّد بن حنبل الشَّيبانيّ المروزيّ، ولد سنة (١٦٤)، وأخذ عن هُشيم، وابن عُيينة، ومَنْ فِي طبقتهم، وعنه البخاريُّ ومسلمٌ، وطبقتهم، ثَبتَ فِي فتنة القول بخَلْق القُرآن، فضُرِبَ علىٰ ذلك حتَّىٰ أُغْمِيَ عليه، وَحُبِسَ ومُنِعَ مِن التَّحْديثِ زمنًا وهو ثابتٌ ثُبُوتَ الجبال الشَّوامخ، فكانَ إمامَ أهلِ السُّنَّةِ بِحقٍّ، تُوفِّيَ سنة (٢٤١هـ)، «تذكرة» (ص٤٣١)، «وفيات» (١/ ٦٣).

(٤) أخرجه ابنُ عبد البرِّ في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٢٩٠).

(٥) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يَعْلىٰ (٢/ ١٤).

(٦) أخرجه البخاري (٤١٨٩) واللفظ له، ومسلم (١٧٨٥).

وكمالِ المَعْرفةِ، ورَجَاحةِ العُقُولِ، وقُوَّةِ الإيمانِ، والحِرْصِ عَلَىٰ التَّمسُّك والمُتَابعة، إلَّا أنَّا لا نَرىٰ عِصمتَهُمْ مِن الخطإِ في الاجْتهادِ مع سلامةِ القصْد منهُم، وثُبوتِ الأَجْر لَهمْ - إنْ شاء الله تَعَالىٰ -، وهذا ما درَجَ عليه السَّلَفُ الصَّالحُ من هذه الأمَّةِ كما رأيت في كلام سَهْل بن حُنَيفٍ رضي الله عنه[1]، وكما قرَّره الأئمَّةُ أنفسُهُمْ.

* وإلَيْك بَعْض أَقْوالِهِمْ زيادةً عَلَىٰ ما سَبَقَ:

فأَبُو حنيفة يقول: «حرامٌ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَعْرفْ دَلِيلي أَنْ يُفْتِي بكَلَامِي».

زَادَ فِي روايةٍ: «فإنَّنا بَشَرٌ، نَقُولُ القَوْلَ اليَوْمَ، ونَرْجعُ عنه غدًا، ونَقُولُ القولَ غدًا، ونتركُهُ بَعْدَ غدٍ».

وفِي أُخْرىٰ: «وَيْحَكَ يا يَعْقوبُ (هو أَبُو يُوسُف)[2] لا تَكْتُبْ كُلَّ ما تَسْمعُهُ منِّي؛ فإنِّي قَدْ أَرَىٰ الرَّأيَ اليومَ وأَتْركُهُ غدًا، وأَرَىٰ الرَّأيَ غدًا وأَتْركُهُ بَعْدَ غَدٍ»[3].

وقَالَ مالكٌ: «إنَّما أنا بشرٌ، أُخْطِئ وأُصِيبُ، فَانْظُرُوا فِي رَأْيي، فكلُّ ما وَافَقَ الكتابَ والسُّنَّةَ فخُذُوه، وكلُّ ما لَمْ يُوَافق الكتابَ والسُّنَّةَ فَاتْرُكُوه»[4].

وقَالَ الشَّافعيُّ: «أَجْمَعَ المُسْلمونَ عَلَىٰ أَنَّه مَنِ اسْتَبَانَ له سُنَّةٌ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

---

(١) سهل بن حُنيف بن واهب الأنصاري الأوسي، صحابيّ جليل، شهد بدرًا، وثبَت مع النَّبيِّ ﷺ يوم أُحُدٍ، وشَهِدَ المشاهدَ كلَّها، وكان مع عَليٍّ بَعْد مَقْتل عُثمان، أمَّره عليٌّ علىٰ البصرة، ثُمَّ علىٰ فارس، تُوفِّي سنة (٣٨هـ)، وصلَّىٰ عليه عليٌّ رضي الله عنه، وكبَّر عليه سِتًّا، «تقريب» (١/ ٢٦٧١)، و«تهذيب» (٣/ ٢٥١).

(٢) أبو يُوسُف يعقوبُ بن إبراهيم القاضي، تَفقَّه علىٰ أبي حنيفةَ، وسمع من عطاء بن السَّائب وطبقتِهِ. قال يحيىٰ بن معين: كان القاضي أبو يُوسُف يُحبُّ أصحابَ الحديث، ويَميلُ إليهم. وقال يَحيىٰ بن يَحيىٰ النَّيسابوري: سمعتُ أبا يُوسُف يَقُولُ عند وفاتِهِ: كلُّ ما أَفْتيتُ به، فقَدْ رجعتُ عنه إلَّا ما وافق السُّنَّةَ، تُوفِّي سنة (١٨٢هـ). «شذرات» (١/ ٢٩٨).

(٣) انظر: «إيقاظ هِمم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار» للفلاني (ص ٥٠).

(٤) أخرجه ابن عبد البرِّ في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٢).

لَمْ يحلَّ له أَنْ يَدَعها لقولِ أَحَدٍ»[١].

وقالَ الإمامُ أحمَدُ: «لا تُقَلِّدْنِي، وَلَا تُقَلِّدْ مَالِكًا، ولا الشَّافِعِيَّ، ولا الأَوْزَاعِيَّ، ولا الثَّورِيَّ، وخُذْ مِنْ حَيْثُ أَخَذُوا»[٢].

ثالثًا: يَجِبُ أَنْ يَعْتقدَ المُسْلمُ أنَّه لا عِصْمةَ لأَحَدٍ دون رَسُولِ الله ﷺ، لا من العِتْرَةِ[٣]، ولا مِنْ غَيْرهم، ومَنِ اعْتقَدَ العِصْمةَ لأَحَدٍ سواه ﷺ، فقَدْ كَذَبَ وَافْتَرىٰ، وخَابَ وَخَسِرَ، ونَطَق بالجَهْلِ والضَّلالِ، وَاعْتقَدَ البَاطِلَ والْمُحالَ.

فَإِذَا كانَ أَصْحابُ رَسُولِ الله ﷺ كُلُّهمْ بِمَا فيهم علي بن أبي طالبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمعِينَ - قَدْ تُصوِّر مِنْهم الخطأُ فِي اخْتِيَارِ أَخْذ الفِدَاءِ من أَصْحابِ بَدْرٍ ما عَدَا عُمَر؛ فعَاتَبَهم اللهُ تَعَالىٰ فِي ذَلِكَ، وقال النَّبِيُّ ﷺ: «لقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذابُكُمْ أَدْنىٰ من هَذِهِ الشَّجَرة»، يُشِيرُ إِلَىٰ شَجَرةٍ قُرْبه، وذَلِكَ حِينَ نَزَل عليه قولُهُ تَعَالىٰ: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنفال: ٦٨]»[٤].

وتُصوِّر مِنْهم الخطأُ فِي صُلْحِ الحُدَيبيةِ، وفِي ردِّ أبي جندل كَمَا تَقدَّم فِي الحديث عَنْ سَهْل بن حنيفٍ؛ فتَبيَّن لَهُمْ بَعْد ذَلِكَ أَنَّ الخيرَ فِيمَا اخْتارَ اللهُ تَعَالىٰ لرَسُولِهِ ﷺ، فمِنْ باب أَوْلىٰ أَنْ يُتصوَّر الخطأُ من غَيْرهم مِمَّن هُمْ أدنَىٰ من أُولَئِكَ فِي الفَضْلِ والفِقْهِ فِي الدِّينِ.

رابعًا: يَجِبُ أَنْ يكونَ العملُ بِمَا صحَّ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ عَلَىٰ ضَوْءِ القَوَاعِدِ

---

(١) انظر: «الإيقاظ» للفلاني (ص ٥٨).

(٢) انظر: «إعلام الموقّعين» لابن القيّم (٢/ ٣٠٢).

(٣) العترة: نسل الرجل وأقاربه ورهطه، والمراد هنا: آل النَّبيِّ ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم (١٧٦٣) من حديث ابنِ عبَّاس رضي الله عنهما.

الاصْطلاحيَّة الَّتي أَسَّسَها أَئمَّةُ الحديث رحمَهم اللهُ تعالىٰ، وأَنْ نَسْتبعِدَ كُلَّ ضَعيفٍ ومَتْروكٍ ومَوْضوعٍ، ولكن لا بُدَّ أَنْ نَعْرفَ شُرُوط الصِّحَّة ما هي، فالصَّحيحُ عند عُلَماءِ الحديث: «ما رَوَاهُ عدلٌ، تامُّ الضَّبط، مُتَّصلُ السَّنَد، غَيْر مُعلَّلٍ ولا شاذٍّ»(١).

فَهَذَا التَّعْريفُ جَمَعَ خَمْسةَ شُرُوطٍ:

فالعَدَالةُ شَرْطٌ أوَّل، وتَمَامُ الضَّبطِ شرطٌ ثانٍ، واتِّصال السَّنَد شَرْطٌ ثالثٌ، والسَّلامةُ مِنَ العِلَّةِ شَرْطٌ رابعٌ، والسَّلامةُ من الشُّذُوذِ شَرْطٌ خامسٌ.

فهَذِهِ هي شُرُوطُ الصِّحَّةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَصْحابِ الحديثِ.

(١) انظر: «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر» (ص٦٧)، و«تدريب الراوي» للسيوطي (١/ ١٥٩).

مدار الصحة عند الرَّافِضة

أَمَّا الشِّيعةُ، أَوْ بالأَحْرىٰ الرَّافِضة، فمَدَارُ الصِّحَّة عِنْدهُمْ عَلَىٰ الحُبِّ والبُغْضِ.

قال الشَّيخُ مُحِبُّ الدِّين الخطيب فِي تَعْليقه عَلَىٰ «المُنْتَقىٰ من منهاج الاعتدال» لشَيْخ الإِسْلَام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، و«المنتقىٰ» مُخْتصر منه، اخْتصَره تلميذُهُ الذَّهبِيُّ الَّذي يَزْعم المُؤلِّفُ أَنَّه كتبَ لشَيْخ الإِسْلَامِ الكتابَ المزوَّرَ الَّذي سنأتي عَلَيه فِي الرَّدِّ إِنْ شاءَ اللهُ تَعَالَىٰ.

قال الذَّهبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

«أَمَّا بَعْد: فهَذِهِ فَوَائدُ نَفَائسُ اخترتها من كِتَابِ «مِنْهاج الاعْتِدَالِ فِي نَقْض كلامِ أَهْلِ الرَّفْضِ والاعْتِزَالِ» تَأْليف شَيْخنا الإمام العَالِم أبي العَبَّاس أحمد ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ...

إِلَىٰ أَنْ قالَ: فالأَدِلَّةُ إِمَّا نَقليَّةٌ، وإِمَّا عقليَّةٌ، والقومُ مِن أَكْذبِ النَّاس فِي النَّقليَّاتِ، وَأَجْهلِ النَّاسِ فِي العَقليَّاتِ، ولِهذا كانُوا عند العُلَماءِ أَجْهلَ الطَّوائفِ، وقَدْ دَخل مِنْهُمْ عَلَىٰ الدِّين من الفَسَاد ما لا يُحْصيه إِلَّا ربُّ العِبَادِ، والنُصَيريَّة والإسماعيليَّة والباطنيَّة[1] من بَابِهِمْ دخلُوا، والكُفَّار والمُرْتدَّة مِن طَرِيقِهِمْ

(١) الإسماعيلية والنصيرية والباطنية عقائدُ منحرفةٌ، قريبٌ بعضها من بعضٍ، ومنها أيضًا البهرة والدروز والأغاخانية، وكلُّها من ولائد الشيعة الغالية، فهم يَتَّفقون مع الشِّيعة فِي أَنَّه لا بُدَّ من إِمَامٍ مَعْصومٍ، ويُخَالفونَهم فِي أَنَّ الإمام صورة لله فِي الأرض، فمن مذاهب الإسماعيلية ومَنْ نَحَا مَنْحاهم أَنَّ الإمامَ

وَصَلُوا».

قَالَ مُحِبُّ الدِّين الخَطيب مُعَلِّقًا عَلَىٰ قولِهِ: «والقومُ مِنْ أَكْذبِ النَّاس فِي النَّقليَّات» قال: «لأنَّ مَدَارَ التَّوثيق عِنْدهُمْ فِي المَرْويَّاتِ والمَنْقولاتِ عَلَىٰ الحبِّ والبُغْضِ، فالَّذي يَكُونُ أَكْثر بُغْضًا لأَصْحابِ رسُول ﷺ يَكُونُ فِي مَرْويَّاتِهِ عندهم أَوْثقَ من الَّذي يتَّهمُ عندَهم بأنَّه يَتهَاودُ فِي أَمْر الصَّحابةِ، وَلَا يَلْعن أُمَّ المُؤْمِنينَ عائشة، وسَيِّدنا مُعَاوية وَسَائر الصَّحابة، وأئمَّة التَّابِعِينَ، وصَفْوة المُسْلِمينَ». اهـ[1].

قلتُ: ولهَذَا فقَدْ قرَّر جميعُ عُلَماءِ السُّنَّةِ أنَّ الرَّافِضةَ أكذبُ النَّاس.

قالَ فِي مُقدِّمة «اللِّسان» نقلًا عن الذَّهبيِّ فِي «الميزان»: «ثُمَّ بِدْعةٌ كُبْرىٰ كالرَّفْضِ الكامل، والغُلوِّ فيه، والحطِّ عَلَىٰ أبي بكرٍ وعُمَر رضي الله عنهما، والدُّعَاء إِلَىٰ ذَلِكَ، فهَؤُلاءِ لا يُقْبل حَديثُهُمْ ولا كرامة!

وأَيْضًا فلا أَسْتحضِرُ فِي هَذَا الضَّرْبِ رَجُلًا صَادقًا وَلَا مَأْمونًا، بل الكَذِبُ شِعَارُهُمْ، والتَّقيَّةُ والنِّفاقُ دِثَارُهُمْ، فكَيْف يُقْبل من هَذَا حالُهُ؟ حاشا

=

صورةٌ لله فِي الأرض، أو وجهه، وأنَّ الصَّلاةَ طاعتُهُ، والصومَ كتمانُ سرِّه، وإن اختلفوا فِي تَعْيين الإمام، ومن مَذَاهبهم: القول بالتقمُّص -أي: أنَّ الرُّوح إذا مات جَسَدُها الذي عمرته، تَقمَّصت جسدًا آخر، وأَبَاحَ بعضهم نكاحَ البنات، وشرب الخمر، واللواط، وقالوا: إن اللواط عنوان التَّذلّل، وأَوْجَبوا قَتْلَ الغلام الذي يَمْتنع مِمَّنْ يريدُهُ، ومن أَقْدَمِ هذه الفرق الضالَّة: الفاطميّون الذين كَوَّنوا دولةً فِي المغرب فِي القرن الرَّابع والخامس، وهم أوَّل مَنْ قال بأُلُوهيَّة الإمام، ولِذَا يقول ابن هانئ الأندلسي فِي المعزّ الفاطمي فِي قصيدةٍ يمدحه بِها:

مَا شِئْتَ لا مَا شَاءَتِ الأَقْدَارُ ... فَاحْكُمْ فَأَنْتَ الوَاحِدُ القَهَّارُ

والدُّروزُ إلىٰ الآن يُؤلِّهون الحاكمَ الفاطميَّ، ويقولون: إنَّه ما زال حيًّا يُدبِّر أمر الكون!

(١) «المنتقىٰ» (ص ٢٠-٢١).

وكلًّا». اهـ[١].

وقال أيضًا: «قَالَ أَشْهبُ[٢]: سُئِلَ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الرَّافِضة، فقَالَ: لا تُكلِّمهُمْ، وَلَا تَرْوِ عَنْهم؛ فإنَّهم يَكْذبُونَ».

وقَالَ حَرْمَلَةُ[٣]: «سمعتُ الشَّافعيّ يقول: لَمْ أَرَ أشهدَ بالزُّور مِن الرَّافِضةِ».

وقال مُؤَمَّلُ بن إِهَاب[٤]: «سمعتُ يزيد بن هارون[٥] يَقُولُ: يُكتَبُ عن كُلِّ صَاحِبِ بِدْعةٍ إِذَا لَمْ يكن داعيةً إِلَّا الرَّافِضة، فإنَّهم يَكْذبُونَ».

وقال مُحمَّد بن سعيد الأَصْبَهَاني[٦]: «سمعتُ شَرِيكًا[٧] يقول: احْمِلِ العِلْمَ عَمَّنْ لقيتَ إِلَّا الرَّافِضة؛ فإنَّهم يَضَعُونَ الحديثَ، وَيَتَّخذونَه دينًا». هذا آخرُ كلامِهِ»[٨]. هَذَا مَقُولُ ابْنِ حَجَرٍ يريد به الذَّهبيَّ.

---

(١) «لسان الميزان» (١/ ٩ الأعلمي)، و«الميزان» (ص٥- ٦) فِي ترجمة أبان بن تغلب.

(٢) أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم القيسي الفقيه المصري، قيل: اسمه مسكين صاحب مالك، وُلِدَ سنة (١٤٥)، وتوفي سنة مئتين وأربع. «تهذيب» (١/ ٣٥٩).

(٣) حَرْملة بن يَحْيَىٰ التجيبي المصري صاحب الشافعي، صَدُوقٌ. وُلِدَ سنة (١٦٠)، وتُوفِّي سنة (٢٤٣)، أو سنة (٢٤٤). «تقريب» (ص١٥٨)، «تهذيب» (٢/ ٢٢٩).

(٤) مؤمل بن إهاب الربعي العجلي، صَدُوقٌ له أوهامٌ، من الحادية عشرة، مات سنة (٢٥٤). «تقريب» (٢٩٠).

(٥) يزيد بن هارون بن زاذان السّلمي، ثقةٌ متقنٌ، مات سنة (٢٠٦هـ)، وقد قارب التسعين. «تقريب» (٢/ ٢٧٢).

(٦) محمد بن سعيد بن سليمان الأصبهاني، يلقَّب حمدان، ثقةٌ ثبتٌ مِن العاشرة، توفِّيَ سنةَ (٢٢٠هـ). «تقريب» (٢/ ١٦٤).

(٧) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي، القاضي بواسط ثم الكوفة، أبو عبد الله، صدوق يخطئ كثيرًا تغيَّر حفظُه منذ وليَ القضاء بالكوفة، وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا علىٰ أهل البدع، توفي سنة (١٧٧ أو ١٧٨هـ). «تقريب» (١/ ٣٥٠).

(٨) «مقدمة اللسان» (ص١٠).

والمهمُّ: أنَّ روايةَ الرَّافِضةِ لا تُقْبَل لِكَذِبِهِمْ.

خامسًا: إذَا تَعارَضَ صحيحٌ وضعيفٌ، قُدِّمَ الصَّحيحُ وتُرِكَ الضَّعيفُ؛ لأنَّه لَا يَجُوز أن يُتْرَكَ ما صحَّ لِمَا لَمْ يَصِحَّ، فإذَا كان المُعَارِضُ مَوْضوعًا، أَوْ مُنْكرًا، أَوْ مَتْروكًا، كانَ اطِّراحُهُ ورَفْضُهُ من باب أَوْلَىٰ، فإنَّ اللهَ لَمْ يَتعبَّدنا بالكَذِبِ والأَوْهامِ، وإنَّما تَعبَّدنا بالحَقَائِقِ المَبنيَّةِ عَلَىٰ الصِّدْقِ، والصِّدْقُ لا يكونُ صِدْقًا حَتَّىٰ تَجْتمعَ فيه ثلاثةُ أُمُورٍ، هِيَ:

١- عَدَالةُ المخبر.

٢- وضَبْطه له.

٣- وَعَدمُ مُنَافاةِ الخَبَرِ لِمَا هو أصحُّ منه.

قال ابْنُ المُبَارك[١]: «يُكْتَبُ الحديثُ إِلَّا عَنْ أَربعةٍ: غلَّاطٌ لا يَرْجعُ، وكَذَّابٌ، وَصَاحبُ هَوَىٰ يَدْعو إِلَىٰ بِدْعتِهِ، ورجلٌ لا يَحْفظ فيُحدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ»[٢].

قلتُ: إذَا كانَ السَّلَفُ يَنْهونَ عن كِتابةِ حديثِ هَؤُلَاءِ، فكَيْفَ يعارض به ما صحَّ؟ وحتَّىٰ مَنْ لَمْ يَحْفظْ فيُحدِّث مِنْ حِفْظِهِ، يَنْهونَ عن الكتابةِ عنهُ، ولا يَقْبلُونَ حديثَهُ إِلَّا إذا تُوبعَ، بشَرْط أن يُتابعَه مَن يكونُ مِثْلهُ علىٰ الأقلِّ.

قال النَّوويُّ[٣] فِي «التَّقريب»: «هُوَ قِسْمانِ (يعنِي: الحديث الحسن):

---

(١) عبد الله بن المبارك بن واضح، الإمام العلَّامة شيخ الإسلام فخر المجاهدين، ولد سنة (١١٨)، وتُوفِّيَ سنة (١٨١). «تذكرة» (١/ ٢٧٤).

(٢) «مقدّمة اللِّسان» (ص١٣).

(٣) هو الحافظ الفقيه الزاهد محيي الدين أبو زكريا يحيىٰ بن شرف بن مُرِّي، النواوي نسبة إلىٰ نوىٰ من قرىٰ حَوْران، ثم الدمشقي، الشافعي، صاحب التصانيف الفائقة، ولد سنة (٦٣١)، اشتغل بالعلم وهو صغير، وانقطع للتعليم والتأليف والعبادة، من مؤلفاته: المنهاج في شرح صحيح مسلم، رياض الصالحين،

أَحَدُهُما: ما لا يَخْلُو إسنادُهُ من مَسْتورٍ لَمْ تتحقَّق أَهْليَّتُهُ، ولَيْسَ مُغفَّلًا كَثِيرَ الخَطَإِ، ولا ظَهَرَ منه سَبَبٌ مُفسِّقٌ، ويَكُونُ مَتْنُ الحديثِ مَعْروفًا بِرِوايةِ مثلِه، أَوْ نحوِه مِن وَجْهٍ آخَرَ». اهـ[1].

قلتُ: هَذَا هو الحَسَنُ لغَيْرِه الَّذي يتَّجه الكلامُ فيه.

أَمَّا الْحَسنُ لذَاتِهِ: فهو ما جَمَع شُرُوطَ الصَّحيح إِلَّا أنَّ الضَّبْطَ خَفَّ، وهو القِسْمُ الثَّاني من الحَسَنِ.

=

الأذكار النبوية، تهذيب الأسماء واللغات، المجموع شرح المهذَّب ولم يُتمَّه، توفِّي وهو كهل سنة (٦٧٦).

انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٥/ ٣٢٤).

(١) انظر: «التَّدريب» للسُّيوطيّ على «التَّقريب» (ص٨٩).

فصل

* قَالَ مُؤَلِّفُ الرِّسالةِ الَّذي لَمْ يَذْكر اسمَه: وبَعْدُ: «فهَذِهِ رِسَالةٌ وجيزةٌ مُشْتملةٌ علىٰ ما جاء مِن الأحاديثِ الشَّريفةِ، وكلمات الأَئمَّة الأَعْلام فِي زِيَارَةِ قَبْر النَّبيِّ الأَقْدس، وآداب زِيَارتِهِ وكَيفيَّتها، وزِيَارة مَشَاهَدِ العِتْرة الطَّاهرة، يَنْبغي لكلِّ مُسْلمٍ أَنْ يَقْتنيها، ويَعْمل بِمُوجِبها ليَنَالَ الفوزَ والمَثُوبةَ». اهـ.

* (ج) قلتُ: فِي هَذِهِ الجُمْلة تَمْويهٌ من ثَلاثةِ أَوْجهٍ:

الوَجْه الأَوَّلُ: قولُهُ: «مُشْتملةٌ عَلَىٰ ما جاءَ من الأَحَاديثِ الشَّريفةِ» أَيْ: فِي الحثِّ عَلَىٰ زيارة قبر النَّبيِّ ﷺ وفَضْلها، فإنَّه قَدْ مَوَّه فِي هَذِهِ العِبَارَةِ من نَاحِيَتَينِ:

الأُولَىٰ: بأنَّ الأَحَاديثَ الَّتي سَيُورِدها صَحِيحةٌ، وذَلِكَ دَجَلٌ وتَضْليلٌ لَا يَجُوز لمُسْلمٍ أَنْ يَفْعلَه، فقَدْ صحَّ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أنَّه قالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[1].

وَفِي رِوَايةٍ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بحَدِيثٍ يُرَىٰ أَنَّه كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقد روىٰ هذا الحديث جميع السبعة، وهم: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد في «المسند»، من طرق متعدِّدة عن جمع جَمٍّ من الصَّحابة لا يقلُّ عددهم عن سبعين رجلًا، كما أفاده غيرُ واحد من علماءِ الحديث، وبألفاظٍ متقاربةٍ، حتَّىٰ عدُّوه المثال الوحيد للمتواتر لفظًا ومعنًىٰ في السُّنَّة. انظر: «تدريب الرَّاوي» (ص٣٧١- ٣٧٢).

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» (ص ٨ إحياء التراث العربي).

وجَميعُ الأَحاديثِ الَّتي أَوْرَدها لا يصحُّ منها شيءٌ، فأَغْلَبُها مَوْضوعٌ، وبَعْضُها مُنكرٌ، أو متروكٌ، وقليلٌ مِنْها الضَّعيفُ الَّذي خَالَف الأَحَاديثَ الصَّحيحةَ.

النَّاحية الثَّانية: أنَّه أَوْهَمَ القارئَ وَضَلَّله، وَموَّه عليه من ناحية أنَّه لَمَّا ذَكَر هذه الأحاديثَ الواهيةَ والموضوعةَ لَمْ يَذْكر ما يُخالفُها، وهذا المَسْلكُ الَّذي سَلكَه خيانةٌ فِي النَّقْلِ، وبُعْدٌ عن دَائِرَةِ الحقِّ والعدلِ، وكأنَّه بصَنِيعِهِ هَذَا يَظُنُّ أنَّ النَّاسَ كُلَّهم أَغْبياء! فشَهِدَ عَلَىٰ نفسِهِ بالغبَاءِ.

الوَجْه الثَّاني: قولُهُ: «وكلماتُ الأئمَّة الأَعْلام»!

لَسْتُ أَدْري مَنْ هُمُ الأَئمَّة الأَعْلامُ؟ أَهُمْ أَصْحابُ رَسُولِ الله ﷺ، أَمْ هُمُ الفُقَهاءُ السَّبْعة وغَيْرهم من كِبَارِ التَّابِعِينَ، أَمْ هُمْ: سُفْيانُ الثَّوريُّ[(١)]، وابْنُ عُيَيْنة[(٢)]، وعبد الله بن المُبَارك، ومَالِك بن أَنَسٍ، وحَمَّاد بن زَيْد[(٣)]، وحَمَّاد بن سَلَمة[(٤)]، واللَّيْث بن سَعْدٍ[(٥)]، وشُعْبة بن الحَجَّاج[(٦)]، وأَضْرابُهم؟ أَمْ هُمُ

(١) هو شيخ الإسلام وسَيِّد الحُفَّاظ؛ أبو عبد الله: سُفيان بن سعيد الثَّوريّ، عَلَمٌ من أَعْلام السُّنَّة، وُلِدَ فِي سنة (٩٧)، وتُوفِّي سنة (١٦١). «تذكرة» (١/ ٢٠٣)، «تقريب» (ص٣١١).

(٢) ابْنُ عُيَينة هو العَلَّامةُ الحافظ أبو محمَّد سفيان بن عُيَينة بن ميمون الهلالي الكوفي، وُلِدَ سنة (١٠٧)، ومات سنة (١٩٨). «تذكرة» (١/ ٢٦٢).

(٣) حمَّاد بن زيد بن درهم الإمام الحافظ الْمجوّد، وُلِدَ سنة (٩٨)، ومات سنة (١٧٩). «التذكرة» (١/ ٢٢٨).

(٤) حمَّاد بن سلمة بن دينار الإمام الحافظ، وُلِدَ سنة (٩١)، ومات سنة (١٦٧)، وقد قارب الثَّمانين. «تذكرة» (١/ ٢٠٢).

(٥) اللَّيث بن سعد الإمام الحافظ شيخ الدِّيار المصريَّة وعالمها، توفِّيَ سنة (١٧٥) وله (٨١) عامًا. «تذكرة» (١/ ٢٢٤).

(٦) شُعْبة بن الحجَّاج بن الورد، الحُجَّة الحافظ، أبو بسطام الأزدي، مات سنة (١٦٠) «تذكرة» (١/ ١٩٣).

الشَّافعيُّ، ويَحْيىٰ بن سعيدٍ القَطَّان[١] ويَحيَىٰ بن مَعِينٍ[٢] وأَحْمد بن حنبل، وإِسْحَاق بن رَاهويه[٣]، وعَلِي بن المَدِينِي[٤]، وأَمْثَالهم؟!

أَمْ هُمْ مُحمَّد بن جرير الطَّبري[٥]، وابن خزيمة[٦]، وغَيْرهم من أَوْعِيَةِ العِلْمِ فِي تِلْكَ الأَزْمِنَةِ.

ولكنَّه لَمْ يَنْقُلْ عن أحدٍ مِنْ هَؤُلاءِ، بَلْ نَقَلَ عن جَمَاعةٍ مِنَ المُتأَخِّرينَ، وَهَؤُلاءِ الَّذِينَ نقل عَنْهُمْ يَنْقسمُونَ إِلَىٰ قِسْمينِ:

قسم: تَكَلَّمُوا فِي الزِّيارَةِ الشَّرعيَّة الْمُجْمع عَلَيها، وَقَصَدُوها بكَلَامِهِمْ، فحَمَّلَ المُبْتدعةُ كَلامَهُمْ ما لَمْ يَحْتمل، وسَحَبُوه إِلَىٰ الزِّيارةِ البِدْعيَّةِ والشِّرْكيَّة، وكانَ الوِزْرُ عَلَىٰ مَنْ حَمَل كَلامَهُمْ علىٰ ما لَمْ يُريدُوهُ.

والقسمُ الثَّاني: قومٌ مِنَ المُتأَخِّرينَ، قَالُوا بجَوَاز الزِّيارةِ البِدْعيَّةِ وحَتَّىٰ الشِّرْكيَّة؛ جَهْلًا مِنْهُمْ بمَقَاصِدِ الشَّريعةِ، وتَمشِّيًا مَعَ واقع النَّاس فِي زَمَانِهِمْ، فَهَؤُلَاءِ لَا عِبْرَةَ بِكَلَامِهِمْ، ولَا يُلْتفَتُ إِلَىٰ أَقْوالِهِمْ؛ لأَنَّها مُصَادمةٌ للنُّصُوصِ، ولِمَا أَجْمَعَ عَلَيه سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ.

---

(١) يَحْيىٰ بن سعيد القطَّان الأحول، عَلَمُ الحُفَّاظ وإمامُهم، وُلِدَ سنة (١٢٠)، وتُوفِّي سنة (١٩٨). «تَهذيب» (١١/ ٢١٦).

(٢) يَحْيىٰ بن معين، سَيِّد الحُفَّاظ أبو زكريا المرِّيّ، وُلِدَ سنة (١٥٨)، وتُوفِّيَ سنة (٢٣٣). «تذكرة» (١/ ٤٢٨).

(٣) إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، الإمام الحافظ، وُلِدَ سنة (١٦١)، وتُوفِّيَ سنة (٢٣٨). «تذكرة» (٢/ ١٧).

(٤) علي بن الْمَدِيني، حافظٌ وقدوةُ أرباب هذا الشَّأن، وُلِدَ سنة (١٦١)، ومات سنة (٢٣٤). «تذكرة» (١/ ٤٢٩).

(٥) هو الحافظُ الإمامُ محمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير، ولد سنة (٢٢٤)، وتوفِّيَ سنة (٣١٠). «تذكرة» (٢/ ٧١٠).

(٦) الحافظ الكبير إمام الأئمَّة أبو بكر محمَّد بن إسحاق بن خُزيمةَ، ولد سنة (٢٢٣)، وتوفِّيَ سنة (٣١١). «تذكرة» (٢/ ٧٢).

وَالكَلامُ عَلَىٰ رَدِّ ما ذَهَبوا إليه من وُجُوهٍ:

الوَجْهُ الأَوَّل: أنَّه مُخَالفٌ لِمَا صحَّ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ مِنْ طُرُقٍ مُتعدِّدةٍ، وعَنْ جَمَاعةٍ من الصَّحابةِ كَمَا سيأتي، ولا يحلُّ لمُسْلمٍ يُؤْمنُ باللهِ ورَسُولِهِ أَنْ يُعَارِضَ حُكْمَه بحُكْم غَيْره، أو قَوْلَه بقَوْل غيره، أو أَنْ يُقدِّم عليه سِوَاه.

فَفِي «صحيح البخاريِّ» عَنْ عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما قال: «قَدِمَ ركبٌ من تَميمٍ عَلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ، فقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّر القَعْقاعَ بن مَعْبَدٍ، وقالَ عُمَرُ: أمِّرِ الأقرعَ بْنَ حابسٍ، فقَالَ أَبُو بكرٍ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي! فقَالَ عُمَر: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ! فتَمَارَيَا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّىٰ ارْتَفعَتْ أَصْواتُهما، فأَنْزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾ [الحجرات: ١- ٢]»[1].

فَعُلِمَ من هَذَا أَنَّ تَقْديمَ مُرَادِ غيره عَلَىٰ مُرَادِهِ مَعْصيةٌ كبيرةٌ مُوجِبةٌ لإِحْباطِ العَمَلِ.

وقَدْ قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيكم حجارةٌ من السَّمَاءِ! أَقُولُ لَكُمْ: قَالَ رَسُولُ الله، وتَقُولُونَ: قالَ: أبو بكرٍ وعمر»[2]، فلَوِ اجْتمعَتْ كُلُّ الأُمَّةِ عَلَىٰ

---

(١) أخرجه البخاري بألفاظ مُتعدِّدة، أقربُها إلىٰ هذا اللفظ ما رَوَاه في تفسير (سورة الحجرات)، برقم (٤٨٤٧)، والنسائي (٨/ ٢٢٦) (٥٣٨٦).

(٢) ذكَره بهذا اللَّفظِ شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ في «مجموع الفتاوىٰ» (٢٠/ ٢١٥، ٢٥١) و(٢٦/ ٥٠، ٢٨١)، وابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «زاد المعاد» (٢/ ١٩٥)، وفي «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٣٨) وفي «الطرق الحكمية» (ص ٢٥) وفي غيرها من كتبه.

وقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٢٨) رقم (٣١٢١ الرسالة)، وابنُ حزم في «حجة الوداع» (ص ٢٦٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٣٧٨، برقم ١٢٤٨)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» =

خِلَافِ مَا عُهِدَ إِلَيْهم لَكَانُوا كُلُّهُمْ عُصَاةً مُسْتَحقِّينَ لغَضَبِ الله، ومَقْتِهِ، وعُقُوبتِهِ.

وقَدْ أعاذَ اللهُ أُمَّةَ مُحمَّدٍ من ذَلِكَ، وحَمَاها مِنْ أَنْ تَجْتمعَ عَلَىٰ ضَلَالةٍ، فقَدْ حَارَبوا الوَثنيَّة أشدَّ المُحَاربةِ، وَحَذَّروا مِنْها أشدَّ التَّحْذير، وأَخْبارُهُمْ مُدوَّنةٌ فِي كُتُبِ الحديثِ والتَّاريخ، وَغَيْرِها، كقِصَّةِ دَانْيَال، وقِصَّة دَفْن عليِّ ابْنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه، وقِصَّة شَجَرة الحُديبية حَيْثُ كانَ النَّاسُ يَنْتابُونَها فِي عَهْدِ عُمَر، فأَمَر بقَطْعِهَا وتَعْميتها[1].

الوَجْه الثَّاني: أنَّه مُخالفٌ لِمَا هو مَعروفٌ عن الصَّحابةِ والتَّابعينَ وأَتْباعِهم، وسَننقلُ لكَ فيما يَأْتي إِنْكارَ أَبِي بصرة الغفاري علىٰ أبي هريرة خرُوجَه إلىٰ الطُّور، وسُكُوت أبي هُرَيرة يدلُّ علىٰ المُوافقةِ[2].

=

برقم (٣٧٣)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٠/ ٣٣١) برقم (٣٥٧)، ولفظه: عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: «تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ»، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

ورواه إسحاق بنُ راهويه كما في «المطالب العالية» (١/ ٣٦٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقِّه» برقم (٣٧٤)، وابنُ حزم في «حجَّة الوداع» (ص ٢٦٩) بلفظ: «هَذَا الَّذِي أَهْلَكَكُمْ - وَاللهِ - مَا أَرَىٰ إِلَّا سَيُعَذِّبُكُمْ، إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَجِيئُونِي بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»، ولفظ إسحاق: «مِنْ هَهُنَا تَرِدُونَ، نَحِيئُكُمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَجِيئُونَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ». قال الحافظ ابنُ حجر: «سندُه صحيحٌ».

وفي لفظ لعبد الرَّزَّاق (٢/ ٣٧٨- جامع بيان العلم لابن عبد البر)، ومن طريقه ابن حزم في «حجَّة الوداع» (ص ٢٦٩): «وَاللهِ مَا أُرَاكُمْ مُنْتَهِينَ حَتَّىٰ يُعَذِّبَكُمُ اللهُ؛ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتُحَدِّثُونَنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ».

(١) سيأتي تخريج هذه القصص جميعًا.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٩/ ٢٦٧) (٢٣٨٤٨ الرسالة)، وابن حبَّان في «صحيحه» (٧/ ٧) (٢٧٧٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لَقِيتُ أَبَا بَصْرَةَ الغِفَارِيَّ، قَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنَ الطُّورِ. فَقَالَ: أَمَا لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُعْمَلُ المَطِيُّ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ

=

وَإِنكَارُ عليِّ بن الحسين (زين العابدين)، وَهُوَ أَعْظَمُ وأَعْلَمُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ الَّذِينَ تَشَيَّعُ لَهُمُ الشِّيعةُ، وتَلْهج بعِصْمتِهِمْ، ويَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَقْتدونَ بأَقْوالِهِمْ وأَفْعالِهِمْ؛ إِذْ أنكرَ علىٰ الرَّجُلِ الَّذي كان يأتي إِلَىٰ سُدَّةِ القَبْرِ للدُّعاءِ عِنْدها[1].

وَلَا يُعْرفُ لِهَؤلاء مُخَالفٌ، فهو إِجْماعٌ مِنهم علىٰ تَحريم الزِّيارة البِدْعيَّةِ والشِّركيَّةِ، ومَن زَعمَ خلافَ ذلكَ فليأتِ بِمَا يُثْبِتُ دَعْواهُ عن الصَّحابةِ والتَّابِعِينَ بنَقْل العدْل عنِ العدْل، ولكنْ «دُونَ ذلكَ خرْطُ القتَاد» كما يَقولونَ[2]!

الوَجْه الثَّالث: أَنَّ أَقْوالَ هؤلاءِ الَّذينَ نقل عنهم، علىٰ فرْض قَبُولِها مَعَ مُخَالفتِهَا للنُّصُوصِ النَّبويَّةِ، وإِجْماعِ صَدْر الأُمَّةِ، ولا يُمْكن أن يَقُولَ ذَلِكَ عاقلٌ شمَّ رائحةَ الإسلامِ.

لو قُلْنا ذلكَ علىٰ سبِيل التَّنزُّلِ، فإنَّ أقوالَهم مقابلةٌ بأقوالِ مَن هُم في أَزْمِنتِهِمْ، مع أَنَّهم أَطْولُ بَاعًا فِي العِلْمِ منهم، وأكثرُ شُهْرةً بينَ العُلماءِ منهم، وأَعْظمُ تَمسُّكًا بالكتابِ والسُّنَّةِ منهُم.

فأَهْلُ السُّنَّةِ مُحقُّونَ، وبالحجَّة القاطعة فالِجُونَ، كيف لا ومعهمْ كتابُ الله، وسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، وإِجْماعُ صَدْر الأُمَّةِ الَّذينَ شَهِدَ لَهمْ رسولُ الله ﷺ بالاستقامةِ علىٰ جددِ الحقِّ، فقالَ: «خَيْرُ القُرُونِ قَرْني، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،

=

مَسَاجِدَ: إِلَىٰ المسْجدِ الحَرَام، وَإِلَىٰ مَسْجدِي، وَإِلَىٰ مَسْجدِ إِيلِيَاءَ أَوْ بَيْتِ المقْدِسِ - يَشُكُّ -»، وصَحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧٣٧١).

(١) أخرجه أبو يعلىٰ في «مُسنده» (١/ ٣٦١) (٤٦٩)، والضِّياءُ في «المختارة» (٢/ ٤٩) رقم (٤٢٨)، وصحَّحه الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تحذير السَّاجد» (ص٨٥).

(٢) القتَاد: نَباتٌ صُلْبٌ، له شوكٌ كالإبر، وهذا مَثَلٌ يقال في الأمر دونه مانعٌ شَديدٌ، ولا يُنَال إِلَّا بمَشقَّةٍ عظيمةٍ؛ لأنَّ شوك القتاد مانعٌ مِن خَرْطِ ورَقِه.

ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ أَقْوامٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ»[(١)].

الوَجْهُ الثَّالِثُ[(٢)]: مِمَّا مَوَّه به قولُهُ: «ومَشَاهد العِتْرَةِ الطَّاهرة».

هذا الكلامُ فيه تَمْويهٌ إلىٰ حدٍّ بعيدٍ، وكذبٌ وتضليلٌ يَتنزَّه عنه كُلُّ مَن له مُسْكةٌ من عقلٍ، وبَقيَّةٌ مِن دينٍ، فإنَّ الَّذينَ نقَل عنهم إنَّما نقَل عنْهُم كلامًا مُجْملًا في زيارة قبْرِ النَّبيِّ ﷺ.

أمَّا مشَاهدُ العِتْرةِ وغيرها مِن المشاهدِ فلَمْ يَفُهْ بجوازِهَا وجواز زِيارتِها، وتَقْبيل أَعْتابِها، والطَّوَاف بِرِحَابِها، والتَّمرُّغ فِي تُرَابِها إِلَّا مَن خذَلَه اللهُ تعالىٰ مِن أمثالِكمْ يا معْشرَ الرَّوافضِ! فالرَّوافضُ هم أوَّلُ مَن بنَىٰ الأضْرحةَ علىٰ القُبورِ، وعظَّمَها مِن الفاطميِّينَ وغيْرهمْ[(٣)].

أمَّا قولُهُ: «يَجِبُ علىٰ كُلِّ مُسْلمٍ أَنْ يَقْتنِيَها»، فهذا الكلامُ باطلٌ، فَمَا أَوْلَاها بأَنْ تُحْرقَ لِمَا حَوتْهُ من البَاطِلِ.

وأمَّا قولُهُ: «لِيَنالَ الفَوزَ والمَثُوبةَ»، فلَا أَدْري هل الفوزُ والمَثُوبةُ سلعٌ فِي يَدِ هَذَا القَائِلِ، يُعْطي مِنْهَا مَنْ شاءَ، ويَمْنعُ مِنْها مَنْ شاءَ؟ أَمْ أنَّ الفوزَ والمَثُوبةَ أَمْرهما بِيَدِ الله تعالىٰ، وفي مُلْكِه وتَحْت تَصرُّفِهِ، يُعْطي مَن يَشاءُ، ويَمْنعُ مَن

---

(١) أخرجه بنحوه البخاريّ (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥) مِن حديث عمران بن حُصين رضي الله عنه.

(٢) أي: الوجه الثَّالث مِن التَّمويهاتِ.

(٣) الفاطميُّون: دولةٌ أَسَّسها عبيدُ الله بن مَيمون القدَّاح، اليهوديّ الخبيث، الَّذي انتسب إلىٰ آل البيت زُورًا وبُهتانًا، وسَمَّوْا أنفسَهم الفَاطِميِّين نِسْبةً إلىٰ فاطمةَ بنت رسول الله ﷺ، وهي منهم بَرَاءٌ، ومِن مبادئ هذه الدّولة: تأليه الخليفة، وَاسْتِبَاحَة الفواحش، ومِن هؤلاء: القرامطة الَّذين أخذوا الحَجَرَ مِن الكعبة، وبقي عندهم (٣٥) سنةً، وهُمْ أوَّل مَنْ عَظَّم القُبُور، وبنَىٰ عليها الأضرحةَ.

يَشاءُ؟ ويُخبرنا فِي كتابِهِ، وعلىٰ لِسانِ رسولِه ﷺ أَنَّ مَن فعَل كذا فهُو مُثابٌ، ومَن فعَل كذا فهُو مُعاقبٌ؛ فنقولُ ذلكَ تبعًا لقولِ اللهِ تعالىٰ وقولِ رسولِه ﷺ، ولا أرَىٰ هذا القائلَ، ومَن يَقْطع صُكوكَ الغُفران، ويَبِيعُ الدُّورَ فِي الجِنانِ إلَّا سواء.

فصلٌ: في الرَّدِّ عليه في وصفِ جميع العترة بالطَّهارة أو العصمة

قَالَ الرَّافضيُّ في (ص٢): «زِيَارةُ مَشَاهِدِ العِتْرَةِ الطَّاهرة، الدُّعاءُ عِنْدَها، الصَّلاةُ فيها، التَّوسُّل والتَّبرُّك بِها».

(ج) قلتُ: وَصْفُ العِتْرةِ جميعًا بالطَّهارةِ والعِصْمةِ أَمْرٌ مُخْتلَقٌ، ودَعْوىً كاذبةٌ، وفِرْيةٌ مَمْقوتةٌ، يُحَاسبُ اللهُ عليها مَن أَسَّسها، ومَنْ دانَ بِهَا وصَدَّقها، فَالعِتْرةُ وإِنْ كانوا من ذُرِّيَّة النَّبيِّ ﷺ إِلَّا أَنَّ ذلكَ لا يُثْبِتُ لَهُمْ عِصْمةً، ولا يُوجِبُ لجميعِهِمْ طهارةً.

فإِنِ احْتجُّوا بِما رواه مُسْلمٌ عن عائشةَ رضي الله عنها قالَتْ: خرَجَ النَّبيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ من شَعرٍ أَسْوَدَ، فَجاءَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فأَدْخله، ثُمَّ جاءَ الحُسَينُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخلَهَا، ثُمَّ جاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣][1].

ورُوي نَحْوُه عن أُمِّ سَلَمةَ، وفي سَنَدِهِ مَجْهولٌ[2].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٢٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه أحمد - الرسالة- (٤٤/ ١١٨-١١٩) رقم (٢٦٥٠٨)، وفي سنده رجل مبهم.
وأخرجه أحمد (٤٤/ ١٧٣-١٧٤ و٢١٧) رقم (٢٦٥٥٠) و(٢٦٥٩٧)، والترمذي (٣٨٧١)، من طريق شهر بن حوشب عن أم سلمة رضي الله عنها. قال الترمذي: حسن صحيح.

* فالجَوَابُ عَلَىٰ هَذَا من ثَلاثةِ وُجُوهٍ:

* الأوَّل: أنَّ للمُفسِّرينَ فِي هذه الآية ثلاثةَ أقوالٍ[١]:

القَوْل الأوَّل: أنَّ المُرَادَ بأَهْل البيتِ المَذْكورينَ فِي الآيةِ: زَوْجاتُ النَّبِيِّ ﷺ، وبِهذا يقولُ ابنُ عبَّاسٍ[٢] حَبْرُ الأُمَّة، وتُرْجمان القُرْآن، ومَوْلاه عِكْرمة، حَتَّىٰ قالَ عِكْرمةُ[٣]: «مَنْ شاءَ بَاهَلْتُهُ أنَّها نَزلَتْ فِي أَزْواج النَّبِيِّ ﷺ».

وحُجَّةُ أَهْل هَذَا القولِ: أنَّ السِّياقَ فِيهنَّ، وسَبَبُ النُّزول فيهنَّ.

القَوْل الثَّاني: أنَّ أَهْلَ البَيْت المَذْكورينَ فِي الآية هُمْ: عليٌّ، وفاطمةُ، والحسنُ والحُسينُ، ومُتَمَسَّكُ هَؤُلَاءِ هُوَ الحديثُ السَّابقُ.

القَوْلُ الثَّالثُ: أنَّ الآيةَ شاملةٌ للأَزْواجِ، وعليٍّ، وفاطمةَ، والحسن والحسين؛ أمَّا الزَّوجاتُ فَلِكَوْنِهنَّ السَّببَ فِي نُزُولِ الآياتِ، والسَّاكناتِ فِي بيتِهِ ﷺ.

وأمَّا عليٌّ، وفاطمة، والحَسَن والحُسَين، فلأنَّهُمْ أَهْلُ بيتِهِ فِي النَّسَبِ، وقَدْ دلَّ الحديثُ أنَّهم دَاخِلُونَ فِي الآيةِ، وقَدْ رَجَّحَ هَذَا جماعةٌ من الْمُحقِّقينَ؛ مِنْهُمُ القُرطبيُّ[٤]، وابْنُ كثيرٍ[٥] وغَيْرهما.اهـ.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٦/ ٤٢٠ طيبة)، وما بعدها.

(٢) عبد الله بن عَبَّاس بن عبد المُطَّلب الهاشمي، ابن عمِّ النَّبِيِّ، لعلَّه ولد فِي السَّنة العاشرة من البعثة، فقد صحَّ عنه أنَّه قال: ماتَ النَّبِيُّ ﷺ وأنا ابن ثلاث عشرة سنةً مَخْتونًا، سُمِّي حَبْر الأُمَّة لِكَثْرةِ علمِهِ ببركة دعوة النَّبِيِّ ﷺ، توفي سنة (٦٨) للهجرة، حديثه المذكور سابقًا فِي «الأدب المفرد» للبخاري. «تذكرة» (١/ ٤٠).

(٣) عكرمة مولىٰ ابن عَبَّاسٍ، بربري الأصل، هاشمي بالولاء، كان إليه المُنتَهىٰ فِي التفسير، توفي سنة (١٠٧). «تذكرة» (١/ ٩٥).

(٤) هو أبو عبد الله محمَّد بنُ أحمد بن أبي بكر الأنصاريّ المُفسِّر، توفِّيَ سنةَ (٦٧١). «مقدِّمة تفسيره».

(٥) هو أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الشَّافعي الحافظ، وُلِدَ سنة (٧٠٠)، وتُوفِّيَ سنة (٧٧٣)، له =

نَقْلًا عَنْ «فتح القدير» بتَصرُّفٍ[١].

وَهُنَاك قولٌ أنَّهم بَنُو هَاشِمٍ عَامَّةً، وهَذَا القَوْلُ ضعيفٌ؛ لأنَّه لَا يَسْتندُ إلىٰ دليلٍ صحيحٍ.

* الوَجْه الثَّاني: أنَّه ليسَ المرادُ بالتَّطْهير في الآية العِصْمةَ مِن الذُّنوبِ جميعًا كما يَعْتقدُ ذلكَ الشِّيعةُ، ولكنَّ المُرادَ بهِ حفْظُهمْ عمَّا يُنافي الإيمانَ، وعنِ الإصرارِ علىٰ ما يُنافي كمالَ الاستقامةِ، مع جوَازِ اللَّمَمِ عليهِمْ، وتَصوُّر وُقوعِ المعاصي منهُم.

وفِي قِصَّةِ حاطب بن أبي بَلْتعةَ وكتابتِه للمُشْركينَ بخَبَرِ غَزْوِ النَّبيِّ ﷺ لهم، الثَّابت فِي «الصَّحيحين»، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا اسْتَؤْذِنَ فِي قَتْلِه قَالَ: «إنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»[٢].

فَفِي هذا دليلٌ قاطعٌ علىٰ أنَّه إذا وَرَد فِي الشَّرْع ما يَدلُّ علىٰ مِثْلِ هذهِ العبارةِ فِي كِتَابِ الله، أَوْ فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ؛ كقولِه تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ

=

تفسيرُه بالمأثور مِن أحسن التَّفاسير، تَرْجَمهُ فِي «الدليل الشَّافي علىٰ المنهل الصَّافي». طبع جامعة أم القرىٰ (١/ ١٢٧)، رقم الترجمة (٤٤٣)، و«ذيل التَّذكرة» (ص٣٦١)، و«ش» (٦/ ٢٣١).

(١) راجع «تفسير ابن كثير» (٦/ ٤١١)، والصفحات بعدها، و«تفسير فتح القدير» (٤/ ٢٧٩)، و«تفسير القُرطبيِّ» (١٤/ ١٨٣، ١٨٤) فِي ردِّه علىٰ الكلبيِّ بقوله: ولا اعتبار بقول الكلبيِّ وأشباهه؛ فإنَّه توجدُ له أشياءُ في هذا التَّفسير ما لو كان في زمن السَّلفِ الصَّالح لمَنَعُوه مِن ذلك، وحجر عليه، فالآيات كلُّها مِن قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ منسوق بَعْضها علىٰ بعضٍ، أي: معطوف عطف النَّسق.اهـ.

قلتُ: والخطاب بجمع الإناث بقوله: ﴿وَقَرْنَ﴾، ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾، ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾... إلخ، يدلُّ علىٰ أنَّهنَّ الأصلُ في الخطاب.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي رضي الله عنه.

﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

وكقولِهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ..»، الحديث.

وكقولِهِ فِي هَذِهِ الآيةِ والحديثِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وكإِخْبَارِهِ عَنِ العشرة أَنَّهُمْ من أَهْلِ الجنَّة[1]، كُلُّ ذلكَ لا يدلُّ علىٰ العِصْمةِ مِنَ الذُّنوبِ، ولا نَعْلَمُ أحدًا ادَّعَىٰ العِصْمةَ لهَؤُلاء غَيْرَ الشِّيعةِ.

قال الحافظُ في «الفتح»: «وعندَ الطَّبريِّ مِن طريقِ مَعْمرٍ عنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ: فَإِنِّي غَافِرٌ لَكُمْ، وهَذَا يدلُّ علىٰ أنَّ المرادَ بقولِه: «غَفَرْتُ»، أي: أَغْفِرُ، علىٰ طريقِ التَّعبيرِ عن الآتِي بالوَاقِعِ؛ مُبَالغةً فِي تَحقُّقِهِ»...

قالَ ابْنُ الجوزيِّ[2]: «لَيْسَ هذا علىٰ الاسْتِقْبالِ، وإِنَّما هو علىٰ الماضِي، تَقْديرُه: اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ، أيَّ عَمَلٍ كانَ لَكُمْ فقَدْ غُفِرَ، قال: لأَنَّه لَوْ كانَ للمُسْتقبلِ كانَ (فَسَأَغْفِرُ لَكُمْ)، ولَوْ كانَ كذَلِكَ كانَ إطلاقًا فِي الذُّنُوبِ، ولا يصحُّ، ويُبْطِلُه أَنَّ القومَ خَافُوا مِن العُقوبةِ بَعْدُ حَتَّىٰ كان عُمَرُ[3] يقول:.....

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٤٩)، والتِّرمذيُّ (٣٧٤٧)، وابنُ ماجه (١٣٣)، وصَحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (١١٠).

(٢) هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرَّحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله المشهور بـ «ابن الجوزي»، يَتَّصل نسبُهُ بأبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه، لذا يُقَالُ له: القرشي، التيميُّ البكريُّ البغداديُّ الحنبلي الواعظ المُفسِّر، صاحب التَّصانيف النَّافعة فِي فُنُون العِلْمِ، ولد سنة (٥١٠)، وتُوفِّي سنة (٥٩٧). انظر: «البداية» (١٣/٢٨).

(٣) أمير المؤمنين، وثاني الخلفاء الراشدين، المُحدَّث المُلْهم الذي جَعَلَ الله الحقَّ علىٰ لسانِهِ وقلبِهِ، ووَافَقَ القرآنُ في عدَّة مواضع، وكان الشَّيطانُ يفرُّ من عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه، وَلِيَ الخلافةَ بعد أبي بكرٍ، وتُوفِّي شهيدًا

يا حُذَيفة[١]، باللهِ هَلْ أَنَا مِنْهُمْ؟

وتَعقَّبه القُرطبيُّ بأَنَّ: «اعْمَلوا» صيغةُ أَمْرٍ، وهي مَوضوعةٌ لِلاسْتِقْبالِ، ولَمْ تَضِعْ العربُ صيغةَ الأَمْرِ للماضي؛ لا بِقرينةٍ ولا بغَيْرِها؛ لأَنَّهما بِمَعْنَىٰ الإِنْشاءِ وَالابْتِدَاءِ...

إِلَىٰ أَنْ قالَ: «وَقَدْ ظَهَرَ لي أَنَّ هذا الخِطابَ خطابُ إكرام وتشريف تَضمَّن أَنَّ هَؤُلَاءِ حَصَلَتْ لَهُمْ حالةٌ غُفِرَتْ بِها ذُنُوبُهم السَّالفةُ، وتَأَهَّلوا أنْ يُغْفَر لهم ما يُسْتأنفُ من الذُّنُوبِ اللَّاحقة، ولا يَلْزمُ مِن وُجُودِ الصَّلاحية للشَّيء وُقُوعُهُ.

وقَدْ أظهرَ اللهُ صِدْقَ رَسُولِهِ ﷺ فِي كُلِّ مَنْ أَخبر عَنْه بشيءٍ مِنْ ذلكَ، فإِنَّهم لَمْ يَزَالوا علىٰ أَعْمالِ أَهْلِ الجنَّة إلىٰ أَنْ فَارَقُوا الدُّنيا، وَلَوْ قُدِّر صُدورُ شيء مِن أحدِهم لَبادَرَ إلىٰ التَّوْبة، ولَازَمَ الطَّريقةَ المُثْلىٰ، ويَعْلمُ ذلكَ مِن أحوالهم بالقَطْع مَنِ اطَّلعَ عَلَىٰ سِيَرِهِمْ.اهـ. كلام القُرطبيِّ.

قال الحافظُ: «وَيَحْتملُ أَنْ يكونَ المُرَادُ بقولِهِ: «قَدْ غفرتُ لَكُمْ» أي: ذُنُوبُكم تَقَعُ مَغْفورةً، لَا أنَّ المرادَ أَلَّا يَصْدُرَ منهم ذَنْبٌ، وقَدْ شَهِدَ مِسْطَحٌ بَدْرًا، ووقَعَ فِي حقِّ عائشةَ رضي الله عنها، كما تَقدَّمَ فِي تَفْسير سورة (النُّور)»[٢].اهـ.

قلتُ: والَّذي يَظْهرُ لي أنَّ اللهَ تعالىٰ قَدْ عَلِمَ مِنْهُمْ أَنَّهم سَيَبْقَونَ علىٰ حالةِ الاسْتقامةِ غالبًا، وإِنْ بدَر مِن بَعْضِهم شيءٌ مِن الذُّنُوب والكبائرِ - بَادَر بالتَّوْبة والنَّدَمِ، ورَاجَع الطَّريقة المُثْلىٰ، ولَيْس مَعْنىٰ ذلكَ عِصْمتَهُمْ من الذُّنوبِ، واللهُ أعلمُ.

=

فِي آخر ذي الحجة سنة (٢٣) علي يد أبي لؤلوة الْمَجوسي وله (٦٣) سنة. «الإصابة» (٢/ ٥١١).

(١) حُذيفة بن اليمان وهو حسل العبسي صاحب السِّرِّ الذي أسرَّ إليه رسول الله ﷺ أسماء المُنَافقين، لذلك قال له عُمَرُ: هل أنا منهم؟ تُوفِّي بعد قتل عثمان بأربعين يومًا. «الإصابة» (١/ ٣١٦).

(٢) راجع «فتح الباري» لابن حجر (٨ / ٦٣٥).

أمَّا اعْتِمَادُ الشِّيعةِ عِصْمةَ أَهْلِ البَيْتِ، فذلكَ شيءٌ لَمْ يَسْبقهُم إليهِ أحدٌ، ولَيْسَ لَهُم عليهِ دليلٌ قطُّ، ولَمْ يَدَّعِ العِصْمةَ عليُّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه[1]، ولا ادَّعاها أحدٌ مِن بَنِيهِ، لا الحسنُ[2]، ولا الحسينُ[3]، ولا أحدٌ من أَهْلِ العِلْمِ والاسْتِقامةِ والفَضْلِ من ذُرِّيَّتِهِمْ، كعليِّ بن الحسين[4] زين العابدين، ومُحمَّد ابن عليٍّ المُلقَّب بـ «الباقر»[5]، وجعفر بن مُحمَّد[6]، وزيد بن عليٍّ[7] وَغَيْرهم رحمهم الله.

وهَذِهِ سِيَرُهُمْ مَوْجُودةٌ، وأَخْبارُهُمْ فِي الكُتُبِ مَحْفوظةٌ ومَعْهودةٌ، إِلَّا أَنَّ ما جاءَ مِنْ طريقِ الشِّيعةِ غَيْرُ مَوْثوقٍ ولا مَقْبولٍ.

● ثالثًا: وإِذْ قَدْ ثَبَتَ التَّطْهيرُ لعليٍّ وَابْنَيْهِ وزَوْجتِهِ لِذِكْرِهم فِي الحديث، فإنَّه

---

(١) هو عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عمِّ رسول الله ﷺ وصهره، وأبو سبطيه، قُتل في (١٧) رمضان من عام (٤٠) للهجرة، وله ستُّون سنةً، أو أقلّ قليلًا. «التذكرة» (ص ١٠)، «الإصابة» (٢/ ٥٠١).

(٢) الحسن بن عليِّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه، سبطُ رسول الله وريحانته، ولد في السَّنة الثَّالثة، وبُويع له بالخلافة بعد أبيه، ثُمَّ تنازل لمعاوية عام (٤١)، الذي سُمِّي عام الجماعة، توفي سنة (٤٩ أو ٥٠). «الإصابة» (١/ ٣٢٧).

(٣) الحُسَين بن عليِّ بن أبي طالبٍ الهاشمي، سبط رسول الله وريحانته، وُلِدَ في السَّنة الرَّابعة، وتوفي شهيدًا في عام (٦١) رضي الله عنه، وقبَّح الله من قتله. «الإصابة» (١/ ٣٣١).

(٤) عليُّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب المُلقَّب: زين العابدين، حضَر موقعةَ كربلاء، وكان مريضًا، وهو ابن (٢١)، وقيل أقلّ من ذلك، وكان عابدًا فذًّا عديمَ النَّظير، توفيَ سنة (٩٤). «التذكرة» (١/ ٧٤).

(٥) مُحمَّد بن عليِّ بن الحسين المُلقَّب بالباقر، أبو جعفر، قال الذَّهبيُّ: مولدُه في سنة (٦٠)، وتوفِّيَ سنة (١١٤)، وقيل: (١١٧). «تذكرة» (ص ١٢٤).

(٦) هو ابنُ مُحمَّد بن عليِّ بن الحسين، أبو عبد الله، المَعْروف بالصَّادق، مات سنة (١٤٨). «الشَّذرات» (١/ ٢٢٠).

(٧) هو زيد بن عليِّ بن الحُسَين بن عليِّ بن أبي طالبٍ الهاشمي، الذي تُنْسَبُ إليه الزَّيديَّة، قُتِلَ في خلافة هشام بن عبد الملك سنة (١٢٢)، وكان مَوْلِدُهُ سنة (٨٠). «الشَّذرات» (١/ ١٥٨).

يَبْقىٰ مَقْصورًا عليهم، ولا يَثْبتُ لغَيْرهم مِن بَنِيهِمْ بمجرَّد نُبوتِه لهم، ولا تَنالُ هذه التَّزكيةُ ذُرِّيَّتهم؛ بَلْ شأنُهم شأنُ غَيْرهم، فيهم الصَّالحُ والطَّالحُ، والطَّيِّبُ وغَيْر الطَّيِّب، ولَيْس كُلُّ مَنْ وَلدتْهُ الأَنبياءُ يَكُونُ نبيًّا، ولا مَنْ وَلَدتْهُ الصُّلَحاءُ يَكُونُ صَالحًا.

فذَلِكُمْ ابْنُ نُوحٍ نَبِيِّ الله تَعَالىٰ، وأَوَّلِ رَسُولٍ أَرسله إِلَىٰ أَهْل الأَرْض؛ ماتَ كافرًا، ولَمْ تَنفَعْه قرابتُهُ من أَبِيهِ؛ بل عَاتَبَ اللهُ تَعَالىٰ نُوحًا (أَبَاه) حِينَ سَأَلهُ فيه مُتأثِّرًا بِالْعَاطفةِ الأَبويَّة، فقَالَ جلَّ مِنْ قائلٍ: ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ الْكَافِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَآوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ۚ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [هود: ٤٢- ٤٣].

إِلَىٰ أَنْ قالَ: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ۖ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۖ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [هود: ٤٥- ٤٦].

وَذَلِكُمْ إبراهيم خَلِيل الرَّحْمن لَمْ تَنْفَعْ منْزلتُهُ من ربِّه أَبَاه، إِذْ كان كافرًا، قالَ تَعَالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ [التوبة: ١١٤].

وفي «صحيح البخاريِّ» عَنْ أبي هريرة[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «يَلْقَىٰ

---

(١) أبو هريرة عبد الرَّحمن بن صخر الدَّوسي، علىٰ الأصحِّ في اسمِهِ، قَدِمَ مع قومِهِ في السَّنة السَّابعة مِن الهجرة، ولازم النَّبيَّ ﷺ، وكان يَحفظُ ما لا يحفظُ غيرُهُ؛ لِذا كان أكثرَ الصَّحابةِ حديثًا، ماتَ في آخر خلافة مُعاوية سنة (٥٨ أو ٥٩). «الإصابة» (٤/ ٢٠٠).

إبراهيم - وفي رواية: يَرَى - أَبَاهُ وعَلَيه الغَبَرَةُ والقَتَرَةُ[1]، فيَقُول: يا رَبِّ، إنَّكَ وَعَدْتَني أَلَّا تُخْزِيَني يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: فَإِنِّي حَرَّمتُ الجنَّةَ عَلَىٰ الكَافِرِينَ»[2].

وفي رواية: «يَلْقَىٰ إبراهيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ القِيَامةِ، وَعَلَىٰ وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إبراهيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لا تَعْصِني؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَاليَوْمَ لا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إبراهيمُ: يَا رَبِّ، إنَّكَ وَعَدْتَني أَنْ لا تُخْزِيَني يَوْمَ يُبْعَثُونَ؟ فأيُّ خِزْيٍ أَخْزَىٰ من أَبِي الأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: إنِّي حَرَّمتُ الجنَّةَ عَلَىٰ الكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إبراهيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هو بذِيخ مُلْتَطِخ، فَيُؤْخَذُ بقَوَائِمِهِ، فيُلْقَىٰ فِي النَّارِ»[3].

أي: يَمْسَخُ أَبَا إبراهيمَ عَلَىٰ صُورَةِ ذِيخٍ - وهو الضَّبعُ الصَّغيرُ - ثُمَّ يُلْقَىٰ فِي النَّار.

فإذا كان خليل الرَّحمن لَمْ يَسْتَطِعْ نَفْعَ أَبِيهِ فكيفَ يَنْفَعُ أحدٌ أحدًا؟! وهَا هُوَ ذا خليلُ الرَّحمن لَمْ تَنْفَعْ خُلَّتُهُ وإمَامَتُهُ مَنْ عَصَىٰ من ذُرِّيَّته، بَلْ قَدْ حُرِمُوا الإمامةَ فِي الدِّينِ بظُلْمِهِمْ، قالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ [البقرة: ١٢٤].

فقولُهُ: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ إبْعَادٌ للظَّالِمِينَ من ذُرِّيَّتِهِ عَنْ رُتْبَةِ الإمَامَةِ فِي الدِّينِ، ولَمْ تَنْفَعْهُمْ إمَامَةُ أَبِيهِمْ، وخُلَّتُهُ، وفَضْلُهُ.

والمُهِمُّ: أنَّ التَّطْهِيرَ المَذْكورَ فِي الآيةِ خاصٌّ بزَوْجاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وابْنَتِهِ، وابْنِ عَمِّهِ وَوَلَدَيْهِما، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمعينَ.

---

(١) القترة: سواد كالدخان.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٦٨)، (٤٧٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٥٠).

وهَا أَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الشِّيعة تُخْرِجُونَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ عائشةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْها[١] وعَنْ أَبِيهَا - من هَذَا النَّصِّ، مع أَنَّها إِحْدَىٰ زَوْجاتِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ وأَحَبُّهنَّ إليه، وقَدْ مرضَ فِي بَيْتِها، ومات ودُفِنَ فِيهِ، بَلْ ماتَ فِي يَوْمها وبَيْنَ سَحْرِهَا ونَحْرِهَا[٢]، وهَذَا تَناقُضٌ مِنْكُمْ يا معشرَ الرَّوَافضِ، إِذْ تُدْخِلُونَ فِي هَذَا النَّصِّ مَنْ لَيْسَ بِدَاخلٍ فيه، وتُخْرِجُونَ مِنْهُ مَنْ هي أَوَّلُ مُسْتحقٍّ للدُّخُولِ فيه، وأَوْلَىٰ النَّاسِ به[٣].

وقَدْ رَوَىٰ البخاريُّ فِي «صحيحِه» مِن طريق عمرو بن العاص رضي الله عنه أَنَّه سألَ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَرْسَله أميرًا علىٰ غَزْوة ذَات السَّلاسل، فقال: «مَنْ أَحَبُّ النَّاس إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قَالَ: فَمِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ عُمَر». قال: فَعَدَّ رِجَالًا»[٤].

وخُلاصَةُ القَوْل: إِنَّه إذا ثَبَتَ أَنَّ التَّطْهيرَ المَذْكورَ فِي الآية يَشْمل عليًّا، وَابْنَيْه، وزَوْجته[٥] وزَوْجاتِ النَّبِيِّ ﷺ الطَّاهراتِ المُطهَّراتِ، فإِنَّه لا يَنْسَحبُ

---

(١) عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما زوج النَّبِيِّ ﷺ، وأحبّهنَّ إليه، تَزوَّجها النَّبِيُّ ﷺ وهي بنت ستٍّ، ودَخَل بِها وهي بنت تسعٍ، وماتَ عنها وهي بنت ثماني عشرة سنةً. حمَلَتْ عِلْمًا كثيرًا، وأَخَذ عنها عددٌ كبير من التَّابعين، تُوفِّيَتْ سنة (٥٧ أو ٥٨). «الإصابة» (٤/ ٣٤٨).

(٢) أخرج البخاري (٣١٠٠) عن عائشة رضي الله عنها أَنَّها قالَتْ: «تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي نَوبَتِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجَمَعَ اللهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ»، قَالَتْ: «دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَن بِسِوَاكٍ، فَضَعُفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذْتُهُ، فَمَضَغْتُهُ، ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ» أي: سوكته به. وقولها رضي الله عنها: «سَحْرِي وَنَحْرِي»، أي: بين صدْري وعُنقِي. والسَّحْرُ: هي الرِّئةُ، وما تَعلَّق بها.

(٣) أي: يدخلون فيه جميع أَهْل البيت من ذُرِّيَّة عليٍّ إلىٰ يوم القيامة، ويخرجون منه عائشة الَّتِي هي أَوْلَىٰ النَّاس بالدُّخول فيه.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤).

(٥) فاطمةُ بنتُ محمَّد رسول الله ﷺ، وهي فاطمةُ الزَّهراء، سيِّدةُ نساءِ أهل الجنَّة، دَخَل بِها عليٌّ بعد بدرٍ

لَكُمْ عَلَىٰ مَنْ جاءَ بَعْدهم من العِتْرَةِ إِلَىٰ يَوْمِ القيامةِ، فلا تُحمِّلُوا القرآنَ ما لا يَحْتملُهُ، ولا تُدْخِلُوا فيه ما لَيْسَ منه، ولا تُخْرِجُوا مِنْهُ مَنْ هو فيه، فإِنَّ اللهَ سَائِلكُمْ عَمَّا تَقُولُونَ، ومَا تَعْملون وتَعْتقدُونَ.

=

فِي السَّنة الثَّانية، فولدتْ له الحسن، والحسين، والْمحسن، وزينب، وأمّ كلثوم. تُوفِّيَتْ بعد أبيها بستَّة أشهرٍ تقريبًا ولَهَا (٢٤) سنةً. «الإصابة» (٤/ ٣٦٥).

فصل

في زعْمِهِ علىٰ شَيْخِ الإِسْلَامِ أَنَّه خرَجَ علىٰ إِجْماعٍ مُنْعقِدٍ، وَسِيرَةٍ مُطَّردةٍ منذُ عَصْرِ الصَّحابةِ علىٰ جوازِ بِناءِ المساجدِ علىٰ القُبُورِ، والصَّلاة فيها، والتَّوسُّل بأَصْحابِها، والرَّدِّ عليه، وبَيَان كذِبِه في ذلكَ مِن وُجوهٍ.

* قَالَ الرَّافضيُّ (ص٢) أيضًا: «قَدْ جَرَتْ السِّيرةُ المُطَّردةُ مِن صَدْر الإِسْلَام، مُنْذ عَصْر الصَّحابة الأَوَّلين والتَّابعين لَهُمْ بإِحْسانٍ، عَلَىٰ زِيَارَةِ قُبُورٍ ضَمَّتْ فِي كَنَفها نبيًّا مُرْسلًا، أَوْ إمامًا طاهرًا، أَوْ وليًّا صَالِحًا، أَوْ عَظِيمًا مِنْ عُظَماءِ الدِّين، وَفِي مُقدِّمتها قَبْر النَّبِيِّ الأَقْدسِ ﷺ، وكَانَتِ الصَّلاةُ لَدَيْها، والدُّعَاء عندها، والتَّبرُّك والتَّوسُّل بِها، والتَّقرُّب إِلَىٰ اللهِ تَعَالىٰ، وَابْتِغَاء الزُّلفَىٰ لَدَيه تَعَالىٰ بإِتْيَانِ تِلْكَ المَشَاهِدِ مِنَ المُتَسالِمِ عَلَيه بينَ فرَقِ المُسْلِمينَ (المُتَسالِمِينَ)، مِنْ دُون أَيِّ نَكِيرٍ مِن آحادِهِمْ، أَوْ غميزةٍ مِن أَحَدٍ مِنْهُمْ عَلَىٰ اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ، حَتَّىٰ وَلَدَ الدَّهْرُ ابْنَ تيمية الحرَّانيّ.

فجَاءَ كالمَغْمُور (كذا، ولَعلَّه يريد: كالمَخْمُورِ) مُسْتهترًا يَهْذي لا يُبَالي، وأَنْكَر تِلْكم السُّنَّة الجارية (سُنَّةَ الله الَّتي لا تَبْديلَ لها، ولَنْ تَجِدَ لسُنَّةِ الله تَحْويلًا)، وَخَالَفَ هَاتِيكَ السِّيرةَ المُتَّبعةَ، وشَذَّ عَنْ تِلْكُمُ الآدَابِ الإِسْلَاميَّةَ الحميدة، وشَدَّدَ النَّكِيرَ عَلَيها بلِسَانٍ بَذِيءٍ، وبيانٍ تافهٍ، ووُجُوهٍ خارجةٍ عَنْ نِطَاقِ العَقْلِ السَّليمِ، بَعِيدًا عَنْ أَدَبِ العِلْمِ، أَدَبِ الكتابةِ، أَدَبِ العِفَّةِ، وأَفْتَىٰ بِحُرمةِ شَدِّ

الرحال لزيارة قبر النبي ﷺ، وعد السفر لأجل ذلك سفر معصية لا تقصر

الصلاة اهـ.

* (ح) خلاصة ما ذكره في هذه الجمل كما يدعي المؤلف، أن الإجما

معقود بين المسلمين منذ عصر الصحابة والتابعين، ومن بعدهم على جواز زيا

القبور للصلاة عندها، والدعاء لديها، والتبرك والتوسل بها، وابتغاء الزلفى لله

بإتيان تلك المشاهد، كما ذكر أنه لم ينكر ذلك سوى شيخ الإسلام ابن تيمي

حيث أفتى بحرمة شد الرحال إلى القبور.

والرد عليه في هذه الجمل، وبيان كذبه واستهتاره، وبيان افترائه عل

الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين من وجوه:

الوجه الأول: في أقسام الزيارة:

قسم العلماء الزيارة إلى ثلاثة أقسام، وهي:

* أولا: الزيارة الشرعية: وهي زيارة القبور من أجل تذكر الآخرة، والسلا

على أهلها، والدعاء لهم، سواء كانوا أنبياء، أو صالحين، أو غيرهم، وهذ

الزيارة هي المأثورة عن النبي ﷺ، وهي التي رخص فيها، حيث يقول: «كنت

نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها؛ فإنها تذكر الآخرة»، رواه مسلم عن

بريدة[1].

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: زار النبي ﷺ قبر أمه، فبكى وأبكى من

حوله، وقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها، فلم يؤذن لي، واستأذنته في أ

---

(1) أخرجه مسلم (٩٧٧) بدون قوله ﷺ: «فإنها تذكر الآخرة»، وأخرجه الترمذي بلفظ: «قد كنت نهيتكم عن

زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه، فزوروها؛ فإنها تذكر الآخرة».

أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّها تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»[١].

والذِّكْرُ الوارِدُ في هَذِهِ الزِّيارَةِ كما رَوَى ذَلِكَ مسلمٌ عن بُرَيدة ﷺ[٢] قالَ: «كانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجوا إِلَى المَقَابِرِ أَنْ يَقُولُوا: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ والمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شاءَ اللهُ لَلاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللهَ لَنَا ولَكُمُ العَافِيَةَ»[٣].

فَهَذِهِ هي الزِّيارَةُ المَشْروعةُ، وهَذَا هو الذِّكْرُ الوارِدُ فيها، وهو يدلُّ عَلَى أَنَّ المَطْلوبَ من الحيِّ الدُّعاءُ للمَيِّتِ، لا دَعْوتُهُ، ولا التَّوسُّلُ به، فَافْهَمْ.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٦).

(٢) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، أسلم بعد بدر وغزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة، وله مناقب مشهورة، سكن البصرة وتحول إلى خراسان ومات سنة (٦٣هـ). الإصابة (١/ ١٥٠).

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٥).

فصل

وهَذِهِ الزِّيارةُ تُشْرَعُ للمُسْلِمِ فِي الأَمَاكِنِ القَرِيبةِ مِنْ حَوْلِهِ الَّتي لا يَحْتاجُ العبدُ فيها إِلَىٰ شَدِّ رَحْلٍ، ولا حَمْلِ زادٍ، فإذَا كان القَبْرُ والمكانُ الَّذي يُرِيدُ زِيَارَتَهُ بعيدًا بحَيْث يحتاجُ إِلَىٰ شدِّ رحلٍ، وحَمْل زادٍ، حَرُمَ عَلَيه ذَلِكَ لِمَا سَبَقَ أَنَّ أَبَا بَصْرة الغفاريَّ[1] أَنكَرَ عَلَىٰ أبي هُرَيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذَّهابَ إِلَىٰ جَبَل الطُّور وَقَالَ: «لَوْ أَدْرَكتُكَ قَبْل أَنْ تَخْرجَ ما خَرَجْتَ»[2].

ولقَدْ قُتِلَ كثيرٌ مِنْ أَصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ وفُضَلائِهِمْ، وَمَشَاهِيرِهِمْ، قُتِلُوا فِي الغَزَواتِ، فِي أَمَاكِنَ مُتعدِّدةٍ ونَائِيَةٍ عنِ المَدِينَةِ، ولَمْ يُعرف أَنَّ أحدًا من أَقْربَائِهِمْ، أَوْ من غَيْر أَقْربَائِهِمْ قَصَدَ قُبُورَهم لزيارتِها الزِّيارةَ السُّنِّيَّة، ولو فعَلوا لنُقِلَ لِتَوفُّرِ الدَّواعي علىٰ نقلِه؛ لأنَّ التَّابعينَ كَانُوا حَرِيصِينَ عَلَىٰ نَقْل ما يَتَّصِلُ بِالدِّينِ عن الصَّحابةِ، سواء كان ذَلِكَ من أَفْعَالِهِمْ وأَقْوالِهِمْ، أَوْ مِمَّا نَقَلوه عن النَّبيِّ ﷺ، وهكذا كان حال أتباعِ الأتباعِ من التَّابِعِينَ.

---

(١) أبو بصرة الغفاري، اسمه حُمَيْل، بضَمِّ الحاء المهملة، وقيل: جميل -بالجيم المعجمة من تحت وبالفتح- علىٰ وزن فعيل، وقيل: زيد، وقيل: بصرة، صحابيٌّ شهدَ فتح مصر، واختطَّ بِهَا، ومات بِها، ودُفِنَ في مقبرتها. «الإصابة في أسماء الصَّحابة» (٤/٢٢).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٩/٢٦٧) (٢٣٨٤٨ الرسالة)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/٢٧٢) (٢٧٧٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصَحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧٣٧١).

* **ثانيًا: الزِّيارةُ البِدْعيَّةُ:** وهي أنْ يَزورَ قبرًا مِن أَجْل أَنْ يُصلِّيَ عنده، ويَدْعوَ اللهَ عنده، وهذه تُسمَّىٰ بِدعيَّةً إذا لم يَصْحبها دُعاءُ المَيِّتِ، والالتجاء إليهِ في قَضاءِ الحاجاتِ، فإنْ حصَلَ ذلك فهي شركيَّةٌ.

* **ثالثًا: الزِّيارةُ الشِّركيَّةُ:** وهي الَّتي يُدْعَىٰ فيها المقبورُ، ويُطْلبُ منه قضاءُ الحوائج، ودفْعُ المكرُوه، وتَفْريجُ الكُربةِ، فالزِّيارةُ الشَّرعيَّةُ فاعلُها مُثابٌ، والزِّيارةُ البدعيَّةُ فاعلُها فاسقٌ مُسْتحقٌّ للمَقْتِ والعقوبةِ مِن الله تعالىٰ، ولكنْ لَا يَخْرجُ عن دائرةِ الإسلامِ بِذلكَ، وكثيرًا ما تكونُ ذريعةً إلىٰ الشِّركِ، فالشَّيطانُ لا يَرْضَىٰ مِن الإنسانِ بالاقتصارِ علىٰ البِدعيَّةِ حتَّىٰ يَنْقلَه إلىٰ الشِّركيَّة، ولهذا نهَىٰ عنها النَّبيُّ ﷺ أشدَّ النَّهْي، وحذَّر منها أشدَّ التَّحذيرِ كما سيأتِي.

أمَّا الزِّيارةُ الشِّركيَّة ففاعلُها خارجٌ عنِ الإسلامِ، مُباينٌ لِمَا جاءَ به خيرُ الأنامِ.

فصل

الوجهُ الثَّاني: فيما جاء مِن النَّهْي عن اتِّخاذِ قُبورِ الأنبياءِ والصَّالحينَ مَساجد من الأحاديثِ الصَّحيحةِ.

وَقَدْ رأيتُ أنْ أَنقُلَ الأحاديثَ الَّتي صحَّتْ في هذا البابِ مِن كتابِ «تَحْذير السَّاجِدِ مِن اتِّخاذِ القُبور مساجد»، نظرًا لأنَّ مؤلِّفَه الشَّيخ مُحمَّد ناصر الدِّين الألبانيَّ طويلُ البَاعِ فِي هذا الفَنِّ، وقدْ حرَّرَ هذه الأحاديثَ، وتَتبَّعَ مخارِجَها من عِدَّةِ كُتُبٍ، جزاه اللهُ خيرًا، قال في (ص٩): «الفصل الأوَّل: أحاديثُ النَّهْي عن اتِّخاذِ القُبور مساجد:

١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الَّذي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ والنَّصارىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ»، قالت: فلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيرَ أنَّه خشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»[(١)]، رَوَاهُ البخاريُّ[(٢)].

---

(١) راجع له: البخاري (٣/ ١٥٦، ١٩٨)، و(٨/ ١١٤)، ومسلمًا (٢/ ٦٧)، وأبا عَوانة (١/ ٣٩٩)، وأحمد (٦/ ٨٠، ١٢١، ٢٥٥)، والسَّرَّاج في «مسنده» (٣/ ٤٨/ ٢) عن عُرْوة عنها.

وأحمد (٦/ ١٤٦، ٢٥٢)، والبغويّ في «شرح السُّنَّة» (١/ ٤١٥)، طبع المكتب الإسلامي، عن سعيد بن المسيب عنها، وسندُهُ صحيحٌ علىٰ شرط الشَّيخين. «تحذير السَّاجد» (ص ١٠).

(٢) البخاريُّ: هو محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفيّ، مولاهم البخاريّ، صاحب «الصَّحيح»، و«التَّاريخ»، وغير ذلك، وُلد سنةَ (١٩٤)، وحَفِظَ مصنَّفات ابن المبارك وهو صبيٌّ، وصَنَّفَ وما في وجهه شعرةٌ، كان أعجوبةَ زمانِهِ فِي الحفظ، تُوفِّيَ سنةَ (٢٥٦) ليلة عيد الفطر منها. «سير أعلام

ومَعْنَىٰ «أُبْرِزَ»: «كُشِفَ قَبْرُهُ ﷺ، ولَمْ يُتَّخَذْ عليه الحائلُ.

والمرادُ: الدَّفْنُ خَارِجَ بَيتِهِ». كذا فِي «الفتح»[(١)].

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**قَاتَلَ اللهُ اليَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، رَوَاهُ البخاريُّ[(٢)].

٣- عَنْ عائشةَ وابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم أَنَّ رَسُولَ الله لمَّا حَضَرتْهُ الوفاةُ جَعَل يُلْقي عَلَىٰ وجهِهِ طَرفَ خَمِيصةٍ لَهُ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «**لَعْنَةُ الله عَلَىٰ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، تَقُولُ عائشةُ: يُحَذِّر مِثْلَ الَّذِي صَنَعُوا»، رَوَاه البخاريُّ[(٣)].

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حجرٍ[(٤)]: «وكَأَنَّه عَلِمَ أَنَّه مُرْتحلٌ مِنْ ذَلِكَ المَرَض، فخافَ أَنْ يُعظَّم قَبْرُهُ كما فَعَلَ مَنْ مَضَىٰ، فلَعْنُ اليَهُودِ والنَّصَارىٰ، إِشَارةٌ إِلَىٰ ذمِّ مَنْ =

النبلاء» (٢ / ٣٩١)، و«التذكرة» (ص٥٥٥).

(١) «فتح الباري» (٣/ ٢٠٠).

(٢) رواه البخاريُّ (٢/ ٤٢٢)، ومسلمٌ، وأبو عوانةَ، وأبو داود (٢/ ٧١)، وأحمد (٢/ ٢٨٤ و٣٦٦ و٣٩٦ و٤٥٣ و٥١٨)، وأبو يعلىٰ في «مُسندِه» (١/ ٢٧٨)، عن سعيد بن المسيّب عنه، ومسلمٌ أيضًا عن يزيد بن الأصم عنه. «تحذير الساجد» (ص ١١).

(٣) رواه البخاري (١/ ٤٢٢، ٦/ ٣٨٦، ٨/ ١١٦)، ومسلم (٢/ ٦٧)، وأبو عَوانةَ (١/ ٣٩٩)، والنَّسائيّ (١/ ١١٥)، والدَّارميّ (١/ ٣٢٦)، وأحمد (١/ ٢١٨، ٦/ ٣٤ و٢٢٩ و٢٧٥). «تحذير السَّاجد» (ص١٢).

(٤) الحافظ ابنُ حجر العسقلاني هو شيخ الإسلام، عَلَمُ الأعلام، أميرُ المؤمنين في الحديث؛ أحمد بنُ عليّ بن محمَّد بن محمَّد، المعروف بـ «ابن حجر العسقلاني»، وُلِدَ فِي ١٢ شعبان سنة (٧٧٣)، ومات والدُهُ وهو صغيرٌ، فنشأ يتيمًا، وكان شديد الذَّكاء، فاشتغل أوَّلًا بالتِّجارة بعد قراءةِ القُرآن، وكان يقرأُ الشِّعْر ويتعاطاه، ثُمَّ حُبِّب إليه طلب الحديث، فاجتهدَ فيه حتَّىٰ بلَغ الغايةَ، له مؤلَّفاتٌ عظيمةٌ ومفيدةٌ جدًّا، وأعْظمها غناءً: «الفتح» الَّذي لَمْ يُصنَّف مثله، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (٨٥٢)، (ش ٧/ ٢٧٠).

بفعل وعملهم»[1].

قلتُ - الألباني -: يعني: من هذه الأمة، وفي الحديثِ الخامسِ التصريحُ بتوبتهم عن ذلك، فتنبَّه!

٤- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا كَانَ مَرَضُ النَّبِيِّ ﷺ، تَذَاكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً بِأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقَالُ لها: مَارِيَة، وَقَدْ كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ[2] وأُمُّ حَبِيبَةَ[3] قَدْ أَتَتَا أَرْضَ الحَبَشَةِ، فَذَكَرْنَ مِن حُسْنِها وتَصَاوِيرِها!

قَالَتْ: فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَه، فَقَالَ: «أُولَئِك إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِك شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ الله يَوْمَ القِيَامَةِ»[4].

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ[5] في «فَتْح الباري»: «هذا الحديثُ يدلُّ علىٰ تَحْرِيم

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٣٢).

(٢) هي هند بنتُ أُميَّة بن المُغِيرة المخزومي، أسلمَتْ قديمًا، وهاجرَتْ مع زَوْجها أبي سلمة إلىٰ الحبشة الهجرة الأولىٰ، ثُمَّ هاجرَتْ معه إلىٰ المدينة، فلم يَلْبثْ أَنْ تُوفِّي، فتزوَّجها رسولُ الله ﷺ، ماتت سنة (٦٢). «الإصابة» (٤/ ٤٩٣).

(٣) هي أُمُّ المؤمنين رملةُ بنت أبي سُفيان بن حرب، ولدَتْ قبل البعثة بـ (١٧) عامًا، وتزوَّجها عُبَيد الله بن جحش، وأسلما، وهاجرَا إلىٰ الحبشة، وفيها تَنصَّر زَوْجُها، ومات نصرانيًّا، فأرسل النَّبِيُّ ﷺ يخطبُها، فزوَّجتْ به، وأمهرها عنه النَّجاشي (٤٠٠٠) دينار، ثُمَّ نُقلت إليه، ماتتْ سنة (٤٤). «الإصابة» (٤/ ٢٩٨).

(٤) رواه البخاري (١/ ٤١٦، ٤٢٢)، ومسلم (٢/ ٦٦)، والنَّسائيّ (١/ ١١٥)، وابنُ أبي شيبة في «المصنَّف» (٤/ ١٤٠) ط/ الهند، وأحمد (٦/ ٥١) ط: المكتب الإسلامي، وأبو عوانة في «صحيحه» (١/ ٤٠٠، ٤٠١) والسِّياق له، وابنُ سعد في «الطَّبقات» (٢/ ٢٤٠، ٢٤١)، والسَّرَّاج في «مُسنده» (٢/ ٤٨)، وأبو يعلىٰ في مسنده (ق ٢/ ٢٢٠)، والبيهقي (٤/ ٨٠)، والبغويّ (٢/ ٤١٥، ٤١٦). «تحذير الساجد» (ص ١٣).

(٥) هو الإمامُ الحافظُ المحدِّثُ الفقيهُ الواعظُ زين الدِّين عبد الرَّحمن بن أحمد بن رجب البغداديّ

بِنَاءِ المَسَاجِدِ عَلَىٰ قُبُور الصَّالحينَ، وتَصْوير صُوَرِهِمْ فِيهَا كَمَا يَفْعلُهُ النَّصارَىٰ.

ولا رَيْبَ أَنَّ كُلَّ واحدٍ منهما مُحرَّمٌ علىٰ انْفِرادِه؛ فتصويرُ صوَر الآدميِّينَ يَحْرُمُ، وبناءُ القُبور علىٰ المساجد بانْفِرَادِهِ يَحْرُمُ، كما دَلَّتْ عليه نُصُوصٌ أُخَرُ يأتي ذِكْرُ بَعْضِها.

قال: والتَّصَاويرُ الَّتي فِي الكَنِيسَةِ الَّتي ذَكَرتْها أُمُّ حبيبة وأُمُّ سَلَمة أنَّهما رأتاها بالحبشة كَانَتْ عَلَىٰ الحِيطَانِ وَنَحْوها، ولَمْ يَكُنْ لَها ظِلٌّ، فتَصْويرُ الصُّور عَلَىٰ مثالِ صُوَرِ الأنبياءِ والصَّالحينَ للتَّبرُّك بِها، والاستشْفاعِ بِها، يَحْرمُ في دِينِ الإِسلام، وهو مِن جِنْسِ عِبادةِ الأوثانِ، وَهوَ الَّذي أَخبَر النَّبِيُّ ﷺ أنَّ أَهْلَه شرارُ الخَلْقِ عند الله يَوْمَ القِيَامةِ.

وتَصْويرُ الصُّوَر للتَّأسِّي برُؤْيَتِهَا أو للتَّنَزُّه بذلكَ، والتَّلهِّي مُحرَّمٌ، وهو مِنَ الكبائر، وفاعلُه مِن أَشدِّ النَّاس عذابًا يومَ القيامةِ، فإنَّه ظالِمٌ مُمثِّلٌ بأَفْعالِ الله تَعَالىٰ الَّتي لا يَقْدر عَلَىٰ فِعْلها غيرُه، وأنَّه تعالىٰ لَيْسَ كمثلِهِ شيءٌ؛ لا في ذاتِهِ، ولا في صفاتِهِ، ولا في أفعالِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ»، ذَكَره في «الكواكب الدراري» (٦٥/ ٨٢/ ٢)[1].

٥- عَنْ جُنْدب بن عبد الله البَجَلي[2] رضي الله عنه أنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَبْل أَنْ يَمُوتَ بخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُول: «قَدْ كانَ لي فِيكُمْ إِخْوةٌ وأَصْدقاء، وَإِنِّي أَبْرَأُ

=

الحنبلي، وُلد فِي بغداد سنة (٧٠٦هـ)، سمع أبا الفتح الميدومي وغيره، وأكثر الاشتغال حتَّىٰ برع، له مصنَّفاتٌ مفيدةٌ، توفِّي سنةَ (٧٩٥). «الذَّيل» (٣٦٧).

(١) وانظر: «فتح الباري» لابن رجب (٢/ ٤٠٤، ٤٠٥).

(٢) جُنْدب بن عبد الله، ويُقَال: ابن سفيان، ومَنْ قال: ابن سفيان نَسَبه إلىٰ جدِّه البجلي العلقيّ، سَكَن الكوفة ثُمَّ البصرة، لَمْ يذكر وفاته، ولكن كان أيَّام ابن الزبير حيًّا، وهو جندب الخير، وهو الَّذي قتل السَّاحر. «الإصابة» (١/ ٢٥٠).

إِلَىٰ الله أَنْ يكونَ لي فِيكُمْ خَلِيلٌ، وإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ قَدِ اتَّخذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»[(١)].

٦- عَنِ الحارث النَّجرانيِّ قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ قَبْل أن يَمُوتَ بخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ؛ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»[(٢)].

٧- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ[(٣)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ فِي مَرَضِهِ الَّذي ماتَ فِيهِ: «أَدْخِلُوا عَلَيَّ أَصْحَابِي»، فَدَخَلُوا عَلَيهِ وَهُوَ مُتقنِّعٌ ببُرْدةِ مَعَافِري[(٤)]، فكَشَفَ القِنَاعَ، فقَالَ: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[(٥)].

---

(١) رواه مسلم (٢/ ٦٧، ٦٨)، وأبو عوانة (١/ ٤٠١) والسِّياق له، والطَّبراني فِي «الكبير» (١/ ٨٤/ ٢)، ورواه ابنُ سعدٍ (٢/ ٢٤٠) مختصرًا مِن دون ذِكر الإخوة واتِّخاذ الخليل.

وله عنده (٢/ ٢٤١) شاهد من حديث أبي أُمَامةَ، وله شاهدٌ ثانٍ أخرجَه الطَّبرانيُّ عن كعب بن مالك بسندٍ لا بأسَ به، كما قال ابن حجر الهيتمي فِي «الزَّواجر» (١/ ١٢٠)، وَضَعَّفه الحافظُ نورُ الدِّين الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» (٩/ ٤٥). «تحذير السَّاجد» (ص ١٥).

(٢) رواه ابنُ أبي شَيبة (ق٢/ ٨٣/ ٢ وط٢/ ٣٧٦)، وإسنادُهُ صحيحٌ علىٰ شَرْط مسلم. «تحذير الساجد» (ص ١٥).

(٣) أُسَامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبِي مولىٰ رسول الله ﷺ، وحِبُّهُ، وابْنُ حِبِّهِ، تُوفِّيَ سنةَ (٥٤)، وله خمسٌ وسَبْعون سنةً «تقريب» (١/ ٥٣). «الإصابة» (١/ ٤٦).

(٤) مَعافِري: نوعٌ من أنواع البُردِ مَنسوبة إلىٰ مَعَافِر، وهي قبيلة باليمن كانت تَنْسج تلك الأنواعَ من البرد. انظر: «النهاية في غريب الأثر»، باب (العين مع الفاء).

(٥) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢/ ١١٣) من ترتيبه، وأحمد (٥/ ٢٠٤)، والطبراني فِي «الكبير» (ج١ ق٢٢/ ١)، وسندُهُ حسنٌ فِي الشَّواهِدِ، وقال الشَّوكانِيُّ فِي «نيل الأوطار» (٢/ ١١٤): وسندُهُ جَيِّدٌ! وقال الهيثميُّ فِي «مجمع الزَّوائدِ» (٢/ ٢٧): ورجالُه مُوثَّقون. «تحذير السَّاجد» (١٦).

٨- عَنْ أبي عُبَيدة بن الجرَّاح رضي الله عنه[١] قال: «آخِرُ مَا تَكَلَّمَ به النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْرِجُوا الْيَهُودَ أَهْلَ الحِجَازِ وأَهْل نَجْران مِن جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاس الَّذِينَ اتَّخَذُوا - وفي روايةٍ: يَتَّخِذُونَ - قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ»[٢].

٩- عَنْ زَيْدِ بن ثابتٍ رضي الله عنه[٣] أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «لَعَنَ اللهُ - وَفِي روايةٍ: قَاتَل اللهُ - الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[٤].

١٠- عَنْ أبي هُرَيرة رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْري وَثَنًا، لَعَنَ الله قَوْمًا اتَّخذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ»[٥].

---

(١) أبو عُبَيدة عامرُ بن عبد الله بن الجرَّاح الفهري القرشيّ، أحد العشرة المَشْهود لهم بالجنَّة، وأمين هذه الأُمَّة، مات في طاعون عمواس سنة (١٨)، «الإصابة» (٢/ ٢٤٣).

(٢) رواه أحمدُ رقم (١٦٩١، ١٦٩٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١٣)، وأبو يعلىٰ (١/ ٥٧)، وابن عساكر (٨/ ٣٦٧/ ٢) بِسَنَدٍ صحيحٍ، وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٥/ ٣٢٥): «رَوَاه أحمد بأسانيد (الأَصْل: بإسنادَين)، ورجالُ طريقين منها ثقاتٌ مُتَّصل إسنادُهما، ورَوَاه أبو يَعْلىٰ». قلتُ -الألباني-: وفي هذا الكلام نظر ظاهر؛ لأنَّ مدارَ الطُّرق الثَّلاث الَّتي أشار إليها علىٰ إبراهيم بن ميمون عن سعد بن سمُرة، إلَّا أنَّ الطَّريقَ الثَّالثَ أدخلَ بعضُ الرُّوَاة بينهما إسحاقَ بنَ سعد بن سمُرة، وهو وهمٌ مِن بعضِهم كما بيَّنه الحافظ في «التَّعجيل»، ثمَّ إنَّه ليس فيه: «واعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ ... »!

ثُمَّ إنَّ الحديث ذَكَره الهيثمي في مكان آخر (٢/ ٢٨) نحوه، وقال: «رواه البزَّارُ ورجالُهُ ثقاتٌ». وله شاهدٌ مرسلٌ عن عُمر بن عبدِ العزيز مرفوعًا نحوه. رواه ابن سعد (٢/ ٢٥٤).

(٣) زيد بن ثابت بن الضَّحَّاك النَّجاريّ الأنصاري، اسْتُصْغر في بدرٍ وأُحُدٍ، أحد الأربعة الَّذين جَمَعوا القرآنَ في حياة النَّبيِّ ﷺ، وكُلِّفَ بجَمْعِهِ وكتابتِهِ في عهد أبي بكرٍ، تُوفِّيَ سنة (٤٥)، وقيل غير ذلك. «الإصابة» (١/ ٥٤٣).

(٤) رَوَاه أحمد (٥/ ١٨٤، ١٨٦)، ورجالُهُ ثقاتٌ غير عقبة بن عبد الرَّحمن، وهو ابْنُ أبي معمر، وهو مجهولٌ كما في «التقريب»،... لكن الحديث صحيح بشواهدِهِ المُتقدِّمة. «التحذير» (ص ١٧).

(٥) رواه أحمد رقم (٧٣٥٢)، وابن سعد (٢/ ٢٤١، ٢٤٢)، والمفضل الجندي في «فضائل المدينة» =

١١- عَنْ عبد الله بن مَسْعودٍ رضي الله عنه[١] قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: إ
مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ القُبُورَ مَسَاجِدَ»[٢].

١٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورً
وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»[٣].

١٣- عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ الأَسَدِيِّ[٤] قالَ: قالَ لي عليُّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه: «أ

(١/٦٦)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (٣١٢/ ١)، والحميدي (١٠٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٣١٧) بسندٍ صحيحٍ.

وله شاهدٌ مرسلٌ، رواه عبد الرَّزَّاق في «المصنَّف» (١/ ٤٠٦/ ١٥٨٧)، ورواه ابن أبي شيبة (٤/ ١٤١) عن زيد بن أسلم، وإسنادُهُ قويٌّ.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١٨٥)، وعنه ابن سعد (٢/ ٢٤٠، ٢٤١) عن عطاء بن يسار مرفوعًا، وسندُهُ صحيحٌ، وقَدْ وَصَلَه البزَّار عنه، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ. «التحذير» (ص١٨-١٩).

(١) عبد الله بن مسعود بن حبيب بن غافل الهذلي، أَسْلَم قديمًا، وهاجر الهجرتين، وَلَازَمَ النَّبِيَّ ﷺ، وكان يحمل نَعْلَيه، كان أحد السِّتَّة أصحاب الفتوىٰ من أصحاب محمَّد، مات بالمدينة سنة (٣٢). «الإصابة» (٢/ ٣٦٠).

(٢) رواه ابْنُ خُزَيْمَةَ في «صحيحه» (١/ ٩٢/ ٢)، وابن حبَّان (٣٤٠، ٣٤١)، ورَوَاه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ١٤٠) ط: الهند، وأحمد رقم (٣٨٤٤، ٤١٤٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١/ ٧٧)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (١/ ٢٥٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٤٢) بإسنادٍ حسنٍ، وأحمد (٤٣٤٢) بسندٍ آخرَ حسنٍ بما قبله، والحديثُ بمجموع طُرُقه صحيحٌ، وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السُّنَّة» (١٣١١)، و«الاقتضاء» (ص١٥٨): «إسنادُهُ جيدٌ»، وقال الهيثميُّ (٢/ ٢٧): «رواه الطَّبرانيُّ في «الكبير»، وإسنادُهُ حسنٌ»، وفي اقتصاره في عزوه علىٰ الطَّبرانيّ وحده قُصُورٌ، مع أنَّه في «المسند» ثلاثة مواضع منه كما أشرنا إليه.

والشَّطر الأوَّل من الحديث في «صحيح البخاري» (١٣/ ١٥) معلَّقًا.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) بسَنَدٍ رجالُهُ ثقاتٌ، مُخرَّجٌ لهم في «الصَّحيحين»، أو أحدهما.

(٤) هو حَيَّان بن حصين الأسدي الكوفي أبو الهياج، تابعيٌّ، روىٰ عن عليٍّ وعمارٍ، من الطبقة الثالثة. «تقريب» (١/ ٢٠٨)، و«تهذيب» (٣/ ٦٧).

أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيهِ رَسُولُ الله ﷺ، أَلَّا تَدَعَ تِمثَالًا إِلَّا طَمَسْتَه، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»(١).

١٤- عَنْ أبي سَعِيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه(٢): «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُبْنَىٰ عَلَى القُبُورِ، أو يُقْعَدَ عَلَيْهَا، أَوْ يُصَلَّىٰ عَلَيْهَا»(٣).

١٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قالَ: «لَا تُصَلُّوا إِلَىٰ قَبْرٍ، ولَا تُصَلُّوا عَلَىٰ قَبْرٍ»(٤).

١٦- عَنْ أبي مَرْثَدٍ الغَنويِّ(٥) عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قال: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى القُبُورِ، ولَا تُصَلُّوا إِلَيْها»(٦).

١٧- عَنْ جابر بن عبد الله رضي الله عنهما(٧) قالَ: «نَهَىٰ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ٦١)، وأبو داود (٣/ ٧٠)، والنسائي (١/ ٢٨٥)، والترمذي (٢/ ١٥٣)، والبيهقي (٣/ ٤)، والطيالسي (١/ ١٦٨).

(٢) هو سَعْد بن مالك بن سنان الأنصاري، استُصغر يوم أُحُد، وشَهِدَ ما بَعْدها. توفيَ سنة (٦٥ أو ٦٤) وقيل بعدها. «الإصابة» (٢/ ٣٢).

(٣) رواه أبو يعلىٰ في «مُسنده» (ق ٦٦/ ٢)، وإسنادُهُ صحيحٌ. وقال الهيثمي (٣/ ٦١): ورجاله ثقات.

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» (٣/ ١٤٥/ ٢)، وعنه الضِّياء المقدسي في «المختارة» عن عبد الله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس مرفوعًا. وقال المقدسيُّ: وعبد الله بن كيسان قال فيه البخاريُّ: منكر الحديث. وقال أبو حاتم الرَّازي: ضعيفٌ. وقال النَّسائيُّ: ليس بالقويِّ. قلتُ - الألباني-: لكن الحديث صحيحٌ؛ فإن له عند الطبراني (٣/ ١٥٠/ ١) طريقًا آخر خيرًا من هذه عن ابن عبَّاس «تحذير الساجد» (ص٢٣).

(٥) هو كناز بن الحصين بن يربوع الغنويّ، صحابيّ بدريّ. مات سنة (١٢). «الإصابة» (٤/ ١٧٧).

(٦) رواه مسلم (٣/ ٦٢)، وأبو داود (١/ ٧١)، والنَّسائيُّ (١/ ١٢٤)، والتّرمذي (٢/ ١٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٩٦).

(٧) هو جابر بنُ عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، ثُمَّ السُّلمي، هو أحد المكثرين. بدريّ عقبيّ، مات سنة (٧٨). «الإصابة» (١/ ٢١٤).

القَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيهِ، وَأَنْ يُبْنَىٰ عَلَيْهِ»[(١)].

١٨- عن أَنَسٍ رضي الله عنه[(٢)]: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَىٰ القُبُورِ»[(٣)].

(١) رواه مسلم (٣/ ٦٢)، وابن أبي شيبة (٤/ ١٣٤)، والترمذي (٢/ ١٥٥)، وصَحَّحه، وأحمد (٣/ ٣٣٩ و٣٩٩
وفي هذا الحديث: النَّهيُ عن تجصيص القُبور، والبناء عليها، والنَّهيُ عن الجُلُوس عليها، وإهانتها،
تُعظَّم بالبناء والتَّجصيص؛ لأنَّ ذلك يجرُّ إلىٰ اتِّخاذها مساجد وعبادتها، وهذا هو الوسط بين ال
والجفاء. انظر: «تطريز رياض الصالحين» (ص٩٩٢).

(٢) هو أنس بن مالك بن النضر النجاري، ثُمَّ الأنصاريّ، خادم رسول الله ﷺ، مات سنة (٩٣)،
(١٠٣ سنة). «الإصابة» (١/ ٨٤).

(٣) رواه ابن حبَّان في «صحيحه» (١٤٣)، وصَحَّحَه الألبانيُّ في «التَّعليقات الحسان» (٢٣١٧).

فصـــل

وبِهذه الأحاديثِ الصَّحيحةِ يَتَّضحُ أنَّ المُؤلِّفَ كاذبٌ فيما يَدَّعي مِن الإجماعِ علىٰ جوازِ بِناءِ المساجدِ علىٰ القُبورِ، وزِيارتِها زيارةً بِدْعيَّةً وشِرْكيَّةً، ومُجَازفٌ ومُنْكرٌ للحَقَائِق.

فهلْ يَليقُ بمُسْلمٍ يَشْهدُ أَنْ لا إله إِلَّا اللهُ وأَنَّ مُحمَّدًا رَسُولُ الله أَنْ يَدَّعيَ أو يَعْتقدَ إِجْماعًا علىٰ خِلَافِ ما صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ؟

وهَلْ يُتصوَّر مِن أُمَّةِ مُحمَّدٍ ﷺ أَنْ تَجْتمعَ علىٰ خِلافِ ما وَصَّىٰ به حَتَّىٰ فِي آخِرِ لَحْظةٍ من عمُرِه المُبارك؟

وهلْ يُتصوَّرُ أنْ يَدَّعيَ هذا إِلَّا مَفتونٌ زائغٌ عنِ الحقِّ يُريدُ إضلالَ النَّاس، أو جاهلٌ لا يَعْرفُ مَصادرَ الكلامِ ومَوارِدَه؟

فأينَ الإجماعُ يا جاهلُ، وهذه الأحاديثُ الصِّحاحُ تَدْعو عليكَ بالكذِبِ الصُّراحِ؟ فهاتِ لنا حديثًا واحدًا مِن «صحيح البخاري»، أو «صحيح مسلم»، أو مِن غَيْرهما مِن السُّنن مُتَّفقًا علىٰ صحَّتِه يُؤيِّدُ إجماعَك المزعُوم!!

أَوْ هاتِ نَقْلًا صحيحًا عن الصَّحابةِ والتَّابعينَ يُؤكِّد مُدَّعاك الموهُوم، كلَّا وهيهاتَ إِلَّا مِن نُقُولِ أَسْلافِكَ المكذوبةِ.

ولَمْ تَزِدْ علىٰ أَنْ بَرْهَنْتَ علىٰ صِدْقِ مَا قرَّره عنكُم العُلماءُ الأعلامُ، وأَكَّدوه عمَّنْ مضىٰ مِن أسلافِكَ وأهل عقيدتِكَ قَبْل أَلْف ومِئتَي عامٍ، حيثُ قالوا: تُقْبَل

روايةُ المُبتدِعِ ما لَمْ يكُنْ داعيةً، إلَّا الرَّافضة فتُرَدُّ رِواياتُهم مُطلقًا؛ لأنَّهم أكْذَبُ الأنام

وهذه النُّقولُ عن بعضِ الصَّحابةِ والتَّابعين ومَن بَعدَهُم مِن الأسلا
الأوائلِ وأئمَّة الدِّين الأماثل تُثْبِتُ ضدَّ دَعْواك، واللهُ المُستعانُ.

الوَجْه الثَّالثُ: فيما نُقِلَ عن الصَّحابة والتَّابِعينَ في هذا الباب مِمَّا يُؤ
كَذِبَ المُؤلِّف في دَعْوى الإجْماعِ على جوازِ زِيارةِ قُبورِ الأنبياءِ والصَّالحي
والعِتْرة الطَّاهرة - فِيما يَزْعم - للصَّلاة والدُّعاء عندها، والتَّبرُّك والتَّوسُّل بِها، و
يَلْتحق بِذلك مِن تَفْسيرٍ للأحاديثِ، وبيانِ معناها عن السَّلف رَحِمهُمُ اللهُ تَعالى:

١- رَوَى البيهقيُّ[(١)] بسَنَدِهِ عن نافعٍ[(٢)]: أنَّ ابْنَ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[(٣)] كانَ إذَا قَدِمَ م
سَفَرٍ، دَخَل المسجدَ، ثُمَّ أتَى القبرَ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيكَ يَا رَسُولَ الله، السَّلَا
عَلَيكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلَامُ عَلَيكَ يَا أَبَتَاهُ».

وبِسَنَدٍ آخر عَنْ عَبْد الله[(٤)] بن دينارٍ أنَّه قالَ: رأيتُ عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
يَقِفُ عَلَى قَبرِ النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ يُسلِّمُ عَلَى النَّبيِّ ﷺ، ويَدْعُو، ثُمَّ يَدْعُو لأَبِي بكْرٍ[(٥)]

(١) هو أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقيّ الشَّافعيّ، صاحب التَّصانيف المفيدة، وُلِدَ في شعبان سن
(٣٨٤)، وتُوفِّيَ في عاشر جُمَادى الأولى سنة (٤٥٨). «تذكرة» (١١٣٢).

(٢) نافع مولى ابن عُمر، ثقةٌ ثبتٌ مِن الثَّالثة، مات سنة (١١٧). «تقريب» (٢/ ٢٩٦)، و«الخُلاصة»
(ص٣٤٣)، و«التَّذكرة» (ص٩٩).

(٣) عبد الله بن عمر بن الخطَّاب القُرشي، ثُمَّ العدويّ، أبو عبد الرَّحمن، وُلِدَ سنة (٣) من المبعث،
وأسلم مع أبيه وهو صغيرٌ، وكان مِن العُبَّاد المعدودين والمكثرين عن النَّبيِّ ﷺ، تُوفِّيَ سنةَ (٧٢ أو ٧٣)
عن ستٍّ وثمانين، أو سبعٍ وثمانين سنةً. «الإصابة» (٢/ ٣٤٧).

(٤) عبد الله بن دينار الإمام، أبو عبد الرَّحمن العمري المدني، حَدَّثَ عن مولاه، تُوفِّيَ سنة (١٢٧).
«تذكرة» (ص١٢٥).

(٥) أبو بكر الصِّدِّيق عبد الله بن أبي قُحَافة عُثمان القرشي التيمي، رفيق النَّبيِّ ﷺ في الغار، وفي الهجرة،

وعُمَرَ رضي الله عنهما»[(١)]، وَرِجَالُ الإِسْنادينِ ثِقَاتٌ مُخرَّجٌ لهُمْ فِي «الصَّحيحين»، أَوْ فِي أَحَدِهِمَا.

٢- رَوَىٰ الإمامُ أحمدُ قال: حدَّثنا حسين ابن مُحمَّد[(٢)]، حَدَّثنا شيبان[(٣)]، عن عَبْد الملك[(٤)]، عَنْ عُمَر بن عبد الرَّحمن ابن الحارث بن هشام[(٥)]، أنَّه قال: «لَقِيَ أبو بصرة الغفاريُّ أبا هُرَيرةَ وهُوَ جاءٍ من الطُّور، فقال: من أَيْنَ أقبلتَ؟ فقال: من الطُّور، صَلَّيتُ فيه.

قال: أَمَا لَوْ أَدْرَكتُكَ قَبْل أن تَرْحلَ ما رحلتَ، إنِّي سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «لَا تُشَدُّ الرِّحالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِي هَذَا، والمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ»، هَذَا إِسْنَادٌ صحيحٌ[(٦)].

=

وخليفته مِن بعده، مات سنة (١٣) من الهجرة، وله ٦٣ سنة. «الإصابة» (٢/ ٣٣٣).

(١) أخرجهما البيهقيُّ في «السُّنن الكبرىٰ» أواخر كتاب (الحجّ) (٥/ ٢٤٥)، وصَحَّح الرِّوايةَ الأولىٰ الألبانيُّ في «تحقيق فضل الصَّلاةِ علىٰ النَّبيِّ ﷺ» (ص٨١).

(٢) حسين بن محمَّد المؤدّب، أبو أحمد الحافظ، نزيل بغداد. روىٰ له الجماعة، مات سنة (٢١٤). «التَّذكرة» (ص٤٠٦).

(٣) شيبان بن عبد الرَّحمن، الإمام الحافظ الحُجَّة، روىٰ له الجماعةُ، توفِّيَ سنة (١٤٦) وهو في عشر الثَّمانين. «التذكرة» (ص ٢١٨).

(٤) عبد الملك هو ابن عمير اللخمي الكوفي الإمام، رَوَىٰ له الجماعة، مات سنة (١٣٦)، وله مئة وثلاث سنين. «تقريب» (ص٥٢١)، «تذكرة» (ص١٣٥).

(٥) عمر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام أخو أبي بكر، ثقةٌ من الثَّانية، أخرج له النَّسائيُّ، مات بعد السَّبعين. «التَّقريب» رقم التَّرجمة (٤٧١) (ج٢ ص٥٩).

(٦) أخرجه أحمد (٣٩/ ٢٠٧) (٢٣٨٥٠ الرسالة). وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٣): «رجال أحمد ثقات أثبات». وصحح إسناده الألباني في «الإرواء» (٣/ ٢٢٨).

وبسَنَدٍ آخَرَ صَحِيحٍ أيضًا: «لا تُعْمَلُ المطِيُّ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...»، فذكَرَها[1].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ: وقَدِ اتَّفَقَ أَئِمَّةُ العِلْمِ والدِّين عَلَىٰ أَنَّ العبدَ لَوْ نَذَرَ السَّفَرَ إِلَىٰ قَبْرِ الخَلِيلِ، أو جَبَلِ الطُّورِ، أو جبلِ حِرَاءٍ، ونَحْوَ ذلكَ، لَمْ يَجِبْ عليه الوفاءُ بِهِ، وهَلْ عليه كَفَّارَةُ يَمِينٍ؟ عَلَىٰ قَوْلَيْنِ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، ومَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلَا يَعْصِهِ»[2].

أَمَّا مَنْ نَذَرَ إِتْيَانَ المَسْجِدِ الحرام، عليه الوفاءُ، ولَوْ نَذَرَ إِتْيَانَ مَسْجِدِ المَدِينَةِ، أَوْ بَيْتِ المَقْدِسِ، فَذَهَبَ مالك، وأحمد، والشَّافعيّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، إِلَىٰ وُجُوبِ الوَفَاءِ، وذَلِكَ بِناءً علىٰ أَنَّه لا يَجِبُ الوفاءُ إِلَّا فيما هو واجبٌ بالشَّرْعِ، أي: نَوْعه، كالحجِّ والعُمْرَةِ، وما أَشْبَهَ ذَلِكَ[3].

وقَالَ الحافظُ ابْنُ حَجَرٍ في «فتح الباري» (٣/ ٦٥): «وَاخْتُلِفَ فِي شَدِّ الرِّحَالِ إِلَىٰ غَيْرِها، كالذَّهَابِ إِلَىٰ زِيَارَةِ الصَّالِحِينَ؛ أَحْيَاءً أو أمواتًا، وإِلَىٰ المَوَاضِعِ الفاضلةِ لقَصْدِ التَّبَرُّكِ بِها، والصَّلاة فيها، فقالَ الشَّيْخُ أبو مُحَمَّدٍ الجويني[4]: يَحْرُم شَدُّ الرِّحَالِ إِلَىٰ غَيْرِها عَمَلًا بظاهرِ هذا الحديثِ.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣٩/ ٢٦٧ الرِّسالة) (٢٣٨٤٨)، والنسائي (١٤٣٠)، وابنُ حبَّان في «صحيحه» (٧/ ٧) (٢٧٧٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وصَحَّحه الحافظُ ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٤٤٩)، وصَحَّحه الألبانيُّ في «الإرواء» (٣/ ٢٢٨).

والمطيُّ: جمع مطيَّة، وهي الدَّابَّة التي يُركب مطاها، أي: ظهرها، أو هي التي تمط في سيرها، أي تمدُّ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٩٦، ٦٧٠٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٧/ ٣٢، ٣٣)، وراجع «فتح الباري» (٣/ ٦٥)، فقَدْ ذكَر أنَّ المنصور عند الشَّافعيَّة أنَّه لا يجبُ الوفاءُ إِلَّا بالنَّذْر للمَسْجد الحرام فقطْ.

(٤) هو الشَّيخُ أبو محمَّد الجويني والدُ إمام الحرمين، كان يُلقَّب بركن الإسلام؛ لِمَا له من المعرفة التَّامَّة. =

وأَشَارَ القَاضِي حسين[1] إِلَىٰ اخْتيارِهِ، وَبِهِ قالَ عياضٌ[2] وطائفة، ما رَوَاهُ أَصْحابُ السُّنن مِن إِنْكَارِ أبي بصرة الغفاريِّ علىٰ أبي هُرَيرةَ خُرُوجَه إِلَىٰ جبل الطُّور، وقال له: «لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مَا خَرَجْتَ».

واستدلَّ بِهَذَا الحديث، فدلَّ علىٰ أنَّه يَرىٰ حمْلَ الحديثِ علىٰ عُمومه، وَوَافَقَه أبو هريرة، والصَّحيحُ عند إمام الحَرَمينِ[3] وغيره من الشَّافعيَّة: أنَّه لا يَحْرمُ!

وَأَجَابُوا عن الحديث بأَجْوبةٍ، منها: أنَّ المُرَادَ أنَّ الفَضِيلةَ التَّامَّةَ إنَّما هي فِي شدِّ الرِّحالِ إِلَىٰ هذهِ المَساجدِ بخلافِ غَيْرها، فإنَّه جائزٌ.

وقدْ وقَع فِي روايةٍ لأَحْمد سَيَأْتِي ذِكْرها بلَفْظ: «لا يَنْبغي للمَطيِّ أَنْ تُعْملَ...». وَهُوَ لفظٌ ظاهرٌ فِي غَيْر التَّحْريمِ»[4].

=

توفِّيَ سنة (٤٣٨). «المجموعة المنيريَّة» (١/ ١٧٤)، «البداية» (١٢/ ٥٥).

(١) هو الحُسين بن علي الشَّيباني الطَّبري الشَّافعي، مُؤلِّف كتاب: «العدَّة»، ذكره فِي «طبقات فقهاء اليمن» لابن سمرة (ص١١٩)، وذكر أنَّه مِن كِبار أصحاب أبي إسحاق الشِّيرازي، درس بالنِّظاميَّة، وتوفِّيَ سنة (٤٩٥)، وذكره أيضًا فِي (ص١٤٣)، وترجمه ابن العماد فِي «الشَّذرات» (٣/ ٤٠٨)، وجعل وفاته فِي سنة (٤٩٨).

(٢) هو القاضي عياض بن موسىٰ بن عياض اليحصُبِي السَّبْتِي الحافظ، عَلَّامة المغرب، وُلِدَ سنة (٤٧٦). له كتاب: «الشِّفا فِي التعريف بشرف المصطفىٰ»، و«مشارق الأنوار فِي اقتفاء صحيح الآثار»، وغيرهما، تُوفِّيَ سنة (٥٤٤). «البداية» (١٢/ ٢٢٧) «ش» (٤/ ١٣٨).

(٣) هو عبد الملك ابن الشَّيخ أبي محمَّد الجويني، وهو عبد الله بن يُوسُف، يكنىٰ بأبي المعالي، تَفقَّه علىٰ والدِهِ، ودَرَس بعده فِي حلقته، وتَفقَّه أيضًا علىٰ القاضي حسين، ودَخَل بغداد، فاشتغل بِها، ثُمَّ خرج إِلَىٰ مكَّة، فجاور بِها أربع سنين، ولذلك قيل له: إمام الحرمين، ثُمَّ عاد بلده نيسابور، فتسلَّم التَّدريس والخطابة فيها حتَّىٰ مات سنة (٤٧٨). «البداية» (١٢/ ١٢٨).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٦٥)، ورواية: «إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ» كما فِي «صحيح مسلم» (١٣٩٧) تدلُّ علىٰ حصر السَّفَر بنيَّة العبادة فِي هذه الثَّلاثة المساجد، فلا يَجُوزُ لغيرها.

وتَعقَّبه الشَّيخُ عَبْدُ العزيز بن عبد الله بن باز[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى النُّسْخَةِ الَّتِي طبعت بإشرافِهِ وتحقيقِهِ من «الفَتْح»، فقَالَ: «لَيْسَ الأَمْرُ كما قال بَلْ هو ظاهرٌ في التَّحريم والمَنْع، وهَذِهِ اللَّفْظة فِي عُرْف الشَّارع شَأْنُها عظيمٌ كما فِي قولِه تعالىٰ: ﴿وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ۝٩٢﴾ [مريم: ٩٢]، وقولِه ﴿قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِي لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ [الفرقان: ١٨]». اهـ.

قلتُ: ما قالَه الشَّيْخُ عبدُ العزيز بن بازٍ هو الصَّوابُ؛ ولِذا فقَدْ عدَّ الأصوليُّونَ هذه اللَّفظةَ مِن الألفاظِ الدَّالَّةِ علىٰ التَّحريم في باب النَّهْي.

وما ذَكَره الحافظُ من الخلَافِ عن بعض المُتأخِّرين مِن الشَّافعيَّة فهو قولٌ ضعيفٌ، وتأويلٌ مُتعسِّفٌ مَرْدودٌ علىٰ قائلِه، أمَّا الشَّافعيُّ نفسُه فقد تَقدَّم عنه أنَّه لَمْ يُوجِبِ الوَفاءَ بالنَّذْر لشَدِّ الرِّحالِ إلىٰ مَسْجدِ المدينةِ والمقدس، وهذا يدلُّ علىٰ أنَّه يمْنع فِي غَيْرهما من بابٍ أولىٰ، فهُو يدلُّ علىٰ تَشْديدِه في هذهِ المسألةِ.

ثُمَّ قالَ الحافظُ: «وقال ابْنُ المنذر[2]: يجبُ إِلَىٰ الحَرَمينِ، وأمَّا الأقْصَىٰ فَلَا، وَاسْتَأنَسَ بحديث جابرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ رجلًا قَالَ للنَّبيِّ ﷺ: إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ

---

(١) هو عبد العزيز بن عبد الله بن باز، كان رئيس إدارات البُحُوث والإفتاء والدَّعوة والإرشاد، وكان رئيس المجلس التَّأسيسيّ لرابطة العالم الإسلاميّ، العالم العابد، الورع الزَّاهد، له مناقبُ جَمَّةٌ، وفضائلُ كثيرةٌ، ومُشَاركةٌ فِي الخير واسعةٌ تدلُّ علىٰ إخلاصِهِ وعُزُوفه عن الدُّنيا، ولد سنة (١٣٣٠)، وكفَّ صغيرًا، ولازمَ الدِّراسة علىٰ مشايخ عصره، وأكثر ملازمة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ المفتي الأسبق، ولي القضاء، ثُمَّ التَّدريس فِي كلِّيَّة الشَّريعة، ثُمَّ عُيِّنَ رئيسًا للجامعة الإسلاميَّة أوَّلًا بالنِّيابة، وبعد وفاة شيخه محمَّد بن إبراهيم عُيِّنَ رئيسًا للجامعة، ثُمَّ رئيسًا للإفتاء. له مؤلَّفاتٌ نافعةٌ، وصراحةٌ فِي قول الحقِّ مع حِكمةٍ ورويَّةٍ، فرَحِمَهُ اللهُ رحمةً واسعةً، وأَسْكنَه الفردوسَ الأعلىٰ.

(٢) هو محمَّد بن إبراهيم بن المنذر أبو بكر، تُوفِّيَ سنةَ (٣١٨) علىٰ الأرجح. انظر: «التَّذكرة» (٧٨٢).

فَتَحَ اللهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصلِّيَ فِي بَيْت المقدس، قالَ: «صَلِّ هَاهُنَا»[(١)]».

قلتُ: قَدْ فَصَّلَ بَعْضُ العُلَماءِ، فقالَ: إِنْ نَذَر الصَّلاةَ فِي المَفْضول، أدَّىٰ عَنْه الصَّلاةَ فِي الفَاضِلِ كَمَا هُنا، والَّذي يَظْهر من هَذَا الحديثِ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ السَّائلَ أَنْ يُصلِّيَ فِي المَسْجدِ الحرامِ، وَهُوَ أَفْضلُ مِنْ بَيْتِ المَقْدس؛ لأنَّه يَظْهرُ أنَّ السُّؤالَ كانَ بَعْدَ الفَتْح[(٢)].

أمَّا إِنْ نَذَر الصَّلاةَ فِي الفَاضِل، فإنَّه لا يُؤدِّي عنه الصَّلاةُ فِي المَفْضولِ، فلَوْ نَذَر الصَّلاةَ فِي الحَرَمِ المَكِّيِّ، لَمْ يُؤدِّ عَنْه الصَّلاةُ فِي الحَرَمِ المَدنيِّ، ولا فِي بَيْتِ المَقْدس[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٠٥)، وصَحَّحه الألبانيُّ في «المشكاة» (٣٤٤٠).

(٢) وقَدْ صرَّح به في الحديث، فقال: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أنَّ رَجُلًا قَامَ يَومَ الفَتْح...»، الحديث. وخَرَّجه الألبانيُّ في «الإرواء» (٢٥٩٧)، وعزاه للدَّارمي (٢/ ١٨٤، ١٨٥)، وابن الجارود (٩٤٥)، وأبي يعلىٰ في «مسنده» (ق ٢/ ١١٧ و١/ ١٢٢). وقال: «قلتُ: وهذا إسنادٌ صحيحٌ علىٰ شَرْط مُسلمٍ، وصَحَّحهُ أيضًا ابنُ دقيق العيد في «الاقتراح» كما في «التَّلخيص»» اهـ.

وأخرجه أبو داود (٣٣٠٦) عن عبد الرحمن بن عوف وغيره، وسنده ضعيف، كما في «الإرواء» (٤/ ١٤٧).

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٨٩١) عن عطاء مرسلًا، وفي سنده: إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك.

(٣) صحَّ ذلك عن سعيد بن المسيّب، كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوىٰ» (٢٧/ ٢٥٢)، ورواه عبد الرَّزَّاق في «المصنَّف» (٨/ ٤٥٥) رقم (١٥٨٨٩) من طريق معمر عن عبد الكريم الجزري، وسنَدُه صحيحٌ.

فصل

ولَمْ يُعْرَفْ عن أحدٍ مِنَ الصَّحابَةِ والتَّابِعينَ وأَتْباعهم، ولا أَحدٍ مِن أَهْ
القرونِ الثَّلاثةِ المُفضَّلة أنَّه أجازَ شدَّ الرِّحالِ إلىٰ مسجدٍ غير المساجدِ الثَّلا
للصَّلاة فيه، أمَّا شدُّ الرَّحْل إلىٰ القُبور فهو مِن باب أَوْلىٰ.

بَلْ لَمْ يُعْرف عنْ أَحدٍ مِن الصَّحابة الَّذين كانُوا بالمدينةِ ومَن عايَشوهُ
وأَخذُوا عنهُم العلْمَ والدِّينَ مِن التَّابِعينَ، لَمْ يُنْقَل عن أحدٍ مِنْهُمْ أنَّه استأذَنَ مِن
عائشةَ في حياتِها أنْ يُصلِّيَ عند قَبْرِ النَّبيِّ ﷺ[1].

ولَمْ يُعْرَفْ عن أحدٍ مِنْهم بَعْد موتِ عائشةَ رضي الله عنها وخُلوِّ الحُجُراتِ من
الأَزْواجِ المُطهَّراتِ - رضِيَ اللهُ عنهُنَّ وأَرْضاهُنَّ - لَمْ يُعْرفْ عَنْهم ولا عمَّنْ بَعْدهم
مِن القرونِ المُفضَّلة أنَّهم تَوخَّوْا الصَّلاةَ عند قَبْره ﷺ، ولا عندَ قُبورِ الشُّهداءِ في أُحدٍ
ولا عنْد قُبورِ الصَّحابةِ في البَقِيعِ، بَلْ قَدْ نَهَوْا عنِ تَوخِّي الدُّعاءِ عندَ القبرِ.

ورَوَىٰ الضِّياءُ[2] في «المختارة» عَنْ عليِّ بن الحسين (زين العابدين) أنَّه
رَأَىٰ رَجُلًا يَجِيءُ إِلَىٰ فُرْجةٍ عِنْدَ قَبْرِ النَّبيِّ ﷺ، فيَدْخلُ فِيهَا، فيَدْعُو، فَنهَاهُ، وَقَالَ:
أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا

(١) راجع «الفتاوىٰ» (٢٧/ ٢٢٣ س٣، وما بعده)، و(ص٢٤٥) من الجزء المذكور.

(٢) هو محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي الدمشقي الصالحي الحنبلي، وُلِدَ سنة (٥٦٩)، وتُوفِّي سنة (٦٤٣). «تذكرة» (١٤٠٥).

قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ»[(١)].

وفِي سُنَنِ سعيد بن منصورٍ[(٢)]: حَدَّثنا عبد العزيز بن مُحمَّد[(٣)] أَخْبرني سُهَيْل[(٤)] قال: رَآنِي الحسنُ بن الحسن بن عليِّ بن أبي طالبٍ[(٥)] عِنْدَ القَبْر، فنَادَانِي وَهُو فِي بَيْت فاطمة يَتَعَشَّىٰ، فقال: هَلُمَّ إِلَىٰ العشاءِ! فقلتُ: لا أريدُهُ. فقال: ما لي رَأيتُكَ عند القَبْر؟ فقلتُ: سَلَّمتُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فقال: إذا دَخَلْتَ المسجدَ فَسَلِّمْ.

ثُمَّ قال: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «لَا تَتَّخذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ، وصَلُّوا عليَّ، فإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ، مَا أَنْتُمْ وَمَنْ بالأَنْدلُسِ إِلَّا سَوَاء»[(٦)].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠)، وأبو يعلىٰ في مسنده (٤٦٩)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٢/ ٤٩) رقم (٤٢٨). وصحَّحه الألبانيُّ بطرقه وشواهده في تخريج «فضائل الشام ودمشق» (ص٥٢).

(٢) هو سعيد بن منصور بن شُعْبة، الإمام الحُجَّة صاحب «السُّنن». ومات سنة (٢٢٧)، قال الذَّهبِيُّ: وهو فِي عشر التِّسعين. «التَّذكرة» (٤١٦).

(٣) هو الدراوردي، أحد الأعلام، أخرج له البخاريُّ مَقْرونًا، مات سنة (١٨٩). «الخُلاصة» (ص٣٤)، و«التَّقريب» (ص٥١٢)، وأُرِّخَ موته سنة (١٨٦ أو ١٨٧).

(٤) هو سُهيل بن أبي صالح ذكوان السَّمَّان، رَوَىٰ له البخاريُّ مقرونًا، مات في خلافة المنصور. «تقريب» (٣٣٨).

(٥) هو الحسن بن المثنَّىٰ. ذكره البخاريُّ فِي (الجنائز)، وهو الأثر الَّذي سيأتي: أنَّ امرأتَه ضربَتْ القُبَّةَ علىٰ قبرِه. توفِّيَ سنة (٩٧)، روىٰ له النَّسائيُّ حديثًا، وذَكَرَه ابنُ حبَّان فِي «الثِّقات»، وكان وصيَّ أبيه، وولي صدقاتِ عليٍّ فِي عصره.

(٦) راجع «الفتاوىٰ» (٢٧/ ٢٢٢)، غير أنَّه جعَل القائلَ: عبد الله بن الحسن بن الحسين، والمعروف أنَّه الحسنُ بنُ الحسن، ولعلَّه خطأٌ من النُّسَّاخ وهو المؤكّد، فقد صرَّح فِي مواضع أنَّه الحسن بن الحسن، وسندُهُ إلىٰ الحسن بن الحسن صحيحٌ إلَّا أنَّه مُرسلٌ.

وقال الشَّيخُ الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «أحكام الجنائز» (ص٢٢٠ ط/ الرَّابعة): «رَوَاه سعيد بن منصور كما في «الاقتضاء» لابن تيمية، وهو عند الشيخ إسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضل الصَّلاة علىٰ النَّبيِّ ﷺ»
=

فهذان رجلان من أفضل أهل البيت من التابعين، وهما: عليُّ بن الحسين المُلقَّب زين العابدين، والحسنُ بن الحسن بن المُثنَّى، مِن أفضلِ أهل زمانِهما علمًا وأحسنهم هديًا، نشأ في بيوت الهداية، وتربيا في مرابع العِلْمِ والدِّراية، ينكران الإكثار من التردد إلى القبر الشريف، وتوخي الدُّعاءِ عنده.

وخبر الحسن بن الحسن المرفوع وإنْ كانَ مُرسلًا إلَّا أنَّه ثابتٌ مِن طُرُقٍ صحيحة عن النبي ﷺ وقد استدلَّا بقول النبي ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيدًا، والعيد ما يعاد ويكرر، ومن كرر التردد إلى مكان فقد جعله عيدًا، واتخذه عيدًا».

وهذا مالك إمام دار الهجرة في القرن الثاني، وعالم أهل الحجاز في زمنه يحكي عنه القاضي عياض أنه قال: «لا أرى أنه يقف عند قبر النبي ﷺ ويدعو، ولكن يسلم ويمضي»[1].

وقال عنه في «المبسوط»: «لا بأس للمن قدم من سفر، أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر، فقيل له: إن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر، ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو في الأيام المرة أو المرتين أو الأكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال: لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا وبرّه وسعه ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ولم يبلغني عن أول هذه الأمة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وصَدْرها أنَّهم كانُوا يَفعلُون ذلكَ، ويُكْرَهُ إلَّا مَن جاءَ مِن سفَرٍ، أو أرادَه»[١].

قالَ ابْنُ القاسم[٢]: «رَأَيْتُ أَهْلَ المدينةِ إِذَا خرجُوا مِنْهَا، أو دَخَلُوها أَتَوْا القَبْرَ، فسَلَّموا، قال: وذَلِكَ رأيي»[٣].

فمَنْ - يا تُرىٰ - أَعلمُ بما يُشرَعُ عندَ قبر النَّبِيِّ ﷺ مِن أَصْحابِهِ وأَتْباعِهِمْ مِن أَهْلِ بيتِه؟ وأَعْلم النَّاس بدينِه وبِسِيَرِ أصحابِهِ مِن بَعْده مِن أَهْلِ بَلَدِهِ؛ كمالكٍ وعليِّ بنِ الحسين، وأمثالهم؟

وما فَعَله الصَّحابةُ في قَبْر دانيال[٤] بأَمْرٍ مِن عُمرَ رضي الله عنه، حيثُ أمَرَهم أنْ يَدفنُوهُ باللَّيل، ويعمُّوا قَبْرَه حتَّىٰ لا يفْتتنُوا بهِ؛ وَلَمَّا بلَغه أنَّ أناسًا يَذْهبون إلىٰ الشَّجرةِ الَّتي بالحُديبية، ويُصلُّون تَحْتَها، أمَرَ بقَطْعِها واجتثاثِها حتَّىٰ لا يفتتنَ بها.

وما فَعَل الصَّحابةُ من تَعْميةِ قَبْر عليٍّ رضي الله عنه حتَّىٰ لا يُفْتتَنَ به أيضًا، كلُّ ذلكَ يدلُّ علىٰ خِلافِ ما ذكَره هذا المؤلِّفُ مِن الإجماعِ علىٰ تعظيمِ القُبور، والصَّلاة عندها، والتَّوسُّل بها، وكرِهَ مالكٌ أنْ يُقال: زُرْنا قبْرَ النَّبيِّ ﷺ.

قَالَ القَاضِي عياضٌ: «كراهةُ مالكٍ لَهُ لإضافتِه إلىٰ قبرِ النَّبيِّ ﷺ، وأنَّه لو قال: زُرْنا النَّبيَّ، لم يكرَهْهُ؛ لقولِه ﷺ: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْري وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ

---

(١) [illegible]

(٢) هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العُتَقي - بضم المهملة وفتح المثناة بعدها قاف - أبو عبد الله [illegible]

(٣) [illegible]

(٤) [illegible]

غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[١].

يَنْهَىٰ عَنْ إِضَافَةِ هَذَا اللَّفْظِ إِلَىٰ القَبْرِ، والتَّشَبُّهِ بِفِعْلِ أُولَئِكَ؛ قَطْعًا للذَّرِيعَةِ، وحَسْمًا للبابِ»[٢].

وفِي «صحيح مُسلم» عن أبي الهيَّاجِ الأَسَدِيِّ قالَ: قالَ لي عليُّ بْنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَّا تَدَعَ تِمثالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، ولا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيتَهُ»[٣].

---

(١) أخرجه مالكٌ في «الموطأ» (ص١٧١ عبد الباقي) رقم (٨٥) مُرْسلًا عن عطاء بن يَسار، وله شاهدٌ عند أحمد (٧٣٥٢ قُرطبة) مِن حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وآخَر مرسلٌ عند ابن أبي شيبةَ في «المُصنَّف» (٢/ ١٥٠) (٧٥٤٤)، عن زيد بن أسلم رضي الله عنه. وصَحَّحه الألبانيُّ في تعليقه علىٰ «المشكاة» (٧٥٠)، وفي «تحذير السَّاجد» (ص١٧-١٨).

(٢) انظر: «الشِّفا» للقاضي عياض (٢/ ٨٤، ٨٥). و«مجموع الفتاوىٰ» (٢٧/ ١١٧- ١١٩).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٩).

فصل: في بيان معنى «سَوَّيته» ومغالطة بعض أهل الأهواء والبدع في ذلك

قَالَ الأَلْبَانيُّ في «تَحذير السَّاجد»: «ومعنَىٰ سَوَّيته: هَدمته، والمُشْرف هو الْمَبنِيُّ» اهـ.

أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَدْمِهِ حَتَّىٰ يُسوَّىٰ بالأَرْض، ويُعمىٰ مَكانُه حَتَّىٰ لا يُفْتتَنَ بهِ، بخلافِ سائر القُبورِ الَّتي ليس فيها فتنةٌ، فيُسْتحبُّ رفْعُ القبْر شِبرًا حتَّىٰ لا يُوطأَ، ولا يُجلَسَ عليه، ولا يُبنَىٰ عليه للسُّكنَىٰ.

قال الشَّيخُ الألبانيُّ[1] من المصدر المذكور[2]: «ولَمَّا كان هذا الحديثُ حُجَّةً واضحةً علىٰ إبطالِ ما ذهَب إليه الشَّيخُ الغُمَارِي[3] فِي كتابِهِ المُشَار إليه سابقًا، وحَاوَل التَّفصِّي مِنْهُ من طَرِيقَيْنِ: الأوَّل: تأويلُه حتَّىٰ يَتَّفقَ مع مَذْهبِهِ، والآخرُ: التَّشْكيكُ فِي ثُبُوتِهِ، فقَالَ فِي (ص ٥٧): فلا بُدَّ من أَحَدِ أَمْرَينِ:

إِمَّا أَنْ يكونَ غيرَ ثابتٍ في نفسِه، أَوْ هوَ مَحمولٌ علىٰ غير ظاهرِه ولا بُدَّ.

قلتُ: أمَّا ثُبُوتُهُ فلا شكَّ فيه؛ لأنَّ له طُرُقًا كثيرةً، بَعْضُها في الصَّحيح كما

---

(١) هو الشيخ محمَّد ناصر الدِّين الألباني، المُحدِّث الكبير، والعالم الشَّهير، صاحب التَّأليفات النَّافعة، والتَّخريجات المفيدة، سوريُّ الموطن، سلفيُّ العقيدة، بَذَل جُهدًا في التَّخريج لا يُوَازيه فيه أحدٌ، جَزَاه اللهُ خيرًا.

(٢) «تحذير الساجد» (ص ٨٩-٩٠).

(٣) الغماريُّ عالِمٌ معاصرٌ، وأظنُّه من أهل المغرب، لا أعرفُه بأكثرَ مِن هذا، وما نقلَه عنهُ الألبانيُّ يدلُّ علىٰ أنَّه مُبتدِعٌ.

سبق، ولكنَّ أصحابَ الأهواءِ لا يلتزمُونَ القواعدَ العلميَّةَ في التَّصحيحِ والتَّضعيفِ، بَلْ ما كانَ عَلَيهم ضَعَّفُوه، ولَوْ كانَ فِي نفسِهِ صَحيحًا كهذا الحديث، وما كانَ لَهُمْ صَحَّحُوه أَوْ مَشَّوْهُ ولَوْ كانَ في نفسِه ضعيفًا.

ثُمَّ قالَ[1]: وكذلكَ فعَلَ بعضُ غُلاةِ الشِّيعة فِي كتابِهِ: «كشف الارتياب» (ص٣٦٦)، فصرَّح فيه بتضعيفِ الحديثِ مِن طريق مُسلمٍ، وطعَن في رجالِهِ، وكُلُّهُمْ ثقاتٌ، وكذلكَ غَمزَ فِي صِحَّتِهِ الكوثريُّ الجهميُّ[2] فِي مَقَالاتِهِ (ص١٥٩).

وهَكَذا ترَىٰ أَهْلَ الأَهْواءِ عَلَىٰ اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ يتتابعون علىٰ ردِّ الحديث بأَوْهَىٰ الشُّبَه اتِّباعًا لأهوائِهِمْ، ونَعُوذُ بالله تَعَالىٰ من الخِذْلانِ».

ثمَّ قالَ[3]: «وأمَّا تأويلُهُ فقَدْ ذَكَر له وُجُوهًا واهيةً، أَقْواها قولُهُ: إنَّه خَبَرٌ مَتْرُوكُ الظَّاهِرِ بالاتِّفاقِ؛ لأنَّ الأَئِمَّةَ مُتَّفقونَ عَلَىٰ كَرَاهةِ تَسْويةِ القَبْرِ، وعَلَىٰ اسْتِحْبابِ رَفْعِهِ قَدْرَ شِبْرٍ». اهـ.

قلتُ: الحُكْمُ مُخْتلفٌ فِي هَذَا وذَاكَ، فالقَبْرُ الَّذي يُدْفَنُ حديثًا، يُرْفَعُ عَنِ الأَرْضِ قَدْرَ شِبْرٍ ليُعْلَمَ، فيُتَّقىٰ الجُلُوسُ عليه، والبناءُ فَوْقَهُ، وليعرفَ، فيُزَارَ، ويُدْفَنَ إليه.

---

(١) في الحاشية.

(٢) هو الشَّيخُ محمَّد زاهد الكوثري، جركسي الأصل، مصريُّ الموطن، حنفيٌّ مُتعصِّبٌ، وجهميٌّ جلدٌ، نفث من صدره ضغنًا علىٰ بعض الصَّحابة، والتَّابعين، وأئمَّة الإسلام المعتبرين، ودعاة الحقِّ الْمُجاهدين، تَعصُّبًا لحنفيَّتِهِ، أو مُحَاماةً عن جَهميَّتِهِ. ولد سنة (١٢٩٦)، وتُوفِّي سنة (١٣٧١). راجع كتاب «التنكيل» للشَّيخ عبد الرحمن المعلمي (٥، ١٣، ١٦، ٢١١، ٢٥٨، ٢٨٤، ٣٩١، وما بعده)، و(ص٤٦٢) حيث طعن في الوراق حمدان بأنه حنبليٌّ جلدٌ، وراجع «الطليعة» المطبوعة معه ترىٰ العجب العجاب. وبالجملة، فقد طعن في زهاء ثلاث مئة رجلٍ معظمهم ثقاتٌ، ومنهم نحو تسعين حافظًا، ومنهم الأئمَّة الثلاثة: مالك، والشَّافعي، وأحمدُ، أفادَ ذلك المعلميُّ في «التنكيل» (ص٥).

(٣) في سياق رده علىٰ الغماري.

أَمَّا القَبرُ المُشْرفُ فقَدْ أَمَر الشَّارعُ بِهَدْمِهِ حَتَّىٰ يُسوَّىٰ بالأَرْض، حَسْمًا للافْتِتَانِ بِهِ، وقضاءً علىٰ الاعتقادِ فيه؛ لأنَّه لا يُشْرف إِلَّا قبرٌ فيه اعْتِقادٌ، والاعتقادُ لا يَزُولُ إِلَّا بِزَوَالِ سَبَبِهِ ومَحْوِ أَثَرِهِ؛ لأنَّ رَفْعَه علىٰ الأرض جَلَبَ مَصْلحةً من أَجْل أن يُعْرفَ ويُزَارَ، فيَكُونُ ذَلِكَ سببًا فِي الدُّعاءِ له، والاتِّعاظ بِمَكَانِهِ، أَمَّا تَسْويةُ القَبْر المُشْرف فهُوَ دَرْءُ مَفْسدةٍ، وهي مَفْسدَةُ تَعْظيمِهِ، والاعتقادِ فيه، وصَرْف العبادةِ له، وذلك هو الشِّرْكُ الَّذي أَرْسلَ اللهُ الرُّسلَ لِمُحاربتِه، وأَنْزلَ الكتُبَ للقضاءِ عليه، وذلكَ يَتخرَّجُ علىٰ القاعدة الشَّرعيَّة: «دَرْءُ المَفَاسِدِ مُقدَّمٌ علىٰ جلْبِ المصالحِ».

قَالَ الألبانِيُّ جَزَاه اللهُ خيرًا[1]: «قلتُ: العجَبُ مِمَّنْ يَدَّعي الاجتهادَ، ويُحرِّمُ التَّقليدَ، كيفَ يصرفُ الأحاديثَ ويَتأَوَّلها حتَّىٰ تَتَّفقَ مع أقوالِ الأئمَّة بزعْمِهِ[2]! بَيْنما الاجْتِهَادُ الصَّحيحُ يَقْتضي عكسَ ذلك تمامًا، علىٰ أنَّ الحديثَ لا يُنَافي الاتِّفاقَ المذكورَ؛ لأنَّه خاصٌّ بالقبرِ المبنيِّ عليه، فحِينَئِذٍ يُسوَّىٰ بالأرض كما سَبَق عن (الأَزْهار)، واتِّفاق الأَئمَّة إِنَّما هو في الأصل الَّذي يَنْبغي أَنْ يُرَاعىٰ حينَ دفْن المَيِّتِ، فيُرْفع قليلًا، فهذا لا يَعْنيه الحديث كما أَفَادَه القاري رحمه الله فيما تَقدَّم نَقْلُهُ قريبًا».

قال: «ثُمَّ نقل الغُمَاريُّ فِي تَأْويلِ الحَدِيثِ عن الشَّافعيَّة أَنَّهم قَالُوا: لَمْ يُرِدْ تَسْويَتَه بالأَرْضِ، وإِنَّما أَرَادَ تَسْطيحَه جَمْعًا بَيْنَ الأحاديثِ.

---

(١) «تحذير السَّاجد» (ص٩٠-٩١).

(٢) يشير بِهذا إلىٰ الغماري؛ لأنَّه يرىٰ تَحْريمَ التقليد فِي الفُرُوع، وهو مع ذلك يَلْوي أعناقَ النُّصُوص لتتَّفق مع أقوال الرِّجال وآرائهم، ولو كانتْ هذه الآراء مخالفةً للدِّين وذريعةً للشِّرْك بالله ربِّ العالمين.

قلتُ: لَوْ سُلِّمَ هَذَا، فَهُوَ دليلٌ علىٰ الغُمَاري لا لهُ؛ لأنَّه لا يَقول بوُجُوبِ تَسْطِيحِ بل يَقولُ باستحْبابِ رَفْعِه بدونِ حدٍّ، وباسْتِحْبابِ البِنَاءِ عليه؛ قُبَّةً أو مَسْجدًا».

قَالَ: «ثُمَّ قَالَ الغُمَارِيُّ فِي الجوابِ الأخيرِ عن الحديث: وهو الصحيح عِنْدَنَا؛ أَنَّه أَرَادَ قُبُورَ المُشْركينَ الَّتي كَانُوا يُقدِّسونَها فِي الجَاهليَّةِ، وفِي بِلَادِ الكُفَّارِ الَّتي افْتَتَحَها الصَّحابةُ رضي الله عنهم، بدَلِيلِ ذِكْرِ التَّمَاثِيلِ مَعَها.

قلتُ: فِي بَعْضِ طُرُقِ الحديثِ عِنْدَ أحمدَ أنَّ بَعْثَ عليٍّ رضي الله عنه إنَّما كان إلىٰ بَعْضِ نواحي المدينةِ حين كان رسولُ الله ﷺ فيها[1]، فهذا يُبطِلُ ما ادَّعاهُ مِن أنَّ الإرسالَ كانَ إلىٰ بلادِ الكفَّار». اهـ.

* وأَقُولُ: لو لم تَرِدْ هذهِ الرِّوايةُ؛ فإنَّ حمْلَه علىٰ الخصوصيَّةِ باطلٌ مِن أساسِه لأمورٍ ثلاثةٍ:

الأَمْر الأَوَّل: أَنَّ «قَبْرًا» نكرةٌ فِي سِياقِ النَّهْي، وهي تعمُّ كما قُرِّر فِي الأُصُول، فهِيَ هاهنا عامَّةٌ بِوَصْفها، فكلُّ قَبْرٍ مُشْرفٍ منهيٌّ عن بقائه علىٰ ذلكَ، ومأمورٌ بتَسويتِه، ومَن خصَّصهُ ببلادِ الكفَّارِ ضالٌّ مُضلٌّ مَدفوعٌ بالهوىٰ!

الأَمْرُ الثَّاني: أنَّ العلَّةَ الَّتي مِن أجلِها أمَرَ الشَّارعُ بتسويةِ القبرِ المُشرفِ مَوجودةٌ فِي بِلادِ الإسلامِ كما هي فِي بِلادِ الكفَّار المفتوحةِ، بل إنَّ الخوفَ علىٰ المسلمينَ الَّذينَ يَجهلون أشدُّ؛ لأنَّ الصَّحابةَ والَّذينَ عاصرُوا الجاهليَّةَ وعرفُوها، ثُمَّ دخلُوا فِي الإسلامِ بعْدَ الوثنيَّةِ يَكُونُونَ أكثرَ حَذَرًا للجاهليَّةِ الَّتي

(١) انظر: «الفتح الرَّباني بترتيب مسند الإمام أحمد الشَّيباني»، للبنَّا، رقم (٢٦٠) جنائز، وفيه قال: «أَيُّكُمْ يَنْطَلِقُ إِلَىٰ المدِينَةِ فَلَا يَدَعُ وَثَنًا إِلَّا كَسَرَهُ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّاهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَّخَهَا؟...»، الحديث، إِلَّا أَنَّه فِي سنده أبو محمَّد الهذليُّ، وهو مجهُولٌ.

خرجُوا منها، فلا يُخْشَىٰ عليهم ما يُخْشَىٰ علىٰ النَّاشئةِ الَّذين نشؤُوا في الإسلامِ بِمنأىً عن الجاهليَّة، فقَدْ يَدْخل عليهم شيءٌ منها وهُمْ لا يَعرفُونهُ.

الأَمْرُ الثَّالثُ: أَنَّ رَسولَ الله ﷺ إنَّما أمَرَ بذلكَ خوفًا علىٰ أُمَّتِه مِن الافتتانِ بالقُبورِ، وتَعْليمًا لَهُمْ أَنْ يُزيلُوا أسبابَ الشِّركِ والفتنةِ، وأَنْ يَمْحُوا كلَّ أثرٍ يدعُو إلىٰ ذلكَ، وليسَ ذلكَ خاصًّا بزمَنٍ دون زمَنٍ، ولا بمكانٍ دون مكانٍ، ولا بِقَوْمٍ دونَ آخرين؛ لأنَّ العبرةَ بعُمُومِ اللَّفْظِ لا بخُصوصِ السَّببِ؛ كَمَا تَقرَّر فِي الأُصُولِ.

قَالَ الشَّيْخُ الألبانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثُمَّ إِنَّ مَوضعَ الشَّاهد مِن الحديثِ إنَّما هو بعْثُ عليٍّ أبا الهيَّاج إلىٰ تَسْوية القُبور، وكان رئيسَ شرطتِه، ففيهِ دليلٌ واضحٌ عَلَىٰ أنَّ عليًّا، وَكَذَا عثمان[1] رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فِي الأَثَر المُتقدِّم، كانَا يَعلَمَانِ بقاءَ هذا الحُكْمِ بعْدَ وفاتِه ﷺ خِلافًا لِمَا زَعَمَه الغُمَاريّ»[2].اهـ.

قلتُ: الأثرُ الَّذي يُشِيرُ إليه هو ما رَوَاه (ص٨٨) ولفظُهُ: عَنْ عبد الله بن شُرَحْبِيل بن حَسَنَة[3] قال: «رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَأْمُرُ بتَسْوِيَةِ القُبُورِ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا قَبْرُ أُمِّ عَمْرو بنْتِ عُثْمَانَ، فَأَمَر بِهِ فَسُوِّيَ»[4].

---

(١) هو عُثمان بن عفَّان بن أبي العاص بن أميَّة بن عبد شمس، القرشيّ، الأمويّ، أميرُ المؤمنين، وثالثُ الخُلفاء الرَّاشدين، وكان يُلقَّب ذَا النُّورَين؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ زَوَّجه رقيَّة وأمَّ كلثوم ابنتيه، واحدةً تلو الأخرىٰ، وبايعَ عنه بشمالِهِ يوم بيعة الرِّضوان فِي الحديبية، جهز جيش العُسْرة فِي تبوك بثلاث مئة بعيرٍ بأسلحتها وأَقْتابِها، قَتلَه الخوارجُ فِي ثامن عشر ذي الحجَّة سنة (٣٥) رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأرضاه، ودُفن بحش كوكب وعمره يومئذٍ (٨٢) سنة وأشهرًا. «الإصابة» (٢/ ٤٥٥).

(٢) «تحذير الساجد» (ص ٩٢).

(٣) عبد الله بن شُرحبيل بن حسنة القرشي. ترجمه ابن أبي حاتم فِي القسم الثَّاني من المجلَّد الثَّاني (ص٨١) وقال: روىٰ عن عثمان، وسكَتَ.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة فِي «المصنَّف» (٣/ ٢٨) (١١٧٩٥) بسَنَدٍ صحيح.

وَقَالَ فِي المَصْدَرِ المَذْكُورِ[١] عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٢] قَالَ: «أَوْصَى أَبُو مُوسَى[٣] حِينَ حَضَرَهُ المَوْتُ، فَقَالَ: إِذَا انْطَلَقْتُمْ بِجِنَازَتِي فَأَسْرِعُوا المَشْيَ، وَلَا يَتْبَعْنِي مُجَمَّرٌ، وَلَا تَجْعَلُوا فِي لَحْدِي شَيْئًا يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ التُّرَابِ، وَلَا تَجْعَلُوا عَلَى قَبْرِي بِنَاءً، وَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ حَالِقَةٍ أَوْ سَالِقَةٍ أَوْ خَارِقَةٍ[٤]. قَالُوا: أَوَسَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[٥].

وَعَنْ أَنَسٍ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُبْنَى مَسْجِدٌ بَيْنَ القُبُورِ[٦]، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ[٧] أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُجْعَلَ عَلَى القَبْرِ مَسْجِدًا[٨].

قَالَ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ ذِكْرِ الأَثَرِ: «وإبراهيمُ هذا هو ابنُ يزيد النَّخعي

---

(١) «تحذير السَّاجد» (ص ٩٢).

(٢) أبو بردة هو ابنُ أبي موسى الأشعريّ، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقةٌ مِن الثَّالثة، مات سنة (١٠٤)، وله فوق الثَّمانين. «التَّقريب في الكُنى» حرف الباء الموحَّدة.

(٣) هو عبد الله بنُ قيس الأشعريُّ، قيل: أسلمَ قديمًا وهاجر إلى الحبشة، وقيل: لَمْ يهاجر إلى الحبشة، ولكن صادفتْ سفينتُه وقومه سفينةَ جعفر، فقدموا بعد خيبر، تولَّى على بعض اليمن في عهد النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ استَعملَه عُمر على البصرة، ومات سنة (٤٤)، وقيل: (٤٢). «الإصابة» (٢/ ٣٥١).

(٤) الحالقة: هي الَّتي تحلقُ شعرَها عند المصيبة.

والسالقة: هي الَّتي ترفع صوتها عند المصيبة.

والخارقة: هي الَّتي تخرق ثيابها عند المصيبة. «تحذير السَّاجد» (ص ٩٢).

(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٧ قرطبة)، وإسنادُهُ قويٌّ.

(٦) رواه ابن أبي شيبة (٢/ ١٨٥)، ورجالُهُ ثقاتٌ رجال الشَّيخين، ورواه أبو بكر الأثرم كما في «فتح الباري» لابن رجب (٦٥/ ٨١/ ١ من الكواكب).

(٧) هو إبراهيم بنُ يزيد بن قيس بن الأسود النَّخعي، أبو عمران، الكوفي الفقيه، ثقةٌ مِن الخامسة إلَّا أنَّه يرسلُ كثيرًا، مات سنة (٩٦)، روى له الجماعةُ. «تقريب» (٤٦).

(٨) رواه ابن أبي شيبة (٤/ ١٣٤) بسندٍ صحيح.

الإمام، وهو تابعيٌّ صغيرٌ، مات سنة (٩٦)، فقدْ تلقَّىٰ هذا الحُكْمَ بلا شكٍّ من بَعْضِ كِبَار التَّابعِين أو ممَّن أدْرَكهُم مِنَ الصَّحابةِ، ففيهِ دليلٌ قاطعٌ أنَّهم يَرونَ بقاءَ هذا الحُكمِ، واستمرَاره بعْدَه ﷺ، فمَتَىٰ نُسخ؟

وعَنِ المَعْرور بن سُوَيْد[١] قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ فِي حَجَّةٍ حَجَّها، فَقَرَأَ بِنَا فِي الفَجْر: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ وَ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ فلَمَّا قَضَىٰ حَجَّه والنَّاس يَبْتدرون، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ لَهُ: مَسْجدٌ صَلَّىٰ فيه رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: هَكَذا هَلَكَ أَهْلُ الكِتَاب، اتَّخذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ بِيَعًا، مَنْ عَرضَتْ لَهُ مِنْكُمْ فيها الصَّلاة، فَلْيُصلِّ، ومَنْ لَمْ تَعْرِضْ له الصَّلاةُ، فلا يُصلِّ»[٢].

وعَنْ نافعٍ قال: بَلَغَ عُمَرَ بن الخطَّاب رضي الله عنه أنَّ أُنَاسًا يَأْتُونَ الشَّجرةَ الَّتي بُويعَ تَحْتها، فأَمَر بِها، فقُطِعَتْ[٣].

وعَنْ قزعة[٤] قال: سألتُ ابْنَ عُمَر: آتِ الطُّورَ؟ قال: دَعِ الطُّورَ وَلَا تَأْتِها،

---

(١) هو معرور بن سُويد الأسديّ، أبو أميَّة الكوفيّ، ثقة مِن الثَّانية، عاش مئةً وعشرين سنةً. «تقريب» (٢/ ٢٦٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنّفه» (٢/ ١٥١) (٧٥٥٠)، وسندُهُ صحيحٌ علىٰ شرط الشَّيخين.

(٣) رواه ابن أبي شيبة أيضًا (٢/ ١٥٠) (٧٥٤٥)، قال الألباني: ورجالُهُ ثقاتٌ كلّهم، ولكنَّه منقطع بين نافع وعمر، فلعلَّ الواسطة بينهما: عبد الله بن عمر.

ثم ضعَّف ذلك بِما رواه البخاريُّ (٦٢، ٦٣، ٦٤، ٤١٦٥) عن سعيد بن المسيب عن أبيه، وبِما رواه عبد الله بن عمر رقم (٢٩٥٨) أنَّهم أُنسوها، فلم يعرفوها فِي العام المقبل. «تحذير الساجد» (ص٩٣-٩٤).

قلت: وتضعيفُ هذا الأثر عن نافعٍ ليس بصوابٍ؛ لأنَّه قد صحَّ عنه كما هنا، وكما ذكر الحافظُ فِي «الفتح» أنَّه صحَّ عنه عند ابن سعد أيضًا. انظر: «الفتح» (٧/ ٤٤٨).

والجمع فِي رأيي ممكن أنَّ جماعةً مِن الصَّحابة اختلفُوا فِي تعيينِها، وجزم بعضُهم بتعيينها، فأخذ ذلك عنه، وفشَا فِي النَّاس، فعظَّموها، وجعلُوا يُصلُّون تحتها، ولَمَّا أُخْبِرَ عُمرُ بذلكَ، تَوعَّد فاعليه، وأمَر بقطْعِهَا.

(٤) هو قزعة بن يَحيَىٰ، ويقال: ابن الأسود أبو الغادية البصري. ثقةٌ من الثَّالثة، روىٰ له البخاريُّ حديثًا =

وقال: لا تُشَدُّ الرِّحالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ[١]. ورَوَىٰ أحمدُ مثلَه عن أبي بَصْرةَ الغِفَاريِّ، وهو صحيحٌ أيضًا.

قلتُ: قَدْ تَقَدَّم.

وَرَأَىٰ ابنُ عُمرَ فُسْطاطًا عَلَىٰ قبرِ عَبْدِ الرَّحمن[٢] فقَالَ: «انْزَعْهُ يَا غُلَامُ؛ فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ عملُهُ»[٣].

وعَنْ أبي هُرَيرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه أَوْصَىٰ أَلَّا يَضْرِبُوا عَلَىٰ قَبْرِهِ فُسْطاطًا[٤].

ورُوِيَ مثله عن أَبِي سعيدٍ الخدريِّ، وسندُهُ ضعيفٌ[٥].

وعَنْ مُحمَّد بن كعبٍ[٦] قال: «هَذِهِ الفَسَاطِيطُ الَّتِي عَلَىٰ القُبُور مُحْدَثَةٌ»[٧].

هَذِهِ الآثارُ نَقَلتُهَا عنْ كتاب: «تحذير السَّاجِدِ» للشَّيخ الألبانيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

والَّذي يَظْهرُ لي مِن هذهِ الآثارِ أنَّ عمَلَ الفساطيطِ علىٰ بعْضِ القبورِ بعْدَ

=

واحدًا وسائر الجماعة. «تهذيب» (٨/ ٣٧٧)، «تقريب» (٢/ ١٢٦).

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٤١٨) (١٥٥٤٤)، والأزرقي في «أخبار مكَّة» (٢/ ٦١)، وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) هو ابن أبي بكر الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أسلَم متأخِّرًا، شهدَ الفُتُوحات، ولَمَّا أرادَ معاويةُ أنْ يُبايعَ لابنِه يزيدَ، أبَىٰ عبدُ الرَّحمن أنْ يُبايع، وذهب إلىٰ مكَّة، فتُوفِّيَ بها سنة (٥٣).

(٣) رواه البخاري تعليقًا (٢/ ٩٨).

(٤) رواه ابنُ أبي شيبةَ (٤/ ١٣٥)، ورواه الإمامُ أحمدُ في «المسند» بترتيب السَّاعاتي (٨/ ١٠٧) رقم (٢٠١) جناتز.

(٥) قال الألبانيُّ: لكن له طُرُقٌ أخرىٰ عند ابن عساكر فهو بها صحيحٌ. «تحذير السَّاجد» (ص ٩٧).

(٦) هو محمَّد بن كعب بن سليم بن أسد القُرَظيّ أبو حمزةَ المدنيُّ، ثقةٌ عالِمٌ مِن الثَّالثة، روىٰ له الجماعةُ، كان أبوه من سبي بني قُرَيظةَ، مات سنة (١٢٠)، وكانتْ ولادتُه في سنةِ (٤٠). «تقريب» (٢/ ٢٠٣).

(٧) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٤) (١١٧٥٢)، ورجالُهُ ثقاتٌ غير ثعلبةَ، وهو ابنُ الفُراتِ. قال أبو حاتِم وأبو زرعة: لا أعرفه. كما في «الجرح والتَّعديل» (١/ ٤٦٤-٤٦٥).

موتِ الميِّتِ قد وقَعَ في آخِرِ عصْرِ الصَّحابةِ، وبعْدَ أنْ ماتَ عامَّةُ الصَّحابةِ، وأنَّ بقايا الصَّحابة الَّذين عُمِّروا إلىٰ ذلكَ الزَّمنِ كانُوا يُنكرونَ ذلك.

* والَّذي يَتبيَّنُ أنَّهم كَانُوا يَعْملون هذه الفساطيطَ لأُمورٍ ثَلاثةٍ، أو لِوَاحدٍ مِن أُمُورٍ ثَلاثةٍ:

أوَّلًا: إمَّا لقَصْد إيناس المَيِّتِ ليُقيمَ الأحياءُ فيه لقِراءةِ القُرآنِ، والدُّعاء لهذا المَيِّت.

ثانيًا: إمَّا لقَصْدِ إظْلالِ القبْر، كما يَظْهرُ مِن أثَر ابْنِ عُمرَ، وقولِه: «إنَّما يُظلُّه عملُه».

ثالثًا: لإظْهَارِ الحُزْنِ علىٰ الميِّتِ، وهذا يَظْهرُ مِن الأثر الَّذي رواهُ البخاريُّ في باب (ما يُكره من اتِّخَاذِ المساجدِ علىٰ القُبورِ) مِن «صحيحِهِ» بقولِهِ: «ولَمَّا مات الحسن بن الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهم ضَربتِ امرأتُه القبَّةَ علىٰ قَبْره سنةً! ثُمَّ رُفِعَتْ، فسمعُوا صائحًا يَقُول: ألَا هلْ وجَدُوا ما فقَدُوا؟ فأجابَه الآخرُ: بل يَئِسُوا فَانْقَلَبُوا»[1].

وقال الحافظُ في «الفتح» في كلامِه علىٰ هذا الأثر (٣/ ٢٠٠): «ومُناسبةُ الأثرِ لِحديثِ الباب:

(قلتُ: حَدِيثُ الباب هو حديثُ عَائِشةَ الَّذي سَبَق ذِكْرُهُ بلفظ: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، قَالَتْ: وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ): أنَّ المُقِيمَ فِي الفُسْطاطِ لا يَخْلو مِن الصَّلاة هناك، فيَلْزمُ اتِّخاذُ المَسْجدِ عند القَبْر، وقَدْ يكونُ القبرُ فِي جهةِ القِبلةِ فتَزْداد الكَراهَةُ.

وقَالَ ابْنُ المنيّر: إنَّما ضُرِبَتِ الخيمةُ هناك للاسْتِمْتاعِ بالمَيِّتِ بالقُرْبِ منه! تَعْليلًا للنَّفْس، وتَخْييلًا بِاسْتِصْحابِ المَألوفِ مِنَ الأُنْسِ! ومُكَابرةً للحسِّ، كما يُتعلَّل بالوُقُوفِ عَلَىٰ الأطْلالِ الباليةِ، والمنازل الخاليةِ، فجاءتْهُم الموعظةُ علىٰ

(١) «صحيح البخاري» (٢/ ٨٨).

لِسانِ الهاتفينَ بتَقْبيح ما صَنَعوا، وكَأنَّهما من الملائكةِ أو مِن مُؤمِني الجنِّ، وإنَّما ذَكَرَه البخاريُّ لمُوافقتِه للأدلَّة الشَّرعيَّة لا لأنَّه دليلٌ برأسِه». اهـ.

فصلٌ: في بيان ما يُستفادُ مِن الآثار

قلت: ويُسْتفادُ مِمَّا ذُكِرَ فِي هَذَا الوجه من الآثَارِ، وما ذُكِرَ فِي الوَجْه الأوَّل من الأَحَاديثِ الأُمُورُ الآتية:

١- تَحْريم بِنَاءِ المَسَاجدِ علىٰ القُبور ولو كانتْ قُبورَ أنبياءَ، أو صالحينَ؛ لأنَّه ذريعةٌ إلىٰ الشِّركِ.

٢- أنَّ ذلكَ مِن فِعْلِ اليهودِ والنَّصارىٰ.

٣- أنَّه مُوجِبٌ للعنة الله عليهم، وهو مُوجِبٌ للعنة الله علىٰ مَنْ فعَل مثلَهُم من هذه الأمَّةِ.

٤- تَحْذير النَّبيِّ ﷺ أُمَّتَه لِئلَّا يَفْعلُوا كفِعْلِهم.

٥- إخبارُهُ بأنَّ الَّذينَ يَتَّخذُونَ القُبورَ مساجدَ هُمْ شِرَارُ الخَلْقِ عند اللهِ يومَ القيامةِ.

٦- أنَّ مَنْ أَكْثرَ التَّردُّدَ علىٰ مكانٍ أو قبرٍ فقدِ اتَّخذَهُ عِيدًا؛ لأنَّه اعْتادَ الذَّهابَ إليهِ.

٧- أنَّ السَّببَ في عدَمِ إظْهارِ قبر النَّبيِّ ﷺ هو خشْيةُ أنْ يُتَّخذَ مسجدًا.

٨- أنَّ مَنْ تَوخَّىٰ الصَّلاةَ عند القَبْر النَّبويِّ، أو غَيْره من القُبور، والدُّعاءَ عنده، فقَدِ اتَّخذَه مَسْجدًا، وَاتَّخَذَه عِيدًا.

٩- وُجُوبُ هَدْمِ كُلِّ قَبْرٍ مُشْرفٍ، أي: مُرْتفعٍ وَعَالٍ.

١٠- أَنَّ نَصْبَ الخِيامِ علىٰ القُبورِ بَعْد الموتِ بدعةٌ.

١١- أنَّ هذه البِدْعةَ مِنْ أَقْدمِ البِدَعِ الَّتي أُحْدِثَتْ في الإسلامِ، حيثُ أُحْدِثَتْ

في آخرِ عَهدِ الصَّحابةِ، وهو مِصداقٌ لِحَدِيثِ: «تَدُورُ رَحَىٰ الإسْلَامِ لِخَمْسٍ وثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وثَلَاثِينَ؛ فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ...»، الحديث[1]، أي: تَتحوَّلُ من النُّمُوِّ والزِّيادة والقُوَّة إِلَىٰ الضَّعْفِ والنَّقْصِ.

١٢- أنَّ الصَّحابةَ أنكرُوا علىٰ مَن صنَعَ ذلك مِن العامَّة.

١٣- أنَّ القِبَابَ الَّتي أُحْدِثَتْ في أوَّل الإسلامِ كانَ المقصودُ منها نَفْعَ المَيِّتِ، لا الانتفاعَ منه، أو بواسطتِهِ، بخلاف ما حدَثَ بَعْد القُرُونِ الثَّلاثَةِ من بِنَاءِ المَسَاجِد عَلَىٰ القُبُور، والتَّوسُّل بأَهْلها، بَلْ والاستغاثةِ بِهِمْ فِي الشَّدائِدِ، والذَّبْحِ لَهُمْ، والنَّذْرِ، وطَلَب ما لا يُطْلَبُ إِلَّا مِنَ الله تَعَالىٰ منهم، فكَانَ مَقْصُودُهُمْ من بِنَاءِ المَسَاجِدِ عَلَىٰ القُبُور هُوَ طَلَبُ النَّفْع من صَاحِبِ القَبْر، أو بِوَاسطتِهِ.

١٤- أنَّ القِبَابَ الَّتي أُحْدِثَتْ فِي أَوَّل الإسْلَام من بَعْض العامَّة كانت بصُورَةٍ مُؤَقَّتَةٍ، بخِلَافِ المَسَاجد المُحْدثة فيما بَعْد، فإنَّها بصورةٍ مُسْتديمَةٍ.

١٥- أنَّ الإجماعَ انْعقَدَ في القرُونِ الثَّلاثةِ المُفضَّلةِ علىٰ تَحريم بِناءِ المساجدِ علىٰ القُبور، والدُّعاء عندها، والتَّوسُّل بِها، وذلكَ يُبيِّنُ كذِبَ المؤلِّف في زعْمِه أنَّ الإجماعَ مُنْعقدٌ من عَصْر الصَّحابة علىٰ جوَاز زِيارة القُبور للصَّلاةِ والدُّعاءِ عندها، والتَّقرُّب إلىٰ الله، وابتغاء الزُّلْفىٰ إليه بإتْيانِ تلْكَ المشاهِدِ.

ويَتَّضحُ ذلكَ جيِّدًا مِن إِنْكارِ أميرِ المؤمنينَ عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ مَن قَصدُوا الصَّلاةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٥٤)، وأحمد (١/ ٣٩٠، ٣٩٣، ٣٩٥، ٤٥١ قرطبة) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتتمَّة الحديث: «وإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ- يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا»، قَالَ: قُلْتُ: أَمِمَّا بَقِيَ، أَوْ مِمَّا مَضَىٰ؟ قَالَ: «مِمَّا مَضَىٰ»، وصَحَّحه الألبانيُّ في «الصَّحيحة» (٩٧٦).

تحتَ الشَّجرةِ الَّتي فِي الحُدَيبية، وأمره بقَطْعها، وتَعْمية مكانِها[١]، وإنْكَاره علىٰ مَنْ تَوخَّىٰ الصَّلاةَ فِي المكانِ الَّذي صَلَّىٰ فيه النَّبِيُّ ﷺ[٢].

وأَمْرُهُ رضي الله عنه بتَعْميةِ قَبْر دَانْيَال[٣].

وإنْكارُ عليِّ بن الحُسَيْن، والحَسَن بن الحَسَن علىٰ مَن قصَد الدُّعاءَ عند قَبْر النَّبِيِّ ﷺ.

وكُلُّهم أَخَذُوا مِن سيرةِ النَّبِيِّ ﷺ ونَهْيه المُؤكَّد بلَعْن مَنِ اتَّخذَ القبورَ مَساجدَ.

١٦- تَحْريمُ الغُلُوِّ في الصَّالحينَ، وأنَّ الغلُوَّ هو سببُ الشِّرْك في بَنِي آدمَ مِن عَصْر نُوحٍ إلىٰ عَصْرنا هذا، وإلىٰ يَوْم القيامةِ.

١٧- أَنَّ مِنْ أَعْظَم أَسْبَابِ الغلُوِّ في الصَّالحينَ والعُظَماءِ هو تَصْوير صوَرِهِمْ، وبناء المساجدِ علىٰ قُبورهِمْ.

١٨- أنَّ عدَمَ الغُلوِّ فِي الصَّالحين مِن أُمَّةِ مُحمَّدٍ ﷺ فِي حال اسْتِقامتِها علىٰ الجادَّة، وذلكَ في القرُونِ الثَّلاثةِ المفضَّلةِ، هو السَّبَبُ في عدَمِ معْرفةِ قُبورِ كثيرٍ من عُظمائِها وصُلحائِها، وذلكَ أعْظمُ دليلٍ علىٰ إجْماعهم علىٰ تحريم اتِّخاذ المساجدِ علىٰ القُبور.

أمَّا المشاهدُ المعرُوفةُ الآن في العراق، ومصر، وغيرهما، فمُعظَمُها مكذوبٌ ومُحْدثٌ مِن بعْد القرْن الرَّابعِ الهجريِّ.

(١) تقدَّم تخريجه (ص٨٧).

(٢) سيأتي تخريجه في آخر الكتاب.

(٣) أثرٌ صحيحٌ، قال الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رواه ابن إسحاق في «مغازيه»، ورواه غيرُه علىٰ وُجُوهٍ أخر، وفي بعضِها أنَّ الدَّفن كان بأمر عُمرَ». «تخريج أحاديث فضائل الشَّام ودمشق» (ص ١٨). وانظر: «تحذير السَّاجد» (ص٥١).

١٩- أنَّه لا يَجوزُ إنشاءُ السَّفَر، وشَدُّ الرَّحل لغَيْر المَسَاجد الثَّلاثة، وأنَّ مَنْ
الصَّلاة فِي مَسْجدٍ غير الثَّلاثة لَا يَحْتاج فِي الوُصُول إليه إلىٰ شَدِّ رَحْلٍ، وَجَبَ
الوفاءُ بذلكَ النَّذْر، أمَّا إنْ كان يَحْتاجُ إلَىٰ شَدِّ الرَّحْل إليه، فإنَّه يَحْرُمُ عليه الوفاء
لحديث: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ الله، فَلْيُطِعْهُ، ومَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ الله فَلَا يَعْصِهِ»[1].

٢٠- أنَّه لا يَنْبَغِي للمُسْلِمِ أَنْ يُنْشِئَ السَّفرَ لقَصْدِ زِيارةِ القَبْرِ النَّبويِّ، ول
بقَصْدِ زيارةِ المَسْجدِ النَّبويِّ، ومتىٰ وَصَلَ المسجدَ، شُرِعَ له زيارةُ القبرُ والبَ
وقباء؛ لأنَّ صاحبَ القَبْر ﷺ هُوَ الَّذي نَهىٰ عن شَدِّ الرَّحْل إلىٰ غَيْر المساجدِ الثَّلا

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦، ٦٧٠٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

كلام المؤرِّخ الشَّهير رفيق بك

وقالَ الشَّيخُ الألْبانيُّ فِي كتابِهِ المَذْكور (ص ١١٢-١١٦):

«وقالَ الكَاتِبُ القَدِيرُ والمُؤرِّخ الشَّهير الأستاذ المُحقِّق رفيق بك العَظْم[1] فِي خاتِمَةِ تَرْجمة أبي عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِن كتابِه «أشهرُ مشاهير الإسلام» (ص٥٢١-٥٢٤)، تحت عُنوان: «كلمة في القُبُور»: «لا نُرِيدُ بِهَذَا العنوان البَحْثَ عن تاريخ القُبُور؛ كالنَّواويس، والأهرام، وما شَاكَلها من مَعَالِمِ الوَثنيَّة الأُولَىٰ؛ وإنَّما نُرِيدُ الوُقُوفَ بِفِكْرَةِ القَارِئ عِنْدَ اخْتِلَافِ المُؤرِّخينَ فِي مَكَان قبر أبي عُبَيدة؛ كَاخْتِلَافِهِمْ فِي تَعْيين كثيرٍ من قُبُور جِلَّة الصَّحابة الكرام الَّذِينَ دَوَّخوا هذا الملك العظيم، وتَحلَّوْا بتِلْكَ الشِّيم الشَّمَّاء، وبَلَغوا من الفَضْل والتَّفضُّل والتَّقْوىٰ والصَّلاح غايةً لَمْ يَبْلغها أحدٌ من الأَوَّلِينَ والآخِرينَ.

وقَدْ بَسَطَ المُؤرِّخونَ أَخْبارَ أُولَئِكَ الرِّجال العِظَام، وعنوا بتدوينِ آثارِهم العظيمة فِي فُتُوح الممالكِ والبلدانِ، حتَّىٰ لَمْ يَتْركُوا في النُّفوسِ حاجةً للاسْتِزَادةِ، ونِعْمَ ما خدَموا به الأمَّةَ والدِّين.

(١) رفيق بك العظم: هو رفيق بن محمود بن خليل العظم، عالمٌ بَحَّاثٌ من رجال النهضة الفكريَّة فِي سوريا، وُلِدَ فِي دمشق، ونشأ مُقْبلًا علىٰ كُتُبِ التاريخ والأدب، صنَّف أشهر مشاهير الإسلام فِي الحرب والسياسة وغيره، كانت ولادته سنة (١٢٨٤)، وتوفي سنة (١٣٤٣) رَحِمَهُ اللَّهُ، وأَهْدىٰ خزانة كُتُبِهِ إلىٰ المجمع العلمي بدمشق، وهي نحو ألف جزءٍ. قال: وكان أبيَّ النَّفس، ليِّن الطَّبْع، مهذَّب الأخلاق، شريفَ السِّيرةِ والسَّريرةِ. انتهىٰ من «الأعلام» للزركلي (٣ / ٣٠).

إِنَّ القارئَ إِذَا وَقَفَ بِفِكْرِهِ عند هذا الأمْر وقفةَ المُتأمِّل، لَمْ يَلْبث أنْ يأخذ العَجَبُ لأوَّلِ وَهْلَةٍ مِن ضَياع قُبور أُولَئك الرِّجال العِظَام، وَاخْتِفَاء أَمْكِنَتِها عن نَظَر نَقَلَةِ الأَخْبار، ومُدَوِّني الآثار، علىٰ جَلالةِ قَدْر أَصْحَابِها، وشُهْرتِهم التي طَبَقَتِ الآفاقَ، وملأتِ النُّفوسَ إعظامًا لِقَدْرِهِمْ، وإِقْرارًا لفضيلةِ سَبْقِهم بالإيمانِ، ونَشْرهم لدَعْوة القرآنِ.

لا جرَم أنَّ القارئَ أقلُّ ما تُحَدِّثُهُ به النفسُ عند التَّأمُّل في هذا الأمر: أنَّ أُولَئِكَ الرِّجال يَنْبغي أَنْ تُعْلمَ قُبُورهُمْ بالتَّعْيين، وتُشَاد عليها القِبَابُ العَالِيَاتُ ذات الأَسَاطِينِ، إِذَا لَمْ تَكُنْ لشُهْرتِهمْ بالصَّلاح والتَّقوىٰ، وصِدْق الإيمان وصُحْبتهم للنَّبِيِّ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ، فلِمَا أَتَوْه من كِبَارِ الأَعْمَالِ الَّتي تَعْجز عَنْها أَعَاظمُ الرِّجال.

فكيفَ غَابَتْ قُبورهم عن نظَر المُؤرِّخين، ودَرَسَتْ أَجْداثُهُم الَّتي تضم أكابرَ الصَّحابة والتَّابعين؟ حَتَّىٰ اخْتلفَ فِي تَعْيينِ أَمْكنَتِهَا أَرْباب السِّيَر، وعُفِّيَ علىٰ أَكْثرها إِلَّا ما علمُوهُ بالحَدْسِ والتَّخْمينِ، وأَظْهرُوا أَثَرَه بالبناءِ عليه بعْدَ ذلكَ الحِين، مع أنَّ المُشَاهد عندَ المُسلمِينَ صَرْف العنايةِ إلىٰ قُبور الأَمْواتِ بِمَا يَبْلغ الغاية فِي التَّأنُّق فِي رَفْعها وتَشْييدها، ورَفْع القِبَابِ عَلَيها، وَاتِّخاذ المساجِد عِنْدَها، لا سِيَّما قُبُور الأمراء الظَّالمين الَّذِينَ لَمْ يظهر لَهُمْ أثرٌ يُشْكرُ فِي الإِسْلام والمُتمشيخة والدَّجَّالين الَّذِينَ كان أَكْثرهم يَجْهل أَحْكامَ الإيمان، ولا نِسْبَةَ بَيْنَهُمْ وبَيْنَ أُولَئك الرِّجال العِظَام؛ كأَبي عُبَيدة عامر بن الجرَّاح، وإخوانِهِ من كبار الصَّحابة الكرام الَّذِينَ تَلقَّوْا الدِّينَ غَضًّا طريًّا، وبَلَغوا من التَّقْوىٰ والفضيلة مكانًا قَصِيًّا.

والجواب عن هذا: أنَّ الصَّحابةَ والتَّابعينَ لَمْ يكونوا فِي عَصْرهم بأقلَّ تَقْديرًا لقَدْر الرِّجال، وتَعْظيمًا لشَأْنِ مَنْ نَبغَ فيهم مِنْ مَشَاهير الأَبْطالِ وخِيَارِ الأُمَّة، إلَّا أنَّهم كَانُوا يَأْنَفُونَ مِنْ تَشْييدِ قُبُور الأَمْواتِ، وتَعْظيم الرُّفَاتِ، لتَحقُّقهم النَّهْي عن ذلكَ مِن صاحبِ الشَّريعة الغَرَّاء والحَنيفيَّة السَّمْحة، الَّتي جَاءَتْ لاسْتِئْصَالِ شَأْفَةِ الوَثنيَّةِ، ومَحْو آثار التَّعْظيم للرُّفاتِ، أو العُكوف علىٰ قُبور الأَمْواتِ، ويَرَوْنَ أنَّ خَيرَ القُبورِ الدَّوارس، وأنَّ أَشْرفَ الذِّكْر فِي أَشْرف الأَعْمال.

لِهَذَا، اخْتفَتْ - عَمَّنْ أَتَىٰ بَعْدَ جِيلِهِمْ ذلكَ - قُبورُ كبارِ الصَّحابة، وجِلَّةِ الْمُجَاهدين إلَّا ما نَدرَ، ثُمَّ اخْتلَفَ نَقَلةُ الأَخْبار فِي تَعْيين أَمْكنتها بِاخْتِلافِ الرُّواة، وتَضَارُبِ ظُنونِ النَّاقلينَ، ولو كان في صدْر الإِسْلامِ أثرٌ لِتعظيم القُبورِ والاحتفاظ علىٰ أماكن الأَمْوات بتَشْييدِ القِبَابِ والمساجد عليها لَمَا كانَ شيءٌ مِنْ هذا الاختلاف، ولَمَّا غَابَتْ عنَّا إلىٰ الآنَ قُبورُ أولئك الصَّحابة الكرام كما لَمْ تَغِبْ قُبُورُ الدَّجَاجلةِ والمتمشيخِين الَّتي ابْتدعَها بعْدَ العُصور الأُولَىٰ مُبْتدعةُ المسلمين، وخالفُوا فعْلَ الصَّحابة والتَّابعين، حَتَّىٰ باتتْ أكثر هذه القِبابِ تُمثِّلُ هياكلَ الأَقْدَمِين، وتُعِيدُ سيرةَ الوثنيَّة بأَقْبح أَنْواعِها، وأَبْعَدِ مَنَازِعها عن الحقِّ، وأَقْربِها إِلَىٰ الشِّرْك.

وَلَوِ اعْتَبر المُسلمونَ بَعْدُ بِاخْتفاءِ قُبور الصَّحابة الَّذين عنهُم أَخَذوا هذا الدِّينَ، وبِهم نصَر اللهُ الإِسلامَ، لَمَا اجْترؤوا علىٰ إقامةِ القبابِ علىٰ القُبور، وتعظيم الأموات تَعظيمًا يأباهُ العقلُ والشَّرْعُ، وخالفُوا في هذا كُلِّه الصَّحابةَ والتَّابعين الَّذين أدَّوا إلينا أمانةَ نَبيِّهم فَأضعْناها، وأسرارَ شَريعتِه فعبثْنَا بها.

وإِلَيْكَ ما رَوَاه - في شَأْنِ القُبُور - مسلمٌ فِي «صحيحه»، عن أبي الهياج الأسدي قال: قال عليُّ بن أبي طالبٍ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ

رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ أَلَّا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»[(١)].

وفي «صحيحه» أيضًا، عن ثُمَامَة بن شُفَيٍّ[(٢)] قال: «كُنَّا مع فَضَالَة بن عُبَيد[(٣)] بأَرْض الرُّوم بِرُودِس، فتُوفِّيَ صَاحِبٌ لَنَا، فَأَمَرَ فَضَالَةُ بقَبْرِهِ، فسُوِّيَ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَأْمُرُ بتَسْوِيَتِهَا»[(٤)].

هَكَذَا بَلَّغوا إِلَيْنَا الدِّينَ، وأَدَّوْا إلينا أَمَانَةَ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ تأكيدًا لعَهْدِ الأَمَانَةِ بَدَؤوا بكلِّ ما أَمَرَهُمْ به الرَّسُولُ ﷺ فِي أَنْفُسِهِمْ؛ لنَسْتنَّ بسُنَّتِهِمْ، ونَهْتدِيَ بِهَدْيِ نَبِيِّهِمْ، ولكنْ قَصُرَتْ عقولُنا عن إِدْرَاكِ معنَىٰ تلكَ الجزئيَّاتِ، وَانْحطَّتْ مداركُنا عن مَقَامِ العلْمِ بحِكْمةِ التَّشْريع الإلهيِّ، والأَمْر النَّبويِّ القاضي بعَدَم تَشْييد القُبُور اتِّقَاءَ التَّدرُّج فِي مَدَارِجِ الوَثنيَّة.

فَلَمْ نَحْفل بتِلْكَ الحِكْمةِ، وتَحكَّمنا بعُقُولنا القَاصِرة بالشَّرْع، فحَكَمْنا بِجَوَاز تَشْييدِ القُبُور اسْتِحْبابًا لمِثْلِ هَذِهِ الجُزئيَّاتِ، حَتَّىٰ أَصْبحَتْ كُلِّيَّاتٍ، وخَرْقًا فِي الدِّين، وإفسادًا لعقيدة التَّوْحيد؛ إِذْ ما زِلْنَا نَتدرَّجُ حَتَّىٰ جعلْنا عليها المساجدَ، وقَصَدْنا رُفاتَها بالنُّذُور والقُرُباتِ، ووَقَعْنا من ثَمَّ فيما لأَجْلِهِ أَمَرنا الشَّارعُ بطَمْسِ القُبُور، كُلُّ هَذَا ونَحْن لا نزالُ فِي غَفْلةٍ عن حِكْمةِ الشَّرْع، نُصَادمُ الحقَّ ويُصَادمنا، حَتَّىٰ نَهْلكَ مَعَ الهَالِكِينَ». اهـ.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩).

(٢) هو ثُمامةُ بن شفيٍّ الهمداني، أبو علي الأحروجي، المصري، سكَن الإسكندريَّة، قال النَّسائيُّ: ثقةٌ، مات في خِلافة هشام قبل سنة (١٢٠). ترجمه في «التَّهذيب» (٢/ ٢٨).

(٣) هو فضالةُ بن عُبيد بن نافذ بن قيس الأنصاري الأوسي، صحابي، أوَّل ما شهد أُحُدٌ، ثُمَّ نزل دمشق، وولي قضاءها، مات سنة (٥٨)، وقيل: قبلها. «الإصابة» (٣/ ٢٠١).

(٤) أخرجه مسلم (٩٦٨).

فصل: في كلام صاحب «معارج الألباب» في مسألة البناء عَلَى القُبُور

وقَالَ الشَّيخُ حُسَين بن مهدي النّعمي[1] في كتابِهِ: «معارج الألباب» (ص١١٣-١١٤) بَعْد أَنْ ذَكَر الأَحَاديثَ الوَارِدةَ فِي تَحْريم بِنَاءِ المَسَاجِدِ عَلَىٰ القُبُور، قالَ: «وَلَوْ ذَهَبْنا نَسْتقرئُ ما ذَكَره أَئمَّة السُّنَّةِ، وحُفَّاظ الحديث فِي هَذِهِ المَسْألة، ومَا رَوَوْهُ فِي المَسَانيدِ، والمَجَاميعِ، والمعاجمِ، والجوامعِ، والسُّننِ، والأَجْزاءِ، والتَّفاسيرِ الأثريَّة؛ لاتَّسَعَ النِّطاقُ، وضَاقَ عن الاستيعابِ الخناقُ، وتَصدَّىٰ المرءُ في ذلك لِمَا يَتعسَّر أَنْ يُطَاقَ.

وَفِيمَا ذَكَرْنا وفاءٌ بالمَقْصودِ ووفاقٌ، وأَقلُّ مِنْهُ يَكْفي عِنْدَ الفُطَناءِ الحُذَّاقِ، فإِذَا تَصفَّحْتَ ما سُقناهُ وما ذكرْناهُ في هذه القِبابِ والمشاهدِ، ومصارع الموتىٰ، وأَهْل دار البَرْزخ: من الأَبنيةِ، والتَّجصيص، والكتابةِ، والتَّشْريف، واتِّخاذها مَساجد، ووَضْع المَحَاريبِ والفُرُشِ، وإِعْداد الماء والمَصَاحف، والتَّردُّد عليها، والاعْتِكاف، والصَّلاة والتِّلاوة عِنْدَها - وَجَدْتَ جَمِيعَ ما نُهِيَ عنه فَرْدًا فَرْدًا، قَدْ

---

(١) هو السَّيِّد العَلَّامة الحسين بن مهدي النّعمي التّهامي، ثُمَّ الصّنعانيّ، وفد مِن مدينة صبياء بتِهامة إلىٰ صنعاء لطلب العلم، ثُمَّ تزوَّج مِن هُناك، وبقيَ فِي صنعاءَ إلىٰ أنْ توفِّيَ عام (١١٨٧) رَحِمَهُ ٱللَّهُ. لَمْ أجد له ترجمةً فِي «البدر الطَّالع»، وأخذت ترجمته من مقدّمة كتابه: «معارج الألباب» (ص١٣-١٥ فقي) ط/ ثانية، مطابع الرّياض.

أُبرِزَ في عالم التَّحْصيل والإيجَادِ.

وهذه كتُبُ الإسْلَامِ، وعُمْدةُ الأعلام، مُعَوَّلُ ذوي الأَحْلام، ومعاهد الشَّريعة الَّتي جاءَ بِها خاتَمُ الرُّسلِ الكِرام - عليه وعليهمْ أزكىٰ صلاةٍ وسلامٍ - ناطقةٌ طافحةٌ مُنَادِيةٌ بِضَلالِ مَن خالفَ ما رَسَمت، وتَفَارُطِ غَيِّه، وطُغْيانِ فسادِهِ وَلَيِّه؟!

هَذَا بالنَّظَرِ إِلَىٰ أَعْيانِ تِلْكَ المَنَاهي، مَعَ الإغْمَاضِ عَمَّا يَترتَّب عَلَىٰ مُخَالفتِها أيضًا مِمَّا لا يدَان للأقْلامِ بحَصْرِهِ وَعدِّهِ، ولا قُدْرةَ للبَشَر أَنْ يَقِفُوا علىٰ نهايتِه وَحدِّه، كتَوافُدِ الجُمُوع الغفيرة لهَذِهِ الزِّيارات، وَاقْتِحَام أَنْواع المَفَاسِدِ الوَثنيَّة والمُنكرات، ومَا فِي طيِّ إِحْياءِ هَذِهِ المَشَاهد من القَبَائح المُتَوافراتِ، فإنَّه بمُجرَّدِهِ مُؤْذِنٌ بتَحتُّمِ تَدْمير هَذِهِ المَشَاهِدِ والقِبَابِ والأَبْنيَةِ الَّتي صَارَتْ مُعْتكفَ كُلِّ طَامَّةٍ، ومَناخَ فُجُور أَهْل الفُسُوق والعُقُوق من العامَّة.

ومَنْ لا يَعْرف ما ذَكَرنا، أو هُوَ مُرْتابٌ فِي وُقُوع شيءٍ منه، أَوْ لا يَسْتقبحُه فأمرُهُ أَطْرفُ من أن يُوصَف...

إِلَىٰ أَنْ قالَ: فقُلْ لي يا مُوَفَّقُ: أيُّ كلمةٍ من الشَّارع، أو خَبَرٍ أَبَانُوه، أو سُنَّةٍ آثَرُوها، أو شُبْهةٍ تَمَسَّكُوا بِها فِي تَجْويزِهم البناءَ علىٰ القُبور، وَاتِّخاذها مساجدَ، وما يَلْحَقُ بذلكَ؟..». اهـ.

فصـــل

وقال الشَّيخ عبد الرَّحمن بن حَسَن[١] فِي شَرْحِهِ «فتح المجيد» الَّذي شرَح به كتابَ (التَّوْحيد)، الَّذي ألَّفه جدُّه المُجدِّدُ الكبيرُ والمُصْلحُ العظيم الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قالَ فِي شَرْح حديثِ أبي الهَيَّاج الَّذي سبَقَ ذكْرُه[٢]: «فيه تصريحٌ بأنَّ النَّبيَّ ﷺ بعَثَ عليًّا لِذلكَ؛ أمَّا الصُّوَرُ فَلِمُضَاهَاتِها لخلْقِ اللهِ، وأمَّا تَسْويَةُ القُبُور فلِما فِي تَعْليَتِهَا مِنَ الفِتْنةِ بأَرْبَابِها وتَعْظيمها، وهُوَ من ذَرَائِعِ الشِّرْكِ ووسائلِهِ، فصرفُ الهِمَمِ إِلَىٰ هَذَا وأَمْثالِهِ مِن مَصَالحِ الدِّين، ومقاصدِهِ، وواجباتِهِ.

ولَمَّا وَقَعَ التَّساهلُ فِي هَذِهِ الأُمُور وَقَع المَحْذورُ، وعَظُمَتِ الفتنةُ بأَرْبَابِ القُبُور، وَصَارَتْ مَحَطًّا لرِحَالِ العَابدِينَ المُعظِّمينَ لَهَا، فَصَرفُوا لها جُلَّ العبادةِ من الدُّعاء، وَالاسْتِعَانةِ، والاستغاثةِ، والتَّضرُّعِ لَهَا، والذَّبْح لها، والنذور، وغَيْر ذَلِكَ من كُلِّ شِرْكٍ محظور.

---

(١) هو الشَّيخ العلَّامة عبد الرَّحمن بن حسن بن الشَّيخ محمَّد بن عبد الوَهَّاب رحمهم الله تعالىٰ، وُلِدَ في سنة (١١٩٣)، وأخَذ عن جدِّه قبل وفاته -إذ توفي جدُّه في سنة (١٢٠٦)- وله ثلاث عشرة سنةً، وبعد وفاة جدِّه أخَذ عَن عُلماءِ نجدٍ، ولَمَّا سقطت الدّرعيَّة في أيدي الأتراك، رحل إلىٰ مصر مع عائلتِه، فمكث فيها ثمانيَ سنوات يقرأ علىٰ عُلمائها، ثُمَّ عاد إلىٰ نجد بعد إجلاءِ الأتراك عنها في سنة (١٢٤١)، وبقي ينشر العلم حتَّىٰ تُوفِّيَ في عام (١٢٨٥). راجع «مشاهير علماء نجد» (ص٥٨).

(٢) راجع «فتح المَجيد» (ص ٤٨١-٤٨٣ الفقي).

قال العلَّامةُ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: ومَنْ جَمَعَ بَيْنَ سُنَّةِ رَسُولِ الله ﷺ القُبُور، ومَا أَمَرَ به ونَهَىٰ عنه، وما كانَ عَلَيه أَصْحابُهُ، وبَيْنَ ما كان عليه ا النَّاس اليومَ، رأىٰ أحدَهمَا مضادًّا للآخر، مُنَاقضًا له بحَيْث لا يَجتمعانِ أبدًا.

فنَهَىٰ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الصَّلاةِ إلىٰ القُبور، وهؤلاءِ يُصلُّونَ عندها وإليها

ونَهىٰ عن اتِّخاذِها مساجدَ، وهؤلاءِ يَبْنُونَ عليها المساجدَ، ويُسمُّو مساجدَ مُضَاهاةً لبيوت الله.

ونَهىٰ عَنْ إِيقَادِ السُّرُج عليها، وهؤلاء يُوقِفُونَ الوقوفَ علىٰ إيقادِ القناديل عليه

ونَهىٰ عن أن تُتَّخذَ عيدًا، وهؤلاء يَتَّخذونَها أعيادًا ومَنَاسِكَ، ويَجْتمعونَ ا كَاجْتِماعِهِمْ للعيد، أو أكْثر.

وأَمَرَ بتَسْوِيَتِهَا - وذَكَر حَدِيثَ أبي الهَيَّاج الأَسَدِي -، وحديث ثُمَامَة ب شُفَي عِنْدَ مُسْلمٍ أيضًا، قال: «كُنَّا مَعَ فضالة بن عبيدٍ بأَرْض الرُّوم بِرُودس فمات صَاحِبٌ لَنَا، فأمر فضالةُ بقَبْرِهِ فسُوِّي، ثُمَّ قال: سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يأ بتَسْوِيَتِهَا»[2]، وَهَؤُلَاءِ يُبالغُون في مُخالفةِ هَذَيْنِ الحَدِيثَيْنِ، ويَرْفعونَها عن الأَرْضِ كالبَيْتِ، ويَعقدون عليها القبابَ.

ونَهَىٰ عن تَجْصيصِ القبْرِ والبناءِ عليهِ، كما روىٰ مُسلمٌ في «صحيحه» عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ تَجْصِيص القَبْرِ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَ

---

(١) ابن القيِّم هو العالِم العَلَّامة شمس الدِّين محمَّد بن أبي بكر الزُّرعي، إمام الجوزية، وابن قيِّمها، ول في سنة إحدىٰ وتسعين وست مئة، وسمع الحديث، واشتغل بالعلم، فبرع في علوم شتىٰ، ولَمَّا رجع شيخ الإسلام من مصر في سنة (٧١٢) لَازَمه حتَّىٰ مات، فأفاد منه علمًا جمًّا، وتوفِّيَ سنة (٧١٥)، ترجمه في «البداية» (١٤/ ٢٣٤).

(٢) تقدَّم تخريجه قريبًا.

يُبْنَىٰ عَلَيْهِ»[١]، ونَهىٰ عن الكِتَابَةِ عَلَيها؛ كَمَا رَوَىٰ أبو داود في «سننه»، والتِّرمذيُّ عن جابرٍ أَنَّ رسولَ الله ﷺ «نَهَىٰ عَنْ تَجْصِيصِ القُبُورِ، وأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا»[٢]، قَالَ التِّرمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ». وَهَؤُلَاءِ يَتَّخذُونَ عَلَيها الأَلْوَاحَ، ويَكْتُبُونَ عَلَيها القرآنَ وغَيْره.

ونَهَىٰ أَنْ يُزَادَ عليها غَيْر تُرابِها، كما رَوَىٰ أبو داود عن جابرٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُجَصَّصَ القَبْرُ، وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُزَادَ عَلَيْهِ»[٣]. وَهَؤُلاءِ يَزِيدُونَ عَلَيه الآجُرَّ، والجصَّ، والأحجارَ. قالَ إِبْرَاهيمُ النَّخعي: كَانُوا يَكْرهُونَ الآجُرَّ علىٰ قُبورِهِمْ.

والمَقْصُودُ: أَنَّ هَؤُلَاءِ المُعظِّمينَ للقُبُور، والمُتَّخذينها أَعْيادًا، والمُوقِدِينَ عَلَيها السُّرُج، الَّذِينَ يَبْنون عليها المساجدَ والقِبابَ، مُنَاقِضونَ لِمَا أَمَرَ به رَسُولُ الله ﷺ، مُحَادُّونَ لِمَا جاءَ به، وأَعْظَمُ ذَلِكَ: اتِّخاذُها مساجدَ، وإِيقادُ السُّرُج عليهَا، وهو مِن الكبائرِ، وقدْ صرَّحَ الفُقهاءُ مِن أصحابِ أحمدَ وغَيْرهم بتَحْريمِهِ.

قَالَ أَبُو مُحمَّد المقدسيُّ[٤]: ولَوْ أُبِيحَ اتِّخاذُ السُّرُج عليها، لَمْ يُلْعَنْ مَنْ فعَله،

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٢٦)، والترمذيُّ (١٠٥٢)، والنسائي (٢٠٢٧)، وابن ماجه (١٥٦٣)، وصحَّحه الألبانيُّ في «المشكاة» (١٧٠٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٢٦)، والترمذي (١٠٥٢) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ». والنسائي (٢٠٢٧).

(٤) هو الشَّيخُ الإمامُ: مُوفَّقُ الدِّينِ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بن محمَّد بن قُدامةَ، شيخ الإسلام، أبو محمَّدٍ المقدسيُّ، إمامٌ عالمٌ بَارِعٌ. لم يكنْ في عَصْرِهِ، بل ولا قبلَ دهرِه بمدَّةٍ أفقهُ منه، وُلِدَ بِجَمَّاعِيلَ في شَعْبَانَ سَنَةَ (٥٤١هـ)، وقرأ القُرآنَ، وسَمِعَ الحديثَ الكثيرَ، ورحلَ مَرَّتَيْنِ إِلَىٰ الْعِرَاقِ إِحْدَاهُمَا فِي سنة إحدىٰ وستِّين مع ابن عمِّه الحافظِ عبدِ الغنيِّ، وتفقَّهَ بِبغدادَ علىٰ مذهبِ الإمامِ أحمدَ، وبرَع وأفتىٰ وناظرَ وَتَبحَّرَ في فُنُونٍ =

ولأنَّ فِيهِ تَضْيِيعًا للمال بغَيْر فائدةٍ، وإفراطًا فِي تَعْظيم القُبُور أَشْبَه تَعْظيم الأَصْنَام، قال: وَلَا يَجُوزُ اتِّخاذُ المَسَاجِدِ عَلَىٰ القُبُور لهَذَا الخَبَر».

ثُمَّ ذَكَر حديث عائشة السَّابق إِلَىٰ أَنْ قال: «وقَدْ آلَ الأمرُ بِهَؤُلاءِ الضُّلَّال المُشْركينَ إِلَىٰ أَنْ شَرَعوا للقُبُور حَجًّا، وَوَضَعُوا لها مَنَاسِكَ، حتَّىٰ صَنَّفَ بَعْضُ عُلَاتِهِم فِي ذَلِكَ كتابًا سَمَّاه: «مناسك حجِّ المَشَاهد» مُضَاهاةً منه القبور بالبيتِ الحرامِ، ولا يَخْفَىٰ أَنَّ هذا مُفَارقةٌ لدين الإِسْلَام، ودخولٌ فِي دين عباد الأَصْنام.

فانْظُرْ إِلَىٰ هذا التَّبايُنِ العظيمِ بينَ ما شرَعَهُ رسولُ الله ﷺ وقَصَده مِن النَّهْي عمَّا تَقدَّم ذِكْرُهُ في القُبور، وبين ما شرَعه هؤلاءِ وقصدُوهُ، ولا ريبَ أنَّ فِي ذلك مِن المفاسدِ ما يعجزُ عن حصْره». اهـ.

= كَثِيرَةٍ، مَعَ زُهْدٍ وَعِبَادَةٍ، وطريقةٍ حَسنةٍ واتِّباعٍ للسَّلفِ الصَّالحِ. له مُصنَّفاتٌ عديدةٌ مشهورةٌ، مِنْهَا «الْمُغْني»، و«الشَّافي»، و«المُقنع»، و«الرَّوضة»، وغير ذلك مِن التَّصانيفِ المفيدةِ. وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي يَوْمِ عِيدِ الْفِطْرِ سنة (٦٢٠هـ). انظر: «البداية» (١٣/ ٩٩-١٠١).

فصل: في كلام ابن الأمير الصنعاني في البناء عَلَى القُبُور وزيارتها والاعتقاد فيها

وقال الشَّيخ مُحمَّد بن إسْمَاعيل الأمير الصَّنعانِي[١] الْمُتوفَّىٰ سنة (١١٨٢) فِي كتابه «تطهير الاعتقاد» (ص٧٦-٨٤ عبد المحسن البدر): «فإنْ قلتَ: هذا أمرٌ عمَّ البلادَ، واجتمعتْ عليه سُكَّان الأَغْوارِ والأَنْجادِ، وطَبَقَ الأرضَ شَرْقًا وغربًا، ويَمنًا وشامًا، وجنوبًا وعدنًا، بحَيْث لا تجدُ بلدةً مِن بِلَادِ الإِسْلَام إِلَّا وَفِيهَا قُبُورٌ ومشاهدُ وأحياءٌ، يَعْتقدون فيها ويُعظِّمونَها، ويَنْذِرُونَ لها ويَهْتفون بأَسْمائها، ويَحْلفون بِها، ويَطوفُونَ بِفِناءِ القُبور، ويُسْرجونَها، ويُلْقون عليها الوُرُودَ والرَّياحين، ويُلْبسونَها الثِّياب، ويَصْنعون كُلَّ أمرٍ يَقْدرُون عليه؛ مِن العبادةِ لها، وما فِي مَعْناها مِن التَّعْظيم، والخُضُوعِ، والخُشُوعِ، والتَّذلُّلِ، وَالافتقار إليهَا.

بَلْ هَذِهِ مَسَاجد المُسْلِمينَ غَالِبها لا يَخْلو عن قَبْرٍ أو قريب منه، أو مَشْهدٍ يَقْصده المُصلُّون فِي أَوْقاتِ الصَّلاة، يَصْنعون فيه ما ذكر، أو بَعْض ما ذُكر، ولا يسع عقلُ عاقلٍ أنَّ هذا مُنكرٌ يَبْلغُ إلىٰ ما ذكرت مِن الشَّناعة، ويسكتُ عليه عُلماءُ الدُّنيا الَّذين ثبتَتْ لهم الوطأةُ فِي جَمِيعِ جهاتِ الدُّنيا.

---

(١) الأميرُ الصَّنعانيُّ محمَّد بنُ إسماعيل، وُلد سنة (١٠٩٩) في كحلان، ونشأ بصنعاءَ، له مؤلَّفاتٌ كثيرةٌ، منها: «سبل السَّلام شرح بلوغ المرام»، و«العُدَّة»، وغيرُها، وكان محدِّثًا سُنِّيًّا إلَّا أنَّ فيه تَشيُّعًا، توفِّيَ سنةَ (١١٨٢) رَحِمَهُ ٱللَّهُ. «البدر الطالع» (٢/ ١٣٣).

قلتُ: إنْ أردتَ العدل والإنصافَ، وتركتَ مُتابعةَ الأسلافِ، وعرفتَ أنَّ الحقَّ ما قام عليه الدَّليلُ، لا ما اتَّفقَ عليه العَوالِمُ جيلًا بَعْدَ جيلٍ، وقبيلًا بَعْدَ قبيلٍ.

فاعْلَمْ أنَّ هَذِهِ الأُمُورَ الَّتي نُدَندِنُ حَوْلَ إنكارِها، ونَسْعى في هَدْمِ مَنارِها - صادرةٌ عن العامَّةِ الَّذينَ إسْلامُهُمْ تقليدُ الآباءِ بِلا دليلٍ، ومُتابعتهم لَهُمْ من غيرِ فرقٍ بين دنيٍّ ومَثيلٍ، يَنْشأ الواحدُ مِنْهم فيهم فيجدُ أَهْلَ قريتِهِ وأصحاب بلدِهِ يُلقِّنونَه في الطُّفولةِ أنْ يهتفَ بِاسْمِ مَنْ يَعْتقدُونَ فيه، ويراهم يَنْذرُون عليه، ويُعظِّمونه، ويَرْحلون به إلى محلِّ قبرِهِ، ويُلطِّخُونَه بتُرابِهِ، ويَجْعلونه طائفًا عَلَى قَبْرِه.

فيَنْشأُ وقَدْ قَرَّ في قلبِهِ عظمةُ ما يُعظِّمونه، وقَدْ صار أعظمُ الأشْياءِ عنده مَنْ يَعْتقدونه، فنشأ على هذا الصَّغيرُ، وشَاخَ عليه الكبيرُ؛ ولا يَسْمعون مِن أحدٍ عليهم مِن نكيرٍ.

بَلْ تَرَى مِمَّنْ يَتَّسمُ بالعِلْمِ ويدَّعي الفضلَ، ويَنْتصبُ للقضاءِ والفُتْيا والتَّدْريس، أو الولاية، أو المعرفة، أو الإمارة والحُكُومة، مُعظِّمًا لِمَا يُعظِّمونَه، ومُكْرمًا لِمَا يُكْرمونَه، قَابضًا للنُّذُور، آكلًا ما يُنْحَرُ على القُبور، فيظنُّ العامَّةُ أنَّ هَذَا دينُ الإسلامِ، وأنَّه رأسُ الدِّين والسَّنامُ.

ولا يَخْفى على أحدٍ يَتأهَّل للنَّظَر، ويَعْرفُ بارقةً مِن عِلْمِ الكتابِ والسُّنَّةِ والأثرِ، أنَّ سُكوتَ العالِمِ على وُقوع المُنْكر لَيْسَ دليلًا عَلَى جَوَاز ذَلِكَ المُنْكر..

إلَى أنْ قالَ: فإنْ قلتَ: يَلْزمُ مِن هذا أنَّ الأُمَّة قَدِ اجْتَمعَتْ على ضَلالةٍ، حيثُ سكَتَتْ عن إنكارِها لأعْظَمِ جهالةٍ.

قلتُ: حَقِيقةُ الإجْماعِ اتِّفاقُ مُجْتهدِي أُمَّةِ مُحمَّدٍ ﷺ عَلَى أَمْرٍ بَعْد عصره. وَفُقَهاءُ المَذَاهِبِ الأَرْبعة يُحِيلُونَ الاجْتِهَادَ بَعْد الأَرْبعة وإنْ كان هَذَا قولًا باطلًا،

وكلامًا لا يقولُهُ إلَّا مَنْ كان للحقائق جاهلًا، فعَلَىٰ زَعْمهم لا إجماعَ أبدًا من بَعْد الأئمَّة الأربعة، فلا يَرِدُ السُّوال، فإنَّ هَذَا الابتداعَ والفتنةَ بالقُبُور لَمْ يكن عَلَىٰ عَهْد أئمَّة المَذَاهب الأربعة.

وعلىٰ ما لُحقِّقه فالإجماعُ وُقُوعُه مُحَالٌ، فإنَّ الأمَّة المُحمَّديَّة قَدْ ملأت الآفاقَ، وصَارتْ في كُلِّ أرضٍ، وتحت كُلِّ نَجْمٍ، وعُلَماؤها المُحقِّقون لا يَنْحصرُونَ، ولا يتمُّ لأحدٍ مَعْرفة أحْوالِهم، فمَنِ ادَّعَىٰ الإجماعَ بَعْد انتِشَارِ الدِّين وكَثْرة عُلَماءِ المُسْلِمينَ، فإنَّها دَعْوىٰ كاذبةٌ كما قَالَه عُلَماءُ التَّحْقيق.

ثُمَّ لَوْ فرض أنَّهم عَلِمُوا بالمُنْكر وما أنْكَرُوهُ، بَلْ سَكَتوا عن إنْكَارِهِ، لَما دلَّ سُكُوتُهمْ عَلَىٰ جَوَازه، فإنَّه قَدْ عُلِمَ من قواعدِ الشَّريعة أنَّ وظائفَ الإنْكار ثلاثةٌ:

أوَّلها: الإنكارُ باليد، وذلك بتغيير المنكر وإزالته.

ثانِيها: الإنكارُ باللِّسانِ، مع عدم استطاعة التَّغيير باليد.

ثالِثُها: الإنكارُ بالقَلْبِ عند عَدَمِ اسْتِطَاعةِ التَّغيير باليَدِ واللِّسانِ.

فإنِ انْتفَىٰ أحَدُها، لَمْ يَنْتفِ الآخرُ...».

إلَىٰ أنْ قَالَ: «فما كُلُّ سُكُوتٍ رِضَىٰ، فإنَّ هَذِهِ المُنْكرات أسَّسَها مَنْ بيدِهِ السَّيف والسِّنان، ودِمَاءُ العبادِ وأمْوالُهُم تحت لسانِهِ وقلمِهِ، وأعْراضُهُمْ تحت قولِهِ وكلِمِه، فكَيْفَ يَقْوىٰ فردٌ من الأفراد عَلَىٰ دَفْعه عمَّا أراد.

فإنَّ هَذِهِ القِبَابَ والمَشَاهدَ الَّتي صَارَتْ أعظمَ ذَرِيعَةٍ إلَىٰ الشِّرْكِ والإلْحادِ، وأكبر وسيلةٍ إلَىٰ هَدْمِ الإسْلَامِ، وخراب بُنْيانه، غالبُ بل كُلُّ مَنْ يَعْمرها هُمُ المُلُوكُ، والسَّلاطينُ، والرُّؤسَاءُ، والوُلَاةُ، إمَّا عَلَىٰ قريبٍ لَهُمْ، أوْ عَلَىٰ مَنْ يُحْسِنُونَ الظَّنَّ فيه...».

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: «فَإِنْ قلتَ: هَذَا قَبْرُ رَسُولِ الله ﷺ قَدْ عُمرت عليه قُبَّةٌ عظيمة أُنفِقَتْ فيها الأموالُ، قلتُ: هَذَا جهلٌ عظيمٌ بحَقِيقَةِ الحال، فإِنَّ هَذِهِ القُبَّةَ لَيْسَ بِنَاؤُهَا منه ﷺ، وَلَا مِنْ أَصْحابِهِ، ولا مِنْ تَابِعِيهِمْ، ولا مِنْ تَابِعِي التَّابِعِينَ، ولا مِنْ عُلَماءِ أُمَّتِهِ، وأَئِمَّة مِلَّته، بل هَذِهِ القُبَّة المَعْمولة عَلَىٰ قَبْرِهِ ﷺ من أَبْنِيَةِ بَعْض مُلُوك مصر المُتأَخِّرين، وَهُو قَلاوون الصَّالحي المَعْروف بـ «الملك المنصور»[1] في سَنَة (٦٧٨هـ)». ذَكَره في «تَحْقيق النُّصرة بتَلْخيص معالِم الهجرة»، فهَذِهِ أُمُورٌ دوليَّةٌ لا دَلِيلِيَّةٌ». اهـ.

---

(١) الملك المنصور قلاوون بن عبد الله التركي الصالحي، اشتراه الملك الصالح نجم الدين أيوب ابن الملك الكامل محمد بن الملك العادل أبي بكر بن أيُّوب بألف دينارٍ، وكان مِن أكابر الأُمَراء عنده وبعده ولَمَّا تَزوَّج الملك السَّعيد بن الظَّاهر بابنته غازية خاتون، عَظُمَ شأنُهُ جدًّا، وما زال يَترقَّى في الدَّولة حتَّىٰ صار أتابك، ثُمَّ استقلَّ بالملك في سنة (٦٨٤)، وفتح طرابلس سنة (٦٨٨)، وعزم علىٰ فتح عكا، وبرز إليها، فعاجلته المَنِيَّة في (٢٦ ذي القعدة عام ٦٨٩). ترجمه في «البداية» (١٣/ ٣١٦، ٣١٧).

الوجه الرَّابع: ما هو الإجماع المُعتبرُ عند عُلماء الإسْلام بالحق والدَّليل، لا بالقَال والقِيل، والدَّجَل والتَّضْليل؟

تعريف الإجماع: هُوَ اتِّفاقُ أَهْلِ الحلِّ والعَقْدِ، أو مُجْتهدي أُمَّة مُحمَّدٍ ﷺ من بَعْد عَصْره عَلَىٰ حُكْمٍ شَرْعيٍّ.

وهَذَا تعريفُهُ عند أَهْل السُّنَّةِ، أمَّا تعريفُهُ عند الرَّافِضة فهُوَ قولُ عليٍّ وَحْدَه، أو أَئمَّتهم وَحْدَهم، ولا يَخْفىٰ أنَّ إِجْماعَ الشِّيعة وَحْدهم لا يُعَدُّ إِجْماعًا.

الدَّليلُ عَلَىٰ أنَّ الإِجْماعَ حُجَّةٌ: أمَّا الدَّليلُ عَلَىٰ أنَّ الإجماعَ حُجَّةٌ يجب اتِّباعُهَا، فهُوَ قَوْل الله تَعَالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء: ١١٥]، فالوَعِيدُ مُرتَّبٌ فِي هَذِهِ الآيةِ عَلَىٰ أَمْرين:

* أَوَّلهما: مُشَاقَقة الرَّسُولِ ﷺ بَعْد تَبيُّنِ الهُدَىٰ، واتِّضاحِ الحقِّ.

* ثانيًا: اتِّباعُ غَيْر سَبِيل المُؤْمِنِينَ[1] وهَذَا داخلٌ فِي الأوَّل من حَيْث المَعْنىٰ، لأنَّ سبيلَ المُؤمِنِينَ هُوَ طاعةُ رَسُولِ الله ﷺ بامْتِثَالِ أَوَامره، وَاجْتِنابِ نَوَاهيهِ، وَتَصْديقِ أَخْبَارِه، وَالانْقِيَادِ لَهُ، وَعَدَم مُخَالفتِهِ.

---

(١) راجع «شرح الكوكب المنير» (٢/ ٢١٤-٢١٥ العبيكان) للشَّيخ العَلَّامة محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي، المعروف بابن النَّجَّار، المتوفَّىٰ سنة (٩٧٢).

أمَّا المُشاقَّةُ فهي المُخالفةُ؛ أنْ يكونَ رَسُولُ الله ﷺ في شقٍّ، وأنتَ في شقٍّ آخر، واتِّباع غَيْر سبيل المُؤْمِنِينَ هو اتِّباعُ أعْدائِهِ، وتلك هي نَفْس المُشاقَّة له، فتَبيَّنَ من هذا أنَّ اتِّباعَ سبيلِ المؤمنينَ واجبٌ إذا اجتمَعوا علىٰ أمرٍ فيه طاعةٌ لله ولرسولِه، أي: سُلُوك طريقِهم الَّذي اجْتمعُوا عليه.

* ثالثًا: يُؤخَذ مِن الآية أنَّ سَبيلَ المُؤْمِنِينَ واحدٌ، وهو طاعةُ الله ورسولِه.

* رابعًا: يُؤخذ مِن الآية أنَّ إجْماعَ المُؤْمِنِينَ مَعْصومٌ؛ لأنَّ الله تَعالىٰ أمَرَ باتِّباعِهِ، وتَوعَّد بالنَّار علىٰ تَرْكِه واتِّباع غَيْره، ولا يأمرُ اللهُ إلَّا باتِّباع مَعْصومٍ، ولا يَتوعَّد بالنَّار إلَّا علىٰ تَرْك اتِّباع مَن ثبتَتْ عِصمتُه، ووجبَتْ مُتابعتُه، فلَزِمَ من ذلك أنَّ إجماعَ المُؤْمنينَ معصومٌ إذا عُلِمَ إجماعُهمْ جميعًا وثبَتَ بشروطِه.

* خامسًا: يُؤخَذ من الآية أنَّ الإجْماعَ المُعْتبر هو إجْماع الأُمَّة كُلِّها، أو مُجْتهِدي أُمَّة مُحمَّدٍ كُلِّهم، ولا يَكُونُ ذَلِكَ لواحدٍ دون غَيْره، ولا لجَماعةٍ دون جَماعةٍ، ولا لِمَذْهبٍ دون مَذْهبٍ، وذَلِكَ ما سَجَّله الحديثُ المَشْهور: «لا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَىٰ ضَلَالَةٍ»، وَهُوَ حديثٌ مَشْهُورٌ عَلَى الأَلْسِنَةِ، وفِي أَسَانِيدِهِ مَقَالٌ، لكِنَّها تَرْتفعُ بِمَجْموعِهَا إِلَىٰ دَرَجةِ الحسنِ لغَيْره.

قال السَّخاويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «الْمَقاصِدِ الْحَسنة»[1]: «وبالْجُمْلة فهُوَ حَدِيثٌ مَشْهورُ المَتْنِ، وأسانيدُهُ كثيرةٌ، وشَوَاهِدُهُ مُتعدِّدةٌ فِي المَرْفوع وغَيْره»، وأَخْرجه ابْنُ ماجه[2]، والحاكمُ[3].

(١) راجع «المقاصد الحسنة» (ص ٤٦٠ رقم ١٢٨٨).

(٢) أخرجه «سنن ابن ماجه» (٢/ ١٣٠٣ رقم ٣٩٥٠)، عن أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. وفي سنَدِهِ أبو خلف الأعمىٰ، وهو متروكٌ. أفاده في «التقريب» (٢ / ٤١٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٦٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١١٥-١١٦ المعرفة)، عن ابن

* سادسًا: يُؤخَذ من الآية أنَّ الإجْماعَ المُعْتبرَ هو إجْماعُ المُؤْمنين المنقادينَ لله ولرَسولِه ﷺ دون أهْلِ الأهْواءِ الَّذين انْقادُوا لِشُيوخِهِمْ مِن أصْحابِ الأهْواءِ ودُعَاةِ الضَّلالِ، وأرْباب الكلامِ، تاركِينَ كتابَ الله وسُنَّة رسولِه وراءَهمْ ظِهْريًّا.

* شُرُوطُ الإجْمَاعِ: والإجْمَاعُ لا يَكونُ مُعْتبرًا عندَ أهل العلْمِ إلَّا إذا اجْتمعَتْ فيه الشُّرُوطُ الآتية:

أوَّلًا: أنْ يَكُونَ الإجْماعُ مُعْتمدًا عَلَىٰ نَصٍّ(١)، والنَّصُّ الَّذي يَعْتَمدُ عليه

عمر رضي الله عنهما.

وأخرجه الترمذي (٢١٦٦)، والحاكم (١/ ١١٦)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وله شواهد منها: عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، أخرجه أبو داود رقم (٤٢٥٣).

وعن أبي بصرة الغفاري رضي الله عنه، أخرجه أحمد (٢٧٢٢٤ الرسالة).

قال الحافظ في «التلخيص» (٣/ ٢٩٩): «حديث مشهُور، لهُ طُرقٌ كثيرةٌ، لا يخلُو واحدٌ منها من مقالٍ».

وانظر: «تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب» لابن كثير (ص: ١١٩ - ١٢٣)، و«مصباح الزجاجة» للبوصيري (٤/ ١٦٩).

وقد جاء عن أبي مسعود البدري موقوفًا، رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٥٠٨ و٥١٦ - الرشد) وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥)، والحاكم (٤/ ٥٥٢ و٥٩٨). وصححه الحافظ في «التلخيص» (٣/ ٣٠١). وجوَّد إسناده الألباني في «تخريج السنة» لابن أبي عاصم (١/ ٤٢). وقال في الحديث: «صحيح، له شواهد».

(١) راجع (٢/ ٢٥٩) «شرح الكوكب المنير» طبع جامعة الملك عبد العزيز، ولا ينظر إلىٰ خلاف بعض المتكلمين في قولهم أن يكون مصادفةً، أي: عن توفيق مِن الله مِن غير مُسْتنِد، والجواب: أنَّ التَّوفيقَ لا يحصلُ إلَّا عن تقوىٰ، والتَّقوىٰ لا تكونُ إلَّا باتِّباع الرَّسول ﷺ، ويحضرني الآن قولُ النَّبيِّ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ» [رواه البخاري (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣)]، «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» [رواه البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦)]، فيلزم مِن اختلاف الوُجُوه اختلاف الاتِّجاهات، ويَلْزمُ مِن ذلك اختلاف الكلمة، ويَلْزم مِن اختلاف الكلمة عدم الإجماع، واللهُ أعْلَمُ. وتقليدُ بعض النَّاس لبعضٍ علىٰ الباطل لا يُعَدُّ إجماعًا؛ لأنَّ الإجماع هو ما حصَل عن نظرٍ واجتهادٍ.

الإجْمَاعُ إِمَّا أَنْ يكونَ قَطْعيًّا، وإِمَّا يكونُ ظَنِّيًّا:

فَالقَطْعِيُّ: كقولِهِ تَعَالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ ..﴾ [النساء: ٢٣] إِلَىٰ آخر الآية.

والظَّنِّيُّ: كقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لا تُنْكَحُ المرأةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا، وَلا عَلَىٰ خَالَتِهَا»(١).

فَالإِجْمَاعُ قَائِمٌ عَلَىٰ أنَّ الأُمَّهاتِ حَرَامٌ علىٰ أَبْنائِهِنَّ، والبنات حرامٌ علىٰ آبائهنَّ، ومُسْتَنَدُ الإِجْماعِ نصٌّ قطعيٌّ وهو الآيةُ.

وَالإِجْماعُ - أيضًا - قائمٌ عَلَىٰ تَحْرِيمِ الجَمْعِ بَيْنَ المَرْأةِ وعَمَّتها، والمَرْأةِ وخَالَتِها، ومُسْتَنَدُ الإِجْماعِ نصٌّ ظَنِّيٌّ.

ثانيًا: يُشْتَرطُ فِي الإِجْماعِ ألَّا يُخَالف نصًّا صَحِيحًا، فإِنْ وُجِدَ إجماعٌ علىٰ خِلافِ نصٍّ صحيحٍ، فالنَّصُّ منسوخٌ، وإِنْ لَمْ يُعْلم ناسِخُه، قالَ شَيْخُنا حَافظُ بن أحمد الحَكَمِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢):

ولَيْسَ الإِجْمَاعُ عَلَىٰ تَرْكِ العَمَلْ ... بنَاسِخٍ لَكِنْ عَلَىٰ النَّاسِخِ دَلّ(٣)

ومَا ذَكَره الشَّيخُ هنا هو ما قَرَّره عُلَماءُ المُصْطلحِ والأُصُولِ.

ثالثًا: يُشْتَرطُ فِي الإِجْمَاعِ الصَّحيح أَلَّا يَسْبقه خلافٌ مُسْتقرٌّ، فإِنْ سَبقَه ذلكَ فَلَا إِجْماعَ؛ لأنَّ الأَقْوالَ لا تَبْطل بمَوْتِ قَائِلِيها(٤)، وخرَج بقولنا: «مُسْتقرّ»

---

(١) أخرجه البخاري (٥١١٠)، ومسلم (١٤٠٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ستأتي ترجمته.

(٣) انظر: «منظومة وسيلة الوصول إلىٰ مهمات الأصول» لحافظ الحكمي (٢/ ٢١٠ الجهد المبذول في تنوير العقول) ط/ الفرقان.

(٤) مثَّل له في «شرح الكوكب المنير» بقتال أهل الرِّدَّة؛ لأنَّ بعض الصحابة عارض فيه أوَّلًا، ثُمَّ اتَّفقوا

الخلافُ غيرُ المُسْتقرِّ، فإنَّه لا يَخْرقُ الإجماعَ[١]، واللهُ أَعْلمُ.

=

على قتالهم، وبدفن النَّبِيِّ ﷺ، انظر (ص٢٧٤) المرجع المذكور، ويُمكن أن يمثَّل أيضًا بنكاح المتعة، حيث خالف فيه ابن عبَّاس ثُمَّ رجع، وانْعَقد الإجماعُ على تحريمِهِ إلَّا عند الرَّافضة، ولا يُعْتدُّ بخلافهم.

(١) راجع «شرح الكوكب المنير» (٢/ ٢٧٢).

فصل: مَنْ هُمُ الَّذِينَ يعتبر إجماعُهُمْ حُجَّةً؟

أَمَّا مَنْ هُم الَّذين يُعتبَرُ إجماعُهم حجَّةً؛ فهُمْ أَصْحابُ رَسولِ الله ﷺ مِنَ المُهاجِرينَ والأَنصار، والَّذينَ اتَّبعُوهُم بإحسانٍ مِن عُلماءِ المُسلمينَ الَّذين يَسوغُ اجتهادُهم شرْعًا، كأَنْ يَكُونوا علىٰ علْمٍ باللُّغةِ، وعُلوم الآلةِ؛ كالأُصول، والمُصْطلح، والنَّحْو والصَّرْف، وغير ذلكَ مِمَّا يَعْرفون بِه مواقعَ الكلامِ؛ مِنْ مَنْطوقٍ، ومَفْهومٍ، ونصٍّ، وظاهرٍ، ومُؤوَّلٍ، ومُطْلقٍ، ومُقيَّدٍ، وعامٍّ، وخاصٍّ، ومُجْملٍ، ومُبيَّنٍ.

وقد أشارَتْ إلىٰ ذلكَ الآياتُ من سُورَة (الحَشْر)، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾﴾ [الحشر].

ثُمَّ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحشر].

ثُمَّ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر].

فالقِسْمُ الأَوَّل: المُهاجرون.

والقِسْمُ الثَّانِي: الأَنْصار.

والقِسْمُ الثَّالث: الَّذِينَ اتَّبعُوهُمْ بإِحْسانٍ.

فلَمْ يَسبُّوا، ولَمْ يُكفِّروا، ولَمْ يُفسِّقوا، ولَمْ يَحْملوا لهم غِلًّا من ضَغينةٍ أو عَدَاوةٍ، فلَمْ يَدْخل فِي القِسْمِ الثَّالثِ مَنِ انْتقَصَ الصَّحابةَ، أَوْ فَسَّقهمْ، أو كَفَّرهُمْ كـ: «الرَّافِضةِ والخَوَارج»، ولِذَا قالَ مالكٌ: «لَيْسَ للرَّافضيِّ فِي الفيءِ حقٌّ..» مُسْتنبطًا من هَذِهِ الآية[1].

(١) أخرج اللَّالكائيُّ في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٤٠ طيبة)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٢٧ السَّعادة) واللَّفظُ له، والبيهقيُّ في «الكُبرىٰ» (٦/ ٦٠٤) (١٣١١١ عطا)، عن مالك بن أنسٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «مَنْ تَنَقَّصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ كَانَ فِي قَلْبِهِ عَلَيْهِمْ غِلٌّ فَلَيْسَ لَهُ حَقٌّ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ، -ثُمَّ تَلَا الآيات وقال: - فَمَنْ تَنَقَّصَهُمْ أَوْ كَانَ فِي قَلْبِهِ عَلَيْهِمْ غِلٌّ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْفَيْءِ حَقٌّ». وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (ج٨/ ٧٣ طيبة)، تفسير سورة (الحشر): «وما أحسنَ ما استنبطَ الإمامُ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِن هذه الآيةِ الكريمةِ أنَّ الرَّافضيَّ الَّذي يَسبُّ الصَّحابةَ ليس له في مالِ الفيءِ نَصيبٌ؛ لِعدم اتِّصافه بما مدَح اللهُ به هؤلاءِ في قولهم: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠]».

فصلٌ: هل الإجماعُ ممكنٌ بعد عصر الصَّحابة، وتَفَرُّق الأُمَّة في أصقاع الأرض؟

ومنَ المَعْلومِ أنَّ الإسْلَامَ انْتَشَرَ بَعْد عصر الصَّحابةِ، وتَفرَّقَتِ الأُمَّةُ فِي مشارقِ الأَرْض ومغاربِها، وجَنُوب الأرض وشَمَالِهَا، وفِي كُلِّ مكانٍ مِنْ أَصْقاع الأَرْض، ولَيْسَ ذلك بالفُتُوح فحسب، ولكن بالهِجْرَةِ أيضًا والتِّجارة.

ومِمَّا يدلُّ علىٰ ذلكَ: وُجودُ المُسْلِمينَ فِي بُلْدانٍ لَمْ يَفْتَحْها المُسلمونَ؛ كالصِّين، وجاوة، وماليزيا، والفلبين، ومدغشقر، وغيرها...

وإذا كانَ كذلكَ فهلْ يَسْتطيعُ أحدٌ حَصْرَ مُجْتهدِي أُمَّة مُحمَّدٍ ﷺ، ومَعْرفة وِفَاقِهِمْ وخِلَافِهِمْ؟ فذلكَ مُسْتحيلٌ عقْلًا، وبالأخصِّ في الأَزْمنةِ الماضيةِ، حينَ كانت المواصلةُ علىٰ الجمَلِ، والحِمَارِ، والبَغْل، والفرَس، وحتَّىٰ مَنْ وُجِدوا في عَرْصةِ الإسْلَامِ؛ كالشَّرْق الأَوْسطِ مثلًا، ورأوا القِبَابَ علىٰ القُبور، وشاهدُوا مَن يَزورُها ويَتمسَّحُ بِها، مَنْ يعلم أنَّهم كُلَّهم أَقرُّوا ذلكَ ولَمْ يُنكرُوه؟

فيصحُّ أَنْ يكونَ بَعْضُهمْ قَدْ أنكرَ ذلكَ ولَمْ يَقْبل منه العامَّةُ، وقَدْ يَكُونُ أَنَّ بَعْضَهُمْ اقْتصَرَ علىٰ الإنكارِ بالقلبِ خوْفًا مِن سُلطانٍ، أَوْ تَجنُّبًا لأذَىٰ العامَّة، بَلْ هذا هو المقطوعُ به.

ومع هذا فهلْ يَستطيعُ مُسلمٌ صادقُ اللِّسانِ، مؤمنُ القَلْبِ أَنْ يقولَ: إنَّ هؤلاءِ العُلماءِ قد أجمعُوا علىٰ شرعيَّة بِنَاءِ المَسَاجد والقِبابِ علىٰ القُبور،

والتَّطوُّف بِها، والدَّعوة لأَصْحابِها؟ هذا لا يَقولُه إلَّا جاهلٌ ومفتونٌ.

ولهَذَا فقَدْ قَرَّرَ كثيرٌ من العُلماءِ إحالةَ الإجْماعِ بَعْد عَصْر الصَّحابة، كما أشارَ إلىٰ ذلكَ العلَّامة الصَّنعانيُّ فيما نقلتُه عنهُ سابقًا.

نقاشٌ مع الرَّافضيِّ في إجماعِهِ المُدَّعى

وإِذْ قَدْ عرَّفْنَاك ما هُوَ الإجْماعُ بالحقِّ والدَّليلِ، لا بالكَذِبِ والدَّجَلِ والتَّضْليلِ، وأبنَّا لَكَ ذلك بالبُرْهانِ السَّاطِعِ، والحُجَجِ القواطِعِ، فإنَّا نُرِيدُ الآنَ أَنْ نُنَاقِشَكَ فيما ادَّعيته من الإجْمَاعِ المُطَّرد علىٰ جَوَاز البناءِ عَلَىٰ القُبُور، والصَّلاة عِنْدَها، والتَّبرُّك بها، والتَّوسُّل بأَهْلها، إلىٰ آخر ما قلتَ.

فَنَحْنُ نَقُول لك: أَثْبِتْ لنا ما تَدَّعيه من الإجْماعِ والسِّيرةِ المُطَّردة الَّتي لَمْ يُخَالفها إِلَّا ابْنُ تيمية فِي آخر القرن السَّابع وأَوَّل الثَّامن، أَثْبِتْ لنا ذلك عن أَصْحابِ رسولِ الله ﷺ بأسانيدَ صحيحةٍ، أَنَّهم قَالُوا ذلكَ، أو فعَلوه أَوْ أَفْتَوْا به، ولا يتمُّ لكَ ذلكَ حتَّىٰ تَرْويه عَنْ عَامَّتهم وجُمْهورِهِمْ معَ عدَم المخالِفِ لَهُم، ثُمَّ عنِ التَّابعينَ كذلكَ، ثُمَّ عن أَتْباع التَّابعين كذلكَ.

ولا يتمُّ لك ذلكَ حتَّىٰ يكونَ هذا الإجماعُ مُعْتمدًا علىٰ نصٍّ أو نُصوصٍ من الكِتابِ والسُّنَّةِ، فأين النَّصُّ؟ وأينَ فتاوىٰ الصَّحابة والتَّابِعِينَ، وأَتْباع التَّابعين؟ دون ذلكَ خرْطُ القَتاد، كما يقولون.

أَمَّا نحنُ فقدْ أَوْجَدنَاك الأحاديثَ الصَّحيحةَ، وأَقْوالَ صحابةِ رسولِ الله ﷺ، والتَّابِعين لَهُمْ بإِحْسانٍ، إِجْماعًا مِنْهم علىٰ ما صحَّ عن نَبيِّهِمْ ﷺ مِن تَحريمِ البِناءِ علىٰ القُبور، والصَّلاة عندَها، والتَّبرُّك والتَّوسُّل بأهلِها، وإذا كان كذلكَ فقد تَبيَّنَ أنَّ إجماعَكَ هذا مكذوبٌ ومُختلقٌ، وسَيُطالبُكَ به كلُّ عالِمٍ مِن عُلماءِ

المسلمينَ افتريتَ عليه هذه الدَّعوىٰ الكاذبة.

فإنْ قلتَ: أُريدُ الإجْماعَ عندنا، فنحنُ نقولُ لكَ علىٰ سبيل التَّنزُّل - وإلَّا فعبارتُكَ واضحةٌ أنَّك تُريدُ إجماعَ المُسلمينَ عامَّةً، وليسَ أهل مَذْهبك وَحْدهم -.

نَقُولُ لَكَ: إن كان الإجْماعُ عندكُمْ هو إجْماع أهل البيتِ، فقد عرَفْتَ إنكار عليِّ بن الحُسين، والحسن بن الحسن علَىٰ الَّذي كان يجيءُ إلىٰ القبر النَّبويِّ ليدعوَ عندَه، وذلكَ يخرقُ عليكُم الإجماعَ إنْ وُجِدَ.

وإنْ كان الإجماعُ عندَكُم هو النَّصُّ عن عليِّ بن أبي طالبٍ وَحْدَه، فها هو النَّصُّ عَنْ عليٍّ بإسنادٍ صحيحٍ عند مُسْلمٍ أنَّه قال لأبي الهَيَّاجِ: «**أَلَا أَبْعثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيهِ رَسُولُ الله ﷺ: أَلَّا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ**»(١)، فإنْ كُنْتُمْ تَتَّبعُونَ عليَّ بن أبي طالبٍ فَاتَّبعوه فِي هذا النَّصِّ، وإنْ كُنْتم تَتَّبعُونَ أَهْواءَكُمْ فَلَا نَملكُ لَكُم الهدايةَ إِذْ أَضلَّكُمُ اللهُ، ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]؟

* **الوَجْه الْخَامس:** أنَّ شيخَ الإسْلَام قد بنَىٰ قولَه هذا وغيره علىٰ الكتابِ والسُّنَّةِ، ولَمْ يَقُلْ شيئًا عَنْ هوًىٰ.

ونَقُولُ خامسًا: إنَّ شَيْخَ الإسْلَام قدْ بنَىٰ قوْلَه هذا، وجميعَ ما ردَّ عليكُم فيه - كما هو مُبيَّنٌ في كُتُبِهِ - بنَىٰ ذلكَ علىٰ كتابِ الله، وسُنَّةِ رَسُول الله، وأَقْوالِ الصَّحابة والتَّابعين، وَجِلَّةِ عُلَماءِ الدِّين، ولَمْ يُخَالِفْ إِجْمَاعًا قطُّ.

وما شَوَّشَ به أَعْداؤُهُ ضدَّه؛ منهُ ما هُوَ مَكْذُوبٌ عليه ولا يَصِحُّ عنه، ومِنْهُ ما هو مُبَالغٌ فيه مِنْ عُلَماءِ عَصْره الَّذِينَ أَرَادُوا الحطَّ من قَدْره حسدًا، وبَغْيًا،

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩).

وظلمًا، وعدوانًا، ولا يَضرُّه ذَلِكَ شيئًا ما دَامَ مُقْتفيًا للحقِّ، وَقَّافًا مع النُّصُوص.

* ومَشَاهِير المَسَائِلِ الَّتي ادُّعي عليه أنَّه خَالَفَ الإِجْمَاعَ فيها ثلاثٌ والحقيقةُ أنَّه لَيْس فيها إِجْمَاعٌ:

* أَوَّلها: إنكارُهُ لشَدِّ الرِّحَال إِلَىٰ قَبْر الخليل، مُسْتندُهُ في ذلكَ الحديثُ الصَّحيحُ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثةِ مَسَاجِدَ»، الحديث[1].

وقَدْ عَرَّفْنَاك أنَّ الإِجْمَاعَ قائمٌ علىٰ تحريمِ ذلكَ، وقد نقلْنَا أقوالَ الصَّحابةِ والتَّابعين في ذلكَ، وقولُ ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُوَافقُ ذلكَ ولا يُخالفُه، ومَن زعَم عليه أنَّه خالَفَ في هذه المسألةِ إجماعًا فقَدْ كذَب، فالإجماعُ معه لا عليهِ.

* ثانيًا: إِنكارُهُ إِنْشاءَ السَّفر لِزيارةِ القبرِ النَّبويِّ دونَ المَسْجد؛ هو فيها المُحِقُّ أيضًا، ودليلُهُ الحديثُ السَّابقُ، وأُسْوتُهُ فِي ذَلِكَ إمامُ دار الهِجْرة مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولَمْ يُؤثَرْ عن غَيْره ما يُخالفه.

أمَّا الزِّيارةُ السُّنيَّة فلَمْ يُنكرْها، ومَنِ ادَّعىٰ عليه أنَّه أَنْكَرَها فقَدْ كَذَبَ عليه.

* ثالثًا: مَسْألة طَلَاق الثَّلَاث، وأنَّها واحدةٌ.

هذه المَسْألةُ دليلُه فيها حديثُ ابن عَبَّاسٍ المرويُّ فِي «صحيح مسلم» بلَفْظ: «كَانَ الطَّلَاقُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً»[2]، إلخ.

ومَنْ شَنَّعَ عليه بذَلِكَ، وزَعَمَ أنَّه خَالَفَ الإِجْمَاعَ فَقَدْ كَذَب، فلَيْس هناك إِجْمَاعٌ، بل الخِلَافُ جارٍ فِي هَذِهِ المَسْألةِ من عَصْر عُمَر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ إِلَىٰ الآن، وإِلَىٰ

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧٢).

يَوْم القِيَامةِ.

* **الوَجْه السَّادس**: في بَيانِ مُخالفاتِ الرَّافضَةِ للإجْماعِ، وهي كثيرةٌ، وهأنتُم يا معشَرَ الرَّافِضةِ خالفتُم الإجماعَ والنُّصُوصَ الصَّريحة في مسائلَ كثيرةٍ، وكان الأولَىٰ بكُم أنْ تَشْتغلُوا بعُيوبِ أَنفُسِكمْ قبْلَ أنْ تَعيبُوا غَيرَكُم، ونحنُ نذكرُ بعضَ المَسَائل الَّتي خالفتُمْ فيها الكتابَ، والسُّنَّةَ، والإجماعَ، فنقولُ:

أَوَّلًا: قال اللهُ تَعالىٰ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ [التوبة: ٤٠].

فقَدْ أَجْمَعَ المُسْلمونَ عَلَىٰ أنَّ الثَّانيَ هو أبو بكرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذلكَ يَتضمَّنُ فضْلَه، وقَدْ أَنكرتُمْ فضْلَه هذا، وسَبَبْتُموهُ، وَنَسبْتُموهُ إلىٰ الخيانَة، وأنتمْ في ذلكَ كاذبون ظالِمونَ، وخالَفتُم القُرآن، وخالَفتُم إجماعَ الأمَّةِ.

قال القُرطبيُّ في تفسير هذه الآيةِ: «قال بعضُ العُلماءِ: مَن أنْكرَ أنْ يكونَ عُمرُ، وعثمانُ، أو أحدٌ مِن الصَّحابةِ صاحب رَسُول الله ﷺ فهُوَ كذَّابٌ مُبتدعٌ، ومَنْ أَنْكَرَ أَنْ يكونَ أبو بكرٍ صاحبَ رَسُولِ الله ﷺ فهو كافرٌ؛ لأنَّه ردَّ نصَّ القُرآن»[(١)].

وقال أيضًا: «جاءَ في السُّنَّةِ أحاديثُ صحيحةٌ يدلُّ ظاهرُها علىٰ أنَّه الخليفةُ بعدَه، وقدِ انْعقَد الإجماعُ علىٰ ذلكَ، ولَمْ يبقَ منهُم مُخالفٌ، والقادحُ في خِلافتِه مَقْطوعٌ بخطئِه وتفسيقِه، وهلْ يكفرُ أم لا؟ يُختلفُ فيه، والأظهرُ تكفيرُه، وسيأتِي

(١) «تفسير القرطبي» (٨/ ١٤٦ الكتب المصريَّة).

لِهذا المعنىٰ مَزِيدُ بيانٍ في سورة (الفتح) إنْ شاءَ الله.

والَّذي يُقطع بِهِ مِن الكتابِ والسُّنَّة، وأقوالِ عُلماءِ الأُمَّة، ويَجبُ أنْ تُؤمِنَ به القُلوبُ والأفئدةُ: فَضْلُ الصِّدِّيق علىٰ جَميعِ الصَّحابةِ، ولا مُبَالاةَ بأَقْوالِ أَهْلِ الشِّيع، ولا أَهْلِ البِدَعِ؛ فإنَّهم بَيْنَ مكفَّرٍ تُضْرَبُ رقبته، وبَيْن مُبْتدعٍ مُفسَّقٍ لَا تُقْبل كلمتُهُ، ثُمَّ بعد الصِّدِّيق عُمَر الفاروق، ثُمَّ بعده عثمان.

رَوَىٰ البخاريُّ عن ابْنِ عُمَر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نُخَيِّر بَيْنَ النَّاس فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ، فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ»[1].

ثانيًا: أَجْمَعَ أَصْحابُ رَسولِ الله ﷺ علىٰ خِلافةِ أبي بكرٍ؛ ومِنْهُمْ عليُّ بن أبي طالبٍ - رضي اللهُ عنهم جميعًا - الَّذي بَايَعه، وأشارَ إلىٰ ذلكَ رسولُ الله ﷺ فِي قولِه: «يَأْبَىٰ اللهُ وَالمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»[2].

فَأَبَىٰ اللهُ والمُؤْمِنُونَ إِلَّا أبا بكرٍ، وأبيتم أَنْتُمْ - يا مَعْشرَ الرَّوافض - أَنْ تُقرُّوا له بالخِلَافةِ بَعْد رَسُولِ الله ﷺ، فلَمْ تَكُونُوا من المُؤمِنِينَ.

ثالثًا: أَجْمَعَ المُسْلمونَ عَلَىٰ أنَّ أَفْضَلَ النَّاس بعد أبي بكرٍ: عُمر، وَهُو الخَليفةُ بَعْده بصَرِيحِ النُّصُوص، وإِجْمَاع الأُمَّة، ومِنْهُمْ عليُّ بن أبي طالبٍ، وحديثُهُ فِي صحيح البخاريِّ ومسلم فِي قولِهِ الَّذي قاله لَمَّا طُعِنَ عُمَر، ونَقَله

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٥)، وانظر: قول القرطبي في «تفسيره» (٨/ ١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٦٦ و٧٢١٧)، ولفظه: «لَقَدْ هَمَمْتُ -أَوْ أَرَدْتُ- أَنْ أُرْسِلَ إِلَىٰ أَبي بكرٍ وَابْنِهِ، فَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ القَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّىٰ المتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَأْبَىٰ اللهُ، وَيَدْفَعُ المؤْمِنُونَ، -أَوْ يَدْفَعُ اللهُ، وَيَأْبَىٰ المؤْمِنُونَ»، وأخرجه مسلم (٢٣٨٧) من حديث عائشة أيضًا، ولفظُه: قَالَ لي رَسُولُ الله فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ، وَأَخَاكِ؛ حَتَّىٰ أَكْتُبَ كِتَابًا؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّىٰ مُتَمَنٍّ وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَىٰ، وَيَأْبَىٰ اللهُ وَالمؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».

عنه ابْنُ عَمِّه عبد الله بن عَبَّاسٍ - رضي الله عنهم جميعًا - ولفظه:

«وُضِعَ عُمَرُ بنُ الخطَّاب عَلَىٰ سَرِيرِهِ، فتكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ، وَيُثْنُونَ، ويُصَلُّونَ عَلَيهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا برَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ، فترَحَّمَ عَلَىٰ عُمَرَ، وَقَالَ: «مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَىٰ اللهَ بمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ»، الحديث[1].

وقَدْ خَالفتُمْ هذَا الإِجْمَاعَ، وزَعَمْتُمْ بأنَّ عُمَرَ بن الخطَّاب خانَ اللهَ وَرَسُولَه ﷺ[2] هُوَ وجميعُ أَصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ إِلَّا نفرًا قليلًا.

رابعًا: ويُقَالُ فِي عُثمان ما قِيلَ فِي عُمر، فقَدْ أَجْمعَ الصَّحابةُ علىٰ البيعةِ لهُ بَعْدَ التَّشَاوُرِ، وعرض عبد الرَّحمن الخلافةَ بالشَّرْطِ علىٰ عليٍّ فلَمْ يَقْبل، وقَبِلَ عُثْمانُ بالشَّرْط[3]، وبَايَعه عَبْدُ الرَّحمن[4]، ثُمَّ بَايَعَهُ النَّاسُ، وفيهم عليٌّ ابن أبي

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٧ و٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٩)، وتتمَّة قول عليٍّ ﷺ: «وَايمُ اللهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ أُكْثِرُ أَسْمَعُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْر وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْر وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْر وَعُمَرُ»، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو -أَوْ لَأَظُنُّ- أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَهُمَا».

(٢) ولذلك فإنَّهم يُسمُّون أبا بكر وعُمرَ صنمَي قُريش! ويُسَمُّونَهما الجبت والطَّاغوت! ويَتعبَّدون بِلَعْنهما، ولَعْن ابنتيهما أمَّي المؤمنين (عائشةَ وحفصةَ)! ويُعظِّمون قاتلَ عُمرَ المجوسيَّ الملعون (أبا لُؤلؤةَ)، ويُسمُّون يوم قتله: «يوم العيد الأكبر، والزَّكاة العظمىٰ»! انظر: «الخطوط العريضة» (ص١٧، ١٨، ١٩).

(٣) هذه روايةٌ، وروايةٌ أخرىٰ تقولُ: إنَّ عبدَ الرَّحمن حين آلَ إليه الأمر في اختيار الخليفةِ جلَس ثلاثةَ أيَّامٍ يَستشيرُ الصَّحابةَ، ثُمَّ أخذ علىٰ الشَّيخَينِ أنْ يَقبلَ كلٌّ منهما اختيارَه ولا يُخالفُه، ثُمَّ بايَع عثمانَ، وبايعَه عليٌّ بعدَه، فكان إجماعًا منهم ﷺ.

(٤) عبد الرَّحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرَّة، أحد العشرة المشهود لهم بالجنَّة، وأحد السَّابقين إلىٰ الإسلام، كانت وفاتُهُ سنة اثنين وثلاثين، وله مِن العُمر (٧٥) سنة. «سير أعلام النبلاء» (١/ ٦٨).

طالبٍ نفسُه، وكان ذلك إجماعًا، وأنتم تُخالفُونَ هذا الإجماعَ، وتزعمون أن الصَّحابةَ كلَّهم خانُوا وحادُوا، وخرجُوا عن دائرةِ الحقِّ.

خامسًا: أثنى اللهُ تعالى عَلَى الصَّحابةِ فِي غَيْرِ ما آيةٍ؛ كقولِه تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩].

وكقولِه تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠].

وكقولِه تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ [التوبة: ١١٧، ١١٨].

هَذِهِ الآياتُ كُلُّها تَتَضَمَّنُ الثَّناءَ علىٰ أَصْحابِ رسولِ الله، ومعها الأحاديثُ النَّبويَّةُ، وإجماعُ الأمَّةِ بأَسْرِها ما عدا الرَّوافض والخوارج، فإنَّهم يَسبُّون أصحابَ رسول الله ﷺ كافَّةً، ويَطعنُونَ في عدالتِهم، ويُخْرجونَهم مِن دائرةِ الحقِّ.

بل إنَّ الخوارجَ وبعْضَ الرَّوافض يُكفِّرونَهم، فطَعَنُوا في الإسلامِ الَّذي يَنْتسبونَ إليه، ويَزعمون أنَّهم مِن أهلِه، وحاشا وكلَّا؛ لأنَّهم إذا طَعَنوا في حَمَلتِه الَّذين بلَّغُوه إلينا، فقَدْ طعَنُوا فيه.

سادسًا: قالَ اللهُ تَعالىٰ في حقِّ أَهْلِ الإِفْك الَّذين رمَوا أمَّ المُؤمنين عائشةَ رضي الله عنها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ۚ وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [النور: ١١]، إِلَىٰ آخر

الآيات الخمس عشرة، التي بَرَّأَ اللهُ تَعَالىٰ فيها أُمَّ المُؤْمِنِينَ عائشةَ رضي الله عنها مِمَّا رَمَاها به أَصْحابُ الإفْك.

والرَّافِضةُ يَرْمونَها بِمَا بَرَّأها اللهُ منه، ويُكذِّبونَ اللهَ تعالىٰ في خبَره، ويُدنِّسونَ فِراشَ رسولِ الله ﷺ، فَاسْتحقُّوا بذلكَ غضَبَ الله عليهم ومقْتَه لهم، وسَيَلْقَوْنَ جزاءَ ذَلِكَ عنده يومَ القِيَامَةِ(١).

سابعًا: حَرَّمَ رَسُولُ الله ﷺ نكاحَ المُتْعةِ بَعْد الفتح، وأَجمعَ المُسْلمونَ علىٰ تَحْريمِه إلَّا شيئًا يُروَىٰ عن ابْنِ عَبَّاسٍ، وقد ثَبتَ رُجوعُه عنه، ومُوَافقتُه لإجْمَاع الأمَّة.

والشِّيعةُ تُبيحُ ذلكَ إلىٰ يَوْمنا هذا تاركةً لِمَا ثَبتَ عَنْ رَسُول الله ﷺ، وتاركةً لإجْمَاعِ الأُمَّةِ كُلِّها.

ثامنًا: أَجْمعَتِ الأُمَّةُ علىٰ أنَّ المعجزاتِ لا تكونُ إلَّا مع الأنبياءِ، ولا تَظهرُ إلَّا علىٰ أيديهم، والرَّافضةُ أو جمهورُهم يَزعمون أنَّ المعجزاتِ تكونُ مع الأئمَّة، وتَظْهر علىٰ أيدِيهم، وهُمْ في ذلكَ كاذبُون مفترُونَ.

تاسِعًا: يَقُولُ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

ويَقُولُ تَعَالىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا

---

(١) نقل في كتاب: «وجاء دور الْمَجوس» (ص ١٥٣ الرِّضوان) لعبد الله محمَّد الغريب، عن الدُّكتور تقيّ الدِّين الهلاليّ أنَّه كَفَّر الرَّافضة بعد مُناظرتِهِ لإمامين مجتهدَين شيعيَّين، بدأ مِن أسمائهم عبد الحسين، عبد عليّ، عبد الزَّهراء، ثُمَّ يَتحدَّثُ عنْ مُناظرتِهِ لشيخهم عبد المحسن الكاظمي في المحمرة، وكان هذا الشَّيخ بين عددٍ من أصحابه يزيدون علىٰ ثلاث مئة، وسَمِعَ الهلاليُّ منهم جميعًا قولهم عن عائشة رضي الله عنها: «لا يا ملعونة»! كما سَمِع مِن الكاظميّ شتيمةً وَضِيعةً لأبي بكرٍ رضي الله عنه نَعُفُّ عن ذِكْرها، وزَعَمَ أنَّ قُريشًا حَذَفَتْ كثيرًا مِن القُرْآن. اهـ.

﴿تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقَالَ لنبيِّه: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وقَالَ عَنْه أيضًا: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وإِنَّما يَأْتِينِي الخَصْمُ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَىٰ نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلْيَعْلَمْ أَنِّي إِنَّمَا أَقْتَطِعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ نَارٍ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيَحْمِلْهَا، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَذَرْهَا»، مُتَّفَقٌ عَلَيه[1].

وأَجْمَعتِ الأمَّةُ علىٰ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لا يَعْلمُ مِن الغَيْبِ إِلَّا ما عَلَّمَهُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأنَّه لا يَنْبغِي لأَحَدٍ أَنْ يَدَّعِيَ شيئًا مِن عِلْمِ الغَيْبِ لنَفْسِهِ، أو يَدَّعِيه لغَيْرِه، وجُمْهورُ الرَّافِضةِ قَدْ ذهبُوا إلىٰ أنَّ الإمامَ يَعْلمُ أَمْرَ الدُّنيا والدِّينِ.

ومَنْ أرادَ الاطِّلاعَ علىٰ مثالبِ الرَّافضة وعُيوبِهم، وما خالفُوا فيه الكِتابَ والسُّنَّةَ، وإِجْماعَ الأمَّةِ، فَلْيَقْرأ كُتُبَ المِلَلِ والنِّحَلِ؛ ككتاب: «مقالات الإسلاميِّين» لأبي الحسن الأشعريِّ[2]،.....

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٨، ٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣) من حديث أُمِّ سلمة رضي الله عنها.

(٢) هو عليُّ بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن الأشعري، المتكلِّم النَّظَّار الشَّهير البصريُّ. من مؤلَّفاته: «مقالات الإسلاميين»، و«الأسماء والصِّفات»، و«الرَّدُّ علىٰ الْمُجسِّمة»، اشتهر عنه تأويل الصِّفات، وتابعه علىٰ ذلك خَلْقٌ لا يُحْصَون، وكتابُه: «الإبانة» يدلُّ علىٰ أنَّه رجع عن كثيرٍ من أقواله الأولىٰ، ومُقلِّدوه ينكرون ذلك. مات سنة (٣٢٤)، ومِمَّا يدلُّ علىٰ رُجُوعِهِ أنَّه لَمَّا ذكر عقيدة السَّلف في المقالات قال: =

و«المِلَل والنِّحَل» للشّهرستاني[١]، و«الفصل في المِلَل والنِّحَل» لابْنِ حزم الظَّاهري[٢].

وَلْنَكْتَفِ بِهَذَا القَدْر فِي الرَّدِّ عَلَىٰ المُؤلِّف فِي زَعْمه أنَّ السُّنَّةَ مُطَّردةٌ والإجماعَ قائمٌ مِن لَدُنْ عَصْر الصَّحابة إلىٰ أنْ ولَدَ الدَّهْرُ ابْنَ تيمية الحرَّاني علىٰ جوازِ البِنَاءِ علىٰ القُبور، وَاتِّخاذ المسَاجد عليها، وقَصْد تلكَ المشاهدِ والتَّوسُّل بأَهْلِها.

إِلَىٰ آخِرَ ما قالَ مِن كَذِبٍ، وزُورٍ، ومَيْنٍ، وفُجُورٍ، واللهُ يَعْلَمُ أنَّه فِي ذلكَ كذَّابٌ مُغالطٌ دَجَّالٌ مُضلِّلٌ، ولَوْلا خَوْفُ الانْخِداعِ بِما كَتَبَ؛ لَمْ أَشْتغِلْ بالرَّدِّ عليه، فقَدْ تَولَّىٰ الرَّدَّ علىٰ هذهِ الفئاتِ الضَّالَّةِ مَن هو أَطولُ منِّي باعًا، وأَدْرَىٰ بِهم عِلْمًا واطِّلاعًا، ولَكِنْ رَجَاء مَرْتبة الْمُجاهِدِينَ الذَّابِّين عَنِ الدِّين، النَّاصرين للحقِّ وأَهْلِهِ.

وأَسْأَلُ اللهَ تَعَالىٰ أَنْ يَجْعلَ عَمَلي خالصًا لِوَجْهِهِ الكَريم؛ إنَّه سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

=

وبقولهم نَقولُ. «شذرات» (٤/ ٣٠٣).

(١) هو مُحمَّد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني، كان إمامًا فقيهًا متكلِّمًا، له كتابُ: «الملل والنِّحل» وغيرُه، وتُوفِّيَ سنة (٥٤٨)، وقيل: (٥٤٩). «شذرات» (٤/ ١٤٩).

(٢) هو العَلَّامة الحافظُ الفقيه الْمُجتهد: أبو محمَّد عليُّ بن أحمد بن سعيد بن حزم الأمويُّ بالولاء، الأندلسيُّ القرطبيُّ، له كتاب: «الْمُحلَّىٰ»، و«الفِصَل فِي الملل والنِّحل»، ظاهريٌّ فِي الفروع، مخلِّطٌ فِي العقيدة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كان مولدُهُ فِي سنة (٣٨٤)، وتُوفِّيَ سنة (٤٥٦). «تذكرة» (ص١١٤٦).

فصـــل

وَمَا إِنْ خَتمتُ هذا الكلامَ الآنف الذِّكْر، وجَلَستُ أَتصفَّحُ الرِّسالةَ الَّتي عنيتُ بالرَّدِّ عليها فِي عَصْر يوم (٤) رمضان عام (١٤٠٠ هـ) حتَّىٰ دخَل عليَّ صديقٌ لي وَفِي يدِهِ مجلَّة «الْمُجتمع» الصَّادرة فِي (٢٤) شعبان من العام المَذْكور، الموافق (٨) يوليو (١٩٨٠م)، العدد (٤٨٨)، وإذَا به يُرينِي ما نَشرَتْه الْمَجلةُ عن الخمينِي تَحت عنوان: (أَقْوالٌ خطيرةٌ لقائد الثَّورة الإيرانيَّة الخمينِي)[1].

ونَصُّه: نشرتْ الرَّأي العام بتاريخ (٣٠/ ٦/ ١٩٨٠م) لقَائِدِ الثَّورة الإيرانيَّة الخمينِي كلامًا خطيرًا لَمْ يَقُلْ به أحدٌ من المُسْلِمينَ من قَبْل بمناسبة عيد مولد المَهْدي المُنْتظر الَّذي يُوافِقُ الخامسَ عشر من شعبان من كُلِّ عامٍ قوله:

بأنَّ الأَنْبِيَاءَ جميعًا جاؤوا من أَجْل إِرْسَاءِ قَوَاعد العقيدة فِي العَالَمِ، لَكنَّهُمْ لَمْ يَنْجَحوا، وحَتَّىٰ إِنَّ النَّبِيَّ مُحمَّدًا ﷺ خاتم الأنبياءِ الَّذي جَاءَ لإِصْلاحِ البَشريَّة وتَنْفيذ العدالة لَمْ يَنْجَحْ في ذلكَ في عهْدِه، وإِنَّ الشَّخصَ الَّذي سَيَنْجحُ في

(١) قائدُ الثَّورة الإيرانيَّة هو عبد الله الخُمينيُّ، نفاه الشَّاه رضا البهلواني إلىٰ فرنسا، بدأت القلاقل تُسيطرُ علىٰ أنحاء إيران، وما زالت تَسْتفحل يومًا فيومًا حتَّىٰ أدَّىٰ ذلك إلىٰ فرار الشَّاه رضا البهلواني بنفسه وعائلته، وجاء الخمينيُّ من فرنسا، فاحتلَّ عرش إيران، وجاء بمجيئه دور المحاكم والمحاكمات والمشانق لأهلِ السُّنَّة وكلِّ مَنْ يرتاب فيه، وأخَذ يُعلن عقيدتَه فِي كتبه الَّتي برزَتْ مؤخَّرًا، ومنها: تفضيله للأئمَّة علىٰ الرُّسل والملائكة، وتفضيلُه للمهديِّ المزعوم علىٰ نبيِّنا محمَّد رسول الله ﷺ، وهو ما زال علىٰ قيد الحياة إلىٰ حين كتابة هذا التَّعليق في (٢٠/ ١٠/ ١٤٠٣).

ذلكَ، ويُرْسي قواعدَ العدَالةِ فِي جَميع أنْحاءِ العالَمِ، ويُقوِّمُ الانْحِرَافاتِ هو الإمامُ المهديُّ عليه السلام.

كما أضافَ أنَّ غَيْبةَ الإمامِ المهديِّ - أَرْواحُنا له الفداء - هي مسألةٌ هَامَّةٌ تُعلِّمنا أشياءَ كثيرةً، ومِنْ بَيْنها أنَّه لا يُوجَدُ فِي العَالَمِ أحدٌ سِوَاهُ من أَجْل تَنْفيذِ العدالة بِمعناها الحقيقيِّ! وأنَّ اللهَ تعالىٰ قدْ أبقاهُ ذُخْرًا مِن أَجْل البشريَّة!

وَاسْتَطْردَ يقولُ: إنَّ الإمامَ المهديَّ عليه السلام سَيَعْملُ علىٰ نَشْر العدالة بجمِيع أنحاءِ العالَمِ، وسَيَنْجحُ فيما فشلَ في تَحقيقِه الأنبياءُ والأولياءُ بسببِ العرَاقيل الَّتي كانتْ في طريقِهم!

وأنَّ السَّببَ الَّذي أَطالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مِن أجْلِه عُمُرَ الإمَامِ المَهْدي عليه السلام هو أنَّه لَمْ يَكُنْ بَيْنَ البشريَّة مَنْ يَسْتطيعُ القيامَ بمِثْلِ هذا العمَلِ الكبير حتَّىٰ الأَنْبياء والأولياء!

وأَجْداد المهديِّ عليه السلام لَمْ يَنْجحُوا فِي تَحْقيق ما جاؤُوا مِن أَجلِه، ولَوْ كان الإمامُ المهديُّ قدِ الْتحَقَ إلىٰ جوارِ رَبِّه لَمَا كانَ هناك أحدٌ بينَ البشريَّة لإرْساءِ العَدالةِ وتَنْفيذِها في العالَمِ.

وقالَ: إنَّ الإمامَ المهديَّ المُنْتظرَ قدْ أُبْقيَ ذُخْرًا لمِثْلِ هذا الأَمْر!

ولذلكَ فإنَّ عيدَ ميلادِه - أرواحنا فداه - هو أكبرُ أعيادِ المُسْلِمينَ، وأَكْبر عيدٍ لأَبْناءِ البشريَّة؛ لأنَّه سيَمْلأ الأَرْضَ عَدْلًا وقِسْطًا! ولذلكَ يَجبُ أن نقُولَ: إنَّ عيدَ ميلاد المهديِّ هو أكبرُ عيدٍ للبَشريَّة بأَجْمعِهَا، وعند ظُهورِه فإنَّه سَيُخْرج البشريَّة من الانْحطاطِ، ويَهْدي الجميعَ إلىٰ الصِّراطِ المُسْتقيمِ، ويَمْلأُ الأرضَ عدْلًا كما مُلِئَتْ جَوْرًا.

وأَضَافَ يَقُولُ: إِنَّ المقصودَ مِن هذه العدالةِ لَيْسَتْ كما نَفْهمُها، بَلْ إِنَّ المعنىٰ هو أَكْبَرُ وأَرْفَعُ مِن ذلك! فالعالَمُ مليءٌ بالظُّلْمِ، والنُّفُوسُ فيها انْحِرَافاتٌ، والعَقَائدُ والأَفكارُ فيها انْحِرَافاتٌ، ولذَلِكَ فإِنَّ مَهمَّة الإِمَامِ المَهْديِّ عليه السلام هي تَقْويمُ جميعِ هذه الانحرَافاتِ وتَصْحيحُ المَساراتِ.

ومِنْ أَجْلِ ذلك فإِنَّ هذا العيدَ هو عِيدُ جميع أبناءِ البشريَّة؛ لأنَّه سيَهْدي جميعَ أبناءِ البَشريَّة، ويَقْضي علىٰ الظُّلمِ والفسادِ!

وَقَالَ: إِنَّ هذا العيدَ هو عيدٌ كبيرٌ بالنِّسبة للمُسْلمينَ، يُعْتبر أكبرَ من عيدِ ميلاد النَّبيِّ ﷺ من جهةٍ واحدةٍ، ولذَلِكَ فإِنَّ عَلَينا فِي أَيَّام الله هذه أَنْ نُعدَّ أَنْفسنا من أَجْل مَجِيءِ الإِمَام المهديِّ عليه السلام.

وَاسْتَطْرَدَ يَقُول: إِنِّي لا أَتَمَكَّنُ أَنْ أُسمِّيه بالزَّعيم؛ لأنَّه أَكْبرُ وأعظمُ وأَرْفَعُ من ذلك! ولا أَتمكَّن مِن تَسْميتِه بالرَّجل الأوَّل؛ لأنَّه لا يُوجَد أحدٌ بَعْده، ولَيْسَ له ثانٍ، ولذلكَ لا أَتمكَّنُ مِن التَّعْبير عنه بأيِّ كلامٍ سِوَىٰ المَهْدي المُنْتظر المَوْعود، وَهُوَ الَّذي أَبْقَاهُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذُخْرًا للبشريَّة، وعلينا أَنْ نُهيِّءَ أَنْفُسَنا لرُؤْيَاهُ في حالة تَوْفيقِنَا بهذَا الأَمْر، ونكُون مَرْفُوعِي الرَّأس.

فعلىٰ جميعِ الأَجْهزة فِي بلادنا - ونَأْمل أن تَتوسَّع فِي سائر الدُّوَل - أن تُعدَّ نَفْسها من أَجْل ظُهُور الإِمَامِ المهديِّ سلام الله عليه.اهـ. نص ما نشرته وكالات الأنباء، وَنَسبَتْه إِلَىٰ قائد الثَّورة الإيرانيَّة.

ثُمَّ عَلَّقَتِ الْمَجلةُ عَلَىٰ ما نُسِبَ إِلَىٰ الْخُميني بقَوْلِهَا: ونَحْنُ لا نريدُ أن نَخُوضَ فِي هَذِهِ القَضيَّة من النَّاحية العَقَائديَّة، فإِنَّ هذا الكلامَ يَطُولُ، ويَتَشعَّب فيه الحديثُ.

ولكن نُرِيدُ أَنْ نُسجِّلَ أسفَنا العميقَ لِمَا صَدَر عن الخميني بِهذا الصَّدد، ونحبُّ أَنْ يَعْلمَ المُسْلمونَ فِي كُلِّ مكانٍ أنَّه لا يَجُوز لأحدٍ أَنْ يُفضِّلَ أحدًا علىٰ رَسُولِ الله ﷺ كائنًا مَنْ كان، أو يُسَاويه به.

لقَدْ كُنَّا ننظر بارْتِيَابٍ إِلَىٰ ما كَتَبه الخميني فِي الحُكُومةِ الإِسْلَاميَّة من تَفْضيلِ الأَئمَّة عَلَىٰ الأَنْبِيَاءِ والمَلَائكةِ، ولكنَّ هَذَا الكلامَ جَاءَ يُعزِّز مَقُولتَه فِي الكتاب المذكور فِي (ص٥٢) من كتاب «الحكومة الإِسْلَاميَّة» تحت عنوان: (الولاية التَّكوينيَّة): «وأَنَّ لأَئمَّتِنَا مع الله مَقَامًا لَمْ يَبْلغه مَلَكٌ مُقرَّبٌ، ولا نبيٌّ مُرْسلٌ»، فهَلْ يُوافِقُ الخمينيُّ حقًّا عَلَىٰ أَنْ يكونَ آحادُ النَّاس أفضلَ من رَسُول الله ﷺ، أَوْ مُسَاويًا له، وقَدْ بَعثَه اللهُ رحمةً للعَالَمين؟! فَتحَ به أَعْيُنًا عُمْيًا، وآذانًا صُمًّا، وقُلُوبًا غُلْفًا؟ اهـ. تعليق الْمَجلة.

هل يُستغرَبُ مِن الخُمَيني ما صَرَّح به هُنا؟

وأَقُولُ: لَيْسَ بِدْعًا في عقيدةِ الرَّوافضِ ما سُجِّل عن الخمينيِّ هنا، فهو واحدٌ منهُم يَدِينُ دِينَهُم، ويَعتقِدُ عقيدتَهم، وإِنَّ مِن عقيدتِهِمْ أنَّهم يقولونَ بأفضليَّةِ الأَئمَّة - وليس كُلُّ الأئمَّة، ولكن أَئمَّتهم الاثنا عشر - علىٰ الرُّسلِ والمَلَائكةِ، وهَذَا قَوْلُ جَمَاعةٍ مِنْهم.

وإِلَيْكَ ما ذَكَره عَنْهم أبو الْحَسن الأشعريُّ في هذا الموضُوع في كتاب: «مقالات الإسْلَاميِّين» (١/ ١١٥محيي الدِّين) [ط/الأولىٰ مكتبة النَّهضة]، قال: «وَاخْتلَفَ الرَّوافضُ فِي الأئمَّة: هَلْ يَجوزُ أنْ يَكونوا أفضلَ مِن الأَنْبياءِ أَمْ لا يَجُوزُ ذَلِكَ؟ وهُمْ ثلاثُ فِرَقٍ:

فالفِرقة الأولىٰ مِنْهُمْ: يَزْعمُونَ أنَّ الأئمَّةَ لا يَكونونَ أفضلَ مِن الأنبياءِ، بل الأَنْبياءُ أَفضلُ منهم، غير أنَّ بعضَ هؤلاءِ جوَّزُوا أنْ يكونَ الأئمَّة أفضلَ مِن الملائكةِ.

والفرقة الثَّانية مِنْهُمْ: يَزْعُمونَ أنَّ الأئمَّة أفضلُ مِن الأَنْبياءِ والمَلَائكةِ، وأنَّه لا يَكُون أحدٌ أَفضلَ مِن الأئمَّة، وهَذَا قولُ طَوَائفَ مِنْهم.. ».

قلتُ: وَهُو الَّذي صَرَّح به الخُمَيني، ولا أَدْري كيف يَصِحُّ إسلام مَنْ زَعَم أنَّ أحدًا من النَّاس أفضلُ من رَسُول الله ﷺ، وإِنَّ قائلَ هَذَا القول مُلْزَمٌ بأَنْ يحذفَ الشَّطرَ الثَّانيَ مِن الشَّهادتَينِ - أعني: شهادة أَنَّ مُحمَّدًا رَسُولُ الله - فَلْيَحْذفها مِن الأذانِ، وَلْيَضَعْ مكانَ اسْمِ رَسُولِ الله ﷺ اسْمَ مَنْ فَضَّله عليهِ، أَلَا

لَعْنَةُ اللهِ علىٰ الكاذبينَ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ [الصف: ٧]، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [النحل: ١٠٥]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [النحل: ١١٦].

وقَالَ أَبُو الحسن: «والفِرقةُ الثَّالثة منهم - وهُمُ القَائِلُونَ بالاعْتِزَالِ والإِمَامةِ -: يَزْعُمُونَ أنَّ المَلَائكةَ والأَنْبياءَ أَفْضل مِن الأَئمَّة، ولا يَجوزُ أنْ يكونَ الأَئمَّةُ أفضلَ من الأَنْبِيَاءِ والمَلَائكةِ». اهـ.

قلتُ: ومِنْ عَجِيبِ عَقَائِدِهِمْ ومَذَاهِبِهِم الفاسدة: أنَّهم يَرَونَ وُجوبَ مَعْرفة الأَئمَّة، وَاخْتَلفوا فِي وُجُوب العَمَل بالشَّريعة: هَلْ يجبُ مع معرفةِ الأئمَّة أم لا؟

فقَالَتْ فرقةٌ منهم: يجبُ مَعْرفة الأَئمَّة، ويَجِبُ إِلَىٰ جانبِ ذلكَ العملُ بالشَّريعةِ.

وَقَالتْ فرقةٌ ثانيةٌ: إِنَّ مَعْرفةَ الإمام إِذَا أَدْرَكها الإِنْسَانُ لَمْ تَلْزمه شريعةٌ، ولا تَجِبُ عليه فريضةٌ، وإِنَّما علىٰ النَّاس أَنْ يَعْرِفُوا الأَئمَّة، وإذا عرَفوهُمْ فلا شيءَ عَلَيهم.

قلتُ: ويَلْزم قائل هَذَا أَنْ يَقْرأَ قَولَ الله تَعَالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦] أَنْ يَقْرأَها: (ومَا خَلقْتُ الجنَّ والإنسَ إِلَّا ليَعْرفوا الأَئمَّةَ)، ولِكَيْ يَتَّضحَ كُفْرُه حَتَّىٰ لا ينسبَ إلىٰ المُسلمينَ، ويكون مَحْسوبًا عليهم، ولقدْ حمَىٰ اللهُ كتابَه أَنْ يدخلَ فيه ما ليس منهُ، فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩].

وَقَالَتْ فرقةٌ ثالثةٌ: قَدْ يَسَعُ الجهل بالأَئمَّة. وهُمْ بذلكَ لا مُؤْمنونَ، ولا كافِرونَ.

ومِنْهَا: أَنَّ جُمْهورَ الرَّوافض يَرَوْنَ جوازَ ظُهُورِ الأَعْلام - أي: المُعْجزات - عَلَىٰ أَيْدي الأَئمَّة.

ولَكِنِ اخْتَلفوا: هَلْ يَنْزل عَلَيه الوحي أَمْ لا؟ وإِذَا جَازَ نُزُولُ الوَحْي عَلَيهم،

هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَنْسخوا الشَّرائعَ أم لا؟ فالفرقةُ الأُولَىٰ مِنهم يَزْعمُون أنَّ الأئمَّةَ تَظْهر عَلَيهم الأعلامُ والمعجزاتُ كَمَا تَظْهر عَلَىٰ الرُّسُلِ؛ لأنَّهم حُجَجُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، كما أنَّ الرُّسُلَ حُجَجُ اللهِ تعالىٰ، ولَمْ يُجيزُوا هُبوطَ الملائكةِ عليهم بالوَحْي.

والفرقةُ الثَّانية: يَزْعُمونَ أنَّ الأَعْلامَ تَظْهرُ عليهم، وتَهبط المَلَائكةُ عَلَيهم بالوَحْي، ولا يَجوزُ أَنْ يَنْسخُوا الشَّرائعَ.

والفرقةُ الثَّالثةُ تقولُ بقَوْلِ الثَّانية إلَّا أنَّها تُجيزُ لَهُمْ أَنْ يَنسخوا الشَّرائعَ، وأَنْ يُبدِّلُوها ويُغيِّروها.

قلت: وعَلَىٰ هَذَا القَوْلِ فإنَّه يَجُوز أَنْ يُوحَىٰ إِلَىٰ الإمَامِ أنَّ الصَّلاةَ فريضتانِ بدلًا من خمسٍ، وأَنْ يكونَ الصِّيامُ عشرًا بدلًا من شَهْرٍ، ولكن لا تسأل عَنْ مَصْدر هذا الوَحْي، ولا عمَّنْ جاء به!

أَمَّا الفرقةُ الرَّابعة فهِيَ تَقُول: إنَّ الأعلامَ لا تَظْهرُ إلَّا عَلَىٰ الرُّسُلِ؛ ولا يُنْزل الله الوحيَ إلَّا عليهم، ولا يَنْسخُ اللهُ شَرِيعتَنا علىٰ أَلْسنتِهِمْ، بل إنَّما يَحْفظونَ شرائعَ الرُّسلِ، ويقومُون بها.اهـ من المصدر المذكور من (ص١١٥ - ١١٨).

أسطورة المهدي المنتظر
عند الرَّوافض

ومِنْهَا وَهِيَ معضلةٌ زَبَّاءُ ذات وَبَر[١] زَعْمهم: أَنَّ إمامَهم الثَّاني عَشَر (وهو المهديُّ المُنْتظرُ الَّذي عبَّر عنه قائدُهم الخمينيُّ - دخَل سِرْدابًا فِي بَيْت أَبِيهِ؛ لأنَّ أَبَاهُ ماتَ وَهُوَ ابْنُ أربع سنين، فدخَل السِّردابَ بَعْد موتِ أبيه فِي سنة (٢٦٠ هـ) ولَمْ يَزَلْ بَاقيًا في السِّردابِ من ذلكَ الحِين، وسيظْهرُ، فيملأُ الأَرْضَ عدلًا وقِسْطًا.

وإلىٰ ذَلِكَ يُشِيرُ الخميني بقولِهِ: «إنَّ مسألةَ غَيْبة الإمامِ المهديِّ - أرواحنا له الفداء - هِيَ مَسْألةٌ هامَّةٌ، وقال: إنَّ السَّببَ الَّذي من أجلِه أطالَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ غَيْبةَ الإمَامِ المهديِّ عليه السلام، هو أنَّه لَمْ يَكُنْ بَيْنَ البشريَّة مَنْ يَسْتَطيعُ القيامَ بمِثْلِ هذا العمَلِ الكبيرِ، وحتَّىٰ الأَنبياء والأَوْلياء وأَجْداد الإمام المهديِّ عليه السلام، ولو كانَ المهديُّ قدِ الْتحقَ إلىٰ جِوارِ ربِّه، لَمَا كان هناك أحدٌ من البشَر لإرْساءِ العدالةِ وتَنْفيذها في العالَمِ». اهـ.

ولم تزَلِ الرَّافضةُ منذُ أكثرَ مِن أَلْفٍ ومئةٍ وأَرْبَعينَ عامًا يَنْتظرُونَ خُرُوجَه من السِّردابِ، وهَا هو قائدُ الثَّورة في إيرانَ الَّذي نظَر إليهِ النَّاسُ بِمِنظارٍ مُكبِّرٍ ألف مَرَّةٍ؛ لأنَّه ثارَ علىٰ الظُّلم وحطَّمه، وأَخْرجَ الشَّاه من مَمْلكتِه وهو جالسٌ علىٰ سريرِهِ

---

(١) يُقَال للدَّاهية الصَّعبة: «زَبَّاء ذاتُ وبَر». والزَّبَب: كَثْرة الشَّعَر، يعني: أنَّها جمعَتْ بينَ الشَّعَر والوبَر. انظر: «النِّهاية في غريب الأثر» (باب الزَّاي مع الباء).

فِي أَحَدِ فنادق باريس، ها هو ذا يُقرِّرُ هذه السَّخافة، ويَعْتقدها، ويَدِينُ بِها، فتبًّا وسُحْقًا لعُقُولٍ تُصدِّق مثل هذا الهُراءِ، وهذه السَّخافات الكاذبة.

كشف أُسطورة المنتظر

قالَ الشَّيْخُ مُحب الدِّين الخطيب[١] فِي كتابِهِ: «الخُطُوط العَرِيضة للأُسُسِ الَّتي قامَ عَلَيها دينُ الشِّيعة» بَعْد أَنْ ذكر أُسْطورة المُنْتظر، وذكر عن أَهْلِ العِلْمِ أنَّ الحسن العسكريَّ الحادي عشر من الأَئمَّة ماتَ عقيمًا، فصَفَّىٰ أَخُوه جعفر تَرِكَتَه، وكان له (أي: الحسن العسكري) وكيلٌ يَقْبض له الزَّكَواتِ من أَتْباعِهِ.

فرَأَىٰ وكيلُهُ أنَّ المالَ الَّذي كان يجبيه سيمنع عنه، فَاخْتَرع أُكْذُوبةً مَخْرَقَ بِها عَلَىٰ عُقُولِهِمْ من أَجْل أن تَستمِرَّ له جبايتُهُ المال باسم ذَلِكَ الغائب، فقالَ: إِنَّ للحَسَن وَلدًا يُدْعىٰ مُحمَّد بن الحسن، ماتَ عنه أَبُوه وهو صغيرٌ، وإنَّه يَدْخل سِرْدابًا فِي بَيْتِ أَبِيهِ.

وَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَر ما تَقدَّم: «ولكن تَبيَّنَ أَنَّ ظُهورَه سيدعُو إلىٰ التَّكذيبِ به من نقابةِ العلويِّين، وجَمِيع العَلويِّين، وبنِي عُمُومَتِهِمْ من خُلَفاءِ بنِي العَبَّاس وأُمَرائِهِمْ، فزعمُوا أنَّه بَقيَ في السِّرداب، وأَنَّ لَه غيبةً صُغْرىٰ، وغيبةً كُبْرىٰ.. إِلَىٰ

---

(١) هو محبُّ الدِّين بن أبي الفتح محمَّد بن عبد القادر بن صالح الخطيب، يَتَّصل نسبُهُ بعبد القادر الجيلاني الحسني، مِن الكُتَّاب الإسْلاميِّين، وُلد فِي دمشق سنة (١٣٠٣هـ)، وتعلَّم بِها، وبالأستانة، أنشأ عدَّة جرائد إسلاميَّة، وله حياة كلُّها كفاحٌ، حكَم عليه الأتراك بالإعدام غيابيًّا، ولَمَّا دخل الفرنسيُّون الشَّام، فرَّ إلىٰ مصر، فاستوطنها، وأنشأ مجلَّتَين: «الزَّهراء»، و«الفتح»، ثُمَّ أنشأ المطبعة السَّلفيَّة. توفِّيَ سنة (١٣٨٩). «الأعلام» للزِّركليّ (٥/ ٢٨٢).

آخر هَذِهِ الأُسْطُورة الَّتي لَمْ يُسْمع بمِثْلها، ولا فِي أَسَاطِير اليونان!

ويُرِيدُونَ من جميعِ المُسلمينَ الَّذين أَنْعمَ اللهُ عليهم بنِعمةِ العَقْل أنْ يُصدِّقُوا هذه الأكذوبةَ ليَتسنَّىٰ التَّقْريبُ بينهُمْ وبين الشِّيعةِ، وهيهاتَ هيهاتَ! إلَّا أن يَتحوَّل العالَمُ الإسْلَاميُّ كلُّه إلىٰ مارسْتان لمعالجةِ الأمراضِ العقليَّة، والحمدُ لله علىٰ نِعمةِ العقلِ؛ فإنَّها مَناطُ التَّكْليفِ، وهي بعْد صِحَّةِ الإيمَانِ أجَلُّ النِّعَمِ وأكْرمها». اهـ[1].

وَمِنْهَا: أَنَّهُمْ زَعَموا أنَّ القرآنَ مُحرَّفٌ، وأنَّه قَدْ زِيدَ فِيهِ ونقص!

فكَفَروا بقولِهِ تَعَالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩].

قال محب الدِّين فِي المصدر المذكور: «إنَّ أحدَ كِبار عُلماء النَّجفِ، وهو الحاج ميرزا حُسين بن محمَّد تقي النّوري الطَّبرسي ... أَلَّفَ فِي سنةِ (١٢٩٢هـ) وهو في النَّجف عندَ القَبر المنسوب إلىٰ الإمام عليٍّ كتابًا سَمَّاه: «فَصْل الخِطَابِ فِي إثْبَاتِ تَحْريف كتاب ربِّ الأرباب»، جَمَعَ فيها مِئَاتِ النُّصُوصِ عَنْ عُلَماءِ الشِّيعة ومُجْتهِديهم مِنْ مُخْتلفِ العُصُور بأنَّ القرآنَ قَدْ زِيدَ فيه ونقص منه»[2].

فخالفُوا بذلك كتابَ الله وسُنَّةَ رسولِهِ، وإجْمَاع الأُمَّة.

بَلْ خَالَفوا عليَّ بن أبي طالبٍ نَفْسَه حينما سُئِلَ: أَخَصَّكُمْ رَسُولُ الله ﷺ بشَيءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ الله ﷺ بشَيءٍ لَمْ يَعُمَّ بهِ النَّاسَ كَافَّةً، إلَّا مَا كَانَ فِي قِرَاب سَيْفِي هَذَا[3].

---

(١) انظر: (ص٣٨-٣٩) من كتاب: «الخطوط العريضة الَّتِي قام عليها دين الشيعة»، تقديم محمَّد نصيف.

(٢) راجع «الخطوط العريضة» للخطيب (ص١١- ١٢).

(٣) قراب السَّيف: وعاءٌ من جلدٍ ألطف مِن الجراب، يُدْخَل فيه السَّيف بغمدِه، وما خَفَّ مِن الآلة.

قَالَ: فأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيرِ اللهِ، وَلَعَن اللهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الأَرْض[(١)]، ولَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا»[(٢)].

وقال ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ عَبْدًا مَأْمُورًا، بَلَّغَ - وَاللهِ - مَا أُرْسِلَ بِهِ، وَمَا اخْتَصَّنَا دُونَ النَّاس بشَيءٍ لَيْسَ ثَلَاثًا: أَمَرَنَا أَنْ نُسْبِغَ الوُضُوءَ، وَأَلَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وأَلَا نُنْزِيَ حِمَارًا عَلَىٰ فَرَسٍ»[(٣)].

وبالتَّالي فقَدْ تَبيَّنَ أنَّ الشِّيعةَ قَدْ خَالَفوا الكتابَ، والسُّنَّةَ، والإِجْمَاعَ فِي مُعْظم اعْتِقَاداتِهم، ولَوْ تَصدَّىٰ أحدٌ لجَمْع المَسَائل الَّتي خَالَفوا فيها الإِجْمَاعَ؛ لَبلَغَ ذَلِكَ عددًا كبيرًا، مِمَّا يدلُّ دلالةً واضحةً أَنَّ عَقِيدَتَهمْ قَامَتْ من أَسَاسِها عَلَىٰ الكَذِبِ والتَّحْريفِ، والدَّسِّ والتَّزْييفِ.

واللهُ المُوفِّقُ، والهادي إلىٰ سبيلِ الرَّشاد.

---

(١) أي: غَيَّر علامات حدودها.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٧٨)، وأخرجه البخاري (٣١٧٢) بلفظ: خَطَبَنَا عَليٌّ فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتَابَ الله، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ... الحديث.

(٣) أخرجه الإمامُ أحمدُ (١/ ٢٢٥ و٢٤٩ قرطبة)، وأبو داود (٨٠٨)، والتِّرمذيُّ (١٧٠١)، والنَّسائيُّ (٣٥٨١)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح أبي داود -الأم» (٧٦٩).

فصل

* قال الرَّافضيُّ: فخالفَه (أي: شيخ الإسْلَام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ) أَعْلامُ عَصْره، ورِجالاتُ قومِه، فقابَلُوه بالطَّعْنِ والرَّدِّ الشَّديد، وأفردَ هَذَا بالْوَقيعة عَلَيه تَأْليفًا حَافلًا، وَجاءَ ذَلِكَ يُزَيِّفُ آرَاءَه ومُعْتقداتِهِ فِي تآليفِهِ القَيِّمة، وهناك ثالثٌ يترجمه بِعُجَرِهِ وبُجَرِهِ[1]، ويعرفه للملأ بِبِدَعِهِ وضلالاتِهِ... إِلَىٰ آخر ما قال.

وكذَلِكَ يقولُ مُحمَّد بن أبِي بكرٍ الْمَالكي، ويُبَالغ فِي زَجْره حَسْبَ ما تَنْدفع تِلْكَ المَفْسدةُ وغَيْرها من المَفَاسدِ.

* (ج): قَدْ كانَ بعضُ ذلكَ مِن العُلَماءِ الَّذين غلَب عليهم حُبُّ المالِ والجاهِ، ولَمْ يَكُنْ في ذلكَ إزْراءٌ بشيخ الإسْلَام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بَلْ كان ذلكَ إزراءً بِهِمْ، وقدْحًا في عدالتِهم.

وَلَقَدْ كَانَتْ تُعْقَد مَجَالسُ للمُنَاظرة بَيْنهم وبَيْنَه، فيُفْحمهم، ويَتغلَّب عليهم، فإِذَا غَلَبهم بالحُجَج، رَجَعُوا إِلَىٰ اسْتِغْلالِ سُلْطَتِهِم ضِدَّه، وحَمَلوا السُّلطانَ علىٰ سَجْنِهِ، وذلكَ هو جوابُ العَاجِزِ عن مُقَارعة الحُجَّة بالحُجَّة فِي كُلِّ زمانٍ ومكانٍ؛ كَمَا ذَكَر اللهُ تَعَالىٰ عن فِرْعونَ أنَّه قالَ لمُوسَىٰ حين عجَز عن ردَّ حُجَّتِه بِمِثْلِهَا: ﴿قَالَ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الشعراء: ٢٩].

---

(١) أصْل العُجْرة: نفْخَةٌ في الظهر، فإذا كانت في السُّرَّة فهي بُجْرة. وقيل: العُجَر: العُرُوق المتعقِّدة في الظهر، والبُجَر: العُرُوق المُتَعَقِّدة في البطن. أي: ما ظهرَ منها وما بطَن. انظر: «النِّهاية في غريب الأثر» مادة (بجر).

أَمَّا الْمُؤَلَّفاتُ فقَدْ أَلَّفَ فِي الرَّدِّ عليه السبكي، وَحَشَا مُؤَلَّفه بالأحاديثِ المَوْضُوعةِ والضَّعيفةِ، والحكاياتِ الباطلةِ، فلَمْ يَزِدْ عَلَىٰ أَنْ بَرْهَن علىٰ قِلَّةِ بِضَاعتِهِ فِي العِلْمِ؛ ولقَدْ تَصدَّىٰ له إمامٌ عظيمٌ عُرِفَ بِمواقفِه الشُّجاعة فِي نُصْرة الحقِّ، وهُوَ مُحمَّد بن أحمد بن عبد الهادي، فأَلَّفَ فِي الرَّدِّ عليه كتابًا سَمَّاه: «الصارم المُنْكِي فِي الرَّدِّ علىٰ السُّبْكِي»، فأَجادَ وأفادَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ.

ولَقَدْ كانَ مِن عُلماءِ زَمانِهم مَنْ هُمْ أَطْولُ منه بَاعًا مِنْ هؤلاء الَّذِينَ تَصدَّوْا للرَّدِّ عليه، ومُعَارضتِهِ، كالذَّهبِيِّ[(١)]، وأبي الحَجَّاج المِزِّي[(٢)]، وابن عبد الهادي[(٣)]، وابن دقيق العيد[(٤)]، وابن كثيرٍ، وابن سَيِّد النَّاس[(٥)]، وابن الحَرِيرِي[(٦)]، وغيرهم، بَلْ كَانُوا فِي صَفِّه، ومِنْ أَنْصارِهِ.

---

(١) هو الإمام العلَّامة شيخ المُحدِّثين قُدْوة الحُفَّاظ: شمسُ الدِّين أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عُثمان بن قايماز التّركماني الذَّهبيّ، وُلِدَ سنة (٦٧٣)، سمع من ابن عساكر، والدّمياطي، وابن بدران، وغيرهم، له مؤلَّفاتٌ كثيرةٌ ومفيدةٌ تُقَارب المئة، مات سنة (٧٤٨) رَحِمَهُ اللَّهُ. ترجمه في «ذيل التذكرة» (ص٣٤) وترجمه في «البداية» (١٤/ ٢٢٥).

(٢) أبو الحجَّاج المزِّي، هو الإمام العالم والحبر الحافظ الأوحد، أبو الحَجَّاج يُوسُف بن خليل بن الزَّكي عبد الرَّحمن القضاعي، ثُمَّ الكلبي الدِّمشقيّ الشَّافعيّ، وُلِدَ بظاهر حلب سنة (٦٥٦)، برع في علوم شتَّىٰ، أمَّا علم الحديث فهو حاملُ لوائِهِ، ألَّف «تَهذيب الكمال» في (٢٥٠) جزءًا، و«الأطراف» في بضعة وثَمانين جزءًا، توفي في ١٢ صفر سنة (٧٤٢).

(٣، ٤) ستأتي ترجمته.

(٥) هو الحافظُ العلَّامةُ البارعُ فتحُ الدِّينِ أبو الفتح؛ محمَّد بنُ محمَّدِ ابن سيِّدِ النَّاسِ اليَعْمُري الأندلسيّ المصريّ، وُلد سنةَ (٦٧١هـ)، وسمِع الكثيرَ، واشتغَل بِالعلْمِ فبرَع وسادَ أقرانَه في عُلومٍ شَتَّىٰ مِن الحديثِ، والفقهِ، والنَّحوِ مِن العربيَّة، وعِلمِ السِّيَرِ، والتَّواريخِ، وغيرِ ذلك مِن الفنونِ، تُوفِّي فجْأةً في شعبانَ، سنةَ (٧٣٤هـ). انظر ترجمته في: «تذكرة الحفَّاظ» (٤/ ١٩٧ الكتب العلميَّة)، و«البداية والنِّهاية» (١٨/ ٣٧٢-٣٧٣ هجر).

(٦) ستأتي ترجمته.

فصـل: في كذبهم عَلَى الذَّهبي أنَّه كتب له ينهاه عن غيه عَلَى حد زعمهم الكاذب

قال الرَّافضيُّ: وكانَ من مُعَاصرِيهِ مَنْ يَنْهاهُ عن غَيِّه؛ كالذَّهبِيِّ، فإنَّه كتَب إ
يَنْصحُهُ، وإليك نصُّ خطابِهِ إيَّاه:

الحَمْدُ لله علىٰ ذِلَّتِي! ربِّ ارْحَمنِي، وأَقِلْ عَثْرتِي، وَاحْفَظْ عليَّ إيماني.

واحُزْنَاه علىٰ قلَّةِ حُزْني، وأَسَفَاه علىٰ السُّنَّةِ وأَهْلِها!

إِلَىٰ أَنْ قال: يا رجلُ، كُفَّ عنَّا! فإنَّك رجلٌ مِحْجَاجٌ، عَلِيمُ اللِّسانِ، لا تَ
ولا تَنَامُ!

إِيَّاكُمْ والأُغْلُوطات فِي الدِّين! كَرِهَ نَبيُّك ﷺ المَسَائلَ وَعَابَها، ونَهَ
عَنْ كَثْرةِ السُّؤالِ، وقَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي مُنَافِقٌ عَلِيمُ اللِّسَانِ»[1]
وكَثْرة الكَلَامِ بغَيْر زللٍ تُقسِّي القلبَ إذا كَانَتْ فِي الحَلَالِ والحرام، فكَيْفَ إ
كَانَتْ فِي أَقْوال اليونسية والفلاسفة، وتِلْك الكذبات الَّتي تُعْمي القُلُوبَ؟ والله
قَدْ صِرْنا ضُحْكةً فِي الوُجُودِ.

فإِلَىٰ كَمْ تَنْبِشُ دَقَائِقَ الكُفْرِيَّات الفلسفيَّة لِنَرُدَّ عليها بعُقولنَا؟

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٩/ ٢٣٢) بترتيب السَّاعاتي، عن أبي عُثمان النَّهدي، قال: إِنِّي لجالسٌ تحتَ مِنْ
عُمَرَ وَهُوَ يَخْطُبُ؛ إِذْ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ
اللِّسَانِ»، حكىٰ السَّاعاتيُّ عن الهيثميِّ قال: رجالُه مُوثَّقونَ، وصَحَّحه الألبانيُّ في «الصَّحيحة» (١٠١٣).

يا رجلُ، قَدْ بَلعْتَ سُمومَ الفَلاسفةِ وتَصَنيفاتِهم مَرَّاتٍ، وكَثْرةُ اسْتِعمالِ السُّموم يُدْمِنُ عليها الجِسْمُ، وتَكْمُنُ - واللهِ - في البدنِ.

واشَوْقاه إلىٰ مَجْلسٍ يُذْكر فيه الأبرارُ، فعِنْدَ ذِكْر الصَّالِحِينَ تَنْزل الرَّحمةُ، بَلْ عِنْدَ ذِكْر الصَّالِحِينَ يُذْكرون بالازْدِرَاءِ واللَّعْنة، كانَ سيفُ الحجَّاج ولسانُ ابْنِ حزمٍ شَقيقَيْنِ، فَوَاخَيْبَتهما!

باللهِ خَلُّونا من ذِكْر بِدْعَةِ الخميس، وأَكْل الحُبُوب، وَجِدُّوا فِي ذِكْر بِدَعٍ كُنَّا نَعدُّها من أَسَاسِ الضَّلال، قَدْ صَارَتْ هِيَ محضَ السُّنَّةِ، وأَسَاسَ التَّوْحيدِ! ومَنْ لَمْ يَعْرفها فهو كافرٌ أو حمارٌ!

ومَنْ لَمْ يُكفِّرْ فهُوَ أَكْفَرُ من فِرْعونَ، وتُعدُّ النَّصَارىٰ مِثلنا، والله فِي القُلُوب شُكُوكٌ إِنْ سَلِمَ لكَ إيمانُكَ بالشَّهَادتينِ، فأَنْتَ سعيدٌ...

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: يا مسلم، أَقْدِمْ حِمَارَ شَهْوتِكَ لمَدْح نَفْسِكَ!

إِلَىٰ كَمْ تُصَادقها وتُعَادي الأَخْيارَ؟

إِلَىٰ كَمْ تُصَادقها وتَزْدري الأبرارَ؟

إِلَىٰ كَمْ تُعظِّمها وتُصغِّر العُبَّادَ؟

إِلَىٰ كَمْ تُخَاللها وتَمْقُتُ الزُّهَّادَ؟

إِلَىٰ متَىٰ تَمْدح كَلَامَك بكَيفيَّةٍ لا تمدح - واللهِ - بِها أَحَادِيث الصَّحيحين؟ يا لَيْتَ أحاديثَ الصَّحيحين تَسْلم منك، بَلْ تُغيرُ عَلَيها بالتَّضْعيفِ والإِهْدارِ، أو التَّأْوِيلِ والإِنْكَارِ... إِلَىٰ آخر ما ذَكَره فِي هَذَا الكِتَابِ من كَلَامٍ مُتَهافتٍ ساقطٍ مُتَضاربٍ.

قلتُ: إِنَّ الَّذي أَقْطَعُ به وأَعْتقدُهُ جازمًا أَنَّ هَذَا الكلامَ مَكْذوبٌ عَلَىٰ الذَّهبيِّ، لَمْ يَقُلْه، ولَمْ يَكْتبه بِيَدِهِ، ولَمْ تَسْمعه أُذُنُه أبدًا، ولَوْ أَقْسَمتُ بالله تعالىٰ

علىٰ ذلكَ لَمَا حنَثْتُ، وبيانُ ذلكَ مِن وُجوهٍ:

الوجهُ الأوَّل: أنَّ عامَّةَ كلامِ هذا الكتاب كلامٌ مُلفَّقٌ تَظْهرُ عليه الصَّنعةُ والكَذِبُ والاخْتِلاقُ، ويدلُّ علىٰ أنَّ كاتِبَه جاهلٌ من النَّاحيةِ اللُّغويَّة، ومن النَّاحيةِ الدِّينيَّة.

وهذه كتُبُ الذَّهبيِّ مَوْجودةٌ، وكلامُه مَوجودٌ، وليسَ يُشْبه هذا الكلامُ شيئًا مِن كلامِه، ومَنْ عَارَضَ في هذا فلْيَطَّلِعْ علىٰ كلامِ الذَّهبيِّ في كتُبِهِ، ولْيُقَارِنْ بينَه وبينَ هذا الكلام لِيَرىٰ أنَّه لا يُشْبهه أَلْبتَّة؛ لا فِي أُسْلوبِهِ، ولا فِي مَعْناه.

الوجه الثَّاني: أنَّ هذا الكتابَ لَمْ يَذْكر شيخ الإِسْلَام لا بتَعْريضٍ، ولا تصريحٍ، فأَثْبت أنَّه كانَ موجهًا إليه.

الوجه الثَّالث: ذكر فِي الكتابِ المَذْكور أنَّ الذَّهبيَّ قال: خَلُّونا من بِدْعَةِ الخميس، وأَكْل الحُبُوب، وجِدُّوا فِي ذِكْرِ بِدَعٍ كُنَّا نَعدُّها مِن أَسَاسِ الضَّلال قد صارتْ هي مَحْضَ السُّنَّةِ، وأساسَ التَّوْحيدِ، مَنْ لَمْ يَعْرفها، فهو كافرٌ أو حمارٌ، ومَنْ لَمْ يكفر فهو أَكْفَرُ مِن فِرْعونَ، وتُعدُّ النَّصارىٰ مثلَنا.

أخي القارئ: تَفكَّر في هذا الكلام المُتَناقض؛ هَلْ يصحُّ أَنْ يصدرَ هذا مِن عَالِمٍ سُنِّيٍّ كالذَّهبِيِّ؟ وهل يُمْكنُ أَنْ يَقُولَ الذَّهبِيُّ: إِنَّ البِدَعَ الَّتي كَانَتْ مِنْ أَسَاسِ الضَّلال تَحوَّلتْ فصَارَتْ مَحْضَ السُّنَّةِ، وأَسَاسَ التَّوْحيدِ؟ وإِنَّما مثل ذَلِكَ كمَثَل مَنْ قال: تَحَوَّلَ السُّمُّ فصارَ عَسَلًا!!

إِنَّ هَذَا الكَلامَ مُتَناقضٌ عقلًا وشرعًا:

- أمَّا من النَّاحية العقليَّة، فإِنَّ الخَبِيثَ يَبْقىٰ خبيثًا، ولَا يَتحوَّل إِلَىٰ طَيِّبٍ، فالسُّمُّ يَبْقىٰ سُمًّا، وَلَا يَتحوَّلُ إِلَىٰ عَسَلٍ، والقَطْرَانُ يَبْقىٰ قَطْرَانًا ولا يَتحوَّل إِلَىٰ لبنٍ، فكلُّ شيءٍ يَبْقىٰ علىٰ وَصْفِهِ الَّذي خلَقه اللهُ عليه.

- وأمَّا من النَّاحية الشَّرعيَّة فمَا يَعْتبره الشَّرْعُ ضلالًا، فهو ضلالٌ إلىٰ يومِ القيامةِ، وما يَعْتبره الشَّرْعُ حقًّا وتَوْحيدًا فهو كذلكَ إلىٰ يومِ القيامةِ، فشَرْعُ اللهِ بَاقٍ لَمْ يُنْسَخْ، وكتابُهُ وسُنَّتُه لَمْ تَتبدَّلْ، وبالتَّالي هَلْ يمكن أن يَصْدرَ هذا الكلامُ المُتَناقضُ المُتَهافتُ عن الذَّهبيِّ؟ لا واللهِ!

ويَبْقىٰ مَعَنا تناقضٌ آخرُ، وهو قولُه: «ومَن لَمْ يَعْرفها فهو كافرٌ أو حمارٌ».

ونَقُولُ: متَىٰ كانَ الجَهْلُ بالضَّلالاتِ كُفْرًا؟ إنَّه لا يكتب هَذَا إِلَّا مَنْ لا عَقْلَ له ولا دين، أمَّا الذَّهبيُّ فإنَّه يَتنزَّه أن يقولَ مثل هذه المَخَارقِ السَّاذجة.

وتَناقُضٌ آخر أيضًا وهو قولُه: «ومَنْ لَمْ يُكفِّر فهو أكفرُ من فرعون»، سُبْحانَك رَبِّي! أيُّ مَنْطقٍ هذا؟ أَيَكونُ هكذا مَنْطق العلماءِ؟ أو يَكُون هكذا مَنْطق العامَّة؟ لا، بَلْ هكذا يكونُ مَنْطق العيَّارين والزَّنادقة الَّذين لا يُقيمونَ للكلامِ وزْنًا، ولا يَرْجعونَ إلىٰ أيِّ رادعٍ من دينٍ أو عقلٍ؛ ففي أيِّ شريعةٍ، أو أيِّ دينٍ، وفِي أيِّ منطقٍ سليمٍ وعقلٍ حكيمٍ أَنَّ مَنْ لَمْ يُكفِّر فهو أَكْفرُ من فِرْعون!

إِذْ إِنَّ نَفْيَ الكُفْر يَسْتلزِمُ وُجودَ الإيمانِ، ونَفْيَ الإيمانِ يَسْتلزمُ وُجودَ الكُفْر، أمَّا قولُهُ: «وتعدُّ النَّصَارىٰ مثلنا!»، فهُوَ إِنْ قَصَدَ به مثل المُسْلِمينَ عُمُومًا فهو كذبٌ؛ لأنَّه لا مُمَاثلةَ بَيْنَ مؤمنٍ وكافرٍ، ومُهْتدٍ وضالٍّ.

وإِنْ قَصَدَ به مثلهم هم - أعنِي: الرَّافِضة - فهو صحيحٌ؛ لأنَّ بَيْنَ دينِ الرَّافِضةِ ودينِ النَّصَارىٰ تشابهًا قويًّا، وذلكَ مِن حيثُ تقديسُ الأَشْخاصِ الَّذين يَعْبدونَهم ويَرْفعونهم فوقَ مَنزلتهم، فكُلٌّ مِن دينِ الرَّافضةِ ودينِ النَّصَارىٰ مَبْنيٌّ عَلَىٰ التَّقْديسِ والتَّخْريفِ.

وَبِالتَّالي فَقَدِ اتَّضَحَ كذبُ المُؤلِّف فِي نِسْبةِ هذا الكتابِ إِلىٰ الذَّهبيِّ، وتَحقَّق

ما قرَّره عَنْهم العُلماءُ أنَّهم أَكْذَبُ النَّاسِ في النَّقْليَّاتِ، وأَجْهَلُ النَّاس في العَقليَّاتِ.

أمَّا مَنْ نَقَله عنهم مِمَّنْ يَعْتنقُونَ المَذْهَبَ الصُّوفيَّ، ويُقرُّونَ الشِّرْكَ والخُرَافاتِ مع أنَّهمْ يَنْتمُونَ إلىٰ المذْهبِ السُّنِّيِّ علىٰ حدِّ زَعْمهم - كالكوثريِّ وأضرابِهِ - فهؤلاءِ لَمْ يَحملهم علىٰ نقْلِه في كُتُبهم إلَّا العداءُ لشَيْخ الإسْلَام ولأمثالِهِ مِمَّنْ يَنْتمُونَ إلىٰ عِلْمِ الحديثِ، ويَدِينُونَ بالعقيدةِ الصَّحيحةِ.

الوَجْهُ الرَّابع: أنَّ الذَّهبيَّ اخْتصَر كتابَ شَيْخ الإسْلَام المُسمَّىٰ: «منهاج الاعتدال فِي نَقْض كَلَامِ أَهْل الرَّفض والاعتزال»، وَسَمَّىٰ مُخْتصره: «المنتقىٰ مِن منهاج الاعتدال»، وسأنقلُ لك ما اسْتَهلَّ به مُخْتصره هذا، قال: «الحَمْدُ لله المُنْقذِ مِن الضَّلالِ، المُرْشدِ إلىٰ الحقِّ، الهادي مَنْ يَشاءُ إلىٰ صراطه المستقيم.

أمَّا بَعْدُ: فهذه فوائدُ ونفائس اخْتَرْتُها مِن كتاب: «منهاج الاعتدال في نَقْض كلامِ أهل الرَّفْض والاعتزال»، تأليف شَيْخنا الإمام العالم أبي العبَّاس أحمد ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ»[1]، فهذا مُسْتهلُّ كتابِهِ: «المنتقىٰ»، كما سبَق أَنْ نقلتُ منه ما هو أَطْولُ مِن هذا، كما صرَّح هنا بأنَّه شَيْخُهُ.

فقَابلْ بين هذا الَّذي وصف فيه الإماميَّة بأنَّهم أَجْهَلُ النَّاس، وبأنَّهم أَكْذبُ النَّاس فِي النَّقليَّات، وأَجْهلُهُمْ بالعَقليَّاتِ، وبأنَّه قد دخَلَ منهُم علىٰ الدِّينِ مِنَ الفَسادِ ما لا يُحْصِيه إلَّا ربُّ العبادِ، وبينَ الكتابِ المَكْذوبِ، تَجِدِ الحقيقةَ النَّاصعةَ علىٰ مُجازفةِ مَن نسَبَ هذا الكتابَ إلىٰ الذَّهبيِّ، وكذبِهِ وجهلِهِ، فالذَّهبيُّ لَوْ لَمْ يكن راضيًا عن مَنْهجِ شَيْخِهِ، لَمْ يَعْتكِفْ علىٰ دراسةِ كِتابِهِ، واختصارِه، وتقريبِه لِضِعافِ الهِمَمِ، فهذا أعظمُ دليلٍ علىٰ أنَّ هذا الكتابَ مَكْذوبٌ.

(١) «المنتقىٰ من منهاج الاعتدال» (ص١٩ الرئاسة).

الوجه الخامس: أنَّ الذَّهبِيَّ تَرْجم لشيخ الإسْلَام فِي كتابِهِ: «تذكرة الحُفَّاظ» (٤/ ٤٩٦) تحت رقم (١١٧٥) فقال: «ابْنُ تيمية: الشَّيخُ الإمامُ العلَّامة، الحافظُ، النَّاقدُ، الفقيهُ، الْمُجتهدُ، المُفسِّرُ، البارعُ، شيخُ الإسلام، علمُ الزُّهَّاد، نادرةُ العَصْر؛ تقيُّ الدِّين أبو العبَّاس أحمدُ ابن المفتِي شهاب الدِّين عبد الحليم ابن الإمام المجتهد شَيْخ الإسْلَام مجد الدِّين عبد السَّلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحَرَّاني أحد الأعلام.

وُلِدَ فِي ربيعٍ الأوَّل سنة إِحْدىٰ وسِتِّين وست مئة، وقَدِمَ مع أَهْلِهِ سَنَة سبع، فسَمِعَ من ابْنِ عبد الدَّائم، وابن أبي اليسر، والكمال بن عبد، وابن الصَّيرفي، وابن أبي الخير، وخَلْقٍ كثيرٍ؛ وعُنِيَ بالحديث، ونَسخ الأجزاء، ودارَ علىٰ الشُّيوخ، وخَرَّجَ وانتقىٰ، وبَرَع فِي الرِّجال، وعِلَلِ الحديثِ وفِقْهِهِ، وفِي علوم الإسلام، وعلْمِ الكلام، وغير ذلك.

وكان مِن بُحورِ العِلْمِ، ومِن الأَذْكياءِ المعدودين، والزُّهَّاد الأفراد، والشُّجْعان الكِبار، والكُرماء الأَجْواد، أَثْنَىٰ عليه المُوَافقُ والمُخَالفُ، وسارتْ بتَصانيفه الرُّكبانُ، لعَلَّها ثَلَاثُ مئةِ مُجلَّدٍ».

وقال الحافظُ ابْنُ كثيرٍ فِي «البداية»: «وأَثْنىٰ عليه وعلىٰ عُلومِه وفضائلِه جماعةٌ مِن علماءِ عصْره، مثل: القاضي الخُوَيي[1]، وابن دقيق العيد[2]، وابن

---

(١) **الخُوَيي**: هو قاضي القُضاة شهاب الدِّين أبو عبد الله محمَّد بن قاضي القُضاة شمس الدِّين أحمد بن خليل الشَّافعي الخُويي، اشتغلَ وحصَّلَ عُلومًا كثيرةً؛ منها كتابٌ فيه عشرون فنًّا، وله نظم علوم الحديث، وكفاية المتحفِّظ، وكان مِن حسناتِ الزَّمانِ، وأكابرِ العُلماءِ، نزيهًا عفيفًا بارعًا محبًّا للحديث، وعلمِهِ، وعُلَمائِهِ، توفِّي سنة (٦٩٣) عن سبعٍ وستِّينَ سنةً.اهـ (ش ج٥ ص٤٢٣ المسيرة)، و«البداية» (١٣/ ٣٣٧).

(٢) هُوَ الإمامُ الفقيهُ الْمُحدِّثُ الْمجتهد محمَّد بنُ عليِّ بن وهب القُشيريّ المنفلوطي الصَّعيديّ المالكيّ،

النَّحَّاس[(١)]، والقاضي الحنفي قاضي قُضَاة مصر ابن الحريري[(٢)]، وابن الزملكاني[(٣)]...

وأنَّه - أي ابن الزَّملكانيّ - قال: اجْتمعَتْ فيه شُروطُ الاجتهادِ علىٰ وَجْهها، وإنَّ له اليد الطُّولىٰ في حُسْنَ التَّصْنيفِ، وَجْودة العبارة والتَّرتيب والتَّقْسيم والتَّدْيُّن، وكتب علىٰ تصنيفٍ له هذه الأبياتِ:

مَـــاذَا يَقُـــولُ الوَاصِـــفُونَ لَـــهُ ... وَصِـــفَاتُه جَلَّـــتْ عَـــنِ الحَصْـــرِ

هُـــوَ حُجَّـــةٌ للهِ قَـــاهِرَةٌ ... هُـــوَ بَيْنَنَـــا أُعْجُوبَـــةُ الـــدَّهْرِ

=

وُلِدَ سنة (٦٢٥)، وتُوفِّي سنة (٧٠٢) رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وثناؤه علىٰ شيخ الإسلام نقلته في ترجمته. «شذرات» (ج٦/ ص٥)، و«البداية» (١٤/ ٢٧).

(١) هو الصَّاحب مُحيي الدِّين أبو عبد الله محمَّد بن بدر الدِّين يعقوب بن إبراهيم بن عبد الله بن طارق الأسدي الحلبي الحنفي، المعروف بـ «ابن النَّحَّاس»، وُلِدَ سنة (٦١٤)، واشتغل وبرع وسمع الحديث، وأقام بدمشق، ودرس بِمدارسها، ثُمَّ وليَ قضاء حلَب، ثُمَّ كان وزيرًا بدمشق، توفِّيَ سنة (٦٩٦). ترجمه في «البداية» (١٤/ ٥)، وترجمه في «الشذرات» (٥/ ٤٤٢).

(٢) ابن الحريري: أبو عبد الله محمَّد بن صفي الدِّين أبي عمرو عُثمان بن أبي الحسَن عبد الوَهَّاب الأنصاري، وُلِدَ سنة (٦٥٣)، وطلب الحديث واشتغل، وكان فقيهًا جَيِّدًا، وليَ قضاءَ دمشق، ثُمَّ خُطِب لقضاء مصر، واستمرَّ فيه مُدَّةً طويلةً موفورًا، لا يَقْبل مِن أحدٍ هديةً، ولا تأخذه في الحُكم لومةُ لائمٍ، وكان يقول: إِنْ لَمْ يكُن ابنُ تيميةَ شيخ الإسلام فمَن؟ وقال لبعض أصحابِهِ: أتحبُّ الشَّيخَ تقيَّ الدِّين؟ قال: نعم. قال: والله، لقدْ أَحْبَبتَ شيئًا مَليحًا! تُوفِّيَ سنةَ (٧٢٨) قبل شيخ الإسلام بأشهرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ. «البداية» لابن كثير (١٤/ ١٤٢).

(٣) ابنُ الزملكاني شيخ الشافعيَّة بالشام وغيرها، انتهَتْ إليه رياسةُ المذهب؛ تَدريسًا وإفتاءً ومناظرةً، وُلِدَ في سنة (٦٦٦)، وتُوفِّي سنة (٧٢٧). في «البداية» (١٤/ ١٣١، ١٣٢)، وذكر أنَّه انْحَرف مؤخَّرًا عن شيخ الإسلام، وحَمَله الحسدُ علىٰ عداوته، وترجمه في «الشَّذرات» (٦/ ٧٨-٧٩)، وسَمَّاه: محمَّد بن علي بن عبد الواحد.

هُـوَ آيَـةٌ فِـي الْخَلْـقِ ظَاهِـرَةٌ أَنْوَارُهَـا أَرْبَـتْ عَلَـىٰ الفَجْـرِ

قال: وهذا الثَّناء عليه، وكان عُمرُه يومئذٍ نحوَ الثَّلاثينَ سنةً».اهـ. نقلًا عن «البداية» لابْنِ كثيرٍ (١٤/ ١٣٧ الفكر).

وبالجُمْلةِ؛ فقَدْ ذكر فِي «الرَّدِّ الوافر» لابن ناصر مَنْ أثنىٰ علىٰ شَيْخ الإسْلَام وَسَمَّاه بشَيْخ الإسْلَامِ مِمَّنْ عَاصَروه ومَنْ بَعْدهم بقليلٍ من الجَهَابذةِ الأَعْلام، ونُجُوم المَعْرفة والأَفْهام، ممَّنْ لهُم اليدُ الطُّولىٰ في استيعابِ عُلوم الإسلامِ، فبلغوا خمسةً وثَمانين عَالِمًا بالوَفَا والتَّمام.

فكَيْفَ مِمَّنْ جاءَ بَعْدهم فِي سَائِرِ العُصُور مِمَّن يَصعبُ حَصْرُهم في كتابٍ مسطورٍ، ويَتعذَّر جمْعُهُم في ديوانٍ منشورٍ، ولا يُحيطُ بِهِم إلَّا علَّامُ الغُيوبِ، وقابضُ الأَنْفس، ومُقلِّبُ القُلوبِ، وهذا يدلُّ علىٰ إجماع أهل العِلْمِ علىٰ إمامتِه في الدِّين إلَّا مَن خذَلهُ اللهُ.

الوَجْه السَّادس: أمَّا قولُهُ: «يا مُسْلم، أقدم حِمَار شَهْوتِك لمَدْح نَفْسِك! إِلَىٰ كَمْ تُصَادِقها وتُعَادي الأَخْيارَ؟ إِلَىٰ كَمْ تُصَادِقها وتَزْدري الأبرارَ؟ إِلَىٰ كَمْ تُعظِّمها وتُصغِّر العبادَ؟ إِلَىٰ كَمْ تُخَالِلها وتَمْقُتُ الزُّهَّادَ؟».

أَقُولُ عن هذا الكلام: كَذِبٌ وفِرْيةٌ علىٰ ذلك العالِمِ المُؤمنِ الْمُجاهدِ التَّقيِّ، الَّذي وَقَف نَفْسه علىٰ دِراسة الكتابِ والسُّنَّةِ لمَعْرفةِ الحقِّ، والرَّدِّ علىٰ مَن خالفَه أيًّا كانَ؛ ولَوْ كانَ قدَّم حمارَ شَهْوتِهِ لمَدْح نفسِهِ كما زَعَم هَذَا؛ لَتَزلَّفَ إِلَىٰ الأُمَراء والمُلُوكِ ليَمْنحُوهُ المَنَاصبَ العاليةَ حَتَّىٰ يكونَ مَرْموقًا بَيْنَ النَّاسِ، مُعظَّمًا لَدَيهم، فإِنَّ المُعظمين لأَهْل الدُّنيا وأَرْباب الولايات أَكْثر من المُعظِّمين لأَهْل الدِّين والعِلْمِ والعباداتِ، ولَمَا رَضِيَ بالبقاءِ في السِّجْن، وكُلَّما أُخْرِجَ من

السِّجن عادَ إِلَىٰ الصَّدْع بالحقِّ غَيْر مُبَالٍ بِمَا يَحْصل له في ذلك مِن عراقيلَ وعقباتٍ، مِمَّا يُؤَدِّي إِلىٰ إِدخالِه السِّجنَ مرَّةً ثانيةً، فهذا يَدلُّ دلالةً واضحةً أنَّه لا يريدُ مِن وراء ذلك إلَّا رضَا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وإِنْ أَسْخَطَ جميعَ النَّاسِ.

وأمَّا قولُه: «إلىٰ كَمْ تُصَادِقها وتُعَادي الأخيار... إِلَىٰ آخر ما قالَ».

فهَذَا كذبٌ واضحٌ، وفِرْيةٌ كبيرةٌ، فإنَّه لَمْ يُعَادِ أحدًا من الأَخْيارِ والأبرارِ إِلَّا أن تكُونوا أَنْتُمُ الأخيارَ والأبرارَ؛ لأنَّكُمْ تَسبُّونَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، وتَعْتقدونَ فِسْقَهُمْ أَوْ كُفْرَهُمْ، فلعلَّه قدْ فعَل ذلك مِن أَجْل ذلك!

ويَكْفي ما ذُكِر في تَحليل كلام هذا الكتابِ، وبيان تَهافُتِهِ وتَسَاقُطِهِ، وأنَّه مُخْتلقٌ مَكْذوبٌ مُفْترًىٰ علىٰ الذَّهبِيِّ، وبالله التَّوفيق.

فصل: الرافضي يزعم أن تعظيم القُبُور تعظيم لشعائر الله

* قال الرَّافضيُّ: «ثُمَّ قَيَّضَ اللهُ - الْمَولَىٰ سُبْحانه - فِي كُلِّ قرنٍ، وفِي كُلِّ قُطْرٍ رِجَالًا نَصَروا الحقيقةَ، وأَحَقُّوا كلمةَ الحقِّ، وأَمَاتُوا بذرةَ الضَّلال، وقَابَلُوا تِلْكم الأَضَاليلَ المُحْدثةَ بحُجَجٍ قَويَّةٍ، وبرَاهينَ سَاطِعَةٍ، وجاءَتِ الأُمَّةُ الإِسْلَاميَّةُ تتبع الطَّريقَ المَهْيَعَ[١]، وتَسْلك جَدَدَ السَّبيل تِبَاعًا وراء الكتابِ والسُّنَّةِ، تُعظِّم شَعَائرَ الله»[٢].

* (ج): يَرَىٰ المُؤلِّفُ أنَّ الَّذِينَ رَدُّوا علىٰ شَيْخ الإِسْلَام بِمُؤلَّفاتٍ، أَوْ رَدُّوا عليه ضِمْنَ مُؤلَّفاتٍ، وتَكلَّموا فيه، وطعَنُوا في حقِّه مِن أمثال ابن السبكي[٣] وابن حَجَر الهَيْتَمِي[٤]، والقَسْطِلَّاني[٥]، والكَوْثَرِي، ودَحْلَان[٦]، هُمُ الَّذِينَ نَصَرُوا

(١) المهيع: الواضح البين.

(٢) يزعم أنَّه يقتبس الآية لتعظيم القبور؛ لأنه عنده من تعظيم شعائر الله حسب زعمه الفاسد.

(٣) ابن السبكي عليُّ بن عبد الكافي، الشَّافعي المذهب، وُلِدَ سنة (٦٨٣)، وتُوفِّيَ سنة (٧٥٦)، ولي القضاء فِي حياتِهِ، وأَوْصىٰ أن يولّىٰ ابنه مكانه عند وفاتِه. (ش ٦/ ١٨٠).

(٤) هو أبو العبَّاس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر، وُلِدَ سنة (٩٠٩)، ونشأ يتيمًا، فدرس وحصل، استوطن مكَّة، فقيل له: المكِّي، توفي سنة (٩٧٣)، «ش» (٨/ ٣٧٠).

(٥) هو أبو العبَّاس شهاب الدِّين أحمد بن محمَّد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني. وُلِدَ في (١٢/ ١١/ ٨٥١) بِمصر، وتُوفِّي سنة (٩٢٣)، «ش» (٨/ ١٢١).

(٦) أحمد زيني دحلان فقيهُ مكَّة، مؤرِّخ، ولد بِمكَّة سنة (١٢٣٢)، تولَّىٰ فيها الإفتاءَ والتَّدريسَ، أنشئتْ في

الحقَّ والحقيقةَ.

وما ذَاكَ إِلَّا أنَّهم قد وافقُوا هواهُ في هذَا، وإِنْ كانوا يُخَالفونَه في الاعتقادِ، ولَوْ كانوا هُمْ علىٰ باطلٍ وشَيْخ الإِسْلَام ومَن معَه علىٰ الحقِّ، ونَسِيَ هذا المَخْذول أنَّه يُقَابل هؤلاء العُلماءِ مَنْ هُمْ أكثرُ مِنْهم عددًا، وأَوْسعُ عِلْمًا، وأَعْلىٰ مَنْزلةً في العِلْمِ ودَعْوة الخير، قد رَدُّوا علىٰ هؤُلاء، وأَيَّدُوا الحقَّ الَّذي نَصَره شيخُ الإِسْلَام.

وقَدْ أَخْبرَ النَّبيُّ ﷺ: «أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّها فِي النَّار إِلَّا وَاحِدَةً»، قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُول الله؟ قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ عَلَىٰ مِثْل مَا أَنَا عَلَيهِ وَأَصْحَابِي»[1].

ولَيْسَ يَضرُّ شيخ الإِسلام وهُو علىٰ الحقِّ أنْ يُخَالفَه أقوامٌ، أو يَردَّ عليه أقوامٌ ما دَامَ معه كتابُ اللهِ، وسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ.

أمَّا قولُهُ: «تَعْظيم شَعَائر الله»: فهَلْ من تَعْظيمِ شَعَائر الله تَعْظيمُ القُبُور والأَضْرحةِ، والعُكوف عليها، والتَّبرُّك بِها؟

هذا ما يَعْتقدُه المؤلِّف، وتَدِينُ بِهِ الصُّوفيَّةُ الزَّائغةُ، والشِّيعةُ المُنْحرفةُ الَّتي قادَ أصحابُها بَعْضَ أُمَّةَ مُحمَّدٍ ﷺ إلىٰ الجاهليَّة الجهلاءِ، والضَّلالة العمياءِ، وعادُوا بِها إلىٰ الخُرافةِ الَّتي كانَ قَدْ تَحرَّر منها آباؤهم حينَ اعتنَقُوا الشَّريعةَ السَّمْحةَ، وَاسْتَضَاؤُوا بالقُرآنِ علىٰ يدَي رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ علىٰ أيدِي أصحابِه.

فلم تَلْبثِ الأُمَّةُ طويلًا بَعْد ظُهورِ هاتَيْنِ الفئتَين: الشِّيعة والصُّوفيَّة حتَّىٰ

=

أيَّامه أوَّل مطبعة بِمكَّة، تُوفِّيَ بالمدينة سنة (١٣٠٤). «الأعلام» للزركلي (١/ ١٢٩).

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، عن ابن عمرو رضي الله عنهما. وقال: حديث غريب مفسَّر. وحسَّنه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٣٤٣).

ضربت الوَثنيَّة في جِسْمِ الأُمَّة أَطْنابَها، وأَرْسَتْ فيها جُذورَها بدَعْوىٰ تَعْظيم الأولياءِ، والتِمَاسِ البَرَكَة مِنْهم.

ثُمَّ بالتَّالي قَادَهُمُ الشَّيْطانُ كما قادَ الأُمَمَ قَبْلهم إلىٰ دَعْوة المَقْبورينَ، والْتِمَاس النَّفْع، ودَفْع الضُّرِّ منهم، فَساقُوا مِن أجل ذلكَ النُّذورَ والقَرابينَ للمَوْتىٰ، وذَبَحوا لهم النَّسائكَ، وطافُوا بالقُبور كما يُطافُ بالكعبةِ، بلِ اعْتَقَدوا أَنَّ تُرابَ تِلكَ القُبور تِرْياقٌ نافعٌ، وشفاءٌ ناجعٌ! فإنَّا لله وإنَّا إليه راجِعونَ، وتَحقَّق بذلكَ ما صحَّ عن رَسُولِ الله ﷺ أنَّه قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الخَلَصَةِ»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦) مِن حديث أبي هُريرة رضي الله عنه.

والأَلَيَاتُ: جمع أَلِية، وهي الأَعْجاز، والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي الخَلَصة، وهو بيت صنم بأرض دوس (قبيلة من اليمن)، أي: يكْفُرن ويَرجعْنَ إلىٰ عبادة الأصنام وتعظيمِها.

فصل

* الرَّافضيُّ يَزْعُمُ أنَّ التَّوْحيدَ ضَلالٌ وَغَيٌّ، وصدٌّ عَنْ سَبِيل الله، ويُعرِّض بالشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب، والدَّوْلة السّعوديَّة مُمَثَّلة في الأميرِ مُحمَّد بن سعود رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال: إِلَىٰ أَنْ أَلْقَىٰ الشَّرُّ جِرَانَه[1]، وجَادَ الدَّهْرُ بوَلَائِدِ الجهل، ورَبَّتهُمْ أَيْدي الهَوَىٰ، وأَرْضعَتْهُمْ أُمَّهاتُ الضَّلال، وَشَاغَلَتْهم رِجَالاتُ الفَسَادِ، وتَمثَّلوا فِي المَلإِ بَشرًا سَويًّا، سَجِيَّتُهُمُ الضَّلالُ، فجَاسُوا خِلَالَ الدِّيار، وَضَلُّوا وأَضلُّوا، وَاتَّبعُوا سبيلَ الغيِّ، وصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ الله!

ومِنْ هَؤُلَاءِ الجَمَاهير (القصيمي) صاحب (الصِّراع) حَذَا حَذْو ابن تيمية، واتَّخذ وَتِيرتَه، واتَّبَعَ هَوَاه، فجاءَ فِي القرن العشرين كشيخِهِ يُموِّه، ويدجّل، ويَتحرَّش، ويَتسذَّج!

* (ج): أَرَادَ المُؤلِّفُ بِهَذَا الكَلَامِ دَعْوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب والدَّولة السّعوديَّة علىٰ ما يَظْهر من فَحْوىٰ كلامِهِ، أي: فِي شمال الجزيرة العربيَّة عَامَّةً، وفِي نجد خَاصَّةً، حَيْثُ ظَهرَتْ دولةُ التَّوْحيدِ الَّتي قَضَتْ علىٰ الشِّرْكِ والخُرَافاتِ والخُزَعْبلاتِ، وأَحَلَّتْ مَحلَّها التَّوْحيدَ، وإِخْلاصَ العبادةِ لله رَبِّ السَّمواتِ والأَرْض، ومالكهما، والمُتصرِّف فيهما، وفِي الكون كُلِّه، حَيْث

(١) أصل الجران: باطن العنق، يقصد: ثَبتَ واستقرَّ، كما أنَّ البعير إذا برك واستراح، مدَّ جرانه علىٰ الأرض.

زَعَمَ هَذَا الجاهلُ أنَّ التَّوحيدَ شَرٌّ.

أمَّا قولُهُ: «وجادَ الدَّهْرُ بوَلَائِدِ الجَهْل..»، فهَذَا من شِرْكِهِمْ فِي القَضَاءِ والقَدَر، حَيْثُ يَزْعُمُونَ أنَّ اللهَ تَعَالىٰ يَخْلق الخيرَ، ولا يَخْلق الشَّرَّ، وأنَّه لا يَقْدر أن يَهْديَ ضالًّا، ولا أنْ يُضِلَّ مَنْ يَشَاءُ، وأنَّ العبادَ هُمُ الَّذِينَ يَخْلقون أَفْعَالَهُمْ.

والعجبُ هنا: أنَّه قَدْ زَعَمَ أنَّ التَّوحيدَ والسُّنَّةَ، واتِّباع ما جاءَ به النَّبِيُّ ﷺ وإفْراد الله تعالىٰ بالعبادة شرٌّ! ثُمَّ نَزَّهَ اللهَ تعالىٰ عن تقدير ذلك، فقال: «وَجَادَ الدَّهْرُ بوَلَائِدِ الجَهْل»! فنَسَبَ إيجادَ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب[1] وَهِدَايته إِلَىٰ

(١) الشَّيخ محمَّد بن عبد الوَهَّاب هو شيخ الإسلام، ومُجدِّدُ العقيدة السَّلفيَّة، الدَّاعية الكبير، والعَلَم الشَّهير، وُلِدَ فِي العيينة حين كان أَبُوه قاضيًا فيها، فنَشَأ فِي كنف أبيه، فعلَّمه الفقه، وكان كثير المطالعة فِي كُتب التفسير والحديث، فنَوَّر الله بصيرته، وفتح قلبه لمعرفة الحقِّ، وكان فِي ذلك الزّمن قد فَشَا الشِّرْكُ فُشُوًّا منكرًا، فدعا أهلَ بلده، فأنكروا عليه، فسَارَ للحجِّ، ثُمَّ ذهب إلىٰ المدينة، وقرأ علىٰ بَعْض علمائها، ثُمَّ رجع إلىٰ نجد، فتجهَّز وسافر إلىٰ البصرة، فجَلَس فيها يقرأ علىٰ بَعْض عُلَمائها، وجعل يُنكر ما هم فيه من الشِّرْك، فَاجْتَمعوا عليه، وآذَوه، وأخرجوه فِي شدَّة الحرِّ ماشيًا، وفِي طريقِهِ إلىٰ الزّبير كاد أن يموت من العطش، فأنقذه الله برجل مُكاري، فسَقَاه وحَمَله إلىٰ الزّبير، وكان يريد أن يَتَّجه إلىٰ الشَّام، فضاعت نفقتُهُ، فرجع إلىٰ نجد، وعاد إلىٰ إنكار الشِّركيَّات عليهم، وكان أبوه حينئذٍ قد انتقل إلىٰ حريملاء، ومكث مُدَّةً يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر، فأراد فُسَّاقها الغدر به، وقتله، ولَمْ يتمَّ لهم ذلك لمانعٍ من الله، ثُمَّ انْتقَل إلىٰ العيينة ورئيسُها يومئذٍ عثمان بن معمر، وبقي بِها مدةً من الزَّمن، يقطع الأشجار الَّتِي تُعْبَد، ويهدم القباب بمساعدة الأمير عثمانَ بن معمر، ولَمَّا كَثُرَ أتباع الشيخ، وشاع ذِكْرُهُ، وذاع فِي نجد وما حولها، كتب أمير الأحساء إلىٰ الأمير عثمان بن معمر يُهدِّده بقطع المساعدة السَّنويَّة الَّتِي يُعْطيه إن لَمْ يقتل الشَّيخ، فدعا الشَّيخ وأخبره بذلك، فقال الشَّيخ: إنَّك إذا نصرتَ «لا إله إلا الله»، نَصَرك اللهُ، فلا يهولنك وعيدُهُ، ولكن غلب عليه حب الدُّنيا، فأخرجه من العيينة مع فارس، أمره أن يسير معه إلىٰ حيث يريد، ويقال: إنَّه أمره بقتلِهِ، فخرج يَمشي علىٰ قدميه والفارسُ يسيرُ وراءه، ولَمَّا أهمَّ بقتلِهِ، أحسَّ بخوفٍ شديدٍ، ومنعه من ذلك، ولَمَّا وصل الدّرعية عند محمّد بن سويلم، أحس صاحب البيت الخطرَ، فهَدَّأه، فجاء أصحابُ
=

الخَيْر، وتَوْفيقه لطَلَبِ العِلْمِ الصَّحيح، وتَنْوير بَصيرتِهِ لرُؤْيةِ الحَقَائق الإسْلاميَّة النَّاصعة، كُلُّ ذَلِكَ مَنْسوبٌ عنده إِلَىٰ الدَّهْرِ، لا إِلَىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فأثْرِ بجَهْلين، وَاكْتَسَبَ جُرْمَينِ، وحَمَلَ وِزْرَيْنِ.

وأمَّا قولُه: «شاغلتهم رِجالاتُ الفَسَادِ»، فَهُو يُشِيرُ بذَلِكَ إِلَىٰ مُحمَّد بن سعود الكبير[1] الَّذي حَمَل عَلَىٰ كاهلِهِ نُصْرةَ الدَّعوة الإسْلَامية، فجَعَل الله النَّصْرَ حَلِيفَهُ حَتَّىٰ كَوَّنَ دولةً إسلاميَّةً مُحْترمةً، وإِلَىٰ ذَلِكَ يُشِيرُ الرَّافضيُّ بقوله:

= الشَّيخ إليه خُفْيةً، وأرادوا أن يُكلِّموا الأمير محمَّد بن سعود في استقبالِهِ ونصرتِهِ، فهابوه، ثُمَّ رأوا أن يُوعِزُوا إلىٰ امرأته بذلك، فأشارت عليه أن يأتيه، وأن ينصره، ففعل، وتمَّ العهد بين الشَّيخ والأمير على نُصْرة دين الله، وكان ذلك في سنة (١١٥٨)، فتَسلَّل إليه شيعتُهُ من أهل العيينة، وقَوِيَ أمرُهُ، وانتصر ببركة دعوتِهِ محمَّد بن سعود، واتَّسع سلطانه حتَّىٰ عمَّ نجدًا كلَّها، بل وتَجاوزها إلىٰ بلاد عسير، وقَدْ حفظ الله الملك في هذه الأسرة إلىٰ اليوم ببركة الدَّعوة الإسلاميَّة، وسيحميهم الله ما حموها.

أما الشَّيخ فقد بقيَ يدعو، ويُعلِّمُ، ويُدِيرُ أُمُور الدَّعوة، ويُؤلِّف الكُتُب المفيدة، ويُعلِّم النَّاس، ويُنْفق كُلَّ ما وصل إليه، ويَسْتدين، ويُضيف الوافدين من طَلَبة العلم والمستجيبين للدَّعوة حتَّىٰ وافاه الأجل في سنة (١٢٠٦) بعد أن أسَّس الدَّعوة الإسلاميَّة، ووطَّدها، وخلف بعده علماء وجهابذة من أبنائه وطُلَّابه، ومن مُؤلَّفاته المفيدة كتاب: «التَّوحيد»، و«الثَّلاثة الأصول»، و«كشف الشُّبهات»، وغيرها، وسيرتُهُ تحتاج إلىٰ مجلَّدٍ ضخم، رَحِمَهُ اللَّهُ ورفع درجته في الجنَّة. راجع «عنوان المجد في تاريخ نجد» (ص٦) وما بعدها إلىٰ نهاية (ص٩٤)، راجع أيضًا كتاب: «المملكة العربيَّة السَّعوديَّة» لعبد الكريم الغزال (ص٣٨) وما بَعْدها، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٥٧)، و«مشاهير علماء نجد» (ص١٦) وما بعدها.

(١) هو الإمام محمَّد بن سعود بن محمَّد بن مقرن بن مرخان بن مانع المنسوب إلىٰ بني ذهل ابن شيبان وكان أميرًا على الدِّرعيَّة فقط، فوفد إليه الشَّيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب في عام (١١٥٨)، فعاهده على نُصْرة الإسلام، فجعَل الله النَّصر حليفه. وقد تُوفِّي سنة (١١٧٩)، وقد تَوسَّعت رُقْعة دولتِه، ثُمَّ نَمت في عهد ولده عبد العزيز، وحفيده سعود، حتَّىٰ وصلتْ إلىٰ اليمن وعسير وتخوم الشَّام والعراق. راجع «عنوان المجد» لابن بشر (ص١٣١) وما بعدها، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٣٨).

«وتمثَّلوا فِي الملإِ بَشرًا سَويًّا، سَجيَّتُهُمُ الضَّلالُ، فجَاسُوا خلالَ الدِّيار، وَضلُّوا وأَضلُّوا..». أي: نَمَتْ دَوْلتُهُمْ حَتَّىٰ كَبرتْ وعَظُمتْ، وأَصْبحَتْ دولةً مُحْترمةً.

ونَقُولُ له: وعَلَىٰ رُغْم أَنْفِكَ يا عدوَّ الله، أبىٰ اللهُ إِلَّا أَنْ يُظْهِرَ الحقَّ، ويُعْلي كَلِمتَهُ وإِنْ رَغِمَتْ أُنُوفُ الظَّالمينَ، فقَدْ حَفِظَ اللهُ المُلكَ في أَحْفادِ هذا الرَّجُلِ الَّذي سَخَا بنفسِهِ لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأَيَّدَ دَعْوةَ الحقِّ مِن حين أَنْ قَامَتْ دَعْوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب، فآوَاهُ إليهِ، ونصَره حتَّىٰ زَماننا هذا، خلا فترةٍ أو فتراتِ ضَعْفٍ اسْتَعادُوا فيهَا قُوَّتَهمْ بتَوْفيقٍ مِن الله علىٰ يدِ المَلِك الرَّاحل عبد العزيز بن عبد الرَّحمن[1]، حيث تَوسَّعَتْ فِي عهدِهِ مَمْلكتُهُمْ، وفَتَحَ اللهُ

---

(١) الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود: هو عبد العزيز بن عبد الرَّحمن بن فيصل بن تركي رَحِمَهُ اللَّهُ، المُلقَّب بـ «صقر الجزيرة»، الَّذي استعاد ملك آبائه للمرَّة الثَّالثة في ٥ شوال سنة (١٣١٩هـ)، ووَحَّد الجزيرة العربيَّة بعد كفاحٍ طويلٍ وجهادٍ مريرٍ دام زهاء أربعة وثلاثين عامًا، تَوطَّدتْ بعدَها الأُمُور، واستتبَّ الأمنُ، وشاع فيها الخيرُ والرَّاحةُ والنِّعمةُ، وفشا التَّوحيدُ، واختفىٰ الشِّرْكُ وأصحابُه، والضَّلالُ وأذنابُه، وما ذلك إلَّا بسبب تحكيم الشَّريعة، وإظهار التَّوحيد، وإعلاء كلمة الله، وقد وافاه الأجل في ٢ ربيع الأول عام (١٣٧٣هـ). وإنَّا لننصحُ القائمين علىٰ هذه الدَّولة مِن أبنائِه وأحفادِه أنْ يُحكِّموا شريعةَ الله في أنفسهم ومن تحت أيديهم؛ لكي تَبْقىٰ لهذه المملكة هَيْبتُها وعزُّها وسلطانُها، ولتتذكَّر دائمًا قول الصَّحابيِّ الجليل أبي الدَّرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَهْوَنَ العِبَادَ عَلَىٰ اللهِ إِذَا هُمْ عَصَوْهُ!»، وقبل ذلك أيضًا قولُ الله تعالىٰ: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍۭ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ۖ فَتِلْكَ مَسَٰكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّنۢ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ۖ وَكُنَّا نَحْنُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٥٨﴾﴾ [القصص: ٥٨]، ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ﴿١١﴾ فَلَمَّآ أَحَسُّوا۟ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ ﴿١٢﴾ لَا تَرْكُضُوا۟ وَٱرْجِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَآ أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَٰكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ ﴿١٣﴾﴾ [الأنبياء: ١١-١٣].

إنَّ نعمةَ الأمن والاستقرار ورَغَد العيش جاءت بسبب تحكيم كتاب الله، وسُنَّة رسولِهِ في العقيدة، وفي الدِّماءِ، وفي الأموال والأعراض، والتَّحاكُم إليها في كلِّ خلافٍ، وتطبيق شريعة الله تطبيقًا كلِّيًّا في عهد الملك الرَّاحل عبد العزيز، وأنَّ هذه النِّعَم لا تُسْتَبقىٰ إلَّا بذلك، وفَّق الله وُلَاة أُمُورنا لِكلِّ خيرٍ، وجَنَّبنا وإيَّاهم كلَّ شرٍّ.

لَهُمْ من خَزَائِنِ الأَرْض مِمَّا جَعَل مَمْلكتَهُمْ مِن أَغْنَىٰ الدُّوَل وأَرْغدها عيشًا، وأَفْضَلها أمنًا وإيمانًا.

وهذا ما يَدعُو القائمينَ علىٰ هذه الدَّولة - بلْ ويوجبُ عليهم - التَّمسُّكَ بأَحْكامِ الشَّريعةِ الإسلاميَّة الصَّافية، والثَّبات عليها، كما يُوجبُ عليهم تلافي الأخطاءِ الَّتي تَنَأَىٰ بأَصْحابِها عن معينِ الشَّرْع الصَّافِي، والَّتي نَجمَتْ عن الاحْتكَاكِ بغَيْر المُسلمينَ وتَقليدهم، أَوْ عن التَّرَفِ وفُشُوِّ المال، أو عن تَقليدِ الشَّبابِ المُبْتعث لِمَا يَجْري في الدُّوَلِ الكافرة الَّتي ابْتُعِثُوا إليها للدِّراسةِ، أو عَنْ وسائل الإعلام الَّتي بلغَتْ في عصْرنا الحاضر مَبْلغًا لَمْ يُعْهَد مثلُه.

وأخيرًا: انْظُرْ أيُّها القارئُ الكريمُ إلىٰ عِبارة هذا الرَّافضيِّ الخبيث! الَّذي يَزْعُمُ أنَّ الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب من وَلَائِد الجَهْل والضَّلالِ، وأنَّ الإمامَ مُحمَّد بن سعودٍ من رِجَالاتِ الفَسَاد! ومِنْ لَازِمِ ذَلِكَ أنَّ التَّوحيدَ الَّذي دَعَا إليه ونَشَره هَذَانِ الإمَامانِ، ذَلِكَ بدَعْوتِهِ وتعليمِهِ واجتهادِهِ، وذَلِكَ بسُلْطانِهِ وعَتادِهِ وجهادِهِ، أنَّه جهلٌ وضلالٌ وفسادٌ! وتِلْكَ رِدَّةٌ عَنِ الإسْلَامِ إنْ كانَ قَدْ دَخَل فيه!

فأين هذا الكلامُ مِن قولِ ذلكَ المُنافقِ الَّذي كان علىٰ عهْد رسُول الله ﷺ: «لَمْ أرَ مثلَ قُرَّائنا هؤلاء أَرْغب بُطُونًا، ولا أَكْذب أَلْسُنًا، ولا أَجْبن عند اللِّقاء؟ فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالىٰ فِي حَقِّه: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]»[1].

---

(١) انظر: «تفسير ابن جرير الطبري» (١٠/ ١٧٢-١٧٣)، و«تفسير القرطبي» (٨/ ١٩٧)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ١٧١-١٧٢)، تفسير الآيتين (٦٥، ٦٦) من سورة براءة.

قَاتَلَ اللهُ الهوَىٰ؛ ماذَا فعَل بأهلِه؟!

وما مَثَلُ هذا الرَّافضيِّ إلَّا مثل فِرْعون حَيْثُ قالَ عَنْ مُوسَىٰ عليه السلام: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٦﴾﴾ [غافر: ٢٦].

ومِنْ هذا يَتبيَّنُ أنْ أُسْلُوبَ الباطِلِ وأَهْله مُتَّحِدٌ في جميعِ الأَزْمنةِ: ﴿أَتَوَاصَوْا۟ بِهِۦ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [الذاريات: ٥٣].

وقَدْ قَرَّر العُلَماءُ أنَّ المَسرَّة بانْخِفَاضِ دين الله، والاسْتِيَاءَ بفُشُوِّه واسْتِعْلائِهِ، من مُوجِبَاتِ الرِّدَّة الَّتي تُخْرج الإنسانَ من المِلَّةِ السَّمْحةِ وإِنْ لَمْ يَتكلَّمْ؛ فكَيْفَ بِمَنْ زَعَمَ أنَّ الدِّينَ ضلالٌ وفسادٌ؟ فإنَّه يَكْفرُ مِن بابِ أولَىٰ.

فصل

فِي مُحاوَلتِه تَنقُّص شَيْخ الإِسْلَام ابن تيمية إِذْ ساوَىٰ بينَه وبيْنَ القصيمي المرتدِّ[1].

(١) ترجمة القصيميّ عن كتاب: «دراسة عن القصيمي» للدُّكتور صلاح الدِّين المنجد، قال: «**أسرةُ القصيميّ وأصلُه**: ما سأذكره فِي هذا الفصل، بعضُه رُوِيَ عن الشَّيخ عبد الرَّحمن آل عثمان القرعاوي الأمير السَّابق لخب الحلوة فِي منطقة القصيم بنجد فِي السّعوديَّة، وبعضُه الآخر ممَّا يتحدَّث به القصيميُّ عن نفسِه، ثُمَّ قال: ليس للقصيميّ نسبٌ عربيٌّ معروفٌ، وليس لأُسرتِهِ اسمٌ تُعْرَفُ به، والقصيميُّ اسمٌ جديدٌ اتَّخذه عبد الله، فعُرِفَ به، ذلك لأنَّ أُسرتَه ليستْ مِن نجدٍ، ولا مِن أيِّ مَكانٍ فِي الجزيرةِ العربيَّة، بل هي مصريَّة، أخرجها صعيد مصر.

قلتُ: لو كان علىٰ الحقِّ، ما كان يضرُّه من أين جاء.

قال: وَاسْمُ أبيه عليٌّ، جاء إلىٰ القصيم أيَّام ابن ضبعان، أو محمود الزَّيد، وكان مِن بقايا حَمْلة إبراهيم باشا علىٰ نجد، وعرف بالقصيم باسم علي الصّعيدي، وطاب المقام لعليٍّ فِي قصيم نجد أكثر من صعيد مصر، فسكن خب الحلوة التَّابعة لمدينة بريدة، وتزوَّج بِموضي بنت عبد العزيز الملقَّب عِبده -بكسر العين-، فولدَتْ له ابنه عبد الله الَّذي نتحدَّثُ عنه.

نشأته وتركه القصيم: قضىٰ عبد الله طفولته فِي القصيم فِي حجر والدته موضي بخب الحلوة، ثُمَّ نراه صبيًّا يشتغل أجيرًا فِي فلاحة عبد الرحمن آل عثمان القرعاوي، ولَمَّا انتقل أبوه إلىٰ عمان للاشتغال باللؤلؤ انتقل معه، وقرأ هناك القرآن، ثُمَّ رحل إلىٰ الشَّيخ الشنقيطي فِي جنوب العراق، فلَازَمه أيامًا، ثُمَّ سافر إلىٰ الهند، وانتقل بالمدرسة الرحمانية، ثُمَّ عاد من الهند بعد سنةٍ ونصفٍ إلىٰ الزبير فِي جنوب العراق إلىٰ الشنقيطي المذكور، ثُمَّ ترك الزّبير، وجاء إلىٰ بغداد ليلقىٰ الألوسي، فوَجَده قد مات، ثُمَّ قصد الكاظميَّة، فلازمها شُهُورًا، ثُمَّ تركها إلىٰ الشّام، ثُمَّ إلىٰ مصر، وَالْتحَق بالأزهر، وبعد مدَّةٍ تخاصم يومًا هو وأحد شُيُوخ الأزهر المسمَّىٰ بالدجوي، فألَّف عنه كتابًا أسماه: «البروق النَّجديَّة فِي اكتساح الظُّلمات الدّجويَّة»، =

=

وما ترك طعنًا إلَّا لَصقه به، ولذلك فقد فصل بسببه مِن الأزهر؛ ولذلك كان ناقمًا علىٰ الأزهر وعُلمائِه».

وقال في (ص٢٤): «وقَدْ آلَم القصيميّ أنْ يطرد من الأزهر آلَمًا عميقًا، ولعلَّ هذا الطَّرد كان مِن العوامل الأولىٰ الَّتِي دَفعَتْ القصيميَّ لازدراء الأزهر ورجالِهِ، ثُمَّ دفعتْهُ فيما بعد للتَّحوُّل عن نَهْج الدِّين كما وقع لطه حسين... إلىٰ أن قال: وأتبع القصيمي مُؤلَّفه الأوَّل بِمؤلَّفٍ ثانٍ أراد أنْ يتحدَّىٰ به الأزهر وعُلماءَه جميعًا، سمَّاه: «الصِّراع بين الإسلام والوثنيَّة»، صَدَر في ثلاثة أجزاء، بلغت ألفين وخمس مئة صفحة، دَافَع به عن الإسلام والتَّوحيد أمجدَ دفاعٍ، وكان دفاعُهُ مملوءًا بالقوَّة والحرارة والحجَّة، وسارع الكثيرون من العلماء لتقريظ الكتاب، والثناء عليه؛ شعرًا ونثرًا، فممَّا قاله إمام الحرم المكيّ يوم ذاك -قلتُ: هو أبو السمح رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِن قصيدةٍ طويلةٍ:

صِـــرَاعٌ بَـــيْنَ إِسْـــلَامٍ وَكُفْـــرٍ ... يَقُـــومُ بِـــهِ القَصِـــيمِيُّ الشُّـــجَاعُ

أَلَا للهِ مَـــا خَـــطَّ اليَـــرَاعُ ... لِنَصْـــرِ الـــدِّينِ واحْتَـــدَمَ النِّـــزَاعُ

قال: وشَعَرَ القصيمي بعد كتابِهِ هذا بكثيرٍ من الزَّهْو والفَخْر (٢٥٠٠ صفحة) فِي الدِّفاع عن الدِّين والإيمان، وتَحْطيم الوثنيَّة والكفر، تكفي لأن تجعل منه الشَّيخ الذي ينظر إليه بعين الرِّضا فِي كلِّ مكانٍ، والَّذي يحقُّ له أن يَتصدَّر الْمَجالسَ والحلقاتِ.

نقطة التَّحوُّل: وكانت الحرب العالمية الثانية قَدْ قامت، وقد نشطت فِي مصر العناصر الشُّيوعيَّة تَبُثُّ أفكارها تحت شعار الهجوم علىٰ النَّازيَّة الفاشيَّة، وكانت مؤلَّفات فلاسفة الغرب وأدبائه تنقل كلَّ يوم فِي الصُّحف، أو المجلَّات، أو الكُتب الخاصَّة، ويذكر القصيميُّ أنَّه كان مُغرمًا بأمرَين: بالقراءة، فدفعه فشلُهُ المتواصل وتعبُهُ الطَّويل إلىٰ اللُّجوء إلىٰ القراءة، ومن الطبعي أن يقرأ الإنسانُ ما يلذُّ لنفسِهِ، أو ما يوافق الحالة النفسيَّة الَّتِي هو فيها، فكانت قراءتُهُ كلّها ثورة، أو ما يدعو إلىٰ ثورةٍ، وَهبَّتْ عاصفة الشَّكِّ فِي نفسه؛ لأنَّ الأقدار لَمْ تُعْطه ما أعطَتْ غيرَه، وجاء عام (١٩٤٦م)، فكان نقطة التَّحوُّل فِي حياة القصيمي، فقَدْ أصدر كتابه: «هذي هي الأغلال»، ثار فيه علىٰ كلِّ شيءٍ مِمَّا سمَّاه عادات وتقاليد، وعقائد، وخرافات، فأثار الكتابُ ضجةً عنيفةً فِي صُفُوف الجمعيَّات الدِّينيَّة، ورجال الأزهر، ورأوا فِي مؤلِّفه مستهترًا ملحدًا، وقَدْ قابل العلماء انقلاب القصيمي رأسًا علىٰ عقب، فألَّف الشَّيخُ إبراهيم السويِّح كتابًا ردَّ فيه علىٰ القصيمي سمَّاه: «بيان الهدىٰ من الضَّلال فِي الرَّدِّ علىٰ صاحب الأغلال»، ظهر فِي عام (١٣٦٨)، وألَّف الشَّيخ محمَّد عبد الرَّزَّاق حمزة كتابًا سمَّاه: «الشَّواهد والنُّصُوص مِن كتاب الأغلال علىٰ ما فيه من زيغٍ وكُفرٍ وضلالٍ».

=

=

وهذه قصيدةٌ داليَّةٌ أنشأها الشَّيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ لردِّ أبي السَّمح على المدعو/ عبد الله بن علي القصيمي:

الحمـــدُ لله لا بِـــالخَطِّ مَعـــدودَا ... حَصْـــرًا ولا بِمـــدى الأزمـــانِ مَحْـــلُودَا

لِمَالـــكِ الحَمْـــدِ مُوليـــه ومُلْهِمِـــه ... مَـــا زَالَ رَبِّـــي علـــى التَّحْمِيـــدِ مَحْمُـــودَا

سُـــبْحَانَه مِـــنْ إلَـــهٍ لا سَـــمِيَّ لَـــهُ ... الكُـــلُّ عَبْـــدٌ وَكَـــانَ اللهُ مَعْبُـــودَا

لَقَـــدْ حَمَـــى الـــذِّكْرَ حِفْظًـــا مُنْـــذُ أَنْزَلَـــهُ ... وَهَكَـــذَا لَـــمْ يَـــزَلْ بـــالحِفْظِ مَوْفُـــودَا

حَمَـــاهُ بِالشُّـــهْبِ تَرْمِـــي كُـــلَّ مُسْـــتَرِقٍ ... مَـــا رَامَـــهُ قَـــطُّ إِلَّا عَـــادَ مَطْـــرُودَا

كَـــذَاكَ فِـــي الأَرْضِ يَـــرْمِيهِمْ بِأَنْجُمِهَـــا ... هُـــمُ الرُّجُـــومُ بِهِـــمْ مَـــا زَالَ مَرْصُـــودَا

أَئِمَّـــةُ العِلْـــمِ والتَّقْـــوَى أُولَئِـــكَ هُـــمْ ... بيـــتُ القَصِيـــدِ قصـــدتَ اعلَمْـــه مَقْصُـــودَا

فَهُـــمْ مَصَـــابِيحُ ديـــنِ اللهِ قَيَّضَـــهُم ... يجلُـــو بِهِـــمْ ظُلَمَـــاتِ الحيـــرةِ السُّـــودَا

مِـــنْ كُـــلِّ مُسْتَبْصِـــرٍ لله مُنْتَصِـــرٍ ... بِـــاللهِ مُقْتَـــدِرٍ فِـــي اللهِ مَحْمُـــودَا

هُـــمُ الجِبَـــالُ ثُبُوتًـــا وَالبِحَـــارُ عُلُـــو ... مًـــا والشُّـــموسُ ضِـــيَاءً والسَّـــما جُـــودَا

فَـــلَا يَـــزَالُ كِتَـــابُ اللهِ مُعْتَصِـــمًا ... حَـــبْلًا مَتِينًـــا لِبَـــاغِي الحَـــقِّ مَمْـــدُودَا

ولَـــم تَـــزَلْ سُـــنَّةُ الهَـــادِي لِطَالِبِهَـــا ... وَعَـــذْبُ مَنْهَلِهَـــا مَـــا زَالَ مَـــوْرُودَا

ولا تَـــزَالُ رِجَـــالُ العلـــمِ تحرسُـــه ... ولا يـــزالُ لـــواءُ الحـــقِّ معقُـــودَا

فلـــم يـــرمْ مُلحِـــدٌ كيـــدًا لملَّتِنَـــا الـــ ... ـــسَّمْحَاءِ إِلَّا وَأَلْفَـــى الثَّغْـــرَ مَسْـــدُودَا

وللقَصِـــيمِيِّ رجـــلٌ قـــد سـمعتُ بـــه ... ذِكْـــرًا ولَـــمْ أَرَهُ لا زَالَ مفقُـــودَا

لكـــنْ تَـــوَاتَرَ وصـــفُ المشـــرفين عليـــ ... ـــه مِـــن ثقـــاتٍ بـــأنْ قـــد سـاءَ مَقْصُـــودَا

وَقَـــدْ حَكَـــوا عَنْـــهُ أَقْـــوَالًا شَـــنَاعَتُهَا ... تَكْفِيـــكَ فِـــي كَـــونِ مـــا القَـــاهُ مـــردُودَا

فظيعـــةٌ ضُـــمِّنت كُفْـــرًا وزندقَـــةً ... بـــل ردَّ أنْ يُفـــردَ الـــرَّحمن معبُـــودَا

فَقُلْـــتُ إِنْ صَـــحَّ مـــا قَـــالُوه فيـــهِ فمَـــن ... إِيمَانُـــه انحـــلَّ مـــا قـــد كـــان معقُـــودَا

وصـــارَ مِـــن رِبْقَـــةِ الإِسْـــلامِ مُنْســـلِخًا ... وكَـــانَ بالنَّصـــرِ للتَّوحيـــدِ معهُـــودَا

=

أَبْعَدَ أَنْ كان في أعدادِ ناصِرِه ... يعودُ مِن أَخْبَثِ الأعداءِ مَعْدُودا

أشقوةً مِن كتابٍ سابقٍ نفذتْ ... هذا وربُّك أمرٌ ليسَ مَرْدُودا

وظلتُ أتلو لآياتِ العقودِ ومَا ... قد جاء في خلفِ المرتدِّ موعُودا

مِنْ أنه سوفَ يأتي اللهُ جلَّ بأنـ ... ـصارٍ يكونُ بِهِمْ ذَا الدِّينُ مَخْفُودا

مُستيقِنًا أنْ سيقضِي اللهُ مَوعِدَه ... ألَا يَزَال نَصير الدِّين مَوجُودا

وبينما الفِكْرُ في ذا الأمرِ مُنتظرًا ... إتيان شرح يجلِّي الغيث مشهُودا

إذ اطَّلعتُ علَى ردٍّ عليه وفى ... عندي بتحقيقِ ما قد كان منشُودا

بِمن لَوْذَع جَهْبَذ للدِّين منتصر ... يا حبَّذا نصر دين الله مقصُودا

أبان فيه بأنَّ الخِبَّ زاغ عن الـ ... ـحقِّ المُبينِ وعنهُ ظلَّ مصدُودا

وفارق الدِّينَ والوحيَينِ والسَّلف الـ ... ـماضِينَ بل كلّ شرعٍ كان موجُودا

وأنه فوقَ ما قد قِيلَ فيهِ ومَا ... قالُوه مِنْ بعضِ ذاكَ الشَّرِّ معدُودا

وأنهُ رامَ أمرًا لا يحاولُهُ ... محاولٌ قطُّ إلَّا عادَ محصُودا

وأنهُ نابذَ الإسلامَ مؤتفكًا ... عن كلِّ حُكمٍ أتَى فِي الشَّرع محدُودا

يقولُ هذي هي الأغلالُ مانعة ... لأهلها مِنْ رُقِيٍّ كانَ محمُودا

ولا رقَى غيرُهم مِن مرتقًى بسوى ... نَبْذِ الشَّريعةِ أنْ ينقَادَ مَصْفُودا

وقَامَ يدعُو لِنبْذِ الدِّينِ مُجتهِدًا ... بكُلِّ جُهدٍ لهُ قد خَاب مجهُودا

وعندَه الرَّبُّ والمخلوقُ متَّحدٌ ... بل قد يقُوه بـ: ليس الرَّبُّ موجُودا

بل الطَّبيعةُ ما زالَتْ مدبِّرة ... لكلِّ أمرٍ يُرَى أو كان مَفقُودا

وأنه انتقصَ الرُّسلَ الكِرَام وأهـ ... ـل العِلْم مُنقرِضًا مِنْهُمْ ومَوجُودا

بلْ لا نبيٌّ ولا وحيٌ ولا ملكٌ ... بل كيف دينٌ ولا يرجون معبودا

وقام يُبْنِي على الإلحاد مُمتدحًا ... أئمَّةَ الكُفر فرعونًا ونمرُودا

معظِّمًا لملاحيد الفلاسفةِ الـ ... ـطَّبائعيِّين ساءَ الرُّفد مرفُودا

=

وأنكَر الوعدَ والإيعادَ بل جحد الـ ... أُخرىٰ وكون مقام الحشر مشهُودا
محرِّفًا لنصوص الوحي منحرفًا ... عنها وكان لديه الوحيُ مجحُودا
بأخبث الرَّأي كي يرتاد مقعده ... مِن الجحيم إذا ما تابَ مرصُودا
وقد أضافَ إلىٰ تحريفها وإلىٰ الثـ ... ـتكذيب كذبًا وهَزْلًا ليس محدُودا
وقد تراه بنصر الدِّين مُستترًا ... حباله تحتها قد خدَّ أخدُودا
مِن أينَ هَذَا وَمَا أَمْلَاهُ يُنبِئُنا ... بأنَّه شرُّ أهل الأرض مولُودا
ظنَّ الخبيثُ بأنَّ العارفين بأمْـ ... ـرِ اللهِ لَم يفهمُوا للرِّجْسِ مقصُودا
واضربْ له مثَلَ الغَاوِي فأتْبَعَهُ الشْـ ... شَيطانُ وأقْرَاهُ فِي الأغْرافِ مَسْرُودا
نفسي الفداءُ لقرْم قامَ مُحتسبًا ... يهدُّ أرصاده لا زال مَهدُودا
ونزَّه الدِّين عن أرجاس ما كتب الـ ... ـغَاوي المضلُّ إلىٰ أنْ صارَ مهدُودا
وردَّ أغلالَه السُّوأىٰ بلبّته ... قسرًا فباء بِها المخذول مشدُودا
ردًّا جليلًا جليًّا ما تكلَّف بل ... من بحر علْم خضمٍّ ليس مثمُودا
علىٰ اختصارٍ بإنصافٍ ومعرفةٍ ... مطهَّرًا ليس بالأفحاش محشُودا
بل البيان وإرشاد السَّبيل علىٰ ... علم وكان بريّ العلم ممدُودا
فاللهُ يجزيه عنَّا كلَّ صالحةٍ ... دنيَا وأُخرَىٰ ثوابًا ليس محدُودا
وأنْ يُثبِّتَنا فضْلًا بقُدرتِه ... بثابت القول فِي الدَّارَين مَمدُودا
والأبعد القاصي نرجو الله توبتَه ... ألَا يَموت علىٰ الإلحاد ملحُودا
ثُمَّ الصَّلاةُ معَ التَّسليم دائمةً ... علىٰ النَّبي المُصطفىٰ حيًّا ومَفقُودا
والآل والصَّحب والأتباع قاطبةً ... والحمد لله حمدًا ليس محدُودا

وكَتَبَ إبراهيم آل عبد الْمُحسن فِي حوادث سنة (١٣٦٦هـ) من تاريخه «تذكرة أُولي النُّهَىٰ والعرفان» بعنوان: ذِكْرُ رِدَّة عبد الله بن عليّ القصيمي الصعيدي... إلىٰ أن قال: ثُمَّ كانت فترة استجمام عند القصيمي من سنة (١٩٤٦) حتَّىٰ (١٩٦٧) عندما أصدر كتابه: «العالم ليس عقلًا»، ثُمَّ أتبعه بعد سنتين بكتابين آخرين، هما: «كبرياء التَّاريخ فِي مأزق»، و«هذا الكون ما ضميره»، قال (ص٣١): وفي هذه الكتب الثلاثة =

=

انطلق القصيمي في اتجاهه الجديد إلىٰ أبعد الحدود.

وقال في (ص٣٣): لا يجد الباحثُ الذي يقرأ كتُب القصيمي عناءً كبيرًا في التَّعرُّف علىٰ هُويَّة آرائه الَّتِي بثَّها في كُتُبه، فلقد أعدت قراءة كتاب: «هذا الكون ما ضميره» مرَّتين، وأصبح عندي كاليقين أنَّ ما ملأ به صفحات الكتاب ما هو إلا ترددٌ لآراء ماركس والشُّيوعيِّين، وإن كان قد هَاجَم الشيوعيين من قبل.اهـ.

ثُمَّ أورد نصوصًا من كتابه: «هذا الكون ما ضميره»، تُؤيِّد أنه أخذها عن ماركس، فارجع إليه من (ص٣٣ إلىٰ ٥٣).

والذي أُعقِّب به علىٰ ترجَمَة هذا الْمَارق: أنَّه يجب علىٰ أهل العلم أن يأخذوا منها عبرةً وعظةً، وتتلخَّص مواطن العبرة منها في أُمُورٍ:

أوَّلُها: الإخلاص لله في كلِّ عملٍ، وذلك أنَّ عواقبَ النِّفاق والمقاصد السَّيِّئة قبيحةٌ ووخيمةٌ؛ إذْ لو كان القصيميُّ مخلصًا عند تأليف كتابِهِ؛ لحماه الله عن الرِّدَّة.

ثانيًا: أنَّ الواجبَ علىٰ العبد ألَّا يعجبَ بنفسِه، أو يفخرَ بعملِه، فالفضل لله علىٰ العبد فيما أَنْجَزه مِن أعمالٍ، وكلُّ نعمةٍ علىٰ العبد تَسْتوجب شكرًا، وشُكْرها نعمةٌ تَسْتوجب شكرًا آخر.

ثالثًا: أنَّ هذه القصَّة تُعْطينا درسًا أنَّ مَنْ أعرَض عن القُرآن بعد أنْ علِمه، واتَّجه إلىٰ دُعاة الضَّلال ليأخذ ثقافتَه ووعيَه منهم، عاقبَه اللهُ بالخِذلان، وَاسْتَولىٰ عليه الشَّيطان، ولنأخذ مثلًا علىٰ الَّذين تركُوا كتاب الله وسُنَّة رسولِه، وزعموا أنَّها لا تكفي في العقيدة دون المنطق المأخوذ عن اليونان، كيف ضَلُّوا في العقيدة، فعَطَّلوا صفات الله، وآل بِهم ذلك العلم إلىٰ الحيرة، حتَّىٰ صار بعض فُحُولهم عند موته يتمنَّىٰ أنْ يموت علىٰ دين العجائز. والآن مَنْ ترك كتابَ الله وسُنَّةَ رسوله، وذهب يقرأ كتب الملحدين الضَّالِّين حتَّىٰ ولو كان بقصد النَّقد، يخاف عليه إذا أكثر مِن ذلك ألَّا يخرج منها سليمًا، وهذا حال هذا الرَّجل فيما نعتقد، كما قرَّر ذلك صلاح الدين المنجد.

رابعًا: أنَّ العبد بحاجة إلىٰ أن يكثر الابتهال إلىٰ الله في أن يُثبِّته علىٰ الصِّراط المستقيم، ولذلك شَرَعَ اللهُ قراءةَ الفاتحة في كلِّ ركعةٍ؛ لأنَّ فيها الدُّعاءَ بالهداية إلىٰ الصِّراط المستقيم، وقَدْ كان النَّبِيُّ -صلوات الله وسلامه عليه- كثيرًا ما يقول: «يا مُقلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ».

خامسًا: أَخْذ الحذر من كلِّ ما يُؤدِّي بالإنسان إلىٰ الهَلَكة وإحباط العمل من الرِّياء والعُجْب، ومخالطة الأشرار، وقراءة كتب الضلال والانحراف، ومطالعة القصص الخليعة، والنَّظر إلىٰ الصُّوَر الفاتنة بواسطة وسائل الإعلام المرئية؛ من سينما وفيديو وتلفاز، وغير ذلك، ومثل ذلك سماع التمثيليات والقصص الماجنة، وأكل الحرام، والوقوع في الكبائر من سُكْرٍ وزنىٰ، وغير ذلك، كلُّ هذه الأشياء يُخْشىٰ علىٰ مَنْ =

قال: «ومِنْ أُولَئِكَ الجَمَاهير (القصيمي) صاحب «الصِّراع» حذَا حَذْوَ ابن تيمية، واتَّخَذَ وَتِيرتَه، واتَّبعَ هَوَاه، فجاءَ فِي القرن العِشْرينَ؛ كشَيْخِهِ يُمرُّه، ويُدجل، ويتسذَّج، ويَتحرَّش بالسِّباب المقذع، ويقذف مُخَالِفِيه بالكُفْر، ويَرْميهم بكُلِّ مَعرَّةٍ ومَسبَّةٍ، ويُري الْمُجتمعَ أَنَّ هَاتِيكَ الأَعْمال من الزِّيارةِ والدُّعاءِ عند القُبُور المُشْرفة، والصَّلاة لَدَيْها، والتَّبرُّك والتَّوسُّل، والاستشفاع بِها، كُلُّها من آفاتِ الشِّيعة، وهُمْ بذَلِكَ مَلْعُونونَ خَارِجُونَ عَنْ رِبْقَةِ الإِسْلَامِ، وبَسط القَوْل فِي هذه كُلِّها بأَلْسنةِ حِدادٍ مقذعًا مُسْتهترًا خارجًا عن أَدَبِ المُنَاظرةِ والجدَلِ».

* (ج): والكَلامُ عَلَىٰ هَذَا من وُجُوهٍ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: لحاجةٍ فِي نَفْسِه اخْتارَ هذا المُؤلِّف القصيميَّ مِن بين أهل السُّنَّةِ الَّذِينَ ردُّوا علىٰ الشِّيعة فِي مُؤلَّفاتٍ، أو ضِمْنَ مُؤلَّفاتٍ، وهو يعلم وكُلُّ النَّاسِ تَعْلَمُ أنَّ القصيميَّ بَعْد أَنْ أَلَّفَ «الأغلال» الكتاب الَّذي أَعْلن فيه رِدَّتَه عن الإِسْلَام، وحربَه علىٰ أهلِه، وإِلقَاء الشُّبَه حَوْله، ردَّ العُلماءُ عليه، وكَفَّروه وَبَرِئوا مِنْه.

وَلَكِنْ لحاجةٍ فِي نَفْسِهِ يريدُ أن يوازنَ بَيْنَه وبَيْنَ شَيْخ الإِسْلَام ابن تيمية، ذلكم البَطَلُ المُؤمنُ الْمُجَاهدُ الفذُّ، ليُسوِّيَ بَيْنهما فِي الكُفْرِ، زاعمًا أنَّ ذَلِكَ سيُشِينُ شَيْخَ الإِسْلَام ابن تيمية، وهذا إِنْ دلَّ علىٰ شيءٍ، فإِنَّما يدلُّ علىٰ خُبْثِ

=

وَقَع فيها أن يَتغيَّر قلبه، ويضعف إيمَانه، أو يضمحل حتَّىٰ يذهب بالكُليَّة، فيشكّ بعد اليقين، ويكفر بعد الإيمان، والشَّأن كلُّ الشَّأن فِي اللُّجوء إلىٰ الله أنْ يحفظَ عليك دينك، ويَصْرف عنك كلَّ ما ينقصه، فإِنْ بدرت منك بادرةٌ بحكم بشريَّتك، فالْجأ إلىٰ الله أنْ يغفرَ ذنبَك لعلَّك أن تقطعَ سفرَ الدُّنيا سالِمًا، فإن حصل لك ذلك، فتلك هي الغنيمة، وإنَّما الأعمال بالخواتيم، ذلك أن لنا عَدُوًّا متربصًا نغفل ولا يغفل، ونسهو ولا يسهو، ونتعب ولا يتعب، فإن استعنَّا عليه بالله غلبناه، وإن غَفَلْنا عن ذكر الله غَلَبَنَا، اللَّهمَّ أعنَّا علىٰ أنفسنا، وعلىٰ الشَّيطان، واغفِر لنا ما بدر منَّا، إنَّك أنتَ الغفورُ الرَّحيم.

المُؤلِّف، ودَجَلِه وتضليلِه، أو بالأَحْرىٰ علىٰ سذَاجةِ عقْلِه، وبَلادَةِ حِسِّهِ، وضَحالةِ تَفْكيرِهِ، فهُوَ يَظنُّ أنَّ النَّاسَ مِن الغَباءِ بالدَّرَجةِ الَّتي يدجل فيها عليهم، ويَلْعبُ علىٰ عُقولِهِم.

الوَجْه الثَّاني: أنَّ القصيميَّ كانَ قدْ ألَّفَ «الصِّراع»، وكان كتابُه هذا قد سجَّل فيه حقًّا زَاعمًا للنَّاس بأنَّه يَنْتصرُ للحقِّ، ولهذا فإنَّ العُلَماءَ قَدْ أُعجِبوا بكتابِهِ هذا، وأَقْبَلوا علىٰ مُطَالعتِهِ، ولكن حِينَما أَلَّفَ «الأغلال» كَفَّروه، وَبَرِئوا منه، وأَصْبَحَ لا يُقَامُ له وزنٌ فِي الْمُجتمعاتِ الإِسْلَاميَّةِ، ولا يُنْظَر إليه إِلَّا بعَيْنِ الاحْتِقَارِ وَالازْدِرَاءِ، مَنْبوذًا كالنَّعْلِ الْمُقَطَّعِ الَّذي لا فائدةَ فيه.

ولقدِ اخْتَفىٰ بعْدَ ذلكَ إلىٰ غير رَجْعةٍ، وأمَّا «الصِّراع» فالحقُّ الَّذي فيه يَبقَىٰ حقًّا، ولا يضرُّه إِنِ ارْتدَّ مُؤلِّفُه، فالحقُّ حقٌّ من أَيْنَ جاءَ، وبأيِّ صُورةٍ جاءَ، والنَّاسُ يُحَاسبُونَ بين يَدَيْ عَلَّام الغُيوبِ علىٰ نِيَّاتِهِمْ، ولا يَكْفي مَنْ تَلبَّسَ بالحقِّ - ونِيَّتُهُ مَدْخولةٌ - تَلبُّسُه بِه.

أَقُولُ هَذَا، وأَنَا لَمْ أرَ «الصِّراع»، ولَمْ أَقْرأهُ، ولَكنَّني سَمِعتُ بَعْضَ العُلَماءِ يُثْنُونَ عليه، وقَدْ قالَ النَّبيُّ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عن الرَّجُلِ يُقاتِلُ حَميَّةً، والرَّجُلِ يُقاتِلُ شجاعةً، والرَّجُلِ يُقَاتل للمَغْنمِ، أيُّ ذَلِكَ فِي سبيل الله؟ فقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ»[1].

وفِي «صحيح البخاريِّ» مِن حديثِ أبي هُريرةَ رضي الله عنه قال: «شَهِدْنَا خَيْبرَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدَّعِي الإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرَ القِتَالُ، قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ القِتَالِ، حَتَّىٰ كَثُرَتْ بِهِ الجِرَاحَةُ، فَكَادَ بَعْضُ

(١) أخرجه البخاري (١٢٣)، (٢٨١٠)، (٣١٢٦)، (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

النَّاسِ يَرْتَابُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الجِرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَانْتَزَعَ مِنْهَا أَسْهُمًا، فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ، فَاشْتَدَّ رِجَالٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، صَدَّقَ اللهُ حَدِيثَكَ، انْتَحَرَ فُلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: «قُمْ يَا فُلَانُ؛ فَأَذِّنْ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ»(١).

وفي مَعْنَاه حديث سَهْل بن سَعْد عنده أيضًا، وفيه، فقال رَسُولُ الله ﷺ عند ذلك: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو للنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»(٢).

وفي الحديث: «الحِكْمَةُ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ، أَنَّى وَجَدَها أَخَذَها»(٣).

ونَقُولُ: إِنَّ كُفْرَ القَصِيمِيِّ لا يَضُرُّ طائفةَ الحقِّ لِكَوْنِهِ كان يُنْسَبُ إليها، فكُفْرُ أبي لهبٍ لَمْ يضرَّ ابْنَ أخيه مُحَمَّدًا رَسُولَ الله ﷺ، بَلْ ولَمْ يَضُرَّه كُفْرُ مَنْ كَفَرَ مِنْ قُرَيْش، ولَمْ يضرَّ مَنْ آمنَ معه كُفْرُ مَنْ كَفَرَ مِن قَرَاباتِهم، وهذا بَيِّنٌ لا يَخْفَى، واللهُ المُوَفِّقُ والهادي إلى سواءِ السَّبيل.

الوَجْه الثَّالث: قولُهُ: «فَجَاءَ فِي القَرْنِ العِشْرِينَ كَشَيْخِهِ يُمَوِّه، ويُدَجِّل، ويَتَسَدَّج، ويَتَحَرَّش»؛

ونَقُولُ: إِنَّ شَيْخَ الإِسْلَامِ لَمْ يُمَوِّه، ولَمْ يدجِّلْ، ولَمْ يَتَسَدَّجْ، ولكنَّه قَالَ الحقَّ، وأبانَ العَدْلَ، ونَصَحَ لله، فَنَزَّه الدِّينَ عمَّا لَوَّثه بِهِ شُيُوخُكُمْ من المَرَاتِع

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٩٨)، وأخرجه مسلم (١١٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨٧)، وابن ماجه (٤١٦٩)، بلفظ: «الكَلِمَةُ الحِكْمَةُ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا». قال الترمذي: «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيمُ بنُ الفضل المخزومي يضعَّف في الحديث من قِبَل حفظه»، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٣٠٢): «ضعيف جدًّا».

الباطلة، والمخارق النافهة، والطرعبلات الساذجة، من أمثال المامقاني[١]، والكراجكي[٢]، والنصير الطوسي[٣]، وابن المطهّر[٤]، والقمّي[٥]، وأمثالهم، حتّى أظهر الحقّ واضحًا كالشمس، وصافيًا كالمحض، ونقيًّا كالفضّة المخالصة، نصحًا لله، ونصيحةً للمسلمين بما آتاه الله من علمٍ واسعٍ، وبصيرةٍ نافذةٍ، وخبرةٍ تامّةٍ، فندّد بها ضلال المضلّلين، وبدَع المبتدعين، وشبهات الزائغين، ممّا جعله شجًى في حلوق المبتدعين، وقذًى في عيونهم.

فلا غرابة أن رموهُ بالعداء، ووصموهُ تكذيبًا ورميًا بالكفر ومحاربة الحقّ والهدى، وصدق عليهم بذلك المثل العربيّ القائل: «رَمَتْنِي بِدائِها وانْسَلَّت»[٦]،

---

(١) المامقاني الثاني: الأول محمد حسن بن عبد الله المامقاني النجفي، أصولي إمامي، ولد في مامقان ونشأ في كربلاء وانتقل إلى النجف وتوفي بها، له كتب؛ منها (بشرى الوصول إلى أسرار علم الأصول)، و (ذرائع الإسلام في شرح شرائع الإسلام)، توفي سنة (١٣٢٣). انظر: «الأعلام» (٢/ ١٩٧) و (٦/ ٩٣).
والثاني ابنه عبد الله، مؤرخ إمامي، من أهل النجف، مولده ووفاته بها، من كتبه المطبوعة: «تنقيح المقال في أحوال الرجال»، و«مدامع المتنقين»، و«مجمع الرسائل»، توفي سنة (١٣٥١). انظر: «الأعلام» (٤/ ٧٩ و ١٣٣).

(٢) الكراجكي: شيعيٌّ نحويٌّ لُغَويٌّ متكلّمٌ طبيبٌ مؤرّخٌ، توفي سنة (٤٤٩)، من مؤلّفاته: «الاستطراف في ذكر ما ورد في زمن الغيبة في الأنصاف». «معجم المؤلفين» (٨/ ٤٩).

(٣) الطوسي: هو محمّد بن محمّد بن الحسن النصير الطوسي، وُلِدَ سنة (٥٩٧)، رياضيٌّ فلكيٌّ منجّمٌ، كانت له وجاهةٌ عند هولاكو الذكري، وكان معه في وقعة بغداد، شيعيٌّ نحريرٌ، مات سنة (٦٧٢). «معجم المؤلفين» (١١/ ٢٠٧)، «الدرر الزاهرة» (١٣/ ٢٦٧ الذكر).

(٤) ابن المطهّر: يوسف بن علي بن المطهّر الحلّي، من أعيان الشيعة في القرن السابع الهجري. «معجم المؤلفين» (١٣/ ٣١٩).

(٥) القمّي: هو محمّد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، شيعيٌّ كبيرٌ مؤلّفٌ، توفي سنة (٣٨١). «معجم المؤلفين» (١١/ ٣).

(٦) «رَمَتْنِي بِدائِها وانْسَلَّت»: مثلٌ يُضرب لمن يرمي غيره بالعيب الذي فيه وأصله لإحدى ضرائر

وسَتَحْتَكِمُونَ وإيَّاه عند الملك العدل، وسَيَأْخُذُ حَقَّه وحقَّ غيره من أئمَّةِ الهُدَى الَّذِينَ تَسُبُّونَهم وتُكفِّرونَهم، بدءًا بأبِي بكرٍ رضي الله عنه، وانتهاءً بكُلِّ مُؤمنٍ: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾ [الشُّعراء: ٢٢٧].

= رُهْمِ بِنْتِ الخَزْرجِ امْرَأةِ سَعدِ بنِ زَيْدِ مَناةَ، رَمَتْها رُهْمٌ بِعَيْبٍ كان فيها، فقالتِ الضَّرَّةُ ذلك.

فصل: والرَّافضي يَزْعم أنَّ عقيدة التَّوْحيد كفر وسفسطة

* قال الرَّافضيُّ: «لعلَّ القارئَ يَزْعُمُ مِن شِدَّةِ الرَّجلِ وحِدَّتِهِ في التَّكبُّر والجلبة واللَّغَط في القَولِ، الَّتي هي شنْشَنةٌ يُعْرف بِها ابنُ تيمية شَيْخُ البِدَعِ والضَّلالاتِ، والمَرْجعُ الوحيدُ في هذه الخزايَا والخزعبلات، أنَّ لمقالِه مقيلًا من الحقيقةِ، ورَمْزًا من الصِّدْقِ، ذَاهِلًا عن أنَّ أَعْلامَ المذاهبِ الإسْلَاميَّة فِي القُرُونِ الخاليةِ مُنْذ القَرْن الثَّامن من يوم ابن تيمية وبَعْده يوم مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب الَّذي أعادَ لتِلْكُم الدَّوَارس جِدتَها، وحَتَّىٰ العصر الحاضر، أَنْكَروا علىٰ هذه السَّفسطات والسَّفاسف، وحَكَموا بكُفْرِ مَن ذهَبَ إلىٰ هذه الآراءِ المُضلَّةِ، والمُعْتقداتِ الشَّاذَّة عن سِيرَةِ المُسْلمينَ، وشَنُّوا عليها الغارةَ، وبالغُوا في الرَّدِّ عليها».

* (ج): ما زالَ هذا الرَّافضيُّ الخبيثُ الدَّجَّالُ المُضلِّلُ الكذَّابُ المُسْتهترُ يَسُبُّ دُعَاةَ الخَيْرِ، ورِجالَ الفِكْرِ الإسْلَاميِّ، وعُلماءَ السُّنَّةِ المُجدِّدينَ، والَّذِينَ أَحْيَا اللهُ بِهِمْ مَعَالِمَ الحقِّ، وجَدَّد بِهم ما انْدثَر من السُّنَنِ، فهُوَ سَمَّىٰ شيخ الإسْلَام: شَيْخَ الضَّلال، والمَرْجع الوحيد فِي الخَزَايا والخُزَعبلات!

ولستُ أَدْري ما هي الخزَايا الَّتي حمَلها شيخُ الإسْلَام؟ وما هي الخُزَعْبلاتُ الَّتي روَّجَ لها، ودَعَا إليها؟

أمَّا الرَّافِضةُ فمِنْ خزَاياهُمْ - وكَمْ لَهُمْ مِن خزَايا وعَقائدَ مُنْحرفةٍ، وخُرَافاتٍ

لا تُصدِّقُها العُقولُ إلَّا إذا كانتْ في عالَمِ البُله والْمَجانين والْمُهَسْتِرين والمُعَرْبِدين - مِن خزاياهُمْ ما ذكرْناه سابقًا، ومِنْها إيمانُهمْ بالرَّجْعةِ في الدُّنيا.

فتَارَةً يَقُولُون: إنَّ عليَّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه سيَعودُ إلىٰ الدُّنيا، ويَزْعمون أنَّه الآن في السَّحابِ، وأنَّ الرَّعْدَ صوتُه أو تسبيحُه، والبَرْقَ سَوْطُه.

وفِرْقةٌ يَقولونَ: إنَّ الَّذي سيَرْجع هو مُحمَّد ابن الحنفيَّة، وإنَّه الآن بِرَضْوىٰ عنده عَسَلٌ وماءٌ!

وتارةً يَقُولُون: إنَّ الَّذي سَيَرْجعُ هو الإمامُ الثَّاني عشر الَّذي لَمْ يُولَد! والَّذي يَزْعُمونَ بأنَّه دخَل سِرْدابَ أَبِيهِ وهو في الثَّانية أو الثَّالثة أو الرَّابعة مِن عمُرِه، ولَمْ يَزَلْ فيه منذ ألفٍ ومئةٍ وأَرْبَعِينَ عامًا!

مَـا آنَ للسِّـرْدَابِ أَنْ يَلِـدَ الَّـذِي ... كَلَّمْتُمُـوهُ بجَهْلِكُـمْ مَـا آنَـا

فَعَلَـىٰ عُقُولِكُـمُ العَفَـاءُ فَإِنَّكُـمْ ... ثَلَّثْـتُمُ العَنْقَـاءَ والغِيلَانَـا[1]

ومِنْهَا: أنَّ قائمَ أُمَّةِ مُحمَّدٍ ﷺ إذا قامَ، أَحْيا اللهُ له كُلَّ مَنْ أخذُوا الملك بغَيْر حقٍّ خمس مئةٍ، خمس مئةٍ، فيُحاكِمُهُمْ، ويَحْكُمُ عليهم بالقَتْل، وفِي مُقدِّمة هؤلاء: أبو بكرٍ، وعمر رضي الله عنهما، يَفْعل ذَلِكَ ستَّ مَرَّاتٍ.

قال الشَّيخُ مُحمَّد حياة السندي في «رِسالتِهِ» الَّتي ردَّ بِها علىٰ الرَّافضةِ: «مَطْلب في الرَّجْعة: ومِنْهَا أنَّه قال أَضلُّهم (أي: أكثرهم ضَلَالةً) مُحمَّد ابنُ بابويه القمي فِي «عقائدِهِ» في مَبْحثِ الإيمان بالرَّجْعة: فإنَّهم عليهم الصَّلاة قالُوا: مَنْ لَمْ يُؤمِنْ بِرَجْعتنا فلَيْسَ منَّا. وإِليه ذهَبَ جميعُ عُلمائِهِمْ، قالُوا: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) انظر: «مفتاح دار السعادة» لابن القيِّم (١/ ١٤٤ الكتب العلمية).

وعليًا ﷺ والأئمَّةَ الاثني عشر يحيَوْنَ في آخِرِ الزَّمان، ويُحشرون بَعْد خُروجِ المَهْديِّ، وبَعْد قتْلِه الدَّجَّال، ويَحْيا كُلٌّ مِن الخلفاءِ الثَّلاثة، وقَتَلة الأَئمَّة، فيَقْتل النَّبِيُّ ﷺ الخلفاءَ حَدًّا، والقَتَلة قِصَاصًا، ويَصْلبُونَ الظَّالمينَ، ويبتدئون بصَلْبِ أبي بكرٍ وعمر علىٰ شجرةٍ، فمِنْ قائلٍ يقولُ: إِنَّ تِلْكَ تكون رطبة فتجفُّ تلك الشَّجرة بَعْد أنْ يُصلبَا عليها...».

إِلىٰ أَنْ قالَ: «قيلَ: ذكرُوا في كتُبِهِمْ أنَّ تلكَ الشَّجرةَ نخلةٌ، وأنَّها تَطولُ حتَّىٰ يراها أهلُ المَشْرقِ والمَغْربِ، وأنَّ الدُّنيا تَبْقىٰ بعْدَ ذلكَ خمسينَ ألفَ سنةٍ، وقيلَ: مئة وَعِشْرِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، لِكلِّ إمامٍ مِن الإثنَي عشر اثْنَا عَشَر ألفَ سنةٍ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: إِلَّا المَهْدي، فإِنَّ له ثَمَانين ألفَ سنةٍ، ثُمَّ يرجع آدم، ثُمَّ شيث، ثُمَّ إدريس، ثُمَّ نوح، ثُمَّ بقيَّة الأنبياء إِلَىٰ أَنْ ينتهي إلىٰ المهديِّ، وأنَّ الدُّنيا غير فانيةٍ، وأنَّ الآخرةَ غيرُ آتيةٍ، كذا نقل عنه، واللهُ أعلمُ.

فَانْظُرْ - أَيُّها المُؤْمنُ - إلىٰ سَخافةِ رَأْي هَؤلَاءِ الأَغْبياءِ، يَختلقونَ ما يردُّه بديهة العقل، وصَرَاحة النَّقْل، وقَوْلهم هَذَا مُسْتلزمٌ تَكْذِيبَ ما ثبتَ قَطْعًا في الآياتِ والأحاديثِ مِن عدَمِ رُجوعِ المَوْتىٰ إلىٰ الدُّنيا، فالمجَادلةُ معَ هؤلاء الحمر تضيّع الوقت، لَوْ كانَ لَهُمْ عقلٌ، لَمَا تكلَّموا أيَّ شيءٍ - كَذَا ولعلَّه: فِي شيءٍ - يَجْعلُهُمْ مسخرةً للصِّبيانِ، ويَمُجُّ كَلامَهم أسماعُ أَهْل الإيقانِ، لكنَّ اللهَ تعالىٰ سَلَب عُقولَهم وخذَلَهم في الوقيعةِ في خُلَّصِ أوليائِه لشقاوةٍ سَبقَتْ لَهم». اهـ[1].

---

(١) راجع رسالة الشَّيخ محمد حياة السندي في ردِّه علىٰ الرَّافضة «ركضة في ظهر الرفضة» (ص١٧٩-١٨٠) تحقيق: محمود محمد حمدان.

وَمِنْهَا: تَسْمِيتُهُمْ لأَبِي بكرٍ وعُمَر بصَنَمَيْ قريشٍ، وتَفْسيرهم للجِبْتِ والطَّاغوتِ بأنَّه أبو بكرٍ، وعمر، وغَيْر ذَلِكَ من المَخَازي والفَظَاعاتِ الَّتي يُسْتحىٰ مِنْ ذِكْرِهَا أو نِسْبَتِها حَتَّىٰ إِلَىٰ أَبْسطِ البُسَطاءِ فَضْلًا عن أَصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ، ومَنْ أرادَ أَنْ يَطَّلِعَ علىٰ مُعْظمِ خزاياهُمْ، فَلْيُراجع كتابَ: «الخطوط العريضة للأسُس الَّتي قام عليها دينُ الشِّيعة» لمُحبِّ الدِّين الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ بالإضافةِ إلىٰ كتُبِ الملَلِ والنِّحَلِ، وأَفْظعها ما نَقَله فِي (ص ٩).

ومَرَّةً أُخْرىٰ نَقُولُ: ما هيَ المخازي والخُزَعْبلات الَّتي رَوَّجَها ابنُ تيميةَ وَجَدَّدها مُحمَّدُ بنُ عبد الوَهَّابِ؟ فَسِّرُوها لنا! نَقُول هَذَا ونَحْن لا نَأْمَنُ أَنْ تَكْذبُوا وتَفْتروا عليهما كما افْتَرَيْتُمْ علىٰ مَنْ هو أجلُّ مِنْهما مِن كبار الصَّحابةِ، غير أَنَّ كتُبَ هذين الإمامَين مَوْجودةٌ بين أيدي المُسْلمينَ، فإِنْ رُمْتم كذبًا عليهما فإنَّ في كتُبِهما ما يَقْرعُ وُجوهكم، ويُبيِّنُ كذِبَكم للعالَمِ أجمع[1].

فإِنْ قلتم: إنَّه مَنَعَ الزِّيارة للقَبْر النَّبويِّ وجَعَلها مَعْصيةً، فإنَّا نَقُولُ: إنَّ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فإنَّه لَمْ يمنع الزِّيارةَ المَشْروعةَ؛ لا لقَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ولا لِقَبْرِ غَيْرِه،

(١) أتدري ماذا قالُوا فِي أمير المؤمنين عُمَر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذي وافقه القُرآنُ فِي ستَّة مواضع؟ والَّذي قال فيه النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»، أخرجه البخاريُّ (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٦)، وقال فيه: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ»، أخرجه مسلم (٢٣٩٨).

أتدري ماذا قالُوا عن هذا المؤمن البطل؟ قالوا: كان به داءٌ لا يشفيه منه إلَّا ماء الرِّجال! أفترون هؤلاء يصحُّ أن يُنسبُوا إلىٰ الإسلام، أو يُحسبُوا مِن أهلِهِ؟ لا والله، ألَا لعنةُ الله علىٰ مَنْ قال ذلك.

ولقَدْ تَرَددتُ فِي إثبات هذا الكلام لفظاعتِهِ، وقُبحِهِ، وعظم بشاعتِهِ، ثُمَّ عزمتُ مؤخَّرًا علىٰ إثباتِهِ لكي يعلمَ المسلمون ما يَنْطوي عليه هؤلاء مِن خُبثِ الطَّويَّة للمسلمين عَامَّةً، ولأصحاب رسول الله ﷺ خاصَّةً.

ولكن منَعَ الزِّيارةَ البِدْعيَّةَ، وَهِيَ أَنْ يُنْشِئ العبدُ سفرًا إِلَىٰ زيارة القُبُور، فأمَّا إِنْ كانت القُبُور قريبةً بحيثُ لا تَحْتاج إلىٰ إنشاءِ سفرٍ، وكَانَتْ زِيَارتُها سُنِّيَّةً، فإنَّه لَمْ يَمْنعها، ومَنْ أَنْشَأ السَّفرَ لزيارة مَسْجد النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ زارَ القَبْرَ بَعْد أن يصلَ إِلَىٰ المَسْجدِ فذَلِكَ شيءٌ لَمْ يُخَالف فيه أحدٌ، بَلْ حَكَىٰ الإجْمَاع عليه كُلٌّ مِنَ القاضي عياض، وشيخ الإسْلَام ابن تيمية، وهَذِهِ فَتَاواه تُبيِّنُ كَذِبَ مَنِ ادَّعىٰ عليه خلاف ذَلِكَ.

أمَّا إِنْكَارُهُ لشَدِّ الرِّحال إِلَىٰ زيارة قُبُورِ الأَنْبياءِ والأَوْلياءِ، فهَذَا شيءٌ تَبِعَ فيه الحديثَ، وقالَ بِما أَجْمعَ عليه الصَّحابةُ والتَّابِعُونَ ومَنْ بعدهم، فإِنْ كانَ اتِّباع السُّنَّةِ وما جاء عن سلَفِ الأمَّةِ مخازيَ وضلالاتٍ وخُزعبلاتٍ، فأَعْلِنُوا الحربَ علىٰ الإسْلَام، وتَبرَّؤُوا مِنْهُ كما تَبرَّأْتُمْ مِن حمَلتِه ودعاتِه، ودَعُوا النِّفاقَ الَّذي يَقومُ دينكُم عليه وتُسمُّونه التَّقيَّة، ولا تَتستَّروا علىٰ عقائِدِكم الفاسدةِ، بل أَظْهِرُوهَا حتَّىٰ يَقْتنعَ المُسلمونَ - كلُّ المُسْلمينَ - أَنَّكُمْ لستُم مِن الإسلامِ في شيءٍ، فيَرْمُونكُمْ عن قوسٍ واحدةٍ.

ثُمَّ نَقولُ للمُؤلِّف المذكور: مَنْ هُمْ أَعْلامُ المَذَاهبِ الإسْلَاميَّةِ الَّذِينَ قَرَّروا جَوازَ الزِّيارةِ البِدْعيَّةِ والشِّركيَّة مِن بَعْد القرن الثَّامن؟ وماذا كانَ عليه أعلام المذاهبِ قَبْل أُولئك؟ وما هو الَّذي كانَ عليه الصَّحابةُ والتَّابعون وأَتْباعهم قَبْل أَعْلَام المذاهبِ، بَلْ وأَئمَّة المذاهبِ؟ فَائْتُوا ببراهينَ ونُقولٍ عَنِ الصَّحَابةِ والتَّابِعِينَ ومَن بَعْدهم من أَئمَّةِ الدِّينِ فِي القُرونِ الثَّلاثةِ المُفضَّلة، ائتُوا عَنْهم بنُقولٍ صادقةٍ ونَحْن نَتحدَّاكُم أَنْ تَأْتوا بحرفٍ واحدٍ، أو كلمةٍ واحدةٍ، أو نَقْلٍ واحدٍ بسنَدٍ صحيحٍ عن أَحَدٍ مِنَ الصَّحابة، أو أحدٍ من التَّابِعِينَ أنَّه أجازَ الزِّيارةَ البِدْعيَّةَ أو

الشرعية، أو قال بشد الرحال إلى القبور، سواء كانت قبور أنبياء أو أولياء، أو أجاز البناء عليها، أو الصلاة عندها، أو الدعاء لديها، أو التبرك والتوسل بأهلها.

أما إن أتيتم بقول عمن لهم مكانتهم فلكم، فهذا شيء لا نقبله، ولا نؤمن الله تعالى به أبدًا.

فصل

في زَعْمِهِ أنَّ لَهْجةَ أهْلِ السُّنَّةِ لَيْسَتْ لهجةَ مَنْ أسلَمَ وَجهَه لله، ومَفهومُه أنَّ لَهْجتَهُم كذلك.

* قال المؤلِّفُ: «والقارئُ جدُّ عليم بأنَّ هذه اللَّهْجة لَيْسَتْ مِنْ شأنِ مَنْ أسْلَمَ وَجْهه لله وَهُوَ مُحْسِنٌ، وآمَنَ بالنَّبيِّ الطَّاهر، وَاعْتَنَى بِمَا جاءَ به من كتابٍ وسُنَّةٍ - هَكَذا قال: بما جاء به - ولا تُسوِّغها مكارمُ الأخلاقِ ومبادئُ الإنسانيَّة، ولا يُحبِّذُها أدبُ الإسلام المُقدَّس». اهـ.

* (ح): يقولُ المؤلِّفُ هذا الكلامَ، وقد قالوا في أصحابِ النَّبيِّ ﷺ من المَهْتَ البَطِيء الَّذي يَسْتَحي الإنسانُ مِن التَّلَوُّه به وَلِسْبَته حتَّى إلى السُّوقة، أفكانَ هو وأهْلُ عقيدتِه ممَّنْ أسلَمَ وجهَه لله وهو مُحْسِنٌ؟ كلَّا واللهِ! أفكانَ هذا من مكارمِ الأخلاق؟ كلَّا واللهِ!

ومِنْ هنا تعرفُ أنَّ هذا الرَّافضيَّ يريدُ أنْ يُعيدَ المَخْضَمَ إلى مَبْدِئِهِ هو أوَّل مَنْ خالَفَه وتَرَكَ الالتزامَ به، مع العِلْمِ أنَّ علماءَ السُّنَّةِ إنْ قَسَوْا عليهم في اللَّهْجةِ فإنَّما يَحْمِلُهم على ذلكَ الغَيْرةُ على دينِ اللهِ، وعلى حَمَلةِ دينِ الله، وأصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ، والتَّابِعين لَهُمْ بإحْسانٍ مِنْ حَمَلةِ العلمِ ودُعاتِه المجدِّدينَ الَّذين بَذَلُوا أنْفُسَهُمْ لله جهادًا في سبيلِه، وابتغاءً لمَرْضاتِه، واللهُ سُبْحانَهُ وتعالى يَقُولُ: ﴿لَّا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨]. ويقولُ: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ

سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠].

فإذا ظُلِمَ الدِّينُ، وحَمَلةُ الدِّينِ ومُبلِّغوه، وقادتُه، وأصحابُ المكانةِ فيه، فمَنْ يُدافع عنهم غير علماءِ الإسلام؟ فلَوْ لَمْ يتفوَّهوا بما تفوَّهوا به من الكذبِ في دين الله، والبُهْتِ والسَّبِّ لأصحابِ رَسولِ الله ﷺ ما تكلَّم فيهم أحدٌ إلَّا بخيرٍ، فلَمَّا فعَلوا ما فعَلوا، كانَ ذلكَ ضرورةً يُمْليها الدِّينُ، ويُحتِّمها الجهادُ في سبيل الله تعالىٰ، ومِن هنا تَعْلمُ أنَّ المُؤلِّفَ قرَّر أصلًا لَمْ يَلْتزِمْهُ، ولَمْ يَعْبَأْ به، لا هُوَ، ولَا أهْلُ عَقيدتِهِ، فكانَ اسْتِدْلالُهُ عليه لا له.

قال الشَّاعرُ:

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وتَأْتيَ مِثْلَهُ ... عارٌ عَلَيكَ إذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ[1]

وقَبْلَ ذَلِكَ... القرآنُ يُقرِّرُ أكْبَرَ المقتِ علىٰ مَن فعَل ذلكَ، فقَدْ قالَ اللهُ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾ [الصف: ٢، ٣].

(١) البيت لأبي الأسود الدُّؤلي. انظر: «ديوان أبي الأسود» (ص ٢٣٣) تحقيق عبد الكريم الدّجيلي، (ط/ أولىٰ ١٣٧٣هـ)، شركة النَّشر والطِّباعة العراقيَّة المحدودة.

فصل

* قَالَ المُؤلِّفُ: «أيَجُوزُ لمُسْلِمٍ أنْ يُسوِّيَ بَيْنَ مُشَاهدة الأحْجارِ وبَيْنَ رُؤية النَّبِيِّ ﷺ فِي حالِ حياتِهِ؟ أيَسُوغُ له ألَّا يرىٰ لزيارتِهِ حيًّا وميتًا قيمةً، ولا كرامةً، ولا يَعْتبرُ لها فضلًا ما، ويَنْعِقُ بذلكَ في الملإِ الدِّينيِّ؟

أليْسَتْ مِن السِّيرَة المُطَّردة بين البشَرِ أنَّ كلَّ مِلَّةٍ مِن المِلَلِ تَسْتَعْظمُ زيارةَ كُبَرائِهَا وزُعمائِها، وتَراها فضلًا وشرَفًا، وتَعدُّها للزَّائر مفخرةً ومَحْمدةً، وتَكْثر إليها رغباتُ أفْرادِها لِمَا يَرَونَ فيها مِن الكرَامةِ؟ وقَدْ جَرَتْ علىٰ هذه سيرةُ العُقلاءِ مِن المِلَلِ والنِّحَلِ، وعليه تَصَافَقَتِ الأجْيالُ فِي أدْوار الدُّنيا، وكان يقدر النَّاس سلفًا وخلفًا أعْلام الدِّين بالزِّيارة والتَّبرُّك بِها»اهـ.

* (ج): والرَّدُّ عَلَىٰ المُؤلِّف فِي هذا المَقْطع من وُجُوهٍ:

الوَجْهُ الأوَّلُ: قولُهُ: «أيَسُوغُ لمُسْلِمٍ أنْ يُسوِّيَ بَيْنَ مُشاهدةِ الأحْجارِ وبَيْنَ رُؤية النَّبِيِّ ﷺ»:

ونَقُولُ: هذه مُغَالطةٌ وكذبٌ علىٰ أهْلِ السُّنَّةِ، فأهْلُ السُّنَّةِ يعتبرُون لرُؤيَةِ النَّبِيِّ ﷺ في حالِ حَياتِه من الكَرامةِ والاحْتِرامِ ما يَجْعلُهمْ يَقْطعُونَ بعَدالةِ مَنْ رَأىٰ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمنًا بِه، ومات علىٰ الإسْلَامِ، فهُمْ يَقُولونَ فِي تَعْريف الصَّحابيِّ: هُوَ مَنْ رَأىٰ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمنًا به، ومات عَلَىٰ ذَلِكَ، ولَوْ تَخلَّلت رِدَّةٌ فِي الأصحِّ، ويَقْطعون بعَدَالةِ مَن ثَبتَ له ذلكَ، فهَلْ بَعْد ذلكَ مِن كرامةٍ؟

الوَجْهُ الثَّانِي: أمَّا مَنْ رآه كافرًا، ولَمْ يُؤمِنْ به، فإنَّه كان يُمْكنُهُ أن يَنْتفعَ برُؤيتِهِ لِيَسْتدلَّ بذلكَ علىٰ صِدْقِهِ فينتفع بِمُتَابعتِه، وعلىٰ هذا فلمْ يَقُلْ أحدٌ: إنَّ رُؤيةَ النَّبِيِّ ﷺ ورُؤيَةَ الأَحْجارِ سواء، وقَدْ قالَ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٨٤].

وَقَالَ أَيْضًا: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟ ۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ﴾ [سبا: ٤٦].

الوَجْهُ الثَّالثُ: وقَدْ تَبيَّنَ مِمَّا ذكر سابقًا مِنْ سَبِّكُمْ لأَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ الكرام وبهْتكم لَهُمْ وافْتِرَائِكُمْ عليهم، وتَبَرُّئكُمْ منهم، وتكْفيركم أَوْ تَفْسِيقكم لَهُمْ أَنَّكُمْ أنتُمُ الَّذينَ لَمْ تَعْتبرُوا لصُحبتِه ونُصْرتِهِ مُدَّةَ حياتِه ﷺ قيمةً ولا وَزْنًا، ولَمْ تُقِيمُوا لذلكَ اعتبارًا، ومِنْ لازِمِ ذلكَ أَنَّكُم أنتُم الَّذين سوَّيتُمْ بينَ رُؤيتِه وبينَ رُؤيةِ الحِجَارَةِ، وهذه عَادتُكُمْ: أَنْ تَرْموا أَهْلَ السُّنَّةِ بِدَائِكُمْ وتَتبجَّحُوا بالكَذِبِ أَنَّكُمْ عَلَىٰ حقٍّ، وأَهْلُ السُّنَّةِ علىٰ باطلٍ، واللهُ يعلم إنَّكُمْ لَكاذبونَ.

الوَجْهُ الرَّابع: وأمَّا زيارتُهُ فِي حياتِهِ فلا يَشكُّ مسلمٌ فِي فَضْلها، ولذَلِكَ سَجَّل المُؤرِّخونَ وِفَادةَ كُلِّ وافدٍ، وعَرَفوا له حقَّه فيها، وأمَّا زيارتُهُ ميتًا - علىٰ حدِّ تَعْبير المُؤلِّف - فإنَّ ذَلِكَ لا يُعْتبر زيارةً له؛ لا فِي اللُّغةِ، ولا فِي العُرْفِ، ولا فِي الشَّرْع، فمَنْ زارَ قَبْرَ أحدٍ لَا يُقَالُ فِي اللُّغةِ أنَّه زَارَه، ومَنْ زارَ ابْنَه، أو صَاحِبَه، أو زَوْجتَه، فلا يُقَالُ إنَّه زَارَه، وما عُرِفَ ذَلِكَ فِي اللُّغةِ - انْظُرْ «صيانةَ الإنْسانِ عن وَسْوسة الشَّيخ دحلان»[1].

أمَّا فِي الشَّرْع فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا؛**

(١) انظر: (ص٢٤).

لِأَنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ»[١]، فهُوَ قالَ: «عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ»، ولَمْ يَقُلْ: عن زِيَارةِ أَصْحابِ القُبُورِ، فأضافَ الزِّيارةَ إِلَىٰ القُبُورِ، ولَمْ يُضِفْها إِلَىٰ أَصْحابِ القُبُورِ، ومَنْ حَلَفَ أَنْ يزورَ فُلَانًا، فزارَ قَبْرَه، لَمْ يَبرَّ فِي قسمِهِ، وَلَزِمَهُ الحِنْثُ.

أَمَّا فِي العُرْفِ فكَذَلِكَ أيضًا، فَلَا تُعْتَبرُ زيارةُ قَبْرِهِ ميتًا كزيارتِه حيًّا؛ لأنَّ الزِّيارةَ مَقْصودُها المُشَاهدةُ، والمُفَاهمةُ، والمُكَالمةُ، وهيَ غَيْرُ حاصلةٍ مِن المَيِّتِ فتَبيَّنَ كَذِبُ المُؤلِّف، ومُغَالطتُه، وجهلُه.

الوَجْهُ الخامسُ: وأمَّا زيارةُ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا ينكر مسلمٌ مَشروعيَّتها لمَنْ قَدِمَ من سَفَرٍ، أو وَصَل إِلَىٰ المَسْجدِ، أَوْ إِلَىٰ المدينةِ فِي سَفَرٍ لحاجةٍ أُخْرىٰ، أَوْ خَارجًا لِسَفَرٍ من أَهْلِ المدينةِ، كما تَقدَّم ذَلِكَ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وكَمَا سَيَأْتِي، وَلَكِنْ كَرِهَ السَّلفُ لأَهْلِ المَدِينَةِ التَّردُّدَ علىٰ القَبْرِ، ونَهَوْا عنه، كما تَقدَّم عن مالكٍ، وعَنْ عليِّ بن الحسين، والحسن بن الحسن، لِئلَّا يكونَ ذلكَ سببًا في تَعْظيمِه تَعْظيمًا يَبْلغُ حدَّ العبادةِ، واتِّخاذه عِيدًا ووَثنًا، وهذا هو ما حَذَره النَّبِيُّ ﷺ، وحَذَّرَ منه أُمَّتَه، ودَعَا اللهَ تَعالىٰ بقولِهِ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»[٢].

وَكَرِهَ السَّلفُ إِنْشَاءَ السَّفَرِ لزيارةِ القَبْر دون المَسْجد امْتِثَالًا للحَدِيثِ الصَّحيح: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...»[٣].

وتَعْظِيمُ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ اتِّباعُ أَوَامِرِه، ولَيْسَ فِي زِيَارةِ قَبْرِه، واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٧) بدون قوله ﷺ: «فَإِنَّها تُذَكِّرُ الآخِرَةَ»، وأخرجه التِّرمذيُّ (١٠٥٤) بلفظ: «قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، فَقَدْ أُذِنَ لمُحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ؛ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّها تُذَكِّرُ الآخِرَةَ».

(٢) سبق تخريجه (ص ٨٠).

(٣) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يَقُولُ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

ولكِنْ يُخَاطَبُ بهذا مَنْ يَفْهَمُ، أمَّا الَّذين لا يَفْهمون فقدْ قال اللهُ تعالىٰ: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الأنفال: ٢٢].

* الوَجْهُ السَّادس: قولُهُ: «أَلَيْسَتْ من السِّيرة المُطَّردة بَيْنَ البَشَر أَنَّ كُلَّ مِلَّةٍ من المِلَلِ تَسْتعظمُ زِيَارةَ كُبرائِها وزُعَمائِهَا، وتَرَاها فضلًا وشرفًا، وتَعدُّها للزَّائر مَفْخرةً ومَحْمدةً، وتكْثر إِلَيْها رَغَباتُ أَفْرادِها لِمَا يَرَوْنَ فيها من الكَرَامةِ؟».

ونَقُولُ: لَيْسَ الفضلُ مِن حقِّ الأُمَمِ، وَلَا مِنْ حقِّ المِلَلِ المُنْحرفةِ الزَّائغةِ، وَلَا من حقِّ الأَشْرافِ والكُبَراءِ، ولَكِنَّ الفَضِيلةَ حُكْمٌ شرعيٌّ، يُقرِّرها الشَّرْعُ وحدَه، ولَمْ يَجْعل الشَّرْعُ فضلًا فِي زيارة الكُبَراء والزُّعَماء لمُجرَّد كَوْنِهم كُبَراءَ وزُعَماءَ، ولكن رَتَّبَ الشَّرْعُ الفضيلةَ عَلَىٰ التَّزاوُر فِي ذَاتِ الله، والتَّحابِّ فِي ذاتِ الله، ففي الحَدِيثِ المُتَّفقِ عليه: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّه»، وَمِنْهُمْ: «رَجُلَانِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيهِ وَافْتَرَقَا عَلَيْهِ»(١).

وفِي الحَدِيثِ الآخر: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَىٰ، فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ عَلَىٰ مَدْرجتِهِ(٢) مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ القَرْيةِ، قالَ: هَلْ لَكَ عليه من نِعْمَةٍ تَربُّهَا(٣)؟ قالَ: لا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ الله إِلَيْك، بأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبتَهُ فِيهِ»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) المدرجة: هي الطريق، سُمِّيَتْ بذلك؛ لأن الناس يدرجون عليها، أي: يمضون ويمشون.

(٣) أي: تقوم بإصلاحها، وتنهض إليه بسبب ذلك.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأَمَّا زيارةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حياتِهِ فقَدْ سبَق الكلامُ فيها، وأنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَعْتبرون ذلكَ مِن أَعْظم الفَضَائل، وأمَّا بَعْدَ موتِه فلا تُسمَّىٰ زيارةً له، ولَكنَّها زيارةٌ لِقَبْره، وقَدْ سَبَقَ بيانُ ذلكَ أيضًا، وأمَّا زيارةُ سِواه فإنْ كان المَزُورُ عَالِمًا، وكانتِ الزِّيارةُ مَقْصودةً للاستفادة مِن عِلْمِه، فإنَّها من الزِّيارةِ فِي الله، ومَنْ طلَبَ العِلْمَ الَّذي أَمَرَ اللهُ بِهِ ووعَدَ عليه الثَّوابَ والجنَّةَ، كما فِي الحديث: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَىٰ الجَنَّةِ»(١).

وكَمَا فِي قِصَّةِ مُوسَىٰ مع الخَضِرِ عليهما السلام(٢). فإنَّ ذَلِكَ كلَّه مِمَّا رَغَّبَ فيه الشَّرْعُ، وحَثَّ عليه.

أَمَّا زُعماءُ الدُّنْيَا وشُرَفاؤهَا وَكُبَراؤُها فلَيْسَ لِزيارتِهِمْ فَضْلٌ لِذاتِها فِي الشَّرْع، ولَكِنْ يَترتَّبُ الثَّوابُ والعقابُ عليها بحسَب الدَّوافع الَّتي تَدْفع إليها.

فإنْ كان الدَّافعُ إِلَيْها خيرًا، كان للزَّائر من الثَّوابِ بقَدْر ذلكَ الخَيْر.

وإِنْ كانَ الدَّافعُ إليها شرًّا، كان عليه من الوِزْرِ بقَدْر ذلكَ الشَّرِّ، قالَ اللهُ تعالىٰ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥].

وَأَمَّا زِيَارةُ قُبورِهِمْ - وهو ما يُركِّز عليه المُؤلِّفُ ويُرِيدُ أَنْ يُقرِّرَ به الوثنيَّة، ويَجْعلَها مَحْسوبةً علىٰ الشَّرْعِ - فإِنْ كانتْ زيارةً سُنِيَّةً فهي جائزةٌ؛ لقولِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارةِ القُبُورِ، فَزُورُوهَا؛ فإنَّها تُذَكِّرُ الآخِرَةَ»(٣)، وإِنْ كَانَتْ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) راجع «صحيح البخاري» (٧٨).

(٣) تقدم تخريجه (ص ١٨١).

زيارةً بِدْعيَّةً، فهِيَ مُحرَّمةٌ، وإِنْ كانت زيارةً شِرْكيَّةً، فهي شرْكٌ.

* والفَرْقُ بَيْنَ الزِّياراتِ الثَّلاث:

* أَنَّ الزِّيارَةَ السُّنيَّةَ: مقصودُها الدُّعاءُ للميِّتِ، والاتِّعاظُ بمكانِه، فهِيَ لنَفْع المَيِّتِ بالدُّعاءِ له، ولنَفْعِ الزَّائِر بالاتِّعاظِ، لا لانْتفاعِ الزَّائر بالمَيِّت كما يَزعمُه المؤلِّفُ.

* والزِّيارةُ البِدْعيَّةُ: مَقْصُودةٌ للدُّعاءِ عِنْدَ قَبْر المَيِّتِ إِذَا زعَمَ الزَّائرُ أَنَّ الدُّعاءَ عِنْدَ قَبْر المَزُورِ مُسْتَجابٌ.

* وَالزِّيَارةُ الشِّرْكِيَّةُ: أَنْ يَدْعوَ المَيِّتَ نَفْسَه، ويَطْلُبَ منه ما لا يَقْدر عليه إِلَّا الله تَعَالىٰ؛ فتَبيَّنَ من هَذَا أَنَّ زيارةَ الحيِّ تَخْتلفُ عَنْ زِيَارةِ المَيِّتِ، وكلٌّ مِنْها لَهُ أَحْكامٌ.

استدلالُ الرَّافضيِّ على جوازِ التبرُّك بالحِكايات

* قَالَ المُؤلِّفُ: «قال أبو حاتم[١]: كان أبو مُسْهر عَبْد الأعلىٰ الدِّمشقيُّ الغَسَّانيُّ[٢] (المُتوفَّىٰ سنة ٢١٨هـ) إِذَا خرَج إلىٰ المَسجدِ اصْطفَّ النَّاسُ يُسلِّمون عليه، ويُقبِّلون يدَهُ أكثرَ مِمَّا يُقبِّلون الحجَرَ الأسودَ[٣].

وقالَ ابنُ كثيرٍ في «تاريخِه»: كان النَّاسُ يَتبرَّكون بِه، ويُقبِّلون يدَه أكثر مِمَّا يُقبِّلونَ الحَجَرَ الأسودَ[٤].

وكان أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشِّيرازي[٥] (الْمُتوفَّىٰ سنة ٤٧٦) كُلَّما

---

(١) أبو حاتم هو الحافظُ الكبير محمَّد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أحد الأعلام، وُلِدَ سنة خمس وتسعين ومئة، ورحَل فِي هذا الشَّأن، حتَّىٰ قال: أحصيتُ ما مَشَيتُ علىٰ قدمِي حتَّىٰ زاد علىٰ ألف فرسخٍ، ثُمَّ تركت. توفِّيَ سنة (٢٧٧) وله (٨٢) سنة. «ش» (٢/ ١٧١).

(٢) أبو مسهر عبد الأعلىٰ بن مسهر الغسَّانيُّ الدِّمشقيُّ، ولِدَ سنةَ (١٤٠)، وتوفِّيَ سنةَ (٢١٨)، وله (٧٨) سنة، روىٰ له الجماعةُ، ثقةٌ فاضلٌ مِن العاشرة. «التقريب» (١/ ٤٦٥)، وفِي «التهذيب» (٦/ ٩٩)، وترجمه ابن أبي حاتم فِي (٦/ ٢٩).

(٣) ذكر نحو هذا الكلام ابنُ أبي حاتم عن أبيه في ترجمة أبي مسهر في «مقدمة الجرح والتعديل» (ص٢٩١)، ولفظه: ما رأيتُ أحدًا في كورة من الكور أعظم قدرًا، ولا أجلَّ عند أهلها من أبي مُسهِر بدمشق، وهشام الرازي بالري، وكنت أرىٰ أبا مُسهر إذا خرج إلىٰ المسجد اصطفَّ الناس له يمنةً ويسرةً يسلِّمون عليه ويُقبِّلون يده. وليس فيه زيادة: «أكثر ممَّا يُقبِّلون الحجر الأسود». فلا أدري من أين جاء بها صاحبُ الورقات!

(٤) لم أجده في ترجمة أبي مسهر من تاريخ ابن كثير، ولا في غيره من كتب التواريخ والتراجم!

(٥) الشيرازي هو أبو إسحاق إبراهيم بن عليّ الشِّيرازيّ، وُلدَ سنةَ (٣٩٦)، وقيل: ثلاث وتسعين. تَفقَّه =

مرَّ علىٰ قريةٍ خرَج إليهِ أهْلُها يَتلقَّونَهُ بأوْلادِهم ونِسائِهِمْ يَتبرَّكون به، ويَتمسَّحون بِرِكابِهِ، وربَّما أخَذُوا مِن تُرابِ حافِرِ بَغْلَتِه، ولَمَّا خرَجَ إلىٰ (ساوه) خرَج إِلَيْه أهْلُها، ومَا مرَّ بسُوقٍ إلَّا نَثَرُوا عليهِ مِن لطيفِ ما عندَهُم... إلىٰ آخِرِ ما ذكَره مِن تَبرُّكاتٍ».

* والجوابُ علىٰ هذا نقولُ:

* أوَّلًا: هَبْ بأنَّ ما ذُكِرَ كان حاصلًا، فهَلْ في ذلكَ دليلٌ علىٰ جواز التَّبرُّك بالأشخاصِ والذَّواتِ؟ لا يقولُ هذا إلَّا جاهلٌ لَمْ يَعْرِفْ حقيقةَ الشَّرْعِ الإسلاميِّ، فأعْمالُ النَّاس تُوزَنُ بالشَّرْع، وليس الشَّرْعُ هو الَّذي يُوزَن بأعْمالِ النَّاس، والشَّرْعُ هو الحاكِمُ علىٰ النَّاسِ، وليس النَّاسُ هم الحاكمون علىٰ الشَّرعِ، ولقد انعقدَ الإجماعُ مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ أنَّ التَّبرُّك خاصٌّ بشخْص رَسُولِ الله ﷺ في حياتِه.

فقدْ ورَدَتْ نصوصٌ كثيرةٌ وصحيحةٌ أنَّ الصَّحابةَ - رضوان الله عليهم - كانُوا يَتبرَّكون ببُصاقِه، ومُخاطِه، وعرَقِه، وما تَساقط من وَضُوئِه ﷺ، ولَمْ يُعْرَف عن أحَدٍ منْهم أنَّه تَبرَّك بأحَدٍ مِن بَعْده أبدًا، وذَلِكَ إِجْماعٌ مِنْهُمْ.

ومَنِ ادَّعىٰ خلافَ ذلكَ فعليه الدَّليلُ الَّذي تَقومُ به الحُجَّةُ، وليسَ يُوجَدُ عن الصَّحابة في هذا الباب حرفٌ واحدٌ فيما أعلَمُ.

* ثانيًا: إنَّ هؤلاءِ النَّاس ابْتدعُوا التَّبرُّك بالأَشْخاصِ، وهؤُلاءِ العُلماءُ إنْ كان حقًّا ما نُسِبَ إِلَيْهِمْ، فإِنَّهُمْ مُخْطؤونَ فِي قَبول ذلكَ، وإقرار العَوامِّ عليهِ، وسيسألُهم اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن ذلكَ، وإنْ كان مكذُوبًا عليهِمْ فسيَجْزي اللهُ مَن كذَب

=

علىٰ مذهب الشَّافعيِّ حتَّىٰ صار إليه المنتهىٰ في المذهب الشَّافعيِّ. كان عابدًا، ورعًا، كبيرَ القَدْر. له «المهذَّب»، و«التَّنبيه»، و«النُّكت» في الفقه، و«اللُّمَع» في أُصول الفقه. ترجمه ابنُ كثيرٍ في «البداية» (١٢/ ١٢٤).

عليهم بقَبولِ هذه البِدَع بما يَستحقُّهُ مِن عِقابٍ.

* ثالثًا: إنَّ هؤلاءِ قد بالغُوا وتجاوزُوا الحُدودَ، وتَجَارىٰ بِهِمُ الشَّيطانُ إلىٰ مَهاوي الخِزْي والهَلَكةِ، فقدْ تَجاوَزوا التَّبرُّكَ بالشَّخص إلىٰ التَّبرُّكِ بالبَغْلةِ، بل بالتُّرابِ الَّذي مَسَّه حافرُ البَغْلة، فكَانُوا كعُبَّادِ العِجْلِ، بَلْ أَرْدأ وأَخسُّ حَالًا مِنْهُمْ.

ولقد كان الصَّحابةُ - رضوان الله عليهم - يَتبرَّكونَ بفَضلاتِ الرَّسُول ﷺ[1]، ولكن لَمْ يُعْرَفْ أنَّ أحدًا منهم تَبرَّكَ بناقتِه أو ببغلتِه، ولو حصَل مِنهُم ذلكَ لَمَا أقرَّهُم عليهِ، ومعاذَ الله أنْ يَحصُلَ منهُم وهمْ قد دخلُوا في الإسْلامِ فِرارًا مِن الوَثنيَّةِ، ولقدْ طافَ النَّبِيُّ ﷺ بالكعبة غير مرَّةٍ ومعهُ أصحابُه، فلم يَتْركُوا الحجَرَ ويُقبِّلوا يدَه، مع أنَّ يدَه أفضلُ الأيدِي علىٰ الإطلاقِ، وهيَ أفضلُ مِن الحجَرِ الأسودِ ومِن الأَحجار الَّتي بُنيَتْ بِها الكعبةُ، وأمر بتَقْبيلِ الحجَرِ الأسودِ، فتَقْبيلُه امتثالًا لأَمْرِ اللهِ تعالىٰ الَّذي أَرْسَل الرُّسُلَ، وأَنزلَ الكتُبَ، وطاعةً له، ومَنْ تَركَ تَقْبيلَ الحجَر وقَبَّل يدَ فُلانٍ فإنَّه قَدْ عصَىٰ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بتَرْكِ أَمْره، وتَعدِّيه إيَّاه إلىٰ ما لم يأمُر به تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، ولقدْ سجَّل الفاروقُ عُمَرُ بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمَنْ بَعْده قَوْلًا لا يَنْساهُ له التَّاريخُ أبدًا، فقال حينَ جاءَ ليُقبِّل الحجَرَ: «واللهِ، إنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لا تَضُرُّ وَلا تَنْفَعُ، ولَوْلا أَنِّي رَأَيتُ رَسُولَ الله ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»[2]، فقَدْ أَشارَ عُمَرُ بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَذَا إِلَىٰ أَنَّ تَقبيلَ الحَجَر مَعَ أَنَّه حَجَرٌ لأَمْرينِ:

---

(١) يقصدُ الشَّيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ كما هو واضحٌ مِن كلامِه: ما فَضل منه ﷺ؛ كماءِ وضوئِه، أو انْفصَلَ عنه؛ كريقِهِ وعَرقِهِ، وأمَّا بولُه وغائطُه ﷺ، فلَمْ يَثْبت أنَّ أحدًا مِن أصحابِهِ الكرام قد قصد التَّبرُّك بذلك.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٧)، ومسلم (١٢٧٠).

الأوَّل: الطَّاعةُ لله تعالىٰ.

والثَّاني: التَّأسِّي برَسولِه ﷺ.

وهذانِ الأَمْرانِ عليهما مدارُ العبادةِ، فتَبيَّنَ مِن هذا أنَّ الَّذِينَ تَركُوا تَقْبيلَ الحَجَر وقَبَّلوا يدَ فُلانٍ أو فُلَانٍ، قد تَركُوا العبادةَ الَّتي أمَرَ اللهُ بِها، وَاخْتَرعُوا لأَنفُسِهِمْ عبادةً لَمْ يأمُرْ اللهُ بِها، فكانُوا بذلكَ عُصاةً مُسْرفِينَ ضَالِّينَ، وإِنَّ العالِمَ الَّذي يَرْضَىٰ لنفسِه بِهذا، قدْ رضِيَ لنفسِه بالتَّأليهِ والتَّقديسِ، وسيُحاسبُه اللهُ علىٰ ذلكَ، فهَلْ يكونُ عمَلُ مَنْ هذا حالُه حُجَّةً علىٰ غَيْره؟ اللَّهمَّ لا، وأَلْفُ لا، إلَّا عِنْدَ الجُهَّال البُلَداءِ!

الرَّافضيُّ يحتجُّ بما ليس بحُجَّة

* قَالَ المُؤلِّف: «فمَا ظنُّك بزِيَارةِ سيِّد وَلَدِ آدمَ، ومَنْ نِيطَتْ به سَعادةُ البشَر وَرُقِيُّهُ وتَقدُّمُه، وهذه ملائكةُ السَّموات تَزُورُ ذلكَ القبرَ الشَّريفَ كلَّ يوم، فمَا مِن يَوْمٍ يَطْلعُ إلَّا نَزلَ سَبعونَ ألفًا مِن الملائكةِ حتَّىٰ يَحفُّون بِقَبْرِهِ ﷺ ويُصلُّونَ علَيهِ، حتَّىٰ إذا أمْسَوا عرَجُوا وهَبَط مِثْلُهم! وصَنعُوا مِثْلَ ذلكَ، حتَّىٰ إذَا انْشَقَّتْ عنه الأرضُ..»، عَزَاهُ للدَّارميّ[١]»[٢]!

* (ج) قلت: أَخْرجَه الدَّارميُّ فِي باب (ما أَكْرَم الله به نَبيَّه بَعْد موتِهِ) بسَنَدٍ فيه عبد الله بن صالح[٣] كاتب اللَّيْث، وهو سَيِّئُ الحِفْظِ، وسعيد بن أبي هلالٍ[٤] وقَد اخْتلَطَ. ورَواهُ إسماعيلُ القَاضِي[٥] مِن طريق ابْنِ المُباركِ عنِ ابنِ

(١) هو أبو محمَّد عبدُ الله بن عبدِ الرَّحمن التَّميميّ الدَّارميّ السَّمرقنديّ الحافظ، الثِّقة، صاحب المسند المشهور.
قال أبو حاتم: هو إمامُ أهل زمانِهِ، تُوفِّيَ سنةَ (٢٥٥). ترجمه «ش» (٢/ ١٣٠).

(٢) أخرجه الدَّارميُّ (٩٥).

(٣) عبد الله بن صالح بن محمّد بن مسلم الجهني، أبو صالح، كاتب اللَّيث، صدوقٌ، كثيرُ الغلطِ، ثبتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلَةٌ، تُوفِّيَ سنةَ (٢٢٢). «تقريب» (١/ ٤٧١).

(٤) سعيد بن أبي هلال اللَّيثيّ مولاهم، أبو العَلاء المصريّ، صدوقٌ، لَمْ أرَ لابن حزم فِي تَضعيفه سلَفًا، إلَّا أنَّ السَّاجيَّ حكَىٰ عن أحمدَ أنَّه اختلَطَ. ترجمه فِي «التَّقريب» (١/ ١٩٥).

(٥) إسماعيل القاضي هو أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حمَّاد بن زيد، صاحب التَّصانيف، شيخُ المالكيَّة في العِراق وعالمُهم. وُلدَ سنةَ (١٩٩)، وتُوفِّيَ سنةَ (٢٨٢). «تذكرة» (ص٦٢٥)، =

لهيعة[١]، وقال الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إسنادُه مَقطوعٌ، ورجالُه كُلُّهُمْ ثِقاتٌ». اهـ.

قلتُ: هو مِن كلامِ كعْب الأَحْبار[٢] مِمَّا أَخذه عنْ كُتُبِهِمْ، ومثل هذا لا نُصدِّقُهُ ولا نُكذِّبُه، وعلىٰ تَقْدير ثُبوته فليس فيه حجَّةٌ للخَصْم علىٰ المُدَّعي؛ لأنَّ حُكْمَ الملائكة غَيْر حُكْمِ البَشَر، ولكنَّه لَيْسَ بثابتٍ كما تَقدَّم، ولو كان كَعْبٌ أَخذَه عن الصَّحابة لنَقَلُه عنهُمْ غيرُهُ، فلمَّا لَمْ يُؤثَر عن أحدٍ مِنْهُمْ، دلَّنا ذلكَ أنَّه من الإسرائيليَّات، والإسرائيليَّات علىٰ ثلاثةِ أَنْواعٍ:

١- ما في كتابِنا تَصْديقهُ، يُصدَّق.

٢- ما فِي كتابِنا تكْذيبُه، يُكذَّب.

٣- وما ليسَ كذلكَ، فلا يُصدَّقُ ولا يُكَّذبُ.

وهذا مِن هذا القَبيلِ، وفي المُسْند عن أبي نملةَ الأنصاريِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّه بينما هو جالسٌ عند رسولِ الله ﷺ جاءَ رجلٌ من اليهودِ، فقال: يا مُحمَّد، هل تَتكلَّم هذه الجنازةُ؟ فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللهُ أَعْلَمُ!». قَالَ اليهوديُّ: أنا أَشْهَدُ أَنَّها تَتكلَّم. فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الكِتَاب فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بالله، وَكُتُبِهِ، ورُسُلِهِ، فَإِنْ كَانَ حقًّا لَمْ تُكَذِّبُوهُمْ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ». «الفتح الرَّبَّاني» (١/ ١٧٦) بإِسْنادٍ عَلَّق عَلَيْه البنَّا بأَنَّه جَيِّدٌ، ورَوَاهُ

=

«سير» (١٣/ ٣٣٩).

(١) عبد الله بن لهيعة -بفتح اللَّام وكسر الهاء- ابن عُقبة الحضرميّ، أبو عبد الرَّحمن المصريّ، صدوقٌ، اختلط بعد احتِراق كتُبه. «تقريب» (١/ ٤٤٤).

(٢) كعب الأحبار: هو كعب بن ماتع الحميري، المعروف بـ «كعب الأحبار»، ثقةٌ مِن الثَّانية، كان مِن أهل اليمن، فسكَن الشَّام، مات في خلافة عُثمان، وقد زاد علىٰ المئة. «تقريب» (٢/ ١٣٥).

أبو داود[1] أيضًا بإسنادٍ جَيِّدٍ.

قلتُ: وهَذَا الأثرُ مع أنَّه مِمَّا لا يُصدَّق ولا يُكذَّب، فلَيْسَ فيه دليلٌ عَلَىٰ النِّزاعِ، وَهُوَ إِنْشاءُ السَّفَر لزيارةِ القُبُور، أو القَبْرِ النَّبويِّ مُجرَّدًا عن قَصْد المسجد للصَّلاة فيه، واللهُ أَعْلَمُ.

(١) برقم (٣٦٤٤).

ابن السُّبكي يزعمُ أنَّ التبرّك ببعض الموتى من سِيَر السَّلف الصَّالحين والرَّدّ عَليه في ذلك

* قَالَ المُؤلِّفُ: «وشَتَّان بينَ هذَا الرَّأي القصيمي الفاسد، وبينَ قول الشَّيخ تقي الدِّين السُّبكي في «الشِّفاء» (ص٩٦): إنَّ مِن المعلوم مِن الدِّين وسِيَرِ السَّلَف الصَّالِحِينَ التَّبرُّك ببَعْضِ المَوْتىٰ مِن الصَّالحين، فكيفَ بالأنبياءِ والمُرسلين؟ ومَنِ ادَّعىٰ أَنَّ قُبورَ الأنبياءِ وغَيْرهم مِن أَمواتِ المُسلمينَ سواء، فقدْ أَتىٰ أمرًا عظيمًا نَقْطعُ ببُطْلانِه، ومنْ حطّ مِن درَجة النَّبيّ ﷺ إلىٰ درَجة مَنْ سِواهُ مِن المُسلمينَ وذلكَ كفرٌ مُتيقنٌ؛ فإنَّ مَنْ حطَّ رُتْبةَ النَّبيّ ﷺ عمَّا يجبُ له، فقَدْ كَفَرَ».اهـ.

* (ج) قلتُ: وهذهِ مُجازفةٌ عظيمةٌ لا يَقولُها إلَّا جاهلٌ بالشَّرع، أو مَفتونٌ يُرِيدُ أَنْ يُضلِّلَ الرَّأي العامَّ للمُسلمينَ عن حَقائق الشَّرْع النَّاصعة، ونحنُ نقول للمؤلِّف، ونَقولُ لابن السُّبكي ولمَنْ يَدِين دِينَهُما، ويَعْتقد اعْتِقادَهما: هاتُوا بُرهانكم إنْ كنتُم صادقين؛ مِن كتاب الله، أو مِن سُنَّة رسولِ الله ﷺ، أو مِن إِجْماعِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ علىٰ ما تَدَّعون مِن جواز التَّبرُّك ببَعض الموتىٰ مِن الصَّالِحين، وإلَّا فإنَّكم كاذِبونَ فيما تَدَّعونَ، ظالِمُونَ مُخادعُونَ.

وها نَحْن قَدْ قدَّمنا لكم الأدلَّة من السُّنَّة الصَّحيحةِ النَّاصعةِ علىٰ أَنَّ النَّبيّ ﷺ نَهىٰ أنْ يجعلَ قبرُه عيدًا، ونَهىٰ عن البِناء علىٰ القُبورِ، ولعنَ الَّذينَ

يَتَّخذونَ القُبورَ مَساجد، وأَخْبر أَنَّهم مِن أَشدِّ النَّاس عَذابًا.

وهي تَصْفعُ وَجْهَ مَنْ زَعَم أنَّ التَّبرُّك بالمَوْتىٰ من سِيَرِ السَّلف الصَّالح، وتُنادي عَلَيْه بالكذبِ الصَّريح، والفِرْيةِ العظيمة علىٰ الله ورسولِه ﷺ والصَّالحين مِن عبادِه.

وقد روَىٰ الإمامُ أحمدُ مِن طريق أبي واقدٍ اللَّيثيِّ رضي الله عنه أَنَّهم خرجُوا عنْ مكَّةَ مع رَسولِ الله ﷺ إلىٰ حُنين، قالَ: «وكانَ للكُفَّار سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، يُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لها: ذَاتُ أَنْوَاطٍ[1]، قَالَ: فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ خَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْواطٍ. فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَىٰ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [الأعراف: ١٣٨]؛ إِنَّهَا السَّنَنُ! لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةً سُنَّةً»[2].

فهَذَا رَسُولُ الله ﷺ قَدْ جَعَل التَّبرُّكَ بالشَّيء تَأْليهًا له، فلمَّا قَالَ الصَّحابةُ: اجْعَلْ لنا ذَاتَ أَنواطٍ، قَالَ لَهُمْ: «قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَىٰ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ﴾...»، وذاتُ أَنْواطٍ شجرةٌ يُعلِّقونَ بِها أَسْلحتَهُمْ، ويَزْعُمون أَنَّها تُضْفِي عليها بَرَكةً تَكُون سببًا فِي النَّصْر، فقال النَّبيّ ﷺ: «قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَىٰ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ﴾»، فسَمَّىٰ التَّبرُّكَ تَأْليهًا، ثُمَّ يَأْتِي مُغَالطٌ بَعْد سَبْعَةِ قُرُونٍ فيَزْعُمُ أنَّ التَّبرُّكَ بالمَوْتىٰ أمرٌ معلومٌ مِن الدِّين وسِيَرِ السَّلف الصَّالح، ونَحْن نَقُولُ: نَعَمْ، مَعْلومٌ من الدِّين مَنْعُهُ

---

(١) هي اسمُ شجرةٍ بعينِها كانتْ للمشركين يَنُوطون بها سِلاحَهم، أي: يُعَلِّقونه بها، ويَعْكُفون حَوْلَها.

(٢) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل، وهو في «الفتح الرباني» بترتيب «مسند الإمام أحمد» (ج١ رقم ٢٧) من كتاب «الاعتصام» (ص١٩٨، ١٩٩)، والتِّرمذيّ (٢١٨٠)، وصَحَّحه الألبانيُّ في «المشكاة» (٥٤٠٨).

وتَحْريمُهُ، وجَعْلُه مِن التَّألُّه لغَيْر الإلَهِ الحقِّ الَّذي انْفرَدَ بالنَّفْع والضُّرِّ.

ومِن المَعْلوم أنَّ الكفَّارَ حِينَما عَلَّقوا أَسْلحتَهُمْ بالشَّجرةِ زَاعِمِينَ أَنَّها تُبَارِكُ هَذِهِ الأسلحةَ قَدْ طَلَبوا البركةَ من غَيْر مَصْدرِها، وطَلَبوا النَّصْرَ من غَيْر مالكِه، وذلكَ تألِيهٌ للشَّجرة، ومَن تبرَّكَ بالموتَىٰ فقد طلَبَ البركةَ مِن غير مالكِها وواهبِها جَلَّ وَعَلَا.

وقد كان الصَّحابةُ - رضوان الله عليهم - يَتبرَّكونَ بالنَّبيِّ ﷺ، كما ثَبتَ أَنَّهم تَبرَّكوا بِما سقَطَ مِن أعضائِه مِن ماءِ الوُضُوءِ، رَوَاه أبو جُحَيْفَة[1] في «الصَّحيحين» وغَيْرهما[2]، وثَبَتَ أَنَّهم أَخَذوا شَعرَه حين حلقَ في حجَّةِ الوداع فَاقْتسموه، كما رواه الشَّيخان وغيرُهما[3]، وثبت أَنَّهم كانوا يَتبرَّكون بِبُصاقِه، ومُخاطِه، ونُخامِه، وعرقِه، وجَسدِه، وثيابِه[4].

ولكن لَمْ يُؤثَر عن أحدٍ مِنْهُمْ أَنَّه تَبرَّك بأَحَدٍ بَعْد رَسُول الله ﷺ، فمَنْ يأتي أَفْضل مِن أبي بكرٍ، وعُمر، وعُثمان، وعليٍّ رضي الله عنهم؟

بل مَنْ يأتي بعْد هؤلاءِ أفضل مِن باقي العشرةِ المَشْهود لهم بالجنَّةِ، وهُم السِّتَّة؟

---

(١) أبو جحيفة وهب بنُ عبد الله السّوائي، ويُقالُ له: وهب الخير، صحابيٌّ جليلٌ، له صُحبةٌ وروايةٌ عن النَّبيِّ ﷺ، وكان علىٰ شرطة عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه، تُوفِّيَ سنة (٧٤). ترجمه في «ش» (١/ ٨٢)، وترجمه في «الإصابة» (٣/ ٦٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٧)، ومسلم (٥٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٠)، (١٧١)، ومسلم (١٣٠٥).

(٤) راجع «صحيح مسلم» كتاب الفضائل، باب طيب رائحة النَّبيِّ ﷺ، ولين مسه، والتبرك بمسحه، وفيه حديث جابر بن سمرة رقم (٢٣٢٩)، وحديث أنس رقم (٢٣٣٠)، وباب طيب عرق النَّبيِّ ﷺ، والتبرك به، وفيه حديث أنس في قصة أم سليم رقم (٢٣٣١، ٢٣٣٢).

بل مَنْ يأتي بَعْد العَشْرة أفضل مِن أَهْل بَدْرٍ؟

بَلْ مَنْ يأتي بَعْد أَهْلِ بدرٍ أفضل مِن أَهْل الشَّجَرة؟

بَلْ مَنْ يأتي بَعْد أَصْحابِ الشَّجرة أَفْضل مِن بقيَّةِ أصحابِه؟

ومع هذا فلم يُؤثرْ عن مفضولٍ منهم أنَّه تَبرَّك بفاضلٍ، ولا عن تابعيٍّ أنَّه تبرَّك بصحابيٍّ، وذلك إجماعٌ منهُم علىٰ اختصاص الرَّسُول ﷺ بذلك في حياتِه، ولم يَصحَّ عن أحدٍ منهم أنَّه تَبرَّك به أو بِقبْرِه بعد موتِه، وكلُّ ما وردَ في ذلك فهو موضوعٌ مفترًى علىٰ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، علىٰ واضعِيها ما يستحقُّونَ.

ومَنْ زعَم أنَّ التَّبرُّك بالموتىٰ، وأضرحةِ الموتىٰ، ومشاهد الموتَىٰ مِن الدِّين وسِيَرِ السَّلَف الصَّالح - فقدْ أعظمَ علىٰ الله الفرْيةَ، وأَوْغَل في الكذِبِ والبُهْتِ، وسيَلْقَىٰ جزاءَ ما اقْترفَهُ مِن جُرْمٍ، وعُقوبةَ ما اخْتَلَقه مِن كَذِبٍ لهَدْم الدِّين، فتَبيَّن من هذا مُغالطةُ ابن السُّبكي ومُداجاته عن الحقِّ[1]، واللهُ يَجْزي كلَّ عَبْدٍ بِمَا عَمِلَ، وإليه المرْجعُ والمآبُ.

الرَّافضيُّ تبعًا لابن السُّبكي يُكفِّر شيخَ الإسلام، زاعمًا أنَّه حطَّ مِن رُتبةِ النَّبيِّ ﷺ.

أمَّا قولُه: «ومَنِ ادَّعىٰ أنَّ قُبور الأنبياءِ كغَيْرهمْ مِن قُبورِ المسلمين فقدْ أتىٰ أمرًا عظيمًا نَقْطعُ ببُطْلانِه...»، إلىٰ أنْ قال: «وذلكَ كفرٌ مُتيقَّنٌ، فإنَّ مَنْ حطَّ رتْبةَ النَّبيِّ ﷺ عمَّا يجبُ له فقَدْ كفَرَ».

والجواب عن هذا: بأنَّ هذه مُغالطةٌ وكذِبٌ علىٰ شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهذا كلامُه مَوْجودٌ بين أيدينا، وليس في شيءٍ من كلامِه أنَّه جعَل قَبْرَ النَّبيِّ ﷺ وقَبْرَ غَيْره سواء، بل قَدْ صَرَّحَ بالفرْقِ بين قبره ﷺ وبينَ قَبْر غيرِه.

---

(١) يقصد: إخفاءه الحقَّ.

وإلىٰ القارئ نُبْذةٌ من كلامِه فِي الرِّسالةِ الَّتي رَدَّ بِها علىٰ الأخنائي[1] قال في (ج٢٧ ص٢٤٢-٢٤٤) من «الفتاوىٰ»: «ومِنْها أَنَّه احتجَّ بإِجْماعِ السَّلف والخلَف علىٰ زيارة قَبْره، وظنَّ أنَّ الجوابَ يَتضمَّنُ النّهي عمَّا أجمع عليه، وقَدْ صرَّح في الجوابِ بأنَّ السَّفرَ إلىٰ مَسْجدِه طاعةٌ مُجْمعٌ عليها، وكذلكَ ما تَضمَّنه مِمَّا يُسمَّىٰ بزيارةٍ لقَبْره من الأُمُور المُسْتحبَّة، مثل الصَّلاة عليه، والسَّلام عليه، والدُّعاء له بالوسيلة وغَيْرها، والشَّهادة له، والثَّناء عَلَيْه بِما فَضَّله اللهُ به، ومَحبَّته، ومُوَالاته، وتَعْزيره، وتَوْقيره، وغير ذلكَ مِمَّا قدْ يَدْخلُ في مُسمَّىٰ الزِّيارة، فهذا كلُّه مُسْتحبٌّ، والمُجِيبُ يُصرِّح باستحبابِ ذلكَ.

وقد تَنازَع العلماءُ: هل يُسمَّىٰ هذا زيارةً؟

وذكر تَنازُعَ العلماءِ فيما تَنازعوا فيه من ذلكَ، وإجماعَهم علىٰ ما أَجْمعُوا عليه، فذكر جواز ما ثَبتَ بالنَّصِّ والإِجْماعِ مِن السَّفر إلىٰ مَسجدِه وزيارة قبره، وذَكَر بَعْضَ ما تُنوزِعَ فيه مِن ذلك، وهذا ظنّ أنَّ السَّفر إلىٰ زيارة نَبيِّنا كالسَّفَر إِلَىٰ غَيْره من الأنبياءِ والصَّالحين، وهو غلطٌ من وُجُوهٍ:

أحدها: أنَّ مَسْجدَه عندَ قبره، والسَّفَر إليه مَشْروعٌ بالنَّصِّ والإِجْماعِ بخِلَافِ غيره.

الثَّاني: أنَّ زيارتهُ كما يُزارُ غَيْرُه مُمْتنعةٌ، وإنَّما يَصلُ الإِنْسانُ إلىٰ مسجدِه، وَفِيهِ يفعل ما شرع له.

الثَّالث: أَنَّه لو كانَ قبرُ نبيِّنا يُزَار كما تُزَار القبورُ لكانَ أهلُ مدينتِه أحقَّ النَّاس بذلك، كما كان أهلُ كلِّ مدينةٍ أحقَّ بزِيَارةِ مَنْ عِنْدهم من الصَّالحين، فلمَّا اتَّفق السّلفُ وأئمّة الدِّين علىٰ أنَّ أهلَ مدينتِه لا يَزُورُونَ قبرَه، بل ولا يَقفونَ عنده

(١) الأخنائي هو القاضي علم الدين محمد بن أحمد الأخنائي. توفي (٧٧٦). «ذيل التذكرة» (ص١٦٤).

للسَّلام إذا دخلُوا المسجدَ أو خرجُوا، وإن لم يُسمَّ هذا زيارةً، بلْ يُكرهُ لهم ذلك عند غير السَّفر، كما ذَكَر ذلكَ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وبَيَّنَ أنَّ ذلكَ مِن البدَعِ الَّتي لَمْ يكنْ صدْر هذه الأمَّة يَفْعلُونه - عُلِمَ أنَّ مَنْ جَعَل زيارةَ قَبْره مَشْروعةً كزيارة قَبْر غيره، فقد خالَف إجماع المُسلمين.

الرَّابع: أنَّه قد نهىٰ أنْ يُتَّخذَ قبرُه عِيدًا، وأَمَر الأُمَّةَ أَنْ تُصلِّيَ عليه وتُسلِّم حَيْثما كانت، وأَخْبَر أنَّ ذلك سيبْلغُه، ولمْ يكُن تَخْصيص البُقْعة بالدُّعَاء له مشروعًا، بل يُدعىٰ له في جميع الأماكنِ، وعند كلِّ أَذانٍ، وفي كلِّ صلاةٍ، وعند دخُول كلِّ مَسْجدٍ والخُرُوج منه، وهذا لعُلُوِّ قَدْره، وارتفاعِ درجتِه، فقدْ خصَّهُ اللهُ مِن الفضيلة بِما لَمْ يشركه فيه غيرُه؛ لئلَّا يجعل قبره مثل سَائِرِ القُبورِ، بَلْ يُفرَّق بَيْنها من وُجُوهٍ متعددة، وبَيَّن فَضْله علىٰ غيرِه، ومَا مَنَّ الله به عَلَىٰ أُمَّتِهِ».

وقالَ أيضًا فِي (ص٢٦٤ -٢٧٤) من المجلد المذكور: «والمَقْصُودُ هنا: أَنَّ مَسْجد الرَّسولِ ﷺ وغَيْره من المساجدِ فضيلتُها بكونِها بُيوتَ الله الَّتي بُنِيَتْ لعبادتِه؛ قال تَعَالىٰ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن: ١٨].

وَقَالَ تَعَالىٰ: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٢٩].

وَقَالَ تَعَالىٰ: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٧]، إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [التوبة: ١٨].

وَقَالَ تَعَالىٰ: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ

وَٱلْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾﴾ [النور: ٣٦-٣٨].

والمساجدُ الثَّلاثةُ لها فضْلٌ علىٰ ما سِواها، فإنَّها بَناها أنبياءُ، ودعَوا النَّاسَ إلىٰ السَّفر إليها؛ فالخليلُ دعا إلىٰ المسجدِ الحرام، وسُليمان إلىٰ بيتِ المقْدس، ونبيُّنا دعا إلىٰ الثَّلاثةِ: إلىٰ مَسجدِه والمسجِدَينِ، ولكن جعَل السَّفر إلىٰ المسجد الحرَام فرْضًا، والآخرين تَطوُّعًا، وإبراهيم وسليمان عليهما السلام لَمْ يُوجِبَا شيئًا، ولا أوْجبَ الخليلُ الحجَّ، ولهذا لَم يَكنْ بنو إسرائيل يَحجُّون، ولكن حَجَّ موسىٰ ويونسُ وغيرهما، ولهذا لم يكُنِ الحجُّ واجبًا في أوَّل الإسْلامِ، وإنَّما وجَبَ في سورة (آل عمران) بقولِه تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧].

هذا هو الَّذي اتَّفقَ عليه المُسلمون؛ أنَّه يُفيدُ إيجابَهُ.

وأمَّا قولُه تعالىٰ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقيل: إنَّه يُفِيدُ إيجابَهما ابتداءً، وإتْمَامَهما بعد الشُّروع، وقيل: إنَّما يُفيدُ وُجوب إتْمامهما بعْد الشُّرُوع، لا إيجابَهما ابتداءً، وهذا هو الصَّحيحُ، فإنَّ هذه الآيةَ نزلَتْ عامَ الحديبية بعْدَ شروعِ النَّبيِّ ﷺ في العُمْرة (عمرة الحديبية)، لَمَّا صدَّه المُشْركُونَ، وأُبيحَ فيها التَّحلُّل للمُحْصر، فحلَّ النَّبيُّ ﷺ وأَصْحابُه، لمَّا صدَّهم المشركُون، ورجعُوا.

والحجُّ والعمرةُ يَجِبُ عَلَىٰ الشَّارع فيهما إتْمَامهما باتِّفاق الأئمَّة، وتَنازَعُوا في الصِّيام والصَّلاةِ والاعْتِكَافِ علىٰ قولَين مشهورَين، ومذهبُ الشَّافعيِّ وأَحْمد في المشهور عنه أنَّه لا يجبُ الإتْمامُ، ومذهبُ مالكٍ وأبي حنيفةَ: يجبُ، كما هو مبسُوطٌ في غير هذا الموضِع.

والمقصود: أنَّ مَسْجدَ الرَّسُول ﷺ فضيلةُ السَّفر إليه لأَجْل العبادة فيه، والصَّلاة فيه بألف صَلاةٍ، وليس شيءٌ مِن ذلكَ لأجْل القبر بإجماع المُسلمين، وهذا مِن الفروقِ بين مسجدِه ﷺ وغيره، وبين قبره وقبر غيرِه، فقدْ ظهرَ الفرقُ من وُجُوهٍ.

وهذا المُعترض وأمثالُه جعلُوا السَّفر إلىٰ قُبور الأَنْبياءِ نوعًا، ثُمَّ لَمَّا رأَوْا ما ذكَره العلماءُ من استحباب زيارة قَبْر نَبيِّنا، ظَنُّوا أنَّ سائرَ القُبُور يُسَافر إليها كما يُسَافر إليه، فَضَلُّوا من وُجُوهٍ:

أحدها: أنَّ السَّفرَ إليه إنَّما هو سفرٌ إلىٰ مسجدِه ﷺ، وهو مُستحبٌّ بالنَّصِّ والإجماعِ.

الثَّانِي: أنَّ هذا السَّفرَ هو للمسجد في حياةِ الرَّسول ﷺ وبَعْد دفنِه، وقبل دُخولِ الحُجْرة، وبعْدَ دُخولِ الحُجرة فيه، فهو سفرٌ إلىٰ المَسْاجد؛ سواء كان القبرُ هناك أو لَمْ يَكنْ، فلا يَجوز أن يشبه السَّفر إلىٰ قبرٍ مُجرَّدٍ.

الثَّالث: أنَّ من العُلَماءِ مَن يَكْره أن يُسمَّىٰ هذا زيارةً لقبرٍ، والَّذين لم يكرهُوه يُسلِّمونَ لأُولئك الحُكْمَ، وإنَّما النِّزاعُ فِي الاسْمِ، وأمَّا غَيْره فهو زيارةٌ لقَبْره بِلَا نزاعٍ، فللمانع أنْ يقولَ: لا أُسلِّمُ أنَّه يُمْكنُ أنْ يُسافر إلىٰ زيارةِ قَبْرِهِ أصْلًا، وكلُّ ما سُمِّي: زيارةَ قَبْرٍ؛ فإنَّه لا يُسافر إليه، والسَّفر إلىٰ مسجد نبيِّنا ليس سفرًا إلىٰ زيارة قَبْره، بل هُوَ سَفرٌ لعبادة في مسجدِه[1].

الرَّابع: أنَّ هذا السَّفَر مُستحبٌّ بالنَّصِّ والإجْماع، والسَّفَر إلىٰ قُبور سائر

---

(١) قلت: وهذا هو المعتمد، أن ما يُسمَّىٰ بالسفر إلىٰ قبره هو في الحقيقة سفرٌ إلىٰ مسجده؛ لأنَّ الزائر إنَّما يصل أوَّلًا إلىٰ المسجد، فإنْ نوىٰ أحدٌ بسفره للقبر خاصَّةً كان عاصيًا بنيتِه، وسفره مباح إن شاء الله؛ لأنَّه إنَّما يصل إلىٰ المسجد لا إلىٰ القبر، ولأنَّ القبر لا يستطيع أحدٌ الوُصُولَ إليه، والله أعلم.

الأنبياء والصَّالحين ليس مُستحبًّا لا بنصٍّ ولا بإجماعٍ، بل هو مَنهيٌّ عنه عند الأئمَّة الكبار؛ كما دلَّ عليه النَّصُّ.

الخامس: أنَّ المسجدَ الَّذي عند قبره مسجدُه الَّذي أُسِّس على التَّقوى، وهو أفضلُ المَساجد غير المَسجد الحرام، والصَّلاةُ فيه بألْفِ صلاةٍ، والمساجدُ الَّتي على قُبور الأنبياءِ والصَّالحين نَهىٰ عن اتِّخاذها مَساجد والصَّلاة فيها؛ كما تقدَّم فكَيْفَ عن السَّفَر إليها؟

السَّادس: أنَّ السَّفرَ إلىٰ مسجدِه - الَّذي يُسمَّىٰ السَّفر إلىٰ زيارة قَبْره - هو ما أجْمعَ عليه المُسلمون جِيلًا بعْد جِيلٍ، وأمَّا السَّفرُ إلىٰ سائر القُبور فلا يُعْرف عن أحدٍ مِن الصَّحابة، والتَّابعين لهم بإحْسانٍ، بل ولا عن أتْباعِ التَّابعينَ، ولا اسْتحبَّه أحدٌ مِن الأئمَّة الأربعة ولا غيرهم، فكيفَ يُقاسُ هذا بهذا؟! وما زالَ المسلمون مِن عهدِه وإلىٰ هذا الوقتِ يُسافرون إلىٰ مسجدِه؛ إمَّا مع الحجِّ، وإمَّا بدون الحجِّ، فعلىٰ عهد الصَّحابة لم يكونُوا يأتونه مع الحجِّ كما يُسافرونَ إلىٰ مكَّة، فإنَّ الطُّرقاتِ كانت آمِنة، وكان إنشاءُ السَّفر إليه أفْضل من أنْ يجعلَ تبعًا لسَفَر الحجِّ، وعمرُ بنُ الخطَّاب قَدْ أمَرهُمْ أن يُفرد للعُمْرةِ سَفر، وللحجِّ سَفر، وهذا أفضلُ - باتِّفاق الأئمَّة الأربعة وغيرهم - مِن التَّمتُّع والقِران، فإنَّ الَّذين فضَّلوا التَّمتُّعَ والقِرانَ كما فضَّل أحمدُ التَّمتُّع لمَنْ لَمْ يَسُقِ الهَدْيَ...» إلىٰ أنْ قالَ: «والمقصودُ: أنَّ المسلمين ما زالوا يُسافِرون إلىٰ مسجدِه، ولا يُسافِرون إلىٰ قُبور الأنبياءِ؛ كقبر موسىٰ وقبْر الخليلِ عليهما السلام.

ولَمْ يُعرَفْ عنْ أحدٍ مِن الصَّحابة أنَّه سافرَ إلىٰ قَبْر الخليلِ مع كَثْرة مجيئهم إلىٰ الشَّام والبَيْتِ المقدس، فكيف يجعل السَّفر إلىٰ مَسْجد الرَّسولِ ﷺ الَّذي

يُسمِّيه بَعْضُ النَّاس زيارةً لقَبْره مثل السَّفر إلىٰ قُبور الأنبياء؟

السَّابع: أنَّ السَّفرَ المشروعَ إلىٰ مسجدِه يَتضمَّنُ أنْ يفعلَ في مسجدِه ما كان يَفعلُ في حياتِه وحياة خُلفائِه الرَّاشدينَ؛ مِن الصَّلاةِ والسَّلامِ عليهِ، والثَّناء والدُّعاء كما يفعل ذلك في سائر المساجدِ، وسَائِر البقاع، وإن كان مسجدُه أفضلَ، فالمشروع فيه عبادةُ الله، مأمورٌ بها.

وأمَّا الَّذي يفعلُه مَن سافر إلىٰ قبر غيره، فإنَّما هو مِن نوع الشِّرْك؛ كدُعائِهم، وطَلَبِ الحوائجِ منهُم، واتِّخاذ قبورِهم مساجدَ، وأعيادًا، وأوثانًا، وهذا محرَّمٌ بالنَّصِّ والإجماعِ.

فإنْ قُلْتَ: قد يَفعلُ بَعْضُ النَّاس عندَ قبره مثلَ هذا.

قلتُ لك: أمَّا عندَ القَبْر فلا يَقْدر أحدٌ علىٰ ذلكَ؛ فإنَّ الله أجابَ دعوتَه حيثُ قال: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْري وَثَنًا يُعْبَدُ»، وأمَّا في مسجدِه فإنَّما يَفعلُ ذلكَ بعضُ النَّاسِ الجهَّال، أمَّا مَن يَعلَمُ شَرْعَ الإسلام فإنَّما يَفعَل ما شُرِعَ، وهؤلاء يَنهون أوقاتَ بحسَبِ الإمكان، فلا يجتمعُ الزُّوَّارُ علىٰ الضَّلال.

وأمَّا قبرُ غيرِه فالمسافرُون إليه كلُّهم جُهَّالٌ ضالُّون مُشْركون، ويَصيرون عند نفْس القبر، ولا أحَدَ هناك يُنكرُ عليهم.

الوجه الثَّامن: أنْ يُقَال: قَبْرُهُ مَعْلومٌ مُتَواترٌ بخلاف قَبْرِ غَيْره.

ومِمَّا يَنْبغي مَعْرفتُهُ أنَّ الله تَعالىٰ حفِظَ عامَّةَ قُبورَ الأنبياءِ ببَركةِ رسالةِ مُحمَّدٍ ﷺ، فلَمْ يَتمكَّنِ النَّاسُ مع ظُهور دينِه أنْ يتَّخذُوا قُبورَ الأنبياءِ مساجدَ، كما أظْهَر من الإيمان بنبوَّة الأنبياءِ وما جاؤُوا به مِن إعلانِ ذكْرِهم، ومحبَّتِهم، وموالاتِهم، والتَّصديق لأقْوالِهم، والاتِّباع لأعْمالِهم ما لم يكُنْ هذا لأمَّةٍ أُخرىٰ؛ وهذا هو

الَّذي ينتفعُ به مِن جهة الأنبياءِ، وهو تَصْديقُهم فيما أَخبرُوا، وطاعتُهم فيما أَمَروا، وَالاقْتِدَاءُ بِهم فيما فعَلوا، وحبُّ ما كانُوا يُحبُّونَه، وبُغْضُ ما كانوا يُبْغِضونَهُ، وموالاةُ مَن يُوالونَهُ، ومُعاداةُ مَن يُعادونَه، ونحو ذلك مِمَّا لا يَحْصل إلَّا بمعرفةِ أخبارِهم، والقرآنُ والسُّنَّة مملوآن مِن ذِكْر الأنبياءِ، وهذا أمْرٌ ثابتٌ في القُلوبِ، مَذكورٌ بالألسنةِ.

وأمَّا نَفْسُ القبرِ فليسَ في رؤيته شَيءٌ مِن ذلك، بل أهلُ الضَّلال يَتَّخذونها أوْثانًا، كما كانتْ اليهودُ والنَّصارى يَتَّخذُونَ قُبورَ الأنبياءِ والصَّالحين مساجدَ فبِبركةِ رسالةِ محمَّدٍ ﷺ أظْهَر اللهُ مِن ذِكرهم ومَعْرفة أحْوالِهم ما يجبُ الإيمانُ به، وتَنتفعُ به العبادُ، وأبْطَل ما يضرُّ الخلْقَ مِن الشِّرْك بِهم، واتِّخاذ قُبورهم مساجدَ كما كانوا يَتَّخذونَها في زَمَن مَنْ قَبْلنا.

ولَمْ يكنْ على عهد الصَّحابة قبْرُ نَبيٍّ ظاهرٌ يُزَار، لا بسفَرٍ ولا بغيْر سفَرٍ، لا قَبْر الخَليل ولا غيْره. ولَمَّا ظَهَر بـ(تُسْتَر) قَبْرُ دانيال، وكانوا يَسْتسقون بِه، كتبَ فيه أبو موسى الأشعريُّ رضي الله عنه إلَى عُمَرَ بن الخطاب رضي الله عنه، فكتَب إليهِ يأمُره أنْ يحْفر بالنَّهارِ ثلاثةَ عشرَ قَبْرًا، ويدفنُه باللَّيل في واحدٍ منها، ويُعْفي القبور كلَّها؛ لئلَّا يَفْتتنَ به النَّاسُ، وهذا قد ذكَره غيرُ واحدٍ، ومِمَّن رواه يونسُ بن بكيرٍ[1] في (زياداتِ مغازي ابن إسحاق[2]).....

---

(١) يونس بن بكير: الحافظ العالِم المؤرخ أبو بكر الشيباني الجمال، صاحب «المغازي»، حَدَّث عن الأعمش، وهشام بن عروة، وغيرهم، توفي سنة (١٩٩)، اختلفت فيه أقوال علماء الجرح والتعديل بين موثِّق ومضعِّف، وساق له ابن عديٍّ خمسةَ أحاديث غرائبَ. «التَّذكرة» (٣٢٦)، «تقريب» (٢/ ٣٨٤).

(٢) محمَّد بن إسحاق بن يسار المطَّلبي مولى قيس بن مخرمة، رأى أنس بن مالك، حدَّث عن أبيه =

عن أبي خلدة[1] خالد بن دينار، قال: حدَّثنا أبو العالية[2] قال: «لَمَّا فَتَحْنا تُسْتَر وَجَدْنا فِي بيت مال الهرمزان سريرًا عليه رجلٌ مَيِّتٌ، عند رأسه مصحفٌ له، فأخذْنا المُصْحفَ، فحملْناه إلىٰ عُمَر بن الخَطَّاب رضي الله عنه، فدَعا له كعبًا فنسخه بالعربيَّة، فأنا أوَّلُ رجلٍ مِن العَرَب قرأه، قرأتُه مثلَما أَقْرأُ القُرْآنَ هذا. قلتُ لأبي العالية: ما كان فيه؟ قال: سِيرتُكُمْ وأُمُورُكم ولُحونُ كَلامِكم، وما هو كائنٌ بعدُ. قلتُ: فما صَنعتُمْ بالرَّجل؟ قال: حَفَرنا بالنَّهار ثلاثةَ عشَرَ قَبْرًا مُحرَّفةً فلمَّا كان باللَّيل دَفنَّاه، وسوَّينا القُبورَ كلَّها لنُعمِّيه علىٰ النَّاسِ لا يَنْبشونَه. قلتُ: وما يَرْجُون فيه؟ قال: كَانَتِ السَّماءُ إذَا حُبِسَتْ، بَرَزُوا بِسَرِيرِه فيُمْطَرونَ. قلتُ: مَنْ كُنْتُمْ تَظنُّونَ الرَّجُلَ؟ قال: رجلٌ يُقَال له: دانيال. قلتُ: مُنْذُ كَمْ وَجدتُمُوه ماتَ؟ قالَ منذ ثلاث مئة سنةٍ. قلتُ: ما كَانَ تَغيَّر منه شيءٌ؟ قال: لا، إلَّا شعيرات مِنْ قَفَاه، إنَّ لُحُومَ الأَنبياءِ لا تُبْلِيها الأرضُ، ولا تَأْكُلُها السِّباعُ»[3].

وعنه وفاطمة بنت المنذر، وغيرهم. وله كتاب «المغازي»، مات سنة (١٥١)، وقد اختلف فيه عُلماء الحديث. قال الذَّهبيُّ في «التَّذكرة»: والَّذي تقرَّر عليه العمل أنَّ ابن إسحاق حُجَّة في المغازي والأيَّام القويَّة مع أنَّه يشذُّ بأشياء، وليس بحُجَّةٍ في الحلال والحرام، نعم، ولا بالواهي، بل يستشهدُ به.اهـ. «التذكرة» (١٧٢)، «تقريب» (٢/ ١٤٤).

(١) أبو خلدة خالد بن دينار التَّميميّ السَّعدي، روىٰ عن أنس، وأبي العالية الرِّياحي، ومحمَّد بن سيرين، وغيرهم، وثَّقه وأثنىٰ عليه عبد الرَّحمن بن مهدي، وشُعْبة، وسُفيانُ، ويَحيىٰ بن معين. ترجمه ابْنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٣٢٧).

(٢) أبو العالية الرياحي رفيع بن مهران البصري الفقيه المقرئ، قرأ علىٰ أبيّ وغيره، وسمع من عمر، وابن مسعود، وعليّ، وعائشة. قال أبو بكر بن أبي داود: ليس أحدٌ بعد الصَّحابة أعلم بالقُرآن مِن أبي العالية، ثُمَّ سعيد بن جبير. توفِّيَ سنة (٩٣)، وقيل: (٩٠). «التَّذكرة» (٦٥١).

(٣) قال الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رواه ابن إسحاق في «مغازيه»، ورواه غيره علىٰ وجوهٍ أخر، وفي بعضِها أنَّ الدَّفن =

ولَمْ تدع الصَّحابَةُ فِي الإسْلام قَبْرًا ظاهرًا مِن قُبورِ الأَنْبياءِ يَفْتتنُ بهِ النَّاسُ، ولا يُسافرونَ إليه، ولا يَدْعُونَه، ولا يَتَّخذونَه مَسجدًا، بل قبرُ نَبيِّنا ﷺ حَجَبوه فِي الحُجْرة، ومَنَعوا النَّاسَ منه بحسَب الإمْكانِ، وغَيْرُه مِن القُبور عَفَوْه بحسَب الإمْكانِ؛ إنْ كَانَ النَّاسُ يُفْتَنونَ بِهِ، وإنْ كانوا لا يُفْتنُونَ به فلا يَضرُّ مَعْرفة قَبْره كَمَا قَالَ النَّبيّ ﷺ، وكَمَا ذكر أَنَّ مَلَكَ المَوْت أتىٰ مُوسَىٰ عليه السلام فقَالَ: «أَجِبْ رَبَّكَ، فلَطَمَه مُوسَىٰ، فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ المَلَكُ إِلَىٰ الله، فقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَىٰ عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ المَوْتَ، وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي، قَالَ: فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ إِلَىٰ مُوسَىٰ، فقُلْ له: الْحَياةَ تُرِيدُ؟ فإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَىٰ مَتْنِ ثَوْرٍ، فما وَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرِهِ فَإِنَّك تَعِيشُ بكُلِّ شَعَرَةٍ سَنَةً. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْمَوْتُ. قَالَ: فمِنَ الآن يا ربِّ، ولَكِنْ أَدْنِنِي مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسةِ رَمْيةً بحَجَرٍ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ ثَمَّ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَه إِلَىٰ جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الكَثِيبِ الأَحْمرِ»[1].

وقَدْ مرَّ به ﷺ لَيْلَةَ الإسْراءِ، فرَآهُ وهو قائمٌ يُصلِّي فِي قَبْره[2]، ومع هذا لَمْ يَكُنْ أحدٌ مِن الصَّحابَة والتَّابِعين يُسَافر إليه، ولا ذَهَبوا إليه لَمَّا دَخلُوا الشَّام فِي زمن أبي بكرٍ وعُمَر رضي الله عنهما.

كما لَمْ يَكُونوا يُسَافرونَ إِلَىٰ قَبْر الخليل ولا غَيْره، وهكذا كانُوا يَفعلونَ بقُبور الأنبياءِ والصَّالحينَ؛ فقَبْر دانيال - كما قيل - كانوا يجدون منه رائحةً

=

كان بأمْر عُمَرَ». «فضائل الشام ودمشق» (ص ٥١-٥٢) ط/ ١٤٢٠هـ.

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٩)، ومسلم (٢٣٧٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٧٥) عن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَتَيْتُ -وفي روايةٍ: مَرَرْتُ- عَلَىٰ مُوسَىٰ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بيَ عِنْدَ الكَثِيب الأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

المسكِ، فعَفَوْه؛ لئلَّا يَفْتَتِنَ به النَّاسُ. وقَبْر الخَلِيل عليه السلام كان عليه بناء، قِيلَ: إنَّ سليمان عليه السلام بنَاهُ، فلا يَصلُ أحدٌ إليه، وإنَّما نقب البناء بَعْد زَمَانٍ طويلٍ بَعْدَ انْقِرَاضِ القُرونِ الثَّلاثةِ، وقد قيلَ: إنَّما نَقَبه النَّصَارىٰ لَمَّا اسْتَوْلَوا علىٰ مُلْك البلاد، ومع هذا فلم يَتمكَّنْ أحدٌ مِن الوُصول إلىٰ قبر الخَلِيل - صلواتُ الله عليه وسلامُه -، فكانَ السَّفَرُ إلىٰ زيارةِ قُبورِ الأنبياءِ والصَّالحين مُمْتنعًا عَلَىٰ عَهْد الصَّحابَة والتَّابِعِينَ، وإنَّما حَدَث بَعْدَهم، فالأنبياءُ كثيرونَ جدًّا، وما يُضافُ إليهم مِن القُبورِ قليلٌ جدًّا، وليس منها شيءٌ ثابتٌ عُرْفًا، فالقُبورُ المضافةُ إليهم مِنْها ما يُعْلم أنَّه كَذِبٌ، مثل قَبْر نوحٍ عليه السلام الَّذي فِي أَسْفل جبل لبنان، ومنها ما لا يُعْلَم ثُبُوتُه بالإجْماعِ إلَّا قَبْر نَبيِّنا والخليل وموسَىٰ عليهم السلام، فإنَّ هذا مِن كرامةِ مُحمَّدٍ وأمَّته، فإنَّ اللهَ صان قُبورَ الأنبياءِ عن أَنْ تكونَ مَسَاجد صِيَانةً لَمْ يَحْصلْ مِثْلها في الأُمَمِ المُتقدِّمةِ؛ لأنَّ مُحمَّدًا وأُمَّتَه أَظْهَروا التَّوْحيد إظْهَارًا لَمْ يُظْهره غيرهم، فقَهَروا عُبَّادَ الأَوْثانِ، وعُبَّادَ الصُّلْبانِ، وعُبَّادَ النِّيران.

وكَمَا أَخْفَىٰ اللهُ بِهم الشِّرْك، فأَظْهَرَ الله بِمُحمَّدٍ وأُمَّتِهِ من الإيمَانِ بالأَنْبياءِ وتَعْظيمِهِمْ وتَعْظيمِ ما جَاؤُوا به، وإعْلان ذِكْرِهِمْ بأَحْسَنِ الوُجُوهِ ما لَمْ يظهر مثلُهُ فِي أُمَّةٍ من الأُمَمِ. وفي القُرْآن يَأْمُرُ بذِكْرهم؛ كقولِهِ تَعَالىٰ: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾﴾ [مريم: ٤١]، ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مُوسَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥١﴾﴾ [مريم: ٥١] الآيات، وَقَوْلِهِ: ﴿ٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿١٧﴾﴾ [ص: ١٧]، وذَكَر بَعْده سليمان إِلَىٰ قوله: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ﴾ [ص: ٤١]».

وذَكَر الآياتِ بَعْدها إِلَىٰ أَنْ قالَ: «فالَّذِي أَظْهرَه اللهُ بمُحمَّدٍ وأُمَّتِه مِن ذِكْر

الأنبياءِ بأَفْضل الذِّكْر، وأَخْبارهم ومَدْحهم والثَّناء عليهم، ووجوب الإيمان بِمَا جاؤوا به، والحُكم بالكُفْر علىٰ مَن كفَر بواحدٍ منهم وقتْله، وقتْل مَن سبَّ أحدًا مِنْهم، ونَحْو ذلكَ مِن تَعْظيم أَقْدارِهم، ما لَم يُوجد مثلُه في مِلَّةٍ مِن الملل».

أخي القارئ: هَذِهِ نُبْذَةٌ من كَلَام شَيْخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي الزِّيارة، اقرأها بإمْعانٍ وتَأمَّلْ فيها، وإنْ أردت الازْدِيادَ فطَالِع المجلدَ السَّابع والعشرين من الفَتَاوىٰ لهَذِهِ المَسْألة، وسَوْف يَتبيَّن لك كَذِبُ هَذَا المُؤلِّف وأسلافِه ومَنْ هم علىٰ شاكلتِه في هذه المسألةِ؛ مِن أمثال ابن السُّبكي، وابن حَجَر الهَيْتَمي المَكِّيّ، والكَوْثَرِي، ودَحْلَان، وغَيْرهم مِمَّنْ أَعْلَنوا العَدَاوةَ لشَيْخ الإسلام ابن تيمية، فقَلَبوا الحَقَائقَ، وتَمسَّكوا في الإنكارِ عليه بأَوْهىٰ العلائِق، وَلَيْتهم حين فعَلُوا ذلك، وقَفُوا عند حدِّ الإنكار والحِجاج، ولكِنَّهمْ قَدْ تَعدَّوا ذلك إلىٰ التَّكْفير واللَّجاج، والله سائلُهم عمَّا به قد رَمَوْه زُورًا وبُهتانًا، وما تَفوَّهوا به فِي حَقِّه سرًّا وإعلانًا.

قال الرَّافضيُّ: الحثُّ عَلَى زيارة النَّبيِّ ﷺ

* «أَخْرج أَئمَّة الْمَذَاهبِ الأَرْبعة وحُفَّاظها فِي الصِّحاحِ والْمَسَانيدِ أَحَاديثَ جَمَّةً فِي زيارة قَبْر النَّبِيِّ الأَعْظم ﷺ، ونَحْن نَذْكر شطرًا مِنْها».

* (ج): الله أكبرُ! ما أَعْظمَ نعمةَ الحياءِ! فإِذَا سُلِبَ العبدُ الحياءَ فقَدْ سُلِبَ أَعْظم نِعْمةٍ بَعْد الإيمَان بالله، وعِنْدئذٍ لا يَهمُّه أَنْ يكذبَ أو يدجلَ أو يُضلِّلَ، وقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَام النُّبُوَّةِ الأُوْلَىٰ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»[1].

فها هو مُؤلِّفُ الرِّسالة كعادتِه يُدَجِّلُ ويُضلِّلُ ويكذبُ بكلِّ وَقَاحةٍ وصَفاقةٍ، فيَقُول: «أخرجَ أئمَّةُ المذاهبِ الأَرْبعة وحُفَّاظُها فِي الصِّحاحِ والمسانيدِ».

وتَقُول للمُؤلِّف: علىٰ هَوْنك! فقَدْ أَبْقىٰ اللهُ لك ولأمثالك ولكلِّ دَجَّالٍ وكَذَّابٍ ووضَّاعٍ يريد أن يُدْخلَ فِي الدِّين ما لَيْسَ منه، أَبْقَىٰ الله لهم رجالًا يُبيِّنون كَذِبَهم، ويُنقون الشَّرْعَ مِن كلِّ دخيلٍ، حتَّىٰ تركوه نقيًّا وَضَّاحًا.

قال شَيْخُنا حافظُ بن أحمد الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ[2]:

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٤٨٣ و٣٤٨٤) من حديث أبي مسعودٍ رضي الله عنه.

(٢) هو شيخنا حافظ بن أحمد الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ، ولد عام (١٣٤٢)، وقرأ القرآن في الكتاتيب، واشتغل برعي الغنم لأبيه، ولَمَّا وفد الشيخ عبد الله بن محمَّد الفرعاوني إلىٰ منطقة جازان، دُلَّ عليه، فذهب إلىٰ قريته التي يسكنها (قرية «الجاصع» من ضواحي صامطة)، فقابله ورأىٰ فيه من الذَّكاء الخارق، والقريحة

=

المتوقّدة ما جعله يحرص عليه، فكلَّم أباه في تفريغه لطلب العلم، وبيَّن له ما سيترتّب على ذلك من خيرٍ كثيرٍ، ولَمْ يزل يسعى في ذلك حتَّى اقتنع والدُه بذلكَ، وفرَّغه لطلب العلم من أوَّل عام (١٣٦٠هـ)، فأقبل على الطَّلب وثابر، وحصل مع ما أوتي من رجاحةِ عقلٍ وتَقْوَى، فبرَزَ على الأقران، وصار أعجوبةَ الزَّمان، فألَّف وهو لَمْ يتجاوزْ الثَّانية والعشرين من عُمُره، وعني بالنَّظم؛ لأنَّه كان قد أُوتيَ سليقةً فيه، وكان سهلًا عليه، فنظم «سُلَّمَ الوصول» في العقيدة، و«الميميَّة» في فضل العلم وأهله، و«القاتيَّة» في ذمِّ القاتِ، والشِّيشة، والدُّخان، والبردقان، وردَّ على مَنْ ردَّ عليه في القات والشِّيشة بمنظومة أوسع وأطول، ونظم كتابًا في المصطلح سمَّاه: «اللُّؤلؤ المكنون»، ونظَم «السُّبل السَّويَّة في فقه السُّنن المرويَّة»، وهو كتابٌ عظيمٌ لَمْ يُرَ مثلُه مع سلاسة النَّظم، وغزارة المَعنَى، والإشارات -غالبًا- إلى مواضع الوفاق والخلاف، ونَظَم كتابًا في أصول الفقه سمَّاه: «وسيلة الحصول» قال في آخره:

تَـــمَّ ذَا الـــنَّظْمُ بِحَمْـــدِ البَـــارِي ... مُوَضَّـــحًا بِـــأَقْرَبِ اخْتِصَـــارِ

كَـــافٍ عَـــنِ البَسْـــطِ الْمُمِـــلِّ وَافٍ ... يَجْمَـــعُ مَـــا فُـــرِّقَ فِـــي أَطْـــرَافِ

فِـــي جُمَـــلٍ قَرِيبَـــةِ الْمَنَـــالِ ... مَنْظُومَـــةٌ كَالعِقْـــدِ مِـــنْ لآلِـــي

مَـــا شَـــانَهَا مُقَـــدِّمَاتُ الْمَنْطِـــقِ ... وَلا تَعَقَّـــدَت بِضَـــعفِ الْمَنْطِـــقِ

سَـــمَّيْتُهَا (وَسِـــيلَةَ الْحُصُـــولِ ... إِلَـــى الْمُهِمَّـــاتِ مِـــنَ الأُصُـــولِ)

ثُـــمَّ انْتِفَـــاءُ نَقْصِـــنَا مُحَـــالُ ... وَجَـــلَّ وَجْـــهُ مَـــنْ لَـــهُ الْكَمَـــالُ

وله كتاب: «نيل السول في تاريخ الأمم وسيرة الرَّسول» نظمٌ، وله: «تكملة العمريطيَّة» في النحو، نظمٌ أيضًا، وله كتاب: «لامية الناسخ والمنسوخ» نظمٌ أيضًا، وله كتاب: «معارج القبول» كتاب عظيم شرح به «سلم الوصول» في مجلَّدين، مطبوع، وله كتاب: «أعلام السُّنَّة المنشورة في اعْتِقَادِ الفرقة النَّاجية المنصورة» على طريقة السُّؤال والجواب، وله كتاب: «النُّور الفائض في علم الفرائض»، وله كتاب: «دليل أرباب الفلاح» في فنِّ المصطلح، وكلُّها نثرٌ، وكلُّ هذه الكتُب مطبوعةٌ إلَّا «تكملة العمريطيَّة»، وهناك كتبٌ أخرى لَمْ تكمل، أو كملت ولَمْ تحفظ.

وبالجملةِ؛ فأنا لَمْ أرَ أسرع بديهةً منه، ولا أحدَّ ذهنًا منه، وقد وافاه الأجلُ في يوم ١٨ من ذي الحجة من عام (١٣٧٧) بمكَّة، بعد أنْ قضى أعمالَ الحجِّ، وهو ابنُ خمسٍ وثلاثين سنةً، فرحِمَهُ اللهُ رحمةَ الأخيار الأبرار، ورَفَع دَرَجتَه في الجنَّة.

يَـرْوُونَ عَنْـهُ أَحَادِيـثَ الشَّرِيعَـةِ لَا ... يَـأْلُونَ حِفْظًا لَهَـا بِالصَّـدْرِ وَالْقَلَـمِ
يَنْفُونَ عَنْهَا انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَحْـ ... ـرِيفَ الْغُـلَاةِ وَتَأْوِيـلَ الغَـوِيِّ اللَّـئِمِ
أَدَّوْا مَقَالَتَـــهُ نُصْحًـــا لِأُمَّتِـــهِ ... صَـانُـوا رِوَايَتَهَـا عَـنْ كُـلِّ مُـتَّهَمِ[1]

ثُمَّ نقولُ: فِي أيِّ الصِّحاح رُوِيَتْ أحاديثُك الَّتي ذكرْتَها؟ فكلمةُ الصِّحاح إِذَا أُطْلقَتْ لا تُقَال إلَّا للبخاريِّ ومسلمٍ، أمَّا «صحيح ابن خزيمة»، و«صحيح ابن حبان»، فلا يُقَال لهما الصَّحيحان، ولا يُقَال الصِّحاح، ولكن يُذْكر مَقْرونًا باسم مُؤلِّفه، فيُقَال: «صحيح ابن خزيمة»، أو «صحيح ابن حبان»؛ وذلكَ أَنَّ رُتْبتهما أَدْنىٰ مِن رُتْبةِ مُسْلمٍ بكثيرٍ، وقَدْ وجد فيهما أحاديث ضعاف، فهذا مِن ناحيةِ الحُكم العامِّ عليهما، وبقراءةِ الرَّدِّ علىٰ كُلِّ حديثٍ يَتبيَّن كذبُ المؤلِّف في زعْمه أَنَّ هذه الأحاديث رُوِيَتْ في الصِّحاح، ونَحْنُ نَقُول: لا، بَلْ ولا في السُّنن، أمَّا ابن خُزيْمَة فقَدْ بَيَّن ضَعْف الحديث الَّذي رَوَاه كما سيأتي.

الحديث الأوَّل:

قال: الحديثُ الأوَّل: «مَنْ زَارَ قَبْري، وَجَبَتْ له شَفَاعَتِي». قال: أَخْرجتَه أُمَّةٌ من الحُفَّاظ وأئمَّة الحديث، منهم:

١- عبيد بن مُحمَّد أبو محمَّد الوَرَّاق (ت ٢٥٥)[2].

٢- ابن أبي الدُّنيا القُرَشي (ت ٢٨١)[3].

---

(١) «المنظومة الميمية في الوصايا والآداب العلمية» بشرح الشيخ عبد الرزاق البدر (١٦٩-١٧٠).

(٢) عُبيد بن مُحَمَّد بن القاسم بن سليمان بن أبي مريم، أبو مُحَمَّد الورَّاق النَّيسابوريّ. توفِّيَ (٢٥٥هـ). وثَّقه ابنُ حبَّان، وأبو بكر الخطيبُ. انظر: «الثقات» لابن حبَّان (٨/ ٤٣٣)، و«تاريخ بغداد» (١٢/ ٣٨٩ بشار).

(٣) ابنُ أبي الدُّنيا هو عبدُ الله بن محمَّد بن عُبيد بن سفيان بن أبي الدُّنيا القُرشيّ، مولاهم، صاحب التَّصانيف، =

٣- الدُّولابي المتوفَّى سنة (٣١٠)[١].

٤- محمَّد بن إسحاق بن خُزيمَة (ت ٣١١).

٥- محمَّد بن عمرو أبو جعفر العقيلي (ت ٣٢٢)[٢].

٦- القاضي المحاملي البغداديّ (ت ٣٣٠)[٣].

٧- الحافظ أبو أحمد بن عديّ (ت٣٦٥) في «الكامل».

٨- أبو الشيخ عبد الله بن محمَّد الأنصاري (٣٦٩).

٩- الحافظ أبو الحسن الدارقطنيّ (ت ٣٨٥) في «سننه».

١٠- أبو الحسن المَاوَرْدِي (ت ٤٤٥) في «الأحكام السلطانية».

١١- الحافظ أبو بكر البيهقي (٤٥٨) في «سننه».

١٢- القاضي أبو الحسن الخلعي الشافعي (ت ٤٩٢) في «فوائده».

وقَدْ عدَّ خَلْقًا كثيرًا، وحَسِبَ أنَّ ذَلِكَ يَنْفعه فِي صِحَّة الحديثِ كما هي عادتُهُ أن يَعْزو عزوًا مَبْتورًا، ويُعدِّد ويُكْثر العدد ليروجَ على الجهَّال مثلِه بذلك

=

ولد سنة (٢٠٨)، ومات سنة (٢٨١). «التذكرة» (ص٦٧٧).

(١) الدُّولابيّ: هو أبو بشر محمَّد بن أحمد بن حمَّاد بن سعيد الأنصاريّ الرَّازيّ الدُّولابي الورَّاق صاحب التصانيف، ولد سنة (٢٢٤) وتوفِّي سنة (٣١٠). «تذكرة» (ص٧٥٩). قال الدَّارقطنيُّ: تكلَّموا فيه وما يَتبيَّن من أمره إلَّا خيرٌ. وقال ابن يُونُس: كَانَ أبو بشر مِن أهل الصَّنعةِ، وكان يضعّف، ترجمه في «الوفيات»، وقال: توفِّي سنة (٣٢٠).

(٢) هو الإمام الحافظ محمَّد بن عمرو بن موسى بن حمَّاد العقيليّ، صاحب التَّصانيف، ومنها كتابه «الضُّعفاء الكبير»، توفِّيَ سنة (٣٢٢). «التَّذكرة» (ص٨٣٣).

(٣) القاضي المَحامليّ: هو الإمام العلَّامة شيخ بغداد ومُحدِّثها، أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمَّد الضَّبِّيّ، ولد في أوَّل سنة (٢٣٥)، وتوفِّيَ سنة (٣٣٠). «التَّذكرة» (ص٨٢٤).

ولَمْ يعلم الجاهلُ أنَّ الصِّحَّةَ تتوقَّف على السَّنَد لا غير، وإليك ما قالَه أعلامُ هذا الفنِّ في سنده:

(ح) قلتُ: هذا الحديثُ لا يصحُّ عن النَّبيِّ ﷺ، فابْنُ خُزيْمَة بريءٌ من عُهْدتِهِ، وأشارَ إلى تضعيفِه، حكى ذلكَ عنه السَّخاوي[1] في «المقاصد الحسنة»[2]، وحكى الشَّوكانيُّ ذلكَ عن «المَقَاصد» وأقرَّه[3].

وفي سنده موسى بن هلال قال الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» في ترجمته: «شيخٌ بصريٌّ روى عن هشام بن حسان، وعبد الله بن عمر العمري.

قَالَ أبو حاتم: مجهولٌ. وقال العقيليُّ: لا يُتَابعُ على حديثِه.

وقال ابن عديٍّ: أرْجو أنَّه لا بأسَ به».

وقَدْ أطَالَ الحافظُ الكلام على الحديثِ، ونَقَل كلامَ ابْنِ خُزيْمَة، فقَالَ: «إنْ ثَبَت الخبر فإنَّ في القَلْبِ منه».

قَالَ: «ثُمَّ رَوَاه عن الأحمسي كَمَا تَقدَّم، وعَنْ عُبَيد بن محمَّد الورَّاق، عَنْ موسى بن هلال، عَنْ عُبيد الله بن عُمر، عَنْ نافع، عنِ ابْنِ عُمَر رضي الله عنهما به، وقال بَعْده: «أنَا أبْرأ مِنْ عُهدة هذا الخبر، ورِواية الأحمسي أشْبه؛ لأنَّ عُبَيد الله بن عمر أجَلُّ وأحْفَظُ من أنْ يَرْوي مثل هذا المُنْكرَ، فإن كان مُوسَى بن هلال لَمْ يَغْلط فيمَنْ فَوْق أحَد العُمَرين، فيشبه أن يكون هذا مِن حديث عبد الله بن عُمَر،

---

(١) السَّخاويُّ: هو الحافظ شمسُ الدِّين محمَّدُ بن عبد الرَّحمن بن محمَّد بن أبي بكر السَّخاويّ الأصل، القاهريّ المولد، الشَّافعيّ المذهب، وُلِدَ في ربيع الأوَّل سنة (٨٣١)، وتُوفِّيَ سنة (٩٠٢). «ش» (٨/ ١٥).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص٦٤٧ الكتاب العربي).

(٣) انظر: «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشَّوكاني (ص١١٧ الكتب العلميَّة).

فأمَّا من حديث عُبيد الله فإني لا أشكّ أَنَّه لَيْسَ من حديثِهِ.

قَالَ ابن حجرٍ: هَذِهِ عبارتُهُ بحُرُوفِها»[1]، أي: ابن خُزيْمَة.

قلتُ: ويَتبيَّنُ مِن هذا كذِبُ ودجلُ وتضليلُ المؤلِّف حيثُ قال:

«٤- محمَّد بن إسحاق أبو بكر النَّيسابوريّ الشَّهير بـ: «ابن خُزيمة» أخرجه في «صحيحه».

حَيْث أَوْهم القارئَ أنَّ ابن خُزيمة صَحَّحه، وهذه خيانةٌ في النَّقل، وتضليلٌ عن الحقِّ يَسألُه اللهُ عنها، فإنَّ ابنَ خُزيمةَ - كما ترىٰ - بريءٌ مِن عُهدتِه، وحكَم عليه بأَنَّه مُنكرٌ.

وقد ذكَر الحافظُ في المصدر المذكُور أنَّ الدُّولابي رواهُ في «الكُنىٰ»[2] مِن طريق عليِّ بن معبد بن نوح، قال: حدَّثنا مُوسَىٰ بنُ هلال، قال: حدَّثنا عبدُ الله بن عُمر العمري أبُو عبدِ الرَّحمن، أخُو عُبيد الله، عَنْ نافع، عَنْ ابن عُمَر... فذكَره. قال: «فهذا قاطعٌ للنِّزاع من أَنَّه عن المكبَّر لا عن المصغَّر، فإنَّ المكبَّر هُوَ الَّذي يكنىٰ أبا عبد الرَّحمن، وقد أخرج الدُّولابيُّ هذا الحديث في مَن يكنىٰ أبا عبد الرَّحمن»، قال: «عبد الله بن عمر العمري - المكبَّر - ضعيف الحديث، وأخوه عُبَيد الله بن عمر - بالتَّصغير - ثقةٌ حافظٌ جليلٌ»، ثُمَّ قالَ: «رَوَاهُ الدَّارقطنيُّ عن المحاملي، عَنْ عُبيد بن محمَّد الورَّاق، فقال: عن موسىٰ بن هلال، عن عبد الله بن عمر مُكبَّرًا، فأوردَه عبد الحقِّ في الأحكام مِن طريقِه، وسكتَ عليه، فتعقَّبه ابنُ القطَّان، وقال: الظَّاهر أَنَّه لَم يسكتْ عنهُ

(١) انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٨/ ٢٢٨).

(٢) انظر: «الكنىٰ والأسماء» للدولابي (٢/ ٨٤٦ ابن حزم).

تَصْحيحًا له، وإنَّما تَسامح فيه؛ لأنَّه مِن الخير والتَّرغيب، ثُمَّ ذكَر كلامَهم في موسىٰ بن هلال، وقال: الحقُّ أنَّه لَمْ تَثْبُتْ عدالتُهُ. قال: وَذكر - يعنِي: عبد الحقِّ - أنَّ البزَّار رَوَاهُ أيضًا، وإنَّما رَوَاهُ البزَّار[1] من طريق عبد الرَّحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيفٌ أيضًا، وفيه أيضًا: عبد الله بن إبراهيم الغفاري، وقَدْ تكلَّمُوا فيه أيضًا، قال: ولَمَّا ذَكَره العقيليّ فِي الضُّعفاء، أوردَ هذا الحديثَ، عن محمَّد بن عبد الله الحضرمي، عن جعفر بن محمَّد، عن مُوسىٰ بن هلال، عن عُبيد الله بن عمر المصغَّر به، وقال: لَا يَصِحُّ. وفِي أسئلة البرقاني[2] أنَّه سألَ الدَّارقطنيَّ عن هلالٍ، فقال: مَجْهولٌ». اهـ. «اللسان» (٨/ ٢٢٩-٢٣١ البشائر).

فهَذِهِ أَقْوالُ رِجَالِ العِلْمِ وجَهَابذة الفنِّ فِي مُوسىٰ بن هلال، وفِي حديثه هَذَا، وقَدِ اتَّضح بأنَّ فِي الحديث ضعيفًا آخر، هُوَ عبد الله بن عمر العمري المكبَّر، ولعلَّ مُوسَىٰ بن هلال هَذَا قَصَد رَوَاجَ الحديث، فَدَلَّسه عن عُبيد الله ابن عمر بدَلًا مِن أخيه عبد الله بن عمر.

ومِن هذا يَتبيَّن كَذِبُ المُؤلِّف، حيثُ زَعَم أنَّ الحديثَ حسنٌ أو صحيحٌ، ولو صحَّ لوَجَب الجمعُ بَيْنَه وبَيْنَ حديث النَّهْي عن شدِّ الرِّحالِ لغَيْر المساجد الثَّلاثة الَّذي هُو فِي أَعْلىٰ درجات الصِّحَّة بحمل هذا الحديث علىٰ ما لَمْ يكُنْ فيه شدُّ رَحْلٍ، كَمَا فَعَلوا فِي حديث: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُور فَزُورُوهَا؛

---

(١) البزَّار: أبو بكر أحمدُ بن عمرو بن عبد الخالق البصري، صاحب «المسند الكبير المعلل»، سمع هدبة بن خالد، وعبد الأعلىٰ بن حماد، وطبقتهم. توفي سنة (٢٩٢). «تذكرة» (٢/ ٦٥٣).

(٢) البرقاني: هو أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي، وُلِدَ سنة (٣٣٦)، سكن بغداد، وبها مات سنة خمس وعشرين وأربع مئة. له كتاب: «المستخرج علىٰ الصحيحين» وغيره. «تذكرة» (٣/ ١٠٧٤).

فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ»[(١)]، فإنَّ ذلكَ محمولٌ عندَ جميع العُلماءِ المعتبر بقَوْلهم علىٰ ما لَمْ يَكُنْ فيه شدُّ رَحْلٍ، فلوْ أنَّ رجلًا شدَّ الرَّحلَ مِن بلدِه لِيزورَ قَبرًا في بلدٍ آخر، لَكانَ عاصيًا، ولَوْ كانت الزِّيارةُ سُنِّيةً، أمَّا إذَا زارَ قَبْر رجُلٍ مُسلمٍ قريبٍ منه أو مقبرةً قريبةً من بلدِه، بحيثُ لا يحتاج فِي ذلكَ إلىٰ شدِّ رحْلٍ، لكانَ ذلكَ جائزًا ومَسنونًا إذا كانتْ الزِّيارةُ سُنِّيَّةً، ولقدْ كانَ النَّبيُّ ﷺ يزور البقيعَ، فيدعو للموتَىٰ، ويَترحَّم عليهم[(٢)]، ولَمْ يُعْرف أنَّه شدَّ رَحْلًا ليزورَ قَبْر أَحَدٍ، ولقَدِ اسْتُشْهِدَ كثيرٌ من أَصْحابِهِ فِي أَطْرافِ البلادِ، ودُفنُوا في أماكنِهم الَّتي اسْتُشْهدُوا فيها، كشهداءِ بَدْرٍ، وشهداءِ بئر معونة، وشهداء مُؤتَة، وغيرهم، وعاشَ النَّبيُّ ﷺ بَعْدهم زمنًا، وحَزِنَ عليهم، وكانَ يَدْعو لهم كثيرًا، ولَمْ يُعْرف أنَّه شدَّ رَحْلًا لزيارةِ قَبْر أحدٍ منهم.

وهَذِهِ سُنَّته واضحةٌ كالنَّهار، وبيِّنةٌ كالشَّمْس، فمَنْ زَعَم خلافَ ما قلنا فَلْيأتِ بدليلٍ صحيحٍ، أمَّا الأحاديثُ المَكْذوبةُ، والأخبارُ الموضوعةُ، فقَدْ فَضَحَ اللهُ وَاضِعِيهَا، وهتَكَ سِتْرَهمْ، وبيَّن كَذبَهم برِجَالِ الحديثِ النُّقَّادِ، الَّذين أماطُوا عن السُّنَّةِ كلَّ دلسٍ، وكَشَفُوا عَنْها كلَّ لَبْسٍ، حتَّىٰ عَادَتْ بَيْضاءَ ناصعةً كَمَا تركها نَبِيُّ الهُدَىٰ ﷺ.

والمُهمُّ: أَنَّه عَلَىٰ فَرْض صِحَّةِ الحديثِ، فلَيْسَ فيه دليلٌ عَلَىٰ ما يَدَّعيه مُؤلِّفُ الرِّسالةِ من سُنِّيَّةِ شدِّ الرِّحالِ بقَصْد زِيَارةِ القُبُور، وإِبْطال حُكْمِ الحديثِ

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٧) بدون قوله ﷺ: «فإنَّها تُذَكِّرُ الآخِرَةَ»، وأخرجه الترمذيُّ (١٠٥٤) بلفظ: «قَدْ كُنْتُ نَهَيتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، فَقَدْ أُذِنَ لمحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ؛ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٩٧٤) عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ -كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ- يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَىٰ الْبَقِيعِ، فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا، مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا -إِنْ شَاءَ اللهُ- بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ».

الآخر الَّذي نَهَىٰ عن ذَلِكَ، بَلْ يجبُ أَنْ يجمعَ بَيْنهما بحَمْل هَذَا الحديث عَلَىٰ ما لَمْ يكنْ فيه شدُّ رَحْلٍ كَمَا هي القاعدةُ الأُصوليَّة.

أمَّا قَبْر النَّبيِّ ﷺ فشدُّ الرَّحْل يكونُ إِلَىٰ مَسجدِهِ، وأوَّل ما يدخلُ الزَّائر إِلَىٰ المَسْجد لا إِلَىٰ القَبْر، وشَيْخ الإسلام لا يُنَازع في ذلكَ، بل قرَّره بنفسِه، ونقَل الإجماعَ عليه مِن جميعِ الأمَّةِ، ومَنْ زعَم عليه أنَّه يُنْكر ذلكَ ويَمنعُه فقد كذَبَ عليه، وقدْ نقلتُ مِن كلامِه ما يُبيِّن كذِبَ مَن زعَم عليه أنَّه يَقولَ بالمنع مُطلقًا.

نعمْ، إنَّ شَيْخَ الإسلام وغَيْره من علماءِ السُّنَّةِ قالوا: لو فُرِضَ أنَّ شخصًا قصَد زيارةَ القبر مُجرَّدةً عن زيارة المَسجد، فهو عاصٍ ومبتدعٌ، وهم في ذلكَ مُتَّبعون لحديثِ رسولِ الله ﷺ حيث يقول: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...**»[1]، وإِذْ قَدْ علمتَ أنَّ الحَدِيثَ لَوْ صحَّ، لوَجَبَ الجمعُ بينه وبين غيرِه مِن الأحاديثِ الصِّحاح الَّتي تُعارضُه، **فاعْلَمْ أنَّ الحديثَ مردودٌ من جِهَاتٍ مُتعدِّدةٍ:**

الأُولَىٰ: أنَّه مُحَطمٌ من جهةِ سندِه كما علمْتَ، فقدْ تبرَّأَ مِن عُهدتِه ابنُ خُزيمةَ الَّذي يَزْعم مُؤلِّف الرِّسالة أنَّه خَرَّجه فِي «صحيحه» وقالَ: «إنَّه مُنكرٌ»، وضَعَّفه الدُّولابي، والعقيليُّ، والدَّارقطنِيُّ، وابنُ القَطَّان، وأنكر علىٰ عبد الحقِّ سُكُوتَه عنه، وضَعَّفه الحافظُ ابْنُ حَجَر، والبرقاني، وكُلُّهم قالوا: «لا يصحُّ»، فكَيْف يَسُوغُ لأَحَدٍ بَعْد هَذَا أن يقولَ: إنَّ الحديثَ حسَنٌ أو صحيحٌ؟! اللَّهمَّ إلَّا أن يَستحِلَّ الكذِبَ علىٰ رسولِ الله ﷺ.

الثَّانية: ومع أنَّ الحديثَ مُحطَّمٌ من جهةِ السَّند، فهو أيضًا باطلٌ من جهةِ المَتْنِ، بَلْ يكادُ العارفُ بأحكامِ الشَّريعةِ يَجْزمُ بأنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يَقُله ألبتَّة، وكيف

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يُتصوَّر مِن النَّبيِّ ﷺ أن يقولَ: «مَنْ زارَ قَبْري وَجَبتْ لَهُ شَفَاعتِي»، وأنْ يُعلِّق وُجُوبَ الشَّفاعة بِمُجرَّد الزِّيارة؟ وهُوَ الَّذي يَقُول فِي الحديث الصَّحيح جوابًا لأَبِي هُرَيرة رضي الله عنه حين سأله: مَنْ أَسْعَدُ النَّاس بشَفَاعَتِكَ يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ: «أَسْعَدُ النَّاس بشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»(١).

فعلَّق حصولَ شفاعتِه علىٰ صِفة الإخلاص، ولم يُعلِّقْها علىٰ مجرَّد القولِ؛ لأنَّ مُجرَّد القول يَحْصل مِن المؤمنِ والمنافق، أمَّا الإخلاصُ فلا يَحصلُ إلَّا من المؤمنِ، ولمَّا كانتْ زيارةُ قبره يُتصوَّر حصولُها مِن المُؤمنِ والمُنافق، فلا يُعقلُ أنْ يُعلِّقَ النَّبيُّ ﷺ حصولَ شفاعتِه علىٰ مُجرَّد وجودِها.

وإذا كانت زيارتُه في حياتِه، والجلوسُ معه، وسماعُ كلامِه لم يَنفع المُنافقين الَّذين كانوا يَتردَّدون عليه في حياتِه، بل ذمَّهم اللهُ، وعابَهم، وتَوعَّدهم بالعذابِ الأليمِ في آياتٍ كثيرةٍ مِن كتابِه؛ كقولِه تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ ﴿١٦﴾﴾ [محمد: ١٦]، وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ [التوبة: ٦١].

فتبيَّن أنَّ الزِّيارةَ لا تَنفعُ إلَّا مَن أخلصَ واستقام علىٰ شرعِه، وعمِل بِسنَّته.

الثَّالثة: أنَّه حديثٌ ضعيفٌ عَارَضَ الأحاديثَ الصَّحيحةَ، فوجَب اطِّراحُه، والأخذُ بِما صحَّ، ولا يَجوز أنْ نأخذَ ما لم يصحَّ، ونَترُكَ ما صحَّ.

---

(١) أخرجه البخاري (٩٩) و(٦٥٧٠).

الرَّابعة: أنَّ قولَه ﷺ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»[1]- يفيدُ مَنْع التَّردُّد علىٰ قبره تَردُّدًا يَترتَّب عليه اتِّخاذه عيدًا خوفًا مِن أنْ يُعظَّم حتَّىٰ يُعبدَ، وهذا ما حَذرَه النَّبيُّ ﷺ علىٰ أمَّته وحذَّرهم منه، ولعَن اليهودَ والنَّصارىٰ عليه؛ ليعلمَ أصحابُه أنَّ عمَلهم ذلكَ باطلٌ فيَحذرُوه، ولا يجوزُ أبدًا أنْ ينهىٰ عن اتِّخاذ قبره عيدًا، ويدعُو الله بذلكَ، ثمَّ يأمرُهم بزيارتِه ويَحثُّهم علىٰ التَّردُّد عليه، ويَجعلُه مُوجبًا لشفاعتِه، مع أنَّ التَّردُّد هو معنىٰ اتِّخاذِه عيدًا؛ لأنَّ العيد هُوَ ما عاد عليك، أو عُدتَ عليه، فالأعيادُ الزَّمانيَّة تعودُ علىٰ النَّاس، والأعيادُ المكانيَّة يعودُ النَّاسُ عليها - أي: يَتردَّدون عليها.

أَفيليقُ بنبيِّ الهُدَىٰ ﷺ أنْ يَنهىٰ عن التَّردُّد علىٰ قبْره، ثُمَّ يأمرَ به ويحثَّ عليه؟ أفيصحُّ أنْ يَصدُرَ هذا التَّناقضُ مِمَّن لا يَنطق عن الهوىٰ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٤]. وهذا يُؤكِّدُ لنا أنَّ الحديثَ موضوعٌ، واللهُ أعلمُ.

❁❁❁

الحَدِيث الثَّاني:

قال: الثَّاني: «**مَنْ جَاءَنِي زائرًا لا تعملُه إلَّا زِيَارتِي؛ كَانَ حقًّا عَليَّ أنْ أَكُونَ لَهُ شَفيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ**»، وَفِي لفظٍ: «**لَا تَحْملُه إلَّا زِيَارتِي**»، وفِي أُخْرىٰ: «**لَمْ تَنْزعْه حَاجةٌ إلَّا زِيَارتِي**»، وفِي رَابع: «**لا يَنْزعهُ إلَّا زِيَارتِي كَانَ حقًّا عَلَىٰ الله**»، وفِي الخامس للغزالي: «**لا يَهمُّه إلَّا زِيَارتِي**». أَخْرَجه جَمْعٌ من الحُفَّاظ لا يُسْتهانُ بِهم

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بسندٍ رجالُه ثقاتٌ، مخرَّج لهم في «الصَّحيحَين»، أو أحدِهما.

وبِعِدَّتِهم، عن عبد الله بن عمر، منهم:

١- الحافظُ أبو عليّ بن السَّكَن (ت ٣٥٣)[١].

٢- الحافظ أبو القاسم الطَّبراني (ت ٣٦٠)[٢].

٣- الحافظ أبو بكر المُقري (ت ٣٨١)[٣].

٤- أبو الحسن الدَّارَقُطنِي(٣٨٥)[٤] أخرَجه في «أماليه».

٥- الحافظ أبو نُعَيم الأَصْبَهَاني (٤٣٠)[٥].

٦- القاضي أبو الحسن الخلعي الشَّافعيّ (٤٩٢)[٦].

---

(١) الحافظ ابنُ السَّكن: هو أبو علي سعيد بن عُثمان بن سعيد بن السَّكن المصريّ، صاحب التَّصانيف وأحد الأئمَّة، توفِّي سنةَ (٣٥٣)، وله تسع وخمسون سنةً. «الشَّذرات» (٣/ ١٢).

(٢) أبو القاسم الطَّبرانيُّ: سُليمانُ بن أحمد بن أيُّوب بن مطير اللَّخمي، كان مولدُه سنةَ (٢٦٠)، وتوفي في (١٨/ ١١/ ٣٦٠) وله مئة سنةٍ وعشرةُ أشهر. قال ابنُ العمادِ: وكان ثقةً صدوقًا، واسعَ الحفظ، بصيرًا بالعِلَلِ والرِّجال. «شذرات» (٣/ ٣٠).

(٣) أبو بكر المقرئ: هو الحافظ أحمد الحسيني بن مهران الأستاذ أبو بكر الأصبهانيّ النَّيسابوريّ المقرئ، العبد الصَّالح، مجاب الدَّعوة، له كتاب: «الغاية فِي القراءات». توفِّي سنة (٣٨١)، وله ستٌّ وثمانون سنةً، «ش» (٣/ ٩٨).

(٤) الدَّارقطنيُّ: هو أبو الحسن عليُّ بن عُمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، نسب إلىٰ دار قطن ببغداد، الحافظ الكبير، انتهىٰ إليه معرفة الحديث، وكان يُدْعىٰ «أمير المؤمنين» فيه، توفِّي سنةَ (٣٨٥) عن ٨٠ سنةً. «النُّبلاء» (١٦/ ٤٤٩).

(٥) أبو نعيم الأصبهاني: أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ الصُّوفي الأحول الشَّافعيّ، مصنِّف «حلية الأولياء» وغيرِه، تفرَّد بعُلُوِّ الإسناد فِي وقته مع الحفْظ. توفِّي سنةَ (٤٣٠)، وله (٩٤سنةً)، «ش» (٣/ ٢٤٥).

(٦) أبو الحسن الخلعي: عليّ بن الحسن المصريّ الشَّافعيّ، فقيهٌ له تصانيفُ، وَلِيَ القضاء يومًا، ثُمَّ استعفى منه، وانزوىٰ فِي بيتِه، كانَ يُوصفُ بدينٍ وعبادة. توفي سنة (٤٩٢). «شذرات» (٣/ ٣٩٨).

٧- حُجَّة الإسلام الغزالي الشَّافعيّ (٥٠٥)[١].

٨- الحافظ ابن عساكر (٥٧١)[٢] في «تاريخ الشَّام».

ثُمَّ ذكَر عددًا علىٰ عادتِه، ولا أَدْري لِماذا لَمْ ينقل عن البخاريِّ، وعليِّ بن المدينِي، ويحيي بن معين، وأحمد بن حنبل، وأبي داود، والنَّسائيّ، وأمثالهم، ولِمَ أعرَضُوا عن هذه الأحاديثِ؟ هذا ما ستَرىٰ جوابَه في الرَّدِّ الآتي:

(ج): قال الشَّيخُ محمَّد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣] في كتابِه: «الصَّارم المُنْكِي فِي الرَّدِّ عَلَىٰ السُّبْكي»: «قلتُ: هذا الحديثُ ليس في ذكر زيارة القَبْر، ولا ذِكْر الزِّيارة بعْد الموتِ، مع أنَّه حديثٌ ضعيفُ الإسنادِ، مُنكر المَتْنِ، لا يَصلحُ الاحتجاجُ به، ولا يجوزُ الاعتمادُ علىٰ مثلِه، ولَمْ يخرجه أحدٌ من أصحابِ الكتُبِ السِّتَّة، ولا رواهُ أحمد فِي «مسنده»، ولا أحدٌ من الأئمَّة المُعْتمد علىٰ ما أَطلقوه في روايتِهم، ولا صحَّحه إمامٌ يُعتمدُ علىٰ تصحيحِه، وقدْ تفرَّد به هذا الشَّيخُ الَّذي لم يُعرَف بنَقْل العلم ولم يشتهرْ بحمْلِه ولم يُعرَفْ مِن حالِه ما يوجبُ قَبول خبَره، وهو مسلمة بن سالِم الجُهنيّ، الَّذي

---

(١) هو محمَّد بنُ محمَّد بن محمَّد بن أحمد الطُّوسي الشَّافعي، أبو حامد الصُّوفي، المشهورُ، صاحب «الإحياء»، وُلد سنة (٤٥٠) ونشأ يتيمًا، ولكنَّه كان عظيمَ الذَّكاءِ، سريع البادرة، متوقِّد الذِّهن، لازَمَ إمامَ الحرمَين، وبه تَخرَّج. توفِّي سنة (٥٠٥). «ش» (٤/ ١٠).

(٢) الحافظ ابن عساكر: هو أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدِّمشقيّ، مُحدِّث الشَّام، وإمام أهل الحديث في زمانه، صاحب التَّصانيف، منها: «تاريخ دمشق» وغيره. توفي سنة (٥٧١). «شذرات الذهب» (٤/ ٢٣٩).

(٣) ابن عبد الهادي: هو الإمام الأوحد المُحدِّث، الحافظ، الحاذق، الفقيه، المقرئ، النحوي، ذو الفنون محمد بن أحمد بن عبد الهادي، أحد الأذكياء. ولد في رجب سنة (٧٠٥ أو ٧٠٦)، أخذ علىٰ ابن عبد الدائم، ثُمَّ لازم أبا الحجاج المزي قريبًا من ٢٠ سنة. توفي سنة (٧٤٤) وله (٣٨ أو ٣٩ سنة). «ش» (٦/ ١٤١).

لم يشتهر إلا برواية هذا الحديث المنكر، وحديث آخر موضوع ذكره الطبراني بالإسناد المتقدم، وهو: «الصعفاة في الرأس آفات من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس، والفالوس»[1]، وروى عنه حديث آخر منكر من رواية غير العبادي.

وإذا تفرد مثل هذا الشيخ المجهول الحال القليل الرواية بمثل هذين الحديثين المنكرين عن عُبيد الله بن عمر[2] أهل بيت آل عمر بن الخطاب في زمانهم وأحفظهم، عن نافع، عن سالم، عن أبيه عبد الله بن عمر من بين سائر أصحاب عُبيد الله الثقات المكثرين والأثبات المتقنين، علم أنه شيخ لا يحل الاحتجاج بخبره، ولا يجوز الاعتماد على روايته.

هذا مع أن الراوي عنه، وهو عَبْد الله بن محمد العبادي أحد الشيوخ الذين لا يحتج بما تفردوا به، قد اختلف عليه في إسناد الحديث؛ فقيل: عنه عن نافع، عن سالم - كما تقدم، وقيل: عنه عن نافع وسالم.

وقد خالفه من هو أمثل منه، وهو مسلم بن حاتم الأنصاري، وهو شيخ صدوق، فرواه عن مسلمة بن سالم، عن عبد الله - يعني: العمري - عن نافع،

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٤٧)، و«الكبير» (٢٣/ ٢٩٩) (١٩٦١٩)، وعنه أبو نعيم في «الطب النبوي» (٥١٧). قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٩٣): «فيه مسلمة بن سالم الجوني، ويقال: مسلم بن سالم، وهو ضعيف». وانظر: «الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص٢٦٣)، و«الضعيفة» للألباني (٣٥١٦).

(٢) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ﷺ، الحافظ الثبت، روى عن أم خالد بنت خالد الصحابية حديثًا واحدًا، وروى عن جلة التابعين؛ كسالم، ونافع، والقاسم بن محمد، والزهري، وغيرهم، وعنه شعبة والثوريان، وغيرهم. قال ابن معين: عُبيد الله، عن القاسم، عن عائشة، الذهب المشبوك بالدُّر. توفي سنة (١٤٧). «التذكرة» (١/ ١٦٠).

عن سالم عن ابن عمر»، اهـ[1].

قلتُ: وبهذا يُعلم أنَّ الحديث عن عبد الله بن عمر - المكبَّر - الضعيف، وليس عن عُبيد الله بن عمر - المصغَّر - الإمام الثبت، ولكن الوضاعين الذين يريدون نفاق سلعتهم يحبُّون دائمًا أن يحوِّلوا السَّند إلى المصغَّر ليوهموا صحَّته.

وقد أبقى الله لهم من حُذَّاق الحديث ونُقَّاده الذين أنار الله بصائرهم، فكانوا كمهرة الصَّيارفة، أبقاهم الله حتَّى ميَّزوا الصِّدق من الكذب، والحقَّ من الباطل.

وبالجملة: فقد أطال ابنُ عبد الهادي الكلام في ردِّ الحديث، وما سبق هو الزُّبدة، إلَّا أنَّه ذكر أنَّ المحفوظ عن ابن عمر الذي رواه عنه الثِّقات الأثبات حديث: «لا يَصْبِرُ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2]، يعني: المدينة، وذلك أنَّ الصَّبرَ على عيشها النَّكد رغبةً في عمارة دار هجرته ﷺ، وحُبًّا في مُضاعفة الصَّلاة في مسجده؛ أمرٌ لا يَدفعُ إليه إلَّا الإيمانُ والإخلاصُ؛ فلذلك كان مُوجبًا لشفاعته، وليس في شيءٍ من المحفوظ ذِكر الزِّيارة.

قال ابنُ عبد الهادي رَحِمَهُ اللَّهُ بعد سَرْدِ الرِّوايات المَحفوظة: «وليس في شيءٍ من هذه الرِّوايات الصَّحيحة الَّتي تقدَّم ذكرُها عن نافع وغيره، عن ابن عمر ذكر زيارة القبر، ولا قوله: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لا يَنْزِعُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي»، فعُلم أنَّ ما رواه مسلمة بن سالم الجهنيّ وموسى بن هلال العَبْديّ من ذلك شاذٌّ غيرُ مَحفوظ»[3].

* * *

(١) «الصَّارم المنكي» (ص ٤٩-٥٠ الرَّيَّان).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧٧).

(٣) «الصَّارم المنكي» (ص ٥٦).

الحَدِيث الثَّالث:

قال: الثَّالث: «مَنْ حَجَّ فزَارَ قَبْري بَعْد وَفَاتي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي» عن عبد الله بن عمر. قال: «أَخْرَجه جَمْعٌ من الحُفَّاظ، منهم:

١- الحافظ عبد الرَّزَّاق الصَّنعاني (ت ٢١١)[١].

٢- الحافظ أبو العباس الحسَن بن سفيان (ت ٣٠٣)[٢].

٣- الحافظ أبو يَعْلَىٰ المَوصِلي (ت ٣٠٧)[٣].

٤- الحافظ أبو القاسِم البَغوي (ت ٣١٧)[٤].

٥- الحافظ أبو القاسم الطَّبرانيّ.

٦- الحافظ أبو أحمد بن عديّ في «الكامل»[٥].

٧- أبو بكر محمد بن المُقْرِي.

٨- الحافظ أبو الحسن الدارقطني.

٩- الحافظ أبو بكر البيهقي في «سننه».

---

(١) عبد الرَّزاق: هو ابن همام أبو بكر الصَّنعانيُّ الحافظُ العلَّامة، روىٰ له الجماعةُ، ووثَّقه غيرُ واحدٍ إلَّا أنَّهم نقمُوا عليه التَّشيُّع. توفِّي سنة (٢١١) وله بضعٌ وثَمانون سنةً. ترجمه «ش» (٢/ ٢٦).

(٢) الحسنُ بن سفيان: النَّسويّ أبو العبَّاس، صاحب «المسند»، كان حافظًا، عُرضتْ عليه أحاديثُ مَقْلوبةٌ فردَّها. توفِّي سنة (٣٠٣). ترجمه «ش» (٢/ ٢٤١).

(٣) أبو يَعْلىٰ الموصليّ: هو أحمد بن عليّ بن المثنىٰ بن يحيىٰ التَّميميّ الحافظ، صاحب المسند، كان ثقةً صالحًا مُتقنًا. توفِّي سنة (٣٠٧)، وله تسع وتسعون سنةً. «النُّبلاء» (١٤/ ١٧٤).

(٤) أبو القاسم البغوي: عبد الله بن محمَّد بن عبد العزيز، إليه انتهىٰ عُلُوُّ الإسناد؛ لأنَّه سمع في الصِّغَر، وكان أوَّل سماعه سنة (٢٢٥). توفِّي سنة (٣١٧) وله (١٠٣) سنوات. ترجمه «ش» (٢/ ٢٧٥).

(٥) ابن عديّ: الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عديّ بن عبد الله بن محمَّد، ويُعرفُ بـ «ابن القطَّان الجرجانيّ»، مصنِّف كتاب «الكامل». وُلد سنة (٢٧٧)، وتوفي سنة (٣٦٥). ترجمه «ش» (٣/ ٥١).

١٠- الحافظ ابن عساكر في «تاريخه».

١١- الحافظ ابن الجوزي في «مُثِير الغَرَام».

١٢- ابن النَّجَّار (٦٤٣)[١] في «تاريخ المدينة».

١٣- أبو الحَجَّاج يُوسف بن خليل.

١٤- أبو محمد الدِّمْيَاطِي[٢].

١٥- أبو الفتح الحَدَّاد».

ثُمَّ ذَكَر الخَطيبَ التَّبْرِيزي وغيرَه، كمَا هي عادتُهُ فِي الإكثار مِن العزْو.

(ج) قلتُ: أَخْرَجه البيهقيُّ، وقال: «تَفرَّد به حفصٌ، وهو ضعيفٌ»[٣].

قلتُ: وفي سندِه أيضًا ليث بن أبي سُليم، وهو ضعيفٌ.

قال فيه الحافظُ فِي «التَّقْريب»: «ليث بن أبي سليم بن زُنَيْم؛ مُصَغَّرًا: صدوقٌ، اختلطَ أخيرًا، ولم يَتميَّزْ، فتُرِك»[٤].

وقال في «التَّهذيب»: «قال عبدُ الله بن أحمد عن أبيه: مُضطربُ الحديثِ. وقال أيضًا: ما رأيتُ يحيىٰ بن سعيد أَسْوأ رأيًا منه في ليث بن أبي سليم، وابن إسحاق، وهَمَّام، لا يَسْتطيع أحدٌ أن يُرَاجعَه فيهم.

وقال عُثمان بن أبِي شَيْبَة: سألتُ جريرًا عن ليث، ويزيد بن أبي زياد،

---

(١) ابن النَّجَّار: هو أبو الحسن عليّ بن أبي عبد الله الحُسيني بن عليّ بن منصور البغداديّ الحنبلي النَّجَّار. وُلد سنة (٥٤٥)، وتُوفِّي سنة (٦٤٣). ترجمه «ش» (٥/ ٢٢٣).

(٢) الدِّمياطيّ: هو حافظُ الوقت، العلَّامةُ شرفُ الدِّين عبدُ المؤمن الدِّمياطيّ. ولد (٦١٣)، وتوفي سنة (٧٠٥). ترجمه «ش» (٦/ ١٢).

(٣) انظر: «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٥/ ٢٤٦).

(٤) «تقريب التهذيب» (٢/ ٤٨).

وعطاء بن السَّائب، فقال: كان يَزِيدُ أَحسَنهم استقامةً، ثمَّ عطاء، وكانَ لَيْثٌ أكثر تَخْليطًا.

قال عبد الله بن أحمد: سَألتُ أبي عن هذا، فقالَ: أقولُ كما قال...

وَقال مُؤَمّل بن الفضل: قُلْنا لعيسىٰ بن يُونُس: لِمَ لَمْ تَسْمع من ليثٍ؟ قالَ: قد رأيتُه، وكان قد اختلطَ، وكان يَصعدُ المنارةَ ارتفاعَ النَّهار فيُؤذِّنُ...

وقال ابنُ حِبَّان: اخْتلَطَ في آخر عُمره، فكان يَقْلبُ الأسانيدَ، ويَرفعُ المراسيلَ، ويأتي عن الثِّقاتِ بِما ليس مِن حديثِهِم، تَركه ابنُ القطَّان، وابنُ مهديّ، وابنُ معين، وأحمد، كذا قال.

وقال التِّرمذيُّ في «العلل الكبير»: قال مُحمَّد: كان أحمدُ يقولُ: ليثٌ لا يُفرَح بحديثِه.

قال محمَّد: وليثٌ صدوقٌ يَهِمُ.

وقال الحاكمُ أبو أحمد: ليس بالقويِّ عندهم.

وقال الحاكم أبو عبد الله: مُجمعٌ علىٰ سُوء حفظِه.

وقال الجُوزجانيُّ: يُضعَّفُ حديثُه.

وقال البزَّارُ: كان أحدَ العُبَّاد إلَّا أنَّه أصابَه اختلاطٌ فاضْطربَ حديثُه.

وقال ابْنُ مَعِينٍ: مُنْكر الحديثِ...

وَقَالَ السَّاجِي: وكان أبو داودَ لا يُدخل حديثه في كتاب «السُّنن» الَّذي صنَّفه، كذا قال، وحديثُه ثابتٌ في السُّنَن، لكنَّه قليلٌ». اهـ[1].

قلتُ: الَّذي أَعْرفُ أنَّ أبا داود أخرج لليثٍ هذا حديثًا واحدًا فِي «سُننه»،

---

(١) انظر: «تَهذيب التهذيب» (٨/ ٤١٨- ٤١٩).

وقال: ولم أُخرج في كتابِي هذا عن ليثٍ غير هذا الحديث، واللهُ أعلم. وبِهذا يَتبيَّنُ أنَّ الحديث ضعيفٌ جدًّا، ولهذا ضعَّفه الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «المشكاة»[١].

❁❁❁

الحَدِيث الرَّابعُ:

قال: رابعًا: «مَنْ حجَّ الْبيتَ ولَمْ يَزُرْني فقَدْ جَفَانِي» عن عبد الله بن عمَر، قال أخرجَه جمْعٌ، منهم:

١- الحافظ ابن حبَّان في «الضُّعفاء» (ت ٣٥٤)[٢].

٢- ابن عَدِيّ في «الكامل».

٣- الحافظ الدَّارقطني في أحاديث مالكٍ.

٤- تقيّ الدِّين بن السُّبكي.

٥- السَّيِّد نور الدِّين السَّمهُودي (ت٩١١)[٣].

٦- أبو العبَّاس القَسطلَّانِي (ت ٩٢٣) في «المواهب».

٧- الشَّيخ إسماعيل الجراحي العجلُوني.

٨- السَّيِّد المرتضىٰ الزَّبِيدي (ت ١٢٠٥)[٤] في «تاج العرُوس».

---

(١) برقم (٢٧٥٦).

(٢) ابن حبَّان: هو العلَّامة البحر أبو حاتم محمَّد بن حبَّان بن مُعاذ بن أحمد بن حبَّان التَّميمي البُستِيّ الشَّافعيّ، صاحب «الصَّحيح»، و«الضُّعفاء»، توفِّي سنة (٣٥٤) وهو في عشر الثَّمانين. ترجمه «ش» (٣/ ١٦).

(٣) هو أبو الحسن علي بن القاضي عفيف الدِّين عبد الله بن أحمد بن علي بن عيسىٰ، يَتَّصل نَسَبه بالحسن بن عليّ بن أبي طالب، الملقَّب بـ «السمهودي». وُلد فِي صفر سنة (٨٤٤) بسمهود، وتوفي سنة (٩١١). ترجمه «ش» (٨/ ٥٠).

(٤) السَّيِّد مرتضىٰ الزَّبيديّ: محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض، لُغَويٌّ نَحْويٌّ،

٩- الشَّيخ محمَّد بن عليّ الشَّوكانيّ في «نيل الأوطار».

قلتُ: هذه عادةُ مُؤلِّف هذه الرِّسالة! يَعْزو، ويُكْثر، ولا يَنْقل كلامَ مَن يَعْزُو إليه؛ لأنَّه لو نقَل كلامَهم لافتُضِح، ولكنَّه يَنْقل نقلًا مَبتُورًا، وهؤلاء الَّذين ينقل عنهم بعضُهمْ يُخرجُه لبيانِ ضَعْفِه، ولعلَّ الكتابَ الَّذي يُخرجُه فيه ألْفَ ليلٍ الضَّعيفِ، أو لِبيانِ الضُّعفاءِ مِن الرُّواةِ، كـ«الكامل» لابن عَديّ، و«الضُّعفاء» لابن حِبَّان، و«الضُّعفاء» للعُقيلي، وبعضهم حاطبُ ليلٍ يَنْقل بدون تَمْييزٍ!

وهذا الحديثُ موضوعٌ؛ فقدْ ذكَر الشَّوكانيُّ في «الأحاديث الموضوعة» حديثَ: «مَنْ لَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي»، ونقَل عنْ السُّيوطي أنَّه حكَم عليه بالوَضْعِ، وأقرَّه الشَّوكانيُّ، وقال: «وكذا قال الزَّركشيُّ[1] وابنُ الجوزيّ»[2].

أي: أنَّ كلَّ هؤلاءِ حكمُوا عليه بأنَّه موضوعٌ.

فأيُّ خِيانةٍ للإسْلامِ والمسلمين أنْ يأتيَ الرَّجلُ بحديثٍ موضُوعٍ فيَضعُه في مُؤلَّفٍ ليَدْعوَ به إلىٰ باطلٍ، ويُموِّهَ علىٰ المُسلمينَ بكثرةِ عددِ مَن أخرجوه في كتُبِهم مُوهِمًا لهم بأنَّ إخراجَ هؤلاءِ له يدلُّ علىٰ صِحَّتِه، وهو في ذلك كاذبٌ! وقد قال النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[3]، وفي

=

مُحدِّثٌ أُصُوليٌّ، ناظم ناثر أديب. ولد في سنة (١١٤٥)، وتوفي سنة (١٢٠٥). «معجم المؤلفين» (١١/٢٨٢).

(١) الزَّركشي: هو العلَّامة بدر الدِّين أبو عبد الله محمَّد بن بَهادِر بن عبد الله المصريّ الزَّركشي، الشَّافعي مَذهبًا. وُلد سنة (٧٤٥)، وتُوفي سنة (٧٩٤). كَانَ فقيهًا أُصُوليًّا أديبًا فاضلًا منقطعًا إلىٰ العلم لا يشتغل بغيره رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ألَّف كُتُبًا كثيرةً منها: «البُرهان في علوم القرآن»، وغيرُه. «الذَّيل الثَّاني علىٰ الوفي الصَّافي» لابن تغري (٢/٦٠٩).

(٢) «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشَّوكانيّ (ص ١١٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

روايةٍ: «وَمَنْ رَوَىٰ حَدِيثًا يَعْلَمُ أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَذَّابِينَ»[(١)]، واللهُ أَعْلَمُ.

❁ ❁ ❁

الحَدِيث الخامس:

قال: خامسًا: «مَنْ زارَ قَبْري - أو: مَنْ زَارَنِي - كُنتُ لَهُ شَفِيعًا أو شَهِيدًا، ومَنْ ماتَ فِي أَحَدِ الحرَمَينِ، بَعَثه الله عَزَّوَجَلَّ مِن الآمِنِينَ يَوْمَ القِيامةِ» عن عُمر.

قال: أخرجَه:

١- أبو داود الطَّيالسيّ[(٢)].

٢- أبو نُعيم الأَصْبهاني.

٣- البيهقيّ فِي «السُّنن الكبرىٰ».

٤- ابنُ عساكر فِي «تاريخ الشام».

٥- أبو الحجَّاج يوسف بن خليل الدِّمشقيّ.

٦- ابنُ السُّبكيّ.

٧- السمهودي.

٨- القسطلاني فِي «المَوَاهِب».

٩- ابن الدَّيْبَع فِي «تَمْييز الطَّيِّب»[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» (ص ٨).

(٢) أبو داود الطَّيالسيُّ: سُليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطَّيالسيّ البصريّ، ثقةٌ حافظٌ، غلط في أحاديث، من التَّاسعة، مات سنة (٢٠٤). اهـ «تقريب» (١/ ٣٢٣).

(٣) ابن الدَّيبع: هو الحافظُ وجيهُ الدِّين، أبو محمَّد عبد الرَّحمن بن عليّ الشَّيبانيّ العبدريّ الزَّبيديّ الشَّافعيّ، وُلِد في محرَّم سنة (٨٦٦)، وتُوفِّي سنة (٩٤٤). ترجمه «ش» (٨/ ٢٥٥).

١٠- المُنَاوي فِي «كنوز الحقائق»[(١)].

١١- العَجْلُوني فِي «كَشْف الخَفَاء»[(٢)].

❁❁❁

الحَدِيث السَّادس:

قال: السَّادسُ: «مَنْ زَارَنِي بَعْد مَوْتِي فكأَنَّما زَارنِي فِي حَيَاتِي، ومَنْ ماتَ بأَحَد الحرَمينِ، بَعَثَهُ اللهُ مِن الآمنِينَ» عن حاطبٍ[(٣)].

قال: أَخْرَجه:

١- الدَّارقطنِيُّ فِي «السُّنن».

٢- البيهقي.

٣- ابن عساكر.

٤- أبو الحجَّاج يوسف بن خليل.

٥- عبد المؤمن الدّمياطي (ت ٧٠٥).

---

(١) عبد الرَّؤوف المناويّ: شارح «الجامع الصَّغير»، شرَحه شرحًا بسيطًا، وشرحًا مُختصرًا، وشرح «الشّهاب»، وشرح «آداب القضاء»، و«طبقات الصُّوفيَّة»، وغير ذلك، تُوفِّي سنة (١٠٣١) وقيل: (١٠٢٩). «خُلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» للمُحبِّي (٢/ ٤١٢-٤١٦)، «البدر الطَّالع» للشوكاني (١/ ٣٥٧).

(٢) العجلونيّ: هو إسماعيلُ بن محمَّد بن عبد الهادي الجراحي العجلونيّ مؤلِّف «كشف الخفاء»، ولد سنة (١٠٨٧)، وتوفي سنة (١١٦٢). ترجمه في «الأعلام» للزّركليّ (٨/ ٣٢٥).

(٣) هو الصَّحابيُّ الجليلُ: حاطبُ بن أبي بلتعةَ، صحابيٌّ مِن أهل بدْرٍ، نسبُه في لخم، وعِدادُه في قُريش، كان حليفًا لبني أسد، وقيل: مولًى لبعضهم، نَزَل فيه أوَّلُ (الممتحنة) لَمَّا كَتَب إلى قُريش بِمَسِير رسولِ الله ﷺ إليهم، فاستأذنَ عمرُ في قتلِه، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ». الحديث. وقصَّتُهُ ثابتةٌ في «الصَّحيح» من طريق عليِّ بن أبي طالب ﷺ. توفِّي سنة (٣٠) في خِلافة عُثمان. «الإصابة» (١/ ٢٩٩)، «الاستيعاب» - بهامش «الإصابة» - (١/ ٣٤٧)، «الجرح والتَّعديل» (٢/ ٣٠٣).

٦- ابن الحاجِّ العَبْدَري (ت ٧٣٧) في «المدخل»[١].

٧- ابن السُّبكي في «شِفاء السِّقام».

٨- شعيب حريفيش (ت ٨٠١) في «الرَّوض الفائق»[٢].

٩- نور الدِّين السّمهوديّ.

١٠- القسطلاني.

١١- العجلوني.

١٢- الشَّوكاني (ت ١٢٥٠)[٣].

١٣- محمد درويش الحُوت البيروتي.

(ج) قلت: الجزءُ الأوَّل لم يَصِحَّ، فيه رجلٌ من آل عمر[٤] مجهولٌ، ومدارُه على هارون بن أبي قزعة أوْردَه في «لسان الميزان»، وقال: «قال البخاريُّ: لا يُتابعُ عليه»، ثُمَّ أوردَ حديثَ حاطب من طريقِه، عن رجلٍ مِن آل حاطب مُرْسلًا: «مَنْ

---

(١) هو الشَّيخُ العالِم أبو عبد الله محمَّد بن محمَّد بن محمَّد العبدريّ الفاسيّ المالكيّ، الشَّهير بـ«ابن الحاج»، كان فقيهًا عارفًا بمذهب مالكٍ، صحِب جماعةً من أرباب القُلُوبِ، منهم أبو محمَّد عبد الله بن أبي جمرة، توفِّي سنة (٧٣٧هـ). «حُسن المُحاضرة» (١/ ٤٥٩ أبو الفضل).

قلتُ: ولعلَّه من جِهتِهم أُتِي، له هفوةٌ فظيعةٌ ستراها فيما بعدُ.

(٢) شعيب الحرفوش أو الحريفيش: وهو عبد الله بن سعد بن عبد الكافي المصريّ ثُمَّ المكيّ، كان رجلًا، عالِمًا، زاهدًا، صوفيًّا، واعظًا، مشهورًا بالخير. توفي سنة (٨٠١). ترجمه في «ش» (٧/ ٧).

(٣) هو الشَّيخ العلَّامة، والبحر الفهَّامة، الشَّيخ محمد بن علي الشَّوكاني قاضي قضاة القطر اليماني، له كتاب «نيل الأوطار»، و«فتح القدير»، وغيرهما من المؤلفات النافعة، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (١٢٥٠). «البدر الطَّالع» (٢/ ٢١٤).

(٤) وقيل: آل حاطب. انظر حاشية محقِّق «الضُّعفاء» للعقيليّ (٤/ ١٩١) طبعةُ التَّأصيل، و«لسان الميزان» (٨/ ٣٠٩).

زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الحرمَيْنِ ...» الحديث.

وقال: «قال الأزديُّ: هارون أبو قزعة متروكٌ، فكأنه عنىٰ هذا.

وقال ابن حبَّان في «الثِّقات»: هارون بن أبي قزعة يَرْوي عن رجلٍ من آل حاطب المراسِيلَ». قال: «وقَدْ ضعَّفه - أيضًا - يَعقوب بن شَيْبَة[1]»، وذكَرَ العُقيليُّ، والسَّاجِي[2]، وابن الجَارُود[3] فِي «الضُّعفاء»، وأَوْرَدَ العقيليُّ حَدِيثَهُ من طريق الجدي». اهـ[4].

قلتُ: ورواهُ - أيضًا - أبو داود الطَّيالسيُّ في «مُسندِه»[5] مِن طريق سوّار بن ميمون العبديّ، عن رجلٍ مِن آل عُمَر، عن عُمَر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي - أو قال: مَنْ زَارَنِي - كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا، وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ فِي الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وقَدْ فَتَّشْتُ عَنْ سوّار هذا في «التَّهْذيب» و«اللِّسان» و«الجرح والتَّعْديل» لابْنِ أبي حاتمٍ، فلَمْ أَجِدْ له

---

(١) يعقوب بن شيبة بن الصَّلت بن عصفور: الحافظ العلَّامة أبو يوسف السَّدوسي البصري، نزيل بغداد، صاحب «المسند الكبير المعلّل»، ما صُنِّف مسندٌ أحسنَ منه، ولكنَّه ما أتَمَّه، قيل: إنَّ مسند أبي هريرة منه في متَي جزء. توفي في ربيع الأول سنة (٢٦٢). «تذكرة» (٢/ ٥٧٧).

(٢) السَّاجي: هو زكريا بن يحيىٰ بن عبد الرَّحمن البصريّ، المعروف بالساجي، أبو يحيىٰ، فقيهٌ محدِّثٌ، مِن تصانيفه: «اختلافُ الفقهاء»، و«عللُ الحديث». توفِّي سنةَ (٣٠٧). «معجم المؤلِّفين» لعُمر كحَّالة (٤/ ١٨٤)، وترجمه الذَّهبي في «التَّذكرة»، وقال: وعنه أخَذ أبو الحسن الأشعري الأصولي تحرير مقالة أهل الحديث والسَّلف. «تذكرة» (ص٧٠٩).

(٣) ابنُ الجارود - صاحب «المنتقىٰ» -: هو أبو محمَّد عبد الله بن عليّ بن الجارود النَّيسابوريّ، الحافظ الإمام النَّاقد. تُوفِّي سنة (٣٠٧)، وكان مِن العُلماء المُتقنين رَحِمَهُ ٱللَّهُ. «التَّذكرة» (٧٩٤).

(٤) انظر: «لسان الميزان» (٨/ ٣٠٩).

(٥) انظر: «مسند الطَّيالسي» رقم (٦٥).

تَرْجمةً[١].

وقَدْ أَخرجَه البيهقيُّ من طريق أبي داود الطَّيالسي بإِسْقَاطِ هارون بن أبي قزعة، وقالَ: «هذا إسنادٌ مجهولٌ»[٢].

وبِهَذَا يتأكَّد للقارئ كَذِبُ المُؤلِّف ومُغَالطتُه وتَضْليلُه مِن ناحيَتين:

الأولىٰ: أنَّه نقَل عن العجْلوني أنَّه نقل عن الوهبِي أنَّه قال: إنَّ هذا الحديثَ مِن أجودِ أحاديثِ الباب إسنادًا؛ لأنَّ «أجود» اسْمُ تفضيلٍ مِن «جيِّد»، وليس في أحاديثِ الباب شيءٌ جيِّدٌ ألبتَّةَ.

الثَّانية: أنَّه عدَّد الَّذين أخرجُوه، ولم ينقُل كلامَهم، مُوهِمًا للقارئِ أنَّهم أخرَجوه مُصحِّحينَ له! وهذه خِيانةٌ في النَّقل يسألُه اللهُ عنها.

أمَّا قولُهُ: «ومَنْ ماتَ بأَحَد الحرَمينِ، بَعَثَهُ اللهُ مِن الآمنِينَ»، فقَدْ جاء فِي هَذَا

---

(١) وقد ذكر في «اللسان» سند المحاملي والساجي، وسمَّاه الأسود بن ميمون، فينظر، وذكر ابن عبد الهادي أنَّهم اضطربوا فيه؛ فتارةً يُسمِّيهِ بعضُ الرُّواة: سوّار بن ميمون، ويَقْلبه بعضهم فيقول: ميمون بن سوّار، ويُسمِّيه بعضهم: الأسود بن ميمون، ولا يرتاب مَنْ عنده أدنىٰ معرفةٍ بعلم المنقولات أن مثل هذا الاضطراب الشديد مِنْ أقوىٰ الحجج وأبْين الأدلَّة علىٰ ضَعْف الخبر، وسُقُوطه، ورده، وعدم قبوله.اهـ «صارم» (ص ١٠١-١٠٢). وانظر: «إرواء الغليل» (١١٢٧).

(٢) انظر: «السُّنن الكُبرىٰ» للبيهقي (٥/ ٤٠٣)، وأخرجه أيضًا في «الشعب» (٣٨٥٤).

وأخرجه الدينوري في «المجالسة» (١٣٠)، والدارقطني في «السنن» (٢٦٩٤) ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٣٨٥٥)، من طريق الشعبي والأسود بن ميمون عن هارون بن أبي قزعة، عن رجل من آل حاطب، عن حاطب عن النبيِّ ﷺ به. قال البيهقي: كذا وجدته في كتابي، وقال غيره - يعني محمد بن الوليد البسري-: سوار بن ميمون، وقيل ميمون بن سوار.

ثم رواه (٣٨٥٦) من طريق شعبة عن سوار بن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبيِّ ﷺ.

المَعْنىٰ عدَّة أَحَادِيثَ كلُّها حَكمَ عليها ابنُ الجوزيِّ بالوَضْع؛ منها حديثُ سَلْمان الفارسي[1] مَرْفوعًا: «مَنْ ماتَ فِي أَحَد الحَرَمَيْنِ اسْتَوجَبَ شَفَاعتِي، وجاءَ يَوْمَ القِيَامةِ مِنَ الآمِنِينَ».

عَزاه الشَّوكانيُّ لابنِ شاهِينَ، وقال: «وفي إسنادِه عبدُ الغفور بن سعيد الواسطيُّ وضَّاعٌ». قال: «ورُوِيَ مِن حديثِ جابر بإسنادٍ فيه موسىٰ بنُ عبدِ الرَّحمن وضَّاعٌ».

وتعقَّب السُّيوطيُّ ابْنَ الجوزيِّ، فقال في «اللآلئ المصنوعة»: «أفرطَ المؤلِّف - ابْنُ الجوزيِّ - في إيرادِ هذَيْنِ الحديثَين في الموضُوعاتِ، وقد أخرَجهُما البيهقيُّ في (شُعب الإيمان) واقْتصَر علىٰ تَضْعيف إسنادهما»، قال: «والَّذي أَسْتخيرُ اللهَ فيه الحكمُ بحُسْن مَتْن الحَدِيث لكَثْرة شواهِدِهِ»، ثُمَّ ذكَر أنَّه وَرَد مِن حديثِ عُمر وحاطب، وقَدْ عرفتَ ما فيهما.

قال: ومِنْ حديثِ ابْنِ عُمر وأنس أخرَجهما الجنديُّ في (فضائل مكَّة)، ومِن حديثِ محمَّد بن قيس بن مخرمة[2] .....

---

(١) سلمان الفارسي: هو سلمان بن الإسلام، وسلمان الخير، أصله من رامهرمز، وقيل: من أصبهان، الصحابي المعمر، خرج من بلده يبحث عن دينٍ صحيحٍ، فصحب جماعةً من الرُّهبان، كلُّ واحدٍ يوصيه بآخر حتَّىٰ أوصاه الأخير بالنَّبيِّ ﷺ، ووصف له مهاجره، فاستأجر من أهل عير من العرب أن يوصلوه إلىٰ الجزيرة، فباعوه في وادي القرىٰ، ثُمَّ بيع في المدينة، فسمع بقدوم النَّبيِّ ﷺ فأتاه، وتعرف علىٰ علامات النُّبوَّة فيه، ثُمَّ أسلم، ولَمْ يحضر بدرًا، ولا أُحُدًا، وكان أول مشاهده الخندق، وكان الخندق بمشورتِهِ. توفي في آخر خلافة عثمان. «الإصابة» (٢/ ٦٠)، «الاستيعاب» (٢/ ٥٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١/ ٥٠٥).

(٢) محمَّد بن قيس بن مخرمة بن المطَّلب المطَّلبي، يقال: له رؤيةٌ، وقَدْ وثَّقه أبو داود وغيره، أخرج له مسلمٌ، والترمذيُّ، والنَّسائي، وأبو داود في «المراسيل». «تقريب» (٢/ ٢٠٢).

أخرجه الجندي[١] أيضًا»[٢].

قال الشَّوكانيُّ في «الأحاديث المَوضوعة» (ص١١٥): «وأقولُ: ابْنُ الجوزيِّ حكَم بالوَضْعِ؛ لكوْن في الإسنادين وضَّاعين، فَلَا يُفِيدُهُ وُرودُ الحديثِ مِن طُرقٍ أُخرىٰ، ولاسيَّما إذا كان مِن طريقِهما أو أحدِهما، فمَن كذَب علىٰ النَّبيِّ ﷺ من طريق صحابيٍّ لا يُعجزُه أنْ يكذِب عليه مِن طريق غيره، وأنا أَسْتخيرُ اللهَ وأحكمُ بعدَم صحَّة هذا المتن عن رسولِ الله ﷺ، وبعدَم حُسْنِه؛ حتَّىٰ يأتيَ البُرهانُ بإسنادٍ تقومُ به الحجَّةُ، وأحاديثُ الوضَّاعين وإنْ بلغَتْ في الكَثرةِ كلَّ مَبْلغٍ، لا يشهدُ بعضُها لبعضٍ، ولا تَسْتحقُّ إطلاقَ الحُسن عليها، وقدِ اعترفَ صاحبُ «اللآلئ» بأنَّ جميعَ طرُق هذا المتنِ لا تَخلُو مِن وضَّاعٍ أو متروكٍ، كما صرَّح به في «وجيزه» بعد سياقِها». اهـ.

وقال عبد الرَّحمن المُعَلِّمي[٣] في تعليقه علىٰ كلام الشَّوكانيّ المتقدِّم: «أمَّا

---

(١) الجندي: المفضَّل بن محمَّد بن إبراهيم الجندي الشَّعبيُّ، أبو سعيد، مُؤرِّخٌ، يمانيُّ الأصل، كان محدِّث مكَّة، وتوفي بها، ومن كتبه (فضائل المدينة)، و(فضائل مكَّة)، وهو غير صاحب (الطَّبقات): محمَّد بن يوسف. توفِّي سنةَ (٣٠٨). «سير» (١٤/ ٢٥٧-٢٥٨)، و«الأعلام» (٧/ ٢٨٠).

(٢) انظر: «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (٢/ ١٠٩ الكتب العلمية).

(٣) عبد الرَّحمن المعلِّمي: هو عبد الرَّحمن بن يحيىٰ العتمي اليمنيّ المعلميّ، عالِمٌ سلفيُّ المذهب، سُنِّي العقيدة. ولد في بلدة المحاقرة من مخلاف رازح باليمن سنة (١٣١٣)، ودرَس في بلده، وفي بيت الريمي وفي صنعاء، ثُمَّ رحل إلىٰ جازان في سنة (١٣٢٩)، فالْتحَق بخدمة السَّيِّد محمَّد الإدريسي، حيث عَيَّنه رئيسًا للقضاء، فبقي علىٰ ذلك حتَّىٰ توفي الإدريسي سنة (١٣٤١)، فرحل إلىٰ عدن، ومكث بِها سنةً، ثُمَّ رحل إلىٰ الهند سنة (١٣٤٢)، واشترك في المَجمع العلمي هناك، وشارك في تحقيق كثيرٍ من الكُتُبِ، فنفعه الله بذلك، ثُمَّ انتقل إلىٰ مكة سنة (١٣٧١)، فَعُيِّن أمينًا لمكتبةِ الحرَم، فأقام فيها يُحقِّقُ ويُؤلِّفُ، وأهمُّ مؤلَّفاته: «التَّنكيل بِما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» مجلَّدَين ضخمَينِ، وهو كتابٌ عظيمٌ لا يَسْتغني عنه =

الخَبَرُ عن عُمر وحاطب فهُمَا خبرٌ واحدٌ اضْطَرَبُوا فيه. راجع «الصَّارم المنكي» (ص٨٦-١٠٢)، وقال في (ص٩٠): حكم عليه بالضعف وعدَم الصِّحَّة لأمورٍ مُتعدِّدةٍ، وهي: الاضطرابُ، والاختلافُ، والانقطاعُ، والجهالةُ، والإبهامُ. انظر ترجمة هارون بن أبي قرَعة في «لسان الميزان».

وأمَّا الخبرُ عن أنَسٍ فذكرَهُ البيهقيُّ عن الحاكم، ساقَه بسنَدٍ فيه مَن لَم أعرفْه عن ابنِ أبي فديك: حدَّثنا سليمان بن يزيد الكعبيّ، عن أنسٍ. سليمان هذا هو أبو المثنَّى الكعبيّ. ترجمتُهُ في كنىٰ «التَّهذيب».

قال أبو حاتِمٍ: (مُنكَرُ الحديثِ). وذكَره ابنُ حبَّان في «الثِّقات»، ثُمَّ ذكَره في الضُّعفاءِ، وحطَّ عليه. قال ابنُ حجر: وقال - يعني: الدَّارقطني - في «العلل»: (سليمان بن يزيد ضعيفٌ، وَقَعَتْ روايتُهُ عن أنسٍ في كتاب: «القُبُور» لابْنِ أبي الدُّنيا، وقيل: إنَّه لَمْ يَسْمع منه). أقولُ: سائر المسمّين من شُيوخِه متأخِّرون عن أنسٍ، فالظَّاهر أنَّه لم يُدركْهُ.

وأمَّا الخَبَرُ عن ابْنِ عُمَر فكأنَّ الَّذي ذكَره ابنُ الجوزيّ عقِبَ هذا عن الفاكهي[(١)]، عن الحاكم؛ عن محمَّد بن إسماعيل الصَّائغ[(٢)]، حدَّثنا عبد الله بن

=

طالبُ علمٍ. انظُر ترجمتَه في مُقدِّمة «التَّنكيل».

(١) الفاكهي: عبد الله بن محَمَّد بن إسحاق بن العباس، أبو محَمَّد الفاكهي المكِّيُّ، حدَّث عن: أبي يحيىٰ بن أبي ميسرة، وعن أبيه محَمَّد بن إسحاق، وغيرهما.

وعنه: أبو عبد الله الحاكم في «مستدركه» وغيره، وله كتاب «أخبار مكَّة» في مجلدين. مات سنة (٣٥٣). «سير أعلام النُّبلاء» (١٦/ ٤٤) و«تاريخ الإسلام» (٢٦/ ٩٠).

(٢) محمَّد بن إسماعيل الصَّائغ الكبير أبو جعفر البغدادي، نزيل مكَّة، صدوقٌ من الحادية عشرة. مات سنة (٢٧٦)، وله ٨٨ سنة. «تقريب» (٢/ ١٤٥).

نافع الصائغ، حدَّثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ بَيْنَ الحَرَمينِ حَاجًّا أَوْ مُعْتمرًا، بَعَثَه اللهُ بلَا حِسَابٍ عَلَيْهِ وَلَا عَذَابٍ». قال ابنُ الجوزيِّ: (لا يصحُّ، عبد الله بن نافعٍ ضعَّفه البخاريُّ، وابن معينٍ، والنَّسائيُّ)[1]، وتعقَّبه في «اللآلئ»...

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وقد قال الإمامُ أحمدُ في عبد الله بن نافع الصَّائغ: (كَانَ يَحْفظ حديثَ مالكٍ كُلَّه، ثُمَّ دَخَله بأَخَرةٍ شَكٌّ).

وقال أيضًا: (لَمْ يَكُنْ صاحبَ حديثٍ، كَانَ ضعيفًا فيه).

وقال البخاريُّ: (وفِي حفظِهِ شيءٌ، فأمَّا الموطأ فأَرْجو).

وقال أيضًا: (تَعْرف حِفْظَه وتُنكر، وكتابُهُ أصحُّ)، وتكلَّم آخرون فِي حفظِه، فهو سيِّئُ الحفظِ، ومع ذلك عرَض له بأَخَرة شَكٌّ، وسمع منه محمَّد بنُ إسماعيل الصَّائغ بأَخَرةٍ، وهو صغيرٌ...

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وفِي تَرْجمة عبد الله بن نافع من «الميزان»: (أنكرُ ما لَهُ ما رَوَاهُ محمَّد بن إسماعيل الصَّائغ، إنَّما وُلد بعد لقيه: حدَّثنا عبد الله ...)، فذكَر هذا الخبر، ثُمَّ قال: (ساقَه ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»، فلَمْ يُنْصِف)، وقوله: «إنَّما وُلد بعْد لقيه»، كأنَّها مقحمةٌ مِن النُّسَّاخ، أو مُحرَّفةٌ، وعلىٰ كلِّ حالٍ فلا يصحُّ هذا الخبرُ عن مالكٍ». اهـ[2].

وقوله: «إنَّما ولد بَعْدَ لقيه»، لعلَّ الصَّواب: بَعْد موتِهِ. قلت: هَذَا الخبرُ لا

---

(١) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٢١٩).

(٢) انظر: تحقيق المعلِّمي اليماني لكتاب «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشوكاني، حاشية: (ص ١١٥-١١٦).

يَصِحُّ أبدًا؛ لأنَّه يُخالفُ المَقْطوعَ بثُبوتِهِ من الكتابِ والسُّنَّةِ، وإجْماعِ الأُمَّةِ أنَّ مُجرَّدَ الموتِ بأحَدِ الحَرَمَيْنِ لا يُنْجي أحدًا من العذابِ، ولا يَكُونُ مُوجبًا للأمْنِ مِنْهُ، واللهُ عَزَّوَجَلَّ يقُولُ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢].

فَعلَّقَ الأمن عَلَىٰ شَيءٍ خِلَافَ المَوْتِ بأَحَدِ الحَرَمَيْنِ، وهُوَ الإيمانُ أوَّلًا، وعَدَم لَبْس الإيمان بالظُّلْمِ ثانيًا.

وقَدْ رَوَىٰ البخاريُّ فِي كتاب التَّعْبير، باب رُؤْيا العين الجارية فِي المَنَام، من طَرِيقِ خَارجَةَ بن زيد بن ثابتٍ(١)، عن أُمِّ العَلَاء(٢) وَهِيَ امْرأةٌ من نِسَائِهِمْ بَايعَتْ رَسُولَ الله ﷺ قالت: «طَارَ لَنَا عُثْمانُ بن مظعون(٣) فِي السُّكنَىٰ حِينَ اقْترَعَتِ الأَنصارُ عَلَىٰ سُكنَىٰ المُهَاجِرينَ، فَاشْتكَىٰ، فمَرَّضنَاهُ حتَّىٰ تُوفِّي، ثُمَّ جَعَلْناه فِي أَثْوابِهِ، فدَخل عَلَينا رَسُولُ الله ﷺ فقلتُ: رَحْمةُ الله عَلَيك أبا السَّائب، فشَهادَتِي عَلَيك لقَدْ أَكْرمَك اللهُ! قال: «ومَا يُدْرِيكِ؟» قلتُ: لا أَدْري واللهِ، قالَ: «أَمَّا هُوَ فقَدْ جَاءَه اليَقِينُ، إنِّي لأَرْجُو له الخيرَ، واللهِ ما أَدْري وأنا رَسُولُ الله ما يُفْعل بِي

---

(١) خارجة بن زيد بن ثابت: الأنصاري أبو زيد، ثقةٌ فقيهٌ، بل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، مات سنة (١٠٠)، وقيل قبلها، روىٰ له الجماعة. «تقريب» (١/ ٢١٠).

(٢) أم العلاء: هي والدة خارجة بن زيد الراوي عنها. ترجمها فِي «الإصابة» (٤/ ٤٥٦)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/ ٤٥٢) ولَمْ يَذْكر وَفَاتَها.

(٣) عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحي أبو السَّائب، كَانَ إسلامُهُ بعد ثلاثة عشر رجلًا، وهاجر إلىٰ الحبشة الهجرة الأولىٰ، ثُمَّ هاجر إلىٰ المدينة، وتُوفِّي بِها فِي السَّنة الثَّالثة، وقَبَّلَه النَّبِيُّ ﷺ بعد موته، وأعلم النَّبِيُّ ﷺ قبره، وقال: «أَدْفِنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي». ترجمه في «سير أعلام النبلاء» (١/ ١٥٣).

ولا بِكُمْ». قَالَتْ أُمُّ العَلاءِ: فواللهِ لا أُزكِّي أَحَدًا بَعْده. قَالَتْ: ورأيتُ لعُثْمانَ فِي النَّوْم عينًا تَجْري، فجِئْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذَلِكَ له، فقال: «ذَاكَ عَمَلُهُ يَجْري لَهُ»(١).

فهَذَا عُثْمانُ بن مظعون أَحَدُ السَّابقين الأوَّلين إِلَىٰ الإسلام، أَبْلَىٰ فِي الله بَلاءً حَسَنًا، فصَبَر وهَاجَر إِلَىٰ الحبشة الهجرةَ الأُولَىٰ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَىٰ المدينة، ومَاتَ فِيهَا، فلمَّا ماتَ وقَالَتْ أُمُّ العلاء: شَهادَتِي عَلَيك أبَا السَّائب لقَدْ أَكْرمَك اللهُ! قَالَ لها النَّبِيُّ ﷺ: «ومَا يُدْريكِ؟» ولقَدْ كَانَ يَكْفيه موتُهُ فِي المدينة وهي أَحَدُ الحَرَمينِ أَنْ يكون آمنًا من العَذَابِ لو صحَّ هَذَا الخبرُ، ولَكِنَّ إنكارَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ أُمِّ العَلَاء فِي قَوْلها هَذَا، وقوله: «وَاللهِ، مَا أَدْري وَأَنَا رَسُولُ اللهِ مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ».

كلُّ ذَلِكَ يدلُّ دلالةً واضحةً أنَّ الحَدِيثَ مَكْذوبٌ ومُخْتلقٌ، وما هَذَا وأمثالُهُ إلَّا من وَضْع أَعْداءِ الدِّين ليصدُّوا المُسْلِمِينَ عن العَمَل، ويتَّكلوا عَلَىٰ التُّرَّهات والمَخَارقِ الزَّائفة الَّتي لا حقيقةَ لها، فلقَدْ ماتَ بالمدينة مُنَافقونَ ويهود، فلَمْ يَنْفعهُمْ مَوتُهم بالمَدِينَةِ، ولَمْ يُنْجِهِمْ من العَذَابِ.

ولقَدْ أخبرَ النَّبِيُّ ﷺ عن بَعْض المُسْلِمِينَ الَّذِينَ مَاتُوا ودُفِنُوا بالمدينة أَنَّهم عُذِّبوا بسَبَبِ مَعَاصٍ من نَوْع الكَبَائر.

ففي «الصَّحيحين» أنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بقَبْرينِ، فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بَيْنَ

(١) أخرجه البخاري رقم (٧٠١٨).

النَّاسِ بالنَّمِيمَةِ»[(١)].

ولَوْ كَانَ هَذَا الحَدِيثُ صحيحًا، لكَانَ صَاحِبَا القَبْرينِ بِمَنْجاةٍ من العَذَابِ، لأَنَّهما مَاتَا بأَحَد الحَرَمينِ، وَهِيَ المدينة، ولكن يتَّضحُ من هَذِهِ الأَحَاديثِ الصَّحيحةِ أَنَّ الحَدِيثَ مَوْضوعٌ، واللهُ أَعْلَمُ.

❁❁❁

الحَدِيث السَّابع:

قال: السَّابع حديث: «مَنْ حجَّ حَجَّةَ الإِسْلامِ، وزَارَ قَبْري، وَغَزَا غَزْوةً، وصَلَّىٰ فِي بَيْتِ المَقْدسِ؛ لَمْ يَسْأله اللهُ عَزَّوَجَلَّ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ» عَنْ عبد الله بن عمر.

قَالَ: أَخْرَجه الحافظُ مُحمَّد بن الحسين أبو الفتح الأزدي[(٢)]، المُتوفَّىٰ سنة (٣٧٤) فِي «فوائده»، ورَوَاهُ عنه الحافظ السِّلفي أبو طاهر الأصبهاني، (ت سنة ٥٧٦) بإسنادِهِ، وأَخْرَجَه بالطَّريق المذكور تقيُّ الدين السُّبكي، وذَكَره السَّيِّد السمهودي، والشَّيخ مُحمَّد بن علي الشَّوكاني في «نيل الأوطار» (٤/ ٣٢٦).

(ج): هكذا قَالَ: «عَنْ عبد الله بن عمر»، وإِنَّما هُوَ «عن عبد الله بن مسعودٍ»،

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٨)، ومسلم (٢٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أبو الفتح الأزدي: هو محمد بن الحسين بن يزيد أبو الفتح الأزدي الموصلي الحافظ، حَدَّثَ عن أبي يعلىٰ الموصلي والباغندي، وطبقتيهما، وله كتابٌ كبيرٌ في الجرح عليه فيه مؤاخذات.

قال أبو النجيب الأرموي: رأيتُ أَهْلَ الموصل يوهنون أبا الفتح، ولا يعدُّونه شيئًا.

وقال الخطيب: في حديثه مناكير.

وقال الأرموي أيضًا، ومحمد بن صدقة الموصلي: قَدِمَ أبو الفتح بغداد علىٰ الأمير، فوضع له حديثًا، فأجازه، وأعطاه دراهمَ كثيرةً.

وقال ابْنُ النَّديم في «تاريخ حلب»: قَدِمَ علىٰ سيف الدولة بن حمدان، فأهدىٰ له كتابًا في مناقب عليٍّ فيه أحاديث منكرةٌ تتضمَّن تنقيص عائشة، وصحَّح رد الشمس علىٰ عليٍّ. انظر: «اللسان» (٥/ ١٣٩، ١٤٠).

وهَذَا من جَهْل المُؤلِّف، فإنَّه لَمَّا رآه عن «عبد الله» ظنَّه «عبد الله بن عمر»، ولَمْ يُمَيِّز بَيْنَ أَصْحابِ ابْنِ عُمَر، وأَصْحابِ ابْنِ مَسْعودٍ؛ لجَهْله بعِلْمِ الحَدِيثِ.

ثُمَّ الحَدِيثُ رَوَاهُ أبو الفتح الأزدي فِي (الثَّاني) من «فوائده» - كَمَا يقول ابنُ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «حدَّثنا النُّعمان، عن هارون بن أبي الدلهاث، حَدَّثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي، حَدَّثنا الحسن بن عثمان الزيادي، حَدَّثنا عمار بن محمد، حَدَّثني خالي سفيان، عن منصور[١]، عن إبراهيم عن علقمة[٢] عن عبد الله قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ حَجَّةَ الإِسْلَامِ، وَزَارَ قَبْري، وغَزَا غَزْوَةً، وَصَلَّىٰ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ، لَمْ يَسْأَلْهُ اللهُ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ».

قال الشَّيخُ محمد بنُ عبد الهادي في «الصَّارم المُنكي»: والجوابُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا حديثٌ مَوْضوعٌ عَلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ بِلَا شكٍّ، ولا ريبٍ عِنْدَ أَهْلِ المَعْرفة بالحَدِيثِ، ولَمْ يحدِّث به عبد الله بن مَسْعودٍ قطُّ، ولا علقمة، ولا إبراهيم، ولا منصور، ولا سفيان الثَّوري، وأَدْنىٰ مَنْ يُعَدُّ من طُلَّاب هَذَا العِلْمِ يَعْلم أنَّ هَذَا الحَدِيثَ مُخْتلقٌ مُفْتعلٌ عَلَىٰ سفيان الثَّوريِّ، وأَنَّه لَمْ يَطْرُقْ سَمْعه قطُّ. وما كنتُ أظنُّ أنَّ الجهلَ بَلَغ بالمُعْترض إِلَىٰ أَنْ يروي مثل هَذَا الحَدِيث المَوْضوع المَكْذوب، ولا يبيِّن أَنَّه من المَوْضوعاتِ المَكْذوباتِ، بَلْ يَذكُرُه فِي مقام الاحْتِجَاجِ والاعْتِمَادِ والاسْتِشْهادِ، ويَأْخذ فِي الثَّناء عَلَىٰ بَعْض رُوَاتِهِ ومَدْحهم

(١) منصور بن المعتمر السلمي أبو عتاب، عن إبراهيم النخعي، وخيثمة بن عبد الرحمن. توفي سنة (١٣٢). «تقريب» (٢/ ٢٧٦)، «النبلاء» (٥/ ٤٠٢).

(٢) علقمة بن قيس النخعي صاحب ابن مسعود، مخضرم. مات سنة (٦٢)، ويُقَال: (٦٣)، وقيل: (٦٥). «النبلاء» (٤/ ٥٣)، «تقريب» (٢/ ٣١).

بما لا يُغني شيئًا، ولقد افتضح واضعُ هذا الحديث حيث جعله عن سفيان الثوري، ثم عن منصور، ثم عن إبراهيم، ولو جعله عن سفيان، عن بعض الضعفاء كان أستر له، وعمار بن محمد هو أبو اليقظان الكوفي، وهو ابن أخي سفيان، وهو بريء من عهدة هذا الحديث وإن كان فيه كلام لبعض الأئمة.

وأطال في تبرئة عمار هذا، ثم قال: وكذلك الحسن بن عثمان أبو حسان الزيادي بريء من عهدته أيضًا، فإنه معروف بالصدق والأمانة، والحمل في هذا الحديث على بدر بن عبد الله المصيصي الذي لم يُعرف بثقة، ولا عدالة، ولا أمانة، أو على صاحب الجزء أبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي، فإنه متهم بالوضع وإن كان من الحفاظ. اهـ[1].

وبهذا يتبيَّن أنَّ الحديثَ موضوعٌ، وتبين عليه علاماتُ الوضع بادية في قوله: «لَمْ يَسْأَلْهُ اللهُ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ»، فإنَّ سؤالَ العبادِ في الآخرة عمَّا افترض عليهم، ومحاسبتهم على ذلك من الأمورِ القطعيَّةِ الثَّابتةِ بصريح القرآنِ، وصحيح السُّنَّةِ.

قال اللهُ تعالى وهو أصدقُ القائلين: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾﴾ [الحجر: ٩٢، ٩٣].

ففي هذهِ الآية أخبرَ اللهُ عزَّوجلَّ بأنَّ السُّؤالَ حاصلٌ لجميعِ النَّاسِ، وأكَّد هذا الخبرَ بثلاثِ مُؤكِّداتٍ، وهيَ: القسَمُ، واللَّامُ والنُّونُ التَّوكيديَّة، ثُمَّ أكَّد الضَّمير بـ: ﴿أَجْمَعِينَ﴾ ليدلَّ على استيعابِ السُّؤال لجميع المُكلَّفين.

ومثل هذهِ الآيةِ قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ

(١) انظر: «الصارم المنكي» (ص ١٦٨ - ١٧٠). وانظر: «الضعيفة» للألباني (٢٠٤).

﴿ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ لَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧﴾ [الأعراف: ٦، ٧]، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ۝٨﴾ [التكاثر: ٨].

ومِمَّا يدلُّ عَلَى المُحاسَبَةِ قولُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَٰقِيهِ ۝٦ فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٦-٨].

وفي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ الصَّلَاةُ المَكْتُوبَةُ، فَإِنْ أَتَمَّهَا وَإِلَّا قِيلَ: انْظُرُوا هَلْ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ أُكْمِلَتِ الفَرِيضَةُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ يُفْعَلُ بِسَائِرِ الأَعْمَالِ مِثْلُ ذَلِكَ»، رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(١).

وفي «الصَّحِيحَيْنِ» من حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ»(٢).

وفي «الصَّحِيحَيْنِ» عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ». قالت: قلتُ: يا رَسُولَ اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ قال: «ذَاكَ العَرْضُ يُعْرَضُونَ، فَمَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ هَلَكَ»(٣).

فتَبيَّن مِنْ هَذَا الحَدِيثِ أنَّ الحسابَ اليَسِيرَ كائنٌ ولا بُدَّ، وأنَّ مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ، فالمُنَاقشةُ للكُفَّار والمُنَافِقِينَ وأصحاب الكَبَائر مِنَ المُوحِّدين

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٦٤)، والنسائي (٤٦٧)، وابن ماجه (١٤٢٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح أبي داود» (٨١١).

وله شاهدٌ من حديث تميم الداري، أخرجه أبو داود (٨٦٦)، وابن ماجه (١٤٢٦). وسندُهُ صحيحٌ. انظر: «صحيح أبي داود» (٨١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٣٣) و(٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٣٩)، ومسلم (٢٨٧٦).

الَّذِينَ يُرِيدُ اللهُ إِدْخَالَهم النَّار بذُنُوبِهِمْ، وأنَّ الحسابَ اليَسِيرَ الَّذي هُوَ العرْضُ سَيَقَعُ لِسَائِرِ المُؤْمِنِينَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾﴾ [الإسراء: ١٣، ١٤].

فَتَبَيَّنَ من هَذَا أنَّ الحَدِيثَ مَوْضوعٌ ومُفْتَرًى عَلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ، ولا يَحِلُّ لأَحَدٍ رِوايتُهُ إلَّا عَلَىٰ سَبِيلِ البَيانِ، لا عَلَىٰ الاحْتِجَاجِ بِهِ، وبالله التَّوْفِيق.

❁❁❁

الحَدِيث الثَّامن:

قال: ثامنًا: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فكأَنَّما زَارَنِي وأَنَا حيٌّ، ومَنْ زارني كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وشَفِيعًا يومَ القِيَامَةِ»، عَنْ أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: أخرجه:

١- الحافظ ابن مَرْدَوَيْه (ت ٤١٦)[١].

٢- الحافظ أبو سعد الأَصْبَهَانِي (ت ٥٤٠)[٢].

٣- أبو الفتوح سعيد بن محمد اليَعْقُوبي (ت ٥٥٢).

٤- السَّمْعَاني (ت ٥٦٢).

٥- ابن الأَنْمَاطي المَالِكِي (ت ٦١٩)[٣].

---

(١) ابن مردويه: هو الحافظ العَلَّامة أحمد بن موسىٰ بن مردويه صاحب التفسير والتاريخ. ولد سنة (٣٢٣) ترجمه «ش». وقال: توفي لستٍّ بقين من رمضان سنة (٤١٠). «ش» (٣/ ١٩٠).

(٢) أبو سعد الأصبهاني: هو الحافظ أحمد بن محمد بن أبي سعيد أحمد بن الحسن البغدادي الأصبهاني. وُلِدَ سنة (٤٦٣)، وتوفي سنة (٥٤٠). ترجمه «ش» (٤/ ١٢٦).

(٣) ابن الأنماطي: تقي الدين أبو طاهر إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الأنماطي، قرأ الحديث، ورحل

٦- ابن السُّبكي (٧٥٦).

٧- السمهودي (ت ٩١١).

(ج): قَالَ ابنُ عبد الهادي في «الصَّارم المنكي»: والجواب أنْ يُقَالَ: «هَذَا حديثٌ منكرٌ لا أَصْلَ له، وإسنادُهُ مُظْلِمٌ، بل هُوَ حديثٌ مَوْضوعٌ عَلَى عبد الله بن عمر الصَّغير المُنكَرِ المُصَغَّر، والحسن بن محمد السلوسي، وأحمد بن سهل الأهوازي يَرْوِيَانِ المُنْكَرَ، لا يُحْتَجُّ بخبرهما، ولا يُعْتَمَدُ عَلَىٰ رِوَايَتِهِمَا، وخالد بن يزيد هُوَ العمري بلا شكٍّ، وهو مَتْرُوكُ الحَدِيثِ. قَالَ ابنُ أبي حاتم: كتب عنه أبو زرعة، وترك الرِّوَايَةَ عنه. وقال يَحْيىٰ بن معين: خالد بن يزيد العمري كَذَّابٌ. قَالَ: وسُئِلَ عنه أبي، فقال: كَانَ كذابًا، أتيتُهُ بمكَّةَ ولَمْ أَكْتُبْ عنه، وكان ذَاهِبَ الحَدِيثِ. وقال أبو حاتم بن حبَّان في كتاب «المَجْرُوحين» عن الثَّوريِّ أنَّه قَالَ فيه: مُنْكَرُ الحَدِيثِ جدًّا، أَكْثَرَ مَنْ كَتَبَ عنه: أصحابُ الرَّأي، لا يُشتغل بذِكْرِهِ؛ لأنَّه يَرْوِي المَوْضوعاتِ عن الأَثَباتِ. وقال العقيليُّ: يُحدِّثُ بالخطإ، ويَحْكي عن الثِّقاتِ ما لا أَصْلَ له. وقال الأزديُّ: مَتْروكُ الحَدِيثِ. وقال الدَّارقطنيُّ والبيهقيُّ: ضعيفٌ. وقال الحاكمُ أبو أحمد: ذاهبُ الحَدِيثِ. وقال البخاريُّ: ذَاهِبُ الحَدِيثِ». اهـ[1].

وبِهَذَا يتبيَّن أنَّ الحَدِيثَ مُحطَّمُ السَّنَدِ، مُنكرُ المَتْنِ، مَكْذوبٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وهَلْ يُعْقَل أَنْ يقولَ مَنْ أُوتِيَ جوامع الكَلِمِ هَذَا الكَلامَ الرَّكيكَ المُتهافت

= وكتبه، وكان ابن الصلاح يُثني عليه. توفي سنة (٦١٨). «البداية» لابن كثير (١٣/ ٩٦).

(١) «الصارم المنكي» (ص ١٧٢) باختصار.

وهُوَ أَفْصَحُ العَرَب لسانًا، وأَبْلغُهُمْ قولًا؟

وبيانُ ذَلِكَ من وَجْهين:

الأوَّل: أنَّ الزِّيَارَةَ بعد المَوْتِ لَيْسَتْ زيارةً للشَّخْص، ولكنَّها زيارةٌ لقَبْر الشَّخْص، ولَمْ يُعْرف فِي اللُّغةِ تَسْمية الزِّيَارَة للقَبْر زيارةً للشَّخْص، فلا يُقَال لِمَنْ زارَ قَبْرَ فُلَانٍ: زار فلانًا، وهَذَا إنَّما هُوَ من انْتِحَالِ الصُّوفيَّة والشِّيعة وأَمْثالهم مِمَّنْ يُرِيدُونَ إعادة الوَثنيَّة إِلَىٰ الإِسْلام، والمهمُّ أَنَّه لا يعقل أبدًا أَنْ يسندَ النَّبِيُّ ﷺ الزِّيَارَةَ بَعْد الموت إِلَىٰ نفسِهِ وهو أَفْصحُ العرب.

الثَّانِي: أنَّ التَّسويةَ بَيْنَ زيارة قَبْره ميتًا وزيارتِهِ حيًّا شيءٌ لا يُعْقل أبدًا، ومِنَ الأُمُور البَدِيهيَّة الَّتي لا يُنَازع فيها عاقلٌ: الفرق الكبير والبَوْن الشَّاسع بَيْنَ زيارة قَبْره ميتًا وزيارتِهِ حيًّا، لِمَا يَترتَّبُ عَلَىٰ زيارتِهِ فِي حياتِهِ من رؤيتِهِ ومُشَاهدة ما يَتحقَّق عَلَىٰ يديه من المُعْجزاتِ والآياتِ، ونُزُول الوحي عَلَيْه بالبراهين القَوَاطع الَّتي يَضْطرُّ مَنْ شَاهَدها إِلَىٰ الإيمانِ إلَّا أن يكتبَ عَلَيْه الخذلان، وما يتبع ذَلِكَ من الصَّلَاةِ وَرَاءَه، والجِهَادِ معه، والرُّجُوع إليه فِي كلِّ مشكلةٍ وكلِّ حادثةٍ، ونَيْل رُتْبة الصُّحبة الَّتي مَنْ نَالَها فقَدْ نَالَ الخيرَ كُلَّه.

أمَّا زيارةُ قَبْره ميتًا فلا يَترتَّب عَلَيها شيءٌ مِمَّا ذكر، نعم يَترتَّب عَلَيها مُشَاهدة شيءٍ من آثَارِهِ، ومُشَاهدة البِقَاعِ الَّتي تَردَّد فيها، والصَّلاة فِي مسجدِهِ، ولكن هَلْ يُسَاوي ذَلِكَ زِيَارتَه حيًّا؟ الجوابُ: لا، وألفُ لا، ولا نِسْبَةَ بَيْنهما ألبتَّة، وإِذَا كَانَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ قَدْ فضَّل الَّذِينَ أَنْفقوا من قبل الفتح وقَاتَلوا عَلَىٰ الَّذِينَ أَنْفقوا من بعد وقَاتَلوا، فقَالَ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحديد: ١٠]، فمَا بَالُك بِمَنْ يأتي إِلَىٰ

قَبْره بَعْد قُرُونٍ ويُرِيدُ أن يَكُونَ مُسَاوِيًا لمَنْ زَارَه فِي حياتِهِ؟ هَذَا لا يَصْلح أبدًا، بل يدلُّ عَلَىٰ أنَّ الحَدِيثَ مَوْضوعٌ، فإنَّ مِمَّا قرَّره علماءُ المُصْطلح من عَلَاماتِ الوَضْع أَنْ يكونَ الحَدِيثُ مُخَالفًا للأُصُولِ الثَّابتة والقَوَاعدِ العامَّة المَعْلومة من الدِّين بالضَّرورة، ومن القَوَاعد الثَّابتة والأُصُول الَّتي لا يُنَازِع فيها أحدٌ: فضلُ الصَّحابَة عَلَىٰ مَنْ بَعْدهم، وفَضْل السَّابقين مِنْهُمْ عَلَىٰ غَيْرهم من المُتأخِّرينَ، وقَدْ صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّه قالَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»[(١)].

وكَانَ يُخَاطب بذَلِكَ خالد بن الوليد[(٢)] حين اخْتَلَف مع عبد الرحمن بن عوفٍ فِي سَرِيَّة بَنِي جذيْمَة.

❁❁❁

الحَدِيث التَّاسع:

قال: «مَنْ زَارَنِي بالمَدِينةِ مُحْتسبًا كنتُ له شَفِيعًا». وفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ ماتَ فِي أَحَدِ الحَرَمينِ بُعِثَ من الآمِنِينَ يَوْمَ القِيَامةِ». وفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ ماتَ مُحْتسبًا إِلَىٰ المدينةِ، كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمَ القيامة». وفِي رِوَايَةٍ: «كنتُ له شَهيدًا وشَفِيعًا يومَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١)، من حديث أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه.
وأخرجه مسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
قال النَّوويُّ: وحكمُوا بالوَهْمِ علىٰ هذه الرِّواية، والصَّواب عند من يرىٰ ذلك عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد. انظُر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٩٢).
قلتُ: ويحتمل أنْ يكونَ الحديثُ عن أبي صالح عنهما، فرواه تارةً عنْ هذا، وتارةً عنْ هذا.

(٢) خالد بن الوليد بن المغيرة المخزوميّ القرشيّ سيف الله، كنيتُه أبو سُليمان، أسلم سنةَ سبْعٍ علىٰ الصَّحيح، وشهد مُؤتةَ، ثُمَّ شهد الفتحَ وما بعْدها، وأَبْلىٰ في فُتوحات العراق والشَّام بلاءً حسنًا. توفِّي سنةَ (٢١) بالمدينة، وقيل: بحمص. «الإصابة» (١/ ٤١٣)، «الاستيعاب» (١/ ٤٠٥).

القِيَامةِ». (عن أنس). قال: أَخْرجه:

١- ابن أبي فديك (ت ٢٠٠).

٢- أبو بكر بن أبي الدُّنيا (ت ٢٨١).

٣- أبو عبد الله الحاكم النَّيسَابوري (ت ٤٠٥)[١].

٤- الحافظ أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨).

٥- القاضي عِيَاض (ت ٥٤٤).

٦- الحافظ ابن عَسَاكر (ت ٥٧١).

٧- الحافظ ابن الجَوْزي (ت ٥٩٧).

٨- الدمياطي.. وغيرهم.

(ج) قلت: لا يَصحُّ، في سنَده عندَ البيهقيِّ سُليمانُ بنُ يزيدَ الكعبيّ.

قال الحافظُ فِي «التَّقريب»: «ضعيفٌ»[٢].

وقال فِي «التَّهْذيب»: «قَالَ أبو حاتمٍ: مُنْكر الحَدِيثِ، لَيْسَ بقَويٍّ.

وذَكَره ابْنُ حِبَّان فِي «الثِّقات»، ثُمَّ قالَ: قلتُ: وذَكَره ابْنُ حبَّان فِي الضُّعفاء فِي الكُنَىٰ، فقالَ أبو المُثَنَّىٰ: شيخٌ يُخَالفه الثِّقاتُ فِي الرِّواياتِ لا يَجُوز الاحْتِجَاجُ به ولا الرِّوَايَة عَنْه إلَّا للاعْتِبَارِ.

وتَعقَّبه الدَّارقطنيُّ فِي «حواشيه» فقَالَ: أبو المُثَنَّىٰ هَذَا هُوَ سليمان الكلبي مدنيٌّ. وقال في «العلل»: سليمان بن يزيد ضَعِيفٌ. وَقَعتْ روايتُهُ عن أَنَسٍ فِي

---

(١) أبو عبد الله الحاكم النَّيسابوريُّ: محمَّد بن عبد الله بن محمَّد بن حمدون بن نُعيم بن البيِّع الضَّبِّي الطَّهمانيّ، صاحب «المستدرك» وغيره. وُلِدَ سنة (٣٢١)، وتُوفِّي سنة (٤٠٥). ترجمه فِي «ش» (٣/ ١٧٦).

(٢) «تقريب التهذيب» (٢/ ٤٦٢).

كتاب «القُبُور» لابن أبي الدُّنيا. وقَدْ قيل: إِنَّه لَمْ يَسْمع منه.اهـ[١].

وَفِيهِ أيُّوب بن الحسن. قال في «اللِّسان»: «أيُّوب بن حسن بن أبي رافع مُنْكرُ الحَدِيث. وذَكَره ابن حبان فِي «الثِّقات»[٢].

قلتُ: ابْنُ حِبَّان مَعْروفٌ بتَساهُلِهِ، فإنَّ مِنْ قَاعدتِهِ: تَوْثيق الْمَجْهولِين الَّذِينَ لا يعرف فيهم جَرْحًا، كَمَا أَفَاده حُذَّاق هَذَا الفنِّ، ولذَلِكَ كثيرًا ما يَتنَاقَض، فيذكرُ الشَّخصَ فِي كتاب «الثِّقات»، ثُمَّ يَذْكرُهُ فِي كتاب «الضُّعفاء»، كَمَا ذَكَر ذَلِكَ النُّقَّاد.

وقال فِي «اللِّسانِ» أيضًا: «ذَكَره أبو جعفرٍ الطوسي فِي الرُّواة عن أبي جعفرٍ الصَّادق من الشِّيعة»[٣].

قلت: قَدْ ذَكَرتُ فيما مَضىٰ من هَذَا الكتابِ نقلًا عن مُقدِّمة «اللِّسان» أنَّ الشِّيعة المَعْروفينَ بالحطِّ من مَنْزلةِ الصَّحابَة لا تُقْبَل رِوَايتُهُمْ، ومن المَعْلومِ أنَّ الشِّيعةَ أَنْفسهم لا يَقْبلون إلَّا رِوَايَة مَنْ عُرِفَ بالحطِّ من قَدْرِ الصَّحابَة - رضوان الله عَلَيهم - وبَالَغَ فِي سَبِّهم، وكَفَىٰ بذَلِكَ قادحًا، فتَبيَّنَ من هَذَا أنَّ الحَدِيثَ باطلٌ، ثُمَّ هُوَ عَلَىٰ فَرْض صِحَّتِهِ مَحْمولٌ عَلَىٰ زيارتِهِ فِي حال حياتِهِ؛ لأنَّ إضافةَ الزِّيَارَة إِلَىٰ شَخْصِهِ غير إِضَافتِهَا إِلَىٰ قَبْرِهِ، واللهُ أَعْلم.

❁❁❁

---

(١) «تهذيب التهذيب» (١٢/ ١٩٩).

(٢) «لسان الميزان» (١/ ٤٧٨)، ترجمة (١٤٦٤).

(٣) «لسان الميزان» (١/ ٤٧٨)، ترجمة (١٤٦٤).

الحَديثُ العاشرُ:

قال: عاشرًا: «مَنْ زَارَنِي مَيتًا فكأَنَّمَا زَارَنِي حيًّا، ومَنْ زارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لهُ شَفَاعتِي يَوْمَ القِيامةِ، ومَا مِنْ أُمَّتِي أَحَدٌ لهُ سَعَةٌ ثُمَّ لَمْ يَزُرْنِي فَليسَ لهُ عُذرٌ»، عن أنسٍ.

قال: أَخْرَجه ابْنُ النَّجَّار، والعِرَاقي، والسُّبْكِي، والسمْهُودي، والقَسْطلَّاني، والعَجْلُوني.

(ج) قلت: أمَّا العراقيُّ فلا أراه يخرجه إلَّا لبيانِهِ والتَّحْذير منه، وقَدْ ذَكَره السخاويُّ في «المقاصد الحسنة» في: «مَنْ لَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي»، وقال: «ذَكَرَه الغزاليُّ في «الإحياء» بلفظ: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً وَلَمْ يَفِدْ إليَّ فَقَدْ جَفَانِي»، قال: ولَمْ يُخرجه العراقيُّ، بَلْ أشارَ إِلَىٰ ما أَخْرَجه ابنُ النَّجَّار فِي «تاريخ المدينة» ممَّا هُوَ فِي مَعْناه عن أنسٍ بلفظ: «مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتي لَهُ سَعَةٌ، ثُمَّ لَمْ يَزُرْنِي إلَّا وَلَيْسَ لَهُ عُذْرٌ». قلتُ: ولابن عديٍّ فِي «الكامل»، وابن حِبَّان فِي «الضُّعفاء»، والدَّارقطني فِي «العلل»، و«غرائب مالك»، وآخرين، كُلُّهم عن ابن عمر: «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَزُرْنِي، فَقَدْ جَفَانِي»، ولا يصحُّ.اهـ[1].

وأنا أقول: هَذَا الحَدِيثُ وأمثالُهُ لَيْسَ عَلَيها نُورُ النُّبوَّة، بل تَبيَّن عليها الصَّنْعة، وتَبيَّن عَلَيها التَّلفيقُ والكذبُ، وقَدْ تَقدَّم قريبًا الرَّدُّ عَلَىٰ مِثْل هَذَا اللفظ بِما فيه كفايةٌ، وتبيَّن من هُنَالِكَ مُصَادمةُ هَذِهِ الأَحَاديثِ المَكْذوبةِ للنُّصُوصِ الثَّابتة والقَوَاعِدِ العامَّةِ، واللهُ المُوفِّق والهَادِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتقيمٍ.

❁❁❁

(١) «المقاصد الحسنة» (١/ ٦٦٩).

الحَدِيث الحادي عشر:

قَالَ: الحادي عَشَر: حديث: «مَنْ زَارَنِي فِي مَماتِي كَانَ كمَنْ زَارنِي فِي حَيَاتِي، ومَنْ زارني حتَّىٰ ينتهي إِلَىٰ قَبْري كنتُ له يَوْمَ القيامةِ شَهِيدًا أو شَفِيعًا»، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قال: أَخْرجه الحافظ أبو جعفرٍ العقيلي (ت ٣٢٢) فِي كتاب «الضُّعفاء» فِي ترجمة فضالة بن سعيد المازني، والحافظ ابن عساكر المُتوفَّىٰ (٥٧١) كَمَا فِي «شفاء السِّقَام» (ص٢١)، و«وَفَاء الوَفَاء» (٢/ ٤٠١)، و«نَيْل الأَوْطَار» للشَّوكانيِّ (٤/ ٣٢٥، ٣٢٦).

(ج): هَذَا الحَدِيثُ أَخْرَجه العقيليُّ فِي «الضُّعفاء» فِي ترجمة فضالة بن سعيد المازني، وقال فِي «اللِّسان»: «فضالة بن سعيد بن زميل المازني، عن محمد بن يَحيَىٰ المازني، قَالَ العقيليُّ: حديثُهُ غير مَحْفوظٍ. حدَّثنا سعيد بن محمد الحضرمي، حدَّثنا فضالة، حدَّثنا محمد بن يَحيَىٰ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباسٍ مَرْفوعًا: «مَنْ زَارَنِي فِي مَماتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي». قلتُ: هَذَا مَوْضوعٌ عَلَىٰ ابْنِ جُرَيج، ويُروىٰ فِي هَذَا شيءٌ أَمْثل من هَذَا.اهـ.

وبَقيَّة كَلام العقيلي: ولا يُعْرف إِلَّا به، وكذا نَقَله ابْنُ عساكر عن العقيليِّ، وقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: رَوَىٰ المَنَاكيرَ، لا شَيءَ».اهـ[1].

قلت: ومِنْ هَذَا تَعْلم أنَّ المُؤَلِّفَ قَصَدَ التَّمويهَ عَلَىٰ السُّذَّج بالأَخْبارِ البَاطِلَةِ المَوْضُوعةِ، وما عَلِمَ المِسْكينُ أنَّ الله قَدْ حَمَىٰ هَذَا الدِّينَ برِجَالٍ ميَّزوا عنه الزَّيْفَ، وصَفَّوه ونَقَّوه من الأَبَاطِيل: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧].

---

(١) «لسان الميزان» (٤/ ٤٣٥)، ترجمة (١٣٣٠).

الحديث الثاني عشر: من الأحاديث الباطلة التي أجلب بها الرافضيُّ في الزيارة:

قال: الثاني عشر: «مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَمَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ لَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي». عَنْ عَلِيِّ بن أبي طَالِبٍ، قال: أَخْرَجَهُ أبو الحُسين يَحْيَى بن الحَسَن بن جعفر الحسنيّ في كتابِهِ: «أخبار المدينة».

(ج): هَذَا الحَدِيثُ نَسَبَهُ ابْنُ السُّبْكِي في كتابِهِ المُسَمَّى بـ: «شفاء السقام» إِلَى كتاب: «شرف المصطفى» للخركوشي، فقال: «وقال أبو سعيد عبد الملك بن مُحَمَّد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي الواعظ في كتاب: «شرف المصطفى ﷺ»: رُوِيَ عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي، فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ لَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي». قاله ابْنُ عبد الهادي في «الصَّارم المنكي»، وقال: والجوابُ أن يُقال: «هَذَا الحَدِيثُ من المَوْضوعاتِ المَكْذوبة عَلَى عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، والنُّعمان بن شبل لَيْسَ بشيءٍ، ولا يُعْتَمد عَلَيه، ومحمد بن الفضل بن عطية كَذَّابٌ مَشْهورٌ بالكذب ووَضْعِ الحَدِيثِ، وجَابِرٌ هُوَ الجعفيّ، ولَمْ يكن بِثِقَةٍ، ومُحَمَّد بن عليّ هُوَ أبو جعفر الباقر، ولَمْ يُدْرِكْ جدَّ أبيه عليّ بن أبي طالب، فَلَوْ كَانَ الإِسْنَادُ إِلَيْهِ صَحِيحًا كَانَتْ رِوَايَتُهُ مُنْقَطِعَةً، فَكَيْفَ والإِسْنَادُ إِلَيْهِ سَاقِطٌ مُظْلِمٌ؟» اهـ[1].

وقال ابْنُ حِبَّان في كتاب «المجروحين»: «محمد بن الفضل بن عطية مولى

---

(١) «الصارم المنكي» (ص ١٨٨-١٨٩).

بني عبس كُنيتُهُ أبو عبد الله، سَكَن بخارى، كَانَ مِمَّن يَرْوِي المَوْضوعاتِ عن الأثباتِ، لا يَحِلُّ كتابةُ حديثِهِ إلَّا عَلَى سَبيلِ الاعتبار، كَانَ أبو بكر بن أبي شيبة[1] شَدِيدَ الحَمْلِ عَلَيه، ثُمَّ حَكَى عن يحيى بن مَعين أنَّه قَالَ عَنْه: لَمْ يَكُنْ بِثِقَةٍ، كَانَ كَذَّابًا».

وقال المُعَلِّقُ: «قَالَ أحمد: حديثُهُ حَدِيثُ أَهْلِ الكَذِبِ، وقال الفلَّاس[2]: كَذَّابٌ»[3].

أمَّا النُّعمانُ بن شِبْل فقَدْ ذَكَره في كتاب «المَجروحين»، وقَالَ فيه: «يأتي عن الثِّقاتِ بالطَّامَّاتِ، وعَنِ الأثباتِ بالمَقْلوباتِ»[4].

وبِهَذا يَتَّضِحُ أنَّ سَنَدَ هَذا الحَديث سِلْسِلَة وَضَّاعينَ وَمُتَّهمينَ، وهُوَ مع ذَلِكَ مُنْقطعٌ ما بَيْنَ مُحمَّد بن عليٍّ، وبَيْنَ جَدِّ أبيه عليِّ بن أبي طالبٍ، لِذَلِكَ فهو بَاطِلٌ، واللهُ أعْلَمُ.

***

الحديثُ الثَّالث عشر[5]: من الأحاديث الباطلة الَّتي أجْلَبَ بها الرَّافضيُّ:

قال: الخامس عشر (وهو الثَّالث عشر عَلَى تَرْقيمي): «مَنْ حجَّ إلَى مكَّة ثُمَّ قَصَدَني كُتِبَتْ له حَجَّتان مَبْرورَتَانِ»، عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ مَرْفوعًا. قال: أخرجه

---

(١) أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان المشهور بابن أبي شيبة، مات سنة (٢٣٥)، ثقة حافظ، ترجمته في «التقريب» (١/ ٤٤٩).

(٢) الفلاس: هو عمرو بن علي بن بحر الفلاس، الحافظ الإمام المجود الناقد أبو حفص الباهلي، تُوُفِّيَ في [illegible] سنة (٢٤٩)، «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤١٠)، «تقريب» (٢/ ١٥).

(٣) [illegible] «المجروحين» لابن حبان (٢/ ٢٧٨).

(٤) «المجروحين» لابن حبان (٣/ ١٣).

(٥) [illegible] (١٥)، وليس (١٣)، وكان النسخة التي وقعت [illegible] (١٢) إلى (١٥).

صاحب «الفردوس» فِي «مُسنده» كَمَا فِي «وفاء الوفاء» (٢/ ٤٠١)، و«نَيْل الأوطار» (٤/ ٣٢٦).

(ج): قَالَ ابْنُ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «الصَّارم المنكي»: «فإنْ قيل: قَدْ وَرَدَ مَعنَىٰ الخبر الَّذي رَوَاهُ مَسْلَمَةُ بن سالِم من وجهٍ آخر لَمْ يَذْكره المُعْترض، قَالَ بَعْضُ الحُفَّاظ فِي زَمَن ابن مَنْدَه والحاكم فِي كِتَابٍ كَبيرٍ وَقَفتُ عَلَىٰ بعضِهِ: حدَّثنا أبو الحسن حامد بن حماد بن المبارك السر مَن رأىٰ بنصيبين، حَدَّثنا أبو يعقوب إسحاق بن سيار بن محمد النصيبي، حَدَّثنا أسيد بن زيد، حَدَّثنا عيسىٰ بن بشير، عن مُحمَّد بن عمر، وعن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ حجَّ إِلَىٰ مكَّة، ثُمَّ قَصَدَنِي إِلَىٰ مَسْجِدِي كُتِبَتْ له حَجَّتانِ مَبْرورَتَانِ».

فالجوابُ: أنَّ هَذَا الخبرَ لَيْسَ فيه ذِكْرُ زيارة القَبْر، ولا قوله: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لا تَعْمِلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي» مع أَنَّه خبرٌ مَوْضوعٌ، وحديثٌ مصنوعٌ، لا يَحْسُنُ الاحتجاجُ به، ولا يَجُوزُ الاعتمادُ عَلَىٰ مثلِهِ، وفِي إسنادِهِ مِمَّن لا يحتجُّ به، ولا يُعْتمد عَلَىٰ روايتِهِ غير واحدٍ من الرُّوَاة.

فأسيد بن زيدٍ الجمال الكوفي قَالَ إبراهيم بن عبد الله بن الجُنَيْد[1]: سَأَلْتُ يَحيَىٰ بن معينٍ عنه، فقَالَ: كَذَّابٌ، أَتيتُهُ ببغدادَ فِي الحَذَّائِينَ، فسمعتُهُ يُحدِّث بأَحَادِيثَ كَذِبٍ. وقَالَ عبَّاس الدُّوريُّ[2] عن يَحيَىٰ بن معين: وأسيد كَذَّابٌ،

(١) إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الخُتلي صاحب كتاب «الزهد والرقائق»، سكن «سُرَّ مَنْ رأىٰ»، حدَّث عن سليمان بن حرب وطبقته، عنده عن يَحيَىٰ بن معين سؤالاتٌ كثيرةٌ تدلُّ علىٰ فهمه. «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلىٰ (٥٧)، «الجرح والتعديل» القسم (١) من (١/ ١١٠) ولَمْ يؤرخ وفاته.

(٢) عبَّاس الدُّوري: هو عباس بن محمد بن حاتم أبو الفضل الدُّوري، مولىٰ بَنِي هاشم، سكن بغداد، =

ذَهَبْتُ إليه إِلَىٰ الكَرِّ[١]، ونَزَلَ فِي دَارِ الحَذَّائينَ، فأردتُ أَنْ أَقُولَ له: يا كَذَّابُ، فَفَرَقْتُ من شِفَارِ الحَذَّائينَ.

وقَالَ أَبُو حاتمٍ الرَّازي: قَدِمَ من بَعْضِ أَسْفَارِهِ الكوفةَ، فأَتَاهُ أَصْحابُ الحَدِيثِ وَلَمْ آتِهِ، وكَانُوا يَتكلَّمُونَ فِيهِ.

وَقَالَ النَّسائيُّ: مَتْرُوكُ الحَدِيثِ.

وقَالَ ابْنُ حِبَّان: يَرْوي عن شريكٍ واللَّيث بن سعدٍ، وغيرهما مِنْ أَصْحابِ الحَدِيث الثِّقات المَنَاكيرَ، ويَسْرق الحَدِيثَ، ويُحدِّثُ به.

وقال ابْنُ عديٍّ: يَتبيَّن عَلَىٰ رِوَاياتِهِ الضَّعفُ، وعامَّة ما يَرْويه لا يُتَابع عليه.

وقال الدَّارقطنِيُّ: ضعيفُ الحَدِيثِ. وقال أبو نَصْر بن مَاكُولَا[٢]: ضَعَّفوه.

وقَالَ الخطيبُ: قَدِمَ بغدادَ، وحَدَّث بِها، وكانَ غَيْر مَرْضيٍّ.

ولَوْ فُرِضَ صِحَّة هَذَا اللَّفظ الَّذي رَوَاهُ أسيد بن زيد الجمال، وقدر ثُبُوت ما رَوَاهُ مسلمةُ بن سالِم الْجُهنِي، وما رَوَاهُ موسىٰ بن هلال العبدي، لَمْ يَكُنْ فِي

=

وصحب الإمام أحمد. قَالَ عنه النسائيُّ: ثقة. ولد سنة (١٨٥)، وتوفي فِي شهر صفر سنة (٢٧١). «مختصر طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلىٰ (١٧٦).

(١) كذا في «الصارم المنكي»، والصواب: الكرخ. كما في «تاريخ ابن معين، رواية الدوري» (٣/ ٣٩٤)، و«ضعفاء العقيلي» (١/ ١٥٩ التأصيل)، وغيرها.

(٢) أبو نصر بن ماكولا: الأمير الكبير الحافظ البارع أبو نصر علي بن هبة الله بن علي بن جعفر بن علي بن محمد بن دلف، ابن الأمير الجواد أبي دلف العجلي، مؤلف كتاب: «الإكمال». وُلِدَ فِي شعبان سنة (٤٢٢) بعكبرىٰ، سمع من أبي الطيب الطبري، وابن شاهين، وأبي بكر الخطيب، وخلائق. قتله غلمانه فِي سفرٍ وأخذوا ماله. اختلف فِي سنةِ قتلِهِ علىٰ أقوالٍ؛ قيل: (٤٧٥)، وقيل: (٤٧٩)، وقيل: (٤٨٧). «تذكرة» (ط ١٥/ ١/ ج٤/ ١).

شَيءٍ من ذَلِكَ دلالةٌ عَلَىٰ الزِّيَارَة عَلَىٰ غَيْر الوَجْه المَشْروع، وشَيْخُ الإسْلامِ لا يَنْهىٰ عن الزِّيَارَة الشَّرْعيَّة، ولا يُنكرها». اهـ[1].

وبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أنَّ الحَدِيثَ مَوْضوعٌ، وعلىٰ فَرْض صِحَّتِهِ فلا حُجَّةَ فيه للخَصْم عَلَىٰ محلِّ النِّزاع، واللهُ أَعْلمُ.

❁❁❁

❁ الحَدِيث الرَّابع عشر: مِمَّا أَجْلبَ به الرَّافضيُّ:

الرَّابع عشر قال: حديث: «مَنْ زَارني مُتعمِّدًا كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمَ القيامةِ، ومَنْ مَاتَ فِي أَحَد الحَرَمينِ بَعَثه اللهُ فِي الآمِنِينَ من (الآمنين)» زادَ الشحامي[2] عَقِبَ قَوْله: «يَوْم القِيَامةِ»: «ومَنْ سَكَنَ المدينةَ، وصَبَر عَلَىٰ بَلَائِها، كنتُ له شَهيدًا وشَفيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ». قال: رُوِيَ بإِسْنادٍ فيه من الحُفَّاظِ، ثُمَّ قالَ:

١ - الحافظ أبو جعفر العُقَيلي.

٢ - الحافظ أبو الحسن الدَّارَقُطني.

٣ - أبو عبد الله الحَاكم.

٤ - أبو بكر البَيْهَقي.

٥ - الحافظ ابن عَسَاكر.

٦ - الحافظ عبد المؤمن الدِّمْيَاطي.

---

(١) «الصارم المنكي» (ص ٥٦، ٥٧).

(٢) الشحامي: هو زاهر بن طاهر بن محمد النيسابوري الشحامي أبو القاسم، محدث، من آثاره: «تحفة عيد الفطر»، «السداسيات والخماسيات» من مَرْوِيَّاته في الحديث. توفي سنة (٥٣٣). اهـ. «معجم المؤلفين» لعمر رضا كحالة (٤/ ١٧٩).

٧- ولي الدين الخطيب التَّبْرِيزي فِي «المِشْكاة»[١].

(ج) قلت: وَقَدْ ضَعَّفه الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هُوَ والحَدِيثُ الَّذي سَبَق كَمَا تَقدَّم[٢].

وقال الشَّيخ ابن عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَقِبَ الحَدِيث المَذْكور: والجوابُ أَنْ يُقَال: هَذَا الحَدِيثُ السَّابع الَّذي ذَكَرَه هو الحَدِيثُ السَّادس بعينِهِ، فجَعْلُ المُعْترض له حَدِيثَيْنِ، بَلْ ثَلَاثة أَحَادِيث، وهُوَ حَدِيثٌ وَاحدٌ مُضْطربٌ مَجْهولُ الإِسْنادِ من أَوْهىٰ المَرَاسِيل وأَضْعفها، هُوَ من بابِ التَّهْويل والتَّكْثير بِمَا لا يحتجُّ به، وما كَفَاهُ حتَّىٰ أَخذ يُقوِّيه ويُنَاقش مَنْ ردَّه، وتكلَّم فيه.

وَقَدْ عُلِمَ أنَّ ضَعْفَه حَصَل بأُمُورٍ مُتعدِّدةٍ، وأشياءَ مُخْتلفةٍ، وهي الاضطرابُ، والاختلافُ، والجَهَالةُ، والإرسالُ، والانقطاعُ، وبَعْض هَذِهِ الأُمُور تكفي فِي ضَعْف الحَدِيثِ وردِّه، وعَدَم الاحْتِجَاجِ به عِنْدَ أئمَّة هَذَا الشَّأن، فكَيْفَ باجْتِمَاعِهَا فِي خَبَرٍ وَاحِدٍ؟!

وقوله: إِنَّ هَارُونَ بن أبي قزعة ذَكَره ابْنُ حبَّان فِي «الثِّقات»، لَيْسَ فيه ما يَقْتضي صِحَّة الحَدِيثِ الَّذي رَوَاهُ، ولا قُوَّته، وقَدْ علم هُوَ أنَّ ابن حِبَّان ذَكَر فِي هَذَا الكتابِ الَّذي جَمَعه فِي الثِّقات عددًا كثيرًا، وخَلْقًا عظيمًا من الْمَجْهُولِينَ الَّذِينَ لا يعرف هُوَ ولا غَيْرُهُ أَحْوالَهم، وقَدْ صرَّح ابْنُ حبَّان بذَلِكَ فِي غَيْر

---

(١) وليُّ الدِّين الخطيبُ أبو عبد الله محمَّد بن عبد الله الخطيب التَّبريزيّ العمريّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، مُحدِّثٌ من عُلماء القرن الثَّامن للهجرة، ترجمه فِي مقدمة «المشكاة»، وقال: لَمْ نجد له فيما بين أيدينا ترجمةً وافيةً، وقال: ولا يعرف تاريخ وفاته علىٰ الضبط، كما لا نعرف تاريخ ولادته، غير أنَّا نستطيع أن نجزمَ بأنَّه قَدْ تُوفِّي بعد سنة (٧٣٧) الَّتي أكمل فيها «المشكاة».

(٢) انظر: «دفاع عن الحديث النبوي» (ص ١٠٨)، و«المشكاة» (٢٧٥٥).

موضعٍ من هَذَا الكتابِ، فقالَ فِي الطَّبقة الثَّالثة: سَهْلٌ يَرْوي عن شَدَّاد بن الهَاد[1] ورَوَىٰ عنه أبو يعقوب، ولستُ أَعْرِفُهُ، ولا أَدْري مَنْ أَبُوه، هَكَذا ذَكَر هَذَا الرَّجُل ونصَّ عَلَىٰ أَنَّه لا يعرفه...».

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: «وقَدْ ذَكَر ابْنُ حبَّان خَلْقًا كثيرًا من هَذَا النَّمَط، وطريقتُهُ فيه أَنَّه يَذْكر مَنْ لَمْ يَعْرفه بجرحٍ وإِنْ كَانَ مَجْهولًا لا يُعْرف حالُهُ، ويَنْبغي أن يُتنبَّه لهَذَا ويعرف أَنَّ توثيقَ الرَّجل بمُجرَّد ذِكْره فِي هَذَا الكتابِ من أَدْنىٰ دَرَجاتِ التَّوْثيقِ، واللهُ أَعْلَمُ.اهـ[2].

قلتُ: قَدْ تَقدَّم بيانُ حال هارون بن أبي قَزْعَة فِي الرَّدِّ عَلَىٰ الحَدِيثين رقم (٥) ورقم (٦)، وذكرتُ هُنَاك أَنَّه ضَعَّفه يعقوبُ بن شيبة، وذَكَره العقيليُّ والساجي وابن الجارود فِي «الضُّعفاء»، ولَيْسَ مُجرَّد ذِكْر ابْنِ حبَّان فِي «الثِّقات» مُوجِبًا لقَبُول خَبَره لأُمُورٍ:

أَوَّلها: أنَّ ابْنَ حبَّان يَذْكر فِي كتابِهِ هَذَا المَجْهولينَ الَّذِينَ لا يعرف فيهم جرحًا كَمَا تَقدَّم، وعلىٰ هَذَا فلا يُعْتمد عَلَىٰ تَوْثيقِهِ حتَّىٰ يُوَافقه غيرُهُ.

ثانيها: أنَّ هارون هَذَا قَدْ صَرَّح بضعفِهِ والقَدْح فيه جماعةٌ من العُلَماء، ومن القَوَاعِدِ الاصطلاحيَّة أنَّ الجرحَ مُقدَّمٌ عَلَىٰ التَّعْديل؛ لأنَّ صَاحِبَه مَعَه زيادةُ عِلْمٍ، فإِنِ انْضَافَ إِلَىٰ ذَلِكَ أنَّ الجرحَ مُفسَّرٌ، كَانَ أَوْلىٰ بالتَّقْديمِ بالاتِّفاقِ، فإِنِ انْضَمَّ إِلَىٰ ذَلِكَ أنَّ الموثقَ واحدٌ، والجَارِحِينَ جَمَاعةٌ، وَجَبَ اطِّراحُ التَّوْثيقِ والعَمَل

(١) شداد بن الهاد الليثي، له صحبةٌ، من بَنِي عتوارة. ترجمه فِي (ج١) قسم أول من الْمُجلد الثاني (٣٢٨)، وترجمه «تقريب» (١/ ٣٤٨)، وقال: قيل: اسمه أسامة.

(٢) «الصارم» (ص ١٠٣، ١٠٤).

بالجرح، وَهُنَا كَانَ الجرحُ مُفسَّرًا، والتَّعْديل مُجْملًا، والمعدِّل واحدًا، والجَارِحُونَ جَمَاعةً، ومع هَذَا فإنَّ المعدلَ قَدْ جَرَحه فِي الضُّعفاءِ، ورَجَعَ عن قولِهِ الأوَّل. فقالَ فِي «الضُّعفاءِ»: «لا يُعْتمد»... فَتَراجُعُه عن التَّوثيق يدلُّ عَلَىٰ أَنَّ ضَعْفَه مُجْمعٌ عَلَيْه من كلِّ أَهْلِ هَذَا الشَّأن.

ثالثها: أنَّ ابْنَ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذَكَر أنَّ فِي هَذَا الحَدِيثِ خمسة أُمُورٍ، كلُّ واحدٍ مِنْها يَصْلح لأنْ يردَّ به الخبر الَّذي وجد فيه لَوْ كانَ وَحْده، فكَيْفَ بِها مُجْتَمعةً، وَهِيَ: الاضْطِرَابُ، والاختلافُ، والجَهَالةُ، والإرسالُ، والانقطاعُ![1]، واللهُ أَعْلَمُ.

❁ ❁ ❁

الحَدِيثُ الخامس عشر: مِن الأَحَاديثِ الَّتي احتجَّ بها عَلَى الزِّيَارَة، وهي باطلةٌ:

الخامس عشر قالَ: حديث: «مَنْ زَارَني إِلَىٰ المَدِينةِ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وشَفِيعًا». عن عَبْد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

قال: أَخْرجه الدَّارقطنيُّ بإسنادِهِ فِي السُّنن كَمَا فِي «وفاء الوفاء».

(ج) قلتُ: عَزْو هَذَا الحَدِيثِ إِلَىٰ «سُنَن الدَّارقطنيِّ» كَذِبٌ، أو جهلٌ من قائلِهِ، وإنَّما أَخْرجه فِي «العلل» كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ ابْنُ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وإِلَيْك كَلَامه، قال: «والجوابُ أَنْ يُقَال: هَذَا اللَّفظُ المَذْكورُ غلطٌ فِي هَذَا الحَدِيث (حديث نافع عن ابن عمر)، ولَفْظ الزِّيَارَة فيه غَيْر محفوظٍ، ولَوْ كَانَ مَحْفوظًا لَمْ يكنْ فيه حُجَّةٌ عَلَىٰ محلِّ النِّزاع، والْمَحفوظُ فِي هَذَا عَنْ أَيُّوب السِّخْتِيَاني[2] ما

---

(١) «الصارم المنكي» (ص ١٠٣).

(٢) أيوب بن أبي تَميمة السختياني، واسم أبي تَميمة: كيسان، عن عمرو بن سلمة، وأبي رجاء العطاردي،

رَوَاهُ هِشَام الدُّسْتُوَائي[(١)]، وسُفْيَان بن مُوسَىٰ[(٢)] عنه، عن نَافِعٍ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُمْ أَنْ يَمُوتَ بالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ بِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»...».

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: «وقَدْ وقفَ هَذَا المُعْتَرِض عَلَىٰ ما ذكر - يعني: الدَّارقطني - فِي كتاب «العلل» من الاخْتِلَافِ فِي إِسْنادِ هَذَا الحَدِيث ومَتْنه، ولَمْ ينقل منه إلَّا طريقًا واحدةً أخطأَ فيها، ولفظًا واحدًا وَهِمَ فيه النَّاقلُ، وأعرض عن ذِكْر الطُّرُق الواضحة والألفاظ الصَّحيحة، وهل هَذَا إلَّا عين الخذلان أن ينظرَ الرَّجُلُ فِي أَلْفاظِ الحَدِيثِ وطُرُقِهِ فِي مَوْضعٍ واحدٍ، فينقل منها الضَّعيفَ السَّقيمَ، ويَدَع القويَّ الصَّحيحَ من غَيْر بيانٍ لذَلِكَ؟!

وهَذَا الحَدِيثُ الَّذي نَقَله المعترض من كتاب «العلل» للدَّارقطنيِّ أخطأ رَاوِيه فِي إِسْنادِهِ، وَوَهِمَ فِي مَتْنِهِ، أمَّا خَطؤُهُ فِي إسنادِهِ فقولُهُ: عن عون بن موسىٰ، وإنَّما هُوَ سفيان بن موسىٰ، وهو شَيْخٌ من أَهْل البَصْرة رَوَىٰ له مسلمٌ حديثًا واحدًا مُتَابعةً، وقَدْ ذَكَر ابْنُ أبي حاتمٍ عن أَبِيهِ أَنَّه سُئِل عنه، فقال: مجهولٌ. وذَكَره ابْنُ حبَّان فِي الثِّقات، وأمَّا وَهْمُهُ فِي مَتْنِهِ، فقولُهُ: «مَنْ زَارني إِلَىٰ

=

وأبي عثمان النهدي، والحسن، وعطاء، وغيرهم. قَالَ شعبة: حدَّثنا أيوب -والله- سيد الفقهاء. وقال حماد بن زيد: أيوب أفضلُ مَنْ جالستُهُ، وأشدُّه اتِّباعًا للسُّنَّةِ. توفي سنة (١٣١).اهـ. خلاصة «تهذيب الكمال» (١/ ٣٦)، «تقريب» (١/ ٨٩).

(١) هشام بن أبي عبد الله سَنْبر -بسين مهملة، ونون ساكنة، وباء علىٰ وزن جعفر- الدستوائي، ثقة ثبت من كبار السابعة، روىٰ له الجماعة. توفي سنة (١٥٤)، وله ٧٨ سنة. «تقريب» (١/ ٣١٩)، «خلاصة» (٣٥١).

(٢) سفيان بن موسىٰ بصري عن أيوب، له عند مسلم فرد حديث، وثَّقه ابن حبان. وقال ابن حجر: صدوقٌ من الثَّامنة. «تقريب» (١/ ٣١٢)، «خلاصة» (١٢٤).

المَدِينَةِ»، ولفظ الزِّيَارَة فِي حديث أيُّوب عن نافع لَيْسَ بصَحيحٍ، والمعروفُ من حديثِهِ عنه: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُمْ أَنْ يَمُوتَ بالمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ».

وأَصَحُّ منه اللَّفظ الَّذي رَوَاهُ مسلمٌ فِي «صحيحه» مِن حديثِ ابن عُمَر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «لَا يَصْبِرُ عَلَىٰ لَأْوَائِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[1]. اهـ[2].

قلت: هَذَا هُوَ الثَّابتُ عن رَسُولِ الله ﷺ، وهو الصَّبْر عَلَىٰ لأْوَائِها وضَنْكها وشِدَّتِها بقَصْد البقاءِ فِي حَرَم رَسُولِ الله ﷺ، والصَّلاة فِي مَسْجِدِهِ لتَحْصل المُضَاعفةُ للصَّابر، فإِنَّه يَسْتوجبُ بذَلِكَ شفاعةَ رَسُولِ الله ﷺ إِنْ كَانَ مُوحِّدًا، أمَّا بَقيَّة الأَلْفاظِ الَّتي تُذْكر فيها الزِّيَارَة فلَمْ يثبت منها شيءٌ كَمَا سَبَقَ، والله أَعْلَمُ.

❁❁❁

الحَدِيث السَّادس عشر: ممَّا أجلب به هَذَا الرَّافضيُّ:

السَّادس عشر قال: رُوِيَ عن رَسُولِ الله ﷺ قال: «مَنْ وَجَد سَعَةً ولَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فَقَدْ جَفَانِي». قال: ذَكَر ابنُ فَرْحُون[3] نحوه فِي «مناسكه»، والغزالي فِي «الإحياء»، والقَسْطِلَّاني فِي «المَوَاهب»، والعَجْلُوني فِي «كَشْف الخَفَاء».

(ج): قال الشَّوكانيُّ فِي «الفوائد المَجْموعة فِي الأَحَادِيثِ المَوْضوعةِ»:

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٧).

(٢) «الصارم المنكي» (ص ٩٥، ٩٦).

(٣) ابنُ فرحون: إبراهيم بن علي اليعمري المدني المالكي. ولد سنة (٧١٩)، له «الديباج المذهب في علماء المذهب»، و«إرشاد السالك إلىٰ أفعال المناسك»، و«تبصرة الحكام». توفي سنة (٧٩٩)، انظر: «التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة» للسخاوي (١/ ٨١-٨٢)، و«نيل الابتهاج بتطريز الديباج» لأحمد بابا التنبكتي (ص: ٣٣-٣٥).

«رَوَاهُ ابْنُ عديٍّ والدَّارقطنيُّ فِي «غرائب مالك»، وابنُ حبَّان فِي «الضُّعفاء»، وابنُ الجوزيِّ فِي «المَوْضوعاتِ»[1].

قلتُ: يَظْهر من صَنِيعِ مُؤلِّف الرِّسالة، أَنَّه مُعْترفٌ بضَعْفِهِ، حَيْث صَدَّره بـ «رُوِيَ» مَبنيًّا للمَجْهول، وهَذِهِ اللَّفظةُ تدلُّ عَلَىٰ ضَعْف المَرْويِّ عِنْدَ الْمُحدِّثين، ولكن تَبيَّن لي بعدُ أنَّ الرَّجُلَ بَبَّغائيٌّ، ينقل بِلَا تَمييزٍ، فلعلَّه نَقَل هَذِهِ اللَّفظةَ عن غيره بدُونِ عِلْمٍ بمَعْناها، ولا بما تدلُّ عليه، والحَدِيثُ مَوْضوعٌ بلا شكٍّ، واللهُ أَعْلمُ.

❁❁❁

❁ الحَدِيث السَّابع عشر: ممَّا أجلب به الرَّافضيُّ:

السَّابع عشر حديث، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي وَسَلَّم عليَّ، رَدَدْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَزَارَهُ عَشْرَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ كُلُّهُمْ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ فِي بَيْتِهِ، رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّىٰ أُسَلِّمَ عَلَيْهِ». ذَكَره شعيبُ حريفيش في «الرَّوض الفائق».

(ج) قلت: قَدْ صانَ الله دينَ الإسلامِ، وشريعةَ محمَّدٍ ﷺ أن يدخلَ فيها شَيءٌ بدُونِ سَندٍ وتَمْحيصٍ، فلا يُقْبل شيءٌ من أَمْر الشريعة إلَّا بنَقْل العَدْل عن العَدْل بسَندٍ مُتَّصل بالنَّبيِّ ﷺ، وما لَمْ يكنْ كذَلِكَ، فهُوَ مَرْدودٌ عَلَىٰ صاحبِهِ كائنًا مَنْ كانَ، وليتبوَّأ مَقْعدَه من النَّار كَمَا قَالَ النَّبيُّ ﷺ.

شعيب حريفيش لَيْسَ من عُلَماءِ الحَدِيث الَّذِينَ يُعتمَد عَلَىٰ تَصْحيحِهِمْ، وحتَّىٰ أَصْحاب الحَدِيث أَنْفُسهم لا يَقْبلون قولَ بَعْضهم إلَّا بسَندٍ، فإِذَا كَانَ السَّندُ مَعْروفًا ومَشْهورًا بَيْنَ الْمُحدِّثين، فلا عيبَ حينئذٍ، والحالة هَذِهِ أَنْ يحذف

(١) «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ١١٧).

الرَّاوي السَّنَدَ، ويقول: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ ويُسمُّونه بالتَّعْليق، وقَدْ أكثرَ البخاريُّ من ذَلِكَ فِي «صحيحه».

أمَّا أنْ يأتيَ رجلٌ فِي القُرُونِ المتأخِّرة، فيقول: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، ولا يأتي لحديثِهِ بسَنَدٍ، فلا يَعْدو أن يكونَ مُؤْتفكًا كَذَّابًا مُسْتحقًّا للوعيدِ الواردِ فِي المُفْترينَ الكَاذِبينَ عَلَىٰ اللهِ ورَسُولِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾[يونس: ٦٩].

❁❁❁

❁ الثَّامن عشر: حكايةٌ كاذبةٌ تَحْملُ فِي طيَّاتها ما يُبيِّنُ كذِبَ قَائلِها:

الثَّامن عشر قال: عن أبي عبد الله محمَّد بن العلاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «دَخلْتُ الْمدينةَ وقَدْ غَلَب عليَّ الجوعُ، فَزُرْتُ قَبْر النَّبِيِّ ﷺ، وسَلَّمتُ عَلَيْه وعلىٰ الشَّيخَينِ، وقُلتُ: يا رَسُولَ الله، جئتُ وَبِي مِن الجُوعِ والفَاقَةِ ما لا يَعْلمُه إلَّا الله، وأنا ضَيْفُك اللَّيلةَ، ثُمَّ غَلبني النَّومُ، فرأيتُ النَّبِيَّ ﷺ فأعْطاني رَغيفًا فأكَلْتُ نِصْفَه، ثُمَّ انْتبهتُ من النَّوْم ونصفه الآخر فِي يَدِي». قال: ذَكَره الشَّيخُ شعيب حريفيش.

(ج) قلتُ: الدِّينُ لا يَثْبت بالحِكَاياتِ، وشعيب حريفيش حاطبُ ليلٍ، ثُمَّ إنَّ هَذِهِ الحكايةَ تَحْمل فِي طيَّاتِها ما يَنُمُّ عن بُطْلانِها وكَوْنِها كذبًا محضًا، فهَلْ يُعْقلُ أنْ يأكلَ نصف الرَّغيف وهو نائمٌ، يَقْطع من الرَّغيف بقَدْر اللُّقمة فَقَطْ، ويُلْقيها فِي فَمِهِ، ثُمَّ يَلُوكُها ويَبْلعها، ثُمَّ يعود فيقطع مِثْلَها ويَمضغها، ثُمَّ يَبْلعها كذَلِكَ حتَّىٰ يكملَ نِصْفَ الرَّغيف قبل أن يَسْتيقظَ؟! هَذَا كذبٌ محضٌ، وافتراءٌ واضحٌ يجعل الدِّين مسخرةً للأَعْداءِ، حَيْث يَسْتغلُّ المَلاحدةُ مِثْلَ هَذِهِ التُّرَّهات للغَمْزِ فِي الدِّين والنَّيْل من تَعَاليمِهِ السَّامية الرَّفيعة، وسيَبْقىٰ الدِّينُ الحقُّ كَمَا هُوَ

ساميًا وعاليًا وصلبًا ومتينًا عَلَىٰ رُغْمِ أُنُوفِ الأَعْداءِ، وما لصق به وهو لَيْسَ منه، سيذهب ويَتَلاشَىٰ ويَضْمحلُّ: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧].

أَمَّا الزِّيَارَةُ الشَّرْعيَّة، فلا يُنَازع فيها أحدٌ، لا شَيْخ الإسلام ولا غَيْره، واللهُ أَعْلَمُ.

❁❁❁

الحَدِيث التَّاسع عشر: من الأَحَاديثِ الوَاهِيَةِ الَّتي احتجَّ بها للزِّيارة:

التَّاسع عشر قال: حديثٌ مرفوعٌ عنه ﷺ: «لا عُذْرَ لِمَن له سَعَةٌ من أُمَّتي ولَمْ يَزُرْني». قال: رَوَاهُ الشَّيخُ عبد الرَّحمن زاده[1] فِي «مجمع الأَنهر شرح مُلْتقىٰ الأبحر» (ص١٥٧) وعَدَّه من أَدلَّة الباب بدُونِ غَمْزٍ فيه.

(ج) قلتُ: هكَذَا قَالَ المُؤلِّف كَمَا هي عادتُهُ، والحقيقةُ أَنَّه بعضٌ من حديث أنسٍ قَدْ ذَكَره برقم (١٠) وقَدْ كتبت الردَّ عليه، وبيَّنتُ أَقْوالَ العُلَماءِ فيه هناك، ومِنْ عَادَة المُؤلِّف وأَمْثالِهِ من المَفْتونين أَصْحاب البِدَعِ أن يُدَجِّلُوا عَلَىٰ الأَغْبياءِ بذِكْر الحَدِيثِ مرَّاتٍ، إمَّا بتَقْديمٍ وتَأْخيرٍ فِي لفظِهِ، وإمَّا بتقطيع الحَدِيثِ، فيقتطع منه جملةً ويَجْعلها حديثًا، مُموِّهًا بذَلِكَ عَلَىٰ الأَغْبياءِ ومَنْ لا عِلْمَ عندهم، ليظهروا أنَّ المَوْضوعَ فيه أَحَاديثُ كثيرةٌ، ولَفْظُ الحَدِيثِ كَمَا ذَكَر السبكي عن أنسٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي مَيِّتًا فَكَأَنَّمَا زَارَنِي حَيًّا، وَمَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامةِ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ لَهُ سَعَةٌ ثُمَّ لَمْ يَزُرْنِي

---

(١) شيخ زاده عبد الرَّحمن بن محمد بن سليمان المعروف بشيخ زاده، فقيهٌ حنفيٌّ من أهل كليبولي بتركيا، من قضاة الجيش، له «مجمع الأنهر في شرح ملتقىٰ الأبحر». توفي سنة (١٠٧٨)، ترجمه الزركلي في «الأعلام» (٤/١٠٩).

إلَّا وَلَيْسَ لَهُ عُذْرٌ».

قال الشَّيخُ ابنُ عبد الهادي فِي «الصَّارم المُنكي»: «هَكَذا ذَكَر المعترض هَذَا الحَدِيثَ، وخرس بعد ذِكْرِه، فلَمْ يَنْطِقْ بكلمةٍ، وهو حديثٌ مَوْضوعٌ مَكْذوبٌ مُخْتلقٌ مَصْنوعٌ، من النُّسخَة المَوْضوعة المَكْذوبةِ المُلْصقةِ بسمعان بن المهدي، قبَّح الله وَاضِعَها، وإسنادُهُ إِلَىٰ سمعان ظلماتٌ بَعْضُها فوق بعضٍ، أمَّا سمعان فهو من الحيوانات الَّتي لا تَدْري هل أُوجدت أم لا؟

وهَذَا المعترض إنْ كَانَ لا يَدْري أنَّ هَذَا من المَوْضوعاتِ فهُوَ من أَجْهل النَّاسِ، وإنْ كَانَ يَعْلم أنَّه مَوْضوعٌ ثُمَّ يذكره فِي مَعْرض الاحتجاج ويَتكثَّر به ولا يُبيِّن حالَه، فهو دَاخلٌ فِي قولِهِ ﷺ: «مَنْ حدَّثَ عَنِّي بحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَىٰ أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبينَ»[1]؛ فهو إمَّا جاهلٌ مُفْرطٌ فِي الجَهْل، أو معاندٌ صَاحِبُ هوًىٰ، مُتَّبعٌ لهَوَاه! نَعُوذُ بالله من الخذلان». اهـ[2].

وبِهَذَا يَتبيَّنُ كذبُ هَذَا المُؤلِّف، ودَجَله وتَلْفيقه للأَحَاديثِ المَوْضوعةِ، وتَقْطيعه لَهَا ليتكثَّر بِها، هَدَاه اللهُ إِلَىٰ مَعْرفة الحقِّ.. وباللهِ التَّوفيقُ.

❁❁❁

❁ الحَدِيث العشرون:

قال: عَنْ أميرِ المُؤمِنِينَ عليٍّ: «مَنْ زارَ قَبْر رَسُولِ الله ﷺ كَانَ فِي جِوَارِهِ».

أَخْرجه ابنُ عساكر كَمَا فِي «نَيلِ الأوطار» للشَّوكانيِّ (٤/ ٣٢٦).

(ج): الأثرُ عن عليٍّ فِي سَنَدِهِ عبد الملك بن هارون بن عنترة.

---

(١) أخرجه مسلم فِي مقدمة «صحيحه» (ص ٨).

(٢) «الصارم المنكي» (ص١٤٧).

قال أحمد: ضعيفٌ.

وقال أَبُو حاتمٍ: مَتْروكٌ، ذاهبُ الحَدِيثِ.

وقال يَحيَىٰ: كَذَّابٌ.

وقال ابْنُ حِبَّانَ: يَضَعُ الحَدِيثَ، وذكر له حديث: «أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ مُفَتَّحَةٌ: الإِسْكَنْدَرِيَّةُ، وَعَسْقَلَانُ، وَقَزْوِينُ، وَعَبَّادَانُ، وَفَضْلُ جُدَّةَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ كَفَضْلِ بَيْتِي عَلَىٰ سَائِرِ البُيُوتِ».

وقال السَّعديُّ: عبد الملك بن هارون دَجَّالٌ كَذَّابٌ. واتُّهم بوَضْع حديث: «مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنَ الْبِيضِ عَدَلَ عَشَرَةَ آلافِ سَنَةٍ». ومن بَلَايَاهُ: حديث أبي الدَّرداءِ مَرْفوعًا: «الْبَلَاءُ مُوكَّلٌ بالقَوْلِ»، أَفَادَه فِي «اللِّسان»(١).

وبِهَذَا نَأْتِي عَلَىٰ جَمِيعِ ما أَجْلبَ به مُؤلِّف الرِّسالة المَذْكورة من الأَحَادِيثِ الوَاهِيَةِ والمَوْضوعة الَّتي يُرِيدُ أن يَحْتجَّ بِها عَلَىٰ شَرْعيَّةِ الزِّيَارَةِ البدعيَّةِ والشِّركيَّةِ.

ويتَّضح مِمَّا تَقدَّم من الرَّدِّ عَلَىٰ كلِّ حديثٍ، وبيانِ ما فيه ومَنْ فيه مِن الكذَّابينَ أو المُتَّهمينَ بالكَذِبِ، أو المُغفَّلين الَّذِينَ يَنْطلي عَلَيهم الكذبُ، وتَدْخل عَلَيهم الأحاديثُ الموضوعةُ وَهُمْ لا يَشْعرون؛ لغَفْلتهم، وعَدَم تَمْييزِهِمْ، يَتَّضح من هَذَا كلِّه صِحَّةُ ما قرَّره شيخُ الإسلام ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقَبْله النَّوويُّ والعقيليُّ وغيرهم من العُلَماءِ أَنَّه لا يصحُّ فِي زيارة قَبْر النَّبِيِّ ﷺ حديثٌ واحدٌ ألبتَّة، وباللهِ - جَلَّ وَعَلَا - التَّوفيقُ.

اللَّهمَّ أَدْخِلنِي فِي عِدَادِ الْمُجاهدين فِي سَبِيلِكَ، الذَّائدين عن سُنَّةِ نبيِّك ﷺ، ونَقِّ عَمَلي من شَوَائِبِ الإِحْباطِ يا أَكْرمَ مَسْؤولٍ، وأَعْظمَ مَأْمولٍ.

(١) «لسان الميزان» (٤/ ٧٢).

قال الرَّافضيُّ:

٣- كلماتُ أَعْلامِ المَذَاهبِ الأَرْبعة حَوْلَ زيارة قَبْر النَّبيِّ الأقدس ﷺ، وَهِيَ أَرْبعون كلمةً:

١- الكلمةُ الأُولَىٰ:

قَالَ أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي الجرجاني الشَّافعي[1] (ت ٤٠٣) فِي كتابِهِ: «المنهاج فِي شعب الإيمان» بَعْد ذِكْر جُمْلةٍ من تَعْظيم النَّبيِّ ﷺ: فأمَّا اليومَ فمِنْ تعظيمِهِ زيارتُهُ.

(ج) قلت: تَعْظيمُ النَّبيِّ ﷺ واجبٌ، بل هُوَ من أَعْظم الفَرَائضِ الَّتي لا يَتمُّ الإيمانُ إلَّا بِها، فلا يصحُّ إيمانُ عَبْدٍ حتَّىٰ يُؤْمنَ برَسُولِ الله ﷺ، ويُحبَّه، ويُعظِّمَه، ويُجلَّه فِي حُدُودِ ما يَنْبغي له ﷺ من الإجْلالِ، والتَّعْظيمِ، والتَّقْديرِ، والتَّوْقِيرِ؛ لقَوْلِ الله تَعَالىٰ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾﴾ [الفتح: ٨، ٩].

وللمُفسِّرينَ فِي ضَمِيرَي ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ قَوْلَانِ:

قول: إنَّهما يَعُودانِ إِلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ، وعلىٰ هَذَا يَكُونُ عَلَىٰ ﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾ وَقْفٌ تامٌّ.

وقول: إنَّ جميعَ الضَّمَائر الثَّلَاثة تَعُودُ عَلَىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، ولَعلَّ الأَوْلَىٰ أنَّ الضَّمِيرينِ فِي ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾، ﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾ صَالِحَانِ للعَوْدِ عَلَىٰ الله، وعَلَىٰ

---

(١) الحليمي: هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الفقيه الشافعي، صاحب التصانيف، أخذ عن أبي بكر القفال، وهو صاحب وجه في المذهب. وُلِدَ سنة (٣٣٨)، وتوفي سنة (٤٠٣). «شذرات» (٣/ ١٦٧، ١٦٨).

الرَّسُول ﷺ، والمُرَادُ بالتَّعْزير: النُّصْرةُ، والتَّوْقيرُ، والتَّعْظيمُ، والإجْلالُ، ولَمَّا كَانَ التَّعزيرُ والتَّوْقيرُ مَعْطوفين عَلَىٰ الإيمانِ، دلَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أَنَّهما من شَرَائطِهِ الَّتي لَا يتمُّ إلَّا بِها.

وَإِذْ قَدْ عَلِمْنَا أنَّ تَعْزيرَ الرَّسُول ﷺ، وتَوْقيرَه وَاجِبَانِ، أي: نُصْرتُهُ وإجلالُهُ وتعظيمُهُ وتبجيلُهُ من الأُمُورِ المُتحتِّمة الَّتي لا يكونُ العبدُ مؤمنًا كاملَ الإيمَانِ إلَّا بِها، فإنَّه يَبْقىٰ علينا تَحْديدُ التَّعْظيم والتَّوقير والتَّبجيل الَّذي يَنْبغي له ﷺ، ومَعْرفة ما لَا يَنْبغي لَهُ من ذَلِكَ، وهَذَا قَدْ بَيَّنه اللهُ تَعَالىٰ أَوْضَحَ بيانٍ فِي كتابِهِ وعَلَىٰ لسانِ رَسُولِهِ ﷺ حتَّىٰ لا يَبْقىٰ علينا فِي دِينِنا لبسٌ، ولا إشكالٌ، وحتَّىٰ نكونَ عَلَىٰ بصيرةٍ من أَمْرِنا، وعلىٰ بَيِّنةٍ من دِينِنا، فقالَ تَعَالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾.

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾ [الحجرات: ١، ٢].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا

وَأَطَعْنَا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ [النور: ٥١].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [النور: ٦٣].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٤، ٢٥].

وقَدِ اتَّضح من هَذِهِ الآياتِ أنَّ حقَّ الرَّسُول ﷺ مُتابعةُ أَمْره، والإذْعانُ لحُكْمِهِ، والرِّضا بقضائِهِ، وأنَّه لا خِيرَةَ لنَفْسِكَ مع خيرتِهِ، وألَّا تُقدِّم أمرَ أحدٍ عَلَىٰ أَمْره، ولا نَهْيَ أحدٍ عَلَىٰ نَهْيه، وأَنْ تُجيبَ دَعْوتَه، وتُصدِّقَ خَبَره إِذَا أَخْبر، وأَنْ تُحبَّه أكثرَ من الأَهْلِ والمَالِ والوَلَدِ، وتُصلِّي عَلَيْه إِذَا ذُكِر، وأن تَعْلَمَ أنَّ الحياةَ والفلاحَ والفوزَ والظَّفَرَ والنَّجاةَ فِي اتِّباع أَوَامِرِه واجْتِنَابِ نَوَاهيه، وأنَّ الهَلاكَ والمَوْتَ والبَوَارَ والخسارَ فِي مُخَالفة أمرِهِ، والتَّجرُّؤ عَلَىٰ نَواهيه، وتَكْذيبِ أَخْبارِهِ، وأنَّ سعادةَ العِبَادِ مَنُوطةٌ باتِّباعِهِ، وتَعْظيم شريعتِهِ، والانقيادِ لَهَا، والتَّأسِّي بأخلاقِهِ وأعمالِهِ فِي سِلْمِهِ وحَرْبِهِ، ومدخلِهِ ومخرجِهِ، وتَعْظيم سُنَّته، وإنزالِهَا بالمَنْزلةِ اللَّائقة بِها، بحثًا عنها، وتَأسِّيًا وعملًا بِها، ووُقُوفًا عندها، ودعوةً إليها، وجهادًا فِي سَبِيلِهَا، وبذل الجُهْد فِي نَشْرها وإِعْلائِهَا، وبَذْل النَّفْس والمال فِي نُصْرتِهِ، وغض الصَّوْت عنده فِي حياتِهِ، ومُوَالاة مَنْ وَالَاهُ، ومُعَاداة مَنْ عَادَاه، وبُغْض مَنْ أَبْغَضَ وما أَبْغَض، وحُبِّ مَنْ أحبَّ وما أحبَّ، ومُحَاربة مَنْ حَارَبَه، ومُسَالَمة مَنْ سَالَمه، والرُّجُوع إِلَىٰ حُكْمِهِ عِنْدَ التَّنازُع، والرِّضا به، وإِنْ خالفَ ما تَهواه النَّفسُ من الشَّهواتِ، والأَهْواءِ، والمَذَاهبِ، والأَعْرافِ،

والعَوَائِدِ، والتَّقاليدِ الحزبيَّةِ أو المَذْهبيَّةِ، أو القَبَليَّةِ، أو الوَطنيَّةِ.

هَذَا ما يتَّضح من مَعَاني هَذِهِ الآياتِ، مع العِلْمِ أنَّ السُّنَّةَ الثَّابتةَ عن رَسُول الله ﷺ تُسَجِّل هَذِهِ المعاني، وتَزِيد عليها نَفْيَ ما لا يَنْبغي له، وهو ما سَجَّلته آياتٌ أُخْرىٰ، وذَلِكَ ما سَأُلِمُّ به بَعْد سِيَاقِ الأَحَاديثِ.

ففي «الصَّحيحين» عن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»(١).

وفي البخاريِّ أَنَّ عمر رضي الله عنه قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ»، فقال له عمرُ: فإنَّك الآنَ - وَاللهِ - أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ: «الْآنَ يَا عُمَرُ»(٢).

وفي «الصَّحيحين» أيضًا عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»(٣).

وعَنْ أبي مُحمَّد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما(٤) قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٣٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣)، واللفظ له.

(٤) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد -بضم المهملة وفتح العين المهملة أيضًا- ابن سعد بن سهم السهمي الهاشمي، أبو محمد، صحابي مشهور. توفي في ليالي الحرة بالطائف. ترجمه في «التقريب» (١/ ٤٣٦)، و«النبلاء» (٣/ ٧٩)، و«الإصابة» (٢/ ٣٤٣)، و«الاستيعاب» (٢/ ٣٣٨).

«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»[١].

قال النَّوويُّ فِي «الأربعين»: «حديثٌ صحيحٌ رُوِّيناه فِي كتاب «الحُجَّة» بإسنادٍ صحيحٍ»[٢].

وفي حَدِيثِ أَبِي هُرَيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ المنبرَ، فقالَ: «آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ»، وَفِيهِ: «مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ، قُلْ: آمِينَ. فَقُلْتُ: آمِينَ»، رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وابْنُ حِبَّانَ فِي «صحيحيهما»[٣].

وقَدْ ثَبتَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قالَ: «إِنَّ البَخِيلَ لَمَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»، رَوَاهُ إسماعيلُ القاضي في «فَضْل الصَّلاة عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ» من طُرقٍ يصحُّ الحَدِيثُ بِمَجْموعها[٤].

أَمَّا إِطْرَاؤُهُ ﷺ ورَفْعُه فوقَ مَنْزِلتِهِ الَّتي أَنْزله اللهُ بِها، وإِعْطاؤُهُ بعضَ خَصَائِص الأُلوهيَّة الَّتي لا تَنْبغي إِلَّا لله ربِّ العَالَمين، كعِلْمِ الغَيْبِ الَّذي لا يَعْلمه إِلَّا الله، أو الادِّعاء بأَنَّه يَمْلك الضُّرَّ والنَّفْعَ، وأَنَّه يَسْتطيعُ أن يَشْفعَ فِي كلِّ مَنْ أرادَ، ويُنْقذَ مَنْ أراد إِنْقاذَه يومَ القِيَامةِ، وأَنَّه يَسْتطيعُ أن يغفرَ الذُّنُوبَ، ويَحطَّ الأَوْزارَ.

فهَذَا كلُّه قَدْ نَفَاهُ الله عنه، ونَفَاه هُوَ عن نفسِهِ، فأَخْبَر اللهُ أَنَّه لا يَعْلم الغيبَ، وأَنَّه لا يَمْلك لنفسِهِ ولا لغيرِهِ نَفْعًا ولا ضرًّا، وأَنَّه لا يَهْدي مَنْ أحبَّ، وأَخْبر هُوَ

---

(١) تقدَّم تخريجُه (ص٢٦).

(٢) انظر: «شرح الأربعين النَّوويَّة»، الحديث الحادي والأربعين.

(٣) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ١٩٢) (١٨٨٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٣/ ١٨٨) (٩٠٧)، وصحَّحه الألبانيُّ في «التعليقات الحسان» (٩٠٤).

(٤) أخرجه إسماعيل بن إسحاق الجهضمي القاضي في «فضل الصلاة على النبيِّ ﷺ» (ص٤١-٤٦)، وصَحَّحه الألبانيُّ في تحقيقه لهذا الكتاب.

عن نفسِهِ أنَّه لا يَمْلك لأقربِ النَّاس إِلَيْه من الله شيئًا، وأنَّه لا يَدْري ما الله صانعٌ به.

قَالَ تَعَالىٰ: ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ [يونس].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿ قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [الجن].

وفِي الصَّحيح عن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُول: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ»(١)، والإطراءُ: هُوَ أن يُرْفعَ فَوْقَ منزلتِهِ، ويُعْطَىٰ أكثر من حَقِّه، وقَدْ فرَّق اللهُ بَيْنَ حقِّه الخاصِّ به، والحقِّ المُشْترك بَيْنَه وبَيْنَ رَسُولِهِ ﷺ؛ فقَالَ تَعَالىٰ: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [النور].

فجعل الطَّاعة مُشْتركةً بَيْنَه وبَيْن رَسُولِهِ، وخصَّ نَفْسَه بالخشية والاتِّقاء؛ لأنَّ هَاتينِ الخَصْلتين من خَصائصِهِ عَزَّوَجَلَّ، مع أنَّ الطَّاعة للرَّسُول مُقيَّدةٌ بإذن الله - أي: مُرتَّبةٌ عَلَىٰ طاعة الله - قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ٦٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥).

وإنَّ مِنَ الإطْراءِ العَظِيم، والمُنْكر الكبير، والشِّرْك الأكبر قول البوصيري[١]:

يَا أَكْرَمَ الخَلْق مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ ... سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمَمِ
إِنْ لَمْ تَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذًا بِيَدِي ... فَضْلًا وَإِلَّا فَقُلْ: يَا زَلَّةَ الْقَدَمِ

وقول عبد الرَّحيم البُرَعِي[٢]:

يَا رَسُولَ اللهِ يَا ذَا الفَضْل يَا ... بَهْجَةَ الْمَحْشَرِ جَاهًا وَمَقَامَا
عُدْ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحِيم الْمُلْتَجِي ... بِحِمَىٰ عِزِّكَ يَا غَوْثَ الْيَتَامَىٰ
وَأَقِلْنِي عَثْرَتِي يَا سَيِّدِي ... فِي اكْتِسَابِ الذَّنْبِ فِي خَمْسِينَ عَامَا

وقوله:

يَا سَيِّدِي يَا رَسُولَ اللهِ يَا أَمَلِي ... يَا مَوْئِلِي وَمَلَاذِي يَوْمَ يَلْقَانِي
هَبْنِي بِجَاهِكَ مَا قَدَّمْتُ مِنْ زَلَلٍ ... جُودًا وَرَجِّح بِفَضْلٍ مِنْكَ مِيزَانِي
وَاسْمَعْ دُعَائِي وَاكْشِفْ مَا يُسَاوِرُنِي ... مِنَ الخُطُوبِ وَنَفِّسْ كُلَّ أَحْزَانِي
وَأَنْتَ أَقْرَبُ مَنْ تُرْجَىٰ عَوَاطِفُهُ ... عِنْدِي وَإِنْ بَعُدَتْ دَارِي وَأَوْطَانِي
إِنِّي دَعَوْتُكَ مِنْ نِيَابَتِي بُرَعٍ ... وَأَنْتَ أَسْمَعُ مَنْ يَدْعُوهُ ذُو شَانِ
فَامْنَعْ جَنَابِي وَأَكْرِمْنِي وَصِلْ نَسَبِي ... بِرَحْمَةٍ وكَرَامَاتٍ وَغُفْرَانِ

قلتُ: يَصْدُقُ عَلَىٰ هَذَا وأمثالِهِ ما قَالَه بَعْضُ العُلَماءِ: لا نَدْري أيَّ معنىً

---

(١) محمد بن سعيد البوصيري. وُلِدَ سنة (٦٠٨هـ)، وتوفي (٦٩٤). انظر: «الوافي بالوفيات» (٣/ ٨٨-٩٤).

(٢) عبد الرحيم البرعي: هو عبد الرحيم بن أحمد بن علي البرعي اليمانِي، شاعر متصوِّف من سكان النيابتين في اليمن، له ديوان شعر مطبوع أكثره في المدائح النبويَّة. انتهىٰ. من «الأعلام» للزركلي (٤/ ١١٨)، وقال: توفِّي سنة (٨٠٣)، «ملحق البدر الطالع» لمحمد محمد زيارة (ص ١٢٠).

اختصَّ به الخالق بَعْد هَذِهِ المَنْزلةِ، فإذَا كَانَ قَدْ جعل الرَّسُولَ موئلًا وملاذًا، وأعْطاه غَفْرَ الذُّنُوبِ، وكَشْفَ الخُطُوبِ وإغَاثةَ المَكْرُوبِ، وسَمَاعَ الدُّعاءِ، وإجَابةَ مَنْ دَعَا، بَلْ جَعَله أقربَ مَنْ يُرْجىٰ، وأسْمع مَنْ يَدْعوه ذو شانٍ، فايُّ شيءٍ تَركَه لله هَذَا المَخْذولُ؟!!.

وكأنَّه لَمْ يَقْرأ قولَ الله عَزَّوَجَلَّ لنبيِّه: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وما في مَعْناها مِنَ الآياتِ الَّتي تَقدَّم ذِكْرُها، وقول الله لنبيِّه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وفي «صحيح البخاريِّ» عن أبي هُرَيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حين أنْزَلَ اللهُ عَلَيْه ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء]، فقَالَ: «يا مَعْشَرَ قُريش - أو كلمةً نَحْوها - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ، لا أُغْني عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِب، لا أُغْني عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لا أُغْني عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِيني مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لا أُغْني عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا»(١).

ورَوَىٰ الطَّبرانيُّ وأحمد بسَندٍ ضَعِيفٍ أنَّه كَانَ فِي زمن النَّبيِّ ﷺ مُنَافقٌ يُؤْذِي المُؤْمِنِينَ، فقالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بنا نَسْتغيثُ برَسُول الله من هَذَا المُنَافِق! قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّهُ لا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإنَّمَا يُسْتَغَاثُ بالله»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦).

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٤٦): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث».

=

وفي الصَّحيح عن أنسٍ قال: «شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ»، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»[1].

وعَنْ أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ أُنَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ بِهَا»[2].

وعَنْ جبير بن مُحمَّد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه قال: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جَهِدَتِ الأَنْفُسُ، وضَاعَتِ العِيَالُ، ونُهِكَتِ الأَمْوَالُ، وَهَلَكَتِ الأَنْعَامُ، فَاسْتَسْقِ اللهَ لَنَا، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللهِ، ونَسْتَشْفِعُ باللهِ عَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَيْحَكَ!» وَسَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ! إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ باللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللهُ؟! إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ لَهَكَذَا - وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ - وَإِنَّهُ لَيَئِطُّ بِهِ أَطِيطَ الرَّحْلِ بِالرَّاكِبِ»[3].

= وأخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٣١٧) (٢٢٧٥٨ عالم الكتب) ولفظه: عن عُبَادة بن الصَّامت رضي الله عنه قال: «خرج علينا رسولُ الله ﷺ، فقال أبو بكرٍ رضي الله عنه: قُومُوا نَستَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِن هَذَا المنَافِقِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يُقَامُ لِي؛ إِنَّمَا يُقَامُ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية في «الاستغاثة» (ص ١٥٢): «وهو صالحٌ للاعتضاد، ودلَّ على معناه الكتاب والسُّنَّة».

(١) أخرجه مسلم (١٧٩١).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٥٣) (١٢٥٧٩)، والنَّسائي في «الكبرى» (٩/ ١٠٣) (١٠٠٠٧) بسندٍ جَيِّدٍ، وصَحَّحه الألباني في «الصحيحة» (١٥٧٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦)، وضَعَّفه الألبانيُّ في «ضعيف أبي داود» (١٠١٧).

وعَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَجُلًا قَالَ للنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ! قَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ، فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ»(٢).

وفِي الصَّحيح عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قامَ رَسُول الله ﷺ خطيبًا، فقال: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَىٰ اللهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿١٠٤﴾﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي،

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٢١٤) (١٨٣٩ عالم الكتب)، وحسَّنه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣٢).

فَيُقَالُ: لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [المائدة: ١١٧]»[(١)].

وقَدْ عُلم مِمَّا تَقدَّم أنَّ التَّعظيمَ الَّذي يَنْبغي لرَسُول الله ﷺ قَدْ بَيَّنه الله فِي كتابِهِ، وعلىٰ لسانِ رَسُولِهِ ﷺ، وهُوَ ما كَانَ المَقْصودُ به التَّوقيرُ، والإجلالُ، والمحبَّةُ، والنُّصْرةُ، والتَّصْديقُ، والإيمانُ، والطَّاعةُ، والمُتَابعةُ، وأنَّ التَّعْظيمَ الَّذي لا يَنْبغي له قَدْ بَيَّنه اللهُ ووَضَّحه فِي كتابِهِ وعلىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، وهُوَ ما كَانَ المَقْصودُ به الغُلُوُّ، والإطراءُ، وإخراجُ الرَّسُولِ ﷺ عن حَيِّز البشريَّة والعُبُوديَّة المُصرَّفة المُدبَّرة إِلَىٰ حَيِّزِ الأُلوهيَّة والتَّصرُّف المُطْلق الَّذي لَيْسَ فوقه شيءٌ كَمَا هُوَ ظاهرٌ فِي الأَبْياتِ المَاضِيَةِ وفِي كَلَام ابن الحَاجِّ العَبْدَري كَمَا سَيأْتِي إِنْ شاء الله، فاللهُ يَقُول له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وهُمْ يَجْعلون الأمرَ كلَّه إليه، واللهُ يَقُول له: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، وَهُوَ يَقُول: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي»[(٢)]، وهُمْ يَطْلبُونَ المغفرةَ منه، واللهُ تَعَالَىٰ يَقُول لَهُ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَٱسْتَقِيمُوٓا۟ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾﴾ [فصلت: ٦].

وَهُمْ يَجْعلُونَ له خَصَائصَ الأُلوهيَّةِ من جَلْبِ نفعٍ، ودَفْعِ ضُرٍّ، وإغاثةٍ للمَلْهوف، وتَفْريجٍ للكُرُوبِ، وسَمَاعٍ للدُّعاء، وإجابةِ مَنْ دَعَا، واللهُ تَعَالَىٰ يَقُول: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ

(١) أخرجه البخاري (٤٧٤٠)، ومسلم (٢٨٦٠).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، ويَقُول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وهُمْ يَقُولُون: إِنَّه يَعْلم الغيبَ حتَّىٰ بَعْدَ موتِهِ، ويَعْلم أعمالَ أُمَّته كُلَّها، ويَسْمع مَنْ دَعَاه، وقَدْ مرَّ قول البُرعِي:

..... وَأَنْتَ أَسْمَعُ مَنْ يَدْعُوهُ ذُو شَانِ»

ففَضَّلَه بذَلِكَ حتَّىٰ عَلَىٰ ربِّه عَزَّوَجَلَّ: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ۝٥﴾ [الكهف].

وأَخيرًا: فإنَّ الَّذِينَ يُخْرجون الرَّسُولَ ﷺ عن حَيِّزِ البَشريَّة إِلَىٰ حَيِّز الأُلُوهيَّة ويَمْنحونَهُ بَعْضَ خَصَائِصِهَا بدَعْوىٰ تَعْظيمِهِ ﷺ ما هُمْ إِلَّا ضَالُّون مُشْركُونَ خَارجونَ عَنِ الإِسْلامِ، سَاعُونَ فِي هَدْمِهِ بدَعْوىٰ تَعْظيم مَنْ جاءَ به، وما ذَلِكَ إِلَّا تَشْويهٌ للإِسْلامِ، ومُحَاربةٌ له، وهَدْمٌ لأَعْظمِ أُسُسه، وإعادةٌ للوَثنيَّة الَّتي بُعِثَ النَّبيُّ ﷺ بِمُحَاربتها وهَدْمها والقَضَاء عَلَىٰ جُذُورها فِي أَعْماقِ القُلُوب، فإِنَّا لله وإِنَّا إِليه رَاجِعُونَ.

فصل: هل زِيَارةُ قَبْره ﷺ من تعظيمِهِ المَشْروع له؟

وإِذْ قَدْ عرفنا ما هُوَ التَّعظيمُ الَّذي يَنْبغي له، وما هُوَ التَّعظيمُ الَّذي لا يَنْبغي له، فإِنَّه بَقِيَ علينا أن نَعْرفَ هل زيارة قَبْره ﷺ مِنْ تَعْظيمِهِ أم لا؟

قلت: لقَدِ اتَّضحَ لنا ممَّا سبق أَنَّه لا يثبتُ فِي الزِّيَارَة حديثٌ واحدٌ، وقد اسْتَعْرضنا الآياتِ القرآنيَّةَ، والأحاديثَ النَّبويَّةَ الثَّابتةَ الَّتي تُبيِّن حُقُوقَه ﷺ عَلَىٰ أُمَّته، فلَمْ نَرَ فيها شيئًا يَأْمُرُ بالزِّيَارَة، أو يحثُّ عليها، أو يُرغِّب فيها بدلالة المَنْطُوقِ ولا المَفْهومِ، ولا بعُمُومٍ ولا بخُصُوصٍ، ولا بإطلاقٍ ولا تَقْييدٍ، ولا بفَحْوىٰ ولا ظاهرٍ، بل وَجَدْنا فِي الأحاديثِ الثَّابتةِ ما يدلُّ عَلَىٰ النَّهْي عن الاستكثار مِنْهَا، وهو قولُهُ ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»[1].

والعيدُ: ما اعْتَادَه الإنسانُ وتَردَّد عَلَيْه؛ كالأعيادِ المكانيَّة، وما اعْتادَ هُوَ عَلَىٰ الإنسان؛ كالأَعْيادِ الزَّمانيَّة، فدلَّ عَلَىٰ أنَّ مَنْ تردَّد إِلَىٰ قَبْر النَّبيِّ ﷺ فقَدِ اتَّخذه عيدًا، ومَنِ اتَّخذَ قَبْره عيدًا فقَدْ عَصَاه، ومَنْ عَصَاه فقَدِ انْتقَصَه ولَمْ يُعظِّمه، فتَعْظيمُهُ ﷺ مَطْلوبٌ ما لَمْ يبلغ إِلَىٰ حدِّ التَّقديس الَّذي يُخْرجه عَنْ حَيِّزِ البشريَّة،

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِسندٍ رجالُهُ ثقاتٌ مخرَّجٌ لهم فِي الصَّحيح؛ انظر: «صحيح أبي داود» (١٧٨٠).

ويُعْطيه بَعْضَ خَصائص الأُلوهيَّة، فإنْ بلغ إلَىٰ هَذَا التَّقديس، عَادَ عَلَىٰ شريعتِهِ بالنَّقْضِ، ومتَىٰ عاد عَلَىٰ شريعتِهِ بالنَّقْض، فإنَّه يَكُون انْتِقَاصًا ولَيْسَ بتَعْظيم، فإنَّ تَعْظيمَه فِي مُتَابعتِهِ، واتِّباع أَوَامره، واجْتِنَاب نَوَاهِيهِ، لا فِي مُخَالفتِهِ ومُشَاقَّتِهِ.

وقَدْ أَدْرَك هَذَا المعنىٰ سَلَفُ الأُمَّة من الصَّحابَة والتَّابعين لَهُم بإحسانٍ، فحَجَبوا قَبْره عن النَّاس، وإلىٰ هَذَا تُشِيرُ عائشةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا بقَوْلِهَا: «غَيْرَ أَنَّهُ خشِيَ أَنْ يتَّخذَ مَسْجِدًا»(١)، وما ذاكَ إلَّا اسْتِجَابةً من الله عَزَّوَجَلَّ لدُعائِهِ حَيْث يَقُول: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»(٢).

قَالَ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ ... وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ(٣)

والمُهِمُّ: أَنَّه حذَّر أُمَّته من أن يتَّخذوا قَبْره عيدًا، فيَزِيدُوا فِي تَعْظيمِهِ حتَّىٰ يَبْلغوا به إلَىٰ حدِّ التَّقديس فيَعْبدوه، كَمَا فَعَل أَهْلُ الكتابِ بأَنْبيائِهِمْ، ولهَذَا لَعَنَ اليهودَ والنَّصارىٰ باتِّخاذهم لقُبُورِ أَنْبيَائِهِمْ مَسَاجد مُحذِّرًا لأُمَّتِهِ من صَنِيعِهِمْ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٠)، ومسلم (٥٢٩) عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يَقُمْ منه: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»؛ لولا ذلك أُبْرِز قبرُهُ غير أَنَّه خَشِي - أو خُشِي - أن يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

(٢) تقدم تخريجه (ص ٨٠).

(٣) «متن القصيدة النونية» لابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص ٢٥٢).

فصل: المَشْروع هُوَ زيارة المسجد لا القَبْر

وبِهَذَا يَتبيَّن أَنَّ زيارةَ قَبْره ليست من التَّعْظيم المَشْروع المَأْمُور به، ولكن المَشْروع هُوَ زِيَارَةُ مَسْجدِهِ ﷺ؛ لقولِهِ صَلَواتُ الله وسَلامُهُ عليه: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَام، وَمَسْجِدِي هَذَا، والمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ»[(١)]. وقولُهُ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي المَسْجِدِ الحَرَام بِمِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، وَصَلَاةٌ فِي المَسْجِدِ الأَقْصَىٰ بِخَمْس مِئَةِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ»[(٢)].

ومَتَىٰ وَصَل المسلمُ إِلَىٰ المَسْجد سُنَّ له أن يزورَ القَبْرَ كَمَا كَانَ يَفْعل عبدُ الله بن عمر رضي الله عنهما: كَانَ إِذَا قَدِمَ من سفرٍ، أو أَرَادَه، جاءَ إِلَىٰ القَبْر، فقال:

---

(١) أخرجه البخاري (١١٨٨ و١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البزار (٤١٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢/ ٦٩ رقم ٦٠٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٤٥)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» (٦/ ٣٠)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه. قال البزَّار: إسناده حسن. وجوَّده العلائي في «مضاعفة الثواب في المساجد الثلاثة» (ص٢٢٩ مجموع الرسائل)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٤/ ٧ القدسي): «رواه الطبرانيُّ في الكبير، ورجاله ثقاتٌ، وفي بعضهم كلامٌ، وهو حديثٌ حسن». وأورده الحافظ في «الفتح» (٣/ ٦٧) بتحسين البزَّار، وسكت عنه. وضعَّفه ابن رجب في «فضائل الشام» (٣/ ٢٨٥ مجموع الرسائل) والألبانيُّ في «تمام المنَّة في التعليق علىٰ فقه السنَّة» (ص٢٩٣)، و«إرواء الغليل» (١١٣٠).

لكن الحديث صحيح بدون ذكر المسجد الأقصىٰ؛ أخرجه أحمد - الرسالة- (١٤٦٩٤) و(١٥٢٧١)، وابن ماجه (١٤٠٦)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

«السَّلام عَلَيك يا رَسُولَ الله، السَّلام عليك يا أبا بكرٍ، السَّلام عليك يا أبتِ»[(١)].

فَإِذَا قَدِمَ وصَلَّىٰ فِي المَسْجد، ثُمَّ زارَ، لَمْ يُسنَّ له أن يَفْعل ذَلِكَ مرَّةً أُخرىٰ إلَّا عِنْدَ السَّفَر، أمَّا المُقِيمُونَ بالمدينةِ فَلَا يُسَنُّ لهم ذَلِكَ أيضًا إلَّا عِنْدَ السَّفَر أو القُدُوم، ولقَدْ كَانَ أصحابُ رَسُول الله ﷺ يَدْخلون المسجدَ كلَّ يومٍ خَمْسَ مرَّاتٍ عَلَىٰ الأقلِّ، فلم يُؤثَرْ أنَّهم أو أحدًا مِنْهُمْ كَانَ يَمرُّ عَلَىٰ القَبْر أو يقفُ عِنْدَه رُغْمَ كَثْرةِ تَردُّدهمْ إِلَىٰ المَسْجد، إلَّا ما أُثِرَ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وبِهَذَا استدلَّ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حِينَ بَلَغه أنَّ أَقْوامًا يَقِفُونَ عَلَىٰ القَبْر فِي اليَوْم أو الأسبوع المرَّة والمرَّتين، فقالَ: «لَمْ يَبْلغنا ذَلِكَ عن سَلَفِ هَذِهِ الأُمَّةِ، ولا يَصْلح آخر هَذِهِ الأُمَّةِ إلَّا بِما صلح به أَوَّلُهَا»[(٢)].

ونَهىٰ عليُّ بن الحسين زين العابدين - وهُوَ أَعْلمُ أَهْلِ البيت فِي زمانِهِ - الرَّجلَ الَّذي رآه يأتي إِلَىٰ السُّدَّة فيدعو، وكذَلِكَ الحسن بن الحسن بن عليٍّ نَهىٰ رجلًا آخرَ، رآه يأتي إِلَىٰ القَبْر، واحتجَّ كلٌّ مِنْهمَا بقولِهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْري عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»[(٣)].

هَذَا هُوَ الْمَحفوظُ عن سَلَفِ الأُمَّةِ، وهو يُبيِّن أنَّ زيارةَ قَبْره ﷺ لَيْسَتْ من تَعْظيمِهِ، وقَدْ ردَّ ابْنُ عبد الهادي فِي «الصَّارم المُنكي عَلَىٰ السبكي» فِي زَعْمه أنَّ زيارةَ قَبْره ﷺ من تَعْظيمِهِ، وتَعْظيمُهُ واجبٌ، وكذَلِكَ زيارةُ قَبْره واجبةٌ، فردَّ

---

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٥/ ٢٤٥)، وصَحَّحه الألبانيُّ في «تحقيق فضل الصَّلاة علىٰ النبيِّ ﷺ» (ص٨١).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٧/ ١١٧، ١١٨).

(٣) تقدَّم تخريجه (ص٧٦-٧٧).

عَلَيْه باثْنَي عشر وجهًا، فَلْنَسْتمِعْ إِلَيه فيما ردَّ به حَيْثُ يَقُول: وقولُهُ: «زِيَارةُ القُبُور تَعْظيمٌ، وتَعْظيم النَّبِيِّ ﷺ واجبٌ»، الكلامُ عَلَيْه من وجوهٍ:

* أَحَدها[1] أن يُقَالَ: هَاتَانِ المُقدِّمتانِ أُخِذَتا عَلَىٰ إِطْلاقِهما، فأَنْتَجَتا أن زيارةَ قَبْرِهِ واجبةٌ، وَهُوَ إنتاجٌ لازمٌ للمُقدِّمتين لُزُومًا بَيِّنًا، ثُمَّ يَلْزم عَلَىٰ هَذَا لوازمُ، مِنْهَا: أنَّ تاركَ زيارةِ قَبْره عاصٍ، آثمٌ، مُسْتحقٌّ للعُقُوبةِ، مُنْتفي العدالة، لا تصحُّ شهادتُهُ، ولا تُقبَل روايتُهُ ولا فَتْواه، وفِي هَذَا تفسيقٌ لجميع الصَّحابَة إلَّا مَنْ صحَّ عنه مِنْهُمْ الزِّيَارَة، ولا رَيْبَ أنَّ هَذَا شرٌّ من قَوْل الرَّافضة الَّذِينَ فَسَّقوا جُمْهُورَهم بتَرْك تَوْليةِ عليٍّ، بل هُوَ من جنس قول الخوارج الَّذِينَ يُكفِّرون بالذَّنْبِ؛ لأنَّ تاركَ هَذِهِ الزِّيَارَة عنده تاركٌ لتَعْظيمِهِ، وتَرْكُ تعظيمِهِ كفرٌ أو مَلْزومٌ للكفر، فإنَّ تَعْظيمَ الرَّسُولِ ﷺ من لَوَازم الإيمانِ، فعَدمُهُ مُلْزمٌ للكُفْر، وعلىٰ هَذَا فكلُّ مَنْ لَمْ يَزُرْ قَبْره ﷺ فهو كافرٌ؛ لأنَّه تاركٌ لِتَعْظيمِهِ ﷺ، ولا رَيْبَ أنَّ الرَّوافضَ والخوارجَ لَمْ يَصِلُوا إِلَىٰ هَذَا الجهلِ والكذبِ عَلَىٰ الله ورَسُولِهِ وعلىٰ الأُمَّة.

* يُوضِّحه الوجهُ الثَّانِي: أنَّ الخوارجَ إنَّما كفَّروا الأُمَّةَ بِمُخَالفةِ أَمْره ومَعْصيتِهِ، وتَمسَّكوا بنُصُوصٍ مُتَشابِهةٍ لَمْ يردُّوها إِلَىٰ الْمُحكمةِ، وأمَّا عُبَّاد القُبُور فكفَّروا بِمُوَافقة الرَّسُول ﷺ فِي نَفْس مَقْصودِهِ، وجَعَلوا تَجْريدَ التَّوحيد كفرًا وانتقاصًا، فأينَ المُكفِّر بالذَّنْبِ من المُكفِّر بِمُوَافقة الرَّسُولِ وتَجْريد التَّوْحيدِ؟

* يُوضِّحه الوَجْهُ الثَّالث: أنَّ زيارةَ قَبْره لَوْ كَانَتْ تعظيمًا له؛ لكانت مِمَّا لا يتمُّ الإيمانُ إلَّا بِها، ولكَانَتْ فرضًا مُعيَّنًا عَلَىٰ كلِّ مَنِ استطاع إليها سبيلًا، ولَما

(١) هذه الأوجه لَمْ ألتزم نقلها علىٰ الترتيب من «الصارم المنكي»، وإنَّما نقلت منها محلَّ الحاجة.

أضاع السَّابقون الأَوَّلُون من المُهَاجرين والأَنصار هَذَا الفرض، وقامَ به الخَلَفُ الَّذِينَ خلفوا مِنْ بَعْدهم يَزْعُمونَ أَنَّهم بذَلِكَ أَوْلياءُ الرَّسُولِ ﷺ، وحِزْبُهُ القَائِمُونَ بحُقُوقِهِ، وما كَانُوا أَوْلياءه، إِنْ أَوْلياؤُهُ إِلَّا أَهْلُ طاعتِهِ القَائِمُونَ بحُقُوقِهِ؛ عِلْمًا، ومعرفةً، وعملًا، وإرشادًا، وجهادًا، الَّذِينَ جرَّدوا تَوْحيدَ الخَالِق، وعَرَفوا للرَّسُول حقَّه، ووَافَقُوه فِي تَنْفيذ ما جاءَ به، والدَّعْوة إليه والذَّبِّ عنه.

* **الوجه الرَّابع**: أَنَّه إِذَا كانت زيارةُ قَبْره واجبةً عَلَىٰ الأَعْيان، كَانَتِ الهِجْرةُ إِلَىٰ القَبْر آكدَ من الهِجْرةِ إِلَيه فِي حياتِهِ، فإنَّ الهجرةَ إِلَىٰ المَدِينةِ قَدِ انْقطَعَتْ بَعْد الفتح كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْح**»(١)، وعند عُبَّاد القُبُور أَنَّ الهجرةَ إِلَىٰ القَبْر فرضٌ معينٌ عَلَىٰ مَنِ اسْتَطاع إليه سبيلًا.

ولَيْسَ بِخَافٍ أَنَّ هَذَا مُراغمةٌ صَريحةٌ لِمَا جاء به الرَّسُول ﷺ، وإحداثٌ فِي دينِهِ ما لَمْ يأذن به، وكذبٌ عَلَيْه وعلىٰ الله تَعَالىٰ، وهَذَا من أَقْبح التَّنقُّص.

* **الوجه الخامس**: أَنْ يُقَالَ لهَذَا المُعْترض وأَشْباهِهِ من عُبَّاد القُبُور: أَتُوجِبُونَ كلَّ تَعْظيمٍ للرَّسُول ﷺ، أو نَوْعًا خاصًّا من التَّعْظِيم، فإِنْ أَوْجَبتُمْ كلَّ تَعْظيمٍ؛ لَزِمَكُمْ أَنْ تُوجِبوا السُّجُودَ لقَبْره، وتَقْبيلَه، وَاسْتِلامَهُ، والطَّوافَ به؛ لأَنَّه من تَعْظيمِهِ، وقَدْ أنكرَ ﷺ عَلَىٰ مَنْ عظَّمه بِمَا لَمْ يَأْذَنْ به الله كتَعْظيم مَنْ سَجَد له، وقالَ: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»(٢).

ومَعْلومٌ أَنَّ مُطْرِيه إِنَّما قَصَد تَعْظيمَه، وقالَ ﷺ لِمَنْ قَالَ له: يا مُحمَّد، يا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٣)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما، ومسلم (١٨٦٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) تقدم تخريجه (ص٢٧٠).

سَيِّدَنا وَابْنَ سيِّدنا، وخيرَنا وابنَ خيرنا: «عَلَيْكُمْ بقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيَطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزلتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّوَجَلَّ»[1]، فمَنْ عَظَّمه بِما لا يَجِبُ، فقَدْ أَتَىٰ بضِدِّ التَّعْظيم، وهَذَا نفس ما حرَّمه الرَّسُولُ ﷺ، ونَهىٰ عنه، وحذَّر منه، وأيضًا فإنَّ الحَلِفَ تَعْظيمٌ له، فقُولُوا: يجبُ عَلَىٰ الحَالِفِ أَنْ يحلفَ به؛ لأَنَّه تعظيمٌ له، وتَعْظيمُهُ ﷺ واجبٌ، وكذَلِكَ تَسْبيحُهُ وتكْبيرُهُ، والتَّوكُّل عَلَيْه، والذَّبْح باسمِهِ، كلُّ هَذَا تعظيمٌ له، ومَعْلومٌ أنَّ إيجابَ هَذَا مثل إِيجَابِ الحجِّ إليه بالزِّيَارَة عَلَىٰ مَنِ اسْتطَاعَ إِلَيه سبيلًا.

وإِنْ قلتم: إنَّما نُوجِبُ نوعًا خاصًّا من التَّعْظيم طُولِبْتُمْ بضَابِطِ هَذَا النَّوْع وحده، والفرق بَيْنَه وبَيْنَ التَّعْظيم الَّذي لا يجبُ ولا يَجُوزُ، وبيان أنَّ الزِّيَارَة من هَذَا النَّوْعِ الواجبِ، وإلاَّ كنتم مُتَناقِضِينَ مُوجِبِينَ فِي الدِّين ما لَمْ يُوجِبه اللهُ، شَارِعِينَ شرعًا لَمْ يَأْذَنْ به الله... إِلَىٰ أَنْ قَالَ:

* **الوجه السَّادس**: أنَّ القولَ بعَدَم وُجُوبِ زيارة قَبْره أو بعَدَم اسْتِحْبابِها أو بعَدَمِ شدِّ الرِّحال (لَهَا) لا يَقْدح فِي تَعْظيمِهِ بوجهٍ من الوُجُوه، وهو بِمَنْزلةِ قَوْل مَنْ قَالَ من أَئمَّة الإِسْلام: لا تجبُ الصَّلاةُ عَلَيْه فِي التَّشهُّد الأخير، وبِمَنْزلة قَوْل مَنْ قال: تُكرَه الصَّلاة عَلَيْه عِنْدَ الذَّبْح، وبِمَنْزلة قَوْل من قال: لا تُستحبُّ الصَّلاةُ عَلَيْه فِي التَّشهُّد الأوَّل، ولا عِنْدَ التَّشهُّد فِي الأذان.

بَلْ قَوْل مَنْ نَفَىٰ وُجُوبَ الزِّيَارَة أو جَوَاز شدِّ الرِّحال إِلَىٰ القَبْر أَوْلىٰ أَلَّا يَكُونَ مُنَافيًا للتَّعْظيم من قولِ مَنْ نَفَىٰ وُجُوبَ الصَّلاة عَلَيْه، أو اسْتِحْبابِها فِي

(١) تقدم تخريجه (ص ٢٧٣).

بَعْض المَوَاضع؛ لأنَّ الصَّلاة عَلَيْه مَأمورٌ بِها، وقَدْ ضمن للمصلِّي عَلَيْه مرَّةً أن يُصلِّي الله عَلَيْه عشرًا، بل الصَّلاة عَلَيْه مَحْض التَّعْظيم له، فنَفْي وُجُوبها أو اسْتِحْبابِها فِي بَعْض المَوَاضِع لَيْسَ بتَرْكٍ للتَّعظيمِ، ولَيْسَ إنكار وُجُوبِ كلٍّ من الأَمْرين قادحًا فِي تَعْظيمِهِ، بل ذَلِكَ عينُ تَعْظيمِهِ، يدلُّ عليه:

* الوجه السَّابع: أَنَّ تَعْظيمَه هُوَ مُوَافقتُهُ فِي محبَّة ما يحبُّ، وكراهة ما يَكْره، والرِّضا بِما يَرْضىٰ به، وفِعْل ما أَمَر به، وتَرْك ما نَهىٰ عنه، والمبادرة إِلَىٰ ما رَغِبَ فيه، والبُعْد عمَّا حذَّر منه، وألَّا يتقدَّم بَيْنَ يَدَيه، ولا يُقدِّم عَلَىٰ قولِهِ قولَ أحدٍ سِوَاهُ، ولا يُعَارض ما جاءَ به بِمَعْقولٍ، ثُمَّ يُقدِّم المَعْقولَ عَلَيْه كَمَا يقولُهُ أئمَّة هَذَا المعترض الَّذِينَ تلقَّىٰ عنهم أُصُول دينِهِ، وقدَّم آرَاءَهم - وهو أَحْسَن ظُنُونِهم - عَلَىٰ كَلَام الله ورَسُولِهِ، ثُمَّ ينسب وَرَثة الرَّسُول الوَاقِفِين مع أقوالِهِ، المُخَالفين لِمَا خَالَفها إِلَىٰ تَرْك التَّعْظيم، وأيُّ إخلالٍ بتَعْظيمٍ، وأيُّ تَنقُّصٍ فوق مَنْ عَزَل كَلَام الرَّسُول ﷺ عَنْ إِفَادة اليَقِينِ، وقدَّم عَلَيْه آراءَ الرِّجالِ، وزَعَم أنَّ العقلَ يُعَارض ما جَاءَ به، وأنَّ الواجبَ تَقْديمُ المَعْقولِ وآراءِ الرِّجال عَلَىٰ قولِهِ ﷺ؟

* الوجه الثَّامن: أَنَّ إيجابَ زيارة قَبْره أو اسْتِحْبابها، وشدَّ الرِّحال إليه من أَجْل تَعْظيمِهِ يَتضمَّن جَعْل القَبْر مَنْسكًا يُحَجُّ إليه، كَمَا يُحَجُّ إِلَىٰ البيت العتيق، كَمَا يَفْعله عُبَّاد القُبُور، وَلا سِيَّما فإنَّهم يَأْتون عنده بنَظِيرِ ما يأتي به الحاجُّ من الوُقُوف، والدُّعاءِ، والتَّضرُّع، وكثيرٌ مِنْهُمْ يَطُوف بالقَبْر، ويَسْتلمه، ويُقَبِّله، ويَمْسَح عليه، فلَمْ يَبْقَ عَلَيْه من أَعْمالِ المَنَاسِكِ إلَّا الحَلْقَ، والنَّحْرَ، ورَمْيَ الجِمَارِ، فإيجَابُ الوَسِيلة إِلَىٰ هَذَا المَحْذُورِ واسْتِحْبابُها من أَعْظم الأُمُور مُنَافاةً لِمَا شَرَعَه اللهُ ورسولُهُ، وقَدْ آل الأمرُ بكثيرٍ من الْجُهَّالِ إِلَىٰ النَّحْر عِنْدَ قُبُور مَنْ

يَشُدُّون الرِّحال إِلَىٰ قُبُورهم، وحَلْق رُؤوسِهِمْ عِنْدَ قُبُورهم، وتَسْمية زِيَارتِها حجًّا ومَنَاسك، وكانَ سببُ هَذَا هُوَ الغُلوُّ الَّذي يَظنُّه مَنْ قلَّ علمُهُ تعظيمًا، ولا رَيْبَ أنَّ هَذَا أكره شيءٍ إِلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ قَصْدًا ووسيلةً.

* الوجه التَّاسع: أنَّ هَذَا الَّذي قَصَده عُبَّاد القُبُور من التَّعْظيم هُوَ بعينِهِ السَّبَب الَّذي لأجلِهِ حرَّم الرَّسُولُ ﷺ اتِّخاذَ القُبُور مساجدَ، وإيقاد السُّرج عليها، ولَعن فاعل ذَلِكَ، ونَهىٰ عن الصَّلاة إليها، وحرَّم اتِّخاذ قَبْره عيدًا، ودَعَا ربَّه ألَّا يَجْعلَ قَبْره وثنًا يُعبَد، ولأَجْله نَهىٰ فُضَلاءُ الأُمَّة وسادتُها عن ذَلِكَ؛ ولأجلِهِ أَمَرَ عُمَرُ رضي الله عنه بتَعْمية قَبْر دانيال لَمَّا ظهر فِي زَمَنِ الصَّحابَة، ولأجلِهِ مَنَعَ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من نَذَر إِتْيانَ المَدينَةِ - وأراد القَبْر - أن يُوفِّي بنَذْرِهِ، ولأجلِهِ كَرِهَ الشَّافعيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنْ يُعظَّم قَبْرُ مَخْلوقٍ حتَّىٰ يجعلَ مسجدًا، كَمَا قالَ: «وأَكْره أَنْ يُعظَّمَ مَخلوقٌ حتَّىٰ يُجعَل قَبْرُهُ مَسْجدًا»، ولأجلِهِ كَرِهَ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يَقُولَ القَائِلُ: «زُرْتُ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ»؛ لِمَا يُوهِمُ هَذَا اللَّفْظ من أَنَّه إنَّما قَصَدَ المدينةَ لأَجْل زِيَارةِ القَبْر، ولِمَا فيه من تَعْظيم القَبْر بإِضَافةِ الزِّيَارَة إليه مَعْ كَوْنه أعظمَ القُبُور، وأَجلَّها، وأَشْرفَ قَبْرٍ عَلَىٰ وجه الأرض، فالفتنةُ بتَعْظيمِهِ أقربُ من الفِتْنةِ بتَعْظيمِ غَيْره من القُبُور، فحَمَىٰ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذَّريعةَ حتَّىٰ فِي اللَّفظ، ومَنَعَ النَّاذرَ من إتيانِهِ، ولو كَانَ إتيانُهُ قُرْبةً عنده؛ لأَوْجبَ الوفاءَ به، فإِنَّ مِنْ أصلِهِ أنَّ كلَّ طاعةٍ تجبُ بالنَّذْر؛ سواء كَانَ من جِنْسِها واجبٌ فِي الشَّرْع أو لَمْ يَكُنْ، ولهَذَا يُوجِبُ إِتْيانَ مَسْجد المدينة عَلَىٰ مَنْ نَذَر إِتْيانَه، وقَدْ مَنَعَ نَاذِرَ إتيانِ القَبْر من الوَفَاء بنَذْرِهِ، فلَوْ كَانَ ذَلِكَ عنده قُرْبةً؛ لأَلْزمه الوفاءَ به، ومَنْ ردَّ هَذَا النَّقْلَ عنه، وكذَّب النَّاقِلَ فهو من جِنْسِ مَنِ افْترىٰ الكذبَ وكَذَّبَ بالحقِّ لَمَّا جَاءَه،

فإنَّ ناقِلَه مِمَّن له لِسَانُ صِدْقٍ في الأُمَّةِ بالعِلْمِ والإمَامةِ، والصِّدْقِ والجلالةِ، وَهُوَ القَاضِي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد، أَحَدُ الأئمَّة الأعلام، وكان نَظِيرَ الشَّافعيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وإمَامًا في سَائِرِ العُلُومِ حتَّى قَالَ المُبرِّد: إسماعيل القاضي أَعْلَمُ منِّي بالتَّصْرِيفِ، ورُوِيَ عن يحيىٰ بن أكثم أنَّه رَآهُ مُقْبِلًا، فقال: قَدْ جَاءَتِ المدينةُ. وقَدْ ذكر هَذَا النَّقْل عن مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في أشهر كُتُبِهِ عِنْدَ أصحابِهِ، وأَجَلِّها عندهم، وَهُوَ: «المبسوط».

فَمَنْ كَذَّبه فهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ كذَّبَ مالكًا، والشَّافعيَّ، وأبا يُوسُفَ، ونُظَرَاءَهُمْ. وإذَا وَصَلَ الهَوىٰ بصاحِبِهِ إلىٰ هَذَا الحدِّ فقَدْ فَضَحَ نَفْسَه، وكَفَىٰ خَصْمَه مُؤْنَتَه، ومَنْ جَمَعَ أقوالَ مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وأجوبتَه، وضمَّ بَعْضَها إلىٰ بعضٍ، ثُمَّ جَمَعَها إلىٰ أقوالِ السَّلَفِ وأجوبتهم، قَطَعَ بِمُرَادِهِمْ، وعَلِمَ نَصِيحَتَهُمْ للأُمَّةِ، وتَعْظِيمَهم للرَّسُولِ، وحِرْصَهم عَلَىٰ اتِّباعِهِ ومُوافقتِهِ في تَجْرِيدِ التَّوْحِيدِ، وقَطْعِ أسبابِ الشِّرْكِ، وبِهَذَا جَعَلَهم اللهُ أئمَّةً، وجَعَلَ لهُمْ لسانَ صِدْقٍ في الأُمَّةِ، فلو وَرَدَ عنهم شيءٌ خلافَ هَذَا لكَانَ من المُتَشابِه الَّذي يُرَدُّ إلَىٰ المُحْكَم من كَلَامِهم وأُصُولِهم، فكَيْفَ ولَمْ يصحَّ عَنْهم حرفٌ واحدٌ يُخَالِفه؟ فتبيَّن أنَّ هَذَا التَّعْظِيم الَّذي قَصَدَه عُبَّاد القُبُور هُوَ الَّذي كَرِهَهُ أهْلُ العِلْمِ، وهو الَّذي حذَّر منه رَسُولُ الله ﷺ، ونَهىٰ عنه أُمَّته، ولَعَنَ فَاعِلَهُ، وأخبَرَ بشِدَّة غَضَب الله عَلَيْه حَيْث يَقُول: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[1].

ومَعْلومٌ قطعًا أنَّهم إنَّما فَعَلوا ذَلِكَ تَعْظِيمًا لَهم ولقُبُورهم، فعُلم أنَّ التَّعظيم

---

(١) هو تكملة حديث: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ» الَّذي تقدَّم تخريجه؛ انظر (ص ٨٠).

للقُبُور مِمَّا يَلْعن الله فاعلَهُ، ويَشتدُّ به غضبُهُ عليه.

* الوجه العاشر: أنَّ هَذَا الَّذي يَفْعلُهُ عُبَّاد القُبُور من المَقَاصد والوَسَائل لَيْسَ بتَعْظيم، فإنَّ التَّعْظيمَ محلُّه القلبُ واللِّسانُ والجوارحُ، وهُمْ أَبْعدُ النَّاس منه، فالتَّعْظيمُ بالقَلْب ما يتبع اعتقاد كونِهِ رَسُولًا؛ مِنْ تَقْديم محبَّتِهِ عَلَىٰ النَّفْسِ والولدِ والوالدِ والنَّاسِ أجمعين، ويُصدِّق هَذِهِ المحبَّة أَمْران:

أَحَدهما: تَجْريد التَّوحيد، فإنَّه ﷺ كَانَ أحرصَ الخَلْق عَلَىٰ تَجْريده حتَّىٰ قطع أسبابَ الشِّرْك ووَسَائِلَه من جَمِيع الجِهَاتِ، ونَهىٰ عَنْ عِبَادةِ الله بالتَّقرُّب إليه بالنَّوَافِلِ من الصَّلواتِ فِي الأَوْقاتِ الَّتي يَسْجد فيها عُبَّاد الشَّمس لَهَا، بَلْ قبل ذَلِكَ الوقتِ من بَعْد أن تُصلَّىٰ الصُّبح والعصر؛ لئلَّا يَتشبَّه المُوحِّدون بِهم فِي وَقْت عِبَادتِهم، ونَهىٰ أن يُقَال: ما شاءَ الله وشاءَ فلانٌ، ونَهىٰ أن يَحلفَ بغَيْر الله، وأَخْبر أنَّ ذَلِكَ شركٌ، ونَهىٰ أن يُصلَّىٰ إِلَىٰ القَبْر، أو يُتَّخذ مسجدًا أو عيدًا، أو يُوقد عليها سِرَاجٌ[1]، وذمَّ مَنْ شَرَكَ بَيْنَ اسمِهِ واسمِ ربِّه تَعَالىٰ فِي لفظٍ واحدٍ، فقالَ له: «بِئْسَ خَطِيبُ الْقَوْمِ أَنتَ!»[2]، بل مَدَارُ دينِهِ عَلَىٰ هَذَا الأصل الَّذي هُوَ قُطْبُ رَحَىٰ النَّجاة، ولَمْ يُقرِّر أحدٌ التَّوْحيدَ ما قرَّره ﷺ بقولِهِ وفعلِهِ وهَدْيه، وسَدِّ الذَّرائع المُنَافية له، فتعظيمُهُ ﷺ بِمُوافقتِهِ عَلَىٰ ذَلِكَ، لا بِمُناقضتِهِ فيه.

الثَّاني: تَجْريد مُتَابعتِهِ وتحكيمِهِ وحده فِي الدَّقيقِ والجليلِ من أُصُول الدِّين وفُرُوعِهِ، والرِّضا بحكمِهِ، والانقياد له، والتَّسْليم والإعراض عمَّن خَالَفه، وعَدَم

---

(١) يُشير بِهذا إلىٰ حديث: «لَعَنَ اللهُ زَائِرَاتِ الْقُبُور، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ»، الَّذي أخرجه الترمذي (٣٢٠)، وأبو داود (٣٢٣٦)، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وحَسَّنه الألبانيُّ في «المشكاة» (٧٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٨٧٠) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

الالْتِفَاتِ إليه، حتَّىٰ يكونَ وَحْده الحاكمَ المُتَّبعَ، المَقْبولَ قولُهُ، كَمَا كَانَ تَعَالىٰ وَحْده المعبودَ المَأْلوهَ، المَخُوفَ المَرْجوَّ، المُسْتغاثَ به، المُتوكَّلَ عليه، الَّذي إليه الرَّغبةُ والرَّهبةُ، وإليه الوجهة والعمل، الَّذي يُؤمَّل وحده لكَشْف الشَّدائد، وتَفْريج الكُرُباتِ، ومَغْفرة الذُّنُوبِ، الَّذي خَلَقَ الخَلْقَ وَحْده، ورَزَقهم وَحْده، وأَحْيَاهم وَحْده، وأَمَاتَهم وَحْده، ويَبْعثُهُم وَحْده، ويَغْفر ويَرْحم ويَهْدي ويُضلُّ ويُسْعد ويُشْقي وَحْده، ولَيْسَ لغيرِهِ من الأَمْر شيءٌ، وأَقْرب الخَلْق إليه وسيلةً، وأَعْظمهم عنده جاهًا، وأَرْفعهم لَدَيه ذِكْرًا وقدرًا، وأَعَمُّهم عنده شَفَاعةً، لَيْسَ له من الأَمْر شَيءٌ، ولا يُعْطي أحدًا شيئًا، ولا يَمْنع أحدًا شيئًا، ولا يَمْلك لأحدٍ ضرًّا ولا رشدًا، وَقَدْ قَالَ لأَقْربِ الخَلْقِ إليه وهُمْ: ابنتُهُ وعمُّهُ وعمَّتُهُ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ عَمَّ رَسُولِ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا»[1].

فهَذَا هُوَ التَّعْظيمُ الحقُّ المُطَابق لحال الْمُعظَّم، النَّافع للمعظِّم فِي مَعَاشِهِ ومَعَادِهِ الَّذي هُوَ لازمُ إيمانِهِ وملزومُهُ.

وأَمَّا التَّعظيمُ باللِّسان فهُوَ الثَّناء عَلَيْه بِما هُوَ أهلُهُ مِمَّا أثنَىٰ به عَلَىٰ نفسِهِ، وأثنَىٰ عَلَيْه ربُّه من غَيْر غلوٍّ ولا تَقْصيرٍ، فكَمَا أنَّ المُقصِّر المُفرِّط تاركٌ لتَعْظيمه، فالغَالي المُفْرط كذَلِكَ، وكلٌّ منهما شرٌّ من الآخر من وجهٍ دون وجهٍ، وأَوْلياؤُهُ سَلكوا بَيْنَ ذَلِكَ قَوامًا.

وأَمَّا التَّعظيمُ بالجَوَارح فهو العملُ بطاعتِهِ، والسَّعْي فِي إظهار دينِهِ، وإِعْلاء

---

(١) تقدَّم تخريجُه (ص ٢٧٢).

كلماتِهِ، ونَصْر ما جاء بِهِ، وجهاد مَنْ خَالَفه، وبالجملة: فالتَّعْظيمُ النَّافعُ هُوَ تَصْديقُهُ فيما أخبر، وطاعتُهُ فيما أَمَر، والمُوَالاةُ والمُعَاداةُ، والحبُّ والبغضُ لأجلِهِ وفيه، وتحكيمُهُ وحده، والرِّضا بحُكْمِهِ، وألَّا يَتَّخذَ من دونه طاغوتًا يكون التَّحاكُمُ إِلَىٰ أقوالِهِ، فما وَافَقها من قول الرَّسُول قَبِلَه، وما خَالَفها ردَّه أو تَأوَّله أو أَعْرَض عنه، واللهُ سبحانه يَشْهد - وكَفَىٰ به شهيدًا - وملائكتُهُ وأَوْلياؤُهُ أنَّ عُبَّاد القُبُور، وخُصُوم المُوحِّدين ليسوا كذَلِكَ، وهُمْ يَشْهدون عَلَىٰ أَنْفُسهم بذَلِكَ، وما كَانَ لهم أن يَنْصروا دِينَه ورَسُولَه ﷺ شاهدين عَلَىٰ أَنْفُسِهم بتَقْديم آراء شُيُوخهم، وأَقْوال مَتْبوعِيهم عَلَىٰ قولِهِ، وأَنَّه لا يُستفَاد من كَلَامه يقينٌ، وأَنَّه إِذَا عَارَضه (أقوالُ الرِّجال) قُدِّمَتْ عليه، وكان الحُكْمُ ما تَحْكم به. أَفَلا يَسْتحي من الله ومِنَ العُقَلاءِ مَنْ هَذَا حالُهُ فِي أُصُولِ دينِهِ وفُرُوعِهِ أَنْ يتستَّر بتَعْظيم القَبْر ليُوهِمَ الجُهَّال أَنَّه مُعَظِّمٌ لرسولِهِ، ناصرٌ له، مُنْتصرٌ له ممَّن تَرَكَ تعظيمَه وتَنقَّصه؟ ويأبىٰ اللهُ ذَلِكَ ورسولُهُ ﷺ والمؤمنون: ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [الأنفال].

﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [التوبة]. اهـ[1].

فَرحمه الله من جهْبذٍ قديرٍ، وعالِمٍ نِحريرٍ، وجزاهُ اللهُ عن الإسْلام والمُسْلِمِينَ خيرًا.

❁ ❁ ❁

(١) «الصارم المنكي» (ص٢٨٦- ٢٩٣).

الكلمة الثَّانية

قال:

٢- قَالَ أبو الحَسَن أحمد بن محمد المحاملي (ت ٤٢٥)[١] فِي «التَّجريد»: «ويُسْتَحبُّ للحاجِّ إِذَا فَرَغ من مكَّة أن يزورَ قَبْر النَّبِيِّ ﷺ».

(ج) قلت: هَذَا وأمثالُهُ مَحْمولٌ عَلَىٰ إِرَادة زِيَارة المسجد، ولكنَّ التَّساهُلَ فِي العبارة هُوَ الَّذي أدَّىٰ بِهم إِلَىٰ هذا، وشَيْخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمْ يَمْنع زيارةَ المَسْجد، بَلْ حَكَىٰ إجماعَ الأُمَّة عليها، ولَمْ يَمنع شرعيَّة زيارةِ القَبْر لمَنْ زار المسجدَ كَمَا هُوَ واضحٌ من كَلَامه الَّذي سبق.

ومن جهةٍ أُخْرىٰ فإنَّ هَؤُلَاءِ العُلَماء الَّذِينَ قالوا باسْتِحْباب زيارةِ القَبْر لَيْسَ قَوْلُهم حُجَّةً كَمَا سَبَق فِي المُقدِّمة، بل لا يُقبَل قَوْلُهم إلَّا بحُجَّةٍ عن الله، أو عن رسولِهِ ﷺ، وأيُّ قولٍ بلا حُجَّةٍ فإنَّه مَرْدودٌ عَلَىٰ قائلِهِ كائنًا مَنْ كان، وباللهِ التَّوفيقُ.

❁❁❁

الكلمة الثَّالثة

قال:

٣- قَالَ القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري (ت ٤٥٠)[٢]: «ويُسْتحبُّ أَنْ يزورَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْد أن يحجَّ ويَعْتمرَ».

---

(١) **أبو الحسن المحاملي**: شيخ الشافعية أحمد بن محمد بن أحْمَد بن القاسم بن إسماعيل الضَّبِّي. توفي سنة (٤١٥)، فتاريخ صاحب الرسالة خطأ، ترجم وفاته فِي هذه السَّنة ابن العماد فِي «الشذرات» (ص٢٠٢).

(٢) أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري الشافعي، بلغ من العمر مئة سنة وسنتين، وهو مع ذلك يُفتِي ويستدرك علىٰ الفقهاء الخطأ، ويقضي، ويشهد، ويحضر المواكب إلىٰ أن مات سنة (٤٥٠). من مؤلفاته: «شرح مختصر المزني». ترجمه «ش» (٣/ ٢٨٤).

(ج) قلت: جوابُهُ قَدْ تَقدَّم، فلا داعي للإعادة.

❁❁❁

الكلمة الرَّابعة

قال:

٤- قَالَ أَقْضَىٰ القُضَاة أبو الحسن الماوَردي (ت ٤٥٠) فِي «الأحكام السُّلطانيَّة» (ص١٠٥): «فإِذَا عادَ وليُّ الحاجِّ، سَارَ بِهم عَلَىٰ طَرِيق المدينة لزيارةِ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ رعايةً لحُرْمتِهِ، وقيامًا لحُقُوق طاعتِهِ، وذَلِكَ إِنْ لَمْ يكن من فُرُوض الحجِّ فهو من مَنْدوبَاتِ الشَّرْع المُسْتحبَّة، وعبادات الحَجِيج المُسْتحسَنَة».

(ج) قلتُ: إِنْ قَصَد زيارةَ المَسْجد فهي بلا شكٍّ من مَنْدوباتِ الشَّرْع المُسْتحبَّة، وإِنْ قَصَد زيارةَ القَبْرِ بانْفِرَادها فإِنَّ كَلَامه مَرْدودٌ؛ لأنَّ الأحاديثَ الَّتي يَسْتدلُّ بِها مَنْ يرىٰ هَذَا الرَّأي كلّها باطلةٌ، وإِنْشاء السَّفَر بقَصْد زيارة القَبْر وَحْدها مَنْهيٌّ عنه؛ لحَدِيثِ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...»، الحَدِيث[1].

وقَدْ قَدَّمتُ فِي هَذَا البَحْث ما فيه كفايةٌ لمَنْ أرادَ الحقَّ.

وقالَ فِي «الحاوي» (أي: المَاوردي)[2]: «أمَّا زيارةُ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فمَأْمورٌ بِها، ومَنْدوبٌ إِلَيْها»[3].

---

(١) تقدم تخريجه (ص٢٧٩).

(٢) أقضىٰ القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي، مصنف «الحاوي» وغيره، وذكره ابن الصلاح فِي «طبقاته»، واتَّهمه بالاعتزال... إلىٰ أن قال: نعم، يوافقهم فِي القول فِي القَدَر، وهي بَلِيَّة علىٰ البصريين. توفي سنة (٤٥٠). ترجمه ابن العماد فِي «الشذرات» (٣/ ٢٨٦)، وابن كثير في «البداية» (١٢/ ٨١).

(٣) «الحاوي» (٤/ ٢١٤).

(ج) قلتُ: كلَّا لَمْ يُؤمَر بِها، ولَمْ يُنْدب إِلَيْها، وكلُّ ما وَرَد فِي ذَلِكَ فهو لا يصحُّ بحالٍ.

❁❁❁

الكلمة الخامسة

قال:

٥- وحَكَىٰ عَبْدُ الحقِّ بن محمد الصقِّلي (ت٤٦٦)[1] فِي كتابِهِ: «تَهذيب الطَّالب» عن الشَّيخ أبي عمران المالكي أَنَّه قال: إِنَّما كره مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنْ يُقَال: زُرْنا قَبْر النَّبِيِّ ﷺ؛ لأنَّ الزِّيَارَة مَنْ شَاءَ فَعَلها، ومَنْ شَاءَ تَرَكها، وزيارةُ قَبْر النَّبِيِّ ﷺ واجبةٌ.

قَالَ عبد الحقِّ: يعني من السُّنن الوَاجِبَة[2] (في «المدخل»: ج١ ص٢٥٦) يريد: وُجُوب السُّنن المؤكَّدة.

(ج) قلت: أَوَّلًا: إِنَّ هَذَا كَلَامٌ مُرْتبكٌ متناقضٌ، فلا يصحُّ أن يكونَ الشَّيءُ واجبًا وسُنَّةً فِي حينٍ واحدٍ، فالواجبُ يُثَابُ فاعلُهُ، ويُعَاقب تاركُهُ، والسُّنَّةُ يُثَاب فَاعِلُهَا ولا يُعَاقب تَاركُها، فَلَا يُعْقل أَنْ يكونَ الإنسانُ آثِمًا وغير آثمٍ، ومعاقبًا وغير معاقبٍ فِي شيءٍ واحدٍ، ووقتٍ واحدٍ.

ثانيًا: إِنَّ الوُجُوبَ حكمٌ شرعيٌّ لا يُؤخَذ إِلَّا من دليلٍ شرعيٍّ، ولا دليل عَلَىٰ

---

(١) عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القرشي، أبو محمد، من أهل صقِّليَّة. كان فقيهًا فهمًا صالحًا دينًا مقدَّمًا، بعيد الصيت، شهير الخير، مليح التأليف، من مؤلفاته: النكت والفروق لمسائل المدونة، تهذيب الطالب وهو شرح للمدونة، استدراك علىٰ مختصر البرادعي، وغيرها. توفي بمصر سنة (٤٦٦). «ترتيب المدارك» لعياض (٨/ ٧١ فضالة)، «الديباج المذهب» لابن فرحون (٢/ ٥٦ التراث).

(٢) هذا ليس كلام عبد الحق، إنما نقله عبد الحق عن أبي عمران الفاسي كما في «المدخل»!

الوُجُوب ولا عَلَىٰ الاسْتِحْبابِ، ومَنْ حَكَم عَلَىٰ شيءٍ بالوُجُوبِ أو الاسْتِحْبابِ أو التَّحْريم أو الكَراهَةِ بدُونِ دليلٍ، فقَدْ نَصَّبَ نَفْسَه مُشرِّعًا، وزاحمَ رَسُولَ الله ﷺ عَلَىٰ منصبِهِ ومقامِهِ الَّذي وَضَعه الله به حَيْث يَقُولُ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

ثالثًا: إنَّ تأويلَ قَوْل مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِما ذكر صَرْفٌ للكلام عن ظَاهِرِه، وبُعْدٌ به عن حقيقتِهِ، وتَمحُّلٌ فاسدٌ، وتأويلٌ باطلٌ، لا يَعْدو قائله أن يكونَ مُشَابِهًا لمَنْ قَالَ الله فيهم: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [آل عمران: ٧٨].

رابعًا: إذَا أشكل كَلَام مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فعَلَىٰ الباحث أَنْ يَجْمعَ بَعْضه إِلَىٰ بعضٍ ويَنْظر فيه، فإِنْ فسر بَعْضه بعضًا وتَبيَّن مُرَاده منه لا لأَنَّه شرع بنفسِهِ، ولكن لنَعْلم مَوْقفَ قائلِهِ من الشَّرْع، كَمَا هُوَ معلومٌ عندنا وعند جَمِيعِ أَهْل العِلْمِ أنَّ قَائِلَهُ من أئمَّة الدِّين، ومِمَّنْ لَهُمْ لِسَانُ صدقٍ فِي الآخرين، وهو نفسُهُ يقول: «كلٌّ يُؤخَذ من قولِهِ ويُردُّ إلَّا صاحب هَذَا القَبْر»، ويُشِيرُ إِلَىٰ قَبْر رَسُولِ الله ﷺ.

والمُهِمُّ: أنَّ الَّذي يجب علينا أن نَجْمعَ كَلَام مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من مَصَادِرِه، فإن اتَّضح الإشكالُ وإلَّا رَدَدنا ما أشكل منه إِلَىٰ كَلَامِ اللهِ، وكلامِ رسولِهِ ﷺ، وقَدْ نظرنا فِي كَلَام مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فوَجَدناه يُفسِّر بَعْضُه بعضًا.

فقَدْ نقل فِي «المَبْسُوط» عن مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّه قال: «ولَيْسَ يَلْزم مَنْ دَخَل المسجدَ أو خرجَ منه من أَهْل المدينةِ الوُقُوفُ عَلَىٰ القَبْر، وإنَّما ذَلِكَ للغُرَبَاءِ»[1].

---

(١) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ» (٢/ ٨٨).

ونُقِلَ عنه في المصدر المذكور أنه قال: «ولا بأسَ لمَنْ قَدِمَ من سفرٍ أن يقفَ على قبرِ النبيِّ ﷺ ويدعو له ولأبي بكرٍ وعمر». قيل له: فإنَّ ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفرٍ، ولا يريدونه، ويفعلون ذلك في اليوم مرَّةً أو أكثر، وربَّما وقفوا في الجمعة أو اليوم المرَّة والمرَّتين والأكثر، فيسلِّمون ويدعون ساعةً، فقال: «لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا، وتركُهُ أولى، ولا يصلح آخر هذه الأمَّة إلَّا بما صلح به أوَّلها، ولم يبلغني عن أوَّل هذه الأمَّة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلَّا لمَنْ جاء من سفرٍ أو أراده» اهـ[1].

فتبيَّن من هذا أنَّ كراهة مالك رحمه الله لذلك إنَّما هي من أجل أن هذا لم ينقل عن السَّلف رحمهم الله، ثمَّ هو مباينةٌ لقوله ﷺ: «لا تتَّخذوا قبري عيدًا، ولا تتَّخذوا بيوتكم قبورًا، وصلُّوا عليَّ فإنَّ صلاتكم تبلغني حيث كنتم»[2].

أمَّا مَنْ أنشأ سفرًا للزيارة، فقد كرِهَ مالكٌ رحمه الله أيضًا أنْ يقول: «زُرْنا قبرَ النبيِّ ﷺ»[3]؛ لأنَّه لم ينقل عن السَّلف، وحاشاهم أنْ يقولوا خلافَ ما أمرهم به نبيُّهم ﷺ، وهو يقول: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ...»، الحديث[4].

ولكن ليقل: زُرْنا مسجدَ النبيِّ ﷺ، فتلك هي السُّنَّة، وما أنصعها وأبينها لمَنْ أرادَ الحقَّ، وسلِمَ من الهوى! والتوفيقُ من الله.

قال ابنُ عبد الهادي رحمه الله: «فقد بيَّنَ مالكٌ رحمه الله أنَّه لم يبلغه عن السَّلف

---

(١) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٨٨).

(٢) تقدم تخريجه مرارًا، انظر تخريجه (ص٦٦).

(٣) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٨٤).

(٤) تقدم تخريجه مرارًا، انظر تخريجه (ص٢٧٩).

- رَحِمَهُمُ اللهُ - من الصَّحابَةِ المُقيمينَ بالمدينة أنَّهم كانُوا يَقِفُونَ بالقَبْرِ عِنْدَ دُخُولِ المَسْجِدِ إلَّا لِمَنْ قَدِمَ من سفرٍ، مع أنَّ الَّذي يقصد السَّفَرَ فيه نِزَاعٌ مَذْكورٌ في غَيْرِ هَذَا الموضع، وقَدْ ذَكَرَ القاضي عياض عن أبي الوليد الباجي أنَّه احتجَّ لِمَا كرهه مالكٌ رَحِمَهُ اللهُ فقال: أَهْلُ المدينةِ مُقيمون بِها، لَمْ يَقْصدوها من أَجْلِ القَبْرِ والتَّسْليم، وقال ﷺ: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْري وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ»[1]، وقال: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْري عِيدًا»[2].

قلتُ (أي: ابن عبد الهادي): «فهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ وُقُوفَ أَهْلِ المدينة بقَبْره - وهو الَّذي يُسَمَّى زيارةً لقَبْره - من البِدَعِ الَّتي لَمْ يَفْعلها الصَّحابَةُ رضوان الله عليهم، وأنَّ ذَلِكَ منهيٌّ عنه بقولِهِ: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْري وَثَنًا يُعْبَدُ»، «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ». وقوله: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْري عِيدًا».

وإذَا كانت هَذِهِ الزِّيَارَة مِمَّا نُهي عنه في الأَحَاديثِ، فالصَّحابَةُ أَعْلَمُ بنَهْيِه وأَطْوَعُ له، ولهَذَا لَمْ يَكُنِ بالمدينةِ مِنْهُمْ مَنْ يَزُور قَبْرَه.اهـ[3].

***

الكلمة السَّادسة

قال:

٦- قَالَ أبو إسحاق إبراهيم بن عليٍّ الشِّيرازي[4] الفقيه الشَّافعيُّ المُتوفَّى

---

(١) تقدم تخريجه مرارًا، انظر تخريجه (ص٦٥).

(٢) تقدم تخريجه مرارًا، انظر تخريجه (ص٧٧).

(٣) «الصارم المنكي» (ص ١٦٥).

(٤) تقدَّمت ترجمة الشيرازي.

(٤٧٦) في «المهذَّب»: يُستحبُّ زيارةُ قبرِ رسولِ الله ﷺ.

❁❁❁

الكلمة السَّابعة

قال:

٧- قالَ أبو الخطَّاب محفوظُ بن أحمد[1] الكَلْوَذَانِي الفقيه البغداديُّ الحنبليُّ المتوفَّىٰ (٥١٠) في كتابِهِ «الهداية»: وإذا فرغ من الحجِّ، استُحبَّ له زيارة قبره ﷺ وقبر صاحبيه.

(ج) قلتُ: أوَّلًا: هذا محمولٌ علىٰ أنَّ هؤلاءِ أرادوا الزِّيارَةَ الشَّرْعيَّةَ بإنشاء السَّفَر إلىٰ المسجد، ثُمَّ زيارة القَبْر من هنالك، ولكن التَّساهُل في العبارة هُوَ الَّذي أدَّىٰ بهم إلىٰ ذلِكَ، وشَيْخ الإسلام لا يمنعُ الزِّيارَةَ الشَّرْعيَّةَ كَمَا يتَّضح ذلِكَ من كَلَامِهِ الَّذي نقلناه سابقًا، بل حَكَىٰ الإجْماعَ علَىٰ الزِّيارَةِ الشَّرْعيَّةِ كَمَا حكاه غيره، وحقيقةُ الزِّيارَةِ الشَّرْعيَّةِ هي أن يَنْوي السَّفَرَ إلَىٰ المسجد، فإذَا وَصَل إلَىٰ المسجدِ، سُنَّ له زيارة القَبْر.

ثانيًا: كَلَام هؤُلَاءِ وإنْ حُمِلَ علَىٰ ظاهرِهِ فهُوَ لَيْسَ بِمُلْزِمٍ للخَصْم؛ لأنَّه لَيْسَ بِحُجَّةٍ، بل هُوَ مِمَّا يحتجُّ له، فيُقَال لِهؤُلَاءِ ومَنْ سَلَك مَسْلكهم: ما هُوَ دليلكُمْ علَىٰ ما تَقُولُون، وقَدْ علمتم أنَّ جَمِيعَ الأَحَاديث الواردة في الزِّيَارَة بَيْنَ ضعيفٍ شَدِيدِ الضَّعْف، أو منكرٍ أو مَوْضوعٍ؟ فهاتوا بُرْهانكم إنْ كُنْتُم صَادِقِينَ.

---

(١) أبو الخطَّاب محفوظ بنُ أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني -أو الكلواذي- نسبةً إلىٰ قرية كلوادَى قرية ببغداد، ثُمَّ الأزجي، شيخ الحنابلة صاحب التصانيف، كَانَ إمامًا علَّامة، ورعًا، صالِحًا، وافر العقل، غزير العلم. وُلِدَ سنة (٤٣٤)، وتُوفِّي سنة (٥١٠). «ابن العماد» (٤/ ٢٧، ٢٨)، «مختصر طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلىٰ (ص٤٠٩).

الكلمة الثامنة

قال:

٨- قَالَ القاضي عياض المالكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ المُتوفَّى (٥٤٤) في «الشِّفاء»: وزيارة قَبْره ﷺ سُنَّةٌ مُجْمعٌ عليها، وفضيلةٌ مُرغَّبٌ فيها... إلخ.

(ج): قَالَ ابْنُ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الصَّارم المنكي»: «قلتُ: هَذَا الإجماعُ الَّذي حَكَاه القاضي - حَكَاه شيخُ الإسلام أيضًا في غير مَوْضع، وقَدَّمنا غير مرَّةٍ ذِكْرَه، وذكر في مُصنَّفاته وفَتَاويه ومَنَاسكه اسْتِحْباب زيارة قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ الوَجْه المَشْروع، ولَمْ يذكر في ذَلِكَ نزاعًا بَيْنَ العُلَماءِ، وإنَّما ذُكِرَ الخلافُ بَيْنهم في السَّفَرِ لمُجرَّد زِيَارةِ القُبُور، واخْتَار المَنْعَ من ذَلِكَ كَمَا هُوَ مَذْهب مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغَيْره من أَهْلِ العِلْمِ، وهو الَّذي اخْتَاره القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ بَعْد حكاية هَذَا الإجْماعِ، ومَقْصود المعترض الاحتجاجُ عَلَىٰ الشَّيخ بِهَذَا الإجْماع الَّذي ذَكَره القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والشَّيخ لا يُخَالف هَذَا الإجْماعَ، بَلْ يُوَافقه، ويَذْهب إليه، ويَحْكيه في مَوَاضع مَعَ قولِهِ بالنَّهي عن السَّفَر لزيارة القُبُور، كَمَا ذَهَب إليه القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ ناقلُ هَذَا الإجْماع، ويَنْبغي للمعترض وأمثالِهِ أن يَعْرفوا الفرقَ بَيْنَ مَوَاقع الإجماعِ، ومَحَالِّ النِّزاع، ولا يَخْلطوا بَعْضهما ببعضٍ.

ولا ريبَ أنَّ الإنسانَ إِذَا أتىٰ مَسْجدَ النَّبِيِّ ﷺ اسْتُحِبَّ له أن يفعلَ فيه ما يُشْرع من الصَّلاةِ، والصَّلاةِ عَلَىٰ رَسُول الله، والتَّسْليم، والثَّناء عَلَيْه، ونَشْر فضائلِهِ ومناقبِهِ وسننِهِ وما يُوجِب مَحبَّته، وتَعْظيمَه، والإيمانَ بِهِ، وطاعته، وهَذَا هُوَ المَقْصود من الزِّيَارَة الشَّرْعيَّة، والسَّفر إِلَىٰ مَسْجده للصَّلاة فيه وما يَتْبع ذَلِكَ

مُسْتَحبٌّ بالنَّصِّ والإجْماعِ.

والسَّفَر لِمُجرَّد زيارة القَبْرِ فيه نزاعٌ، قَالَ الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي أثناءِ كَلَامِهِ: والقَاضِي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع مالكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجُمْهور أصحابِهِ يَقُولون: «إنَّ السَّفَرَ إِلَىٰ غير المساجد الثَّلاثة مُحرَّمٌ كقُبُور الأنبياءِ»، فقَوْل القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنَّ زِيارةَ قَبْره سُنَّةٌ مُجْمعٌ عليها، وفضيلةٌ مُرغَّبٌ فيها»، المراد به الزِّيَارَة الشَّرْعيَّة كَمَا ذَكَره مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأصحابُهُ من أَنْ يسافر إِلَىٰ مسجدِهِ، ثُمَّ يُسلِّم عَلَيْه كَمَا ذَكَروه فِي كُتُبِهِمْ.. ثُمَّ أطالَ الكَلَامَ، وقَالَ: والمَقْصود أنَّ ما حكىٰ القاضي عياض فيه الإجْماعَ لَمْ ينه عنه فِي الجوابِ، بل السَّفَرُ إِلَىٰ مسجدِهِ وزيارتُهُ عَلَىٰ الوجه المَشْروع سُنَّةٌ مُجْمعٌ عليها كَمَا ذكره القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وبَعْضهم يُسمِّيها زيارةً لقَبْره، وبَعْضُهم يكره أن يُسمِّيها زيارةً، ولا يدخل فِي ذَلِكَ السَّفَر إِلَىٰ غير المَسَاجِدِ الثَّلاثة كالسَّفَر إِلَىٰ قُبُور الأنبياء والصَّالحين، ومَنْ سافرَ لِمجرَّد زيارة قَبْره فلَمْ يَزُرْ زيارةً شَرْعيَّةً، بل بِدْعيَّةً، فلهَذَا لا يقولُ أحدٌ: إنَّه مُجْمعٌ عَلَىٰ أنَّها سُنَّةٌ، ولكن هَذَا المَوْضعُ مِمَّا يُشْكل عَلَىٰ كثيرٍ من النَّاس، فيَنْبغي لمَنْ أراد أن يَعْرفَ دينَ الإسْلام أن يتأمَّلَ النُّصُوصَ النَّبويَّة، ويَعْرف ما كَانَ يفعلُهُ الصَّحابَة والتَّابعون، وما قَالَه أَئمَّة المُسْلِمِينَ، ليعرف المُجمَع عَلَيْه من المُتَنازع فيه، وأنَّ الزِّيَارَةَ فيها مسائل مُتعدِّدةٌ مُتَنازعٌ فيها، ولكن لَمْ يَتنَازعوا فيما علمتُ فِي اسْتِحْبابِ السَّفَر إِلَىٰ مَسْجدِهِ، وَاسْتِحْبابِ الصَّلاة والسَّلام عَلَيْه فيه، ونَحْو ذَلِكَ مِمَّا شَرَعَه اللهُ فِي مسجدِهِ، ولَمْ تَتنازَع الأئمَّة الأربعة والجُمْهور فِي أنَّ السَّفَر إِلَىٰ غير الثَّلاثة لَيْسَ بِمُستَحبٍّ، لا لقُبُور الأنبياءِ والصَّالحين، ولا لغَيْر ذَلِكَ، فإنَّ قول النَّبيِّ ﷺ: «لا

تُشَدُّ الرِّحَالُ..» حديثٌ مُتَّفقٌ عَلَىٰ صِحَّته، والعمل به عِنْدَ الأئمَّة المَشْهورين، وعلىٰ أنَّ السَّفَر إِلَىٰ زيارة القُبُور داخلٌ فيه.اهـ[1].

قلتُ: خلاصة الكلام فِي الزِّيَارَة يَتَّضح بِهَذَا التَّقسيم:

أَوَّلًا: السَّفَر إِلَىٰ مسجد النَّبِيِّ ﷺ للصَّلاة فيه، ثُمَّ زيارة القَبْر، والزِّيَارَة تابعةٌ ولَيْسَتْ هي أَصْلَ القَصْد، وهَذِهِ هي الزِّيَارَة السُّنِّيَّة الشَّرْعيَّة، وهي الَّتي حَكَىٰ الإِجْماعَ عَلَيها القاضي عياض، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهما.

ثانيًا: السَّفَرُ لزيارة قُبُور الأَنْبياءِ والصَّالحين، والأَمَاكن المقدَّسة غَيْر المَسَاجد الثَّلاثة؛ كجَبَل الطُّور، وهَذَا السَّفَر انْعقَد الإِجْماعُ بَيْنَ الصَّحابَة والتَّابِعين وأَئمَّة الدِّين المُعْتبرين عَلَىٰ مَنْعِهِ؛ امتثالًا لنَهْي النَّبِيِّ ﷺ فِي قولِهِ: «لَا تُشَدُّ الرِّحالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثةِ مَسَاجِدَ»، وقَالَ جماعةٌ من المُتأخِّرين بِجوازِهِ، وتأوَّلوا الحَدِيثَ بتَأْويلٍ مَرْدودٍ، وقَوْلُهم هَذَا مُصَادمٌ للنَّصِّ ولإِجْماعِ الصَّحابَة والتَّابعين وجَمِيعِ أئمَّة المُسْلِمِينَ كَمَا تَقدَّم بيانُهُ فِي مَوْضعِهِ.

ثالثًا: إِنْشَاء السَّفَر بقَصْد زيارة قَبْر النَّبِيِّ ﷺ وهو مَدَار البحثِ، فهَذَا قَدْ عَصَىٰ بِنيَّتِهِ وقَصْده، وهو آثمٌ عَلَىٰ هَذَا القَصْد لِمُخالفتِهِ لحديث: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجدَ»، وسَفره مَحلُّ نزاعٍ بَيْنَ العُلَماء: فمَنْ نَظَر إِلَىٰ محلِّ وُصُوله وهو المَسْجد، قَالَ بأنَّ سَفره مباحٌ أو مندوبٌ؛ لأَنَّه يصلُ إِلَىٰ المَسْجد الَّذي ندب الشَّرْع إِلَىٰ السَّفَر إليه، ومَنْ نظر إِلَىٰ نِيَّته قال: السَّفَر غير مُبَاحٍ ولا مَأْذونٍ فيه؛ لأَنَّه إِنَّما نَوَىٰ به للقَبْر ولَمْ ينوِ به للمَسْجد، وصاحبُ القَبْر هُوَ الَّذي نَهىٰ عن ذلك. والَّذي يَترجَّح لي - والله أعلم - أَنَّه آثمٌ بِنيَّته، وسفرُهُ

(١) «الصارم المنكي» (ص ٢٥٤، ٢٥٥).

مباحٌ؛ لأنَّه إنَّما يصل إِلَىٰ المَسْجد أوَّلًا وإِنْ سمَّاها زيارةً للقَبْر، ولكن الَّذي يَنْبغي للمُسْلم أن يَعْلم: أنَّ الزِّيَارَة المَشْروعةَ هي زيارةُ المَسْجد، وليست زيارة القَبْر، ولهَذَا كره مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنْ يقول: زُرْنا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ.

رابعًا: زيارة أَهْلِ المَدِينةِ المُقِيمينَ بِها للقَبْر كلَّ يومٍ، أو بَعْد كلِّ فَرِيضةٍ، أو فِي كلِّ جُمُعةٍ، هَذَا هُوَ الَّذي أَنْكره مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقال: إِنَّه لَمْ يَبْلغه عن سَلَف هَذِهِ الأُمَّة (يعني: الصَّحابَة)، وَبِه يَقُول أَهْلُ السُّنَّةِ قاطبةً، إلَّا أَنَّهم يَسْتثنون مَنْ قَدِمَ من سفرٍ كَمَا وَرَدَ عن عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وفيمَنْ أرادَ السَّفَرَ نزاعٌ كَمَا قَالَ ذَلِكَ العَالِمُ الجليلُ ابن عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهَذَا كلُّه فيما إِذَا أرادَ الإنسانُ الزِّيَارَةَ الشَّرْعيَّة، وهي السَّلامُ عَلَىٰ المَزُور، والدُّعاء له.

خامسًا: أمَّا الزِّيَارَةُ الشِّركيَّةُ والزِّيَارَةُ البدعيَّةُ الَّتي يُقْصد منها دعاءُ المقْبُور أو الدُّعاء عِنْدَ قَبْره، فهَذِهِ لَمْ يَقُل بِها أحدٌ من أَهْل العِلْمِ المُعْتبر بقَوْلِهم، ولا غرابة أَنْ يَأْتِيَ قومٌ مِمَّنْ يَدَّعونَ العِلْمَ فِي آخِرِ الزَّمانِ، فيُقرُّون الشِّرْكَ، ويَدْعون إليه بِمُؤلَّفاتٍ كهَذَا المُؤلِّف الَّذي نَحْن بصَدَد الرَّدِّ عليه، أو ضِمْنَ مُؤلَّفاتٍ كَمَا صنع ابن الحاج العبدري المالكي الَّذي سيأتي كَلَامُهُ بعد قليلٍ، وكالباجوري فِي حَاشِيَتِهِ الَّتي ألَّفها فِي فِقْهِ الشَّافعيَّة حَيْث يقول: «وإِذَا لَمْ يُمكِنْهُ اسْتِلامُ الحَجَر أَشَار إليه بِمِحْجنٍ كَمَا يُفْعَلُ عِنْدَ قَبْر سَيِّدي أحمد البدوي»!

سُبْحَانك ربِّي! تَهدي مَنْ تَشَاء بفَضْلك، وتضلُّ مَنْ تَشَاء بعَدْلك، لا تُسْأل عَمَّا تَفْعل وهُمْ يُسْألون، انْظُروا إِلَىٰ هَذَا الضَّالِّ، يُريد أَنْ يَقِيسَ اسْتِلامَ الحَجَر عَلَىٰ اسْتِلَام قَبْر سيِّده وسيِّد القُبُوريِّين مثله فِي مصر (أحمد البدوي)، نَعُوذُ بالله من الخُذْلانِ.

وهَذَا المُؤلِّف يريد أن يُقرِّر الشِّرْكَ، ويدعو إليه، ويَجْعله من صَمِيمِ الإِسْلامِ،

مُحَاولًا تَضْليلَ مَنْ يُمكنه تَضْليلُهُ بدَعْوىٰ الإجْماعِ عَلَىٰ الزِّيَارَةِ الشَّرْعيَّةِ، حَيْث يُريدُ أَنْ يجعل ذَلِكَ إِجْماعًا عَلَىٰ الزِّيَارَةِ الشِّركيَّةِ والزِّيَارَةِ البدعيَّةِ، مُحْتجًّا بأقوالِ مثل ابن الحاجِّ وأشباهه مِمَّن خَذلَهم الله وأَعْمىٰ بَصَائِرَهمْ، فصَارُوا دُعَاةَ الوثنيَّة باسْمِ الإسْلامِ بَعْد أَنْ مَحَاها الله عَزَّوَجَلَّ ببَعْثة مُحمَّدٍ ﷺ، فإنَّا لله وإنَّا إليه رَاجِعُونَ.

وقَدْ أكثرَ مُؤلِّف الرِّسالة النُّقُول عن بَعْض العُلَماء المُتأخِّرين للاستدلال عَلَىٰ مَشْروعيَّة الزِّيَارَة الَّتي يريدها، ولكنه لَمْ يأتِ عَلَىٰ ذَلِكَ بدَلِيلٍ، وقَدْ قرَّرنا فِي المُقدِّمة أَنَّه لا حُجَّة فِي قَوْل أحدٍ ما لَمْ يأتِ عَلَىٰ قولِهِ بدليلٍ، أمَّا الأحاديثُ الخاصَّة بزيارة القَبْر النَّبويِّ فلَمْ يثبت منها شيءٌ، وعلىٰ هَذَا فإنَّ أقوالَهم مَرْدودةٌ عَلَيهم؛ لأَنَّها مُخَالفةٌ للنُّصُوص الشَّرْعيَّة، ولإجْماع الصَّحابَة والتَّابعين، وأئمَّة الدِّين المُعْتبرين.

والمهمُّ؛ أنَّ هَذَا الرَّافضيَّ يريد أن يُموِّه بالإجْماعِ عَلَىٰ الزِّيَارَةِ الشَّرْعيَّةِ ويَجْعله إِجْماعًا عَلَىٰ زِيَارةِ سَائِرِ القُبُورِ زيارةً شركيَّةً بدعيَّةً ليَجْعل ذَلِكُم العَمَل الباطلَ المُنَاقضَ للشَّرْع مَنْسوبًا إِلَىٰ الشَّرْع، ومَحْسوبًا عليه! ولِهَذَا فقَدْ أثنَىٰ عَلَىٰ ابن الحاج العبدري؛ لأَنَّه وَافقَ هَوَاه بقولِهِ.

الكلمة التَّاسعة

٩- قَالَ الإمامُ القُدْوة ابن الحاج محمد بن محمد العبدري القيروانِي الْمَالكي الْمُتوفَّىٰ (٧٣١) فِي «الْمَدخل» فِي «فصل في زِيَارَةِ القُبُور» (١/ ٢٥٧): وأمَّا عَظِيمُ جَنَاب الأَنْبيَاءِ والرُّسُل - صَلَواتُ الله وسلامُهُ عَلَيهم أَجْمعِينَ - فيَأْتي إِلَيهم الزَّائرُ، ويَتعيَّن عَلَيْه قَصْدهم من الأَمَاكِنِ البَعِيدةِ، فإِذَا جاءَ إِلَيْهم فَلْيتَّصف بالذُّلِّ والانْكِسَارِ والمَسْكنةِ والفَقْرِ والحَاجَةِ والاضْطِرَارِ والخُضُوعِ،

ويُحْضر قَلْبَه وخَاطِرَه إِلَيهم وَإِلَىٰ مُشَاهَدتِهم بعَيْنِ قلبِهِ، لا بعَيْنِ بَصَرِهِ، فإِنَّهم لا يَبْلون ولا يَتغيَّرون، ثُمَّ يُثْنِي عَلَىٰ اللهِ بِمَا هُوَ أهلُهُ، ثُمَّ يُصلِّي عَلَيهم ويَترضَّىٰ عن صَحَابتِهِمْ، ثُمَّ يَترحَّمُ عَلَىٰ التَّابِعِينَ لَهُمْ بإِحْسانٍ إِلَىٰ يَوْم الدِّينِ، ثُمَّ يَتوسَّل إِلَىٰ الله بِهِمْ فِي قَضَاءِ مآرِبِهِ، ومَغْفرة ذُنُوبِهِ، ويَسْتغيث بِهم، ويَطْلب حَوَائِجَهُ مِنْهم، ويَجْزم بالإِجَابَةِ ببرَكَتِهِمْ، ويُقوِّي حُسْنَ ظنِّه فِي ذَلِكَ، فإِنَّهم بابُ الله المَفْتوح، وجَرَتْ سُنَّته سُبْحانه بقَضَاءِ حَوَائِج عَلَىٰ أَيْديهم وبِسَببِهِمْ، ومَنْ عَجَز عن الوُصُول فَلْيُرْسل بالسَّلام عَلَيهم، ويَذْكر ما يَحْتاجُ إِلَيْه من حَوَائجِهِ، ومَغْفرة ذُنُوبِهِ، وسَتْر عُيُوبِهِ... إِلَىٰ غَيْر ذَلِكَ إِلَىٰ أَنْ قَالَ:

فصـل

وأمَّا زِيَارةُ سيِّد الأوَّلين والآخِرِينَ - صَلَواتُ الله وسَلَامُهُ عليه - فكلُّ ما ذُكِرَ يَزِيدُ عَلَيْه أَضْعافَهُ، أعني: فِي الانْكِسَارِ والذُّلِّ والمَسْكنةِ؛ لأَنَّه الشَّافعُ المُشفَّعُ الَّذي لا تُرَدُّ شفاعتُهُ، ولا يَخِيبُ مَنْ قَصَده، ولا مَنْ نَزلَ بسَاحتِهِ، ولا مَنِ اسْتَعانَ أو اسْتغَاثَ به، إِذْ إِنَّه - عَلَيْه الصَّلاةُ والسَّلامُ - قلبُ دَائِرةِ الكَمَال، وعَرُوس المَمْلكة.. إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فمَنْ تَوسَّل بِهِ، أو اسْتغَاثَ به، أو طَلَب حَوَائجه منه، لا يُرَدُّ، ولا يَخِيبُ لِمَا شَهِدَتْ به المُعَاينةُ والآثارُ، ويحتاج إِلَىٰ الأَدَبِ الكُلِّيِّ فِي زِيَارتِهِ عَلَيْه الصَّلاة والسَّلام، وقَدْ قَالَ عُلَماؤنا رَحْمة الله عَلَيهم: إِنَّ الزَّائرَ يشعر نفسه أَنَّه واقفٌ بَيْنَ يديه - عَلَيْه الصلاة والسلام - كَمَا هُوَ فِي حياتِهِ، إِذْ لا فَرْقَ بَيْنَ موتِهِ وحياتِهِ - أعني: فِي مُشَاهدتِهِ لأُمَّتِهِ، ومعرفتِهِ بأَحْوالِهم ونِيَّاتِهم وعَزَائمهم وخَوَاطِرهمْ، وذَلِكَ عِنْدَهُ جليٌّ لا خَفَاء فيه.اهـ.

(ج) قوله: وَيَتعيَّن عَلَيْه قَصْدهم من الأَمَاكِنِ البعيدة. أقول: هَذَا مَرْدودٌ من

وُجُوهٍ ثلاثةٍ:

الأوَّل: أنَّه إيجابٌ لشيءٍ لَمْ يُوجِبْهُ اللهُ ولا رَسُولُهُ، وذَلِكَ كَذِبٌ عَلَىٰ الله وعَلَىٰ رَسُولِهِ، ومُخالفةٌ لإجْماعِ الأُمَّةِ، فاللهُ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يُوجِبْ زيارةَ بَيْتٍ من بُيُوتِهِ غير البَيْتِ الحَرَام وما حَوْله من المَنَاسِكِ كعَرفَةَ ومِنًىٰ، فهُوَ يَقُول: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

والنَّبِيُّ ﷺ حِينَما ذَكَر أَرْكانَ الإسْلام جَعَل الرُّكْنَ الخامسَ: حجَّ بَيْت الله الحَرَام مَنِ اسْتطَاعَ إِلَيْه سبيلًا، وأَجْمعَتِ الأُمَّةُ الإسلاميَّةُ أَنَّه لا يجبُ بالشَّرْع إلَّا حجُّ بَيْت الله الحَرَام، وَاخْتَلفوا فيمَنْ نَذَر زيارةَ المَسْجد النَّبويِّ أو بَيْت المَقْدس، هَلْ يجبُ عَلَيْه الوفاءُ بذَلِكَ أَمْ لا؟ فأَوْجَبَ ذَلِكَ قومٌ؛ لأنَّ هَذِهِ المَسَاجدَ مَأْذونٌ فِيهَا، ومُرغَّبٌ فِي زِيَارتها، ولَمْ يُوجِبْهُ آخرون؛ لأنَّ وُجُوبَ الوَفَاءِ عِنْدهم لَا يَكُونُ إلَّا فِيمَا وَجَبَ جنسُهُ بِمحض الشَّرْع؛ كالحجِّ والصَّوم مثلًا.

ثانيًا: أنَّ المُشرِّعَ ﷺ لَعَنَ الَّذِينَ يَتَّخذون قُبُورَ الأَنْبياءِ مَسَاجدَ، وأَخْبر أَنَّهم من شِرَارِ الخَلْقِ عِنْدَ الله تَعَالىٰ، وقالَ: «لَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»(١).

فمَنْ زَعَمَ أَنَّه يَتعيَّن عَلَىٰ المُكلَّف قَصْدهم، أي: قَصْد قُبُورهم من الأَمَاكِنِ البَعِيدَةِ، فقَدْ نَاقَضَ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ، وتَعرَّض للَّعْنِ المُرتَّب عَلَىٰ ذَلِكَ، واتَّصف بالوَصْف الَّذي يَكُونُ به من شِرَارِ الخَلْق، وذَلِكَ أنَّ قَصْدَ قُبُور الأَنْبيَاءِ بالزِّيَارَة هُوَ معنَىٰ اتِّخاذها مَسَاجِدَ ولَوْ كَانَ من غير إيجَابٍ، فكَيْفَ بِمَنْ أَوْجَبَه، فإنَّه يكونُ دَاخلًا فِي ذَلِكَ من بَابٍ أَوْلىٰ.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جُندب رضي الله عنه.

ثالثًا: أَنَّه مُنَاقضةٌ أيضًا لحديث: «لَا تُشَدُّ الرِّحالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثةِ مَسَاجِدَ: المَسْجد الحَرَام، ومَسْجدِي هَذَا، والمَسْجد الأَقْصىٰ»[1].

وقَدْ تَقدَّمَ بحثُ هَذَا المَوْضوع مُسْتوفًىٰ، والحمد لله، وبَيَّنتُ الحقَّ مُتأسِّيًا فِي ذَلِكَ بشُيُوخ الإسلام، وأَعْلام السُّنَّةِ، ونُجُوم الملَّة، وفرْسَان المَعْرفة، كشَيْخ الإسلام ابن تيمية، وابن عبد الهادي، وابن القيِّم، والشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب.. وغيرهم من أَعْلامِ السُّنَّةِ، جزاهم الله خيرًا، الَّذِينَ كَانَ لَهُمُ الفَضْل بَعْد الله فِي تَرْبيتِنَا عَلَىٰ العَقِيدَةِ السَّلفيَّةِ الْحقَّة، رَحِمَهُمُ اللهُ، ورَفَعَ دَرَجاتِهم فِي الفِرْدَوس، ورَحِمَ اللهُ شَيْخنا[2] الَّذي كَانَ هُوَ السَّبب بَعْد الله فِي

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٧٩).

(٢) هو الشيخ عبد الله بن محمد بن حمد القرعاوي من آل نجيد، والقرعاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لقب لأحد أجداده الَّذي سكن مكانًا يُقَال له: القرعاء، فنُسب إليه، ولد رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي عام (١٣١٥) كما سمعتُهُ منه عدَّة مرَّاتٍ، ونشأ يتيمًا، حيث مات أبوه وهو حملٌ، فربَّته أمُّه وكانت امرأةً صالحةً كما ذكر لنا، ونشأ - أيضًا - تحت رعاية عَمِّه، فباشر التجارة فِي أوَّل أمره، ثُمَّ ترك التِّجارة وأقبل علىٰ الطلب بعد أن بلغ الثلاثين من عُمُره، فسافر إلىٰ الهند ودرس بِها، ثُمَّ عاد ودرس علىٰ شيوخ بلده، ثُمَّ سافر إلىٰ الهند سفرته الأخيرة ودرس، فسمع الأمهات الست، ونخبة الفكر وشرحها، والآجرومية، ومن ألفية ابن مالك إلىٰ باب ظن وأخواتِها، وتصريف العزي وغيرها حتَّىٰ حاز الإجازة فِي فنِّ الحديث من شيخه أمير بن أحمد القرشي فِي سنة (١٣٥٧)، ثُمَّ عاد إلىٰ بلده، ولقي بعض مشايخها، ثُمَّ جاور مكة، وأقبل علىٰ المطالعة والتحصيل حتَّىٰ شهر صفر عام (١٣٥٨)، فاتَّجه إلىٰ مقاطعة جازان بعد مشاورة بعض مشايخه، فقدم صامطة، واستأجر دكانًا، واتَّخذ بضاعةً متواضعةً، وجعل يجذب إليه بعض الناس الَّذين يَجد لَهُمْ رغبةً فِي الخير، ثُمَّ سافر إلىٰ بلده ليصل إلىٰ أولادِهِ حيث كَانَ عند رُجُوعِهِ من الهند لَمْ يصلهم، فمكث عندهم من نصف ذي القعدة إلىٰ نصف ذي الحجة، ثُمَّ سافر إلىٰ جازان مرةً أخرىٰ، وأَسَّس المدرسة السلفيَّة بِها فِي دار حي الشيخ ناصر خلوفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبدأ يدرس، وكان له شيءٌ من النُّقُود يعطيها بعض التجار مضاربةً، ويستعين بالعائد منها، وكنت مِمَّن زاره =

إِنْقَاذِنَا من الجَهْل، وغَرْس مَحبَّة السُّنَّة فِي قُلُوبنا، وتَوْجيهنا إِلَىٰ كُتُبِ هَؤُلَاءِ الأئمَّة، حتَّىٰ رَأَيْنا الحَقَائِقَ الإسلاميَّة نَاصِعةً كالشَّمْسِ فِي وَضَح النَّهار.

وأمَّا قولُهُ: فإِذَا جاءَ إِلَيْهم فَلْيتَّصف بالذُّلِّ والانْكِسَارِ.. إِلَىٰ آخر ما قَالَ.

فهَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأكبرُ المُخلِّد فِي النَّار، ولَسْتُ أَدْري أَيْنَ ذَهبَتْ عُقُولُ هَؤُلَاءِ عن الآياتِ القُرْآنيَّةِ والأَحَاديثِ النَّبويَّةِ الَّتي تُبيِّن بُطْلانَ ما اعْتَقَدوه، وفَسَادَه، ومُبَاينَتَه لِمَا جاءَ بِهِ الإِسْلامُ ونَبِيُّ الإِسْلام، فإنَّ الذُّلَّ والانْكِسَارَ والفَقْرَ والفَاقَةَ والحَاجةَ والمَسْكنةَ والاضْطِرَارَ والخُضُوعَ والاسْتِغَاثةَ والدُّعاءَ، هَذِهِ الخِصَالُ هي غَايةُ ما يُقدِّمه العبدُ لربِّه جَلَّ وَعَلَا، فمَنْ صَرَفها لمَلَكٍ مُقرَّبٍ، أو نَبِيٍّ مُرْسلٍ فقَدْ أَشْرَكَ بالله الشِّرْكَ الأكبر الَّذي لا يَقْبل الله من صاحبِهِ صَرْفًا ولا

=

فِي عام (٥٩) مع عمي حسن بن محمد النجمي، وحسين بن محمد النجمي، وتَردَّدت إليه أيامًا، ولَمْ أواصل فِي ذلك العام، ثُمَّ انقطعت للدِّراسة فِي مُسْتهلِّ عام السِّتين، وقد كبرت المدرسة فِي عام (١٣٦٠) وبعدها، وكثر الطلبة، وفِي عام (١٣٦٢) بدأ يفتح مدارس فِي بعض القرىٰ، وفيها أَلَّف الشيخ حافظ منظومة التوحيد، وفِي عام (٦٤) تقريبًا بدأ الشيخ يشتغل بالإشراف علىٰ المدارس، ويكل التدريس إلىٰ الشَّيخ حافظ حينما برز، وفِي عام (٦٦) تقريبًا حجَّ الشَّيخ، والتقىٰ بالملك عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وصدرت الموافقة علىٰ فتح ستين مدرسة، فِي كل مدرسة مدرس ومساعد، وانتشر التوحيدُ والعلمُ بالمقاطعة، ولَمْ يزل يتلقَّىٰ مزيدًا من التشجيع، ويبذل مزيدًا من الجهد حتَّىٰ بلغت المدارس فِي عام ٧٦ و٧٧ إلىٰ ١٢٠٠ مدرسة، وعمَّت مقاطعة جازان وأبْها ونجران والباحة وبيشة والقنفذة، وبعد ذلك لازم بيته حين تَوقَّفت فِي ٧٩ و ٨٠ بسبب إيقاف الدعم، وانصرف الطُّلَّاب إلىٰ المعارف طلبًا للشهادة، وبعد ذلك لازم بيته، وكان يكثر التِّلاوة، وقد بَنَىٰ مساجد كثيرةً، وحفر آبارًا كثيرةً رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وتَسبَّبَ فِي توظيف كثيرٍ من طُلَّابِهِ فِي القضاء، والتدريس، وحسبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبعض الآخر عينوا أئمةً. وقَدْ وافاه الأجل فِي يوم الثلاثاء ٨ من شهر جمادىٰ عام (١٣٨٩) بعد أن بذل جهدًا عظيمًا فِي الدعوة إلىٰ الله، ونشر العقيدة السلفية فِي جنوب المملكة، ولَمْ تزل آثار دعوته باقية، جزاه الله خير الجزاء.

عَدْلًا؛ لأَنَّه سوَّىٰ المَخْلوقَ بالخَالِقِ، والعبدَ بالرَّبِّ، والضَّعيفَ بالقويِّ، والعاجزَ بالقَادِرِ، والفقيرَ بالغَنِيِّ، وجَعَله نظيرًا له، وعِدْلًا له، قَالَ تَعَالىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾ [الأنعام].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾﴾ [الأعراف].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ [الأعراف].

وَقَالَ لنبيِّه وأَفْضلِ خَلْقه: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر].

ولمَّا ذَكَر اللهُ تَعَالىٰ الأَنبياءَ فِي سورة الأنعام قَالَ بَعْد ذَلِكَ: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام]، إِلَىٰ غَيْر ذَلِكَ من الآياتِ.

وقَدْ قَدَّمتُ نُبْذةً صالحةً من الآياتِ القرآنيَّةِ والأَحاديثِ النَّبويَّة تُبيِّن ما هُوَ التَّعظيم الَّذي يَنْبغي لرَسُولِ الله ﷺ، وما هُوَ التَّعظيمُ الَّذي لا يَنْبغي له، ونَقَلْتُ عن ابْنِ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ردَّ دَعْوىٰ أَنَّ زيارةَ قَبْره من تَعْظيمِهِ من اثْني عشر وجهًا.

فمَنْ أَعْطىٰ رَسُولَ الله ﷺ شيئًا من خَصَائِصِ الأُلوهيَّة زاعمًا أَنَّ ذَلِكَ من تَعْظيمِهِ، فقَدْ حاربَ الرَّسُولَ وكذَّبه، وردَّ ما جاءَ بِهِ، وأَعْلنَ عَداوَتَه ومُشاقَقتَه، ونَبَذَ ما أُرْسِل به؛ فهُوَ وجَمِيعُ الرُّسُلِ لَمْ يُرْسلوا إِلَّا بالتَّوحيدِ، وهُوَ أَنْ يُعبَد الله وَحْده، وأَنْ يُفرَد بالذُّلِّ والخُضُوع والانْكِسَارِ والرَّغبة والرَّهبة والدُّعاء والاستغاثةِ وغَيْر ذَلِكَ، وهَذَا ما خشيه ﷺ عَلَىٰ أُمَّته حين قال: «لا تَتَّخِذُوا قَبْري

عِيدًا»[١]، «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»[٢].

وقَدْ أَنكَر - صلواتُ الله وسلامُهُ عليه - عَلَىٰ أَصْحابِهِ ما هو أقلُّ من هَذَا بكَثِيرٍ، فقَالَ لمَنْ قَالَ له: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ. قَالَ لَهُ: «أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»[٣]، فأَثْبَتَ النِّدِّيَّةَ بالتَّشريك فِي المَشِيئَةِ، فأَيْن هَذَا مِمَّنْ أَعْطَاه الذُّلَّ، والانْكِسَارَ، والفَاقةَ، والحَاجَةَ، والفقرَ، والمسكنةَ، والاستغاثةَ، والخُضُوعَ؟! وقَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ: «أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ؛ احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تِجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ باللهِ»[٤]، فأَيْنَ هَذَا مِمَّا سَجَّله ابْنُ الحاج فِي هذِهِ الكَلِمَةِ الشِّركيَّة؟! فالنَّبِيُّ ﷺ يَقُول: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ»، وابنُ الحاج يَقُول: اسْأَلْ رَسُولَ الله! والنَّبِيُّ ﷺ يَقُول: «إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ باللهِ»، وَابْنُ الحاج يَقُول: اسْتَعِنْ وَاسْتَغِثْ برَسُولِ الله ﷺ، وأَعْطه الذُّلَّ والخُضُوعَ والفاقةَ والحاجةَ والفقرَ والمسكنةَ! مع العِلْمِ أنَّ مُشْركي العَرَب لَمْ يَطْلبوا من آلِهتهم أكثر مِمَّا ذَكَره ابْنُ الحاج، فهُمْ لَمْ يَعْتقدوا فيهم الإحياءَ، وَلَا الإماتةَ، وَلَا إنزالَ المَطَر، وَلَا خَلْقَ السَّموات والأَرْض وَلَا مُلْكهما، وَلَا تَدْبيرهما، وأَمَّا مُشْركُو هذِهِ الأُمَّة فقَدْ زَادُوا عَلَىٰ مُشْركي العَرَب الَّذين بُعِثُ فيهم رَسُولُ الله ﷺ مِنْ وَجْهين:

الوَجْه الأَوَّل: أنَّ شِرْكَ مُشْركي هَذِهِ الأُمَّة فِي الشِّدَّة والرَّخاءِ، بَيْنما شِرْكُ العَرَب فِي الرَّخاء دون الشِّدَّة، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهُمْ: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟

---

(١) تقدم تخريجه مِرارًا، انظر تخريجه (ص٢١٧).

(٢) تقدم تخريجه مِرارًا، انظر تخريجه (ص٨٠).

(٣) تقدَّم تخريجه مِرارًا، انظر تخريجه (ص٢٧٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وصَحَّحه الألبانيُّ في «المشكاة» (٥٣٠٢).

ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمۡ إِلَى ٱلۡبَرِّ إِذَا هُمۡ يُشۡرِكُونَ ﴿٦٥﴾ لِيَكۡفُرُواْ بِمَآ ءَاتَيۡنَٰهُمۡ وَلِيَتَمَتَّعُواْ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ ﴿٦٦﴾ [العنكبوت].

الوَجْه الثَّانِي: أنَّ شِرْكَ مُشْرِكِي هَذِهِ الأُمَّة تَجَاوز الشَّفاعةَ والوساطةَ الَّتي كَانَ يَعْتقدها مُشْركو العَرَبِ إِلَىٰ المُلْك وتَدْبير الكَوْن والإِحْياءِ والإِمَاتة، فقَدْ وجد فِي هَذِهِ الأُمَّة مَنْ يَعْتقد أنَّ تَدْبيرَ الكَوْن بأَسْره يَعُود إِلَىٰ أَقْطابٍ أَرْبعةٍ، كما ذَكَر ذَلِكَ العلَّامة الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي مقدِّمته لكتاب: «الآيات البَيِّنَات فِي عَدَم سماع الأَمْواتِ» للسيِّد نعمان الألوسي، حيث قَالَ بَعْد أَنْ ذَكَر شيئًا من العَقَائدِ الشِّركيَّة الضَّالَّة:

ثُمَّ قال: «وَلَا يَسْتَغْربنَّ أحدٌ هَذَا مِمَّن عَافَاهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ من الشِّرْك عَلَىٰ اخْتِلَافِ أَنْواعِهِ، فإنَّ فِي المُسْلمينَ اليوم مَنْ يُصرِّح بأنَّ فِي الكَوْن مُتصرِّفين من الأَوْلياءِ دون الله تَعَالَىٰ مِمَّن يُسمُّونَهم هنا فِي الشَّام بـ: (المُدْركين) وبـ: (الأَقْطاب) وغَيْرهم، وفِيهِمْ مَنْ يَقُول: نَظْرةٌ من الشَّيخ تَقْلِبُ الشَّقيَّ سعيدًا... ونَحْو ذَلِكَ من الشِّركيَّات».

قَالَ العَلَّامة السَّيِّد رشيد رضا فِي «تفسيره» (١١/ ٣٩١) تحت قولِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]: «أي: لكن ما شَاءَ اللهُ من ذَلِكَ كَانَ مَتَىٰ شاءَ، لا شَأْنَ لي فيه؛ لأنَّه خاصٌّ بالرُّبوبيَّة دون الرِّسالةِ الَّتي وَظِيفتُهَا التَّبليغُ دون التَّكوين.

وقَدْ بَلَغَ من جَهْل الخُرافيِّين من المُسْلمينَ بتَوْحيدِ الله أنَّ مثل هَذِهِ النُّصُوص من آياتِ التَّوْحيدِ لَمْ تَصُدَّ الجَاهِلِينَ به مِنْهم عن دَعْوىٰ قُدْرة الأَنْبياءِ والصَّالحينَ حتَّىٰ المَيِّتين مِنْهم عَلَىٰ كلِّ شيءٍ مِنَ التَّصرُّف فِي نَفْعِهم وضَرِّهم

مِمَّا يَجْعله اللهُ من الكَسْبِ المَقْدور بِمُقْتضىٰ سننه فِي الأَسْباب؛ بل يَعْتقدونَ أنَّ مِنْهم مَنْ يَتصرَّفونَ فِي الكَوْنِ كلِّه؛ كالَّذين يُسمُّونَهم بالأَقْطابِ الأَرْبعَةِ، وإنَّ مِن بَعْض كِبَارِ علماء الأَزْهر فِي هَذَا العَصْر مَنْ يكتبُ هَذَا فِي مجلة الأزهر الرَّسميَّة «نور الإسلام»، فيُفْتِي بجَوَاز دُعَاءِ غَيْر الله من المَوْتىٰ، والاستغاثة بِهِمْ فِي كلِّ ما يَعْجزونَ عَنْه من جَلْب نفعٍ، ودَفْع ضرٍّ، وألَّف بَعْضُهمْ كتابًا فِي إِثْباتِ ذَلِكَ وكَوْن المَيِّتينَ من الصَّالحين يَنْفعون ويَضرُّون بأَنْفسِهِمْ، ويخرجون من قُبُورهم، فيَقْضون حَوَائِجَ مَنْ يَدْعونَهم، ويَسْتغيثون بِهم». اهـ.

أمَّا مُشْركُو العَرَب الَّذين بعث فيهم رَسُول الله ﷺ، فقَدْ أَخْبر اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهم أنَّهم لَمْ يَكُونوا يَعْتقدُونَ فِي مَعْبوداتِهم هَذَا الاعتقادَ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩].

وَقَال تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [يونس: ٣١، ٣٢].

وقَدِ اتَّضح مِنْ هَذِهِ الآيَاتِ أَنَّ مُشْركي العَرَب ما كَانُوا يَعْتقدون فِي آلِهَتِهِمْ أنَّها تُحْيي أو تُمِيت، أو تَخلق أو تَرْزق، ولكنَّهم كَانُوا يَصْرفون إِلَيْهم الرَّغبةَ والرَّهبةَ، والخُشُوعَ والخشيةَ، والذِّلَّة والاستكانةَ، والتَّعْظيمَ وطلبَ الحَوَائِج، لِمَا لَهُمْ عِنْدَ الله من المَكَانةِ والجاهِ الَّذي يَكُونُ سَببًا فِي نَجَاح مَطَالِبِهِمْ، وقَضَاءِ

حَلَالِهِمْ عَلَى حَرَامِهِمْ وَمَعَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَتَلَهُمْ
وَسَبَاهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَّهُمْ وَلَوْ كَانَ مَا تَفْعَلُونَهُ
أَوْ تَسْتَحِلُّونَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَهْدِهِ وَعَشِيرَتِهِ وَأَرْحَامِهِ وَلَكِنَّهُ
وَلَكِنَّ فِي أَكْثَرِ كَثْرَةِ الْأَكْلِ وَالْكَثِيرَةِ وَالْقِلَّةِ وَعَدَدِهِمْ قَلِيلٌ وَعُدَدُهُمْ أَقَلُّ
الْأَرْضِ حَيْثُ وَأَكْثَرُ مَا يَرُدُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ خَوْفٍ وَجُوعٍ وَضَعْفٍ
وَشَقَاءٍ مَعَ قِلَّةِ الْأَعْوَانِ وَكَثْرَةِ الْأَعْدَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكْفُرُوا اللهَ وَتَحُدُّوا بِالْعِبَادَةِ
وَالْخُضُوعِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا الْحَلَالِ عَلَى الَّذِي لَا يَنْبَغِي الْخُضُوعُ إِلَّا لَهُ

وَلَمْ يَزَلْ يَدْعُو عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ صَابِرًا عَلَى مَا أَصَابَهُ فِي سَبِيلِ
ذَلِكَ حَتَّى أَظْهَرَهُ اللهُ عَلَى جَمِيعِ أَعْدَائِهِ فَكَسَرَ الْأَصْنَامَ وَهَدَمَ الْأَوْثَانَ وَلَمْ
يَتَوَفَّهُ اللهُ حَتَّى تَرَكَهَا عَنْهُ صَافِيَةً وَمَحَجَّةً وَاضِحَةً وَبَيَّنَ خَلْقَهُ اللهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ فَلَا صَنَمَ وَلَا وَثَنَ وَلَا سَاحِرَ وَلَا كَاهِنَ وَلَا عَرَّافَ وَلَا مُحَكِّمَ
يُحَكِّمُونَ وَلَا أَحَدَ وَلَا زَيْدَ يُشَرِّعُونَ وَلَا كُرْهًا وَلَا سَادَةً يُطَاعُونَ وَلَا أَئِمَّةً
مِنْ دُونِ اللهِ يُتَّبَعُونَ لِكُلِّ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَاحِدٌ هُوَ اللهُ وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَاحِدٌ هُوَ
الْإِسْلَامُ مُخْتَصَرُ الْكُتُبِ وَاحِدٌ هُوَ الْقُرْآنُ مُتَّبَعُ الْإِمَامِ وَاحِدٌ هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

وَقَدْ تَرَكَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ وَحَكَمَ عَلَى الْمُتَعَدِّي ذَلِكَ كَفَرَةٍ
سَوَاءٌ[1]، مِنْ أَصَحِّ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْفَهْمِ الْوَاضِحِ وَتَرَكُوا ذَلِكَ
الْقَرْيَةَ الْكُفْرِ وَهُوَ الْقُبُورُ يَحْكُمُ السُّرَّةَ عَلَى كُفْرِ الْحَاكِمِ الْفَهْمِ الْفَهْمِ
الْفَهْمِ كَذَلِكَ حَتَّى إِنَّهُ نَقَضَ الْقُبُورَ الْقَلَّةَ الْمُتَفَقَةَ الَّتِي شَيَّدَهَا

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٨٠٣) وأبو يعلى في مسنده ﷺ والحديث من طريقه وسنده حسن
صححه الشيخ الألباني (٢٨٠٣).

وكونُ الله ﷻ بالمرصاد، والحقُّ غالبٌ ليس مغلوبًا، فالجهلُ يبكي طريقَ
الهدى، فتحكمُ بأصحابها عن جادةِ الحقِّ، وتحوكُ بهم عن طريقِ النجاةِ،
وتورثُ الإسلامَ باسمِ الإسلامِ وهو أعظمُ وكيٍّ فيه باسمِ تعظيمِ مَن جاء به
وبلَّغه إليه حتى إذا استأسدَ على تلك الصغيرةِ وهو عليه الكبيرةُ، فأصبحَ ذلك
الضلالُ أمرًا مسلَّمًا به، وصارتْ تلك البدعُ والشركياتُ أعرافًا يعارفُ الناسُ
عليها ويتعاقدونها، ولا إلا مَن رحمَ اللهُ والويلُ حينئذٍ لمَن أنكرها وحاربها
وبادأ الناسَ إلى تركِها، ومِن ثَمَّ فقد أوهى حتى مَن يدَّعون العلمَ كابنِ الحاجِّ
وأضرابِه مَن سوَّدوه في كتبِهم لتعملَ به الأجيالُ القادمةُ فكانوا سببًا في إضلالِ
أممٍ وشعوبًا بأسرِها، وحسبُهم أنهم على حدِّ هلكوا وأهلكوا.

والحقيقةُ أنَّ ابنَ الحاجِّ وأضرابَه كثيرًا من أهلِ العلمِ الذين أثنى اللهُ عليهم
وعلَّمهم بحقٍّ، وإن كثرتْ زلَّاتُهم وبدتْ عيوبُهم، ولعلَّ قائلًا يقولُ: كيف تقولُ
هذا القولَ بحقِّ مَن ذكرتَ شهرتُه وسارتْ كتبُه إلى كلِّ أرضٍ وتحت كلِّ نجمٍ؟

وأقولُ: إنَّ بعدَ الصيتِ وشيوعِ الشهرةِ وكثرةِ المؤلفاتِ لا يُعدُّ صاحبُها
شيخًا ما لم يكنْ دخلًا في تلك الشعابِ التي سلكَها اللهُ في كتابِه، وقرَّرَ فيها
أهلُ العلمِ عنه في آبادِ كلِّ إلى يومِ القيامةِ فسلكَ لهم شرقًا يكرُّ على
مقالتِه الأولى ويثني بها الثاني والأخيرَ، ولكن لمَن عرفَ تلك الشعابَ وقلَّم
أظفارَه عليها وعلمَ وجهةَ إليها قالَ اللهُ تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ
وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

فمَن لم يكنْ من أهلِ التوحيدِ فهو ليس من أهلِ العلمِ وإن بدا حبرًا
يكتبُ ويؤلفُ فإنَّ لا يهدي صاحبَه إلى التوحيدِ ليس بعلمٍ وفي الأثرِ:

«خَيْرُ العِلْمِ ما نَفَع، وخَيْرُ الهَدْي ما اتُّبِعَ»(١).

وفي الدُّعاء المَشهُور المأثور عن النَّبِيِّ ﷺ: «وَأَعُوذُ بكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَمِنْ دَعْوةٍ لا يُسْتَجَابُ لَهَا»(٢).

ومن ثَمَّ تَبيَّن أنَّه لا حُجَّة فيما سَاقَه المُؤلِّف من أقْوالٍ ليُقرِّر بِها الوثنيَّةَ الَّتي أُسِّست عَلَيها عَقِيدةُ الشِّيعة، واللهُ المُستعانُ.

---

(١) أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٢/ ١٦٠)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول في خطبته: «إن أصدق الحديث كلام الله، وأوثق العرى كلمة التقوى،... وخير العلم ما نفع، وخير الهدي ما اتبع...».

(٢) أخرجه مسلم (٧٣) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

فصل

وأمَّا قولُهُ: إذْ لا فَرْقَ بَيْنَ موتِهِ وحياتِهِ، أعني: فِي مُشَاهدتِهِ لأُمَّته، ومَعْرفته بأحْوالهم ونِيَّاتِهم وعَزَائمهم وخَوَاطرهم، ذَلِكَ عنده جليٌّ لا خَفَاءَ فيه.

(ج) قلتُ: وهذِهِ أعْظمُ بَلِيَّةً، وأكْبرُ فِرْيةً، وأقْبحُ كَذِبًا، وأشْنَعُ ضَلالًا، فسُحْقًا لأدْعياء العِلْمِ، ودُعَاة البَاطِل، ومُروِّجي الوَثنيَّة، فهلَّا قَرأ هَذَا كتابَ الله لِيَرىٰ فيه الآياتِ القرآنيَّةَ الَّتي تُصرِّح بنَفْي عِلْمِ الغَيْب عنه وعَنْ غَيْره؛ كقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥].

وكقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩].

وكقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وكقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وَفِي «صحيحِ البُخاريِّ» مِنْ حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَفَاتِحُ الغَيْب خَمْسٌ»، ثُمَّ تَلَا قَوْلَه تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي

نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ [لقمان: ٣٤]»[(١)].

وفي كتاب التَّوحيد لابْنِ خزيْمة عن لقيط بن عامر أنَّه خَرَج وافدًا إِلَىٰ رَسُول الله ﷺ، ومَعَه نَهيك بن عاصم بن مالك بن المُنْتَفِق، قال: فقَدِمْنَا المَدِينَةَ لسلخ رجب، فصَلَّينا معه صلاةَ الغَدَاة، فقامَ رَسُولُ الله ﷺ فِي النَّاس خطيبًا، فقال: «أيُّها النَّاسُ، إنِّي قَدْ خَبَّأتُ لَكُمْ صَوْتي منذ أَرْبَعة أيَّام، أَلا لأُسْمِعكم، فهَلْ من امرئٍ بَعَثه قَوْمُهُ؟»، فقَالُوا: اعْلَمْ لنا ما يَقُول رَسُولُ الله ﷺ لَعلَّه أَنْ يُلْهيه حديث نفسِهِ، أو حديث صاحِبِهِ، أو تُلْهيه الضَّلالةُ «أَلا إنِّي مَسْؤولٌ: هَلْ بَلَّغْت؟ أَلا اسْمَعوا تَعِيشُوا، أَلا اجْلِسُوا، أَلا اجْلِسُوا»، فجَلَس النَّاسُ، وقمتُ أنَا وصَاحبي حتَّىٰ إِذَا فَرَغ لنا فؤادُهُ وبصرُهُ. قلتُ: يا رَسُول الله، هَلْ عِنْدك من عِلْمِ الغَيْب؟ فضَحِكَ لعمر الله، وهزَّ رَأْسَه، وعَلِمَ أنِّي أَبْتَغي تَسقُّطه، فقالَ: «ضنَّ ربُّك بمَفَاتِيح خَمْسٍ من الغَيْب لا يَعْلمهنَّ إلَّا الله»، وأَشَار بيدِهِ. فقلتُ: وما هنَّ يا رَسُولَ الله؟ قال: «عِلْمُ المَنيَّةِ، قَدْ عَلِمَ متَىٰ مَنيَّة أَحَدِكُمْ، وَلا تَعْلمُونَه، وعِلْمُ يَوْمِ الغَيْث يُشْرِفُ عَلَيكم أَزِلين مُشْفِقِينَ، فيَظلُّ يَضحك قَدْ عَلِمَ أنَّ غَوْثَكم قَرِيبٌ». قَالَ لقيطٌ: فقلتُ: لَنْ نعدمَ من ربٍّ يَضحك خيرًا يا رَسُولَ الله. قال: «وعِلْمُ مَا فِي غَدٍ، قَدْ عَلِمَ مَا أَنْتَ طَاعِمٌ غَدًا وَلا تَعْلَمُهُ، وَعِلْمُ يَوْمِ السَّاعَةِ». قالَ: وأَحْسبه ذَكَر ما فِي الأَرْحام»[(٢)].

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٧).

(٢) أخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٤٦١-٤٧٦)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٤/ ١٣ عالم الكتب)، وفي «السُّنَّة» (٢/ ٤٨٥، ٤٨٦)، وابن أبي عاصم في «السنَّة» (٦٣٦)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢١١-٢١٣)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٦٠-٥٦٣ المعرفة) وقال: صحيح الإسناد. وذكره

الحديث بطُولِهِ (ص١٢٢- ١٢٥)، وقَدْ تكلَّمَ عَلَىٰ سَنَدِهِ، وصَحَّحه ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابِهِ: «زاد المعاد»، ومَعْنَىٰ: «ضَنَّ ربُّكَ بِخَمْسٍ»، أي: اسْتَأْثر بعِلْمِهَا دُونَ غَيْره.

وفي «الصَّحيحين» عَنْ أمِّ سَلَمة رضي الله عنها أنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَمِعَ جَلبةَ بباب حُجْرتِهِ، فخَرَج إِلَيْهم، فقال: «أَلا إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وإِنَّمَا يَأْتِينِي الخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فأَقْضِي لَهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنْ نَارٍ، فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذَرْهَا»(١).

قَالَ ابْنُ دقيق العيد: «فيهِ دليلٌ عَلَىٰ إِجْراءِ الأَحْكام عَلَىٰ الظَّاهر، وإِعْلام النَّاس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي ذَلِكَ كغيرِهِ، وإِنْ كَانَ يَفْترق عَنْهم فِي اطِّلاعِهِ عَلَىٰ ما يُطْلعه اللهُ عليه من الغُيُوبِ البَاطِنة، وذَلِكَ فِي أُمُورٍ مَخْصوصةٍ لا فِي الأَحْكامِ العامَّة»(٢).

وبِهذا يُعْلَمُ أنَّ ابْنَ الحاج إمَّا جاهلٌ، وإمَّا ضالٌّ مُجَازفٌ مُفْترٍ عَلَىٰ الله وعلىٰ رَسُولِهِ الباطلَ والمُحالَ؛ ليُرَوِّجَ الخُرَافاتِ الباطلةَ، والادِّعَاءاتِ الكاذبةَ، فهَاهُوَ رَسُولُ الله ﷺ يَنْفي عن نفسِهِ عِلْمَ الغَيْبِ، ويُبيِّن أنَّ ذَلِكَ من خَصَائِصِ الأُلوهيَّة الَّتي مَنَعها الله عن غَيْره، وَانْفَرَد بِها وحده، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ضَنَّ ربُّك بِخَمْسٍ..»، وقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ

=

الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٣٨- ٣٤٠) وقال: «رواه عبد الله، والطبراني بنحوه، وأحد طريقي عبد الله إسنادها متصل، ورجالها ثقات، والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسلٌ عن عاصم بن لقيط: أن لقيطًا...». وقد تعقَّبه الألبانيُّ في «الصحيحة» (٦/ ٧٣٤-٧٣٦) تحت رقم (٢٨١٠)، فضعَّف إسناده، لكن يشهد للفقرة المشار إليها حديث ابن عمر رضي الله عنهما، في صحيح البخاري (٤٦٢٧) و(٤٦٩٧).

(١) أخرجه البخاري (٧١٨٤)، ومسلم (١٧١٣).

(٢) «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» لابن دقيق العيد (ص ٤٦٦).

ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن: ٢٦-٢٨].

فقولُهُ: ﴿إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ اسْتِثْناءٌ لمَنِ ارْتَضىٰ من الرُّسُل، فإنه يُعْلِمُهمْ بِشَيءٍ من غَيْبِهِ ليدلَّ عَلَىٰ صِدْقِ رِسَالاتِهِمْ، ولَيْس اطِّلاعهم عَلَىٰ شيءٍ من غَيْبِهِ اطِّلاعًا لَهم عَلَىٰ كلِّه، فذَلِكَ شيءٌ يختصُّ به وحده دون سِوَاهُ، ولِهَذا قَالَ العلَّامة القُرطبيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ العُلَماءُ: لَمَّا تَمدح اللهُ سُبْحانه بعِلْمِ الغَيْبِ، وَاسْتَأثر به دون خَلْقِهِ، كَانَ فيه دليلٌ أنَّه لا يعلم الغيبَ أحدٌ سِوَاهُ، ثُمَّ اسْتَثْنىٰ مَنِ ارْتَضىٰ من الرُّسُل، فأَوْدَعهم ما شاء من غَيْبِهِ بطَرِيقِ الوَحْي، وجَعَله مُعْجزةً لَهم، ودلالةً صادقةً عَلَىٰ نُبوَّتِهم». اهـ(١).

وقَدْ صرَّح النَّبِيُّ ﷺ في الحديثين السَّابِقَيْن بنَفْي عِلْمِ الغَيْب عن نفسِهِ وهو حيٌّ، فكيف يُدَّعىٰ له بَعْد موتِهِ؟ ولَمَّا قَالَ ذُو الخُوَيْصِرَة ما قَالَ عند قَسْم الغَنَائم يوم الجِعرانة، فاستأذنَ خالدُ بن الوليد رَسُولَ الله ﷺ في قَتْله، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعلَّه أن يكونَ يُصلِّي». فقال: وكَمْ من مصلٍّ يَقُول بلسانِهِ ما ليس في قَلْبه! فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إنِّي لَم أُومَر أن أَنقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاس»(٢).

وقِصَّة بَنِي أُبَيْرِقٍ الَّذين عَدَوْا عَلَىٰ بيتٍ لبَعْض الأَنْصار، فنقبوه ليلًا، وأَخَذُوا ما فيه، ولَمَّا اشْتكَىٰ صاحبُ الدَّار إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ما وَقَع له واتَّهمهم بذلك، أَرْسلوا إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أُسَيْرَ بن عروة وأُنَاسًا معه، فقَالُوا للنَّبِيِّ ﷺ: إنَّ فُلَانًا عَمَد إِلَىٰ أَهْلِ بيتٍ منَّا لَهم إسلامٌ وصلاحٌ، فرَمَاهم بالسَّرقة من غير ثبتٍ ولا بَيِّنَةٍ،

---

(١) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه.

ولَمَّا عادَ المُشتكي إلى النَّبيِّ ﷺ قال له: «عمدتَ إلى أهل بيتٍ لهم إسلامٌ وصلاحٌ فرميتهم بالسَّرقةِ من غيرِ لَبَبٍ ولا بيِّنةٍ»[(١)]، فأنزل اللهُ تعالى قولَه: ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٧، ١٠٨]. اهـ. باختصارٍ من «سنن التِّرمذي».

وقالَ: قالَ أبو عيسى[(٢)]: «لا نَعْلمُ أحدًا أسْنَده غيرَ مُحمَّد بن سلمة الحَرَّاني[(٣)]، ورَوَى يُونُس بن بُكَير وغيره هَذَا الحديثَ عن مُحمَّد بن إسحاق عن عاصم[(٤)] بن عمر[(٥)] بن قَتَادَة، ولَمْ يَذْكروا فيه عن أبيه، عن جدِّه»[(٦)].

فلَوْ كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَعْلم الغيبَ لَمَا خَفِيَ عليه أمْرُ هؤلاء حتَّى نزل عليه القرآنُ.

ولقَدِ ابْتُلِيَ ﷺ في عِرْضه حَيْث رُمِيت زَوْجته أمُّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فمَكَث مدَّةً لا يَعْلم حقيقةَ الأمْر الَّذي رُمِيَتْ به، ورُغْم أنَّه كَانَ يُحسن الظَّنَّ بأهْله، إلَّا أنَّ ما أشاعه المنافقون من إشاعاتٍ أثَّرت في نفس النَّبيِّ الكريم ﷺ،

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٣٦)، وحسنه الألباني في «صحيح وضعيف سنن الترمذي».

(٢) الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، سمع قتيبة بن سعيد، وسويد بن نصر، وعلي بن حجر، وطبقتهم، وتفقَّه في الحديث على البخاري، له كتاب الجامع، توفي سنة (٢٧٩). «تذكرة» (ص٦٣٣).

(٣) محمد بن سلمة الحراني الباهلي، مولاهم أبو عبد الله، عن ابن عجلان، وابن إسحاق، وهشام بن حسان، وغيرهم. قال ابن سعد: كَانَ ثقةً، فاضلًا، عالِمًا، مفتيًا. مات آخر سنة (١٩١)، وله في مسلم فرد حديث. «خلاصة» (٢٧٩).

(٤) عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأنصاري الظفري أبو عمرو المدني، عن أبيه وجابر، وثَّقه ابن معين، وابن سعد، وكان له علمٌ بالسِّير، مات سنة (١٢٠)، وقيل: (١٢٧). «خلاصة» (١٥٥).

(٥) عمر بن قتادة بن النعمان المدني الأنصاري عن أبيه، وعنه ابنه عاصم، وثَّقه ابن حبان. «خلاصة» (٢٤٢).

(٦) أخرجه الترمذي (٣٠٣٦)، وحسنه الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن الترمذي».

فَاسْتَشَار عليًّا وأسامة رضي الله عنهما فِي شَأْنِها، وسأَلَ الجارية[1]، ولَمْ يَعْلم كذب المُنَافقين فِي هَذَا الأَمْر المُهِمِّ الَّذي يَتعلَّق بأهلِهِ، حتَّىٰ أنزلَ اللهُ تَعَالَىٰ الآياتِ من سورة النُّور حَيْثُ قَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم﴾ [النور: ١١]، والقصَّةُ ثابتةٌ فِي «الصَّحيحين» وغَيْرهما[2].

ولَمَّا أُشِيع فِي غزوة الحديبية أنَّ عثمان قَدْ قُتِلَ، وكان ذَلِكَ كذبًا، ولَمْ يَعْلم النَّبِيُّ ﷺ حقيقةَ الأمر، لذَلِكَ طلبَ من أصحابِهِ رضي الله عنهم أَنْ يُبَايعوه عَلَىٰ الموتِ، أو عَلَىٰ ألَّا يَفِرُّوا ليُنَاجز القومَ من أَجْل تلك الإشاعة، ففعلوا، ولَوْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْلمُ الغيبَ لاطَّلع عَلَىٰ أنَّ عثمان حيٌّ، ولَمْ يكن بحاجةٍ إِلَىٰ تلك البَيْعة[3].

ولا يعكِّر عليه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ بايَعَ عنه بشمالِهِ، فذلك ليكونَ له شرفُ البَيْعة، وبذل النَّفْس لله تَعَالَىٰ، كما قَدْ صنع ذَلِكَ بذَهَابه إِلَىٰ أَهْلِ مكَّة، الَّذين يَعْرفهم بأنَّهم ألدُّ عدوٍّ لهم وللنَّبِيِّ ﷺ الَّذي آمنوا به، وقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصغِي إِلَىٰ حديث بَعْض المنافقين حين يأتي إليه بِما حَبَاه اللهُ من كرم السَّجايا، وحسن الخُلُق، فيَخْرج المنافقُ من عنده ﷺ فيَقُول: إنَّما مُحمَّدٌ أُذُنٌ، ولَمْ يَعْلم النَّبِيُّ ﷺ ما فِي نفس ذَلِكَ المنافق حين كَانَ يُكلِّمه، ولا ما سيَقُوله إِذَا خَرَج، حتَّىٰ أنزلَ اللهُ فيه: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ [التوبة: ٦١][4].

---

(١) الجارية هي بريرة مولاة عائشة، قيل: كانت مولاة لقوم من الأنصار، وقيل غير ذلك، قصة شراء عائشة لها ثابتة في «الصحيحين»، وفيها عن عائشة: كانت في بريرة ثلاث سنن. ترجمها في «الاستيعاب» (٤/ ٢٤٢)، وفي «الإصابة» (٤/ ٢٤٥)، ولم تذكر وفاتها، وسقطت ترجمتها من كتاب «سير أعلام النبلاء» للذهبي.

(٢) راجع: صحيح البخاري (٢٦٦١، ٤٧٥٠، ٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠).

(٣) راجع له صحيح البخاري (٣٦٥٧).

(٤) ذكر ذلك ابن إسحاق في «مغازيه»، وعنه ابن هشام في السيرة (٢/ ١٢٦ طه عبد الرؤوف)، وأخبره =

فَأَخْبَرَه اللهُ تَعَالَىٰ بِما يَقُولُه المُنَافقون الأشرارُ بعد أن كَانَ لا يَعْلمه، ولَمَّا أَسَّسَ المُنَافقون مَسْجدَ الضِّرار، وطَلَبوا من النَّبيِّ ﷺ أن يُصلِّي لَهُمْ فيه قَبْل أن يُسَافِرَ إِلَىٰ تبوك، فاعْتَذر إليهم، ووَعَدهم بذَلِكَ عند رُجُوعِهِ، ولَمَّا رَجَع وقَارَب المدينةَ، أَنْزَل اللهُ عَزَّوَجَلَّ قَوْلَه: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾[1] [التوبة: ١٠٧].

ولَمْ يَعْلم النَّبيُّ ﷺ ما تَستَّروا عليه قبل ذَلِكَ من الغَدْر والخيانةِ.

وفي «صحيح البخاريِّ» من حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عَفْرَاء[2] قالت: «جاء النَّبيُّ ﷺ يدخل حين بُنِي عليَّ، فجَلَس عَلَىٰ فِرَاشِي كمَجْلسك مِنِّي، فجَعَلتْ جُوَيْرِياتٌ لنا يَضْربن بالدُّفِّ، ويَنْدبن مَنْ قُتِل من آبائي يَوْمَ بدرٍ، إِذْ قَالَتْ إحداهنَّ:

وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ

فقال: «دَعِي هَذِهِ، وقُولِي بالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ»[3].

قَالَ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «زادَ في رواية حَمَّاد بن سلمة: «لا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللهُ»[4]، فأشارَ إِلَىٰ عِلَّة المنع...».

=

(١) أخرجه ابن جرير (١١/ ٣٦٢ ط هجر) عن ابن إسحاق في تفسير سورة التوبة عند الآية (٦١).

(٢) راجع لذلك تفسير ابن جرير (١١/ ٣٦٢ ـ ٣٦٨ ط هجر)، ورقم الآية (١٠٧) من سورة التوبة.

(٣) الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية النجارية، لها صحبة ورواية، زارها النبي ﷺ صبية فجلس على فراشها حين دخل بها، وتوفيت في خلافة عبد الملك سنة (٧٩هـ). انظر: أعلام النبلاء (٣/ ١٩٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٢٧).

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٠١) و(٥١٢٧).

إِلَىٰ أَنْ قال: «وإنَّما أنكر عليها ما ذُكِر مِن الإطْراءِ حَيْث أطْلَقَتْ عِلْمَ الغيب له، وَهُوَ صفةٌ تختصُّ بالله تَعَالَىٰ، كما قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وقوله لِنَبيِّه: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وَسَائِرُ ما كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْبر به من الغُيُوبِ بإعْلام الله تَعَالَىٰ إيَّاه، لا أنَّه يَسْتقلُّ بعِلْمِ ذَلِكَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧]». اهـ[1].

وفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ بنت قيس[2] قالت: «خَطَبَنِي أبو جَهْمٍ[3] ومُعَاوِيَةُ[4]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْم فَرَجُلٌ لا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلوكٌ لا مَالَ لَهُ، وَلَكِنِ انْكِحِي أُسَامَةَ»[5].

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٢٠٣).

(٢) فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية أخت الضحاك بن قيس، كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي فطلَّقها، فخطبها أبو جهم ومعاوية، فنصحها رسول الله ﷺ، وأشار عليها أن تنكح أسامة، فنكحت أسامة. توفيت في خلافة معاوية. ترجمها في «تقريب» (٢/ ٦٠٩)، «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٣١٩).

(٣) أبو جهم بن حذيفة القرشي العدوي، قيل: كَانَ اسمه عبيد، وهو من مسلمة الفتح، كَانَ ممن بنى البيت في الجاهلية، وعُمِّر حتَّىٰ بنىٰ فيه مع ابن الزبير، وبين العمارتين أكثر من ثمانين سنة، وكان علَّامة بالنَّسَب، وهو الَّذي قال فيه النَّبِيُّ ﷺ لفاطمة بنت قيس: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعلُوكٌ». اهـ. «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٥٦).

(٤) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أميَّة الأموي الخليفة الصحابي، أسلم قبل الفتح وكتب الوحي، ومات في رجب سنة (٦٠)، وقد قارب الثمانين. اهـ. «تقريب» (٢/ ٢٥٩)، وترجمه في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ١١٩) وما بعدها. انظر صفحة (١٢٨).

(٥) أخرجه مسلم (١٤٨٠).

فلو كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْلمُ الغيبَ لَعَلِمَ أنَّ معاويةَ سَيَكون مَلِكًا، وسَيَكُونُ أَغْنَىٰ العَرَب.

وبالجُمْلة: فمَنْ تَتبَّع الكتابَ والسُّنَّةَ سَيَجِدُ من الأدلَّة ما لا يُحْصىٰ عَلَىٰ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَعْلم شيئًا من الغَيْبِ إلَّا ما عَلَّمه اللهُ تَعَالَىٰ.

فصل: في نفي علم الغيب عنه ﷺ في البرزخ

وكلُّ ما تَقدَّم من الأدلَّة بالنِّسبة إِلَىٰ نَفْي عِلْمِ الغَيْب عنه فِي الحياة الدُّنيويَّة، وإِلَيْك ما يدلُّ عَلَىٰ نَفْي الغَيْب عنه ﷺ فِي الحياة البرزخيَّة.

ففي «صحيح البخاريِّ» من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: خطب النَّبِيُّ ﷺ، فقال: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَىٰ اللهِ حُفَاةً عُرَاةً كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ، وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ، ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَىٰ يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ يُجَاءُ بِرِجَالٍ فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي. فَيُقَالُ: لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [المائدة: ١١٧]»[(١)].

وَقَدْ ثَبَتَ مثلُ ذَلِكَ من حديث أنسٍ، وسَهْل بن سَعْدٍ[(٢)]، وأبي هريرة، وأسماء بنت أبي بكرٍ[(٣)]،.....

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٥).

(٢) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري الساعدي، الإمام الفاضل المعمر، توفي سنة إحدىٰ وتسعين وقد قارب المئة. «الإصابة» (٢/ ٨٧).

(٣) أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، تُسمَّىٰ: «ذات النطاقين»؛ لأنَّها شقَّت نطاقها نصفين: نصفًا انتطقت به، ونصفًا شدَّت به سفرة النَّبِيِّ ﷺ، وأبي بكر حين هاجرا، كانت أسنَّ من أختها عائشة بـ (١٣) عامًا، عُمِّرت طويلًا، وتُوفِّيت رضي الله عنها في عام (٧٣) بعد قتل ابنها. «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٨٧)، «الإصابة» (٤/ ٢٢٤).

وسعيد بن المُسَيّب[1] عن جماعةٍ من الصَّحابة عند البخاريِّ في كتاب (الرقاق)، باب (ما جَاءَ فِي الحَوْضِ).

فكَمَا أَخبر عن عَدَم عِلْمِهِ بشَيءٍ من الغَيْب في الدُّنيا في الأحاديث السَّابقة؛ إمَّا صراحةً، وإمَّا لُزُومًا - أَخبر في هَذَا الحديثِ وَمَا جاءَ في مَعْناه من أَحَادِيثِ الحَوْض، والَّتِي لا يُمكن اسْتِقْصَاؤُها الآن - أنَّه لا يَعْلم بعد موته شيئًا من أَعْمالِهم ولا أَحْوالِهم، بل قَدْ كَانَ في حياتِهِ شهيدًا عَلَيهم بأَعْمالِهم الظَّاهرة، والْتِزَامهم العلنيِّ بِمُتَابعتِهِ أو عَدَمها، فلمَّا توفَّاه الله كَانَ هو وَحْده الرَّقيبَ عليهم، والعليمَ بأَحْوالِهم وأَعْمالِهم.

وبالتَّأمُّل يَظْهر الفرقُ بَيْنَ الكَلِمَتيْنِ، أي: كلمة (رقيب) وكلمة (شهيد)، فالمُعبَّر بِها في حقِّ النَّبيِّ ﷺ كلمة: (شهيد)، وهي مأخوذةٌ من المُشَاهدة، وهي الرُّؤية البَصَريَّة، فقولُهُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾، أي: حالَ حَيَاتي في حال مُشَاهدتِي لَهم عَلِمْتُ مِنْ أَحْوَالِهم ما يَجْعلنِي أَشْهد عَلَيهم بِمَا رأيتُ وسمعتُ وعلمتُ مِنْ أَحْوَالِهم وسُلُوكِهم، من إيمانٍ ومتابعةٍ، أَوْ كفرٍ ومُنَابذةٍ.

أَمَّا بَعْد وَفَاتي فقَدْ فاتَ ذَلِكَ بغِيَابي عَنْهم، ولَمْ يَبْقَ إلَّا عِلْمك بِهم، ورِقَابتك عَلَيهم، ومُشَاهدتك لأَحْوالِهم وضَمَائرهم ونِيَّاتِهم؛ ذَلِكَ لأنَّك عَلَىٰ كلِّ شيءٍ

= «الاستيعاب» (٤/ ٢٢٨).

(١) سعيد بن المسيّب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي الإمام العالم، عالِم أهل المدينة، وأحد الفقهاء السبعة، ولد لسنتين مَضَتا من خلافة عمر، وقيل لأربع، رأى عمر، وسمع من عثمان، وعلي، وأبي هريرة، وغيرهم. وعنه الزهري وغيره. توفي سنة (٩٣)، وقيل: سنة (٩٤)، وقيل: سنة (١٠٥)، وهذا القولُ ضعيفٌ. «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢١٧)، «تذكرة الحفاظ» (١/ ٥٤).

شهيدٌ، وبكلِّ شيءٍ محيطٌ، فهم خلقٌ من خَلْقك، يَنْفُذُ فيهم أَمْرُكَ، وتُحِيطُ بِهم قُدْرتك ورقَابَتُك، وتُحْصي أعمالَهم بعِلْمك الَّذي لا يَفُوته شيءٌ، فكلمة (رقيب) تُفِيد السَّيطرةَ التَّامَّةَ، والْهَيمنةَ الكاملةَ، والعِلْمَ الشَّاملَ الَّذي يُحْصي دقائقَ الأُمُور فضلًا عن جَلَائلها، وصِغَارَ الأَعْمال فضلًا عن كِبَارها، وبِما سطَّرته من أدلَّةٍ يَتَّضح كَذِبُ ابْنِ الحَاجِّ العَبْدَرِي بادِّعائه عِلْمَ الغَيْب للنَّبِيِّ ﷺ، وَافْتِرَائِهِ عَلَىٰ الله ورَسُولِهِ هو ومَنِ اعْتَقد عَقِيدتَه، ورَأَىٰ رَأْيه، بَلْ لَوْ ماتَ أحدٌ عَلَىٰ هَذِهِ العقيدة؛ ماتَ عَلَىٰ الكُفْر المُخْرِجِ من المِلَّةِ، المُخلِّد فِي النَّار.

﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، والأَمْواتُ مِمَّن فِي السَّمواتِ، أو فِي الأرضِ.

فصل: في إخباره بشيء من الغيب ممَّا علَّمه الله إيَّاه

وقَدْ ثَبَت أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخبر عن أَشْياءَ من عِلْمِ الغَيْب وَقَعتْ كما أَخبر عَنْها؛ منها ما وَقَع فِي حياتِهِ[(١)]، ومِنْها ما تَحقَّق بعد موتِهِ فِي حياة الصَّحابة؛ كالفُتُوح، وقَتْل عُثْمَان[(٢)]، ومُشَاركة أُمِّ حَرَام بنت مَلْحَان[(٣)] فِي أوَّل غَزْوةٍ فِي البحر، وَهِيَ غَزْوة قُبْرُص[(٤)]، وَقَتْل عليِّ بن أبي طالبٍ، وأخبار الخوارج، وغير ذَلِكَ.

وَمِنْها ما تَحقَّق بَعْد ذَلِكَ بزمنٍ قريبٍ أو بعيدٍ؛ كظُهُور نارٍ بالحجاز تُضِيء لَهَا أعناقُ الإبِلِ ببُصْرىٰ[(٥)]، وقَدْ تحقَّق ذَلِكَ فِي عام (٦٥٤ هجرية).

وكفتح القسطنطينيَّة، وقَدْ تَحقَّق فِي أَوَاسط القرن التَّاسع الهجريِّ عَلَىٰ يد

---

(١) كإخباره عن قتل أُميَّة بن خلف. راجع له «صحيح البخاري» (٣٦٣٢).

(٢) انظر: الحديث رقم (٦٢١٦) من «صحيح البخاري».

(٣) هي أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام، أخت أم سليم، وخالة أنس بن مالك، تَزوَّجها عُبَادة بن الصامت، وغزا بِها إلىٰ قبرص سنة (٢٨)، وعند رُجُوعهم قرّبت لَهَا بغلةٌ لتركبها بعد أن خرجوا من البحر، فصرعتها فماتت. وتَحقَّق بذلك عَلَمٌ من أعلام النُّبوَّة. حديثها في «الصحيحين». «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٣١٦).

(٤) راجع له «صحيح البخاري» رقم (٦٢٨٢).

(٥) أخرج البخاري (٧١١٨)، ومسلم (٢٩٠٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الإبِلِ بِبُصْرَىٰ».

محمد الفاتح العثماني[١]، وستُفْتَح مَرَّةً أُخرىٰ هي وروما، وَهِيَ تُفْتح بَعْد روما قُبَيل خُرُوج الدَّجَّال، أَوْ عند خُرُوج الدَّجَّال[٢].

ومِنْها ما تَحقَّق فِي هَذَا الوقت؛ كتَقَارب الزَّمن، أي: تَقَارب المسافات[٣]، وغَيْر ذَلِكَ.

ولَمْ تَزَلْ مُعْجزاتُهُ ﷺ تَتجدَّد إِلَىٰ يَوْم القيامة، ولَيْس فِي شيءٍ من ذَلِكَ دليلٌ عَلَىٰ عِلْمه الغَيْبَ، فعِلْمُ الغَيْب العامِّ اسْتَأثَر اللهُ به وَحْده، وما أَطْلَع الله عليه رُسُله - صلواتُ الله وسلامُهُ عليهم أجمعين - إنَّما هو شيءٌ قليلٌ من عِلْمِ الغَيْب العامِّ ليدلَّ عَلَىٰ صِدْقِ رِسَالاتِهم.

ونَبيُّنا ﷺ أكثرهم مُعْجزةً، ومَعَ هَذَا فإنَّ ما أَطْلعه اللهُ عليه وأَخْبره به من عِلْمِ الغَيْبِ قطرةٌ من بَحْرٍ، وذرَّةٌ فِي قَفْرٍ، وقَدْ خَاطَبه اللهُ بقولِهِ: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ

---

(١) محمد الفاتح: قال في «شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٤٤): هو سابع ملوك بَني عثمان السُّلطان محمد بن السلطان مراد خان، ولد سنة خمس وثلاثين وثمان مئة، وولي السلطنة سنة (٨٥٦)، وكانت مدة ولايته إحدىٰ وثلاثين سنة. قال في «الأعلام»: كَانَ من أعاظم سلاطين بني عثمان وهو الملك الضليل الفاضل النبيل العظيم الجليل، أعظم الملوك جهادًا، وأقواهم إقدامًا واجتهادًا، وأثبتهم جأشًا وفؤادًا، وأكثرهم تَوكُّلًا علىٰ الله، واعتمادًا... له مناقب جميلة، ومزايا فاضلة جليلة، وآثار باقية فِي صفحات الليالي والأيام، ومآثر لا يَمْحوها تَعاقُب السنين والأعوام، وغزوات كسر بِها أصلاب الصلبان والأصنام، من أعظمها: فتح القسطنطينية الكبرىٰ، وسَاقَ إليها السُّفن تجري رخاء؛ برًّا وبَحرًا... وحَاصَرها خمسين يومًا أشدَّ الحصار، وضَيَّق علىٰ مَنْ فيها من الكفار الفجَّار حتَّىٰ فتح إسطنبول في يوم (٥١)، وهو يوم الأربعاء (٢٠) من جمادىٰ الآخرة سنة سبع وخمسين، وصلَّىٰ صلاة الجمعة فِي أكبر كنائس النَّصارىٰ، وهي كنيسة أيا صوفيا، وتوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (٨٨٦).اهـ

(٢) راجع «صحيح مسلم» (٢٩٢٠).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» الحديث رقم (٧١٢١)، و(٧٠٦١).

﴿ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا ۖ فَٱصْبِرْ ۖ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [هود: ٤٩].

فصلَّىٰ الله وسلَّم عليه، لقَدْ نَصَح لأُمَّته، وبيَّن لهم الحقَّ واضحًا لا غُبار عليه، ولكن نَعُوذُ بالله من عَمَىٰ القُلُوبِ، وطَمْس البَصَائر، وسَيْطرة الشَّيطانِ، وَاسْتِحْكام الخِذْلانِ.

فائدة:

قَدْ وَرَدتْ أَحَاديثُ تَدُلُّ عَلَىٰ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُبلَّغ صلاةَ المُصلِّين وسَلَامُ المُسْلمين عليه من أُمَّته أَيْنما كَانُوا، كَمَا وَرَدَ فِي العَرْض ما يَنْبغي الإلْمَامُ به، وبيان الحقِّ فيه لتَعَلُّقه بالمَوْضوع الَّذي نُعَالجه:

فمِنْها حديث عليِّ بن الحسين الَّذي سَبَقَ غير مَرَّةٍ، وَفِيهِ: «وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ وَتَسْلِيمَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»(١).

وعَنْ أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَجْعَلوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، ولا تَجْعلوا قَبْري عِيدًا، وصَلُّوا عليَّ، فإنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلغني حَيْثُ كُنْتم»(٢).

وعنِ ابْنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»(٣).

وعَنْ أيُّوب - قال: وهو السَّخْتيَانِي - قال: «بَلَغنِي - واللهُ أَعْلم - أنَّ مَلَكًا

---

(١) سبق تخريجه (ص٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٢/ ٣٦٧) (٨٧٩٠) بسندٍ حسنٍ.

(٣) أخرجه النسائي (١٢٨٢)، والدارمي (٢٨١٦) كما في «المشكاة» (٩٢٥)، قال مُحقِّقه الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إسنادُهُ صحيحٌ، وصَحَّحه الحاكم، ووثَّقه الذهبيُّ».

مُوكَّلٌ بكلِّ مَنْ صلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ حتَّىٰ يبلغه النَّبِيَّ ﷺ»، رَوَاهُ إسماعيلُ القَاضِي فِي كتاب «الصَّلاة عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ»(١).

وبِهَذَا يَتبيَّنُ أنَّ صلاةَ المُصَلِّين عليه، وسَلَامَ المُسَلِّمين عليه تُبلَّغ إليه، لا أنَّه يَسْمع ذَلِكَ بنفسِهِ، وعَنْ أَبِي هريرة رضي الله عنه قالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّىٰ أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»(٢).

قلتُ: يَظْهر من هَذَا الحديث مُعَارضتُهُ للأحاديثِ السَّابقة حَيْث ذكر فيها أنَّه يبلَّغ الصَّلاة والسَّلام بوَاسِطة المَلَائكة، وفِي هَذَا الحديثِ قال: «إلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّىٰ أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

وذَلِكَ أنَّه قَدْ يَفهم منه بعضُ النَّاس أنَّ ردَّ الرُّوح يترتَّب عليه سَمَاع السَّلام بنفسِهِ، وعلىٰ هَذَا فلا بُدَّ من الجَمْع بَيْنه وبَيْن الأحاديث السَّابقة بحَمْل تلك الأحاديثِ عَلَىٰ النَّائي، وحَمْل هَذَا الحديث عَلَىٰ مَنْ صلَّىٰ عليه عند قَبْره، وقَدْ وَرَد بِهذا الجَمْع حديثٌ رَوَاه البيهقيُّ فِي «شُعَب الإيمان» عن أبي هريرة رضي الله عنه مَرْفوعًا بلَفْظ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ نَائِيًا أُبْلِغْتُهُ»(٣)، لكن قَالَ الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَعْليقه عَلَىٰ «المشكاة»: «فِي إسنادِهِ محمد بن مروان السُّدِّي، وهو كَذَّابٌ، وَلِذَلِكَ أَوْرَده ابْنُ الجوزيِّ فِي «الموضوعات»،

---

(١) رواه إسماعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة رقم (٢٤)، قال مُحقِّقه: سندُهُ إلىٰ أيوب (وهو السختياني) صحيحٌ، وهو مرفوع في صورة مقطوع إلَّا أنه لا يُقَال بالرأي، ويشهد له الحديث المتقدم (٢١) - يشير إلىٰ حديث ابن مسعود -.

(٢) رواه أبو داود (٢٠٤٢)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٥/ ٤٠٢)، وحَسَّنه الألبانيُّ «المشكاة» (٩٢٥).

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ١٤٠).

لكن تُعقّب بأنَّ له مُتابعًا يَنْجو به الحديث من إطْلاقِ الوَضْع عليه، ويظلُّ في حَيِّزِ الضَّعيف، مع أنَّ ابْنَ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر أنَّ مَعْناه صحيحٌ ثابتٌ بأحاديثَ، كأنَّه يُشِير إِلَىٰ الأحاديثِ المُتقدِّمة رقم (٩٢٤، ٩٢٥)».

قلت: الَّذي رأيتُهُ أنَّ شيخَ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَكَم عَلَىٰ الحديث بالوَضْع، حيث قَالَ في «الفتاوىٰ» في ردِّه عَلَىٰ الأخنائي (٢٧/ ٢٤١): «ومِنْها: أنَّه لَمَّا أراد أن يُثبتَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يسمع من القُرْب، ويبلِّغ الصَّلاة والسَّلام من البُعْد، لَمْ يذكر ما فِي ذَلِكَ من الأَحَاديثِ الصِّحاح والحِسَانِ الَّتي فِي السُّننِ، بَلْ إنَّما اعتمدَ عَلَىٰ حَدِيثٍ مَوْضوعٍ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْري سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ نَائِيًا بُلِّغْتُهُ»، وهَذَا إنَّما يَرْويه محمد بن مَروان السُّدِّيُّ عن الأعمش[1]، وهو كذابٌ باتِّفاقٍ.

وهَذَا الحديثُ موضوعٌ عَلَىٰ الأعمش بإِجْمَاعهم، ثُمَّ هو قَدْ غيَّر لفظه، ففي النُّسخة الَّتي رأيتُها مُصَححًا: «وَمَنْ صلَّىٰ عَلَيَّ نَائِيًا سَمِعْتُهُ»، وإنَّما لفظُه: «بُلِّغْتُهُ». اهـ.

قلتُ: ولَمْ أرَ فِي الأحاديثِ الواردة فِي المَوْضوع حديثًا صحيحًا يدلُّ صراحةً أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَسْمع سلامَ الْمُسَلِّمين عليه بنفسِهِ، أمَّا الحديث السَّابق فهو مُحْتملٌ لأنْ يكونَ ردُّ رُوحِه للرَّدِّ، أو للسَّماع والرَّدِّ معًا.

وقَالَ ابْنُ عبد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ذِكْر الحديث السَّابق: «قلتُ: هو تَبْليغ

---

(١) الأعمش: هو سليمان بن مهران الإمام، شيخ الإسلام، وشيخ المقرئين والمُحدِّثين أبو محمد الأسدي مولاهم الكاهلي الكوفي الحافظ، وُلِدَ سنة إحدىٰ وستين بقريةٍ من أعمال طبرستان، وقَدِمُوا به إلىٰ الكوفة طفلًا، وقيل: حملًا. أخذ عن كبار التابعين، وأرسل عن أنس، وعبد الله بن أبي أوفىٰ، وكان علىٰ جلالته مدلسًا. توفي سنة (١٤٧ أو ١٤٨). اهـ. «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٢٦)، «شذرات» (١/ ٢٢٠).

صلاة أُمَّته وسَلامهم عليه كما في الأحاديثِ المَعْروفةِ، مثل الحديث الَّذي في «سنن أبي داود»[١] وغيره عن حسين الجُعْفي[٢]، حدَّثنا عبد الرَّحمن بن يزيد بن جابر[٣]، عن أبي الأشعث الصَّنعاني[٤]، عن أَوْسِ بن أَوْسٍ الثَّقفي ﷺ[٥] قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَفْضَلُ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قَالُوا: كَيْفَ تُعْرَضُ عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ - يَقُولُون: بَلِيتَ -. قال: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنبِيَاءِ»[٦].

---

(١) أبو داود السجستاني صاحب «السنن»، هو سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، ثقة حافظ من كبار العلماء. مات سنة (٢٧٥). «تقريب» (١/ ٣٢١).

(٢) هو الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ، ثقة عابد من التاسعة. مات سنة (٢٠٣ أو ٢٠٤). «تقريب» (١/ ١٧٧).

(٣) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة من السابعة. مات سنة بضع وخمسين ومئة.اهـ. «تقريب» (١/ ٥٠٢).

(٤) هو شراحيل بن آده أبو الأشعث الصنعاني، ثقة من الثانية، شهد فتح دمشق.اهـ. «تقريب» (١/ 348)، وذَكَره في طبقات اليمن لابن سمرة (٦١)، وَسمَّاه: ابن كليب بن أوس.

(٥) أوس بن أوس الصحابي الثقفي، سكن دمشق، ومات بها، روى عن النَّبيِّ ﷺ في فضل الاغتسال يوم الجمعة، وعنه أبو الأشعث الصنعاني، وعبادة بن نسي، وجَعَله ابن معين أوس بن أبي أوس، وخطَّأه ابن حجر.اهـ. «تهذيب» (١/ ٣٨١).

(٦) قلت: والحديث صحيح، رجال سنده رجال «الصحيحين» إلَّا أن المعلَّق على «سنن أبي داود» قال: وأخرجه ابن ماجه، وله علَّةٌ دقيقةٌ أشار إليها البخاريُّ. وقال الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليقه على الحديث في كتاب «فضل الصلاة على النَّبيِّ ﷺ» لإسماعيل القاضي رقم (٢٢): «إسنادُهُ صحيحٌ، ورجالُهُ رجال الصحيح، وقد أُعلَّ بِما لا يقدح، وقَدْ أخرجه ابنُ ماجه وابن حبَّان في «صحيحه»، والحاكم وصَحَّحه، وأحمد. وله شاهدٌ من حديث أبي الدرداء، وأبي أمامة. راجع له «الترغيب» (٢/ ٢٨١).

وهَذَا الحديثُ رَوَاه أبو داود والنَّسائيُّ[١] وابن ماجه[٢]، ورَوَاه أبو حاتمٍ والبيهقيُّ، وله شَوَاهد، ورَوَىٰ حديثين عن ابْنِ مسعودٍ وأبي أُمَامة، ثُمَّ قال: وله شَوَاهدُ أكثر مِمَّا ذَكَره البيهقيُّ، منها ما رَوَاه ابن ماجه: حَدَّثنا عمرو بن سَوَّاد البَصْرِي[٣]، حَدَّثنا عبد الله بن وَهْب[٤]، عَنْ عَمْرو بن الحارث[٥]، عَنْ سعيد بن أبي هلالٍ، عَنْ زيد بن أيْمَن[٦]، عن عُبَادة بن نُسَي[٧]، عَنْ أبي الدَّرداء رضي الله عنه[٨] قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ المَلَائِكَةُ، وَإِنَّ أَحَدًا لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْهَا»، قَالَ: قُلْتُ: وَبَعْدَ المَوْتِ؟ قَالَ: «وَبَعْدَ المَوْتِ، إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ

---

(١) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر، أبو عبد الرحمن النسائي صاحب «السنن»، وأحد النقاد الحُفَّاظ. توفي سنة (٣٠٣) وله (٨٨) سنة.اهـ. «تقريب» (١/ ١٦).

(٢) ابن ماجه: هو أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني الحافظ، صاحب «السنن» و«التفسير» و«التاريخ». مات سنة (٢٧٣)، وقيل: (٢٧٥)، وله (٦٤) سنة.اهـ. «تقريب» (٢/ ٢٢٠).

(٣) عمرو بن سَوَّاد: - بتشديد الواو - ابن الأسود عمرو العامري البصري، نَسَبه إلىٰ البصرة، ثقة من الحادية عشرة. مات سنة (٢٤٥).اهـ. «تقريب» (٢/ ٧٢).

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد من التاسعة. مات سنة (١٩٧) وله (٧٢) سنة. «تقريب» (١/ ٤٦٠).

(٥) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، مولاهم المصري أبو أيوب، ثقة حافظ من السابعة. مات قديمًا قبل (١٥٠). روىٰ له الجماعة.اهـ. «تقريب» (٢/ ٦٧).

(٦) زيد بن أيْمَن، مقبول من السادسة، ورمز له «ق»، أي: ابن ماجه.اهـ. «تقريب» (١/ ٢٧٢).

(٧) عبادة بن نُسَي: - بضم النون وفتح المهملة الخفيفة- الكندي قاضي طبرية، ثقة فاضل من الثالثة. مات سنة (١١٨).اهـ. «تقريب» (١/ ٣٩٥).

(٨) أبو الدرداء: عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، مشهور بكُنْيته، صحابيٌّ جليلٌ، أول مشاهده أُحُد، وكان عابدًا. مات في خلافة عثمان، وقيل: عاش بعد ذلك، وقيل: اسمه عامر.اهـ. «تقريب» (٢/ ٩١).

أن تأكل أجساد الأنبياء»[1]. اهـ[2].

وقال ابن عبد الهادي رحمه الله بعد ذكر حديث أبي هريرة المتقدم، وحديث الحسن بن الحسن في نهيه لسهيل بن أبي سهيل، وحديث علي بن الحسين:

ثم قال: «فهذه الأحاديث المعروفة عند أهل العلم التي جاءت من وجوه حسان يصدق بعضها بعضا، وهي متفقة على أن من صلى عليه وسلم من أمته فإن ذلك يبلغه، ويعرض عليه، وليس في شيء منها أنه يسمع صوت المصلي عليه والمسلم بنفسه، إنما فيها أن ذلك يعرض عليه، ويبلغه صلى الله عليه وسلم تسليما.

ومعلوم أنه أراد بذلك الصلاة والسلام الذي أمر الله به، سواء صلى عليه وسلم في مسجده، أو في مدينته، أو في مكان آخر، فعلم أن ما أمر الله به من ذلك فإنه يبلغه، أما من صلى عليه عند قبره فإنه يرد عليه، وذلك كالسلام على سائر المؤمنين، ليس ذلك من خصائصه». اهـ[3].

---

(١) قال الحافظ في «اللسان» في ترجمة زيد بن أيمن: روى عن عبادة بن نسي، وعنه سعيد بن أبي هلال، ذكره ابن حبان في الثقات، روى له ابن ماجه حديثا واحدا في فضل الصلاة على النبي ﷺ. قلت (أي: ابن حجر): رجاله ثقات، لكن قال البخاري: زيد بن أيمن عن عبادة بن نسي مرسل. قال في «التقريب»: زيد بن أيمن مقبول.

قلت: ويبلغ درجة الحسن لغيره لما له من الشواهد.

(٢) انظر: «الصارم المنكي» (ص ١٥٨).

(٣) انظر: «الصارم المنكي» (ص ١٥٩).

فصل: فيما ورد في عرض الأعمال عليه ﷺ

وأمَّا بِالنِّسْبَةِ لِعَرْضِ الأَعْمالِ عليه ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي حَدِيثَيْنِ مُرْسَلَيْنِ؛

أَحَدُهما: عَنْ بَكْرِ بن عبد الله المزني[1] أَخْرَجَهُ إسماعيل القاضي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: «فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» رقم (٢٥ و ٢٦):

الأَوَّل: من طريق سليمان بن حرب[2] قال: حدَّثنا حماد بن زيد[3] حدَّثنا غالب القطَّان[4] عن بكر بن عبد الله المزني، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ، تُحَدِّثُونَ وَيُحْدَثُ لَكُمْ، فَإِذَا أَنَا مُتُّ كَانَتْ وَفَاتِي خَيْرًا لَكُمْ، تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْرًا، حَمِدْتُ اللهَ، وَإِنْ رَأَيْتُ غَيْرَ ذَلِكَ، اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ».

---

(١) بكر بن عبد الله المزني: أبو عبد الله البصري، ثقة، ثبت، جليل من الثالثة، مات سنة (١٠٦) اهـ. «التقريب» (١/ ١٠٦).

(٢) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي بمُعْجمة، ثُمَّ مهملة، البصري القاضي بمكَّة، ثقة، إمام، ثبت، حافظ من التاسعة، مات سنة (٢٢٤) وله (٨٠) سنة. «التقريب» (١/ ٣٢٢).

(٣) حمَّاد بن زيد تقدَّمت ترجمتُهُ، وكذلك إسماعيل القاضي تقدَّمت ترجمته، وكذلك حماد بن سلمة تقدَّمت ترجمته.

(٤) غالب بن خطاف: - بضمِّ المعجمة، وقيل بفتحها - وهو ابن أبي غيلان القطان أبو سليمان البصري من السادسة، روى له الجماعة اهـ. «تقريب» (٢/ ١٠٤).

أَمَّا الطَّرِيقُ الثَّانِي: فَهُوَ عَنِ الحَجَّاجِ بنِ المِنْهَالِ[١] قال: حَدَّثنا حماد بن سلمة، عن كثير أبي الفَضل[٢] عن بكر بن عبد الله المزني أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال... نحو اللَّفظ الأوَّل بِمَعْنَاه.

الحديثُ الثَّانِي: وهو ما استدلَّ به ابْنُ الحاج عَلَىٰ ما قرَّره هنا من مُشَاهدة النَّبِيِّ ﷺ لأُمَّته، ومَعْرفته بِأَحْوالِهم ونِيَّاتِهم وعَزَائمهم وخَوَاطِرهم، ذَلِكَ عنده جليٌّ لا خفاء فيه... ثُمَّ أَتبعه بقوله: فَإِنْ قَالَ قائلٌ: هَذِهِ الصِّفاتُ تَخْتصُّ بالمَوْلىٰ عَزَّوَجَلَّ!

فالجوابُ: أَنَّ كلَّ مَنِ انتقل إِلَىٰ الآخرةِ مِنَ المُؤْمنين فهُمْ يَعْلمون أحوالَ الأَحْياءِ عَالِيًا، وقَدْ وقعَ ذَلِكَ فِي الكَثْرة بحَيْث المُنْتهىٰ من حكاياتٍ وَقَعتْ منهم.

ويُحْتمل أن يكونَ علمهم بِذَلِكَ حِينَ عَرْض أَعْمالِ الأَحْياء عَلَيهم، ويُحْتمل غَيْر ذَلِكَ، وهذِهِ أشياء مُغَيَّبةٌ عَنَّا، وقَدْ أَخْبر الصَّادقُ بعَرْض الأَعْمالِ عَلَيهم، فلا بدَّ من وُقُوعِ ذَلِكَ[٣]، والكَيْفيَّة فيه غَيْر مَعْلومةٍ، واللهُ أَعْلَمُ بِها.

---

(١) حجاج بن منهال الأنماطي السلمي، أبو محمد مولاهم البصري، ثقة فاضل. مات سنة (٢١٦ أو 217)، روىٰ له الجماعة. «تقريب» (١/ ١٥٤).

(٢) كثير أبو الفضل، واسم أبيه يسار، أوْرَده ابن أبي حاتم (٣/ ٢/ ١٥٨)، ولَمْ يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. وقال ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٣٥٠)، وترجمة (٩٠٤)، وقال البخاريُّ: كثير بن يسار أبو الفضل سمع يوسف بن عبد الله بن سلام، وهو طفاوي بصري. وقال ابن القطان الفاسي: مجهول الحال. وكأنه لَمْ يقف علىٰ كلام البخاريِّ، ورد كلام ابن القطان أيضًا في «اللسان» (٤/ ٤٨٥)، وأطال وقال: ذكره ابن حبان في الثقات، ثُمَّ قال: فهؤلاء عشرة أنفس رَوَوْا عنه ثناء سعيد بن عامر، فكيف لا يكون معروفًا؟.اهـ

(٣) قوله: «وقد أخبر الصادق بعرض الأعمال عليهم، فلا بدَّ من وُقُوع ذلك»، صدر كلامه بـ «قد» التحقيقيَّة، ثُمَّ قال: «فلا بد من وُقُوع ذلك». وأقول: متىٰ وأين ورد هذا الخبر؟ وهل هو صحيحٌ أم لا؟ هذه أسئلة تحتاج إلىٰ إجابةٍ، والحقُّ أنَّه لَم يرد في ذلك إلَّا حكايات لا يعتمد علىٰ مثلها، ومَنْ قال: إنَّه واردٌ عن الرسول ﷺ، فَلْيأتِ به مسندًا، وإذا صحَّ فنحن أوَّل مَنْ يقبل.

وكَفَىٰ هَذَا بيانًا قوله ﷺ: «المُؤْمِنُ يَنْظر بنُورِ الله». اهـ.

ونُورُ الله لا يَحْجبُهُ شيءٌ، هَذَا في حقِّ الأَحْياءِ من المُؤْمنين، فكَيْف مَنْ كَانَ مِنْهم فِي الدَّار الآخرة؟ وقَدْ قَالَ الإمامُ أبو عبد الله القُرْطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «تذكرته» ما هَذَا لفظه: «ابنُ المبارك، أَخْبرنا رجلٌ من الأَنْصار عن المنهال بن عمرٍو[1]، وحدَّثنا أنَّه سمعَ سعيد بن المُسَيب يَقُول: ليس من يَوْمٍ إلَّا وتُعرَض عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أَعْمالُ أُمَّته غدوةً وعَشيةً، فيَعْرفهم بِسِيمَاهُمْ وأَعْمالهم، فلِذَلِكَ يَشْهد عليهم، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]»[2]. اهـ[3]. ما قصدت نَقْله.

وهَذَا هُوَ الأثر الثَّاني المُرْسل الَّذي بَنَىٰ عليه ابْنُ الحاج عَقِيدتَه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْرف أَحْوالَ أُمَّته الآن، وَخَوَاطرهم ونِيَّاتِهم وعَزَائِمهم، بِنَاءً عَلَىٰ شفا جرفٍ هارٍ فَانْهَار به إلَّا أَنْ يكون تابَ قبل موتِهِ، فَالخَبَرُ - كما ترىٰ - مُرْسلٌ، وَفِيهِ رَجُلٌ مَجْهولٌ.

والخَبَرُ الثَّاني مُرْسلٌ أيضًا، وإِنْ كَانَ الطَّرِيقُ الأَوَّل صحيحًا إِلَىٰ بكر بن عبد الله المزني - وبكر بن عبد الله المزني تابعيٌّ وسط، تُوفِّي سنة (١٠٨هـ أو ١٠٦هـ)- ولكن الوَاسِطَةَ بَيْنه وبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ لا يُدرىٰ هَلْ هو صحابيٌّ أو تابعيٌّ؟ وإِنْ كَانَ تابعيًّا فهَلْ هو ثقةٌ أو غير ثقةٍ؟ وهَلْ سَمِعَهُ من صحابيٍّ أو من تابعيٍّ آخر؟ وهَلْ هو ثقةٌ أو غير ثقةٍ؟ وهكذا... الاحتمالُ حاصلٌ فيمَنْ بعد الثَّاني.

---

(١) المنهال بن عمرو الأسدي مَوْلاهم الكوفي، صدوقٌ ربَّما وَهِمَ، من الخامسة. «تقريب» (٢/ ٢٧٨).

(٢) انظر: «التذكرة في أحوال الموتىٰ وأمور الآخرة» للقرطبي (ص 339).

(٣) «المدخل» (١/ ٢٥٩).

وهُنَاكَ حديثٌ ثالثٌ أشارَ إليه الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَخْريجه لحديث بكر بن عبد الله المزنيِ فِي الكتاب المَذْكور سابقًا، حيث قالَ: «وقَدْ رَوَاه البزَّارُ مَوْصولًا من حديث ابْنِ مَسْعودٍ. وقَالَ الحافظُ العراقيُّ: رجالُهُ رجالُ الصَّحيح إلَّا أنَّ عبد الْمَجيد بن أبي رواد[1] وإنْ أخْرج له مسلمٌ، ووثَّقه يَحيَىٰ بن معين والنَّسائيُّ، فقَدْ ضَعَّفه بَعْضُهم[2]»[3].

قلتُ: كلامُ عُلَماءِ الجَرْح والتَّعْديل فيه يدلُّ عَلَىٰ الضَّعْف حتَّىٰ مِمَّنْ يُوثِّقونَه، فقَوْلُ ابْنِ مَعِينٍ فيه: ثقةٌ ليس به بأسٌ. وقَالَ مرةً: ثقةٌ كَانَ يَرْوي عن قومٍ ضُعَفاء. وقَالَ البخاريُّ: كَانَ يَرَىٰ الإرْجاءَ، وكانَ الحُمَيديُّ[4] يَتكلَّم فيه. وقَالَ أبو داود: كَانَ مُرْجئًا داعيةً فِي الإرْجاءِ، وما فسد عبد العزيز[5] حتَّىٰ نشأ ابنه، وأَهْل خراسان لا يُحدِّثون عنه.

وقَالَ النَّسائيُّ: ثِقَةٌ، وقَالَ فِي موضعٍ آخر: ليس به بأسٌ.

وقَالَ أبو حاتمٍ: ليس بالقويِّ، يُكْتَبُ حديثُهُ.

---

(١) عبد الْمَجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد -بفتح الراء وتشديد الواو- صدوقٌ يخطئ، وكان مُرْجئًا، أفرط ابن حبَّان، فقال: متروكٌ. من التاسعة. مات سنة (٢٠٦)، ورمز له (م عم).اهـ «تقريب» (١/ ٥١٧).

(٢) قلت: في هذا إشارة من الحافظ العراقي إلىٰ تضعيفِهِ.

(٣) انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٤٠٤) رقم (975).

(٤) هو عبد الله بن الزُّبير بن عيسىٰ القرشي الحميدي المكي أبو بكر، ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ، أجلُّ أصحاب ابن عيينة. مات سنة (٢١٩)، وقيل بعدها. قال الحاكم: كَانَ البخاريُّ إذا وجد الحديث عند الحميديِّ لا يعدوه.اهـ «تقريب» (١/ ٤١٥).

(٥) عبد العزيز بن أبي رَوَّاد: - بفتح الراء وتشديد الواو - صدوقٌ عابدٌ ربَّما وَهِمَ، رمي بالإرجاء، من السابعة. مات سنة (١٥٩).اهـ «تقريب» (١/ ٥٠٩).

وقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق حين بَلَغه موته: الحَمْدُ لله الَّذي أَرَاح أُمَّة مُحمَّد من عبد الْمَجيد.

وقَالَ الدَّارقطنِيُّ: لا يُحْتجُّ به.

وقَالَ العقيليُّ: ضَعَّفه محمد بن يَحيَىٰ[1].

وقَالَ أبو أحمد الحاكم: لَيْسَ بالمَتِينِ عندهم.

وقَالَ ابْنُ سعدٍ: كَانَ مُرْجئًا ضعيفًا.

وقَالَ السَّاجي: رَوَىٰ عن مالكٍ حديثًا، ثُمَّ سَاقَه بسَنَدِهِ وهو حديث: «الأَعْمَالُ بالنِّيَّاتِ» من طريقٍ غير طريق عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه.

وقَالَ الدَّارقطنِيُّ فِي «العلل»: كَانَ أثبتَ النَّاس فِي ابْنِ جريج.

وقَالَ ابْنُ حِبَّان: كَانَ يَرْوي المناكيرَ عن المَشَاهير». اهـ[2].

قلتُ: فأَنْتَ تَرَىٰ كلامَ عُلَماء الجرح والتَّعديل فِي عبد الْمَجيد الَّذي انْفَرَدَ بوَصْل هَذَا المُرْسل، وأنَّ جُمْهورَهم يُضعِّفه، ومَنْ رُوِيَ عنه تَوْثيقه فقَدْ رُوِيَ عنه تَضْعيفه، ثُمَّ إنَّ التَّوثيقَ يَأْتي بصيغةٍ قريبةٍ إِلَىٰ الضَّعْف كقَوْلِهم: لَيْسَ به بأسٌ، ليس بالقويِّ، ليس بالمتين، وهناك شيءٌ آخر لَمْ يَخْطر ببالي إلَّا فِي هَذِهِ اللَّحظة، وهو أنَّ عبد الْمَجيد كَانَ مُرْجئًا داعيةً إِلَىٰ الإرْجاء كما صَرَّح به غَيْرُ واحدٍ، وهذَا الأثرُ يُؤيِّد مَذْهب الإرجاء، وهو كَوْن النَّبِيِّ ﷺ يَسْتغفر لأُمَّتِهِ فِي البَرزخ[3]، وعلىٰ

(١) محمد بن يحيىٰ: هو ابن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري، أحد شُيُوخ البخاريِّ، ثقة حافظ جليل من الحادية عشرة. مات سنة (٢٥٨). اهـ. «تقريب» (٢/ ٢١٧).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٦/ ٣٨١-٣٨٣).

(٣) حتَّىٰ ولو قُدِّر صِحَّة استغفار النَّبِيِّ ﷺ فِي البرزخ، فذلك لا يعني أنَّه مطَّلعٌ عليهم وعلىٰ أعمالِهم، ونيَّاتِهم، وخواطرهم، ولا أنَّه يعرف أعيانَهم، وأسماءهم، ويستغفر لهم فردًا فردًا، بل إذا قُدِّر صحَّةُ ذلك، فهو يستغفر للمُسِيئين منهم علىٰ العُمُوم، ومن جهةٍ أخرىٰ فلا يجوز لأحدٍ من أُمَّته أن يجترئ علىٰ

هَذَا فَإِنَّ الأثر الَّذي رَفَعه يُؤيِّد مَذْهبَه، فَلِذَلِكَ لا يُقبل، وعلىٰ هَذَا فلا حُجَّةَ في هَذِهِ الأحاديث؛ مُرْسَلِهَا ومَوْصُولِها، ولا يَحْسن الاعتمادُ عَلَيها فِي هَذَا الأمر الَّذي هو أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ العقيدةِ، وَهُوَ أمرٌ غيبيٌّ لا يَنْبغي الاعتمادُ فيه عَلَىٰ المَرَاسيل، ولا أحاديث الضُّعفاء، وإِذَا كَانَ الضَّعيف صَاحِبَ بِدْعةٍ، وكان الحديث يَدْعو إِلَىٰ بِدْعتِهِ، بَطَلَ الاحتجاجُ به، وإِذَا كَانَ جُمْهورُ الْمُحدِّثين وبَعْض الفُقَهاء قَدْ ذَهَبوا إِلَىٰ عَدَم قَبُول المُرْسل فِي الفُرُوع، فكيف إِذَا كَانَ فِي

المعاصي اعتمادًا علىٰ أنَّ النَّبيَّ ﷺ يستغفر له، فكلُّ معصيةٍ تقع منهم، تقع مغفورةً باستغفار النَّبيِّ ﷺ لهم في البرزخ، ولا يجوز لأحدٍ أن يعتقد أن كلَّ من انتسب إلىٰ أُمَّة محمد سيدخل الجنَّة بمجرَّد هذه النسبة؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا أُنزل عليه: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ۝٥﴾ [الضحىٰ: ٥] قال: «لا يرضىٰ واحدٌ من أُمَّته في النار»، كل هذه تصوُّراتٌ خاطئةٌ لا يعتقدها ويدين بها إلَّا كلُّ مبتدعٍ ضالٍّ.

قلت (المحقق): هذا الحديث رواه الثعلبيُّ في «الكشف والبيان» (٢٩/ ٤٨٣)، والخطيب البغداديُّ في «تلخيص المتشابه في الرسم» (١/ ١٧٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وفي إسناده مجاهيل. وقد أنكره العلَّامة ابنُ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقال: «ومنهم من يغترُّ بفهم فاسد فهمه هو وأضرابُه من نصوص القرآن والسنَّة، فاتَّكلوا عليه كاتِّكال بعضهم علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ۝٥﴾ [سورة الضحىٰ: ٥].

قال: وهو لا يرضىٰ أن يكون في النَّار أحد من أمَّته، وهذا من أقبح الجهل، وأبين الكذب عليه، فإنه يرضىٰ بما يرضىٰ به ربه عَزَّوَجَلَّ، والله تعالىٰ يرضيه تعذيب الظلمة والفسقة والخونة والمصرين علىٰ الكبائر، فحاشا رسوله أن يرضىٰ بما لا يرضىٰ به ربه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ». «الجواب الكافي» (ص٤٠).

وأصحُّ ما وَرَد في هذا الباب ما أخرجه مسلم (٢٠٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ: تَلَا قول الله عَزَّوَجَلَّ في إبراهيم: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي﴾ [إبراهيم: ٣٦] الآية، وقال عيسىٰ عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١١٨﴾ [المائدة: ١١٨]، فرفع يديه، وقال: «اللَّهمَّ أُمَّتي أُمَّتي»، وبكىٰ، فقال الله عَزَّوَجَلَّ: «يا جبريل، اذهب إلىٰ مُحمَّدٍ، وربك أعلم، فسله ما يبكيك؟» فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام، فسأله، فأخبره رسول الله ﷺ بما قال، وهو أعلم، فقال الله: يا جبريل، اذهب إلىٰ محمد، فقل: إنا سنرضيك في أُمَّتك، ولا نسوؤك».

أصلٍ من أُصُول العقيدة، وقَدْ خالفَ المَقْطوعَ به من الكتابِ والسُّنَّةِ؟

أمَّا من الكتاب: فالآياتُ الدَّالَّةُ عَلَىٰ استئثار الله عَزَّوَجَلَّ بعِلْمِ الغَيْب كثيرةٌ.

ومن الْمُسلَّم به - قطعًا - أنَّ الإحَاطةَ بأَعْمالِ البَشَرِ، والاطِّلاع عَلَىٰ ما سُجِّل فِي دَوَاوينهم تَفْصيلًا من خَصَائِصِ المَوْلىٰ القدير، جَلَّوَعَلَا.

وأمَّا من السُّنَّة: فقَدْ ثَبتَ من طُرُقٍ، وعن جماعةٍ من الصَّحابة فِي «الصَّحيحين»، وَغَيْرهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ حين يُذَادُ بَعْضُ أَصْحابِهِ عن حَوْضه: «أَصْحَابِي، أَصْحَابِي»[(١)].

وفِي روايةٍ: «أُصَيْحَابي، أُصَيْحَابي»، فيُقَال: «إنَّكَ لَا تَدْري مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، إنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ»[(٢)].

وفِي روايةٍ: «لَا تَدْرِي، مَشَوْا عَلَىٰ القَهْقَرَىٰ»[(٣)].

وفِي روايةٍ: «إنَّهُمْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا لِمَنْ بدَّلَ بَعْدِي»[(٤)].

وفِي روايةٍ: «فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العبدُ الصَّالحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾»[(٥)].

والشَّاهد: قولُهُ: «إنَّكَ لَا تَدْري مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»، فهَذَا صريحٌ فِي أنَّه لا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ومسلم (٢٢٩٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٢٥)، ومسلم (٢٨٦٠) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٤) من حديث أنس رضي الله عنه، نحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٤٨) من حديث أسماء رضي الله عنها.

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٥٠)، ومسلم (٢٢٩١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري (٣٣٤٩)، ومسلم (٢٨٦٠) من حديث من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

يَدْري، فكيف نَتْرك الأحاديثَ الثَّابتةَ الَّتي تقول: إنَّه لا يَدْري، ونَعْتمد عَلَىٰ مُرْسلٍ فِي الإيمانِ بالغَيْبِ، ونَقُول: إنَّه يَدْري؟

فَقَدْ رَوَىٰ البخاريُّ هَذَا الحديثَ بِهذا اللَّفظ، أي: «إِنَّكَ لَا تَدْري مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ» من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ في (تَفْسير سورة الأنبياء)[١]، وفي باب (ما جاء في الحَوْض) من حديث عبد الله بن مَسْعودٍ[٢]، وأنسٍ[٣]، وأبي سعيد[٤]، ومن حديث أبي هريرة بلَفْظ: «إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[٥]، ومن حَدِيثِ سَعيد بن المُسيّب عن أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ[٦] بلَفْظ حديث أبي هريرة، ومن حديث أَسْماء بنت أبي بكرٍ: «هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ؟ وَاللهِ مَا بَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ»[٧].

أَلَيْسَتْ هَذِهِ الأَحاديث صَريحةً أنَّه لا عِلْمَ له بِمَا عَمِلَه النَّاس بعده، وكلُّها في «صحيح البخاريِّ»؟

والَّذي يَتَّضح لي أنَّ الَّذين رَوَوْا عَرْضَ الأَعْمال وَهِمُوا من عَرْض الصَّلاة والسَّلام عليه، صَلَواتُ الله وسلامُهُ عليه.

وما يدلُّ عَلَىٰ صِحَّة ما قلتُهُ ما ذَكَره الحافظ فِي «الفتح» حَيْثُ قالَ: «ووَقَع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير رقم (٤٧٤٠).

(٢) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٧٦).

(٣) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٢).

(٤) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٤).

(٥) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٥)، (٦٥٨٧).

(٦) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٦).

(٧) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٩٣).

فِي رواية محمد بن فضالة الظفري أَخْرَجه ابْنُ أبي حاتم والطَّبرانيُّ وغَيْرهما من طريق يُونُس بن محمد بن فَضَالَة[١] عن أبيه[٢] أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتاهُمْ فِي بَنِي ظفر، ومَعَه ابْنُ مَسْعودٍ وناسٌ من أَصْحابِهِ، فأَمَر قارئًا، فقرأ، فأَتَىٰ عَلَىٰ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾، فبَكَىٰ حتَّىٰ ضرب لَحْياه وَوَجْنتَاه، فقالَ: «يَا رَبِّ، هَذَا مَنْ أَنَا بَيْنَ ظَهْرَيْهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ أَرَهُ»[٣].

وسُكُوت ابن أبي حاتمٍ عن رُوَاة هَذَا الحديث يدلُّ عَلَىٰ اعْتِبَارِهِمْ[٤]، وهو الظَّاهرُ من صَنِيعِ الحَافِظِ أيضًا، رَحِمَ اللهُ الجميعَ.

وأمَّا قَوْل ابن حجرٍ بَعْد أَنْ ذَكَر مُرْسل سعيد بن المُسيب الَّذي سَبَق أن ذَكَرناه: «ففي هَذَا المُرْسل ما يَرْفع الإشكالَ الَّذي تَضمَّنه حديث ابن فَضَالَة»[٥]، أي: الحديث الآنف الذِّكْر؛ فهذا بِنَاءً منه عَلَىٰ قَبُول مَرَاسيل سعيد بن المسيب كما هو مَذْهب الشَّافعيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وذَلِكَ يَتمشَّىٰ ما لَمْ يُعَارض بأَقْوىٰ، وهَذَا فيه مجهولٌ، وقَدْ عَارَضه ما هو أَقْوىٰ.

وأَقُولُ: لا إِشْكَالَ، فإنَّ شهادةَ الرُّسُل شهادةٌ بالتَّبليغ للأُمَّةِ، وَهِيَ شَهادةٌ

---

(١) ترجمه ابن أبي حاتم (ج٤ ق٢ ت١٠٣٢) حرف الياء، فقال: يُونُس بن محمد بن فضالة بن أنس الظفري أبو محمد، روىٰ عن أبيه، وسكت فلَمْ يُوثِّقه، ولَمْ يُضعِّفه.

(٢) هو محمد بن فضالة الظفري، ترجمه ابن أبي حاتم (ج٤ ق١ ت ٢٥٨) صحابيٌّ صغيرٌ، روي أنَّ أُمَّه أتت النَّبِيَّ ﷺ قال: فمسح علىٰ رأسه، فمشط رأسه إلَّا قدر ما مرَّ عليه يد النَّبِيِّ ﷺ. وترجمه فِي «الإصابة» (٣/ ٣٥٠)، وبيَّن أنَّه ولد قبل قدوم النَّبِيِّ ﷺ بأُسْبوعين، أي: حين هاجر.

(٣) «فتح الباري» (٩/ ٩٩).

(٤) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٣/ ٩٥٦).

(٥) «فتح الباري» (٩/ ٩٩).

إِجْمَالِيَّةٌ، ويُمكن أن تكونَ تَفْصيليةً في حقِّ مَنْ بُعث فيهم فكَذَّبوه من مُعَاصِريه، فقَدْ أَخْرَج ابْنُ جريرٍ الطَّبري، عن ابْنِ جريج أنَّه قَالَ فِي قولِهِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]. قال: «رَسُولها، فيَشْهد عليهم أَنْ قَدْ أَبْلَغَهم مَا أَرْسَله اللهُ به إليهم»(١).

وأَخْرَج من طريق عبد الله بن محمد الزُّهْري(٢) قال: «حدَّثنا سُفْيَان، عن المَسْعُودي(٣)، عن جَعْفَر بن عمرو بن حُرَيْث(٤)، عن أَبِيهِ(٥) ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [التوبة: ١١٧]»(٦).

وأَخْرَجه من طريقٍ أُخْرىٰ عن سُفْيَان، عن المَسْعُوديِّ، عن القَاسِم مُرْسلًا بكَامِلِ القصَّة. وفِي آخرِهِ: قَالَ المسعوديُّ: فحَدَّثني جعفر بن عمرو بن حريث

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٩ هجر).

(٢) عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري البصري، روىٰ عن سفيان بن عيينة، قال ابنُ أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: صدوقٌ.اهـ. «الجرح والتعديل» (ق٢ ج٢).

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة، مات سنة ستين، وقيل: سنة خمس وستين (خت م) اهـ «تقريب» (١/ ٤٨٧).

(٤) هو جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي، مقبولٌ من الثالثة، رمز له (م د تم س ق) .اهـ. «تقريب» (١/ ١٣١).

(٥) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، صحابيٌّ صغيرٌ. مات سنة (٨٥)، رمز له (٤) .اهـ. «تقريب» (٢/ ٦٧).

(٦) أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٩ هجر).

عن أبيه نحوه[(١)].

وقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحيحين» وغيرهما أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يرفع أُصْبعه إِلَىٰ السَّماء فِي خُطْبَتِهِ فِي حَجَّة الوَدَاع بَعْدَ قولِهِ: «أَلا هَلْ بَلَّغتُ؟»، وقول من حَضَره: اللَّهمَّ نَعَمْ، ويَقُول: «اللَّهمَّ اشْهَدْ!»[(٢)].

فهَذِهِ الأَحَاديثُ تدلُّ عَلَىٰ أنَّ شَهادةَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ أُمَّته يَوْمَ القِيَامةِ شَهادةٌ إِجْمَاليةٌ بالتَّبْليغ فَقَطْ، ويُمْكن أن تَكُونَ تَفْصيليَّةً فِي حقِّ مُعَاصِريه الَّذين كذَّبوه، واللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي حديث أَنَسٍ عِنْدَ مُسْلمٍ، قال: كنَّا عند النَّبِيِّ ﷺ فضَحِكَ، فقال: «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «مِنْ مُخَاطَبَةِ العَبْدِ رَبَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَلَيْسَ وَعَدْتَنِي أَلَّا تَظْلِمَنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أَقْبَلُ عَلَيَّ شَاهِدًا إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَوَلَيْسَ كَفَىٰ بِي شَهِيدًا، وَبِالمَلَائِكَةِ الكِرَامِ الكَاتِبِينَ شُهُودًا؟!»[(٣)].

فلَوْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَطَّلع عَلَىٰ أَعْمال كلِّ أُمَّته ليَشْهد عليهم بِها، لكانَ فِي الحديث: «وبِنَبِيِّك شَهِيدًا»، ولكن لَمْ يَرِدْ، وما كَانَ ربُّك نَسِيًّا.

أمَّا حديث أنسٍ عند أبي داود والترمذي مَرْفوعًا بلفظ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ أُوتِيهَا رَجُلٌ، ثُمَّ نَسِيَهَا»[(٤)]، ففِيهِ

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٠ هجر).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم بنحوه (٢٩٦٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦)، وضَعَّفه الألبانيُّ في «ضعيف أبي داود» (٨٨).

ضَعْفٌ كما قَالَ الحافظُ[1]، ولو صحَّ لَمْ يكن فيه دليلٌ عَلَىٰ محلِّ النِّزاع، لأنه في حياةِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ هو عرض للأَعْمالِ غَيْر مَنْسوبةٍ إِلَىٰ أحدٍ، ومِنْ جِهَةٍ أُخرى فإنَّ حديثَ العَرْض لَيْسَ فيه دليلٌ عَلَىٰ اطِّلاع النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ نِيَّات أُمَّته وخَوَاطرهم وأَعْمالِهم، وإِنْ صحَّ.

(١) أي: الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث قال في «فتح الباري» (٩/ ٨٦): «في إسناده ضعف».

فصل: في بيان أن حديث العَرْض لا يدلُّ عَلَى اطِّلاع النبيِّ ﷺ عَلَى أمَّته وقت مباشرة الأعمال

ثُمَّ إنَّ ما ادَّعاه ابْنُ الحاج من اطِّلاع النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ أَعْمال أُمَّته وخَوَاطِرهم ونِيَّاتِهم لا يدلُّ عليه حديث عرض الأَعْمال وإِنْ صحَّ، لا من قُرْبٍ ولا من بُعْدٍ، ولا بِمَفْهومٍ ولا مَنْطوقٍ، ولا بتَصْريحٍ ولا تَعْريضٍ، فعلىٰ فَرْض صِحَّته وثُبُوتِهِ فإِنَّ العرضَ إنَّما يكون لدواوين الأَعْمالِ الَّتي تَكْتبها عَلَيهم الحَفَظةُ، وذَلِكَ يَحْصل بَعْد الفراغ منها، أي: بَعْد أَنْ يعملها العبادُ، فتُثْبتها الملائكةُ فِي الدَّواوين، ثُمَّ تَعْرج بِها، وليس فِي ذَلِكَ ما يدلُّ عَلَىٰ أنَّه ﷺ يَعْلم أحوالَهم حِينَما يَعْملونَها، ولا أنَّه يَطَّلع عَلَيهم حين مُبَاشرتِهم لتِلْكَ الأَعْمال، ولا قبل ذَلِكَ حينما تتحرَّك إليها نِيَّاتُهم وخَوَاطرهم وإِرَادَتُهم، بَلْ إنَّ ذَلِكَ لا يَعْدو أن يكون غيبًا عنه حتَّىٰ حين تُوضَع دواوينهم بَيْنَ يَدَيه، ومَنْ زَعَم أنَّه يَعْلم أحوالَهم قبل ذَلِكَ، ويَطَّلع عَلَىٰ نِيَّاتِهم وَإِرَادتِهم حِينَ تَتحرَّك إِلَىٰ هَذِهِ الأَعْمال فهُوَ مُفْتر كَذَّابٌ ضالٌّ مُضِلٌّ، يَقُول عَلَىٰ الله وعلىٰ رَسُولِهِ بالخرصِ الكاذبِ، والتَّنطُّع المَمْقوت، وما مَثَل ذَلِكَ إلَّا كمَثَل إنسانٍ كَتَب لك كتابًا وهو غائبٌ عنك، فإِذَا وَصَل إليك كتابُهُ وقَرأتَه لا تكونُ قَدِ اطَّلعتَ عَلَىٰ جَمِيع أَمْره، لا حين كُتِبَ لك الكتابُ، ولا حِينَ وَصَل إليك الكتابُ وقرأتَه، بل غَايَة ما فِي الأَمْر أنَّك تَطَّلع عَلَىٰ ما كُتِبَ فِي الكتابِ، وهَذَا بَيِّنٌ لا يَخْفىٰ، واللهُ أَعْلم.

فصل: في إبطال استدلاله بحديث: «المؤمن ينظر بنور الله»

وأمَّا استدلالُهُ بحَدِيثِ: «المُؤْمنُ يَنْظر بنُورِ الله»، فهو استدلالٌ باطلٌ يدلُّ عَلَىٰ غَبَاءِ المُسْتدلِّ وَجَهْله، فالحديثُ ضَعِيفٌ، لَمْ يُخرجه سِوَىٰ الدَّيلمي، وقَدْ أَوْرده السخاوي رقم (١٢٣٤)، ويُمكن أن نَسْتدلَّ عَلَىٰ بُطْلانه وعدم صحَّته من لَفْظه، فإنَّ اللَّفظَ الَّذي نَقَله السخاوي: «المُؤْمِنُ يَنْظر بنُورِ الله الَّذي خُلِقَ منه» «المقاصد» (٤٤٠)، وهَذَا باطلٌ، فالمُؤْمنُ خُلِقَ من طينٍ، ولَمْ يُخلَقْ من نُورِ الله، ولكن رَوَىٰ الترمذيُّ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ المُؤْمنِ؛ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بنُورِ اللهِ»، وقال: «غريبٌ»[1]، ومَعَ هَذَا فلَيْسَ فيه دليلٌ عَلَىٰ ما زَعَم.

ثُمَّ قال: «ونُورُ اللهِ لا يَحْجبُهُ شَيْءٌ».

وأَقُولُ: «نُورُ اللهِ لا يَحْجُبُهُ شَيْءٌ»، صَح، أمَّا المؤمنُ فإنَّه بَشَرٌ يَحْجبه البابُ، والجُدُرُ، والسترُ، واللَّيلُ، والبُعْدُ... وغير ذَلِكَ من الحَوَاجز والحُجُبِ، فمَنْ زَعَم أنَّه لا يَحْجبه ذَلِكَ فهو مُفْتر كذَّابٌ ضالٌّ.

وقَدْ نُقِل عن بَعْض الصُّوفية أنَّه كَانَ يَقُول لأَصْحابِهِ: «لا خَيْر فيمَنْ يَحْجبه عَنْ أصحابِهِ قَلِيلٌ من التُّرابِ»، سُبْحانك ربِّي! ما أكذبَ هؤلاء! وما أقلَّ حَيَاءَهُمْ!

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وضَعَّفه الألبانيُّ في «ضعيف سنن الترمذي» (٣٣٤٦).

أمَّا الفِرَاسةُ فهي ظنٌّ، وقَدْ ذمَّ الله عَزَّوَجَلَّ بَعْضَ الظنِّ، وأَمَرَ المُؤْمنينَ بِاجْتِنَابِهِ، فقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

كَمَا حذَّر منه النَّبِيُّ ﷺ، فقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»(١)، وقَالَ أيضًا: «إِذَا ظَنَنْتَ فَلَا تُحَقِّقْ، وَإِذَا حَسَدْتَ فَلَا تَبْغِ»(٢)، والفِرَاسةُ لا تَعْدو أَنْ تَكُونَ ظنًّا، فمَنِ اعْتقَد فِي بَشَرٍ غير الرَّسُول ﷺ أنَّ كلَّ ظنٍّ يظنُّه حقٌّ؛ لأنَّه يَنْظر بنُور الله، فقَدْ كَذَب وافْترىٰ وخَابَ وخَسِرَ، وكذلك مَنِ اعْتقَد فِي الرَّسول ﷺ أنَّه يرىٰ وهُوَ فِي قبره ما يَعْمل النَّاس، ويَعْرف نِيَّاتِهم وخَوَاطِرَهم وأَحْوالَهم؛ فقَدْ أَعْطَاه حقَّ الأُلوهيَّة، واعْتقَد فيه ما يَعْتقدُهُ النَّصارىٰ فِي عيسىٰ ابن مريَم، ولِهَذا قَالَ ابْنُ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «الصَّارم»: «لَيْسَ أحدٌ من البَشَر، بل ولا من الخَلْقِ يَسْمعُ أصواتَ العباد كُلِّهِمْ، ومَنْ قَالَ هَذَا فِي بَشَرٍ فقولُهُ من جِنْسِ قول النَّصارىٰ الَّذين يَقُولون: «إِنَّ المسيحَ هو الله»، وأنَّه يَعْلم ما يَفْعلُهُ العبادُ، ويَسْمع أصواتَهم، ويُجِيب دُعَاءَهُمْ». اهـ(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن عدي (٤/ ٣١٤)، عن أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِذَا حَسَدْتُمْ فَلَا تَبْغُوا، وَإِذَا ظَنَنْتُمْ فَلَا تُحَقِّقُوا، وَإِذَا تَطَيَّرْتُمْ فَامْضُوا، وَعَلَىٰ اللهِ تَوَكَّلُوا»، وضَعَّفه الألبانيُّ في «ضعيف الجامع» (٥٨٨)، و«غاية المرام» (٣٠٢) و(٤١٨)، ثمَّ صَحَّحه في «الصحيحة» (٣٩٤٢).

قلت: ومعناه صحيحٌ يُؤخَذ من الآية المتقدِّمة.

(٣) «الصارم المنكي» (ص ١٦١).

الردُّ على ابن الحاجِّ في عدم الفرق بين موت النبيِّ ﷺ وحياته

وأمَّا قولُهُ: «إذْ لا فَرْقَ بَيْنَ موت النَّبيِّ ﷺ وحياتِهِ في مُشاهدتِهِ لأُمَّتِهِ، ومَعْرِفَتِهِ بأحوالِهِم ونِيَّاتِهِم وعَزائِمِهِمْ وخَواطِرِهِمْ، ذَلِكَ عنده جليٌّ لا خفاءَ فيه».

قلتُ: هَذَا زَعْمٌ باطلٌ، وتَمحُّلٌ كاذبٌ سَبَقَ الرَّدُّ عَلَى جَانِبٍ منه، وهو دَعْوَى الاطِّلاعِ عَلَى الغَيْبِ، والآنَ سأردُّ عَلَى الجَانِبِ الآخر وهو الحُكْمُ عَلَى الحَيَاةِ الدُّنيويَّةِ في جَميعِ الأَحْكامِ بالنِّسبة للنَّبيِّ ﷺ، وذَلِكَ نأخذُهُ من قولِهِ: «إذْ لا فَرْقَ بَيْنَ موتِهِ وحياتِهِ»، وعَدَمُ الفَرْقِ يَلْزم منه التَّساوي في جَميعِ الأَحْكامِ، وإذْ كَانَ كذَلِكَ، فيَلْزمُ منه أنَّ القرآنَ قَدْ قرَّر خلافَ الحقيقة حَيْثُ يَقُول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ۝٣١﴾ [الزمر: ٣٠، ٣١]، ويَقُول تَعالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ۗ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ۝١٤٤﴾ [آل عمران: ١٤٤].

ونَقُولُ: صَدَقَ الله، وكَذَبَ المُفْترون الكاذبون.

ويَلْزم من ذَلِكَ تَكْذيبُ الصَّحابة كُلِّهم، حَيْث وَقَف فيهم أبو بكرٍ رضي الله عنه، ورَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمعين حِينَ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ، فقَالَ بَعْدَ حَمْد الله والثَّناء عليه: «أمَّا بَعْد: فمَنْ كَانَ يَعْبد مُحمَّدًا فإنَّ مُحمَّدًا قَدْ ماتَ، ومَنْ كَانَ يَعْبد اللهَ فإنَّ اللهَ حيٌّ لا يَمُوتُ، ثُمَّ تَلَا الآيتين السَّابقتين، فخرج النَّاسُ من المَسْجد وهُمْ كلُّهم

يتلونها»[1]، وارتجت المدينة بالبكاء، وبعد تعيين الخليفة بعده دفنوه وقلوبهم تكاد تتقطع حزنًا عليه، صلوات الله وسلامه عليه.

ويلزم من ذلك أنهم قد دفنوه حيًا ليستريحوا منه، وأنه قد جنى على نفسه وعلى الإسلام، إذ مكنهم من نفسه حتى دفنوه وهو حيٌّ، ولم يكلمهم ويخبرهم أنه حيٌّ، بل أوقعهم في البلبلة والحزن، وكلفهم حروبًا للمرتدين وغيرهم في الجزيرة، الذين ارتدوا حين سمعوا بموته بعد أن دخلوا في الإسلام قبل ذلك، ويلزم من ذلك أنه بقي يسمع وينظر لأصحابه وهم يختلفون ويتقاتلون ولم يحكم بينهم، ويلزم من ذلك تكذيبه في قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا فهو صدقة»[2].

ويلزم من ذلك أن عليًا والعباس وفاطمة رضي الله عنهم مخطئون ظالمون حين طالبوا أبا بكر بميراثهم من النبي ﷺ، فأقنعهم بالحديث السابق، والتزم أن يصل كل قرابة كان يصلها رسول الله ﷺ، وأن ينفق على من كان ينفق عليه النبي ﷺ.

وبالجملة: فإن في ذلك تكذيبًا لكتاب الله تعالى، وتكذيبًا لرسول الله ﷺ، ومخالفة لإجماع الصحابة، رضوان الله عليهم.

ونحن نؤمن بأن رسول الله ﷺ حيٌّ حياة برزخية، كما أن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، والرسول ﷺ أفضل منهم ومن جميع الأنبياء والمرسلين، وقد أخبرنا رسول الله ﷺ أنه وجد الأنبياء ليلة عرج به إلى السماء أحياء على منازلهم في السموات، كما ثبت عنه بالتواتر، وأنهم جميعًا سلموا عليه، وهنؤوه

(١) أخرجه البخاري (٤٤٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٢٥، ٦٧٢٦) بلفظ: «لا نورث، ما تركنا صدقة».

بالرِّسالة، وأنَّ مُوسَىٰ عليه السلام قالَ: «ارْجِعْ إِلَىٰ ربِّك فَاسْأَلْهُ التَّخفيفَ» عدَّة مَرَّاتٍ[1].

وَثَبتَ أنَّ مُوسَىٰ عليه السلام حَاجَّ أَبَانَا آدمَ فِي إخراجنا ونَفْسَه من الجنَّة، وأنَّ آدمَ حجَّ مُوسَىٰ عليه السلام بأنَّ ذَلِكَ كَانَ مَكْتوبًا عليه فِي الأَزَل[2].

وجَمِيعُ هَذِهِ الأخبارِ تُثبِتُ أنَّ الأنبياءَ أحياء، كما أنَّ الشُّهداءَ أحياء، وكلُّهم عِنْدَ رَبِّهم يُرْزَقُونَ.

ولكن الحياة البرزخيَّة أَمْرٌ غيبِيٌّ لا يَعْلمه إلَّا الله، ومَنْ زَعَمَ أنَّها مُسَاويةٌ للحَيَاةِ الدُّنيويَّة فقَدْ كذبَ وافْتَرىٰ، وضلَّ ضلالًا بعيدًا؛ لأنَّ الحياةَ البرزخيَّة لا مَجالَ للعَقْل فيها، وما لا مَجَالَ للعَقْل فيه فَلَا يَجُوزُ الحُكْم عليه، ولا يَجُوزُ أَنْ نَقِيسَهُ عَلَىٰ الحياة الدُّنيويَّة الَّتي يَتوقَّف البقاءُ فيها عَلَىٰ الطَّعام، وللجِسْمِ فيها حاجاتٌ لا تَطِيبُ الحياة إلَّا بِها، أمَّا تِلْكَ الحياةُ فشيءٌ لا نعلم منه إلَّا اسْمَ الحياة، ولا نَدْري ما هي.

وَلْنَسْتمِعِ الآن إِلَىٰ صاحبِ القَلَم السَّيَّال، والسِّحر الحلال، العالِم الجليل والحبر النَّبيل الشَّيخ محمد بن أبي بكر ابن قَيِّم الجوزيَّة فِي «نُونِيَّته» يُحدِّثنا عن هَذَا المَوْضوع المُهمِّ، ويردُّ عَلَىٰ مَنْ زَعَم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ حيٌّ فِي قَبْره حياةً كحياتِهِ الدُّنيويَّة... فإِلَىٰ ما قَالَه رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ولأَجْـلِ هَـذَا رَامَ نَاصِـرُ قَـوْلِكُمْ ... تَرْقِيعَـــهُ يَـــا كَثْـــرَةَ الخَلَقَـــانِ

---

(١) أخرجه البخاري في باب (كيف فرضت الصلاة فِي الإسراء؟) رقم (٣٤٩). ومسلم في الإيمان رقم (١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦١٤) و(٧٥١٥).

قَالَ الرَّسُولُ بِقَبْرِهِ حَيٌّ كَمَا ... قَدْ كَانَ فَوْقَ الأَرْضِ وَالرَّجْمَانِ[١]

مِنْ فَوْقِهِ أَطْبَاقُ ذَاكَ التُّرْبِ وَالـ ... ـلَّبِنَاتِ قَدْ عُرِضَتْ عَلَىٰ الحِيطَانِ

لَوْ كَانَ حَيًّا فِي الضَّرِيحِ حَيَاتَهُ ... قَبْلَ المَمَاتِ بِغَيْرِ مَا فُرْقَانِ

مَا كَانَ تَحْتَ الأَرْضِ بَلْ مِنْ فَوْقِهَا ... وَاللهِ هَذِي سُنَّةُ الرَّحْمَنِ

أَتَرَاهُ تَحْتَ الأَرْضِ حَيًّا ثُمَّ لَا ... يُفْتِيهِمُ بِشَرَائِعِ الإِيمَانِ

وَيُرِيحُ أُمَّتَهُ مِنَ الآرَاءِ وَالـ ... ـخُلْفِ العَظِيمِ وَسَائِرِ البُهْتَانِ

أَمْ كَانَ حَيًّا عَاجِزًا عَنْ نُطْقِهِ ... وَعَنِ الجَوَابِ لِسَائِلٍ لَهْفَانِ

وَعَنِ الحِرَاكِ فَمَا الحَيَاةُ اللَّاتِ قَدْ ... أَثْبَتُمُوهَا أَوْضِحُوا بِبَيَانِ

هَذَا وَلِم لَا جَاءَهُ أَصْحَابُهُ ... يَشْكُونَ بَأْسَ الفَاجِرِ الفَتَّانِ

إِذْ كَانَ ذَلِكَ دَأْبَهُمْ وَنَبِيُّهُمْ ... حَيٌّ يُشَاهِدُهُمْ شُهُودَ عِيَانِ

هَلْ جَاءَكُمْ أَثَرٌ بِأَنَّ صِحَابَهُ ... سَأَلُوهُ فُتْيَا وَهْوَ فِي الأَكْفَانِ

فَأَجَابَهُمْ بِجَوَابِ حَيٍّ نَاطِقٍ ... فَأْتُوا إِذَنْ بِالحَقِّ وَالبُرْهَانِ

هَلَّا أَجَابَهُمُ جَوَابًا شَافِيًا ... إِنْ كَانَ حَيًّا نَاطِقًا بِلِسَانِ

هَذَا وَمَا شَهِدَتْ رَكَائِبُهُ عَنِ الـ ... ـحُجُرَاتِ لِلْقَاصِي مِنَ البُلْدَانِ[٢]

مَعْ شِدَّةِ الحِرْصِ العَظِيمِ لَهُ عَلَىٰ ... إِرْشَادِهِمْ بِطَرَائِقِ التِّبْيَانِ

أَتَرَاهُ يَشْهَدُ رَأْيَهُمْ وَخِلَافَهُمْ ... وَيَكُونُ لِلتِّبْيَانِ ذَا كِتْمَانِ

إِنْ قُلْتُمُ سَبَقَ البَيَانُ صَدَقْتُمُ ... قَدْ كَانَ بِالتَّكْرَارِ ذَا إِحْسَانِ

---

(١) الرجمان: جمع رَجَم، وهو القبر.

(٢) أي: مدبرة عن الحجرات، تاركة لَهَا، ذاهبة للقاصي من البلدان في طلب العلم.

هَـذَا وَكَـمْ مِـنْ أَمْـرٍ اشْـكَلَ بَعْـدَهُ ... أَعْنِـي عَلَـىٰ عُلَمَـاءِ كُـلِّ زَمَـانِ
أَوَمَـا تَـرَىٰ الفَـارُوقَ وَدَّ بِأَنَّـهُ ... قَـدْ كَـانَ مِنْـهُ العَهْـدُ ذَا تِبْيَـانِ
لِلْجَـدِّ فِـي مِيرَاثِـهِ وَكَلَالَـةٍ ... وَلِـبَعْضِ أَبْـوَابِ الرِّبَـا الفَتَّـانِ[1]
قَـدْ قَصَّـرَ الفَـارُوقُ عِنْـدَ فَـرِيقِكُمْ ... إِذْ لَـمْ يَسَـلْهُ وَهْـوَ فِـي الأَكْفَـانِ
أَتـراهمُ يَـأْتُونَ حَـوْلَ ضَـرِيحِهِ ... لِسُـؤَالِ أَمْهـمُ أَعَـزِّ حَصَـانِ
وَنَبِـيُّهُمْ حَـيٌّ يُشَـاهِدُهُمْ وَيَسْـ ... ـمَعُهُمْ وَلَا يَأْتِـي لَهُـمْ بِبَيَـانِ
أَفَكَـانَ يَعْجِـزُ أَنْ يُجِيـبَ بِقَوْلِـهِ ... إِنْ كَـانَ حَيًّـا دَاخِـلَ البُنْيَـانِ
يَا قَوْمَنَا اسْتَحْيُوا مِنَ العُقَلَاءِ وَالـ ... ـمَبْعُوثِ بِـالقُرْآنِ والـرَّحْمَنِ
وَاللهِ لَا قَـدْرَ الرَّسُـولِ عَرَفْتُـمُ ... كَـلَّا وَلَا لِلـنَّفْسِ وَالإِنْسَـانِ
مَـنْ كَـانَ هَـذَا قَـدْرَ مَبْلَـغِ عِلْمِـهِ ... فَلْيَسْتَتِـرْ بِالصَّـمْتِ والكِتْمَـانِ

انْتَهىٰ ما قصدتُ الرَّدَّ عليه من كَلَام ابْنِ الحاج.

❁❁❁

الكلمة العاشرة

قال:

١٩- أَلَّف الشَّيخُ تقيُّ الدِّين السُّبكي الشَّافعيُّ المُتوفَّىٰ سنة (٧٥٦) كتابًا حافلًا فِي زِيَارة قبر النَّبِيِّ الأَعْظم فِي (١٨٧) صحيفةً، سمَّاه: «شفاء السِّقام فِي زيارة خير الأنام»، ردًّا عَلَىٰ ابن تيمية، وذَكَر كثيرًا من أَحَاديث الباب... إِلَىٰ أَنْ

(١) يشير إلىٰ حديث عمر رضي الله عنه: «أيُّها الناس؛ فإنَّه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير (والخمر: ما خامر العقل)، وثلاث أيُّها الناس، وددت أنَّ رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهنَّ عهدًا ننتهي إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا»، أخرجه مسلم (٣٠٣٢).

قال: وقَالَ فِي صحيفة (٥٩): «كَيْف يُتَخَيَّلُ فِي أحدٍ من السَّلَف منعهم من زيارة المُصْطفىٰ وَهُمْ مُجْمعونَ عَلَىٰ زِيَارَةِ سَائِرِ المَوْتىٰ؟ وسَنَذْكر ذَلِكَ ومَا وَرَد من الأَحَاديثِ والآثارِ فِي زِيَارتِهم.

وحَكَىٰ (٦١) عَنِ القَاضِي عياض، وأبي زكريا النَّووي إِجْماعَ العُلَماء عَلَىٰ اسْتِحْبابِ الزِّيارة.

فإِنْ قلت: إِنَّ الفرقَ - يعني: بَيْنَ زيارة قبر النَّبِيِّ ﷺ وغيره - أنَّ غيره يُزَار للاسْتِغْفارِ لَه لاحتياجِهِ إِلَىٰ ذَلِكَ كما فعل النَّبِيُّ ﷺ فِي زيارتِهِ لأَهْل البقيع، والنَّبِيُّ ﷺ مُسْتغنٍ عن ذَلِكَ، قلتُ: زيارتُهُ ﷺ إِنَّما هي لتَعْظيمِهِ والتَّبرُّك به، ولتَنالَنا الرَّحمةُ بصَلَاتِنا وسَلَامِنا عليه.

كما أَنَّنا مَأْمُورُونَ بالصَّلاةِ والسَّلامِ عليه، وسُؤال الوَسِيلَة له.. وغَيْر ذَلِكَ مِمَّا يعلم بأَنَّه حَاصِلٌ له ﷺ بغَيْر سُؤالِنَا، ولكن النَّبِيَّ ﷺ أَرْشَدنا إِلَىٰ ذَلِكَ لِنكُونَ بِدُعَائِنَا مُتعرِّضين للرَّحمةِ الَّتي رتَّبها اللهُ عَلَىٰ ذَلِكَ.

فإِنْ قلت: الفَرْقُ أيضًا أَنَّ غَيْرَه لا يُخْشىٰ فيه مَحْذورٌ، وقَبْره ﷺ يُخْشىٰ الإِفْراطُ فِي تَعْظيمِهِ أَنْ يُعبَد.

قلتُ: هَذَا كلامٌ تَقْشعرُّ منه الجُلُودُ، وَلَوْلَا خَشْية اغْتِرَارِ الجُهَّال به ما ذكرته، فإِنَّ فيه تَرْكًا لِمَا دلَّتْ عليه الأدلَّةُ الشَّرعيَّةُ بالآراءِ الخياليَّةِ الفاسدةِ، وكيف نُقْدِم عَلَىٰ تَخْصيص قولِهِ ﷺ: «زُورُوا القُبُورَ»، وعلىٰ تَرْكِ قَوْلِهِ: «مَنْ زارَ قَبْري وَجَبتْ له شَفَاعتي»، وعلىٰ مُخَالفة إِجْمَاعِ السَّلفِ والخلفِ بِمِثْل هَذَا الخيالِ الَّذي لَمْ يَشْهد به كتابٌ، ولا سُنَّةٌ؟». اهـ.

* (ج): الرَّدُّ عليه من وُجُوهٍ:

أوَّلًا: أمَّا الأحاديثُ الَّتي فِي باب الزِّيارة، فقَدْ عرفتَ أنَّه لَمْ يَثْبُتْ منها شيءٌ ألْبتة، والثَّابتُ من السُّنَّةِ يُخَالفُ ما وَرَدَ فيها.

ثانيًا: قِيَاسُ زِيَارةِ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ زيارة سَائِرِ القُبُور باطلٌ من وَجْهين:

الوَجْه الأوَّل: الفَرْق بَيْنَ قَبْرِهِ وقَبْرِ غَيْره، من ناحية أَنَّ قَبْره يُخْشىٰ أن يُعظَّم فيُعْبد، وذَلِكَ هو الَّذي حَذَره النَّبِي ﷺ حين نَهىٰ أُمَّته أن يَتَّخذوا قَبْره عيدًا، ودَعَا اللهَ أن يَمنعه ذَلِكَ.

الوجه الثَّاني: أنَّ محلَّ النِّزاع (وهو شدُّ الرَّحل للزِّيارة) مَمْنوعٌ فِي الأَصْل كما هو مَمْنوعٌ فِي الفَرْع، وكَمَا قَدْ سبق بيانُهُ، وتَوْضيح ذَلِكَ أنَّه لا يَجُوز لأَحَدٍ أن يشدَّ رحلًا لزيارةِ قَبْر مُسْلمٍ بعيدًا عنه، فإِنْ كَانَ القبر المَزُور قريبًا من الزَّائر بحيث لا يحتاج إِلَىٰ شدِّ رحلٍ إليه، جازَ ذَلِكَ.

ثالثًا: الإجماعُ المُدَّعىٰ قَدْ سَبَقَ أَنْ بَيَّنا أنَّ شَيْخَ الإِسْلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَكَاهُ وقَالَ به، أمَّا الاستدلالُ بِهَذَا الإِجْمَاعِ عَلَىٰ جَوَازِ الزِّيارةِ البِدْعيَّةِ، والزِّيارةِ الشِّركيَّةِ، فذَلِكَ تَضليلٌ وَكَذِبٌ.

رابعًا: وأمَّا قولُهُ: قلتُ: زيارتُهُ ﷺ إنَّما هي لتَعْظيمِهِ.

وأَقُولُ: سَبَقَ أَنْ نقلتُ عَنِ ابْنِ عَبْد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ زيارةَ قَبْره ﷺ لَيْسَتْ مِنْ تَعْظيمِهِ المَشْروع، ولو كَانَتْ من تعظيمِهِ المَشْروع لسَبَقنا إِلَىٰ ذَلِكَ أصحابُهُ رضي الله عنهم، ولكن تَعْظيمه بمُتَابعتِهِ والتَّقيُّد بأَوَامره ونَوَاهيه، والتَّخلُّق بأَخْلاقِهِ، ونَشْر سُنَّته، والإِكْثار من الصَّلاةِ والسَّلامِ عليه[1].

(١) وانظر: «الصارم المنكي» (ص٢٨٦ - ٢٩٣).

خامسًا: قولُهُ: ولِتَنالَنا الرَّحمةُ بالصَّلاة والسَّلام عليه.

وأقولُ: أمَّا الصَّلاةُ والسَّلامُ عليه فلا يَلْزم مِنْها أن تكونَ عِنْدَ قَبْره، بَلْ أَيْنَما صلَّينا أو سلَّمنا عليه من بِقَاعِ الأَرْض، فإنَّ ذَلِكَ يُعْرض عليه ﷺ.

سادسًا: وأمَّا قولُهُ: فإنْ قلت: الفرق أيضًا أنَّ غَيْره لا يُخْشىٰ فيه مَحْذورٌ، وقَبْره ﷺ يُخْشىٰ الإفراطُ فِي تَعْظيمِهِ أن يُعبَدَ. قلتُ: هَذَا كلامٌ تَقْشعرُّ منه الجُلُودُ... إلخ.

وأَقُول: هَذِهِ العلَّة الَّتي ذَكَرها هي الَّتي خَشِيَها ﷺ حتَّىٰ قالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْري عِيدًا»(١)، «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْري وَثَنًا يُعْبَدُ»(٢)، وَهِيَ الَّتي لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ والنَّصارىٰ من أَجْلِها بقولِهِ: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبيائِهِمْ مَسَاجِدَ»(٣).

* سابعًا: وأَمَّا قولُهُ: هَذَا الكَلَامُ تَقْشعرُّ منه الجُلُودُ:

فأَقُولُ: مَنِ اقْشَعرَّ جلدُهُ من الحقِّ ومِنَ التَّوْحيدِ، فهُوَ مِمَّن قَالَ اللهُ فيهم: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾.

وبَعْدَ أَنْ كَتَبْتُ هَذَا، رأيتُ ابْنَ عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَدْ كَتَبَ نحوه، فحَمِدْتُ اللهَ عَلَىٰ هَذِهِ المُوافَقَةِ.

❁❁❁

---

(١) تقدم تخريجه مرارًا، انظر: (ص٦٦).

(٢) تقدم تخريجه مرارًا، انظر: (ص٨٠).

(٣) تقدم تخريجه مرارًا، انظر: (ص٦٠).

الكلمة الحادية عشرة

وقَدْ قَالَ فِي (ص٣٢) نَقْلًا عن الشَّوكانيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «نَيْل الأَوْطَارِ» (٤/ ٣٢٤) قالَ: «وَقَدِ اخْتلفَتْ فِيهَا (أَيْ: فِي زِيَارَةِ قَبْر النَّبِيِّ ﷺ) أَقْوالُ أَهْلِ العِلْمِ، فَذَهَبَ الجُمْهورُ إِلَىٰ أَنَّها مَنْدوبةٌ، وذَهَب بَعْضُ المالكيَّةِ وبَعْض الظَّاهريَّة إِلَىٰ أَنَّها وَاجِبةٌ، وقَالَتِ الحنفيَّةُ: إِنَّها قريبةٌ من الوَاجِبَاتِ..

إِلَىٰ أَنْ قال: ويَنْبغي لمَنْ نَوَىٰ الزِّيارةَ أن يَنْوي مع ذَلِكَ زيارةَ مَسْجدِهِ الشَّريف، والصَّلَاة فيه؛ لأنَّه أَحَدُ المَسَاجِدِ الثَّلاثة الَّتي لا تُشَدُّ الرِّحال إِلَّا إِلَيْها، وهو أَفْضلها عِنْدَ مَالكٍ، ولَيْسَ لِشَدِّ الرِّحال إِلَىٰ غَيْر الثَّلاثة فَضْلٌ؛ لأنَّ الشَّرْعَ لَمْ يَجِئْ به، وهَذَا الأمرُ لَا يَدْخله قياسٌ؛ لأنَّ شَرَفَ البُقْعة إِنَّما يُعْرف بالنَّصِّ الصَّريح عَلَيه، وقَدْ وَرَدَ النَّصُّ بِهَذِهِ دُونَ غَيْرها.

وقَدْ صحَّ عن عُمَر بن عبد العزيز أَنَّه كَانَ يُبْرِدُ البريدَ للسَّلام عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، والسَّفر إِلَيه قربةٌ لعُمُوم الأدلَّةِ، ومَنْ نَذَر الزِّيارةَ، وَجَبَتْ عليه كَمَا جزم به ابْنُ كج من أَصْحابِنَا، وعبارتُهُ: إِذَا نَذَر زيارةَ قَبْر النَّبِيِّ ﷺ، لَزِمَهُ الوفاءُ وجهًا واحدًا». اهـ.

إِلَىٰ أَنْ قال: «وللشَّيخ تَقيِّ الدِّين ابن تيمية كلامٌ شنيعٌ عجيبٌ يَتضمَّن مَنْعَ شدِّ الرِّحال للزِّيارة النَّبويَّة، وأَنَّه لَيْس من القُرَبِ، بل بِضِدِّ ذَلِكَ، وَرَدَّ عليه تقي الدِّين السبكي فِي «شفاء السِّقام»، فَشَفَىٰ صُدُور المؤمنين».

(ج) أقول: بالرُّجُوع إِلَىٰ «نَيْل الأوطار» بالرَّقم المُشَار إليه، وجدتُ ما يأتي:

أَوَّلًا: الرَّقم تَبيَّن أَنَّ الكاتبَ أَخْطأ فيه، فالشَّوكانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَدْ طَرَق المَوْضوع فِي أَوَاخِر الحجِّ (٥/ ٩١، ٩٢، ٩٣).

ثانيًا: أنَّ الكَلَامَ الَّذي نَقَله عن الشَّوكانيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «النَّيل» - كما تراه هنا - لَمْ يُوجَد كلُّه فِي «النَّيْل»، بَلْ من قولِهِ: «ويَنْبغي للزَّائر...»، إلخ ما نقل - لَمْ أَرَه فِي «النَّيل» بَعْد التَّأكُّد الشَّديد، ومُطَالعة البَحْث عدَّة مَرَّاتٍ، بل المَوْجودُ فيه: «وقَدِ اخْتلفَتْ فيها أَقْوالُ أَهْل العِلْمِ، فذَهَب الجُمْهورُ إِلَىٰ أنَّها مَنْدوبةٌ، وذَهَبَ بَعْضُ المالكيَّة وبَعْض الظَّاهريَّة إِلَىٰ أنَّها واجبةٌ، وقَالَتِ الحَنفيَّة: إنَّها قريبةٌ من الوَاجِبَاتِ، وذَهَبَ ابْنُ تَيْمية الحنبلي حفيدُ المُصنِّف المَعْروف بشَيْخ الإِسْلامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَىٰ أنَّها غَيْر مَشْروعةٍ، وتَبِعَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ بَعْض الحنابلة، ورُوِيَ ذَلِكَ عن مالكٍ والجويني والقاضي عياض، كما سيأتي...».

ثُمَّ قال: «احْتجَّ القَائِلُونَ...»، إلخ ما ذكر من إِيرَادِ حُجَجِ كلِّ فَرِيقٍ، وَمَا أَجَابَ بِهِ الآخَرُونَ، ومَا نَقَله هنا لَمْ يُوجَد فِي «النَّيْل».

۞ وَلا أَسْتَبْعِدُ أَنْ يكونَ الزَّائدُ قَدْ زَادَه الرَّوافضُ فِي النُّسخة الَّتي بِأَيْدِيهم، ومَعَ هَذَا فإِنَّ الرَّدَّ عليه فيه من وُجُوهٍ:

* الوَجْه الأوَّل: إنَّ ما أَوْرَده الشَّوكانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من خِلَافٍ فِي حُكْم الزِّيارة إنَّما هو فِي زيارة المَسْجد، ولَيْسَ فِي زِيَارةِ القَبْر، وكَلَامُ السَّلف الأَوَائل إنَّما هو فِي زِيَارة المَسْجد، أمَّا المُتأخِّرون فقَدْ حَمَلوه عَلَىٰ زِيَارَة القَبْر مُتأوِّلين لحَدِيثِ النَّهي عن شدِّ الرِّحال، أو مُتأثِّرين بالوَاقِع الَّذي قَدْ رسمت فيه مُخَالفات النُّصُوص، والتَّهاون فِي النَّواهي الشَّرعيَّة.

* الوَجْه الثَّاني: وأمَّا قولُهُ: «ومنع ذَلِكَ تقيُّ الدين ابن تيمية حفيد المُصنِّف»، فهَذَا يدلُّ عَلَىٰ أنَّ الشَّوكانيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمْ يَقْرأ شيئًا من مُؤلَّفات شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولا رَأَىٰ كَلَامَه فِي الزِّيارة، ولَمْ يَقْرأ الرَّدَّ عَلَىٰ السبكي لابْنِ

عبد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ وإنَّما قَرَأَ النُّقُولَ عنه، والنُّقُولُ مُشوَّهةٌ كما عرفتَ، فشَيْخ الإسْلامِ لَمْ يَمْنع الزِّيارةَ الشَّرعيَّة كما رأيتَ فِي كَلَامِهِ الَّذي نقلتُهُ فيما سَلَف من هَذَا الكِتَابِ، ولكِنَّ أَعْداءَ شَيْخ الإسْلامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ شَوَّهوا الحَقَائِقَ قَاصِدِينَ التَّنفيرَ عَنْه، وتَصْويرَه بصُوَر العَدَاءِ للشَّريعة وصاحبِ الشَّريعة ﷺ، وهُمْ فِي ذَلِكَ كَاذِبُونَ مُفْتَرون.

* الوَجْه الثَّالث: وأمَّا قولُهُ: «ويَنْبغي لمَنْ نَوَىٰ الزِّيارةَ أَنْ يَنْوي مع ذَلِكَ زيارةَ المَسْجد...»، إلخ.

فأقول: مِنَ الخَطَإِ أَنْ يَنْوي زيارةَ القَبْر، ويَجْعل زيارةَ المَسْجد تابعةً لَهَا، ولكنَّ الواجبَ أَنْ يَنْوي زيارةَ المَسْجد، ويَجْعل زيارةَ القَبْر تابعةً لَهَا تَمشيًا مع أُصُولِ الشَّريعةِ الثَّابتةِ؛ لأنَّ زيارةَ القَبْر لَمْ يَثْبت فِيهَا شيءٌ كَمَا تَقدَّم.

* الوَجْه الرَّابع: قولُهُ: «ولَيْسَ لِشَدِّ الرِّحال إِلَىٰ غَيْر الثَّلاثة فَضْلٌ؛ لأنَّ الشَّرْعَ لَمْ يَجِئْ به، وهَذَا الأَمْر لا يَدْخلُهُ القياسُ؛ لأنَّ شَرَفَ البُقْعة لا يُعْرف إلَّا بالنَّصِّ الصَّريح عليه، وقَدْ وَرَدَ فِي هَذِهِ دون غيرها».

وأقول: هَذَا هو الحقُّ الَّذي لا يَنْبغي العُدُولُ عنه، وهو الَّذي وَقَف عنده شَيْخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيرُهُ من السَّلف الأَخْيار، فمَنَعوا شدَّ الرِّحال إِلَىٰ غير المَسَاجِدِ الثَّلاثة، وعدُّوه مَعْصيةً؛ تَأَسِّيًا بِهذا النَّصِّ، واتِّباعًا له.

* الوَجْهُ الخامسُ: وأمَّا قولُهُ: «وقَدْ صحَّ عن عُمَر بن عبد العزيز أنَّه كَانَ يُبْرِدُ البريدَ للسَّلام عَلَىٰ النَّبيِّ ﷺ، فالسَّفر إليه قُرْبةٌ؛ لعُمُومِ الأدلَّة».

وأقولُ: لَمْ يصحَّ إِبْرادُ البريدِ عن عُمَر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بَلْ هو ضعيفٌ جدًّا كما ستعرف ذَلِكَ.

وأمَّا قولُهُ: «فالسَّفَرُ إليه قُربةٌ لعُمُومِ الأدلَّةِ»، فإنْ كَانَ المَقْصود به المَسْجد - كما يُفْهم من كلامِهِ الأوَّل - فنَعَمْ، وإنْ كَانَ المَقْصود به القَبْر فهو باطلٌ كَمَا قلتُ سابقًا؛ لأنَّه لَمْ يَثْبت فيه دليلٌ ألبتَّة، بل الأدلَّة دالَّةٌ عَلَىٰ المَنْع من ذَلِكَ؛ كقولِهِ: «لا تَتَّخِذُوا قَبْري عِيدًا»، وغيره.

وقَدْ أَوْرَدَ السُّبكيُّ هَذَا الأثرَ عن عُمَر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مَعْرض احْتِجَاجِهِ عَلَىٰ شَرْعيَّة شدِّ الرِّحال لزِيَارة القَبْر الشَّريف، ورَدَّ عليه ابْنُ عبد الْهَادي في «الصَّارم المُنكي» (ص٢٠٤)، وقَالَ: «والجوابُ عَلَيه من وُجُوهٍ:

* أَحَدها: المُطَالَبةُ بِصحَّةِ الإسْنادِ إِلَىٰ عُمَر بن عبد العزيز، ولَمْ يذكر المُعْترضُ الإسْنادَ فِي ذَلِكَ لينظر فيه، هَلْ هُوَ صَحِيحٌ أَمْ لا؟ وكأنَّه لَمْ يَظْفر بِهِ، فإنَّه لَوْ ظَفِرَ به، ووَقَف عليه، لَبَادر إِلَىٰ ذِكْره ولو كَانَ إسنادًا ضعيفًا، كما هي عادتُهُ.

* الوَجْه الثَّاني: أَنَّ ما نُقِلَ عن عُمَر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّه كَانَ يُبْرد البريدَ مِنَ الشَّام قَاصِدًا إِلَىٰ المَدِينةِ لمُجرَّد الزِّيارة لَيْس بصَحِيحٍ عنه، بَلْ فِي إِسْنادِهِ ضَعْفٌ وَانْقِطاعٌ، وأمثل ما رُوِيَ عنه فِي ذَلِكَ ما رَوَاه البيهقيُّ فِي «شعب الإيمان»، فقال: حدَّثنا سعيد بن أبي عمر، أنبأنا أبو عبد الله الصَّفَّار[1]، حَدَّثنا ابْنُ أبي الدنيا، حَدَّثنِي إسحاق بن أبي حاتم المدائني، حَدَّثنا ابن أبي فديك[2]، عن رباح بن أبي بشيرٍ، عن يزيد بن أبي سعيدٍ مَوْلَىٰ المهري[3]، قال: قَدِمْتُ

---

(١) أبو عبد الله الصَّفَّار: محمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني الصفار، محدث راوية. سمع من ابن أبي الدنيا كُتُبه. ولد سنة (٢٤١)، وتوفي سنة (٣٣٩). «معجم المؤلفين» لكحالة (١٠/ ١٩٥).

(٢) هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك -مصغرًا- الديلي، مولاهم المدني، أبو إسماعيل من الثامنة. مات سنة (١٨٠) علىٰ الصَّحيح، رمز له (ع)، أي: الجماعة.اهـ. «تقريب» (٢/ ١٤٥).

(٣) يزيد بن أبي سعيدٍ المهري، مقبولٌ من السادسة، رمز له (م د).اهـ. «تقريب» (٢/ ٣٦٥).

عَلَىٰ عُمَر بن عبد العزيز[1]، إِذْ كَانَ خليفةً بالشَّام، فَلَمَّا وَدَّعتُهُ، قال: إنَّ لي إليك حاجةً، إِذَا أتيتَ المدينةَ، فستَرَىٰ قَبرَ النَّبِيِّ ﷺ، فأقرئه منِّي السَّلام.

فهَذَا أجود ما رُوِيَ عن عُمَر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي هَذَا الباب، مَعَ أنَّ فِي ثُبُوتِهِ عنه نظرًا، فإنَّ رياح بن أبي بشير شيخٌ مجهولٌ، لَم يروِ عنه غير ابن أبي ذئب، ولَوْ فرض أنَّه شيخٌ مَعْروفٌ بالثِّقة فليْس فِي روايتِهِ ذكر إيراد البريد لمُجرَّد الزِّيارة، وإنَّما فيها إرسالُ السَّلام مع بَعْض مَنْ قَدِمَ عَلَىٰ عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أَهْل المدينة، وكان قَدْ قَدِمَ منها إِلَىٰ الشَّام عَلَىٰ عمر بن عبد العزيز، فلمَّا ودَّعه وأَرَاد الرُّجُوعَ إِلَىٰ بلدِهِ قَالَ له عمر بن عبد العزيز: ستَرَىٰ قَبرَ النَّبِيِّ ﷺ، فأقرئه منِّي السَّلام.

وقَدْ عرف أنَّ شَيْخَ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمْ يَذْكر نزاعًا فِي الجَوَاب فيمَنْ سَافَر إِلَىٰ المَدِينَةِ لحَاجةٍ، وزَارَ عند قُدُومِهِ أو اجْتَمَع فِي سَفَره قَصْدُ الزِّيارة مع قَصْدٍ آخر، وإنَّما ذكر الخلاف فيمَنْ قَصَد مُجرَّد القَبْر، ويزيدُ بن أبي سعيد قَصَد الرُّجُوعَ إِلَىٰ بلدِهِ (المدينة)، وَانْضمَّ إِلَىٰ ذَلِكَ قَصْدٌ آخر، ولَيْس هَذَا مَحلَّ النِّزاع، وإنَّما الخلافُ فِي شدِّ الرِّحال، وإِعْمال المطيِّ إِلَىٰ مُجَرَّد زِيَارةِ القُبُورِ.

إلىٰ أَنْ قال: فإِنْ قيل: قَدْ رَوَىٰ البيهقيُّ نَحْوَ هَذَا من وجهٍ آخر، فقال: حَدَّثنا عبد الله بن يُوسُف الأصبهاني، أنبأنا إبراهيم بن فراس[2] بِمكَّة، حدَّثني

---

(١) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأُمَوي أمير المؤمنين، أُمُّه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، وَلِيَ إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعده، فعُدَّ من الخلفاء الرَّاشدين، من الرابعة. مات سنة (١٠١) فِي رجب وله أربعون سنة. مُدَّة خلافته سنتان ونصف. ومز له رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ع). «تقريب» (٢/٥٩).

(٢) إبراهيم بن أحمد بن فراس العبقسي المكي المالكي، من بَنِي عَبْد القَيْس، كان ثقة مستورًا، مقبول

محمد بن صالح الرازي، حدَّثنا زياد بن يَحيَىٰ[١] عن حاتم بن وردان[٢] قال: كَانَ عُمَر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُوجِّهُ البريدَ قاصدًا إِلَىٰ المَدينَةِ ليُقرئ عنه النَّبِيَّ ﷺ.

هَكَذا رَوَاه في «شعب الإيمان»، وهذِهِ الرِّوايةُ هي الَّتي ذَكَرها المُعْترض من المناسك لابْنِ أبي عاصمٍ بلا سَنَدٍ.

والجَوَابُ أَنْ يُقَال: هَذِهِ روايةٌ مُنْقطعةٌ غير ثَابتةٍ، وحاتم بن وردان شيخٌ من أَهْل البَصْرة، لَمْ يلقَ عمر بن عبد العزيز، ولَمْ يُدْركه، فروايتُهُ عنه مُرْسلةٌ غَيْر مُتَّصلةٍ، وقَدْ تُوفِّي عُمَر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي سَنَة إحدىٰ ومئة، وكانت وَفَاةُ حاتم بن وردان في سَنَةِ أَرْبع وثَمانين، وأَكْبرُ شَيْخ لحاتمٍ: أَيُّوب السختياني، وكَانَتْ وفاةُ أَيُّوب في سنة إحدىٰ وثلاثين ومئة.

* الوَجْهُ الثَّالثُ: أنَّه لو ثَبَتَ عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّه كَانَ يُبْرد من الشَّام قاصدًا إِلَىٰ المدينة لِمجرَّد الزِّيارة والسَّلام، كَانَ فِي فِعْله ذَلِكَ من جُمْلة الْمُجتهدين، ومن المَعْلوم أنَّه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أحد الخُلَفاء الرَّاشدين، ومن كِبَارِ الأئمَّة الْمُجتهدين، فإِنْ قَالَ قولًا باجتهادِهِ، وفَعَل فِعْلًا بِرَأْيه، فإِنْ قام دليلُهُ، وظَهَرتْ حُجَّتُهُ، تَعيَّنَ المَصِيرُ إِلَيْه، والاعْتِمَادُ عليه، وإِلَّا فهُوَ مِمَّن يُحْتجُّ لقولِهِ، ويُسْتدلُّ لِفِعْلِهِ، وقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ

=

القول. عنده كتب سعيد بن منصور، كتبَ عنهُ الرحّالة، تُوُفِّي في ربيع الأوّل سنة (٣٤٤). «تاريخ الإسلام» (٧/ ٧٩٨ بشار).

(١) زياد بن يَحيَىٰ بن حسَّان الحسَّاني النكري أبو الخطاب (ع) ثقة. مات سنة (٢٥٤).اهـ «التقريب» (١/ ٢٧٠).

(٢) حاتم بن وردان بن مروان السعدي أبو صالح البصري. ثقة من الثامنة. مات سنة (١٨٤). «تقريب» (١/ ١٣٨).

﴿تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩]. اهـ.

وخُلاصةُ القَوْل فيما ردَّ ابن عبد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ هَذَا الأثر: أنَّه مُنْقطعٌ لا يَصحُّ أبدًا، وإنْ صحَّ فهو اجتهادٌ من عُمَر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لا يَلْزم اتِّباعُهُ وقبولُهُ حتَّىٰ يُعْرف دليلُهُ الَّذي أَخَذه منه.

وأمَّا الأثر الثَّاني وَهُوَ إِرْسَالُ السَّلام، فهو ضَعِيفٌ أيضًا، ولَيْسَ فيه حُجَّةٌ عَلَىٰ مَحَلِّ النِّزاع، واللهُ أَعْلَمُ.

❁❁❁

الكلمة الثانية عشرة

وقَالَ في (ص٢٢- ٢٤): قَالَ ابْنُ حَجَر الهيتمي المكي الشَّافعي (ت ٩٧٣) فِي كتابِهِ: «الجوهر المنظم فِي زيارة قبر المكرم» (ص١٢) بَعْدما اسْتَدلَّ عَلَىٰ زيارة قَبْر النَّبِيِّ ﷺ بعِدَّة أَدلَّةٍ، مِنْها الإجماعُ: «فإن قلت: كيف الإجْماعُ عَلَىٰ مَشْروعيَّة الزِّيارة والسَّفَر إليها وطَلَبها، وابْنُ تيمية من مُتأخِّري الحنابلة مُنْكِرٌ لذَلِكَ كلِّه كَمَا رآه السُّبْكِي فِي خطِّه؟ وقَدْ أَطَالَ ابْنُ تيمية الاسْتِدْلالَ لذَلِكَ بِما تَمُجُّه الأسماعُ، وتَنفر عنه الطِّباعُ، بَلْ زَعَم حُرْمةَ السَّفر لَهَا إجماعًا، وأنَّه لا تُقْصَر فيه الصَّلاةُ، وأنَّ جَمِيعَ الأَحَاديثِ الوَارِدَةِ فِيهَا مَوْضوعةٌ، وَتَبِعَهُ بَعْضُ مَنْ تأَخَّرَ مِنْ أَهْلِ مَذْهبِهِ».

قلتُ: مَنْ هو ابنُ تيمية حتَّىٰ يُنْظر إليه، أو يُعوَّل فِي شيءٍ من أُمُور الدِّين عليه؟ وهَلْ هو إلَّا كما قَالَ جماعة من الأئمَّة الَّذين تَعقَّبوا كلماتِهِ الفاسدة، وحُججه الكاسدة حتَّىٰ أَظْهروا عَوَارَ سَقَطاتِهِ، وقبائحَ أَوْهامِهِ وغلطاتِهِ؛ كالعِزِّ ابن جَمَاعَة[1]:

---

(١) عزّ الدّين أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، الحموي الأصل،

عَبْدٌ أضلَّه اللهُ تَعَالَىٰ، وأغْوَاه، وألْبَسه رِدَاءَ الخِزْيِ، وأَرْدَاه وبَوَّأهُ مِنْ قوَّة الافْتِرَاءِ والكَذِبِ ما أعْقَبه الهَوَان، وأوْجَبَ له الحِرْمانَ.

هَذَا ما وَقَع من ابْنِ تَيْمية، وكان عَثْرةً لا تُقَالُ أبدًا، ومعصيةً يستمرُّ شُؤْمها سَرْمدًا، وليس بعَجِيبٍ، فإنَّه سَوَّلتْ له نفسُهُ وشيطانُهُ أنَّه ضَرَب مع الْمُجتهدين بسَهْمٍ صائبٍ، وما دَرَىٰ المسكينُ أنَّه أتَىٰ بأقْبحِ المَعَايبِ، إذْ خَالَفَ إجْماعَهُمْ فِي مَسَائلَ كثيرةٍ، وتَدَارَكَ عَلَىٰ أئمَّتهم سِيَّما الخُلَفاء الرَّاشدين بِاعْتِرَاضَاتٍ سَخِيفةٍ شهيرةٍ حتَّىٰ تَجَاوزَ إلَىٰ الجنابِ الأقْدسِ، المُنَزَّه عن كلِّ نَقْصٍ، والمُسْتحق لكلِّ كمالٍ أنفس، فنسب إليه الكَبَائر والعَظَائم، وخرق سِيَاج عظمتِهِ بِمَا أظْهره للعامَّة عَلَىٰ المَنَابر مِنْ دَعْوىٰ الجِهَةِ والتَّجْسيم، وتَضْليل مَنْ لَمْ يَعْتقد ذَلِكَ من المُتقدِّمين والمُتأخِّرين.اهـ.

(ج): هَذَا كلامُ ابن حجر الهيتميِّ في حَقِّ شَيْخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ذَلِكُم الجِهْبذ الفذُّ، والْمُجاهد العظيم، الَّذي نَاضَل وجَاهَد كلَّ حياتِهِ لإظهارِ الحقِّ، وإحياءِ السُّنن الَّتي أُمِيتَتْ، وإزالة الغشاوات والظلم، ورُكَام الباطل الَّذي شَوَّه وَجْهَ الإسلام المُنِير الوَضَّاء ردحًا من الزَّمَنِ، نتيجة ما ألْصَقَه به المُبْتدعُونَ عَلَىٰ اخْتِلَافِ آرَائِهم ونِحَلهم المُتعدِّدة والمُتَباينة، حتَّىٰ أعادَ للحقِّ نُورَه ونَصَاعَتَه، فلا غرابةَ أنْ قالوا فيه، وبَالَغوا فِي عَدَاوتِهِ وَذَمِّه بالزُّورِ والبُهْتانِ، وقَلْبِ الحَقَائِقِ، ولَسْتُ مُبَالغًا حِينَما أَصِفُهُ بِهَذَا الوَصْف، فهذِهِ كُتُبُهُ وفتَاواه مَوْجودةٌ ومُتَداولةٌ يَسْتطيعُ كلُّ طالبِ عِلْمٍ يريد مَعْرفةَ الحقِّ أن يَصِلَ إليها

=

الدمشقي المولد، المصري الشافعي، ولد في المحرَّم سنة أربع وتسعين وستمائة، حدّث، وأفتى، وصنَّف، تُوفِّي بمكَّة سنة (٧٦٧). «شذرات» (٨/ ٣٥٨).

ويَقْرأها، وأنا كفيلٌ لمَنْ قَرَأها بتَدبُّرٍ وتَفهُّمٍ وتَجرُّدٍ عن الهَوَى، قاصدًا مَعْرِفةَ الحقِّ والوُصُولِ إلَى الحقيقةِ أنْ يخرجَ بالنَّتيجة التَّالية:

أوَّلًا: العلم أنَّ كلَّ ما أشاعه عنه أعداؤُهُ (الَّذين هُمْ في الحقيقة أعداءُ الحقِّ) مِن الافتراءاتِ الكاذبةِ، والتُّهم الزَّائفة إنْ هي إلَّا وليدة حِقْدٍ دَفينٍ، وبُغْضٍ كمينٍ، مَنْشؤه هوًى نفسيٌّ، أو حسدٌ شيطانيٌّ، أو انتصارٌ لمذهبٍ باطلٍ، أو رأيٍ فاسدٍ بيَّن الشَّيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ بُطْلانَه وفَسادَه.

ثانيًا: أنَّه يسيرُ في أقوالِهِ عَلَى ضوءِ الكتابِ والسُّنَّةِ، وما أُثِرَ عن الصَّحابة والتَّابعين وأئمَّة المسلمين المُعْتبرين، مُتوخِّيًا للأخذ بِمَا صحَّ، مُقدِّمًا للنُّصُوص الشَّرعيَّة عَلَى غَيْرِها، ثُمَّ لأقوالِ الصَّحابة وفَتاويهم، مُؤْثِرًا لآراء الخُلَفاءِ الرَّاشدين عَلَى غَيْرِها، مُتحرِّرًا عن التَّقيُّدِ بالمَذاهبِ وتَقْليدها تَقْليدًا أعْمَى، مؤثرًا لاتِّباع الحقِّ وإنْ خَالَفَ النَّاس جميعًا.

ثالثًا: الاطمئنان إلَى رُسُوخِ عِلْمِهِ، وغَزارة اطِّلاعه، وفَهْمه وكَمَال نُصْحِهِ وإخْلاصه، مِمَّا يَجْعلك تَجْزم بأنَّه عَلَى رَأْسِ المُصْلحينَ الَّذين حَرَّروا العُقُولَ من الخرافة بجَميع أنواعها، والتَّقليد الذَّميم بجميع أشكالِهِ وألوانِهِ، الَّذين عاشوا كلَّ حياتِهم للحقِّ بحثًا عنه، وضراعةً إلَى الله في مَعْرفتِهِ والوُصُول إليه، ثُمَّ جهادًا في بيانِهِ للنَّاس وتَبْصيرهم به مَهْما كثرت العوائقُ، وتَكاثفَتِ الغُيُومُ، غير هَيَّابٍ لصَوْلةِ الباطل وإنْ ضَخُمَتْ، ولا لبَطْشِ السُّلْطانِ وإنْ تَجبَّر، ولستُ أريد في هَذِهِ العُجَالة عَرْضَ ما آتاه الله من سَجَايا عاليةٍ، وما مَنَحه من عِلْمٍ وبيانٍ، وما رَزَقه من قُوَّةٍ شخصيَّةٍ، وصَلابةٍ عَلَى الحقِّ، وإخْلاصٍ لله، وتَرسُّمٍ تامٍّ للشَّريعةِ الإسلاميَّةِ، فلِذَلِكَ مَقامٌ غير هَذَا، وَبِاللهِ التَّوفيقُ.

أَمَّا الآنَ، فإِلَىٰ الجَوَابِ عَلَىٰ الجُمَل السَّابقة، فأقول:

أَوَّلًا: أمَّا الإجماعُ المُدَّعىٰ فقَدْ سَبَق الكلامُ عليه بِما أغنَىٰ عن إعادتِهِ.

ثانيًا: وأمَّا قولُهُ: «وقَدْ أطالَ ابْنُ تيمية الاستدلالَ بِما تَمُجُّه الأسماعُ، وتَنْفرُ منه الطِّباعُ»:

فأقول: قَدْ نَقَلتُ من كَلَام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يُبيِّن كذبَ هؤلاء فيما قَالُوا، ومَنْ أرادَ الاطِّلاعَ عَلَىٰ كامل كَلَامِهِ، فعليه بِمُطَالعة الْمُجلد (٢٧) من «الفتاوىٰ».

ثالثًا: وأمَّا قولُهُ: «وإنَّ جميعَ الأَحاديثِ الواردة فيها مَوْضوعةٌ»:

وأقول: نَعَمْ، ولَيْسَ شيخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَحْده الَّذي حَكَمَ عليها بالوَضْع، بل قَدْ حَكَمَ عليها قبله رجالٌ، ورجالٌ من عُلَماء الجرح والتَّعديل، ولكن نَعُوذُ بالله من الهَوَىٰ.

رابعًا: وأمَّا قولُهُ: «ومَنْ هو ابن تيمية؟... إلخ ما قال»:

فهَذَا وأمثالُهُ سيُحَاكِمهُمْ فيه شَيْخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ بَيْنَ يَدَي الملك العَلَّام، وقَدْ قَدمَ كلٌّ مِنْهُمْ عَلَىٰ ما قَدَّمَ، ورأىٰ نتيجةَ ما كَسَبَ، ولَوْ تفرَّغ أحدٌ لعَرْض كَلَامِهِ وكَلَام هؤلاء؛ لبَانَتِ السَّقطاتُ عندهم وفِي كَلَامِهِمْ، ولَسْنا - بِحَمْدِ الله - نَعْتقد فيه العِصْمةَ، كَمَا لا نَعْتقدها لأَحدٍ سِوَاهُ غير نَبِيِّ الهُدَىٰ ﷺ، ولكنَّ الحقيقةَ الَّتي يجبُ أن تُقَالَ وأَنْ تُقرَّر امتثالًا لأَمْر الله تَعَالَىٰ حَيْثُ يَقُول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥]، أنَّهم إنَّما حَمَلهم عَلَىٰ ما قَالُوه فيه من العَدَاوةِ والحَسَدِ.

خامسًا: وأمَّا قولُهُ: «وحُجَجُه الكاسدة».

فأقول: إِذَا كَانَ مَنِ احْتجَّ بالسُّنَّةِ وأَقْوال الصَّحابة، واتَّبع ما جاء عن الله

ورسولِهِ، وسَلَف الأُمَّة حُجَّتُهُ كاسدةٌ، فلا أدري بعد هَذَا أيَّ حُجَّةٍ تُوصَف بأنها غير كاسدةٍ؟ ولا أدري ما قِيمَةُ الإسْلام عند مَنْ يَرَىٰ أنَّ الاحْتِجَاجَ بِمَصَادر الإسْلامِ، والاعْتِمَاد عَلَيها، والتَّحاكم إليها، ضلالٌ وغوايةٌ وخزيٌ وهوانٌ؟

أَلَيْسَ كَانَ الواجبُ عَلَىٰ هؤلاء أن يَنْظروا فِي حُجَجِهِ قبل أن يَصِفُوهُ بِهذِهِ الأَوْصافِ الَّتي لا يُوصَف بِها إلَّا أَهْلُ الشَّقاءِ، ولَيْسَ من شكٍّ فِي أنَّ ابن جماعة والسبكي قَدْ سَمِعَا كَلَامه، ونَاظَراه، كما حُكِيَ ذَلِكَ فِي التَّاريخ، ولَكِنَّ الهَوَىٰ هو الَّذي يُعْمي القُلُوبَ، نسألُ اللهَ السَّلامة.

سادسًا: وأمَّا قولُهُ: «وتدارك عَلَىٰ أئمَّتهم سِيَّما الخُلَفاء الرَّاشدين منهم باعتراضاتٍ سخيفةٍ شهيرةٍ».

وأقول: أمَّا القائلُ، فقَدْ مَضَىٰ بأجلِهِ، ورأىٰ فِي البرزخ مَغَبَّةَ عَملِهِ، ولَسْتُ بحَاجةٍ لمُناقشتِهِ، ولكن أُرِيدُ أَنْ أناقش الأحياءَ الَّذين رُبَّما اغْتَرُّوا بِهَذَا الكَلَامِ، وأَعْرَضوا عن النَّظر فِي كُتُبِ شَيْخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، رُكُونًا إِلَىٰ كلام هَؤُلاء الَّذين يُعْتبرون فِي نَظَرهم أئمَّةً وأعلامًا.

أَقُولُ لهم: إنَّكم لَمْ تُنْصفوا حين تَأْخُذُونَ هَذَا الحُكْمَ عَلَىٰ عِلَّاتِهِ، وأنتم تَعْلمون أنَّ الحُكْمَ فِي مَسْألةٍ دُنيويَّةٍ لا تَزِيد قِيمتُهَا عَلَىٰ ثَلَاثة دراهم بَعْد سَمَاع حُجَّةِ خَصْمٍ واحدٍ - ضلالٌ حتَّىٰ يَسْمعَ الحاكمُ حُجَّةَ الخَصْم الآخر، ويَحْكم عَلَىٰ ضوء ذَلِكَ.

وإِنْ قلتم: لَيْسَ هنا خُصُومةٌ، ولكن دينٌ وأمانةٌ.

فأَقُولُ: إنَّ الخُصُومةَ فِي الدِّين أَعْظَمُ أثرًا، وأكثر نتائج وعَوَاقب من أمْر الدُّنيا، فما لَمْ يجز فِي الخُصُومةِ الدُّنيويَّةِ، فهو من باب أَوْلَىٰ غَيْر جائزٍ فِي

الخُصُومة الدِّينيَّة.

وإنِّي أنصحُكُمْ - أيُّها الإخْوة - أنْ تَنْظُرُوا فِي كَلَامِ شَيْخِ الإسْلامِ، وتَقْرَؤوا كُتُبَهُ، ثُمَّ تَحْكموا بَعْدَ ذَلِكَ، حتَّىٰ تَحْكموا عَلَىٰ عِلْمٍ ويَقِينٍ، وحِينَئِذٍ سَتَعْرِفُونَ عَنْ كَثَبٍ كذبَ الكَاذِبينَ، وجَوْرَ الجَائِرين، وبُهتانَ المُفْترين.

إنَّ شَيْخَ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أَعْظمِ النَّاس إجلالًا للخُلَفاء الأربعة، وأَوْسَعهم لَهم اتِّباعًا، ولكن إِذَا جَاءَتْ سُنَّةٌ عَنْ رَسُول الله ﷺ، فإنَّه يُقدِّم سُنَّةَ رَسُولِ الله ﷺ، ولا عَيْبَ عليه فِي ذَلِكَ، كَمَا فِي مَسْألة الطَّلَاق وَغَيْرها، ولَمْ يَكُنْ فِي فِعْلِهِ هَذَا مُنْتقصًا للخُلَفاء، أو مُسْتدركًا عليهم، معاذ الله! والله عَزَّوَجَلَّ يقُول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١﴾ [الحجرات: ١].

والنَّبِيُّ ﷺ يَقُول: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»[(١)]، فقَدَّمَ سُنَّته عَلَىٰ سُنَّة الخلفاءِ، وهذا بَيِّنٌ لا يَخْفىٰ إلَّا عَلَىٰ جاهلٍ.

سابعًا: وأمَّا قولُهُ: «حتَّىٰ تجاوز إِلىٰ الجَنَاب الأَقْدس، والمُنزَّه عن كلِّ عيبٍ، والمُستحقِّ لكلِّ كمالٍ أنفس، فنَسَب إليه الكبائرَ والعظائمَ وخَرَق سِيَاج عظمتِهِ بِما أَظْهره للعامَّة عَلَىٰ المَنَابر من دَعْوىٰ الجهةِ والتَّجْسيمِ».

وأَقُولُ: سُبْحانك ربِّي! أنتَ المُتَعالي والمُنزَّه عن أَنْ يَنَالَكَ أحدٌ بسُوءٍ، كَيْف لا وأَنْتَ المُهَيْمن القهَّار المُسَيطر عَلَىٰ عِبَادِكَ جميعًا، وكلُّهم فِي قَبْضتِكَ، وتَحْتَ تَصرُّفك وقَهْرك، فهَلْ يَسْتطيعُ أحدٌ من الخَلْق - كائنًا مَنْ كان - أن يَخْرقَ سِيَاجَ عَظمتِهِ؟ والخَلْق جميعًا ضعافٌ مَهَازيلُ أمامَ قُدْرتِهِ وقوَّتِهِ وجبروتِهِ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، والدارمي (٩٦) من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، وصَحَّحه الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (٤٠).

جلَّ شأنُهُ، وعزَّ سلطانُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿١٥﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿١٧﴾﴾ [فاطر: ١٥-١٧].

فمَنْ تَنقَّص بالجَنَابِ الأَقدس، فقَدْ أَهْلك نَفْسَه، وأَوْبَقها، وَورَّطها فيما لا طاقةَ لَهَا به، وهو مَعَ ذَلِكَ عاجزٌ عن أَنْ يَنَالَ ربَّه بسُوءٍ «يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فتَنْفَعُونِي»(١).

وأخيرًا: فهَلْ من انْتِقَاصِ الله - جلَّ شأنُهُ - أن نُثْبتَ له ما أَثْبتَه لنفسِهِ في كتابِهِ، وما أَثْبتَه له رَسُولُهُ ﷺ من صِفَاتِ الكَمَالِ؟ وَهَلْ يكونُ ذَلِكَ خَرْقًا لعَظمتِهِ، جلَّ ثَناؤُهُ، وعزَّ وجهُهُ؟ إنَّه لا يَقُول ذَلِكَ إلَّا جهميٌّ مَفْتونٌ يَعْبد عدمًا!

إنَّ كَلامَ شَيْخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الأَسْماء والصِّفاتِ هو كلام سَلَف الأُمَّة من الصَّحابة والتَّابعين، والأئمَّة المُهْتدين الَّذين أجْمع عَلَىٰ إِمَامَتِهِمْ وَصِحَّة عقيدتِهم، وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَاتِ الله تَعَالَىٰ الَّتي وَرَدتْ فِي كتابِهِ، وعَلَىٰ لسانِ رَسُولِهِ ﷺ إِثْباتًا يَلِيقُ بجلالِهِ، من غَيْر تَكْييفٍ، ولا تَمْثيلٍ، ولا تَشْبيهٍ، ولا تَعْطيلٍ، ولا تَحْريفٍ، ولا تَأْويلٍ، وهذِهِ كُتُبُهُ مَوْجودةٌ بَيْنَ أَيْدي المُسْلمينَ مُتَداولةٌ، وَفِيهَا أَعْظم شَاهدٍ عَلَىٰ اتِّباعِهِ للكتابِ والسُّنَّةِ، وسَلَف الأُمَّة من الصَّحابة والتَّابعين وأئمَّة الإسلام المُعْتبرين؛ ولَمْ يكن مُتَّبعًا لأَصْحاب الكَلام من الجهميَّة المُعطِّلة، أو القدريَّة المُشبِّهة والْمُجسِّمة، ولَمْ يَأْخُذْ بآراء قَوْم حَكَّمُوا عُقُولَهم المريضة، وآرَاءَهم السَّخيفة فِي كِتَابِ الله، وسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، فأَخَذوا منها ما شَاؤوا، وتَأَوَّلوا أو حَرَّفوا منها ما شَاؤُوا، فقَالُوا فِي إِلَهِ

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذرٍّ الغفاري رضي الله عنه.

ومَعْبودهم: لا فَوْقَ، ولا تَحْتَ، ولا أمامَ، ولا خَلْف، ولا يَمين، ولا يَسار، ولا داخل العالَم، ولا خارجه، فردُّوا قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ وهو فِي سَبْعة مَوَاضِعَ من القُرْآنِ(١) أترَوْنَ مَن الأَوْلَىٰ بالذَّمِّ؟ مَنْ وَصَفَ الله تَعَالَىٰ بِما وَصَف به نَفْسَه من صفاتٍ عُلْيا فِي كتابِهِ وعلىٰ لسانِ رَسُولِهِ، أَمْ مَنْ عطَّله عنها؟ ومَنْ قدَّم كتابَ الله وسُنَّةَ رَسُولِهِ عَلَىٰ آراءِ الرِّجال، أَمْ مَنْ قدَّم آراءَ الرِّجال عَلَىٰ كتابِ الله وسُنَّةِ رَسُولِهِ، وزَعَم أنَّ الكتابَ والسُّنَّةَ لا تُفِيدُ يقينًا؛ وأنَّ العَقْلَ يجبُ أن يُحكَّمَ فِي النُّصُوص الشَّرعيَّة، فما قَبِله منها قُبِلَ، وما ردَّه منها رُدَّ؟

سَأَتْرُكُ الحُكْمَ للقارئ المُنْصف الخالي من التَّعسُّفِ والتَّعصُّب، ولْنَتَذكَّرْ دائمًا قولَ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ

---

(١) الآية الأولىٰ: في سورة الأعراف: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤].

الثَّانية: قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ [يونس: ٣].

الثَّالثة: قولُهُ تعالىٰ في سورة الرعد: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ۖ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الرعد: ٢].

الرَّابعة: قوله تعالىٰ في سورة الفرقان: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۛ ٱلرَّحْمَٰنُ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٩﴾﴾ [الفرقان: ٥٩].

الخامسة: قوله تعالىٰ في سورة السَّجدة: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [السجدة: ٤].

السَّادسة: قوله تعالىٰ في سورة طه: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴿٥﴾ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ ٱلثَّرَىٰ ﴿٦﴾﴾ [طه: ٥، ٦].

السَّابعة: قوله تعالىٰ في سورة الحديد: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا﴾ [الحديد: ٤].

ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٤٠].

الكلمة الثالثة عشرة

وقَالَ في (ص٤٠، ٤١): قَالَ الشَّيخ مُحمَّد زاهد الكوثري فِي «تكملة السَّيف الصقيل»: والأَحَاديثُ فِي زيارتِهِ ﷺ فِي الغاية من الكَثْرة، وقَدْ جمع طُرُقها الحافظ صلاح الدين العَلَائي فِي جزءٍ كما سبق، وعلىٰ العَمَل بِمُوجِبِها اسْتمرَّتِ الأُمَّة إِلَىٰ أَنْ شذَّ ابنُ تيمية عن جَمَاعة المُسْلمين فِي ذَلِكَ.

قَالَ علي القاري فِي «الشِّفاء»: وقَدْ فرَّط ابْنُ تيمية من الحنابلة حَيْث حرَّم السَّفرَ لزيارة النَّبِيِّ ﷺ، كما أَفْرَطَ غيرُهُ حَيْث قالَ: كَوْنُ الزِّيارة قُرْبةً، مَعْلومٌ من الدِّين بالضَّرورة، وجَاحِدُهُ مَحْكُومٌ عليه بالكُفْر، ولعلَّ الثَّاني أَقْرب إِلَىٰ الصَّواب؛ لأنَّ تَحْريمَهُمْ ما أَجْمَعَ العُلَماءُ فيه بالاسْتِحْبابِ يَكُونُ كفرًا؛ لأنَّه فَوْق تَحْريم المُتَّفق عليه، فسَعْيه فِي مَنْع النَّاس من زيارتِهِ ﷺ يدلُّ عَلَىٰ ضغينةٍ كامنةٍ فيه نَحْو الرَّسول ﷺ، وكَيْفَ يُتصَوَّر الإِشْراكُ بسَبَبِ الزِّيارةِ والتَّوسُّلِ فِي المُسْلمينَ الَّذين يَعْتقدُونَ فِي حقِّه ﷺ أنَّه عبدُهُ ورسولُهُ، ويَنْطقون بذَلِكَ فِي صَلَاتِهم نَحْو عشرين مَرَّةً فِي كلِّ يومٍ وليلةٍ؟ ولَمْ يَزَلْ أَهْلُ العِلْمِ يَنْهَوْنَ العوامَّ عن البِدَعِ فِي كلِّ شُؤونِهم ويُرْشدونَهم إِلَىٰ السُّنَّةِ فِي الزِّيارة وغَيْرها إِذَا صَدرَتْ منهم بدعةٌ فِي شيءٍ، ولَمْ يعدُّوهم مُشْركين بسَبَبِ الزِّيارة والتَّوسُّل، كَيْفَ وقَدْ أَنْقذهم اللهُ من الشِّرك، وأَدْخل فِي قُلُوبِهم الإيمانَ؟ وأَوَّل مَنْ رَمَاهم بالإِشْراك بتِلْكَ الوسيلة هو ابْنُ تيمية، وجَرَىٰ خلفه مَنْ أرادَ اسْتِبَاحةَ أَمْوالِ النَّاس ودِمَائِهِمْ لحَاجةٍ فِي النَّفْس.اهـ.

(ج): والرَّدُّ عَلَىٰ الكوثريِّ فِي هَذَا المَقْطع من وُجُوهٍ:

الأوَّل: قَوْل الكوثري: «والأحاديثُ فِي زيارتِهِ ﷺ في الغاية من الكثرة»:

قلت: وهِيَ فِي الغايةِ من الضَّعْفِ، بَلْ مُعْظَمها حَكَمَ عليه الْمُحدِّثون بالوَضْعِ، والعَجَبُ أنَّ الكوثريَّ يَزْعم بأنَّه مُحدِّثٌ، وهُوَ مع ذَلِكَ يقرُّ الأَحَاديثَ المَوْضوعةَ، اللَّهمَّ إلَّا إذَا كَانَ بَعْضُ الْمُحدِّثين يَحْكمون عَلَىٰ الحديث بحَسَبِ أَمْزِجتهم، فيَأْخذون ما شاؤوا، ويَترُكُونَ ما شَاؤُوا، ويُصحِّحون ما شَاؤُوا، ويُضعِّفونَ ما شاؤوا، ولَيْسَ بالقَوَاعِدِ الحديثيَّة وأَقْوال عُلَماء الجرح والتَّعديل، ويُسمُّون أَنْفُسَهم عُلَماءَ حديثٍ، فَلَعلَّه، أمَّا الْمُحدِّث المُنْصف فلا يُمْكنُ أن يَحْكُمَ عَلَىٰ أحاديثِ الزِّيارة بالقَبُولِ.

ثانيًا: قولُهُ: «وعلىٰ العَمَلِ بِمُوجِبها استمرَّت الأُمَّةُ إِلَىٰ أَنْ شذَّ ابْنُ تيمية»:

وأقول: أمَّا الزِّيارةُ السُّنِّيَّة الَّتي أَجْمع عَلَىٰ مَشْروعيَّتها فلَمْ يُنكرها ابْنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بل حَكَىٰ الإجماعَ عليها فِي غير مَوْضعٍ من كُتُبِهِ، وقَدْ نقلتُ شيئًا من كَلامِهِ فيما مَضَىٰ، وأمَّا الزِّيارةُ البدعيَّةُ فلَمْ يَقُلْ بِها أحدٌ من السَّلف، فالكَلَامُ غير مُسَلَّم الطَّرفين.

ثالثًا: وأمَّا قَوْلُ علي القاري[1]: «وقَدْ فرَّط ابْنُ تيمية من الحنابلة حَيْث حرَّمَ السَّفرَ لزيارة النَّبيِّ ﷺ».

وأَقُولُ: إنَّ شيخَ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمْ يُحرِّم السَّفرَ للزِّيارة السُّنيَّة، أمَّا الزِّيارة البِدْعيَّة فهو مُحِقٌّ فِي تَحْريم السَّفرِ لَهَا، ممتثلٌ للحديثِ النَّبويِّ الشَّريف: «لا

---

(١) علي بن سلطان القاري الهروي الحنفي، ولد بِهراة، ورحل إلىٰ مكَّة، وأخذ عن ابن حجر الهيتمي المكي، وغيره. تُوفِّي بِمكَّة سنة (١٠١٤). «البدر الطالع» للشوكاني (١/ ٤٤٥)، «معجم المؤلفين» لعمر كحالة (٧/ ١٠٠).

تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...»[1]، وكَيْفَ يكونُ مُفرِّطًا أو كافرًا مَنِ امْتَثَلَ ما أَمَرَه به نبيُّه ﷺ؟

رابعًا: قولُهُ: «كما أَفْرَطَ غيرُهُ حَيْث قَالَ: كون الزِّيارة قُرْبةً، مَعْلومٌ من الدِّين بالضَّرورة، وجاحدُهُ مَحْكومٌ عليه بالكُفْر»:

وأَقُولُ: لا شكَّ أنَّ هَذَا إِفْراطٌ من وُجُوهٍ:

الأوَّل: قوله: «إِنَّ الزِّيارةَ قُرْبةٌ»، هَذَا كذبٌ، فإِنَّ الحُكْمَ عَلَىٰ الشَّيء بأنَّه قُرْبةٌ لا يكونُ إِلَّا من طريق الشَّرع، وبدليلٍ شرعيٍّ، ومَنْ حَكَمَ عَلَىٰ شيءٍ بأنَّه قُرْبةٌ بدون دليلٍ شرعيٍّ؛ فقَدْ نَصَّبَ نَفْسَه مُشرِّعًا مع الله.

فإِنْ قِيلَ: الدَّليل: الأحاديثُ الواردةُ فِي الزِّيارة.

قلنا: قَدْ عرفتَ أنَّ أحاديثَ الزِّيارة لَمْ يَثْبُتْ منها شيءٌ، فأَيْنَ الدَّليلُ الصَّحيحُ الَّذي يُعتمد عليه، ويُحكم بأنَّها قُرْبةٌ؟ مع العِلْمِ أنَّ الأحاديثَ الثَّابتةَ تدلُّ عَلَىٰ خلاف ذَلِكَ، فالنَّبيُّ ﷺ يَقُول: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»[2]، فيُفْهَمُ من هَذَا الحديثِ أنَّ التَّرَدُّدَ عَلَىٰ القَبْر من قُرْبٍ، والسَّفر إليه من بُعْدٍ من أَجْل الصَّلاة عنده من اتِّخاذه عيدًا.

أمَّا الصَّلاةُ عليه الَّتي هي مَطْلوبةٌ، فلا يَلْزم منها ومِنْ قَبُولِهَا والتَّقرُّب بِها إِلَىٰ الله أن تكونَ عند القَبْر، وهَذَا هو الَّذي فَهِمَهُ من الحديث حسن بنُ حسن بن علي بن أبي طالبٍ حَيْث قَالَ لمَنْ رآه عند القَبْر، وأَخْبره أنَّه جاء للسَّلام عَلَىٰ النَّبيِّ ﷺ بعد ذكر الحديث: «ما أَنْتَ ورَجلٌ بالأندلس إِلَّا

(١) تقدم تخريجه مرارًا، انظر تخريجه: (ص٢٧٩).

(٢) تقدم تخريجه مرارًا، انظر تخريجه: (ص٦٦).

سواء»[١].

ومثل هَذَا أيضًا الحديث: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْري وَثَنًا يُعْبَدُ»[٢]، فإنَّ فيه تَلْميحًا بَيِّنًا بالنَّهي عَنِ التَّردُّد عَلَىٰ القَبْرِ لِمَا يُخْشىٰ من الإفْراطِ فِي تَعْظيمِهِ أن يَصِلَ بالنَّاسِ إِلَىٰ عبادتِهِ، فَتبيَّنَ أنَّه لا دليلَ عَلَىٰ كَوْنِ زيارة القَبْر قُرْبةً.

وقَدْ تَقدَّم ما نقلتُهُ عن ابْنِ عبد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي ردِّ هَذِهِ الدَّعوىٰ من اثنَي عَشَرَ وجهًا، فَارْجع إليه[٣].

الوجه الثَّانِي: قولُهُ: «مَعْلومٌ من الدِّين بالضَّرورة»:

أقول: هَذَا من أَكْبر الكَذِبِ، فإذَا كَانَتِ الدَّعْوىٰ بأنَّها قُرْبةٌ لَمْ تَثْبُتْ، فَكَيْفَ تكونُ مَعْلومةً من الدِّين بالضَّرورة؟ فإنْ قيل: تَعْظيم النَّبِيِّ ﷺ مَعْلومٌ من الدِّين بالضَّرورة، ومن تَعْظيمِهِ: زيارتُهُ.

فالجواب: أمَّا تَعْظيم النَّبِيِّ ﷺ فلا شكَّ أنَّه من ضَرُوراتِ الإسْلام، وهَذَا من المُسلَّمات الَّتي لا نِزَاعَ فيها بَيْنَ كلِّ مَنْ يَنْتمي إِلَىٰ الإسْلامِ، ولكنَّ الجَهْلَ بحقيقة التَّعظيم، وما هو الَّذي يدخل فيه، وما هو الَّذي يخرج عنه - هو الَّذي يؤدِّي بكثيرٍ من النَّاس أو بالأَحْرىٰ ببَعْض مَنْ يَنْتمُونَ إِلَىٰ العِلْمِ أَنْ يدخلوا فِي التَّعظيم ما لَيْسَ منه، فارْجِعْ إِلَىٰ ما نقلتُهُ عن ابْنِ عبد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنَّه يَرْوي الغليلَ، ويَشْفي العليلَ، جزاه الله خيرًا.

الوَجْهُ الثَّالث: قولُهُ: «وجاحدُهُ مَحْكومٌ عليه بالكُفْر»:

---

(١) تقدم تخريجه، انظر تخريجه: (ص٧٧).

(٢) تقدم تخريجه مِرارًا، انظر تخريجه: (ص٨٠).

(٣) انظر: «الصارم المنكي» (ص٢٨٦- ٢٩٣).

وأقول: هَذِهِ نتيجةٌ غير مُسلَّمةٍ؛ لأنَّ الأصلَ الَّذي بُنِيتْ عليه غير مُسَلَّمٍ، فلَيْسَتْ زيارةُ القَبْر قُرْبةً بذَاتِها، ولكنَّها تابعةٌ لزِيَارةِ المَسْجد، وزيارة المَسْجد مُجْمَعٌ عليها، وشَيْخ الإسْلام رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يُنَازِعْ فيها، ولا فِي مَشْروعيَّة الزِّيارة لمَنْ زَارَ المَسْجدَ، ومَنْ زَعَمَ أنَّه أنكَر ذَلِكَ فقَدْ كَذَب عليه، بل يَقُول: إنَّ زيارةَ قَبْره لَيْسَتْ كزيارة قَبْر غيره، فإنَّ الزَّائرَ لقَبْره يصل إِلَىٰ مَسْجدِهِ، فهو وإنْ سَمَّاها زيارةً للقَبْر لكنَّها فِي الحقيقة زيارةٌ للمَسْجد؛ لأنَّ الزَّائرَ لا يَسْتطيعُ الوُصُولَ إِلَىٰ القَبْر، ولا يتمكَّن من ذَلِكَ، وقَدْ نقلتُ عنه فيما تَقدَّم ما يُبيِّن كَذِبَ أعْدائِهِ فِي تَجنِّيهم عَلَيه.

وبِهذا يُعْلَمُ أنَّ النَّتيجةَ باطلةٌ؛ لأنَّ الأصلَ الَّذي بُنِيَتْ عليه باطلٌ، ونحن لا نَرْمي مُعيَّنًا بالكفر إلَّا أنْ يعتقدَ اعتقادًا يُوجِبُ الكُفْرَ، فنَحْن نحكم عليه بعقيدتِهِ ما دام مُقِيمًا عليها، فنقول: مَنِ اعْتقَدَ كذا، فهو كافرٌ.

وَهَؤُلَاء الَّذين رَمَوْا شيخَ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ بالكُفْرِ، قَدْ شُيِّدتْ فِي أزْمنتِهِمْ القِبَابُ عَلَىٰ القُبُور، وَسِيق إِلَيْها القَرابين والنُّذُور، ودَعَا العامَّةُ المَقْبُورِين من دون الله عَزَّوَجَلَّ، وَطَلَبوا مِنْهم قَضَاءَ الحَاجَاتِ، وتَفْريجَ الكُرُباتِ، والمَعْروفُ عن كثيرٍ من هؤلاء العُلَماءِ أنَّهم أَبَاحوا للعامَّةِ هَذِهِ الأفعالَ، ولَمْ يُنكروا عَلَيهِمْ إِشْراكَ المَخْلوقين فِي عبادة الكبير المُتَعال، بَلْ نَصَّبوا أَنْفُسَهمْ مُدَافِعِينَ عَمَّنْ يَتعاطىٰ هَذِهِ الأُمُور، وقَرَّروا بأَنَّ هَذَا وأَمْثاله لا يَدْخل فِي الشِّرْك المَحْظور؛ لأنَّ الشِّرْكَ - علىٰ حَدِّ زَعْمِهِمْ أو زَعْم بَعْضِهِمْ - إنَّما هو السُّجُودُ للصَّنم.

وقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ»[(١)]، أليس الشِّرْكُ بالله مِمَّا عُلِمَ من الدِّين بالضَّرورة مَنْعه وتَحْريمه، وتَكْفير فاعلِهِ، والحُكْم بتَخْليدِهِ فِي النَّار، وتَحْريم الجنَّةِ عليه، وأنَّه لا يُغْفَر له ذَنْبٌ، ولا تُقبَل منه حَسَنةٌ؟

فالدَّليلُ عَلَىٰ كُفْرِهِ: قولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون: ١١٧].

والدَّليل عَلَىٰ تَخْليدِهِ فِي النَّار، وتَحْريم الجنَّةِ عليه: قولُهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ لِسَانِ عِيسَىٰ ابن مَرْيَم: ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة: ٧٢].

والدَّليل عَلَىٰ أنَّه لا يُغفَر له ذَنْبٌ: قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

والدَّليلُ عَلَىٰ أنَّه لا تُقبَل منه حَسَنةٌ: قولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ [الفرقان: ٢٣].

فَمَنْ أباح هَذَا الشِّرْكَ، ودَافَعَ عن فَاعِلِيه وزَعَمَ أنَّه لَيْسَ بِشِرْكٍ؛ فهُوَ كافرٌ، يُبَاح دَمُهُ ومَالُهُ وإِنْ صلَّىٰ وصَامَ وزَعَمَ أنَّه مُسْلِمٌ، ولَوْ أنَّ هَؤُلَاءِ رَجَعوا إِلَىٰ الكِتَابِ والسُّنَّةِ مُتجرِّدينَ عن الهَوَىٰ؛ لاتَّضحَ لَهُمُ الحقُّ، وأَرَاحوا وَاسْتَرَاحُوا، ولَكِنْ نَعُوذُ بالله من الخذلان.

خامسًا: وأمَّا قولُهُ: «ولعلَّ الثَّاني أقربُ إِلَىٰ الصَّواب؛ لأنَّ تَحْريمَ ما أَجْمَعَ العُلَماءُ فيه بالاسْتِحْبابِ يكونُ كُفْرًا؛ لأنَّه فوق تَحْريم المُبَاح المُتَّفق عليه»:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨١٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ».

وأقول: هَذَا ارْتِكَاسٌ منه بَعْد أَنْ قرَّر الحقَّ، ونقول: أَيْنَ إجماعُ العُلَماءِ؟ وأَيْنَ دليلُ الإِجْماعِ الدَّالُّ عَلَىٰ الاسْتِحْبابِ؟ كَأَنَّ التَّكفيرَ أَصْبحَ عند هؤلاء أمرًا سهلًا.

سادسًا: وأمَّا قَوْلُ الكوثري: «فسَعْيُهُ فِي مَنْع النَّاس من زيارتِهِ ﷺ يدلُّ عَلَىٰ ضَغِينةٍ كَامنةٍ فيه نَحْو الرَّسولِ ﷺ»:

فأَقُولُ: سُبْحانَك ربِّي! ما أَجْرأَ هؤلاء عَلَىٰ الكذب! وما هَذِهِ إلَّا فِرْيةٌ عَلَىٰ شَيْخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُرِيدُ الله أن يُضَاعفَ له بِها الحَسَناتِ، ويَرْفع له بِها الدَّرجاتِ، تبع فيها الكوثريُّ السبكيَّ والهيتميَّ ومَنْ نَزعَ إِلَىٰ هَذَا الْمَنْزع، والأَصْل أنَّ السبكيَّ أسَّس ذَلِكَ مُنْدفعًا بالحَسَدِ لشَيْخِ الإِسْلامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهُوَ الَّذي تَولَّىٰ كِبْرَهُ، فكَانُوا كَمَا قَالَ القائلُ:

حَسَدوا الفَتَىٰ إِذْ لَم يَنَالوا سَعْيَه ... فالقومُ أعداءٌ لـه وخُصُومُ

كضَرائرِ الْحَسناءِ قُلْنَ لوَجْهِها ... حسدًا وبَغْيًا إنَّه لَدَمِيمُ[1]

وأقول: كَيْفَ يدلُّ عَلَىٰ ضَغِينةٍ فيه نَحْو الرَّسُولِ وهو مُمْتثلٌ لأَمْر الرَّسول، ومُعَظِّمٌ لتَوْجيهاتِهِ؟ سُبْحانك هَذَا بُهتانٌ عظيمٌ!

سابعًا: وأمَّا قولُهُ: «وكَيْفَ يُتصوَّر الإشراكُ بسبب الزِّيارة والتَّوسُّل فِي المُسْلمينَ الَّذين يَعْتقدُون فِي حقِّه أنَّه عبدُهُ ورسولُهُ، ويَنْطقون بذلك فِي صَلَاتِهم نَحْو عشرين مَرَّةً فِي كلِّ يومٍ عَلَىٰ الأقلِّ؟...».

إِلَىٰ أَنْ قال: «ولَمْ يَعدُّوهم فِي يومٍ من الأَيَّام مُشْركينَ بسَبَب الزِّيارة، أو التَّوسُّل، كيف وقَدْ أَنْقذَهم اللهُ من الشِّرْك، وأَدْخَل فِي قُلُوبِهم الإِيمانَ؟».

---

(١) البيتان لأبي الأسود الدؤلي، انظر: «خزانة الأدب» للبغدادي (٨/ ٥٦٨).

وأقول: هَذَا إِنْ دلَّ عَلَىٰ شيءٍ، فإنَّما يدلُّ عَلَىٰ جَهْل قائلِهِ، أو تجاهلِهِ للحَقَائق ومُغَالطتِهِ، أليس قَدْ صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عِنْدَ ذِي الخَلَصَةِ، وَحَتَّىٰ يَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ»[(١)]؟!

أَلَيْسَ هَذَا الحَدِيثُ الَّذي صَحَّ سَندُهُ، وأيَّده الواقعُ دليلًا صارخًا عَلَىٰ أنَّ كثيرًا من النَّاس سَيَعُودُونَ إِلَىٰ عِبَادةِ الأَوْثانِ؟

فإِنْ قِيلَ: فمَا مَعْنىٰ قوله ﷺ: «إِنَّ الشَّيطانَ قَدْ أَيِسَ أن يَعْبده المُصَلُّون فِي جزيرة العَرَب، ولكن بالتَّحريش بَيْنهم»[(٢)].

فأقولُ: هَذَا إخبارٌ عمَّا حَصَل للشَّيطان عند ظُهُور الإِسْلام من اليَأْسِ أن يَعْبده المُصلُّون فِي جزيرة العَرَب، وأنَّه رَضِيَ وقَنَعَ بالتَّحريش بَيْنهم، ورَأَىٰ أنَّ فيه إدراكًا لبَعْض حاجتِهِ.

وأمَّا حديث: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّىٰ تَضطربَ أَلَياتُ نِسَاءِ دَوْس عِنْدَ ذِي الخَلَصَةِ»، فهُوَ إِخْبارٌ عمَّا هو مَخْفيٌّ من وَرَاء سِتَارِ الغَيْبِ الَّذي لا يَعْلمه إِلَّا الله، وقَدْ ظَهَر فصارَ أمرًا مُشَاهدًا ومَعْلومًا، والمهمُّ أنَّه لا تَنَافي بَيْن الحديثين، فإنَّه بَعْد أن يَئِسَ من عَوْدة المُسْلمينَ إِلَىٰ الشِّرْك، وبَقِيَ مُدَّةً طويلةً لا يَطْمع فِي ذَلِكَ، ثُمَّ تَبيَّن له بعد ذَلِكَ أنَّه يَسْتطيع أن يضلَّ بعضهم، ففعل ووَاصَل سَيْره فِي الإضلال حتَّىٰ انْتشَر الشِّرْك فِي كلِّ بلاد الإسلام مِصْداقًا لحديث النَّبيِّ ﷺ،

---

(١) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بدون الجملة الأخيرة، وقَدْ أخرجها أبو داود (٤٢٥٢) من حديث ثوبان بلفظ: «وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ»، وصَحَّحها الألبانيُّ في «المشكاة» (٥٤٠٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٢)، وقد تقدم قريبًا.

وقد اتَّضح من هَذَا أنَّ قولَه: «وكيف يُتصوَّر الإشراكُ بسَبَب الزِّيارة.. إلخ».

إنَّه هراءٌ باطلٌ، بل الشِّرْكُ قَدْ فَشَا في كلِّ بلادِ الإسلام، وفي بَلَد القائل مصر عدَّة مَعابِد وأضرحة من أعظمها: ضَرِيحُ البدويِّ الَّذي تُجبَى إليه النُّذور، ويُحَجُّ إليه كما يُحَجُّ إلَىٰ بَيْت الله الحَرَام، حتَّىٰ إنَّ الباجوري قَالَ في حاشيتِهِ عَلَىٰ القاسمي: «فإنْ لَمْ يتمكَّنْ من استلام الحَجَر لشدَّة الزِّحام، أشَارَ إليه بِمِحْجَنٍ كما يفعل عند قبر سيدي أحمد البدوي».

فإذَا كَانَ هَذَا حال عُلَمائِهِمْ، فكَيْفَ بالعامَّة؟!

وهل يُمكن بعد هَذَا إنكارُ وُقُوع الشِّرْك من أُمَّة مُحمَّدٍ؟ وهَلْ إنكارُ ذَلِكَ إلَّا مكابرةٌ وجَحْدٌ لواقعٍ مُشاهدٍ كالشَّمْس في رَابِعَةِ النَّهار؟ وحتَّىٰ حَوْل القبر النَّبويِّ يَحْصل من كثيرٍ من النَّاس دُعَاءٌ، واستغاثةٌ بالنَّبيِّ ﷺ، وطلبٌ للحَوَائج منه، واسْتِدْفَاعٌ للمَكْروه منه، وذَلِكَ هو الشِّرْك بعينِهِ، ومَنْ جَلَس حَوْلَ القَبْر سَيَرىٰ من مثل هَذَا الشَّيءَ الكثيرَ.

أمَّا التَّلفُّظُ بالشَّهادةِ مَعَ عَدَم العِلْمِ بِمَعْناها، ولا عَمَل بِمُقْتضاها، فإنَّ ذَلِكَ لا يَنْفَعُ أحدًا أبدًا، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾ [الزخرف: ٨٦].

ثامنًا: وأمَّا قولُهُ: «وأوَّلُ مَنْ رَمَاهُمْ بالإشْرَاكِ بتِلْكَ الوَسِيلَةِ هو ابْنُ تيمية، وجَرَىٰ خَلْفه مَنْ أرادَ اسْتِبَاحَةَ أمْوالِ المسلمين ودِمَائِهِمْ لحاجةٍ في النَّفْس».

(ج) وأقول: إنَّ شيخَ الإسْلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ دَعَا النَّاسَ إلَىٰ إحْيَاءِ ما أماتَه عُلَماءُ السُّوء من مَعَالِمِ الدِّين، وأحْكامه، فلذلك كَانَ مُجدِّدًا ومجاهدًا بحقٍّ، وكان ذَنْبُهُ أنه صَدَع بالحقِّ، ولَمْ يُجَاملْ، ولَمْ يُدَاهنْ كما جَامَل ودَاهَن غيرُهُ من طُلَّاب المَنَاصبِ والمُنْتفعِينَ الَّذين يَحْرصُونَ عَلَىٰ اسْتِبْقاءِ المَنْزلة عند الأُمَراءِ والعَوَام؛

ولَمْ يَضْعُفْ، ولَمْ يهن كما ضَعُفَ أقوامٌ مِمَّن عَرَفوا الحقَّ، ولكن لَمْ تَكُنْ عندهم الشَّجاعةُ الكافيةُ، أو كانت عِنْدَهُمْ شَجَاعةٌ، ولَمْ يَكُنْ عِنْدهُمُ العِلْمُ الكافي لمُقَارعةِ الحُجَّةِ بالحُجَّةِ، فاستكانُوا بسَبَبِ ذَلِكَ للباطِلِ، لا مُوَافقةً لأهلِهِ، ولكن لعَدَمِ القدرة عَلَىٰ المُقَارعةِ.

أمَّا شَيْخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فكَانَتْ لديه الشَّجاعةُ النَّادرةُ، والشَّخصيَّةُ الفذَّةُ، والعلمُ الواسعُ، والحُجَّةُ القويَّةُ، والإيمانُ العميقُ، والإخلاصُ لله، والحبُّ للجِهَادِ في سبيل الله، والتَّضحيةِ من أَجْلِهِ، فذَلِكَ هو الَّذي حَفَّزَه، ودَفَعَ به أن يَخُوضَ غِمَارَ المَعْركة ثَوْرةً عَلَىٰ الباطل بجَمِيعِ أَشْكالِهِ وألوانِهِ، حاملًا لِوَاءَ السُّنَّةِ المُطهَّرةِ، فأقامَ حربًا شَعْواء عَلَىٰ البِدَعِ والضَّلَالاتِ، وهَدَم بمَعَاوِلِ الحقِّ حُصُونَ الباطل، وأوكارَ الضَّلال الَّتي قَدْ عَشْعَشَ فيها الشَّيطانُ وباضَ وفرَّخ، فلَمْ يعجب ذَلِكَ أَصْحابَ البِدَعِ؛ لأنَّه هَدَمَ أَوْكارَهُمْ، ودَمَغَ بالحقِّ عَقَائدَهُمُ الفاسدةَ وأَفْكارَهم، فكَانَ بَدِيهيًّا أَنْ يُحَارِبُوه ويَرْموه عن قَوْسٍ بالعَدَاوةِ، ويُنَابذوه.. فذَلِكَ هُوَ ذَنْبُهُ، وهذِهِ هي جريمتُهُ.

وأمَّا قولُهُ: «وجَرَىٰ خلفه مَنْ أرادَ اسْتباحَةَ أَمْوالِ المُسْلمين ودِمَائِهِمْ لحَاجةٍ فِي النَّفْسِ».

وأَقُولُ: هَذَا تَعْريضٌ بدعوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ والدَّولة السَّعوديَّة الَّتي نَصرَتْ هَذِهِ الدَّعوةَ إِبَّان ظُهُورها.

ولا شكَّ أنَّ الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَدْ تأثَّر بكُتُبِ شَيْخ الإسلام وتَلْميذه ابن القَيِّم رحمهما الله، وكُلُّهم مُتَّبعون للكتابِ والسُّنَّةِ فِي تكْفير مَنْ دَعَا غير الله عَزَّوَجَلَّ، وسأله ما لا يَقْدر عليه إلَّا الله من قَضَاءِ الحَوَائج،

وتَفْرِيج الكُرُوبِ، والاطِّلاع عَلَىٰ مَكْنُونِ الغُيُوبِ من الأَوْلياءِ، والمَقْبُورِينَ، والسَّحرة، والمُنجِّمين، وأصحاب الشَّعوذة والدَّجل والتَّضليل، وهُمْ فِي ذَلِكَ مُتَّبعون للكتابِ والسُّنَّةِ، والأدلَّة عَلَىٰ ذَلِكَ أَكْثر من أن تُحصَر، قَالَ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون: ١١٧].

فَسمَّىٰ المدعوَّ إلَهًا؛ لأنَّ الدَّاعيَ قَدْ تَألَّه له، أي: تَعبَّد له، وخَضَع له، وسَمَّىٰ الدَّاعي كافرًا؛ لأنَّه كَفَر بوحدانيَّة الله، ودَعَا معه غيره.

فمَنِ اعْتقَد فِي مَخْلوقٍ غير الله أنَّه يُعْطي الرِّزقَ، أو يَشْفي المرضَ، أو يَهَبُ الولدَ، أو يَنْصرُ عَلَىٰ العدوِّ، أو يَعْلمُ الغَيْبَ، ودَعَاه من أجل ذَلِكَ، كَأَنْ يَقُولَ: يا سيِّد بدوي، أو يا عبد القادر جيلاني، أو يا دسوقي، أو يابْنَ علوان، اشفِ مَرِيضِي، أَوْ ارْدُدْ ضَالَّتِي، أو هَبْ لِي أَوْلادًا، أو أَعْطنِي مالًا، فإنَّه مُشْرِكٌ الشِّرْكَ الأكبرَ المُخْرِجَ من الملَّةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾ [العنكبوت: ١٧].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٥﴾ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾﴾ [يونس: ١٠٥-١٠٧].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ

قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ ﴿٧٤﴾ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُندٌ مُّحْضَرُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [يس: ٧٤، ٧٥].

وَكَذَلِكَ اسْتِعْمالُ السِّحْرِ والتَّنْجيمِ كُفْرٌ بِصَرِيحِ القُرْآنِ، كَمَا فِي سورة البَقَرةِ: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وَهَذِهِ الأَمْراضُ قَدْ فَشَتْ فِي مُجْتَمعَاتِ المُسْلِمِينَ فِي العُصُور المتأخِّرة، وبالأخصِّ من بَعْد المئةِ الثَّامنة، فقَدْ شُيِّدتِ القِبَابُ والمَشَاهدُ عَلَىٰ القُبُور، وقُصِدتْ من دون الله فِي كلِّ النَّوازل من عَظَائِمِ الأُمُورِ، بَلْ قد بَلَغ الحالُ ببَعْضِهم أنَّه يُعظِّم الوليَّ الحيَّ أو المَقْبورَ أكثر من تَعْظيم بَدِيعِ السَّمواتِ والأَرْض ومَا فِيهَا من مَحْسوسٍ ومَسْموعٍ ومَنْظورٍ، ويَتجرَّأ عَلَىٰ الفَاطِرِ، ويُجِلُّ العبدَ المَفْطورَ، فلَوْ وَجبتْ عليه اليمينُ، حَلَفَ بالله كاذبًا، وَاجْتَهدَ فِي اليَمِينِ، فإذَا قِيلَ له: احْلِفْ بالوليِّ، تَلكَّأ واعْتَرفَ خَوْفًا من بَطْشِ ذَلِكَ الوليِّ؛ لأنَّ إيمانَهُ بِهِ بَلَغ إِلَىٰ حدِّ اليقينِ، أَفيكُونُ فاعلُ هَذَا مُسْلمًا أو مَعْدودًا من المُسْلمينَ؟!

والمهمُّ: أنَّ هَؤُلَاءِ المَشَايخ إِنْ كَفَّروا مثل هؤلاء، وأَبَاحوا دِمَاءَهُمْ وأَمْوالَهم بَعْد قيام الحُجَّة عَلَيهم، وبيان الحقِّ لهم، ودَعْوتِهم إِلَىٰ اتِّباعِهِ، والرُّجوع إليه، وتَرْك ما هُمْ عليه مِنَ الشِّرْك كما فَعَل ذَلِكَ الشَّيخُ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب، ومُحمَّد بن سعود، رَحِمَهُمَا اللهُ، وكَذَلِكَ ذُرِّيَّتهما من بَعْدهما، حَيْثُ قامَ الأَوَّلُ وذُرِّيَّتُهُ بِمَهمَّةِ الدَّعْوةِ إِلَىٰ الله، ونَشْر العِلْمِ، وقَامَ الثَّاني وذُرِّيتُهُ بجِهَادِ المُعَانِدِينَ،

ورَدِّهم إِلَىٰ الحقِّ، ونَشَر التَّوحيدَ بسَيْفِهِ، إِذْ قاتل المُشْركينَ حتَّىٰ أَذلَّهم للحقِّ، وَوطَّد الدِّينَ حتَّىٰ عُبِدَ الله وَحْده، وقُضي عَلَىٰ كلِّ المَشَاهد والقِبَابِ الَّتي كَانَتْ تُضَاهي اللَّاتَ والعُزَّىٰ فِي جزيرة العَرَب، فهُمْ إِنْ كفَّروا هؤلاء، إِنَّما كفَّروا مَنْ كفَّر اللهُ، وإِنْ قَاتَلوا هؤلاء، إِنَّما قَاتَلوا مَنْ أمرَ اللهُ بقِتَالِهم حَيْثُ يَقُول: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]. أي: حتَّىٰ لا يكونَ شِرْكٌ، ومَنْ كَرِهَ ذَلِكَ فإِنَّما كَرِهَ الحقَّ.

ومَنْ زَعَمَ أَنَّ مَنْ دَعَا غير الله، وَاعْتقَدَ فيه أَنَّه يُنْزِلُ المَطَرَ، ويشفي المَرْضَىٰ، ويَهَبُ الأَوْلادَ، ويَعْلم الغَيْبَ، ويَنْصُرُ عَلَىٰ العدوِّ، فقدَّم له النُّذُورَ، وذَبَحَ عَلَىٰ اسْمِهِ، ودَعَاه لكَشْفِ الكُرْبَةِ، وإِغَاثةِ المَلْهوفِ، مُعْتقدًا فيه أَنَّه يَسْمَعُ الدُّعاءَ، ويَقْدرُ عَلَىٰ إِجَابَةِ مَنْ دَعَاهُ، وإِنْقاذِهِ وإِعْطائِهِ ما يطلب مِمَّا لا يَقْدر عليه إِلَّا الله.. مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَنْ يَعْتقدُ هَذَا الاعْتِقادَ، ويَعْملُ هَذِهِ الأَعْمالَ لَيْسَ بكافرٍ؛ فهو كافرٌ؛ لأَنَّه كَذَّبَ القرآنَ.

ومَنْ زَعَم أَنَّ مَنْ يَطُوفُ عَلَىٰ القَبْر، ويَسْتشفي بتُرابِهِ، ويَدْعو غير الله فيما لا يَقْدر عليه إِلَّا الله، ويَنْذر له، ويَذْبَحُ عَلَىٰ اسْمِهِ، ويَلْجأ إليه فِي النَّوائِبِ، لَيْسَ بمُشْركٍ، فليُبيِّن لنَا ما هو الشِّرْك الَّذي ذمَّ اللهُ فَاعِلَه فِي مِئَاتِ الآيَاتِ من القُرْآن، وتَوعَّده بالعَذَاب الأَلِيم، والخُلُودِ فِي النَّار، وأَخْبر أَنَّه لا يُغْفَر له ذَنْبٌ، ولا تُقْبَلُ مِنْه حَسَنةٌ؟ بيِّنوه لنا ما هُوَ؟

مَعَ العِلْمِ أَنَّ هَؤُلَاءِ المَشَايخ جميعًا لَمْ يُكفِّروا شَخْصًا بعينِهِ، بَلْ إِنَّ شيخ الإِسْلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمْ يُكفِّر الَّذين كفَّروه، إِذْ لَمْ يَكُونوا عَلَىٰ عقيدةٍ تُوجِبُ الكُفْرَ، وكَذَلِكَ الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وهذِهِ هي عَقِيدةُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعة، لا يُكفِّرون إلَّا من اعْتَقَد أو فَعَل ما يُوجِبُ الكُفْرَ، ولا يَلْعنُونَ مُعيَّنًا؛ لأَنَّهُمْ لَا يَعْلمُونَ بِمَ يُختَم له، اللَّهمَّ إلَّا مَنْ علِمَ يقينًا أَنَّهُمْ مَاتُوا عَلَىٰ الكُفْرِ كصَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، ومَعَ هَذَا فلَمْ يَتعبَّدنا اللهُ بلَعْنِهِمْ، وَكَذَلِكَ لَا يَقْطَعُونَ لأحدٍ بِجَنَّةٍ ولا نارٍ إلَّا مَنْ دلَّ القرآنُ أو السُّنَّةُ أَنَّهم من أَهْل الجنَّة أو النَّار، وهَذَا هو الحقُّ الَّذي يجبُ أن نَدِينَ اللهَ به، واللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ صاحب الرِّسالة:

الصَّلاة عَلَى النَّبيِّ الطَّاهر

أَخْرجَ البخاريُّ بِإِسْنادِهِ مَرْفوعًا: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْري، وَكَّلَ بِهِ مَلَكًا يُبْلغُهُ، وَكُفِيَ أَمْرَ دُنْياهُ وَآخِرَتِهِ، وَكُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ»، الرِّسالة ص (٥٨).

وأقول: نِسْبَةُ هَذَا الحديث إِلَىٰ البخاريِّ من الكَذِبِ البَيِّنِ والتَّضْليل القبيح، وإِنْ كَانَ صادقًا فَلْيَكْتُبْ لنا رقم الحديث والباب الَّذي هو فيه، أَمَّا إِنْ كَانَ نَسَبَه إِلَىٰ البخاريِّ فِي «التَّاريخ»[1]، فكَانَ يَجِبُ عليه أن يُبيِّنَ ذَلِكَ؛ لأنَّ إِطْلاقَ النِّسبة إِلَىٰ البخاريِّ لا يَتبَادر منها إِلَّا الصَّحيح، وعلىٰ هَذَا دَرَج الْمُحدِّثون، فإِنْ نَسَبوا إليه فِي غَيْره بَيَّنوا، وأَحْيانًا يَقُولون: أَخْرجَه البخاريُّ فِي الصَّحيح.

ولكنَّ المُبْتدِعةَ دَرَجوا عَلَىٰ التَّمْويه والتَّضْليل كما دَرَجَ عليه أَسْلافُهُمْ من قَبْلُ، وفِي كلِّ زَمَنٍ يُهيِّئ اللهُ مَنْ يَكْشفُ تَمْويههم فيَفْضحُهُمْ أَمامَ كلِّ ذي عَيْنين، والحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمينَ[2].

---

(١) والحديث أيضًا ليس موجودًا في كتاب «التاريخ الصغير» ولا «التاريخ الكبير» للبخاري، وإنما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ١٤٠) (١٤٨١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي وُكِّلَ بِهَا مَلَكٌ يُبَلِّغُنِي، وَكُفِيَ بِهَا أَمْرَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَكُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا»، وقال عنه الألبانيُّ في «الضعيفة» (٢٠٣): «موضوع».

(٢) ثُمَّ إن الحديث مردود، يتبيَّن ردُّه من متنه؛ لأنَّه يتعارض مع الأحاديث الصحيحة، فلا يصحُّ أن ينهىٰ النَّبيُّ ﷺ عن اتِّخاذ قبره عيدًا ويحثُّ علىٰ إتيانه، ويدعو الله ألَّا يجعل قبره وثنًا ويرغِّب فِي زيارته! فقد =

وقال في ص (٥٩):
التَّوسُّل والاستشفاع بقبره ﷺ

وأقول: لقد تجاوزَ هذا المُشركُ التَّوسُّلَ بذاتِهِ ﷺ إلىٰ التَّوسُّلِ بقبره، مع أنَّ التوسُّلَ بذاتِهِ أو ذواتِ غيره مُبتدعٌ، ولَمْ يكنْ له في الشَّريعة أصلٌ كما ستعرف ذلك، ولَمْ يزلِ الشَّيطانُ دائبًا في إضلال أوليائِهِ حتَّىٰ عبدوا تُرابَ القبر بدافعِ التَّعظيم المُبالغ فيه، والغُلوِّ المَمْقوتِ الَّذي نهىٰ اللهُ عنه بقولِهِ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾ [النساء: ١٧١].

ونهىٰ عنه رَسُولُ الله ﷺ بقولِهِ: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»(١).

وبَعْدَ أنَّ فَرَغَ مِنهم الشَّيطانُ في عبادة النَّبيِّ ﷺ بما بَالَغوا فيه من تَعْظيمِهِ، انْتقَلَ بِهِمْ إِلَىٰ عِبَادةِ الأَوْلياءِ والصَّالِحِينَ، وَمَشايخِ الطُّرُقِ والمَخْدومِينَ، ثُمَّ

= قال: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**». وقال: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، ومن هذه الأحاديث تقطع ببطلان هذا الحديث، وأنه مكذوبٌ لَم يقله النَّبيُّ ﷺ المعصوم من المتناقضات.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥) من حديث عمر رضي الله عنه.

انتقَل بِهم إِلَىٰ عبادةِ الأَشْجارِ والأَحْجارِ والمَقَاماتِ المُخْتلقةِ، والقُبُور المُزوَّرة، والمَشَاهد المَكْذوبةِ وغير المَكْذوبةِ.

ولَقَدْ حَدَّثني ثقةٌ من عُلَماءِ الهند[1] بِقِصَّةٍ مُحصِّلها: أنَّ رجلًا من المَسيحيِّينَ[2] كَانَتْ له مَزْرعةٌ فِي الهند زَمَن الاحتلال البريطانيِّ له، وكَانَ يَعْمل مَعَه فيها شابٌّ مُسْلمٌ، فمَاتَ كَلْبُ البريطانيِّ، فتأسَّفَ عليه، وأَمَر الشَّابَّ أن يَحْفرَ له قَبْرًا فِي المَزْرعة، فدَفَنه فيه، ثُمَّ بَنَىٰ عليه قُبَّةً، وبَعْد أن انْتَهىٰ الاحتلالُ، ارْتحَلَ البريطانيُّ، وَانْتقلَتِ المَزْرعةُ إِلَىٰ أيدي بَعْض المُسْلمينَ هناك، فلَمَّا رَأَوا القُبَّةَ ظَنُّوا أنَّها عَلَىٰ وليٍّ، فعَبَدُوها، وكَانُوا يُقِيمُونَ لَهَا زيارةً.

وكانَ الشَّابُّ الَّذي حَفَر القَبْرَ وحَضَر القِصَّةَ قَدْ غابَ عن ذَلِكَ البلد، ثُمَّ عادَ إليه بَعْدَ زَمنٍ طويلٍ، فرَآهُمْ يُقِيمُونَ زيارةً لتِلْكَ القُبَّة، فجاءَ وأَخْبَرهم خَبَرَها، فكَذَّبوه وضَرَبوه، فمَكَث حتَّىٰ اللَّيل، وذَهَبَ فحَفَر تحت القُبَّة حتَّىٰ وَجَد عِظَامَ الكَلْبِ ورَأْسَه، فوَضَعها لَهُم عَلَىٰ القُبَّةِ، ومن هنا نَعْلم ما وَصَل إليه بَعْضُ المُسْلمينَ من الخذلان، والعِيَاذُ بالله.

---

(١) الَّذي حدَّثني بِهذه القصَّة هو سعد الدين مليباري الَّذي اشتغل فِي المعهد العلمي بصامطة مدرسًا، ثُمَّ انتقل إلىٰ الجامعة الإسلامية فاشتغل فيها زمنًا طويلًا مدرسًا ومترجمًا، وكان رجلاً فاضلًا من أهل العلم والدين والورع. توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي عام (١٤٠٢).

(٢) كذا، والأصل أن يقال عنهم: «نصارىٰ»، كما سمَّاهم الله عَزَّوَجَلَّ في كتابه؛ وهم يُحبُّون هذه التسمية؛ لانتسابها إلىٰ المسيح عليه السلام، وهم قد حرَّفوا رسالته، وهو عليه السلام منهم براء.

قَالَ صاحبُ الرِّسالة:

٩- التَّوسُّل والاستشفاع بقَبْره ﷺ

* وقَالَ فِي ص (٥٩): ثُمَّ يرجع الزَّائرُ إِلَىٰ مَوْقفِهِ الأوَّل قُبَالَةَ وَجْه الرَّسُولِ ﷺ، فيَتوسَّل به فِي حقِّ نفسِهِ، ويَسْتشفِعُ به إِلَىٰ رَبِّه عَزَّوَجَلَّ.

* (ج): والجَوَابُ عَلَىٰ هَذَا أَنْ نَقُولَ: لقَدِ اتَّفق الصَّحابةُ والتَّابعون وأَتْباعُهُمْ، والأَئمَّة الأربعة أنَّه لا يَجُوزُ للزَّائر إِذَا انْتهىٰ من السَّلَام وَأَرَادَ الدُّعاءَ أَنْ يَسْتَقبلَ القَبْرَ، بَلْ يَسْتَقبلُ القَبْرَ عِنْدَ السَّلَامِ فقط، وأَبُو حَنِيفَةَ يَقُول: يَسْتقبل القِبْلةَ عند السَّلام وعند الدُّعاءِ؛ أمَّا ما يُروَىٰ عن مَالكٍ أنَّه قَالَ للمَنْصور: كَيْفَ تُولِّي عنه وَجْهَكَ وهو وَسِيلتُكَ ووَسِيلَةُ آبَائِكَ؟ فهذِهِ حكايةٌ مكذوبةٌ لا تَصِحُّ عن مالكٍ أبدًا[1]، أمَّا التوسُّل فسيأتي البَحْثُ فيه إِنْ شاءَ اللهُ، واللهُ أَعْلمُ.

وقَالَ فِي ص (٦٠): قَالَ القَسْطلَّاني فِي «المواهب اللَّدُنِّية»: «ويَنْبَغي للزَّائرِ له أَنْ يُكْثرَ من الدُّعاءِ والتَّضرُّعِ والاسْتِغَاثةِ والتَّشفُّع والتَّوسُّل به ﷺ؛ فجَدِيرٌ بمَنِ اسْتَشْفعَ به أَنْ يُشفِّعه اللهُ فيه؛ قال: وإِنَّ الاسْتِغَاثةَ هِيَ طَلَبُ الغَوْثِ، فالمُسْتَغِيثُ يَطْلبُ من المُسْتغَاثِ به إِغَاثَته أن يَحْصل له الغَوْثُ، فلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يُعبِّر بلَفْظ الاسْتِغَاثةِ، أَوِ التَّوسُّل، أو التَّشفُّع، أو التَّوجُّه، أو التَّجوُّه؛ لأنَّهما من الجَاهِ والوَجَاهَةِ، ومَعْناهما: عُلوُّ القَدْر والمَنْزلةِ، وَقَدْ يُتوسَّل بصَاحِبِ القَدْرِ إِلَىٰ

(١) راجع لمعرفة بطلانِها: «الصارم المنكي» (ص٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠).

مَنْ هُوَ أَعْلَىٰ منه.

ونقل عن شَرْح المَوَاهِبِ أيضًا أنَّ الزرقاني[1] قَالَ نقلًا عن «مَنْسَك خليل زاده»: وَلْيَتوَسَّلْ به ﷺ، وَلْيَسْأَلِ اللهَ تَعَالَىٰ بجَاهِهِ فِي التَّوسُّل به، إِذْ هو مَحَطُّ جِبَالِ الأَوْزارِ، وأَثقَالِ الذُّنُوبِ؛ لأنَّ بركةَ شَفاعتِهِ وعِظَمَها عند ربِّه لا يَتعَاظَمها ذَنْبٌ، ومَنِ اعْتَقَد خِلَافَ ذَلِكَ فهو الْمَحْروم الَّذي طَمَسَ اللهُ بَصِيرتَهُ، وأضلَّ سَرِيرتَهُ، أَلَمْ يَسْمع قولَ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٦٤].

قال: ولعلَّ مُرَاده التَّعريض بابْنِ تيمية؛ قَالَ الأميني: هُنَاك جماعةٌ من الحُفَّاظِ وأَعْلامِ السُّنَّةِ بَسَطوا القولَ فِي التَّوسُّل، وقالوا: إِنَّ التَّوسُّل بالنَّبيِّ ﷺ جائزٌ فِي كلِّ حَالٍ؛ قبل خَلْقِهِ وبَعْده، فِي مُدَّة حياتِهِ فِي الدُّنيا، وبَعْد موتِهِ فِي مُدَّة البرزخ، وبَعْد البَعْثِ فِي عَرَصَاتِ القيامةِ والجنَّةِ، وجَعَلُوهُ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

١- طَلَبُ الحاجةِ من اللهِ تَعَالَىٰ بِهِ، أو بِجَاهِهِ، أو ببركتِهِ، فَقَالُوا: إِنَّ التَّوسُّلَ بِهَذَا الْمَعنَىٰ جائزٌ فِي الأَحْوالِ المَذْكُورةِ.

٢- التَّوسُّلُ بِمَعْنَىٰ طَلَبِ الدُّعاءِ منه، وحَكَموا بأنَّ ذَلِكَ جائزٌ فِي الأَحْوال كُلِّها.

٣- الطَّلَبُ من النَّبيِّ ﷺ ذَلِكَ الأَمْر المقصود، بِمعنَىٰ أنَّه قادرٌ عَلَىٰ التَّسبُّب فيه بسُؤالِهِ رَبَّه، وشَفاعتِهِ إليه، فيَعُودُ إِلَىٰ النَّوْع الثَّاني فِي المَعْنَىٰ غير أنَّ العبارةَ

---

(١) محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المالكي، محدث فقيه أصولي. ولد وتوفي بالقاهرة فِي عام (١١٥٥هـ)، له كتاب «إشراق مصابيح السيرة الْمُحمدية بِمزج أسرار المواهب اللدنية»، «معجم المؤلفين» (١٠/ ١٢٤).

مُخْتَلفةٌ، وَعَدُّوا منه قَوْل القائل: «أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الجَنَّةِ»[1] .اهـ.

(ج) وأَقُولُ: مَسَاكِينُ هؤلاء، وأيّ مَسَاكِين! لقَدْ ضلُّوا عن طريق الهُدَىٰ ويَحْسَبُونَ أنَّهم عَلَىٰ حقٍّ.

❁ والرَّدُّ عَلَيهم من وُجُوهٍ:

* الأوَّل: أنَّ اللهَ لَمْ يَتعبَّدنا بقَوْلِ أَحَدٍ غَيْر رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحۡسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلۡعَذَابُ بَغۡتَةٗ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ٥٥﴾ [الزمر: ٥٥].

وَقَالَ: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ٣﴾ [الأعراف: ٣].

وَقَالَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٥٣﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقَالَ فيمَنْ أَطَاعَ المَخْلوقَ فِي مَعْصيَةِ الخَالِقِ: ﴿وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ٦٧ رَبَّنَآ ءَاتِهِمۡ ضِعۡفَيۡنِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ وَٱلۡعَنۡهُمۡ لَعۡنٗا كَبِيرٗا ٦٨﴾ [الأحزاب: ٦٧، ٦٨].

وَقَالَ: ﴿وَيَوۡمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيۡهِ يَقُولُ يَٰلَيۡتَنِي ٱتَّخَذۡتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلٗا ٢٧ يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلٗا ٢٨ لَّقَدۡ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكۡرِ بَعۡدَ إِذۡ جَآءَنِيۗ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِلۡإِنسَٰنِ خَذُولٗا ٢٩﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٩].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٩) عن ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِوُضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: «سَلْ». فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الجَنَّةِ. قَالَ: «أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ؟». قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَىٰ نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

وهَذِهِ الآياتُ والَّتِي قَبْلها وإِنْ كانت نَزلَتْ فِي الكفَّار، إلَّا أنَّ العِبْرَةَ بعمُومِ اللَّفظِ، لا بِخُصُوصِ السَّببِ، كما تقرَّر فِي الأُصُولِ.

ولِهَذا، فإنَّ كلَّ مَنْ أَعْرَضَ عن قَوْل الرَّسُولِ ﷺ لقَوْل غَيْرِهِ فَلا بُدَّ أَنْ يَكُونَ له نَصِيبٌ مِنْهَا، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

وفِي حَدِيثِ عديِّ بْنِ حاتمٍ رضي الله عنه[1] لِمَعْنَىٰ اتِّخاذهم أَرْبابًا من دون الله، وذَلِكَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَسَّره بطَاعَتِهِمْ فِي إِحْلالِ مَا حَرَّم اللهُ، وتَحْريم ما أَحَلَّ اللهُ.

* ثانيًا: فِي قولِهِ: ويَنْبَغي للزَّائر له أَنْ يُكْثِرَ من الدُّعَاءِ، والتَّضرُّع، والاسْتِغَاثةِ، والتَّشفُّع، والتَّوسُّل بِهِ ﷺ.

وأَقولُ: إِنَّ الدُّعاءَ، والتَّضرُّعَ، والاسْتِغَاثةَ مِمَّا اخْتُصَّ الله به دون سِوَاهُ، فمَنْ صَرَفها لغَيْره فقَدْ أَشْرَكَ شِرْكًا أكبر يُخْرج صَاحِبَه من المِلَّةِ، قَالَ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ [البقرة: ١٨٦].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ

---

(١) عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الأمير الشريف أبو وهب الطائي صاحب النَّبِي ﷺ، ولد حاتم المضروب به المثل في الجود، وفد على النَّبِيِّ ﷺ، فأسلم وثبت يوم الرِّدَّة، وفد على عمر رضي الله عنه فقال: أما تعرفني؟ فقال: بلى، آمنتَ إذ كفروا، ووفيتَ إذ غدروا، وأقبلتَ إذ أدبروا. توفي سنة ست، أو سبع، أو ثمان وستين عن مئة وعشرين سنة، وهو من الَّذين عاشوا (٦٠ سنة) في الجاهلية، و(٦٠ سنة) في الإسلام، ترجمه في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ١٦٢)، «الإصابة» (٢/ ٤٦٠)، رقم الترجمة (٥٤٧٧)، «الاستيعاب» (٣/ ١٤٠).

﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الأعراف: ٢٩، ٣٠].

وفي الحديث: «الدُّعاءُ مُخُّ العِبادَةِ»(١).

وفي لفظٍ: «الدُّعاءُ هُوَ العِبادَةُ»(٢).

أمَّا الاستِغاثةُ: فَهِيَ دُعاءُ المَكْروبِ المَلْهُوفِ المُضطرِّ لمَنْ يَظنُّ أنَّه يَقْدر عَلَىٰ إغاثتِهِ، وكَشْف كُرْبتِهِ، وإزالة ما يُحِيطُ به، لِذَا فقَدْ أنكرَ اللهُ عَلَىٰ مَنْ زَعَمَ لنفسِهِ إلَهًا يُزِيلُ الخَطَرَ، ويَكْشفُ الضُّرَّ، فقَالَ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ﴾ [النمل: ٦٢].

فَالاستِفْهامُ إنْكاريٌّ فِي أوَّلِ الآيةِ وآخِرِهَا، و«مَنْ» اسْمُ اسْتِفْهام، وهُوَ مِنْ صِيَغِ العُمُوم ﴿أَإِلَٰهٌ﴾ نكِرةٌ فِي سِياقِ الاسْتِفْهامِ، فهِيَ تَعُمُّ، وعَلَىٰ هَذَا فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَدْخل فِي هَذَا العُمُوم، ولا يَبْقىٰ أحدٌ إلَّا دَخَل تَحْتَه.

فهَلْ يستطيع هؤلاء أن يَردُّوا هَذِهِ الآياتِ، أو أنْ يَأْتُوا بتَخْصِيصٍ لِهَذِهِ العُمُوماتِ؟ أَمْ هَلْ يَسْتطيعُونَ أنْ يَأْتوا بدَلِيلٍ من الكِتابِ أو السُّنَّةِ عَلَىٰ جَوَازِ صَرْف الدُّعاءِ والتَّضرُّع وَالاسْتِغَاثةِ إلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أو غَيْره؟ فإنْ كَانَ مَعَهم دليلٌ عَلَىٰ جَوَاز صَرْف الدُّعاءِ والتَّضرُّعِ والاستغاثة إلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، أو غيره؟ فإنْ كَانَ مَعَهُمْ دَلِيلٌ عَلَىٰ جَوَازِ صَرْفِ هَذِهِ الأُمُور إلَىٰ غَيْر الله فَلْيُوجِدُونا إنْ كَانُوا صَادِقِينَ،

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٧١) من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: «حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة». وضعَّفه الألبانيُّ في «ضعيف الجامع» (٣١٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٣٨٢٨)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما. وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح أبي داود» (١٣٢٩).

فقَدْ وَرَدَتْ فِي الكتابِ والسُّنَّةِ أدلَّةٌ لا تُحْصَر تدلُّ عَلَىٰ أنَّ الدُّعاءَ والتَّضرُّعَ والاسْتِغَاثَةَ من خَصَائِصِ الله جَلَّوَعَلَا، وتدلُّ عَلَىٰ عَدَمِ جَوَازِ صَرْفِ الدُّعَاءِ وَالتَّضرُّعِ والاسْتِغَاثَةِ لغَيْرِ الله تَعَالَىٰ، ولَمْ يأتِ بخلاف ذَلِكَ شيءٌ ألبتَّة، وقَدْ عاشَ أَصْحابُ رَسُولِ الله ﷺ مَعَه مُدَّة ثلاث وعِشْرينَ سنةً، وكَانَتْ تُصيبُهُم الأَزَماتُ، والمَضَايقُ، والضَّروراتُ، ولَمْ يعرف أنَّ أحدًا مِنهم اسْتغَاثَ بِرَسُولِ الله ﷺ فيما لا يَقْدر عليه، بل نُقِلَ عنه إِنْكارُهُ عَلَىٰ مَنْ قال: قُومُوا بِنَا نَسْتغِيثُ بِرَسُولِ الله من هَذَا المُنَافق فيما يَقْدر عليه[1]، وقَالَ لأَعَزِّ النَّاس عليه وأَحَبِّهم إليه: «اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا»[2].

ومِنْ هُنَا تَعْلم فُحْشَ جُرْم مَنْ قَالَ: «إِذْ هو محطُّ جبالِ الأَوْزارِ، وأثقالِ الذُّنُوبِ»؛ لأنَّه أباحَ بقولِهِ هَذَا الشِّرْكَ الأكبرَ الَّذي بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمُحاربتِهِ وهَدْمِهِ، ونَسِيَ أنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَقُول: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ

---

(١) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٤٦): «رواه الطبراني، ورجالُهُ رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث».

وأخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٣١٧) (٢٢٧٥٨) عن عُبَادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْر رضي الله عنه: قُومُوا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا المُنَافِقِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُقَامُ لِي؛ إِنَّمَا يُقَامُ لله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ». قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية في «الاستغاثة» (ص ١٥٢): «وهو صالح للاعتضاد، ودلَّ علىٰ معناه الكتاب والسُّنَّة».

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤] «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عباسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ، سَلِينِي بِمَا شِئْتِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا».

ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ [آل عمران: ١٣٥].

فقولُهُ: ﴿وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ اسْتِفْهامٌ إِنْكارِيٌّ مَعْناه النَّفْيُ، أي: لا أَحَدَ يَغْفِر الذُّنُوبَ غيره.

* ثالثًا: ونَحْن لا نَقْبل من أيِّ أحدٍ إِبَاحَةَ شَيءٍ أَوْ تَحْريمَه إِلَّا بِدَلِيلٍ، ومَنْ حَرَّم شَيْئًا، أو أَحلَّه بِلَا دَلِيلٍ دَرَأْنا بقولِهِ فِي نَحْرِهِ.

* رابعًا: وأمَّا الشَّفاعة فهي حَقٌّ، ولَكنَّها لا تُطْلَبُ إِلَّا مِنَ الله، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾﴾ [طه: ١٠٩]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وفِي الحديث: «إِذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِي الوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّه مَنْ سَأَلَ اللهَ لِي الوَسِيلةَ - حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي»(١).

وفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيرة: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بشَفَاعَتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ أَلَا يَسْأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَىٰ العِلْمِ، أَسْعَدُ النَّاس بِشَفَاعَتِي مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»(٢)، فَتبيَّن من هَذَا أنَّ الشَّفاعة ملكٌ لله عَزَّوَجَلَّ، لا يَمْلكها أحدٌ غيره، لا مَلَكٌ مُقرَّبٌ، ولا نَبِيٌّ مُرْسلٌ، ولا يَجُوزُ أَنْ تُطْلَبَ من غَيْر الله أبدًا.

وإِنَّ أَعْظَمَ سَبَبٍ فِي حُصُولِهَا هُوَ التَّوْحيدُ، وبدُونِهِ لا تَحْصل أبدًا: ﴿قُل لِّلَّهِ

---

(١) أخرجه بنحوه البخاري (٦١٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم (٣٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٩٩)، (٦٥٧٠) وفيه قوله: «أَحَدٌ أَوَّلُ منك» بدل: «أَحَدٌ قَبْلك».

﴿الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الزمر: ٤٤].

* خامسًا: أَنَّ مُشْرِكِي العَرَبِ لَمْ يَكُونُوا يَعْتَقِدونَ فِي آلِهَتِهم أَنَّها تُحيي أو تُميتُ، أو تَخْلُقُ أو تَرْزُقُ، وإنَّما عَبَدوها بِهذِهِ العلَّةِ، وهي القُرْبىٰ إِلَىٰ الله، والزُّلْفَىٰ إليه بِوَاسِطَتِهَا وشَفَاعَتِهَا، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الزمر: ٤٣].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

وقَالَ سُبْحانَهُ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

بَلْ لَقَدْ ذَمَّهم اللهُ بذَلِكَ، وأَخبر أَنَّ شُفَعاءَهم المَزْعومين يَتخلَّوْنَ عَنْهم حِينَما يَكُونُونَ أَحْوج ما يَكُونُون إليهم، فقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُم مِّن شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاءُ وَكَانُوا بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ ﴿١٣﴾﴾ [الروم: ١٢، ١٣].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾ [الأنعام: ٩٤].

فَتبيَّن من هَذَا أَنَّ مَنْ طَلَبَ الغَوْثَ والشَّفاعةَ من غير الله فقَدْ ضَاهَىٰ المُشْرِكينَ، وله حُكْمهم، وهَذَا بالنِّسْبة لطَلَبِ الغَوْث والشَّفاعة من المَيِّتِ، أو من الحيِّ فيما لا يَقْدر عليه إِلَّا الله تَعَالَىٰ، كمَغْفرة الذُّنُوبِ، وحَطِّ الأَوْزارِ، وإِنْزَال الغَيْثِ، وشِفَاء المَرَض، وإِعْطَاء الوَلَدِ.

أَمَّا الاسْتِغَاثَةُ بالحَيِّ فِيمَا يَقْدر عليه، وَالاسْتِشْفاعُ به عند مَنْ يَرْجو أن يَقْبَلَ

شَفَاعَتَه، فَذَلك جائزٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْ مُوسَىٰ عليه السلام: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥].

* سادسًا: وأمَّا قولُهُ: «فلا فَرْقَ بَيْنَ أن يُعبِّر بلَفْظ الاسْتِغَاثةِ أو التَّوسُّل أو التَّشفُّع أو التَّوجُّه.. إلخ».

وأقول: الفَرْقُ حاصلٌ وواضحٌ بَيْنَ الاسْتِغَاثةِ، والتَّوسُّلِ، والتَّشفُّع:

فالأوَّل: طَلَبُ الغَوْث مِمَّن تظنُّ أنَّه يَقْدر عَلَىٰ إغَاثَتِكَ، ودَفْع المَكْروه عَنْكَ، وكَشْف الشِّدَّة الَّتي تُحِيط بك، فإنْ كانت الاسْتِغاثَةُ بالحيِّ فيما يَقْدر عليه؛ كالنُّصرة عَلَىٰ العدُوِّ، وما أَشْبه ذَلِكَ، فهو جائزٌ، وإنْ كانت الاسْتِغَاثةُ بالحيِّ فيما لا يَقْدر عَلَيه إلَّا الله، أو بالمَيِّتِ، فهو شِرْكٌ أكبر مُخْرجٌ مِنَ المِلَّةِ.

وأمَّا التَّوسُّل: فهو أَنْ تَطْلبَ من الله بجَاهِ فُلَانٍ، أو حَقِّه عنده، وما أَشْبَه ذَلِكَ.. فهَذَا بِدْعةٌ بكلِّ حالٍ، لا يَكُون شِرْكًا إلَّا إذَا طَلَبَ منه مباشرةً، أي: من الرَّسُولِ ﷺ، أو مَنْ توسَّل به، فالفَرْقُ كبيرٌ بَيْنهما، ولا أَدْري هَلْ كَانَ ذَلِكَ جَهْلًا من القسطلاني الَّذي أَهَّلَه علمُهُ أن يَشْرحَ «صحيح البخاريِّ»، أو تَجَاهُلًا منه.

* سابعًا: وأمَّا قَوْل الأميني: «هُنَاك جَماعةٌ من الحُفَّاظِ وأَعْلامِ السُّنَّةِ بَسَطُوا القَوْلَ فِي التَّوسُّل، وقالوا: إنَّ التَّوسُّلَ بالنَّبِيِّ ﷺ جائزٌ فِي كلِّ حالٍ قَبْل خَلْقِهِ وبَعْده، فِي مُدَّة حياتِهِ فِي الدُّنيا، وبَعْد موتِهِ فِي مُدَّةِ البَرْزخ، وبَعْد البَعْثِ فِي عَرَصاتِ القِيَامةِ والجَنَّةِ.. إلخ».

(ج) وأَقُولُ: فِي هَذِهِ الجُمَلِ تَزْكيةٌ، وَإِيهامٌ، ومُغَالطةٌ، وعَدَمُ إنْصَافٍ،

وتَرْويجٌ للبَاطِل.

أمَّا التَّزكيةُ فهِيَ فِي قولِهِ: «جَمَاعةٌ من الحُفَّاظِ وأَعْلامِ السُّنَّةِ»، وإِطْلاق هَذِهِ الأَوْصافِ لَا يَجُوزُ، ولا يَنْبغي أَنْ تُطْلَقَ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ حَفِظُوا السُّنَّةَ، وَعَرَفوا صَحِيحَها من سَقِيمِهَا.

ومَنْ قَالَ بجَوَاز التَّوسُّلِ بالنَّبِيِّ ﷺ قَبْل خَلْقِهِ، وبَعْد موتِهِ فِي مُدَّة البَرْزخ، أو قَالَ بجَوَازِ التَّوسُّلِ بذاتِهِ مطلقًا، فقَدْ بَنَىٰ قَوْلَهُ هَذَا عَلَىٰ أَحاديثَ ضَعِيفةٍ، أَوْ مَوْضوعةٍ، وذَلِكَ يدلُّ بطَرِيق اللُّزُوم أنَّه لَيْسَ من الحُفَّاظ، ولا مِنْ أَعْلَامِ السُّنَّةِ؛ لأنَّه لو كَانَ حافظًا ومِنْ أَعْلام السُّنَّةِ لَعَرَف ضَعْفَ الدَّليل الَّذي يَسْتند عليه فِي هَذَا القَوْل، ولَمْ يَقُلْ به.

ومِنَ المَعْلوم أَنَّ مَنْ قَالَ بجَوَاز التَّوسُّل بالنَّبِيِّ ﷺ قَبْل خَلْقِهِ، فإِنَّما اسْتَنَدَ عَلَىٰ حديثٍ مَوْضوعٍ[1].

وأمَّا الإيهامُ، والمُغَالطةُ، وعَدَمُ الإنصاف، فَلِكَوْنِهِ ذَكَر القولَ الضَّعيفَ ولَمْ يَذْكُرِ القَوْلَ القويَّ؛ بَلْ قوَّىٰ الضَّعيفَ، وأَخَذَ يُثْني عَلَىٰ قَائِلِيهِ، ويُزَكِّيهِمْ تَزْكيةً فِي غَيْر مَحلِّها، مُوهمًا للقَارِئِ أنَّ هَذَا هو الحقُّ طالَمَا أنَّ قَائِلِيه حُفَّاظٌ، وأَعْلامُ سُنَّةٍ، وكانَ الوَاجِبُ عليه أَنْ يذكر القَوْلين عَلَىٰ الأقلِّ حتَّىٰ لا يَظنَّ مَنْ لا يَعْلم أنَّه ما ثَمَّ إِلَّا قولٌ واحدٌ، وأنَّه هو الحقُّ.

وأمَّا تَرْويجُ البَاطِلِ فلأنَّه ذَكَرَ القَوْلَ الضَّعيفَ فِي التَّوسُّل الَّذي يُعَدُّ بِدْعةً، ثُمَّ خلط به ما يُعَدُّ شِرْكًا، فقَالَ:

---

(١) هو حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم الَّذي سيأتي، ويأتي الكلام عليه إن شاء الله.

ثالثًا: الطَّلَبُ من النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ الأَمْر المَقْصود.

ومِنَ المَعْلوم أنَّ مَنْ طَلَب من النَّبِيِّ ﷺ مُباشرةً فقد أَشْركَ بالله، ودَعَا غَيْره.

وأَمَّا قولُهُ: بِمَعْنَىٰ أنَّه قادرٌ عَلَىٰ التَّسبُّب فيه، وسُؤاله ربَّه... إلخ.

وأقول: هَذِهِ مُغَالطةٌ وتَخْليطٌ، فمَنْ سأل النَّبِيَّ ﷺ، فقَدْ أَشْرك بالله، ولَيْسَ هَذَا من أَقْسَامِ التَّوسُّل.

وأَمَّا قَوْلُ الرَّجُلِ للنَّبِيِّ ﷺ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقتَك فِي الجنَّة؛ فهَذَا حَصَل بِنَاءً عَلَىٰ طَلَبِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَدَمه، فأَرَادَ أَنْ يُكافِئَهُ، فقَالَ له: «سَلْني»، فقَالَ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقتَك فِي الجنَّة، فقال: «أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ؟»، فقال: هو ذَاكَ. قال: «فَأَعِنِّي عَلَىٰ نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»(١).

ولعلَّ مُرَادَ الرَّسُولِ الكريم أَنْ يَسْأَلَهُ شَيئًا من الدُّنْيا يُكافِئُهُ به، فكانَ سُؤالُهُ مُرَافقتَهُ فِي الجنَّة لعُلوِّ هِمَّته، ولهَذَا قَالَ له: «أَوَ غَيْر ذَلِكَ»؟ أي: ما لَكَ سؤالٌ غير هَذَا؟ فقال: هو ذَاكَ. أي: هَذَا سؤالي، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَعِنِّي عَلَىٰ نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

فقِيَاسُ سُؤالِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْد مَوْتِهِ عَلَىٰ سؤالِهِ فِي حياتِهِ قياسٌ باطلٌ؛ لأنَّ الفارقَ بَيْنَهما كبيرٌ، ومن جِهَاتٍ مُتعدِّدةٍ:

أَوَّلُها: أنَّ سؤال ذَلِكَ الرَّجل كَانَ بِنَاءً عَلَىٰ طَلَبٍ من النَّبِيِّ ﷺ لِيُكافِئَه بخِدْمتِهِ له كما تَقدَّم.

ثانيًا: أنَّ ذَلِكَ السُّؤال فِي حياتِهِ، وفيما يَقْدر عليه، وهو الدُّعاءُ له فِي الدُّنيا، أو الشَّفاعة له فِي رِفْعة درجتِهِ فِي الجنَّة بَعْد دُخولِهَا؛ لأنَّ السَّائل كَانَ مؤمنًا، ولِهَذا

(١) الحديث أخرجه مسلم (٤٨٩)، وقد تقدم قريبًا.

طَلَبَ منه أن يُعينَهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بكَثْرة الصَّلاة لِيَكُونَ أقربَ إِلَىٰ حُصُولِ مَطْلوبِهِ.

ثَالثًا: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَوْ كَانَ يَملكُ طَلَبَه، ويَقْدر عَلَىٰ تَحْصيلِهِ، لَمَا كَانَ لقولِهِ: «فَأَعِنِّي عَلَىٰ نَفْسِكَ بكَثْرَةِ السُّجُودِ»، فائدةٌ، ولكن أَمَره بذَلِكَ ليَنَالَ بعَمَلِهِ دَرَجةً أَعْلىٰ، فيَكُونَ أَدْنىٰ لإِجَابةِ شَفَاعتِهِ فيه.

رابعًا: أَنَّه لَوْ كَانَ يَمْلكُ رِفْعَةَ الدَّرجاتِ، ومَغْفرة الذُّنُوب، وَحَطَّ الأَوْزار، وهِدَايَةَ الضلَّال، وإِدْخالَ مَنْ شَاءَ إِلَىٰ رَحْمة الله وجَنَّتِهِ، لَصَنعَه بأَقْربِ النَّاس إليه، فتِلْكَ أُمُّهُ لَمْ يُؤذَنْ له فِي الاسْتِغْفارِ لَهَا(١)، وذَلِكَ عَمُّه أبو طالبٍ لَمْ يَسْتطِعْ هِدَايتَه حتَّىٰ أَنْزلَ اللهُ فِيهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦](٢).

وذَلِكَ عَمُّه العَبَّاسُ، وعَمَّتُهُ، وابنتُهُ، لَمْ يُغْنِ عنهم من الله شيئًا، وهَا هُو قَدْ أَنْزلَ اللهُ عَلَيه حين دَعَا عَلَىٰ أَقْوامٍ حَارَبوه، وعَادَوْه، وأَخْرجُوه، ولكن

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اِسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أستغفرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي».

(٢) قال ابنُ كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تفسير هذه الآية (٦/٢٤٦): وقد ثبت في «الصحيحين» أنَّها نزلت في أبي طالب عمِّ الرسول ﷺ، وقد كَانَ يحوطُه وينصرُه ويقوم في صَفِّه ويُحبُّه حبًّا شديدًا طبيعيًّا لا شرعيًّا؛ فلمَّا حضرته الوفاة، وحان أجلُهُ، دعاه رسولُ الله ﷺ إلىٰ الإيمان والدُّخول فِي الإسلام، فسبق القدرُ فيه، واختُطف من يده، فاستمر علىٰ ما كَانَ عليه من الكفر، ولله الحكمة التامَّة؛ ثُمَّ أورد حديث سعيد بن المسيب عن أبيه المسيب بن حزن، وكان حضر القصة الثابتة فِي «الصحيحين» فِي عرض النَّبِيِّ ﷺ الإسلام عليه، وتحريض أبي جهل له علىٰ البقاء علىٰ دين الشرك. فإن قيل: فكيف تجمع بين هذه الآية والآيات الَّتي فيها إثبات الهداية؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورىٰ: ٥٢]؟ فالجواب أن الهِدَاية هدايتان: هداية دلالة وإرشاد، وهداية توفيق؛ فالمثبتة هداية الدلالة والإرشاد، والمنفيَّة هداية التوفيق.

عَلِمَ اللهُ من بَعْضِهِمْ أنَّه سَيَدْخُلُ فِي حَظِيرةِ الإسْلامِ، وَسَيكُونُ يَوْمًا ما جُنْديًّا من جُنُودِهِ، يَذُودُ عنه، ويُقَارِعُ أَعْداءَه، فأَنْزَلَ عليه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [آل عمران: ١٢٨].

ومِنْ هُنَا يَتبيَّنُ خَلْطُ هَذَا القَائِلِ، وعَدَمُ صِحَّةِ قَوْلِهِ، وبُطْلانُ قِيَاسِهِ.

* ثامنًا: وأمَّا حُكْمُ التَّوسُّلِ فهُوَ يَحتاج إِلَىٰ تَفصيلٍ وبَحْثٍ للأدلَّةِ لِيَكُونَ القارئُ عَلَىٰ بصيرةٍ:

وأقولُ: التَّوسُّلُ مَعْناه:

التَّوصُّل بشَيءٍ إِلَىٰ شَيءٍ؛ فما لا يُمْكن الوُصُولُ إليه بغَيْر واسطةٍ، تُتَّخَذ الوَسِيلةُ للوُصُولِ إليه بِوَاسِطةٍ، وتِلْكَ الوَاسِطةُ هي الوَسِيلةُ، فمثلًا: ماءُ البِئْرِ لا يُنَالُ باليَدِ، فيُتَّخذ الرِّشاءُ (وَهُو الحَبْل) وَسِيلةً للوُصُولِ إليه، أو المِضخَّة فِي العَصْر الحَدِيثِ.

ومَعْنَىٰ الوَسِيلَةِ فِي الشَّرْع: القُرْبةُ الَّتي تَكُونُ سببًا فِي الوُصُول إِلَىٰ مَرْضاةِ الله وجَنَّتِهِ، وهي تَكُونُ بِفِعْلِ أَوَامِرِ الله، وَاجْتِنَاب نَوَاهِيهِ، وبِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا۟ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [المائدة: ٣٥].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يَعْني جلَّ ثَناؤُهُ بذَلِكَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ صَدِّقوا اللهَ فِيمَا أَخْبَرهُمْ بِهِ، ووَعَدهُمْ من الثَّواب، وأَوْعَدهُمْ من العِقَابِ ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ يَقُولُ: أَجِيبُوا اللهَ فيما أَمَركُمْ، ونَهاكُمْ بالطَّاعةِ لَهُ فِي ذَلِكَ، وحَقِّقوا إِيمَانكم وتَصْديقكُمْ رَبَّكُمْ ونَبيَّكُمْ بالصَّالح من أَعْمالِكُمْ ﴿وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ أي: اطْلُبُوا القُرْبَةَ إليه بالعَمَل بِمَا يُرْضيه.

والوَسِيلَةُ هي فَعِيلةٌ من قَوْل القَائِلِ: تَوسَّلتُ إِلَىٰ فُلَانٍ بكَذَا بِمَعْنَىٰ تَقرَّبتُ إليه، ومِنْهُ قَوْل عنترة:

إِنَّ الرِّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكِ وَسِيلَةٌ ... إِنْ يَأْخُذُوكِ تَكَحَّلِي وَتَخَضَّبِي

يَعْنِي بالوَسِيلَةِ: القُرْبَة.

ومنه قول الآخر:

إِذَا غَفَلَ الوَاشُونَ عُدْنَا لِوَصْلِنَا ... وَعَادَ التَّصَافِي بَيْنَنَا والوسائل

ثُمَّ قال: وبنَحْو الَّذي قُلْنا قَالَ أَهْلُ التَّأْويلِ.

ثُمَّ رَوَىٰ بأَسَانِيدِهِ عن أبي وائل، وعطاء، والسُّدِّي، وقتادة، ومجاهد، والحسن، وعبد الله بن كثيرٍ في قولِهِ: ﴿وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، كُلُّهُمْ قالوا: القُرْبَة، أي: اطْلُبُوا التَّقرُّبَ إليه بِفِعْلِ طَاعتِهِ». اهـ[1].

قلتُ: وهَذَا هُوَ التَّوسُّلُ الواجبُ المَفروضُ عَلَىٰ كلِّ مُكلَّفٍ لا يَنَال النَّجاةَ من النَّار، ودُخُوله الجنَّة إلَّا به، وهو القِسْمُ الأوَّل من أَقْسَام التَّوسُّل.

* وَاعْلَمْ بأَنَّ التَّوسُّلَ الجائزَ يَنْقسمُ إِلَىٰ ثَلاثةِ أَقْسام:

الأوَّل: واجبٌ، وهو الَّذي تَقدَّم ذِكْرُهُ، وهُوَ التَّوسُّلُ إِلَىٰ مَرْضاةِ الله، وَجَنَّته بطَاعتِهِ، وطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [النساء: ٦٩].

الثَّاني: وَهُوَ مُبَاحٌ، أَنْ تَدْعو اللهَ، وتَتوسَّل إليه بصَالِحِ عَمَلٍ قَدَّمتَه، فتَذْكره

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ٤٠٣-٤٠٤).

فِي دُعَائِكَ لِيَكُونَ أَرْجَىٰ للإجابة، كما فِي حَدِيثِ الثَّلاثة الَّذين دَخَلوا الغارَ، فانْحَدرَتْ عليهم صَخْرةٌ، فَسدَّتْ فَمَ الغَارِ عليهم، فدَعَوا الله بصَالِحِ أَعْمالِهِمْ، ففَتَحَ اللهُ لَهُمُ الغارَ، فخَرَجوا يَمْشون... وحَدِيثُهُمْ مَشْهورٌ[1].

الثَّالث: وهُوَ مُبَاحٌ أيضًا، أَنْ تَتوسَّلَ إِلَىٰ الله بدُعَاء مَنْ تَظنُّه صَالِحًا، وتَرْجو أَنْ يَكُونَ دُعَاؤُهُ مُسْتجابًا، ومِنْ هَذَا النَّوْعِ اسْتِسْقاءُ عُمَر بدُعَاءِ العَبَّاسِ فِي عَام الرَّمادَةِ، ومِنْهُ حديثُ الأَعْمىٰ عَلَىٰ احْتِمَالِ صِحَّتِهِ، ومِنْه حديث مُسْلم: «خَيْرُ التَّابِعِينَ أُوَيْس القَرَنِي»[2]، وَحديث المَرْأَةِ الَّتي كَانَتْ تُصرَع، وطَلَبها الدُّعاءَ من النَّبِيِّ ﷺ[3]، وقَوْل كلٍّ من عمرو بن العاص[4] وخالد بن الوليد، وأبي سفيان بن الحارث[5] بن عبد المطلب للنَّبِيِّ ﷺ: اسْتَغْفِرْ لي...، والأدِلَّةُ عَلَىٰ ذَلِكَ كثيرةٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٣٣)، (5974)، ومسلم (٢٧٤٣) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤٢) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إِنِّي سمعتُ رسول الله يقول: «خَيْرُ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

(٣) أخرج قصتها البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦) من حديث عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابنُ عباس: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: هَذِهِ المَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللهَ لِي! قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ». قَالَتْ: أَصْبِرُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ أَلَّا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا.

(٤) عمرو بن العاص بن وائل السهمي، أسلم قبل الفتح، وتوفي سنة ثلاث وأربعين وهو أمير على مصر لمعاوية رضي الله عنه عن عمر يبلغ (٩٠ سنة). اهـ. «الإصابة» (٣/ ٢).

(٥) أبو سفيان المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النَّبِيِّ ﷺ، أسلم قبل الفتح، ولقي النَّبِيَّ ﷺ وهو في طريقه إلى مكة، فأعرض عنه، ثُمَّ حنا عليه، وقَبِل إسلامه، وبايعه. توفي سنة عشرين في خلافة عمر بعد رُجُوعه من الحج. اهـ. «سير أعلام النبلاء» (١/ ٢٠٢).

القِسْمُ الرَّابِعُ: التَّوسُّلُ بالذَّواتِ، أو بالحقِّ، أو الجاه، كَأَنْ يَقُولَ الدَّاعي: بحَقِّ فُلَانٍ عِنْدَكَ، أو بجاهِهِ لَدَيْك، وهَذَا النَّوْع ابْتدَعَهُ المُتأخِّرون، ولَمْ يَكُنْ مَعْروفًا عِنْدَ السَّلَفِ، ورُغْمَ هَذَا فقَدْ قَالَ به كثيرٌ من المُتأخِّرين.

واسْتدلُّوا عَلَيه بأَحَادِيثَ، مِنْهَا ما هو صحيحٌ، وَالاسْتِدْلالُ به باطلٌ، ومِنْهَا ما هو ضعيفٌ لَا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ به، ولا الاعْتِمَادُ عَلَيه، وسأذكر - بعَوْن الله - أَهمَّ تِلْكَ الأَحَاديثِ، مُوضِّحًا دَرَجَةَ كلِّ حديثٍ بَعْد نَقْل ما قِيلَ فِي رجال سَنَدِهِ، واللهُ المُعِينُ والْهَادي إِلَىٰ سَواءِ السَّبيل.

الحديثُ الأوَّل:

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ عُمَر بن الخطَّاب رضي الله عنه كَانَ إِذَا قَحَطوا، اسْتَسْقَىٰ بالعَبَّاسِ بن عبد المُطَّلب، فقَالَ: «اللَّهمَّ إِنَّا كُنَّا نَتوسَّل إليك بنَبِيِّك فتَسْقِينا، وإِنَّا نَتوسَّل إليك بعَمِّ نَبيِّنا فَاسْقِنَا، فيُسْقَوْنَ»، رَوَاهُ البخاريُّ[1].

وقَدْ حَاوَلَ القَائِلُونَ بالتَّوسُّل البِدْعيِّ (وَهُوَ التَّوسُّلُ بالذَّواتِ) حَاوَلوا قَلْبَ الحَقَائِقِ بِادِّعائِهِمْ أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ حُجَّةٌ لَهُمْ، وَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ.

فقَالَ الشَّيخ مَنْصور بن علي ناصف فِي تَعْليقِهِ عَلَىٰ هَذَا الحديث فِي كتاب: «التاج الجامع للأُصُول»[2]، وبَعْد أَنْ أَضَافَ إليه أحاديثَ فِي شَرْحِهِ:

فهَذِهِ النُّصُوصُ تُفِيدُ أَنَّ التَّوسُّلَ إِلَىٰ الله بالصَّالحين جائزٌ، بَلْ هو مَطْلوبٌ فِي الشَّدائد، والشَّاهد فِي التَّقرُّبِ إِلَىٰ المُلُوك بِمَنْ يُحبُّونه يُؤيِّد ذَلِكَ. اهـ.

وأقول: كَلَّا، لَيْس فِي قِصَّةِ اسْتِسْقاءِ عُمَر بدُعَاء العبَّاس دليلٌ عَلَىٰ جَوَاز

(١) أخرجه البخاري (١٠١٠).

(٢) (١/ ٢٩٠ الكتب العلمية).

التَّوسُّلِ بالذَّوَاتِ، بَلْ هُوَ دليلٌ عَلَىٰ مَنْعِهِ وعَدَمِ مَشروعيَّتِهِ، إِذْ لَوْ كَانَ التَّوسُّلُ بالذَّوَاتِ مُبَاحًا لَمَا عَدَلَ عُمَرُ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ إِلَىٰ العبَّاس ليتوسَّل بدُعَائِهِ، مع عِلْمِ عُمَر رضي الله عنه بأنَّ جاهَ رَسُول الله ﷺ فِي حياتِهِ وبَعْد موتِهِ عند الله سواء.

ولكن عُدُول عمر رضي الله عنه عن التَّوسُّل بجاه النَّبِيِّ ﷺ الَّذي لا يشكُّ مُسْلمٌ أنَّه أَفْضل جاهٍ عند الله، إِلَىٰ دُعَاءِ العبَّاس الَّذي هو مَفْضولٌ حتَّىٰ بالنِّسْبةِ إِلَىٰ عُمَر، يدلُّ دلالةً واضحةً أنَّ التَّوسُّلَ بالجاه مَمْنوعٌ، وأنَّ التَّوسُّل بدُعَاء الحيِّ مَشْروعٌ حتَّىٰ وإِنْ كَانَ المُتوسَّل فاضلًا، والمُتوسَّل بدُعائِهِ مَفْضولًا.

بَلْ لَوْ قَالَ أحدٌ: إنَّه إجماعٌ من الصَّحابة؛ لَمَا أَبْعَد؛ لأنَّ هَذَا وَقَع فِي عام الرَّمَادة، أي: سنة ثَمانية عشرة من الهجرة، والصَّحابةُ كلُّهم مُتَوافِرُونَ، فلو تَرَكَ عُمَرُ سُنَّةً؛ لَرَدُّوا ذَلِكَ عليه، كَيْفَ لا وقَدْ ردَّتْ عليه امْرَأةٌ وهو عَلَىٰ المِنْبرِ يَخْطب، فمَا أَنِفَ، ولا تكبَّر، بَلْ نَزَلَ وَهُوَ يَقُول: «أَصابَتِ امْرأةٌ، وأَخْطَأ رجلٌ - أو: وأَخْطَأَ عُمَرُ»[1].

ومِمَّا يَزِيدُ الأَمْرَ وُضُوحًا أنَّه فِعْلُ عُمَر بن الخطَّاب رضي الله عنه، الَّذي هو أَحَدُ الخُلَفاء الرَّاشدين المَهْديِّين الَّذين أَمَر النَّبِيُّ ﷺ بِمُتَابعة سُنَّتِهِمْ، والتَّأسِّي بأَفْعالِهِمْ.

---

(١) قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «إرواء الغليل» (٦/ ٣٤٧، ٣٤٨) : «تنبيه: أمَّا ما شاع على الألسنة من اعتراض المرأة على عمر وقولها : «نهيتُ الناس آنفًا أن يغالوا في صداق النساء، والله تعالى يقول في كتابه: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا﴾؟! فقال عمر رضي الله عنه: كل أحد أفقه من عمر -مرتين أو ثلاثًا- ثمَّ رجع إلى المنبر، فقال للناس: إني كنت نهيتكم أن تغالوا في صداق النساء، ألا فليفعل رجلٌ في ماله ما بدا له»، فهو ضعيفٌ منكر يرويه مجالد، عن الشعبي، عن عمر. أخرجه البيهقي (٧/ ٢٣٣)، وقال : «هذا منقطع». قلت: ومع انقطاعه ضعيف من أجل مجالد، وهو ابن سعيد، ليس بالقوي، ثم هو منكر المتن، فإن الآية لا تنافي توجيه عمر إلى تَرْك المغالاة في مهور النساء».

ثانيًا: أما قوله: «وفي ذلك دليل على أن التوسل إلى الله بالصالحين جائز»

فأقول: هذه مجازفة ظاهرة يسأله الله عنها، فأين دليل الجواز من كتاب الله أو من سنة رسوله ﷺ؟ وما هي الجملة التي تدل على ذلك من قصة استسقاء عمر بدعاء العباس؟ وأما قول أنس أن عمر كان إذا قحطوا يستسقي بالعباس، فإن معناه: استسقى بدعاء العباس، وليس معناه استسقى بذاته، فهو توسل بدعائه وليس توسلًا بذاته، إذ لو كان التوسل بالذوات جائزًا لما عدل عن ذات النبي ﷺ التي هي أفضل الذوات على الإطلاق، ولو كان بالجاه لما عدل عن جاه النبي ﷺ الذي هو أفضل جاه عند الله، إذ بشفاعته يفصل الله بين عباده يوم القيامة، وبشفاعته يفتح لهم باب الجنة.

ثالثًا: أن الجواز حكم شرعي، لا يحل لأحد أن يحكم به حتى يعلم دليله، بل وحتى يعلم صحة دليله، والقاعدة الشرعية التي منها أخذ الحكم، وعليها أسس.

رابعًا: قياسه للتوسل إلى الله بذوات الصالحين على التقرب إلى الملوك بمن يحبونه قياس باطل من وجوه:

الوجه الأول: أن قياس أحكام الدين على أمور الدنيا أو بالأحرى على واقع الناس في حياتهم العملية يدل على جهل من تفوه به أو اعتقده، فما هي القاعدة الأصولية التي بنى عليها هذا القياس؟ وأين الدليل الذي أخذت منه القاعدة؟ ومن هو الذي سبقه إلى هذا القياس من السلف؟

ثانيًا: أن الملوك عاجزون عن إدراك ما وراء جدرهم، فهم في حاجة إلى الوسائط الذين يبلغونهم ما خفي عليهم، وما يجهلونه.

أما الله - جل شأنه وعز سلطانه وتعالى جده، وتنزهت عظمته - فليس

في حاجة إلى أحد من خلقه أن يكون له مُعينًا أو ظهيرًا أو وزيرًا أو مُشيرًا، الذي يعلم السرَّ وأخفى، ويعلم ما توسوس به نفس كل عبد، وهو أقرب إليه من حبل الوريد، وقد قال لنبيه ﷺ ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

علمنا أن البشر في حاجة إلى أشياعهم، وأنصارهم، وقرابتهم، وأعوانهم، وأنهم يحتاجون إلى نصرهم، فهم يحرصون على استمداد ودهم وقبول وساطتهم ليرجح بعضهم من بعض، أما الله - جل شأنه - فهو غني عن خلقه، وهم بأسرهم فقراء إليه، صلاحهم وفجارهم، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ۝١٥ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ۝١٦ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ۝١٧﴾ [فاطر: ١٥-١٧].

فإن قيل دعاء بعض الصالحين في الدنيا أو شفاعتهم في الآخرة، أليس ذلك من باب الإكرام والإحترام، ولهذا يقول النبي الكريم ﷺ الذي هو أفضل الخلق عند الله جاهه وأقربهم إليه وسيلة إعداده وعدده وإمداده: «اشتروا أنفسكم من الله لا يغني عنكم من الله شيئًا»[1]، ويقول: «استأذنت ربي في أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي»[2]، وبهذا يعلم بطلان قوله هذا وعدم صحته.

رابعًا: أن من غلا في الله بحقه عند نفسه وشيخه، فذلك غلو مذموم يجب اجتنابه والتباعد عنه، لأنه لم يكن من هدي الله على عباده وعليه الكمال، ولهدي الرسل.

---

(١) تقدم تخريجه قريبًا.

(٢) تقدم تخريجه قريبًا.

وقَدْ سَبَقَ فِي الرَّدِّ المُخْتصر أنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ للأَعْرابيِّ الَّذي قالَ: فإنَّا نَسْتشفعُ بك عَلَىٰ الله، ونَسْتشفع بالله عَلَيك، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَيْحَكَ!»، وسَبَّح رَسُولُ الله، فما زَالَ يُسبِّح حتَّىٰ عرف ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحابِهِ، ثُمَّ قالَ: «وَيْحَكَ! إنَّهُ لا يُسْتَشْفَعُ باللهِ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، أَتَدْري مَا اللهُ؟ إنَّ عَرْشَهُ عَلَىٰ سَمَوَاتِهِ هَكَذَا - وقَالَ بأَصَابعِهِ مِثْلَ القُبَّةِ عليه - وَإِنَّهُ لَيَئِطُّ بِهِ أَطِيطَ الرَّحْلِ بالرَّاكِبِ»[1].

وبِهَذَا تعلم أنَّ قياسَ الله بخَلْقه تَنقُّصٌ له، وجهلٌ من قائلِهِ بعَظَمةِ الله جَلَّ وَعَلَا.

خامسًا: وَإِجْمَاعُ المُهَاجِرِينَ والأَنْصَارِ مَعَ عُمَر - رضوان الله عليهم أَجْمعِينَ - عَلَىٰ العُدُولِ عَنِ التَّوسُّل بذَاتِ الرَّسُولِ ﷺ إِلَىٰ التَّوسُّلِ بدُعَاءِ العَبَّاس، إجماعٌ منهم عَلَىٰ عَدَم مَشْروعيَّة التَّوسُّلِ بالذَّوَاتِ، وتَحْريمه.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب: «التَّوسُّل والوسيلة» (ص١٢٣ الفرقان): «ودُعَاء عُمَر بن الخطاب رضي الله عنه فِي الاسْتِسْقاءِ المَشْهور بَيْن المُهَاجرين والأَنْصَار: «اللَّهُمَّ إنَّا كُنَّا إِذَا أجدبْنا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بنَبيِّكَ فَتَسْقِيَنَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبيِّنا فَاسْقِنَا»، يدلُّ عَلَىٰ أنَّ التَّوسُّلَ المَشْروعَ عِنْدهُمْ هُوَ التَّوسُّلُ بدُعَائِهِ وشَفاعتِهِ، لا التَّوسُّل بذاتِهِ، إِذْ لَوْ كَانَ هَذَا مَشْروعًا لَمْ يَعْدِلْ عُمَرُ والمُهَاجرون والأَنْصارُ عن السُّؤال بالرَّسُول ﷺ إِلَىٰ السُّؤال بالعبَّاس».

وقَالَ أَيْضًا فِي (ص ٨٧-٨٨): فلمَّا عَدَلوا عن التَّوسُّل به إِلَىٰ التَّوسُّل بالعبَّاس، عُلم أَنَّ ما يُفْعل في حياتِهِ قَدْ تَعذَّر بعد موتِهِ، بخلاف التَّوسُّل الَّذي هو

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه، وضَعَّفه الألبانيُّ في «ضعيف أبي داود» (١٠١٧).

الإيمانُ به، والطَّاعة له، فإنَّه مَشروعٌ دائمًا، فلَفْظ التَّوسُّل يُرَاد به ثَلَاثَةُ مَعانٍ:

أَحَدُها: التَّوسُّلُ بطاعتِهِ، فهَذَا فَرْضٌ لا يتمُّ الإيمانُ إلَّا به.

والثَّانِي: التَّوسُّلُ بدُعائِهِ وشَفاعتِهِ، وهذا كَانَ فِي حياتِهِ، ويكونُ يَوْمَ القِيَامةِ حِينَ يَتوسَّلون بشفاعتِهِ.

والثَّالثُ: التَّوسُّلُ به، بِمعنَىٰ الإقْسامِ عَلَىٰ الله بذاتِهِ، والتَّوسُّل بذاتِهِ، فهَذَا لَمْ يَكُن الصَّحابةُ يَفْعلونَه فِي الاسْتِسْقاءِ ونحوه، لا فِي حياتِهِ، ولا بعد مَمَاتِهِ، لا عِنْدَ قَبْره ولا غَيْر قَبْره، ولا يعرف هَذَا فِي الأَدْعيةِ، وإنَّما يُنقَل شيءٌ من هَذَا فِي أَحَاديثَ ضعيفةٍ، مَرْفوعةٍ ومَوْقوفةٍ، أو عَمَّن لَيْسَ قولُهُ حُجَّةً كما سَنذْكُرُ ذَلِكَ، إنْ شاءَ الله تَعَالَىٰ.

وهَذَا هو الَّذي قَالَ أبو حنيفة: إنَّه لا يَجُوزُ، وَنَهَوا عنه، حَيْثُ قالوا: لَا يُسْأَلُ بِمَخْلوقٍ، ولا يَقُولُ أحدٌ: أَسْأَلُكَ بحقِّ أَنْبِيَائِكَ.

قَالَ أَبُو الحُسَين القدوري في كتابِهِ الكبير فِي الفقه المُسمَّىٰ بشرح الكرخي فِي باب الكراهة: وقَدْ ذَكَر هنا غير وَاحِدٍ من أَصْحابِ أبي حَنِيفَةِ، قَالَ بشر بن الوليد[1]: حَدَّثنا أبو يُوسُف قال: قَالَ أبو حنيفة: لا يَنْبغي لأَحَدٍ أَنْ يَدْعو اللهَ إلَّا به، وأَكْرَه أن يَقُولَ: بِمَعاقِدِ العزِّ من عَرْشِكَ، أو بحقِّ خَلْقِكَ، وهُوَ قولُ أبي يُوسُف.

قَالَ أبو يُوسُف: «بمَعْقدِ العزِّ من عَرْشِهِ»، هو الله، فلا أَكْره هَذَا، وأَكْره أَنْ يَقُول: بحقِّ فلانٍ، أو بحقِّ أَنبيائِكَ ورُسُلِكَ، وبحقِّ البَيْتِ الحَرَام، والمَشْعرِ الحَرَامِ. قَالَ القدوري: المَسْألةُ بخَلْقِهِ لا تَجُوزُ؛ لأنَّه لا حقَّ للخَلْقِ عَلَىٰ الخَالِقِ،

---

(١) بشر بن الوليد الكندي الفقيه، سمع عبد الرحمن بن الغسيل، ومالك بن أنس، وتَفقَّه بأبي يوسف. مات سنة (٢٣٨). «السير» (١٠/ ٦٧٣).

فَلَا تَجُوزُ وِفَاقًا.اهـ.

الحديثُ الثَّاني:

ثانيًا: اسْتَدلُّوا بحَدِيثِ الأَعْمىٰ الَّذي رَوَاه التِّرمذيُّ والحاكمُ عن عثمان بن حنيف، ولفظُهُ: «اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ وأَتوجَّه إليك بِنَبيِّكَ مُحمَّدٍ، نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يا مُحمَّد، إنِّي تَوجَّهْتُ بِكَ إِلَىٰ ربِّي فِي حَاجتِي هَذِهِ لِتُقْضىٰ لِي، اللَّهمَّ فَشفِّعْهُ فِيَّ»[(١)].

قال الألبانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيح الجامع الصَّغير» رقم (١٢٧٩): «صحيحٌ»، ثُمَّ قال: قلتُ: وزاد أحمدُ، وابْنُ خُزيمةَ، والحاكمُ: «وشَفِّعْنِي فِيهِ»[(٢)].

وَهِيَ من الأدلَّةِ الكثيرةِ عَلَىٰ أنَّ التَّوسُّلَ والتَّوجُّهَ المذكور فِي الحديث إنَّما هو بدُعَائِهِ ﷺ؛ لأنَّ مَعْناها: اقْبَلْ شَفَاعتِي، أي: فِي دُعَائِهِ، وكذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَشفِّعْهُ فِيَّ»، أي: اقْبَلْ شَفاعَتَه، أي: دُعاءَه فِيَّ.

وهذِهِ الزِّيادةُ من الكُنُوز، مَنْ عَرَفها، اسْتطَاعَ بِها أن يُطِيحَ بشُبُهاتِ المُخَالفين.اهـ.

قلتُ: وقَدْ صحَّح الحديثَ أيضًا شَيْخُ الإسلام ابن تَيْمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كتابِهِ: «التَّوسُّل والوسيلة»، وساقَ طُرُقَهُ وأَلْفاظَه بِما لا تجدُهُ فِي غَيْره، وقَالَ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ: فهَذَا تَوسُّلٌ بدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وشفاعتِهِ، ودَعَا له النَّبِيُّ ﷺ، ولِهَذَا قال: وَشَفِّعه فِيَّ، فسألَ اللهَ أن يَقْبلَ شَفاعةَ رَسُولِهِ فيه، وهو دُعَاؤُهُ.اهـ[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٤٧٨) (١٧٢٤٠ الرسالة)، والترمذي (٣٥٧٨)، وقال: حسن صحيح غريب. وابنُ ماجه (١٣٨٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٥٨) (١١٨٠ الكتب العلمية).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٨/ ٤٨٠) (١٧٢٤١ الرسالة)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢/ ٢٢٥) (١٢١٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٥٨) (١١٨٠ الكتب العلمية).

(٣) انظر: «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الشيخ ربيع المدخلي (ص ١٢٢ و٢٠١-٢١٧ الفرقان).

قلتُ: ومِمَّا يدلُّ دلالةً قَطعيَّةً أنَّه تَوسُّلٌ بدُعَاء النَّبيِّ ﷺ قَوْله في أوَّل الحَدِيثِ كَمَا رَوَاهُ التِّرمذيُّ: إنَّ رَجُلًا ضرير البَصَر أتىٰ النَّبيَّ ﷺ، فقال: ادْعُ الله أنْ يُعَافِيَنِي. قالَ: «إنْ شِئْتَ صَبرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قال: فَادْعُه. قالَ: فَأَمَرَه أنْ يَتوضَّأَ فيُحْسن الوُضُوءَ، ويَدْعو بِهَذَا الدُّعاءِ... وذكرَ الحديثَ المُتقدِّمَ.

أمَّا قَوْلُ التِّرمذيِّ: «هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نَعْرفه إلَّا مِنْ هَذَا الوَجْه من حديث أَبِي جَعْفرٍ وَهُوَ غَيْر الخَطْمِي»[1]- فقَدْ قَالَ في «تحفة الأحوذي» (١٠/ ٣٤): «قَالَ الإمَامُ ابْنُ تَيْمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هَكَذا وَقَع فِي التِّرمذيِّ، وسَائِرُ العُلَماءِ قَالُوا: هُوَ أبو جَعْفرٍ، وهُوَ الصَّوابُ. اهـ. كَذَا فِي «التُّحْفة»، وبالرُّجُوع إِلَىٰ كتاب: «التَّوسُّل والوسيلة» وُجِدَ هَكَذا: أبو جعفر الخطمي، وهو الصَّوَابُ»[2] اهـ.

أمَّا السهسواني صاحب «صيانة الإنسان» فقدْ مال إِلَىٰ ضَعْفِهِ، وذكر فِي (١٢٥، ١٢٦) أبا جَعْفر: إمَّا ماهان هو عيسىٰ بن أبي عيسىٰ الرَّازي، وَهُوَ سَيِّئُ الحِفْظِ، وَثَّقَهُ جَمَاعةٌ، وضَعَّفَه آخَرُونَ بِسُوءِ حِفْظِهِ، وكَثْرة أَوْهامِهِ، وإمَّا أبو جَعْفر المدني الأَنْصاري المُؤذن، وهُوَ من الثَّالثة مَقْبولٌ.

وقَالَ: علىٰ إنَّه لا يَعْرف رواية شُعْبة عن أبي جَعْفرٍ المدنيِّ هَذَا، ولا رِوَاية أبي جَعْفرٍ هَذَا عن عمارة بن خُزَيْمَة.

قلتُ: وكأنَّه مَشَىٰ عَلَىٰ قَوْل التِّرمذيِّ أنَّه غير الخطمي، أمَّا شَيْخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقَدْ صَحَّحَ الحديثَ بِنَاءً عَلَىٰ أنَّه الخطمي، وتَبِعَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ الألبانيُّ[3] رَحِمَهُ ٱللَّهُ،

---

(١) انظر: «سنن الترمذي» (٣٥٧٨).

(٢) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص٢٠٢).

(٣) «التوسل أنواعه وأحكامه» (ص٦٨-٦٩ و٨١-٨٦ المعارف).

ومَهْمَا يَكُنْ فلَيْسَ فيه دليلٌ للمُبْتدِعِينَ القَائِلِينَ بجَوَازِ التَّوسُّل بالذَّوَاتِ؛ لأنَّه تَوسَّل بدُعَاء النَّبِيِّ ﷺ، ولَمْ يَتوسَّلْ بذاتِهِ ولا بِجَاهِهِ.

والتَّوسُّلُ بدُعَاء الحيِّ أمرٌ مُسَلَّمٌ به لا يُنَازع فيه أحدٌ أبدًا كَمَا ذَكَر ذَلِكَ شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو بِمَنْزلة الأعرابيِّ الَّذي قَالَ للنَّبِيِّ ﷺ وهو يَخْطب: يا رَسُول الله، هَلكَتِ الأموالُ، وانْقطَعتِ السُّبلُ، فَادْعُ الله أن يُغِيثنا، فرَفَع رَسُولُ الله ﷺ يديه، وقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا»، قَالَ أنسٌ: وما نَرَىٰ فِي السَّماءِ قَزَعةً... الحديث.

وفي تَمامِهِ: فدَخل رجلٌ فِي الجُمُعةِ الأُخْرىٰ من ذَلِكَ الباب، والنَّبِيُّ ﷺ يَخْطب عَلَىٰ المِنْبرِ، فقَالَ: يا رَسُولَ اللهِ، هَلَكتِ الأَمْوالُ، وَانْقَطعتِ السُّبلُ، فادْعُ الله أن يَرْفعها عنَّا، فرَفَع النَّبِيُّ ﷺ يَدَيه، وقال: «اللَّهمَّ حَوَالينا ولا عَلَيْنا، اللَّهمَّ عَلَىٰ الآكَامِ والشِّعَابِ وبُطُونِ الأَوْديةِ ومَنَابتِ الشَّجَرِ». قال: فَانْجَابَ السَّحابُ عن المَدينَةِ كما يَنجَابُ الثَّوْبُ[1].

وَحَدِيثُ المَرْأة الَّتي قَالَتْ: يا رَسُولَ الله، إنِّي أُصْرع، فادْعُ اللهَ لي. فقَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ لَكِ»، فَقَالَتْ: بَلْ أَصْبرُ، وَلَكِنِّي أَتكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ لِي أَلَّا أَتكَشَّفَ[2].

وغَيْر ذَلِكَ من الأَحَاديثِ الدَّالَّة عَلَىٰ طَلَب الدُّعاءِ من النَّبِيِّ ﷺ فِي حياتِهِ، أو حُصُوله منه عفوًا من غَيْر طلبٍ، كما فِي قِصَّة عليِّ بن أبي طالبٍ حين كَانَ أَرْمَدَ فِي خَيْبر وقَوْل النَّبِيِّ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ،

(١) أخرجه البخاري (٩٣٣)، ومسلم (897) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.
(٢) تقدم تخريجه قريبًا.

وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، فلمَّا أصبحَ أَرْسل إليه وكان أَرْمد، فتَفَل في عَيْنيه، ودعا له، فبرأ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ به وَجَعٌ... الحديث[1].

وقِصَّة عبد الله بن عَتِيكٍ حين قَتَلَ أبا رافعٍ، فَسَقط من درجة الباب، فَانْكَسرَتْ رِجْلُهُ... الحديث[2].

أَمَّا يَوْم القِيَامةِ: فقَدْ ثَبتَ أنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخبر أنَّ المُؤْمِنِينَ يَسْتشفعونَ بدُعائِهِ فِي عَرَصاتِ القيامة لفَصْل القضاءِ[3]، ولفَتْح بابِ الجنَّة[4].

(١) أخرجه البخاري (٤٢٠٩)، ومسلم (٢٤٠٧) من حديث سَلَمَةَ بن الأكوع رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٣٩، ٤٠٤٠) من حديث البَراءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه.

(٣) يشير الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «أُتِيَ الرَّسُولُ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، فَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنفُذُهُمُ البَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ.

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ، أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ؟!

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: ائْتُوا آدَمَ...»، إلىٰ أن يقول: «فَيَأْتُونَ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَمَا تَأَخَّرَ، اِشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَىٰ مَا قَدْ بَلَغَنَا؟!

فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ، وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، اِرْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ.

فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي!

فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلِ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَىٰ ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أو: كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَىٰ». أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

(٤) ويشير الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ الحديث الذي أخرجه مسلم (١٩٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «آتِي بَابَ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ، فَيَقُولُ الخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ».

أمَّا بَعْد موتِهِ: فلَمْ يَثْبُتْ أنَّ أحدًا من صَحَابتِهِ تَوسَّل بذاتِهِ، وأمَّا طلب الدُّعاء منه بعد موتِهِ فهُوَ مُسْتحيلٌ إلَّا عَلَىٰ رَأْي مَنْ يرىٰ أنَّه لا فَرْقَ بَيْنَ حياتِهِ وموتِهِ بالنِّسْبة لاطِّلاعه عَلَىٰ النَّاس؛ بل قَدْ ذَهَبُوا إِلَىٰ أَبْعد من ذَلِكَ، فزَعَموا أنَّه مُطَّلعٌ عَلَىٰ جميع أُمَّته، يَسْمع كَلَامَهمْ، ويَعْرف نِيَّاتِهم وخَوَاطرهم، وما يجري في نُفُوسِهِمْ، وقَدْ تَقدَّم الرَّدُّ عَلَىٰ هَذَا الزَّعم الباطل بِما فيه غُنْيةٌ، والحَمْدُ للهِ.

أمَّا الصَّحابة: فقَدْ رأيتَ فِي الحديث الماضي أنَّهم عَدَلوا عن التَّوسُّلِ بذاتِهِ إِلَىٰ التَّوسُّل بدُعَاء عَمِّه، إيمَانًا منهم بأَنَّ طلب الدُّعاءِ منه بَعْد الموت مُسْتحيلٌ، وأنَّ التَّوسُّل بذاتِهِ لا يَجُوز شرعًا.

أمَّا الرِّوايةُ الأُخْرىٰ الَّتي فيها أَنَّ عثمان بن حنيف أَمَر بِهذا الدُّعاءِ رجلًا كَانَ يَتردَّد إِلَىٰ عثمان بن عفان فِي حَاجةٍ، وَلَا يَلْتفت إليه، فدَعَا به، فقَضَىٰ عثمان حَاجَتَه، فقَدْ أَخْرَجها الطَّبرانيُّ(١) من حديث أصبغ(٢) بن الفرج، حَدَّثنا عبد الله(٣) بن وهب، عن شبيب(٤) بن سعيد المكِّي، عن روح(٥) بن القاسم، عن أبي جَعْفرٍ الخطمي(٦)،

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٣٠)، وفي «الصغير» (٥٠٨)، وفي «الدعاء» (١٠٥٠).

(٢) أصبغ بن الفرج بن سعيد الأموي مولاهم المصري الفقيه، ثقة. مات سنة (٢٢٥). «تقريب» (١/ ٨١). قلت: وهو من رجال البخاريِّ.

(٣) عبد الله بن وهب تقدَّمت ترجمته، روىٰ له الجماعة، إمام مشهور.

(٤) شبيب بن سعيد الحبطي البصري، ترجمه في «التقريب» (١/ ٢٤٦) وقال: لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. قلت: وهذا الحديث من رواية ابن وهب. مات سنة (١٨٦).

(٥) روح بن القاسم التميمي العنبري أبو غياث، ثقة حافظ من السادسة. مات سنة (١٤١)، روىٰ له الشيخان. «تقريب» (١/ ٢٥٤).

(٦) أبو جعفر الخطمي: عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري الخطمي المدني، نزيل البصرة، صدوق من السادسة. «تقريب» (٢/ ٨٧).

عن أبي أُمَامة[١] بن سهل بن حنيف، عن عَمِّه عثمان[٢] بن حنيف، ورَوَاه البيهقيُّ[٣] عن إسماعيل[٤] بن شبيب بن سعيد عن شبيب بن سعيدٍ.

وقَدْ تكلَّم ابْنُ عدي فِي هَذِهِ الرِّواية، فقَالَ شيخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «القاعدة الجليلة» (ص٢٠٩): قَالَ أبو أَحْمَدَ بن عدي فِي كتابِهِ المُسمَّىٰ بـ: «الكامل فِي أسماء الرِّجال» ولَمْ يُصنَّف في فَنِّه مثلُهُ: شبيب بن سعيد الحبطي أبو سعيد البصري التَّميمي حَدَّثَ ابن وهب بالمناكير. ونقل عن ابن عديٍّ أكثر من هَذَا، وأَطَال الكَلَامَ، ونَقَل عَنْ أبي عبد الله المقدسيِّ أَنَّه قال: الحديثُ صحيحٌ.

إِلَىٰ أَنْ قالَ: وبالجُمْلة، فهَذِهِ الزِّيادةُ ولَوْ كانت ثابتةً لَمْ تَكُنْ فيها حُجَّةٌ.. إِلَىٰ أَنْ قال: فهَذِهِ الزِّيادةُ فيها عِدَّة عِلَلٍ:

١- انْفِرَادُ هَذَا بِها عمَّن هو أَكْبر وأَحْفَظ منه.

٢- وإِعْراضُ أَهْلِ السُّنن عَنْها.

٣- وَاضْطِرابُ لَفْظها.

٤- وأَنَّ رَاوِيهَا عُرِفَ له عن روح أَحَاديثُ مُنكرةٌ.

ومِثْل هَذَا يَقْتضي حُصُولَ الرَّيبِ والشَّكِّ فِي كَوْنِها ثابتةً، فلا حُجَّةَ فيها، إِذ

---

(١) أبو أمامة بن سهل بن حنيف، هو أسعد بن سهل، مشهور بكُنْيته، معدودٌ فِي الصحابة، له رؤية، ولَم يسمع النَّبِيَّ ﷺ. مات سنة (١٠٠)، وله اثنتان وتسعون سنة. «تقريب» (١/ ٦٤).

(٢) عثمان بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي أبو عمرو المدني، صحابي شهير، استعمله عمر علىٰ مساحة أرض الكوفة، وعليٌّ علىٰ البصرة قبل الجمل. ومات فِي خلافة معاوية. «تقريب» (٢/ ٧).

(٣) أخرجه في «دلائل النبوة» (٦/ ١٦٧-١٦٨).

(٤) لَم أجد لِهَذا ترجمةً، وقد ترجم فِي «اللسان»: إسماعيل بن شبيب، وقيل: ابن شيبة الطائفي، وقال: واهٍ، والظاهر أنه غيره؛ لأن هذا كأنه ابن شبيب بن سعيد، فالله أعلم.

العِبْرَةُ بِما رَوَاه الصَّحابيُّ، لا بِما فَهِمَهُ، إِذَا كَانَ اللَّفْظُ الَّذي رَوَاه لا يدلُّ عَلَىٰ ما فَهِمَهُ، بَلْ عَلَىٰ خِلَافِهِ، ومَعْلومٌ أنَّ الواحدَ بَعْد مَوْتِهِ إِذَا قال: اللَّهمَّ فَشفِّعه فِيَّ، وشَفِّعني فيه، مع أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يَدْعُ له، كَانَ كلامًا باطلًا، مع أنَّ عثمان بن حنيف لَمْ يَأْمره أَنْ يسألَ النَّبيَّ ﷺ شيئًا، ولا أَنْ يقُول: فشَفِّعه فيَّ، ولَمْ يَأْمره بالدُّعاءِ المأثور عَلَىٰ وجهِهِ، ولَيْس هناك من النَّبيِّ ﷺ شَفَاعةٌ، ولا ما يظنُّ أنَّه شَفَاعةٌ، فلَوْ قَالَ بعد موتِهِ: «فشَفِّعه فِيَّ»، لكان كلامًا لا مَعْنىٰ له، ولِهَذا لَمْ يَأْمره به عثمان.

والدُّعاءُ المأثور عن النَّبيِّ ﷺ لَمْ يأمره به، والَّذي أَمَره به لَيْس مأثورًا عن النَّبيِّ ﷺ، ومثلُ هَذَا لا تَثْبتُ به شَرِيعةٌ، كسَائِرِ ما يُنْقل عن آحاد الصَّحابةِ فِي حُسْنِ العِبَاداتِ، أو الإباحاتِ، أو الإيجَاباتِ، أو التَّحْريماتِ إِذَا لَمْ يُوافِقْهُ عليه غيرُهُ من الصَّحابَةِ، وكان ما يثبت عن النَّبيِّ ﷺ يُخَالفه لا يُوَافِقُهُ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهُ سُنَّةً يجبُ عَلَىٰ المُسْلِمِينَ اتِّباعها، بل غَايَتها أَنْ يكونَ ذَلِكَ مِمَّا يَسُوغُ فيه الاجتهادُ، ومِمَّا تَنازَعَتْ فيه الأُمَّةُ، فيجب رَدُّه إِلَىٰ الله والرَّسُولِ.

قال: ولِهَذَا نَظَائرُ كَثِيرةٌ، مثل ما كَانَ ابْنُ عُمَر رضي الله عنهما يُدْخل الماءَ فِي عينيه في الوُضُوءِ، ويأخذُ لأُذُنيه ماءً جديدًا[1]، وكان أَبُو هُرَيرة يَغْسل يديه إِلَىٰ العضدين في الوُضُوءِ[2]، وكَذَلِكَ ابن عمر رضي الله عنهما كَانَ يَتحرَّىٰ أن يَسِيرَ مواضعَ سَيْرِ النَّبيِّ ﷺ،

(١) أخرج مالك في «الموطأ» (١/ ٤٥ رقم ٦٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١/ ٢٥٨)، والبيهقي في «السنن» (١/ ٢٧٣)، وغيرهم، ولفظه: عنْ نافعٍ، أَنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُمر كان إِذا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ «فَأَفْرَغَ عَلَىٰ يَدِهِ الْيُمْنَىٰ، فَغَسَلَهَا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ. ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَنَضَحَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ، ثُمَّ الْيُسْرَىٰ. ثُمَّ غَسَلَ رَأْسَهُ. ثُمَّ اغْتَسَلَ وَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ». وزاد عبد الرزاق في روايته: «وَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَنْضَحُ فِي عَيْنَيْهِ الْمَاءَ إِلَّا فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، فَأَمَّا الْوُضُوءُ لِلصَّلَاةِ فَلَا».

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٦).

ويَنْزل مَوَاضِعَ نُزُولِهِ(١).

وأَطَالَ فِي نَقْلِ أَقْوالٍ عن بَعْض الصَّحابة انْفَردَ بِها أَحَدُهمْ عن سَائِرِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: وهَكَذَا يَقُولُ أَئِمَّةُ العِلْمِ فِي هَذَا وأمثالِهِ، تارةً يَكْرهونَه، وتارةً يسوغون فيه الاجتهاد، وتارةً يُرخِّصونَ فيه إِذَا لَمْ يُتَّخذْ سُنَّةً، ولا يَقُولُ عالِمٌ بالسُّنَّةِ أَنَّ هَذِهِ سُنَّةٌ مَشْروعةٌ للمُسْلمينَ، فإِنَّ ذَلِكَ إِنَّما يُقَالُ فيما شَرَعه رَسُول الله ﷺ، إِذْ ليس لغَيْره أن يَسُنَّ، ولا أَنْ يُشَرِّعَ.

وما سَنَّه خُلَفاؤه الرَّاشدون فإِنَّما سَنُّوه بأَمْره، فهو من سننه، ولا يَكُونُ فِي الدِّين واجبًا إِلَّا ما أَوْجَبه، ولا حرامًا إِلَّا ما حرَّمه، ولا مُسْتحبًّا إِلَّا ما اسْتَحبَّه، ولا مَكْروهًا إِلَّا ما كَرِهَهُ، ولا مُبَاحًا إِلَّا ما أَبَاحه.

إِلَىٰ أَنْ قالَ: ومَنْ قَالَ من العُلَماءِ: «قولُ الصَّحابيِّ حُجَّةٌ»، فإِنَّما قَالَه إِذَا لَمْ يُخَالفه غيرُهُ من الصَّحابةِ، ولا عرف نَصٌّ يُخَالفه، ثُمَّ إِذَا اشتهر ولَمْ يُخَالفوه كَانَ إِقْرارًا عَلَىٰ القَوْل، فقَدْ يُقَال: إِجْماعٌ إقراريٌّ إِذَا عرف أَنَّهم أَقرُّوه ولَمْ يُنكره أحدٌ مِنْهم، وهُمْ لا يُقِرُّون عَلَىٰ باطلٍ.

إِلَىٰ أَنْ قال: وإِذَا كَانَ كذَلِكَ فمَعْلومٌ أَنَّه إِذَا ثَبتَ عن عثمان بن حنيف أو غيره أَنَّه جعل من المَشْروع المُسْتحبِّ أن يتوسَّلَ بالنَّبِيِّ ﷺ بعد موتِهِ من غَيْر أن يكونَ النَّبِيُّ ﷺ داعيًا له، وشافعًا فيه، فقَدْ عَلِمْنا أَنَّ عمرَ رضي الله عنه وأكابرَ الصَّحابة لَمْ يَرَوْا هَذَا مَشْروعًا بعد مَمَاتِهِ كما كَانَ يشرع فِي حياتِهِ..

---

(١) أخرجه ابنُ حبَّان في «صحيحه» (٧٠٧٤)، ولفظه: عن نافعٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَّبِعُ آثَارَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكُلُّ مَنْزِلٍ نَزَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْزِلُ فِيهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجِيءُ بِالْمَاءِ، فَيَصُبُّهُ فِي أَصْلِ السَّمُرَةِ كَيْلاَ تَيْبَسَ». وصحَّحه الألباني في «التعليقات الحسان» (٧٠٣٣).

إِلَىٰ أَنْ قالَ: وحديثُ الأَعْمىٰ حُجَّةٌ لعُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعامَّة الصَّحابة - رضوانُ الله عَلَيهم أَجْمعِينَ - فإنَّه إنَّما أَمَر الأَعْمىٰ أن يَتوسَّلَ إِلَىٰ الله بشفاعتِهِ ودُعَائِهِ، لا بذاتِهِ[1].اهـ.

قلتُ: ومِمَّا سَبَق نَقْلُهُ يَتبيَّن أنَّ هَذِهِ الزِّيادةَ الَّتي تَضمَّنَتِ التَّوسُّلَ بالنَّبِيِّ ﷺ بَعْد موتِهِ لا يَجُوزُ العَمَلُ بِها لأُمُورٍ:

* الأوَّل: أنَّ الحديثَ الثَّابتَ إنَّما تَضمَّن التَّوسُّلَ بدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حياتِهِ، وهُوَ مُسْتحيلٌ بعد موتِهِ، فكانَ باطلًا.

* الثَّانِي: أنَّ هَذِهِ الزِّيادةَ فِي ثُبُوتِها نَظَرٌ، والأصحُّ أنَّها لا تَثْبت كما تَقدَّم، وقَدْ ضَعَّفها ابْنُ عديٍّ، والسهسواني الهندي صاحب «صيانة الإنسان»، وَضَعَّفها شيخُ الإِسْلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأَعَلَّها بعِدَّةِ عِلَلٍ.

* الثَّالثُ: أنَّه لو ثَبتَ عَنْ عثمان بن حنيف أنَّه أمر بذلك بَعْد مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فهُوَ اجْتِهادٌ منه خَالَفه فيه جَمِيعُ الصَّحابةِ، والثَّابتُ من الشَّريعةِ - أيضًا - يُخَالفُهُ، ومثل هَذَا لا يكونُ شَرْعًا كما قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

* الرَّابع: أنَّ العِبْرةَ بِما رَوَاه الرَّاوي لا بِمَا رآه كما قرَّر فِي الأُصُول، وهُوَ مَذْهبُ الجُمْهورِ.

* الخامس: أنَّه لا حُجَّةَ فِي أحدٍ غير رَسُولِ الله ﷺ كما تَقدَّم فِي المُقدِّمة.

الحديث الثَّالث:

الثَّالثُ: حديث أبي سعيدٍ الخُدريِّ بلَفْظ: «مَنْ خَرجَ من بيتِهِ إِلَىٰ الصَّلاة،

---

(١) انظر: «قاعدة في التوسل والوسيلة» (ص٢١٤-٢٢٩).

فقَالَ: اللَّهمَّ إنِّي أَسْألك بِحقِّ السَّائلِينَ عَلَيك، وبِحقِّ مَمْشَاي هَذَا إِلَيْك، فإنِّي لَمْ أَخْرج بطرًا، ولا أَشرًا، ولا رياءً، ولا سُمْعةً». الحديث[١].

أَخْرَجه ابْنُ ماجه بسَنَدٍ فيه ثَلَاثة ضُعَفاء، قَالَ مُحمَّد فؤاد عبد الباقي[٢] في تَعْليقِهِ عَلَىٰ ابْنِ ماجه: «في «الزَّوائد»: هَذَا إِسْنادٌ مُسَلسلٌ بالضُّعفاءِ: عَطِيَّةُ وهو العَوْفِي، وفُضَيْل بن مَرْزوق، والفَضْل بن المُوَفَّق»[٣].

قلت: ذَكَر الحافظُ فِي «التَّهْذيب» أنَّ عطية[٤] ضَعَّفه هشيم، وأبو حاتم، والجوزجاني، والنَّسائي، وابن عدي.

وقَالَ الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدَّثنا أبو أحمد الزُّبيري: سَمِعْتُ الكلبيَّ يَقُول: كَنَّاني عطية أبا سعيد. وقَالَ ابْنُ حبَّان فِي «الضُّعفاء»: سَمِعَ من أبي سعيدٍ أحاديثَ، فلَمَّا ماتَ، جَعَل يُجَالسُ الكلبِيَّ «يحضر بصفتِهِ»[٥] كَذَا فيَحْفظه، وكَنَّاه أبا سعيدٍ، ويَرْوي عنه. فإِذَا قِيلَ له: مَنْ حدَّثكَ بِهَذَا؟ يَقُول: أبو سعيدٍ الخُدْري، فيَتوَهَّمون أنَّه أبو سعيدٍ، وإنَّما أرادَ الكلبِيَّ، ثُمَّ أَسْندَ إِلَىٰ أبي خالدٍ الأَحْمر[٦]

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٧٨).

(٢) هو عالِم مصري معاصر، رَتَّب آيات القرآن الكريم علىٰ حروف الهجاء، وعَلَّق علىٰ «سنن ابن ماجه» ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، وبالجملة؛ له عملٌ مشكورٌ وبالأخص في ترتيب آيات القرآن، قد توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٣) انظر: «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» (١/ ٩٨-٩٩).

(٤) عطية العوفي توفي سنة (١١١). ترجمه في «الشذرات» (١/ ١٤٤)، و«التقريب» (٢/ ٢٤)، وقال: كَانَ شيعيًّا مدلِّسًا.

(٥) هكذا نقلتُه من «تهذيب التهذيب» (٧/ ٢٢٤)، والصواب: «ويحضر قصصه»، والتصحيح من كتاب «المَجروحين» لابن حبان (٢/ ١٧٦).

(٦) أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي الكوفي. ولد سنة (١١٤)، وسمع سليمان التيمي، وهشام بن عروة، وحميد الطويل، وعدَّة، وعنه أحمد بن حنبل، وابن نُمير، وإسحاق بن راهويه، =

قَالَ لِي الكلبيُّ: قَالَ لي عطيَّة: كَنَّيْتُك بأبي سعيدٍ، فأنا أقول: حدَّثنا أبو سعيدٍ[1] وقال: لا يحلُّ كَتْبُ حديثِهِ إلَّا عَلَىٰ التَّعجُّب.اهـ[2].

قلتُ: وحتَّىٰ الَّذين رُوِيَ عَنْهم تَوْثيقُهُ، كَانَ التَّوثيقُ بصيغةٍ قريبةٍ إِلَىٰ الضَّعْف، فقَالَ بَعْضُهمْ: فيه لينٌ، يُكْتَبُ حديثُهُ.

وقَالَ أبو حاتمٍ: لَيْسَ بالقويِّ.

وقَالَ النَّسائيُّ: لَيْسَ به بأسٌ.

وقَالَ مُحمَّد بشير السهسواني في «صيانة الإنسان» (ص٩٦-١٠٣) وردَّ رواية عطيَّة هَذَا من سِتَّة أَوْجهٍ... وذَكَر أربعةً مِنْها، وأَسْهَب، ثُمَّ قال:

* والخامس: أنَّ وَجْه ضَعْف عطيَّة ليس مُنْحصرًا فِي التَّشيُّع والتَّدْليس، بَلْ له وَجْهٌ آخر أيضًا غَيْرهما، وهو عَدَمُ الضَّبط، وكَثْرة الخطإ، صَرَّح به الحافظُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «الهدي»، والحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «التَّقْريبِ» فَلْيُفْهَمْ.

* السَّادس: أنَّ جَارِحِيه أَكْثرُ من المُوثِّقينَ له، فَلْنَعُدَّ الجَارِحِينَ.

من الجارحين:

١- أبو حاتم.
٢- سالِم المرادي.
٣- أحمد بن حنبل.
٤- هشيم.
٥- يَحيَىٰ، قلتُ: هو ابْنُ سعيد القطان.
٦- النَّسائي.
٧- البيهقي.

وغيرهم... وثَّقه جماعة. مات سنة (١٨٩). ترجمه في «التذكرة» (٦/ ٢٧ ص٢٧٢).

(١) «الضعفاء والمتروكين» لابن حبان (١/ ٨١).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر (٧/ ٢٠١).

٨- الثوري. ٩- ابن عدي.

١٠- عبد الحق. ١١- الذهبي.

١٢- المنذري. ١٣- الحافظ ابن القيم.

١٤- الحافظ ابن حجر. ١٥- الدارقطني.

ومِنَ الْمُوثِّقينَ:

١- ابن معين. ٢- والترمذي.

فمَا وَزْنُهما فِي جَانِبِ ذَلِكَ السَّواد الأعظم؟ اهـ.

قلتُ: ومِنَ الْمُوثِّقِينَ أيضًا: ابْنُ أبي حاتمٍ، والنَّسائي كما تَقدَّمَ.

ومن الجارِحِينَ: ابنُ حبَّان، والجُوزَجاني[1]، والسَّاجي.

قال السَّاجي: لَيْسَ بحُجَّةٍ، كَانَ يُقدِّم عليًّا على الكلِّ.

قلتُ: وقَدْ تَبيَّنَ من هَذَا أنَّ الجَارِحِينَ له ثَمانية عشر، والْمُوثِّقين له أَرْبعةٌ: اثنان منهم رُوِيَ عَنْهما تَوْثيقُهُ بِصِيغةٍ تَقرُب من الضَّعف، ورُوِيَ عَنْهما تَضعيفُهُ، وأمَّا التِّرمذيُّ فهو مَعْروفٌ بالتَّساهل، وأمَّا ابْنُ معينٍ فيُحْمل عَلَىٰ أنَّه لَمْ يَبْلغه ما يُوجِبُ تَضْعيفَه، ومَنْ عَلِمَ حُجَّةٌ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ.

ومن جهةٍ أُخْرىٰ، فإنَّ الجَرْحَ مُفسَّرٌ، والتَّوْثيقَ مُجْملٌ، فيُقدَّم الجرحُ، ومن جهةٍ ثالثةٍ فإنَّ الجرحَ مُتعدِّدٌ، فهو جرحٌ بالتَّدْليس القبيح الدَّالِّ عَلَىٰ عَدَم الثِّقة،

---

(١) الجوزجاني: هو إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الجوزجاني، ترجمهُ في «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلىٰ (ص٥٩)، وترجمه في «التذكرة» (٢/ ٥٤٩)، وقال: تَفقَّه بأحمد بن حنبل، وثَّقه النسائي. قال الدارقطني: كان من الحُفَّاظ الثقات المصنِّفين، وفيه انحراف عن عليٍّ. قال أبو الدحداح: مات في ذي القعدة سنة (٩)، وقال غيره: سنة (٢٥٦).

وجرحٌ بتقديم عليٍّ عَلَىٰ ثلاثةٍ... وغير ذَلِكَ.

أمَّا الفضل بن موفَّق، فقَالَ فيه ابْنُ أبي حاتمٍ: سَأَلْتُ أبي عنه، فقال: ضعيفُ الحَدِيثِ، كَانَ شيخًا صَالِحًا قرابةً لابْنِ عُيَينة، وكان يَرْوي أحاديثَ مَوْضوعةً[1].

وأمَّا فضيل بن مرزوق، فَوثَّقه الثَّوريُّ، ويحيىٰ بن معين، كما ذكر ذَلِكَ ابْنُ أبي حاتِمٍ، وقال: سألتُ أبي عن فضيل بن مرزوق، فقال: صَدُوقٌ صَالِحُ الحديثِ، يَهِمُ كثيرًا. قلت: يُحْتجُّ به؟ قال: لا[2].

وبِهذا تَعْلَمُ أنَّ الحديثَ ضعيفٌ جدًّا، لا تَقُوم به حُجَّةٌ، ولا يَجُوز الأَخْذُ به، ولا الاعْتِمَادُ عليه؛ لأنَّ فيه ثلاثةَ ضُعَفاءِ عَلَىٰ نَسَقٍ.

الحديث الرَّابع:

رابعًا: حَدِيثُ أَنَس بن مالكٍ الَّذي رَوَاه الطَّبرانيُّ فِي «الأَوْسط»، قال: لَمَّا تُوفِّيتْ فاطمة بنت أسد بن هاشم[3] أُمُّ عليِّ بن أبي طالبٍ... فذكر الحديث،

---

(١) «الجرح والتعديل» (٧/ ٦٨).

(٢) «الجرح والتعديل» (٧/ ٧٥).

(٣) فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمية، والدة عليِّ بن أبي طالب، كانت من المهاجرات الأُوَل، وهي أول هاشميَّة ولدت هاشميًّا. ترجمها فِي «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١١٨)، و«الإصابة» (٤/ ٣٦٨)، و«الاستيعاب» (٤/ ٣٦٩) بِهامش «الإصابة». وقال: قال أبو عمر: روىٰ سعدان بن الوليد السابري، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: لَمَّا ماتت فاطمة أم عليِّ بن أبي طالب ألبسها رسول الله قميصه، واضطجع معها فِي قبرها، فقالوا: ما رأيناك صنعت ما صنعت بِهذه. قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَعْدَ أَبِي طَالِبٍ أَبَرَّ بي مِنْهَا، إِنَّمَا أَلْبَسْتُهَا قَمِيصِي لِتُكْسَىٰ مِنْ حُلَلِ الجَنَّةِ، وَاضْطَجَعْتُ مَعَهَا لِيُهَوَّنَ عَلَيْهَا». وذكره الذهبيُّ فِي «السير»، وقال: غريب. وقال الهيثميُّ فِي «المَجمع» (٩/ ٢٥٧): رواه الطبرانيُّ فِي «الأوسط» وفيه سعدان بن الوليد السابري لَم أعرفه.

قلت: ولعلَّ هذا المجهول اختلقه، فالنَّكارة باديةٌ عليه، والكذب بَيِّنٌ منه، فبالإيمان يهوِّن الله عليها، ويكسوه

وفيه: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لأُمِّي فاطمة بنت أسد، وَلَقِّنها حُجَّتها، ووسِّع عَلَيها مُدْخَلها بحقِّ نَبيِّك والأنبياءِ من قبلي؛ فإنَّك أَرْحَمُ الرَّاحمين»[(١)].

وفي سَنَدِهِ رَوْح بن صلاح المصري، يُقَالُ له: ابن سباية، وثَّقه ابْنُ حبَّان، والحاكم، وهُمَا مَعْروفانِ بالتَّساهُلِ، وضَعَّفه ابْنُ عديٍّ[(٢)].

وقَالَ في «صيانة الإنسان» (ص١٢٣): فقَدْ علم أنَّ فيه روح بن صلاح المصري، وهو ضَعِيفٌ، ضَعَّفه ابْنُ عديٍّ، وهو داخلٌ في القسم المعتدل من أَقْسام مَن تكلَّم فِي الرِّجال كما في «فتح المغيث» للسخاوي.

ولا اعْتِدَادَ بذِكْر ابْنِ حِبَّانَ له فِي الثِّقات، فإنَّ قَاعدتَه مَعْروفةٌ من الاحْتِجَاج بِمَنْ لا يعرف كما في «الميزان». اهـ.

وقَالَ في «لسان الميزان» لابْنِ حَجَرٍ ترجمة (١٨٧٦)، وصفحة (٤٦٦) (ج٢) بَعْد أَنْ ذَكَر تَضْعيفَ ابْنِ عديٍّ له، قال: ذَكَره ابْنُ يُونُسَ[(٣)] في «تاريخ الغرباء»، فقال: من أَهْل المَوْصل، قَدِمَ مصرَ، وحَدَّث بِها، رُوِيَتْ عنه مناكيرُ.

=

من حُلَل الجنة.

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٨٩)، و«الكبير» (٢٤/ ٣٥١). قال الهيثميُّ في «المجمع» (٩/ ٢٥٧): «رَوْحُ بنُ صلاحٍ، وثَّقهُ ابنُ حبَّانَ والحاكمُ، وفيهِ ضَعْفٌ، وبَقيَّةُ رجاله رجالُ الصَّحيح». وضعفه الألباني في «التوسل» (ص١٠٠-١٠١)، و«الضعيفة» (٢٣).

(٢) انظر: «الكامل في ضعفاء الرجال» (٤/ ٦٣ الكتب العلمية)، و«الثقات» لابن حبَّان (٨/ ٢٤٤)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ٥٨ المعرفة).

(٣) ابنُ يونس: هو الإمام الحافظ المتقن أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن الإمام يُونُس بن عبد الأعلى الصدفي المصري، صاحب تاريخ علماء مصر، وُلِدَ سنة إحدى وثمانين ومئتين، سمع أباه وأبا عبد الرحمن النسائي، وغيرهما، ما ارتحل ولا سمع بغير مصر، ولكنَّه إمام بصير بالرجال، فهم متيقِّظ. تُوفِّي في جمادى الآخرة سنة (٣٤٧هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٥٧٨).

وقَالَ الدَّارقطنِيُّ: ضعيفٌ فِي الحديث.

وقَالَ ابْنُ ماكولا: ضَعَّفوه، سَكَنَ مِصْرَ.

وقَالَ ابْنُ عديٍّ بعد أَنْ أَخْرَج له حديثين: له أحاديثُ كثيرةٌ في بَعْضها نُكْرَةٌ.اهـ.

فتَبيَّنَ من هَذَا أنَّ الَّذين ضَعَّفوه وحَكَموا عَلَىٰ حديثِهِ بالنَّكَارة، هم: ابْنُ عديٍّ، وابْنُ يُونُس، والدَّارقطنِيُّ، وابْنُ ماكولا، وينضاف إليهم: الذَّهبِيُّ، وابْنُ حَجَرٍ، فإنَّهم نَقَلوا تَضْعيفَه عَنْ هؤلاء، وأَقرُّوه، ومثل هذَا يُرَدُّ حديثُهُ ولا يُقبَل، وبالأخص إِذَا كَانَ شاذًّا مُخَالفًا للثَّابتِ المَعْروفِ عن النَّبِيِّ ﷺ علمًا بأنَّ المُنْكَرَ مَردودٌ باتِّفاقٍ، واللهُ أَعْلَمُ.

الحديث الخامس:

خامسًا: وَمِنْهَا حديث عبد الرَّحمن بن زيد بن أَسْلم[1] عَنْ أَبِيهِ، عن جدِّه، عن عُمَرَ مَرْفوعًا ومَوْقوفًا عَلَيه بلفظ أَنَّه: «لَمَّا اقْتَرَفَ آدمُ الخطيئةَ، قال: يا ربِّ، أَسْأَلُكَ بِحقِّ مُحمَّدٍ لَمَا غفرتَ لِي، قال: وكيفَ عَرَفْتَ مُحمَّدًا؟ قال: لأَنَّك لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ، ونَفَختَ فِيَّ من رُوحِك، رَفَعتُ رَأْسي، فرأيتُ عَلَىٰ قَوَائِمِ العَرْشِ مَكْتوبًا: لا إله إلَّا الله، مُحمَّد رَسُول الله، فعلمتُ أَنَّك لَمْ تُضِفْ إِلَىٰ اسْمِكَ إلَّا أحبَّ الخَلْقِ إليك. قال: صدقتَ يا آدَمُ، ولَوْلَا مُحمَّدٌ ما خَلَقتُكَ».

رَوَاهُ الحاكمُ فِي «مُسْتدركِهِ»، وقال: وهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ ذكرتُهُ لعبد الرَّحمن

---

(١) ترجم ابنُ حبَّان لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في كتابه: «المَجروحين والضعفاء والمتروكين» (٢/ ٥٧، ٥٨). وقال: كَانَ مِمَّن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتَّىٰ كثر ذلك فِي روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف؛ فاستحق الترك. توفي سنة (١٨٢)، ثُمَّ نقل تضعيفه عن جماعةٍ من الأئمَّة، منهم: علي بن المديني، ومالك، وأحمد بن حنبل، والشافعي.. وذكر من مناكيره حديث: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُرُّ بقَبْر رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا عَرَفَهُ وَرَدَّ» في أحاديث أخرىٰ.

في هَذَا الكتابِ، وقَالَ الحاكمُ: «هُوَ صَحِيحٌ»[١].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «القاعدة الجليلة»: «قلتُ: ورِوَايةُ الحَاكِمِ لِهَذَا الحديثِ مِمَّا أُنْكِرَ عليه، فإنَّه نفسه قَدْ قَالَ فِي كتاب: «المدخل إِلَىٰ مَعْرفة الصَّحيح من السَّقيم»: عبد الرَّحمن بن زيد بن أسلم رَوَىٰ عن أبيه أَحَاديثَ مَوْضُوعةً، لا يَخْفىٰ عَلَىٰ مَنْ تأمَّلها من أَهْلِ الصَّنْعةِ أنَّ الحَمْلَ فيها عليه.

قلتُ: وعبد الرَّحمن ضعيفٌ باتِّفاقِهِمْ، يَغْلط كثيرًا، ضَعَّفه أحمد بن حنبل، وأبو زرعة، وأبو حاتِم، والنسائي، والدارقطني.

وقَالَ أبو حاتِم بن حِبَّان: كَانَ يَقْلب الأخبارَ وهو لا يَعْلم حتَّىٰ كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايتِهِ من رَفْع المَرَاسِيلِ، وإِسْنادِهِ المَوْقوفَ؛ فَاستحقَّ التَّركَ.

وأمَّا تَصْحِيحُ الحَاكِمِ لمِثْلِ هَذَا الحديث وأَمْثالِهِ، فهَذَا مِمَّا أَنْكَره عليه أئمَّةُ العِلْمِ بالحديث، وقَالُوا: إِنَّ الحَاكِمَ يُصحِّح أحاديثَ، وَهِيَ مَوْضوعةٌ مَكْذوبةٌ عند أَهْل المَعْرفة بالحديث، كما صَحَّحَ حديثَ زُرَيْب بن ثرملا الَّذي ذكر فيه وَصِي المسيح، وَهُوَ كَذِبٌ باتِّفاق أَهْلِ المَعْرفة، كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ البيهقيُّ، وَابْنُ الجوزيِّ، وغَيْرهما». اهـ[٢].

قلتُ: ولَمَّا نَقَلَ الذَّهبيُّ فِي «تَلْخيصِهِ للمُسْتدرك» قَوْلَ الحاكم: «صحيحٌ»، قال: «قلتُ: بَلْ مَوْضوعٌ، وعبد الرَّحمن وَاهٍ»، ثُمَّ قَالَ: رَوَاه عبد الله بن مُسْلم الفِهْري»[٣].

---

(١) «المستدرك علىٰ الصحيحين» (٢/ ٦٧٢) (٤٢٢٨ العلمية).

(٢) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص ١٨٢).

(٣) «المستدرك» (٢/ ٦٧٢).

وتَرْجَمَ فِي «اللِّسان» لعبد الله بن مسلم بن رشيد، وقال: «ذَكَرَه ابْنُ حِبَّانَ: مُتَّهمٌ بوَضْع الحديث، وقَالَ (أي: الذَّهبِي فِي «الميزان»): حَدَّثنا عنه جَمَاعةٌ، يَضَعُ عَلَىٰ ليث، ومالك، وابن لَهِيعة، لا يَحِلُّ كَتْبُ حَدِيثِهِ». اهـ.

وبَقِيَّةُ كَلامِهِ: «وهَذَا شيخٌ لا يَعْرفه أَصْحابُنَا، وإنَّما ذَكرتُهُ لئلَّا يَحْتجَّ به أحدٌ من أَصْحابِ الرَّأي؛ لأنَّهم كَتَبوا عنه، فيَتَوهَّم مَنْ لَمْ يَتبحَّرْ فِي العِلْمِ أنَّه ثقةٌ، وهو الَّذي رَوَىٰ عن ابْنِ هدبة نُسْخةً كأنَّها مَعمولةٌ.

ثُمَّ تَرْجَمَ لعبد الله بن مسلم أبي الحارث الفِهْرِي، وقال: «رَوَىٰ عن إسماعيل بن مسلمة بن قَعْنَب، عن عبد الرَّحمن بن زيد بن أسلم خبرًا باطلًا، فيه: «يَا آدَمُ، لَوْلَا مُحمَّدٌ ما خَلَقتُكَ».

قَالَ الحافظُ: قلتُ: لَا أَسْتَبعِدُ أَنْ يكونَ هو الَّذي قَبْله؛ فإنَّه من طبقتِهِ». اهـ[1].

ومِنْ هَذَا يَتبيَّنُ أنَّ عبد الله بن مسلم أبا الحارث الفِهْري مُتَّهمٌ بالوَضْع أيضًا، فكَيْفَ يَصحُّ خبرٌ فيه هَذِهِ البَلَايا والطَّوام؟ والحَمْد لله الَّذي أَرَانا الحقَّ، وعَلَّمنا ما لَمْ نكُنْ نَعْلم.

الحديث السَّادس:

سادسًا: ومن هَذَا الباب حديثُ مُوسَىٰ بن عبد الرَّحمن الصَّنعاني صاحب التَّفسير[2] بإسنادِهِ عن ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفوعًا أنَّه قال: «مَنْ سرَّه أن يُوعِيه الله حِفْظَ

---

(١) «اللسان» (٣/ ٣٥٩).

(٢) ترجم لموسى بن عبد الرحمن في «اللسان» (٦/ ١٢٤)، وقال فيه: الثقفي الصنعاني: ليس بثقةٍ، يعرف بأبي محمد المفسِّر، وترجمه ابنُ حبَّان في «الضعفاء والمجروحين» (٢/ ٢٤٢)، فقال: شيخ دجَّال يضع الحديث. اهـ

القرآن، وحِفْظ أَصْناف العِلْمِ فَلْيكتُبْ هَذَا الدُّعاءَ فِي إِنَاءٍ نظيفٍ، أَوْ فِي صُحُف قوارير بعَسَلٍ، وزَعْفرانَ، وماءِ مَطَرٍ، وَلْيَشْربهُ عَلَىٰ الرِّيقِ، وَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلْيَكُنْ إِفْطارُهُ عَلَيه، ويَدْعو به فِي أَدْبار صَلَواتِهِ: اللَّهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بأَنَّك مَسْؤولٌ، لَمْ يُسْأَلْ مِثْلك وَلَا يَسْأَلُ، وأَسْأَلُكَ بِحقِّ مُحمَّدٍ نَبيِّكَ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ، ومُوسَىٰ نَجيِّكَ، وعِيسَىٰ رُوحِكَ وكَلمَتِكَ ووَجِيهِكَ»، وذَكَر تَمامَ الدُّعاء.

وموسىٰ بن عبد الرَّحمن هذا من الكَذَّابِينَ.

قال أبو أحمد بن عديٍّ فيه: مُنْكَر الحديث.

وقَالَ أبو حاتِم ابْنُ حِبَّان: دَجَّالٌ يَضَعُ الحديثَ، وَضَعَ عَلَىٰ ابْنِ جريج، عن عطاء، عن ابْنِ عَبَّاسٍ كتابًا فِي التَّفْسير جَمَعه من كلام الكلبيِّ ومقاتل، وقال: ويُرْوىٰ نَحْو هَذَا عن ابْنِ مَسْعودٍ دون الصَّوْم من طريق مُوسَىٰ بن إبراهيم[1]، ذكر وكيعٌ عن عُبَيدة، عن شقيق، عن ابْنِ مَسْعودٍ، ومُوسَىٰ بن إبراهيم هَذَا قَالَ فيه يَحيَىٰ بن معين: كَذَّابٌ.

وقَالَ الدَّارقطنِيُّ: مَتْروكٌ.

وقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مُغفَّلًا يُلَقَّن فَيَتَلَقَّن، فاستحقَّ التَّرْك، ويُرْوىٰ هَذَا عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن مُجَاهد بن جبرٍ، عن ابْنِ مَسْعودٍ من طريقٍ أَضْعَفَ.

---

(١) ترجم له في «اللسان» (٦/ ١١١)، وقال: موسىٰ بن إبراهيم أبو عمران المروزي، عن ابن لهيعة، كذبه يَحيَىٰ. وقال الدارمي وغيره: متروك. ثُمَّ أورد له حديث الحفظ هذا من طريق ابن مسعود بعد قوله: فمن بلاياه... إلىٰ أن قال: وقال محمد بن الربيع الجيزي: رأيته وكان صاحب فقهٍ، ثُمَّ جاء إلىٰ الجامع، فتفقه مع قوم هناك، ثُمَّ جاء بكتاب فقهٍ، فقرأ في الجامع، فجاء أصحاب الحديث، فقالوا له: أَمْلِ علينا، فأملىٰ عليهم عن ابن لهيعة وغيره شيئًا لَمْ يسمعه قط، ولَمْ يسمع هو قطُّ حديثه، لا أدري إيش قصة ذلك الكتاب، اشتراه، أو استعاره، أو وجده؟!. اهـ.

والمَقْصُودُ هنا: أنَّه ليس فِي هَذَا الباب حديثٌ واحدٌ مَرْفوعٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يُعْتمد عليه فِي مَسْألةٍ شَرْعيَّةٍ باتِّفاق أَهْلِ المَعْرفةِ بحديثِهِ؛ بل المَرْوي فِي ذَلِكَ إنَّما يَعْرفُ أَهْلُ المَعْرفةِ بالحديث أنَّه من المَوْضوعات، إمَّا تَعمُّدًا من واضعِهِ، وإمَّا غلطًا منه، وفِي الباب آثارٌ عن السَّلَفِ أَكْثرها ضعيفٌ.اهـ. نقلًا عن كتاب: «التَّوسُّل والوسيلة» بتَصرُّفٍ[1].

وقَدْ عرفت مِمَّا تَقدَّم أنَّه لا يصحُّ فِي التَّوسُّل شيءٌ، وما صحَّ فلَيْس فيه دليلٌ عَلَىٰ ذَلِكَ، واللهُ أَعْلَمُ.

أمَّا القولُ بِجَوَازِ التَّوسُّل به قَبْل خَلْقِهِ فهو مَبْنِيٌّ عَلَىٰ صِحَّةِ حديث عبد الرَّحمن بن زيد بن أسلم، وقَدْ تَقدَّم أنَّه مَوْضوعٌ أو مُنْكرٌ، وأنَّه لا يَصِحُّ لا هو ولا سَائِرُ الأَحَاديثِ الواردة فِي التَّوسُّل.

وأمَّا في البرزخ فهو بِنَاءً عَلَىٰ عَدَمِ التَّفرقةِ بَيْنَ حياتِهِ الدُّنيويَّة، وحياتِهِ البَرْزخيَّة، وقَدْ سبق البحثُ فِي ذَلِكَ مُسْتوفىً.

وأمَّا التَّوسُّلُ به فِي عَرَصاتِ القيامة، فهو جائزٌ، كما ثَبتَ فِي أحاديث الشَّفاعة، وهي فِي غَايَة الصِّحَّة والكَثْرة، ولكنَّ شَفَاعتَه فِي الآخرة لا تَنْفع إلَّا أَهْلَ التَّوْحيدِ كما في حديث أبي هُرَيرة الَّذي تَقدَّم: مَنْ أَسْعدُ النَّاس بشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القيامة؟ قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»[2]، ولِمَنْ شاءَ اللهُ من أَهْلِ التَّوْحيدِ، وأَذِنَ فِي الشَّفَاعَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣].

---

(١) انظر: «قاعدة جليلة في التَّوسُّل والوسيلة» (ص١٩٠-١٩٣ و١٩٥).

(٢) تقدم تخريجه (ص٢١٦).

أمَّا إِذَا كَانَ المَشْفوعُ له غير أَهْل الشَّفاعة، كأَهْل الشِّرْك الَّذين مَاتُوا عليه، أو كَانَ أهلًا ولكن لَمْ يُؤذَن له فِي الشَّفاعة، كبَعْضِ أَصْحابِ الكَبَائر من المُوحِّدينَ الَّذين اسْتحقُّوا دُخُولَ النَّار، فإِنَّ الشَّفاعةَ لا تَنْفعُهُمْ، بل ولا تَحْصل إِلَّا بَعْدَ الإِذن.

وقَدْ تَقدَّمَ قولُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُ..»، الحديث[1].

وقولُهُ لعمِّهِ وعمَّتِهِ وَابْنتِهِ: «اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا»[2].

وإِذَا كَانَ إِبْرَاهيمُ عليه السلام لَمْ يَنْفَعْ أباه، ونُوحٌ عليه السلام لَمْ يَنْفَعْ ابْنَه، والنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يُؤذَن له فِي الاسْتِغْفارِ لعَمِّه ولا لأُمِّه، أَلَا يَكْفي كلُّ هَذَا؟ أَلَا يكون فِي ذَلِكَ مَقْنعٌ لِكُلِّ مُسْلمٍ يريدُ الحقَّ أَنْ يَطْلبَ الشَّفاعةَ من الله الَّذي يَمْلكها، وقَدْ قَالَ عزَّ من قَائلٍ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، وأَنْ يَتوسَّل إِلَىٰ الله بالعَمَل الصَّالح، والكَسْب النَّافع، وأَلَّا يَعْتمدَ فِي دينِهِ عَلَىٰ الخُرَافاتِ، والتُّرَّهاتِ، والمَوْضوعاتِ، والوَاهِيَاتِ.

اللَّهمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ.

---

(١) تقدم تخريجه (ص٢٧٤).

(٢) تقدم تخريجه (ص٢٧٢).

قال: التَّبرُّك بالقبر الشَّريف بالتزامٍ وتمريغٍ وتقبيلٍ

قالَ: لَمْ نَجِدْ فِي المقام قولًا بالحُرْمةِ لأَحَدٍ من أَعْلام المَذَاهب الأَرْبَعة مِمَّنْ لَهُمْ وَلآرَائِهِمْ قيمةٌ فِي الْمُجْتَمع، وإنَّما القائلُ بالنَّهْي عنه من أُولَئك يَرَاه تَنْزيهًا لا تَحْريمًا، ويَقُولُ بالكَراهَةِ مُسْتندًا أنَّ الدُّنوَّ من القَبْر الشَّريف يُخَالف حُسْنَ الأدبِ، ويَحسب أنَّ البعد أَلْيَق به.

ولَيْسَ من شَأْنِ الفَقِيهِ النَّابه أَنْ يُفتِي فِي دين الله بِمِثْلِ هَذِهِ الاعْتِبَارَاتِ الَّتي لا تُبْنىٰ عَلَىٰ أَسَاسٍ، وتَخْتلفُ بِاخْتِلافِ الأَنْظَار والآرَاءِ، نَعَمْ هناك أُنَاسٌ شَذَّتْ عَنْ شِرْعةِ الحقِّ، وحَكَموا بالحُرْمةِ قَوْلًا بلا دَليلٍ، وتَحكُّمًا بلا بُرْهانٍ، ورأيًا بِلَا بَيِّنةٍ، وهُمْ مَعْرُوفُونَ فِي المَلإِ بالشُّذُوذِ، لا يُعبَأ بِهِمْ، ولا بِآرَائِهِمْ، فها نَحْنُ نُقدِّمُ بَيْنَ يدي القارئ ما يُوقِفُهُ عَلَىٰ الحقيقةِ، ويُرِيهِ صَوَابَ الرَّأي، وَجَدَدَ الطَّرِيقِ، وعِنْدَ جُهَينة الخبرُ اليَقِينُ...اهـ.

(ج) وأَقُولُ: الجَوَابُ عَلَىٰ هَذَا المَقْطع من وُجُوهٍ:

* أَوَّلًا: قولُهُ: «لَمْ نَجِدْ فِي المَقَام قولًا بالحُرْمة لأَعْلامِ المَذَاهب الأَرْبعة».

وأَقُولُ: أَخْزىٰ اللهُ الأَبْعدَ، وأَرْغَم اللهُ أنفَ المَخْذول، تتركُ كتابَ الله وسُنَّةَ رَسُولِهِ، بَلْ وإِجْماع الأُمَّة أَجْمع من الصَّحَابةِ والتَّابِعِينَ، وأئمَّةِ الإِسْلام المُعْتبرينَ، ومِنْهم الأئمَّةُ الأَرْبعةُ، وتَتَشبَّث بأَقْوالِ قَوْمٍ ضَالِّين نَحْوك ومَفْتُونِينَ

مِثْلك؟! وصَدَقَ اللهُ إِذْ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٩٧﴾﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

أَلَا يَكْفي أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**»، وقال: «**اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، وقَالَ: «**لَعْنَةُ الله عَلَىٰ اليَهُودِ والنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، وسَمَّاهم شِرَارَ الخَلْقِ عند الله؟ وغَيْر ذَلِكَ من النُّصُوصِ الَّتي تَقدَّمَتْ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا تَقُولُ: لَمْ نجد فِي المَقَام قَوْلًا بالحُرْمةِ، كَأَنَّ الحُرْمةَ لا تُؤخَذ من كتابِ اللهِ، وسُنَّةِ رَسُولِهِ، وإنَّما تُؤخَذُ من أَقْوالِ الرِّجالِ!

* **ثانيًا**: أمَّا قَوْلك: «نَعَمْ، هناك أُنَاسٌ شَذَّتْ عن شِرْعةِ الحقِّ، وحَكَموا بالحُرْمةِ قولًا بلا دَلِيلٍ».اهـ.

وأقول: لَا أَدْري، ما هِيَ شِرْعةُ الحقِّ عندك! أَهِيَ شِرْعةُ الوَثنيَّة وعبادة القُبُورِ بالتَّمرُّغ عَلَىٰ تُرابِها، والتَّقْبيل لأَعْتابِها، والتَّأَلُّه لأَصْحابِها أَمْ ماذا؟!

أمَّا الأحاديثُ النَّبويَّةُ الصَّحيحةُ فقَدْ أَبَيْتُمُوها، وتَمسَّكتُمْ بالمَوْضوعاتِ والوَاهِيَاتِ والشَّواذ الَّتي تُخَالفُ الكتابَ، والسُّنَّةَ الصَّحيحةَ، وإِجْماعَ سَلَفِ الأُمَّةِ.

* **ثالثًا**: وأمَّا قَوْلُكَ: وَهُمْ مَعْرُوفُونَ فِي المَلإِ بالشُّذُوذِ، ولا يُعْبأ بِهم، ولا بِآرَائِهِمْ.

وأقول: هَذَا تَعْريضٌ بأَهْلِ السُّنَّةِ مُمثِّلينَ فِي شَيْخ الإسلام، والشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب - رَحِمَهُمَا اللهُ - اللَّذَيْن شَنَنْتَ عَلَيهما حَرْبًا شَعْواءَ لا لشَيءٍ سوىٰ أَنَّهما قالا بالحقِّ، وَدَعَوْا إليه؛ امتثالًا لأَمْر الله، وجهادًا فِي سبيلِهِ، وإحياءً لسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وعَقِيدَةِ التَّوْحيدِ الَّتي أَمَاتَها أَمْثالُكُم من دُعَاةِ البَاطِلِ، ومُروِّجي الوَثنيَّة.

وأمَّا قَوْلُكَ: «لا يُعْبأ بِهِمْ، وَلَا بآرَائِهِمْ»، فإنَّما يَفْعل ذَلِكَ كلُّ مَفْتونٍ وزائغٍ، ومَنْ عَادَاهم فإنَّما يُعادِي الكتابَ والسُّنَّةَ الَّتي دَعَوْا إليها.

* رابعًا: وأمَّا قولك: «فها نَحْنُ نُقدِّم بَيْن يدي القارئ ما يُوقِفُهُ عَلَىٰ الحقيقة، ويُرِيه صوابَ الرَّأي، وجَدَدَ الطَّريق، وعند جُهَينةَ الخبرُ اليقينُ».

وأقول: أيُّ حقيقةٍ عِنْدَكَ، وأيُّ يَقِينٍ لَدَيك وأنتَ لا تَأْخذ إلَّا كلَّ مَكْذوبٍ؟ وقَدْ بيَّنَّا - والحَمْدُ لله - كَذِبَكَ فيمَا سَبَق من الأحاديثِ الَّتي أَوْردتَها بِما نَقَلناهُ عن رِجَالِ الحديثِ وجَهَابذتِهِ.

والآن سَأُبيِّنُ كَذِبَ هَذِهِ النُّقُولِ والآثَارِ والحِكَاياتِ الَّتي أَوْردتَها بِما سَأنقلُهُ - إنْ شاءَ الله - عن رِجَالِ الحَدِيثِ، وجَهَابذةِ الجَرْح والتَّعديل، ونُقَّاد الرِّجال، واللهُ المُوفِّقُ والمُعِينُ.

قال: أَخْرج الحافظُ ابْنُ عساكر في «التُّحفة» من طريق طاهر بن يَحيَىٰ بن الحسين، حَدَّثني أبي، عن جَدِّي، عن جعفر بن مُحمَّد، عن أَبِيهِ، عن عليِّ بن أبي طالبٍ، قال: لَمَّا رُمِسَ رَسُولُ الله ﷺ جَاءَتْ فاطمةُ رضي الله عنها، فَوَقفتْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ﷺ، وأَخذَتْ قَبْضةً من تُرَابِ القَبْر، وَوَضَعتْهَا عَلَىٰ عَيْنها وَبكَتْ، وأَنْشأَتْ تَقُول:

مَاذَا عَلَىٰ مَنْ شَمَّ تُرْبَةَ أَحْمَد ... أَلَّا يشمَّ مَدَىٰ الزَّمَانِ غَوَالِيَا

صُبَّتْ عَلَيَّ مصائبٌ لَوْ أَنَّهَا ... صُبَّتْ عَلَىٰ الأَيَّام عُدْنَ لَيَالِيَا

قلتُ: هَذَا الأثرُ لَوْ صَحَّ سَنَدُهُ إِلَىٰ مُحمَّد بن عليِّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالبٍ كَانَ مُنْقطعًا؛ لأنَّ مُحمَّد بن عليٍّ لَمْ يُدْرك جدَّه عليَّ بن أبي طالبٍ الَّذي هو جدُّ أَبِيهِ، ولا أَدْركه أيضًا أبوه عليُّ بن الحسين؛ لأنَّ عليَّ بن الحُسَين

كَانَ يوم قُتِلَ أبوه مُرَاهقًا، لَمْ يَكُنْ بَلَغ الحِنْثَ، كما ذَكَر ذَلِكَ المُؤرِّخونَ.

وهُنَاك قَوْلٌ آخر أنَّه كَانَ ابنَ (٢١) سنةً، وكانَ ذَلِكَ فِي سنة إِحْدىٰ وسِتِّينَ، وَجَدُّه تُوفِّي في عام الأربعين، فالأَثَرُ مُنْقطعٌ من جهةٍ، وَفِيهِ ثَلَاثةٌ مَجْهولُونَ، وَهُمْ: طاهر بن يَحيَىٰ، وأبوه، وَجَدُّه.

فقَدْ فَتَّشتُ عَنْ طاهر بن يَحيَىٰ، وأَبِيهِ يَحيَىٰ بن الحُسَين في «الجرح والتَّعْديل» لابْنِ أَبِي حاتمٍ، و«لسان الميزان»، و«تَهذيب التَّهْذيب» لابْنِ حَجَرٍ، ولَمْ أَجِدْ لَهُما تَرْجمةً[1]، وأمَّا جَدُّه فلَمْ يُنْسَب حتَّىٰ أَبْحَثَ عنه، ولَعلَّهم جَمِيعًا من رِجَالِ الشِّيعة، فهُمُ الَّذين يَرْوونَ مِثْلَ هَذِهِ الأَخْبارِ الوَاهِيَةِ.

وبالجُمْلةِ: فكَيْفَ يَثْبت خبرٌ فيه هَذِهِ البَلَايا؛ (انْقِطَاعُ سَنَدِهِ - بَلْ إِعْضَالُهُ - والجَهْلُ بثَلَاثةٍ من رُوَاتِهِ)؟!

ومَعَ هَذَا، فلَوْ صحَّ عن فاطمة رضي الله عنها فَلَا يكونُ فيه دليلٌ؛ لأنَّ قَوْلَ الصَّحابيِّ أو فِعْلَهُ لا يَكُونُ مُسْتندًا ولا حُجَّةً، إلَّا إِذَا وَافقه جَمِيعُ الصَّحابةِ، وكانَ إِجْمَاعًا إِقْراريًّا مِنْهُمْ كَمَا تَقدَّم عن شَيْخِ الإِسْلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولَمْ يعارَض أيضًا،

---

(١) **قلت: طاهر بن يحيىٰ**: هو أبو القاسم طاهر بن يحيىٰ بن الحسين بن جعفر العلوي المدني، روىٰ عن أبيه، وروىٰ عنه أبو بكر ابن المقرئ والطبراني وغيرهما. قال الدارقطني: قال لي أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ عُبيدِ اللهِ بنِ طاهرِ بنِ يحيىٰ: أخذ بيدي جدِّي طاهرٌ يَطيفُ بي في المدينةِ فيُريني آثارَ منازلِ أصحابِ النبيِّ ﷺ، فيقولُ: هذا المنزلُ كان لفلانٍ، إلىٰ أن جاء إلىٰ منازلَ خَربةٍ، فقال: هذه المنازلُ تَراها خَرابًا، إنما خَرَّبها سبُّ أصحابِ رسولِ الله ﷺ!. توفِّي سنة (٣١٤). «سؤالات الدارقطني» للسلمي (ص٣٥٨-٣٥٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ٢٨١ بشار)، و«تاريخ المدينة اللطيفة» للسخاوي (١/ ٤٦٧).

وأبوه يحيىٰ: هو أبو الحسين يحيىٰ بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب العلوي النسابة، له «أخبار المدينة» و«الأنساب»، توفِّي سنة (٢٧٧). **انظر**: «رجال الحاكم» للشيخ مقبل الوادعي (٢/ ٣٧١).

أي: لَمْ يُعَارضه غيرُهُ من الصَّحابةِ، وهَذَا الأَثرُ مَعَ انْقِطاعِهِ والجَهْلِ برُوَاتِهِ، فإنَّه مُعَارضٌ لِمَا صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الأَحَادِيثِ المُتقدِّمةِ.

وقَالَ فِي (ص٦٣) عن أبي الدَّرْداءَ قال: «إنَّ بلالًا مُؤذِّنَ النَّبِيِّ ﷺ رأى فِي مَنَامِهِ رَسُولَ الله ﷺ وهُوَ يقُول: ما هَذِهِ الجَفْوةُ يا بلالُ؟ أَمَا آنَ لَكَ أن تَزُورَنِي، فَانْتبَه حزينًا وَجِلًا خائفًا، فرَكِبَ رَاحلتَه، وقَصَدَ المَدِينةَ، فأَتَىٰ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ، فجَعَل يَبْكي عنده، ويُمرِّغ وَجْهَه عليه، فأَقْبَل الحسنُ والحُسَينُ، فجَعَل يَضمُّهما ويُقبِّلُهما»، الحديث.

أَخْرَجه الحافظُ ابْنُ عساكر، وعبد الغني المقدسي، والسبكي فِي «شفاء السِّقام».

(ج) قلتُ: هَذَا الأَثرُ احتجَّ به السُّبكي في اعتراضِهِ عَلَىٰ شَيْخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وحَكَمَ عَلَىٰ إسنادِهِ بالجَوْدة، وردَّ عليه الحافظُ ابْنُ عبد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «الصَّارم المنكي»، فقَالَ: «وقولُهُ: «إسنادُهُ جَيِّدٌ»، خطأٌ منه، وكذَلِكَ قولُهُ: «إنَّه نصٌّ في الباب»، وقَدْ ذَكَر هَذَا الأَثرَ الحاكمُ أبو أحمد مُحمَّد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري في الجزء الخامس من «فوائدِهِ»، ومن طريقِهِ ذَكَره ابْنُ عَسَاكر فِي تَرْجمةِ بِلَالٍ، وهو أثرٌ غريبٌ مُنْكرٌ، وإسنادُهُ مَجْهولٌ، وَفِيهِ انْقِطَاعٌ، وقَدْ تفرَّدَ به مُحمَّد بن الفيض الغساني، عن إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال[1]، عن أَبِيهِ، عن جدِّه.

وإبراهيمُ بْنُ مُحمَّد هَذَا شيخٌ لا يُعرَف بثِقَةٍ، ولا أَمَانةٍ، ولا ضَبْطٍ، ولا

(١) ترجمه في «اللسان» (١/ ١٠٧)، وقال: فيه جهالةٌ، حَدَّث عنه محمد بن الفيض الغساني، ترجم له ابن عساكر. ثُمَّ ساق من روايته عن أبيه، عن جده بلال بن أبي الدرداء، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلىٰ الشام، وقصة مجيئه إلىٰ المدينة... إلخ. وهي قصة بيِّنةُ الوضع.

عَدَالَةٍ، بل هو مَجْهولٌ غير مَعْروفٍ بالنَّقْل، ولا مَشْهورٍ بالرِّوايةِ، ولَمْ يَرْوِ عنه غير مُحمَّد بن الفَيض، رَوَى عنه هَذَا الأثرَ المنكرَ.

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وقَدِمَ أبو زرعة[1]، وأبو حاتم الرَّازيان، ومحمد بن مسلم بن وارة[2]، ويعقوب بن سفيان الفَسوي[3]، وغيرهم من الحُفَّاظ إِلَىٰ دمشق، وكَانَ هَذَا الشَّيْخُ مَوْجودًا فِي ذَلِكَ الوقتِ، ولَمْ يَرْوِ عنه أحدٌ مِنْهُمْ، وهُوَ من ولد أبي الدَّرداء، فَلَوْ كَانَ من أَهْلِ الحديثِ، أَوْ كَانَ عنده عِلْمٌ، أَوْ له رِوَايةٌ؛ لَرَوَوْا عنه، وسَمِعُوا منه.

قَالَ: وقَدْ رَوَىٰ بَعْضُهُمْ عَنْ إبراهيم بن يَحيَىٰ الغساني، وقَدْ علم أَنَّ إبراهيم بن هشام[4] شيخٌ مُتَّهمٌ بالكذبِ، لا يَعْرف الحديثَ، ولا يَدْري به، ولا يُحْتجُّ بروايتِهِ.

---

(١) أبو زرعة الرازي: الإمام حافظ العصر عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهم الرازي، سمع أبا نعيم والقعنبي وغيرهما، وكان من أفراد الدهر حفظًا، وذكاءً، وديانًا، وإخلاصًا. وتوفي في آخر يوم سنة (٢٦٤). «التذكرة» (٥٥٩).

(٢) الحافظ الكبير الثبت أبو عبد الله محمد بن مسلم بن وارة الرازي، سمع الفريابي، وأبا عاصم، وأبا نعيم، حدث عنه النسائي والبخاري بخارج الصَّحيح. مات سنة (٢٧٠) في رمضان. «التذكرة» (ص٥٧٥).

(٣) الحافظ الحُجَّة أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي صاحب «التاريخ الكبير»، سمع أبا عاصم الأنصاري، ومكي بن إبراهيم، وعنه الترمذي، والنسائي، وابن خُزيْمَة، وغيرهم... مات سنة (٢٧٧). «التذكرة» (٥٨٢).

(٤) إبراهيم بن يَحيَىٰ: هو إبراهيم بن هشام بن يَحيَىٰ بن يَحيَىٰ الغساني، مرة ينسبه إلى جده، ومرَّة ينسبه إلى أبيه، وهو واحدٌ. ترجمه ابن حجر في «اللسان» (١/ ١٢٢) ترجمة (٣٧٢)، فقال: إبراهيم بن هشام بن يَحيَىٰ بن يَحيَىٰ الغساني عن أبيه، ومعروف الخياط، وعنه ابنه أحمد، ويعقوب الفسوي، والفريابي، وابن قتيبة، وهو صاحب حديث أبي ذر الطويل، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وكذَّبه أبو حاتم، وأبو زرعة، وحكاه ابن الجوزي مقرًّا له. وقال الذهبي: متروك. وقال أبو العرب عن أبي الطاهر المقدسي أنه قال: إبراهيم بن هشام بن يَحيَىٰ الغساني ضعيف. اهـ. بتصرف.

وقَدْ رَوَىٰ عنه غَيْرُ واحدٍ من أَهْلِ الحديثِ من الرَّحَّالةِ وغَيْرهم، ولَمْ يَرْوِ أحدٌ مِنْهم عَنْ إبراهيم بن محمد، فلَوْ كَانَ من أَهْلِ النَّقْل والرِّواية، أو عنده عِلْمٌ، أو حَدِيثٌ؛ لأَخَذوا عنه، وسَمِعُوا منه كَمَا أَخَذوا عن إبراهيم بن هشام.

فلمَّا لَمْ يَرْوُوا عنه، بل تَرَكُوه وأَعْرَضوا عنه مَعَ حِرْصِهِمْ عَلَىٰ لِقَاءِ الشُّيُوخِ، وشِدَّة اعْتِنَائِهِمْ بالرِّوايةِ، دلَّ عَلَىٰ أنَّه عندهم أَسْوأ حالًا من إِبْراهيم بن هشامٍ.

إِلَىٰ أن قال: ونَحْنُ نُطَالب هَذَا المُعْترض الَّذي يَتكلَّم بلا عِلْمٍ، فنَقُول له: لِمَ قُلْتَ: إنَّ هَذَا الأثرَ الَّذي رَوَاه إبراهيم بن محمد إسنادُهُ جَيِّدٌ؟ ومَنْ قَالَ هَذَا قَبْلك؟ ومَنْ وَثَّق إبراهيم بن محمد هَذَا أو احتجَّ بخَبَره وأَثْنىٰ عليه من أَهْلِ العِلْمِ والحديثِ؟ والْمُحتجُّ بالحديثِ عليه أن يُبيِّن صِحَّةَ إسنادِهِ ودِلَالَتَه عَلَىٰ مَطْلوبِهِ، وأنتَ لَمْ تَذْكر فِي إبراهيم بن محمد المنفرد بِهذا الخَبَرِ شيئًا يَقْتضي الاحْتِجَاجَ به وبِرِوَايتِهِ، والرُّجوع إِلَىٰ قَبُولِ خَبَرِهِ، فقَوْلك فيما تَفرَّد به ولَمْ يُتابع عليه: «إسنادُهُ جَيِّدٌ»: دَعْوىٰ مُجرَّدة مُقَابلة بالمَنْع والرَّدِّ، وعَدَم القَبُولِ، واللهُ أَعْلَمُ.

وأمَّا محمد بن سليمان بن بلال والد إبراهيم، فإنَّه شَيْخٌ قليلُ الحديث، لَمْ يَشْتهر من حالِهِ ما يُوجِبُ قَبُولَ أَخْباره...

إِلَىٰ أَنْ قال: وأمَّا سليمان بن بلال، فإنَّه رجلٌ غير مَعْروفٍ، بَلْ هو مَجْهولُ الحال، قليلُ الرِّواية، لَمْ يَشْتهر بحَمْل العِلْمِ ونَقْله، ولَمْ يُوثِّقه أحدٌ فيما عَلِمْناهُ.

إِلَىٰ أَنْ قالَ: والحَاصِلُ أنَّ مِثْلَ هَذَا الإِسْنادِ لا يَصْلح الاعْتِمَادُ عليه، ولا يُرْجَع عند التَّنازُع إليه عِنْدَ أحدٍ من أَئمَّة هَذَا الشَّأن، مع أنَّ المُعْترضَ لَمْ يَذْكر شيئًا فِي مَحلِّ النِّزاع أَمْثَلَ منه، ولا اعْتمَدَ فِي المسألةِ عَلَىٰ شيءٍ أَقْرب منه، ولِهَذا زَعَمَ أنَّه نصٌّ فِي الباب، ومع هَذَا فلَيْسَ بثَابتٍ ولا صحيحٍ، وَلَوْ كَانَ ثابتًا

لَمْ يَكُنْ فيه حُجَّةٌ عَلَىٰ مَحلِّ النِّزاع.اهـ[(١)].

وأَقُولُ: إنَّ مِمَّا يُوضِّح أنَّ الحديثَ مَوْضوعٌ ولَيْس بصَحِيحٍ قولُهُ: إنَّ بِلالًا تَمرَّغ عَلَىٰ القَبْر.

وهَلْ يُعْقل أن يَتمرَّغَ بلالٌ عَلَىٰ تُرابِ القبر وإنْ كَانَ قَبْرَ أشرفِ الخَلْق؟ هَلْ يُعْقل أن يتمرَّغ عليه بلالٌ وهو مَنْ هو فِي قِدَمِهِ فِي الإسلام وصُحْبته للنَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَر والحَضَر، وفَهْمه للشَّريعة فَهْمًا تامًّا؟ إنَّ الإسلامَ أَساسُهُ تَوْحيد الله، وهُوَ الَّذي كَانَ المُشْركُونَ يَضَعُونَ الصَّخرةَ عَلَىٰ صَدْرِهِ فِي اليوم الشَّديد الحرِّ فِي البَطْحاء، وهو يَقُول: «أَحَدٌ، أَحَدٌ»[(٢)].

أيُتصوَّر مِمَّنْ هَذَا شأنُهُ أن يَتمرَّغ عَلَىٰ القَبْر؟ لا واللهِ! وما هَذَا وأمثالُهُ إلَّا من المَوْضوعاتِ الَّتي وَضَعها مَنْ يُريدُ إعَادةَ الوثنيَّةِ إلَىٰ الإسْلام، واللهُ أَعْلَمُ.

وإذَا كَانَ الصَّحابةُ - رضوان الله عليهم - قَدْ خَصُّوا التَّبرُّكَ برَسُولِ الله ﷺ فِي حياتِهِ، فكَانُوا يَتبرَّكونَ بذاتِهِ وفضلاتِهِ، وبكلِّ ما لَامَسَ جَسَده الشَّريف، من بُصَاقٍ، ومُخَاطٍ، ونُخَامٍ، وعَرَقٍ، كما ثَبَتَ ذَلِكَ فِي أَحاديثَ كَثِيرةٍ وصَحِيحَةٍ فِي غَايَة الصِّحَّةِ، مثل حديث أبي جُحَيفة فِي «الصَّحيحين»: «... فمِنْ ناضحٍ ونائلٍ...»[(٣)]، ومثل حديث أنسٍ رضي الله عنه فِي اقْتِسَامِ شَعَره حين حَلَقَ فِي حَجَّة الوَدَاع[(٤)]، ولَكنَّهُمْ

(١) انظر: «الصارم المنكي» (ص ٢٣٧- ٢٤١).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٣٨٢) (٣٨٣٢ الرسالة)، وابن ماجه (١٥٠)، وابنُ حبَّان في «صحيحه» (١٥/ ٥٥٨) (٧٠٨٣)، عن ابن مسعود رضي الله عنه. وحسَّنه الألبانيُّ في «التعليقات الحسان» (٧٠٤١).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧)، ومسلم (٥٠٣)، ومعنىٰ: قوله رضي الله عنه: «فَمِنْ نَائِل وَنَاضِح»: أي: فمنهم مَنْ ينال منه شيئًا، ومنهم مَنْ ينضح عليه غيره شيئًا مما ناله، ويرشُّ عليه بللًا ممَّا حصل له.

(٤) أخرجه البخاري (١٧٠، ١٧١)، ومسلم (١٣٠٥).

بعد موتِهِ لَمْ يَتبرَّكوا بأَحَدٍ من الأَحْياءِ مِمَّنْ يَعْرفونَ فَضْلَهم وسَابِقَتَهمْ وهِجْرتَهم، وَقِدَمَ إِسْلامِهِمْ كأبي بكرٍ، وعمر، وعثمان، وعليٍّ، وبَقيَّة العشرة، وغيرهم، لَمْ يُؤثَر عن أَحَدٍ من الصَّحَابةِ بسَنَدٍ صحيحٍ أنَّه تَبرَّك بأَحَدٍ مِنْهُمْ، وهَذَا يدلُّ عَلَىٰ أَنَّه مَخْصوصٌ بِهِ ﷺ ولَمْ يُؤثَر أنَّ أحدًا مِنهم كَانَ يَدْخل إِلَىٰ قَبْره فيَقف عنده عَلَىٰ كَثْرة تَردُّدهم عَلَىٰ مَسْجدِهِ ﷺ للصَّلاة، ولِتَعلُّم العِلْمِ، بَلْ لَمَّا ابتدع ذَلِكَ بَعْدَ عَصْر الصَّحابة، أَنْكَرَ مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَنْ فَعَله، وهو إمامُ أَهْل الحجاز فِي زمانِهِ، كما أَنْكَر ذَلِكَ قبله عليُّ بن الحسين، والحسن بن الحسن، رَحِمَهما اللهُ تَعَالَىٰ، بَلْ لَقَدْ حصب الحَسَن بن الحَسَن مَنْ رآه يَلْتزمُ القَبْرَ[1].

أَفَيليقُ بَعْدَ هَذَا أَنْ ينسبَ إِلَىٰ أحدٍ مِنْ عَامَّتهم فضلًا عن فُضَلائِهِمْ وذَوِي القِدَمِ والسَّابقة فيهم أَنَّه تَمرَّغَ عَلَىٰ تُرَابِ القبر؟ سُبْحانَكَ ربِّي هَذَا بُهْتانٌ عظيمٌ!

ثالثًا: قال: عَنْ عليٍّ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَدِمَ عَلَينا أعرابيٌّ بَعْدما دَفنَّا رَسُولَ الله ﷺ بثَلَاثةِ أَيَّامٍ، فرَمَىٰ بنفسِهِ عَلَىٰ قَبْر النَّبِيِّ ﷺ، وحَثَا عَلَىٰ رأسِهِ من تُرَابِهِ، وقال: يا رَسُولَ الله، قلتَ فسَمِعْنا قَوْلَك، ووعيتَ عن الله فَوَعَيْنا عنك، وكانَ فِيمَا أَنْزلَ اللهُ عَلَيك: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٦٤] الآية، وَقَدْ ظَلَمْتُ نَفْسي، وَجِئْتُكَ تَسْتغفرُ لِي، فنُودِيَ من القَبْر: قَدْ غُفِرَ لك.

أَخْرَجه السَّمعاني[2]، وابْنُ نعمان المالكي، وأبو الحسن الكرخي[3]،

---

(١) أي: رماه بالحصىٰ، وقد تقدم تخريجه مرارًا، انظر (ص٧٧).

(٢) هو الحافظ العلَّامة تاج الإسلام أبو سعد عبدُ الكريم السمعاني. ولد سنة (٥٠٦)، وتُوفِّي سنة (٥٦) وله (٥٦ سنة)، ترجمه الذهبيُّ في «التذكرة»، طبقة ١٦، (ص١٣١٦).

(٣) أبو الحسن الكرخي: عبيد الله بن الحسين بن دلال الكرخي الحنفي، فقيه أديب. ولد سنة (٢٦٠)، وتوفي

وشعيب حريفيش... إلخ.اهـ.

وإِلَيْك الجواب نَقْلًا عن كتاب: «الصَّارم المنكي»، قَالَ ابْنُ عَبْد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والجوابُ أنَّ هَذَا خَبرٌ مُنْكرٌ مَوْضوعٌ، وأثرٌ مُخْتلقٌ مَصْنوعٌ لا يَصْلح الاعْتِمَادُ عَلَيه، ولا يَحْسن المصيرُ إليه، وإسنادُهُ ظلماتٌ بَعْضها فَوْق بَعْضٍ. والْهَيثم جدُّ أَحْمدَ بن محمد بن الْهَيثم، أظنُّه الطَّائيَّ، فإِنْ يَكُنْ هو فهو مَتْروكٌ كَذَّابٌ، وإلَّا فهُوَ مَجْهولٌ، وقَدْ وُلِدَ الْهَيثمُ بن عدي فِي الكوفة، ونَشَأ بِهَا، وأَدْرك زمانَ سلمة بن كهيل فيما قيل، ثُمَّ انْتقَل إِلَىٰ بَغْداد، فسَكَنها.

قَالَ عبَّاسٌ الدُّوريُّ: سمعتُ يَحيَىٰ بنَ مَعين يَقُول: الْهَيثمُ بن عديٍّ[1] كوفيٌّ، لَيْسَ بثِقَةٍ، كَانَ يكذبُ.

وقَالَ العجليُّ وأبو داود: كَذَّابٌ[2].

وقَالَ أبو حاتمٍ الرَّازي والنَّسائي والدُّولابي والأزدي: مَتْروك الحديث.

وقَالَ السَّعديُّ: ساقطٌ، قَدْ كشف قناعه.

وقَالَ أبو زرعة: ليس بشيءٍ.

وقَالَ البخاريُّ: سَكَتوا عنه (أي: تركوه).

وقَالَ ابْنُ عديٍّ: ما أَقلَّ ما عنده من المُسْند! وإنَّما هو صاحبُ أَخْبارٍ، وأَسْمارٍ، ونسَبٍ، وأَشْعارٍ.

=

سنة (٣٤٠). «معجم المؤلفين» لكحالة (٦/ ٢٣٩).

(١) ترجمه ابنُ حبَّان في كتاب: «المجروحين والمتروكين» (٣/ ٩٢، ٩٣)، وترجمه في «اللسان» (٦/ ٢٠٩، ٢١٠). ترجمة مطوَّلة، وذكر أنه مات سنة (٢٠٧)، وقيل: (٢٠٦).

(٢) «الثقات» للعجلي (٤٦٢).

وقَالَ ابْنُ حِبَّان: كَانَ مِنْ أَعْلم النَّاس بالسِّيَر، وأَخْبار العَرَبِ، إلَّا أنَّه رَوَىٰ عن الثِّقاتِ أشياءَ كأنَّها مَوْضوعاتٌ.

وقَالَ العَبَّاس بن محمد: سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحابِنَا يَقُولُ: قَالَتْ جارية الْهَيثم: كَانَ مَوْلاي يَقُومُ عامَّة اللَّيل يُصلِّي، فإذَا أَصْبحَ جَلَسَ يَكْذب»[1].

قلتُ: ومِنْ هَذَا يَتبيَّن أنَّ الحديثَ مَكذُوبٌ ومُختلقٌ، لا يَمُتُّ إِلَىٰ الصِّحَّة بصِلَةٍ.

ثانيًا: أنَّ الاسْتِدْلالَ بِهَذِهِ الآيةِ عَلَىٰ زِيَارةِ قَبْر النَّبيِّ ﷺ وعلىٰ أنَّ المَجيءَ إِلَىٰ القَبْر مُسَاوٍ للمَجِيءِ إليه فِي حَالِ حَيَاتِهِ، وأنَّ الاسْتِغْفارَ عند قَبْره يُسَاوي اسْتِغْفارَه لمَنْ طَلَبَ منه ذَلِكَ فِي حياتِهِ باطلٌ؛ لأُمُورٍ:

* أَوَّلُها: أنَّ الآيةَ عَلَّقتْ ذَلِكَ بثَلَاثة أُمُورٍ، هِيَ:

١- الْمَجيءُ إليه فِي حياتِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾.

٢- اسْتِغْفارُهُمْ لأَنْفُسِهِمْ بصِدْقٍ وإِخْلاصٍ.

٣- اسْتِغْفارُ الرَّسُولِ ﷺ لَهُمْ، وذَلِكَ فِي حياتِهِ فقط.

* ثانيًا: أنَّ الأوَّلَ والثَّالثَ قَدِ امْتنعَتْ بَعْدَ موتِهِ؛ لأنَّ المَجيءَ إِلَىٰ قَبْره لا يُسَاوي الْمَجيءَ إليه كما سَبَق، وَاسْتِغْفاره ليس بِمَعْلومٍ؛ لأنَّه لا يُبلِّغ إلَّا صَلَاةَ المُصلِّين، وسَلَامَ الْمُسَلِّمين عليه كما ثَبتَ، وما عَدَاه لَمْ يَرِدْ من السُّنَّةِ الصَّحيحةِ ما يدلُّ عَلَىٰ أنَّه يسمعه أو يبلغه، ومَنِ ادَّعَىٰ خلافَ ذَلِكَ فعَلَيه الدَّليلُ.

ويَتَبيَّنُ من هَذَا أنَّه لَمْ يَثْبت إلَّا الثَّاني، ولا يَتوقَّف قَبُولُهُ عَلَىٰ حُصُولِهِ عند القَبْر، بَلْ فِي أيِّ وقتٍ، وأيِّ مَكَانٍ وَقَع بإِخْلاصٍ من المُسْتغفرِ، قُبِلَ.

---

(١) «اللسان» (٦/ ٢٠٩)، وانظر: «الصارم المنكي» (ص ٣٢١، ٣٢٢).

* ثالثًا: أنَّه لَمْ يُعْرف أَنَّ أحدًا من أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَل ذَلِكَ بَعْد موتِهِ، وهُمْ أَفْضلُ من أَنْ يَحْصل منهم ذَلِكَ.

* رابعًا: قَالَ ابْنُ عبد الْهَادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ بُطْلان تأويلِهِ قطعًا: أَنَّه لا يَشُكُّ مسلمٌ أَنَّ مَنْ دُعي إِلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ فِي حَيَاتِه، وقَدْ ظَلَمَ نَفْسه ليَسْتغفِرَ له فأَعْرَضَ عن الْمَجيء، وأَبَاه مَعَ قُدْرتِهِ عليه - كَانَ مَذْمومًا غايةَ الذَّمِّ، مَغْموصًا فِي النِّفاقِ، ولا يَكُونُ كَذَلِكَ مَنْ دُعِيَ إِلَىٰ قَبْره ليَسْتغفِرَ له، ومَنْ سَوَّىٰ بَيْنَ الأَمْرينِ، وبَيْنَ المَدْعُوّين، وبَيْنَ الدَّعْوتَين؛ فقَدْ جَاهَر بالباطل، وقَالَ عَلَىٰ اللهِ وكلامِهِ ورسولِهِ وأُمَناءِ دينِهِ غيرَ الحقِّ». اهـ[1].

قلتُ: وهَلْ يُتصوَّر أَنْ يَسْتغفر القبرُ لأَحَدٍ؟ كلَّا.

رابعًا[2]: قال: عن داود بن أبي صالح: أَقْبَلَ مروان[3] يومًا، فوَجَد رجلًا

---

(١) «الصارم المنكي» (٣١٨).

(٢) رابعًا، أي: من الآثار الَّتي استدل بِها الخَصْم.

(٣) هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، مولده بِمكة، وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهرٍ، قيل: له رؤية، وذلك محتمل، وكان كاتبًا لابن عمِّه عثمان، وكان علىٰ الخاتم، وَلِيَ إمرة المدينة لمعاوية عدَّة مراتٍ، استولىٰ علىٰ مصر والشام تسعة أشهرٍ بعد أن هزم الضحاك بن قيس الفهري، ثُمَّ مات خنقًا من أول رمضان سنة (٦٥). اهـ. من «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٤٧٦)، وما بعدها.

تنبيه: حديث لعن الحكم، وقول الحسين: «لعن الله أباك علىٰ لسان نبيِّه وأنت فِي صلبه»، لا يصحُّ، فيه رجل مجهول هو أبو يَحيَىٰ. قال عنه الذهبي: وأبو يَحيَىٰ هذا نَخعي لا أعرفه. وحديث: «إِذَا بَلَغَ بَنُو العَاصِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا اتَّخَذُوا مَالَ اللهِ دُوَلًا، وَدِينَ اللهِ دَغَلًا، وَعِبَادَ اللهِ خَوَلًا»، لا يصحُّ أيضًا؛ لأنَّه من طريق عطية العوفي عن أبي سعيدٍ مرفوعًا، وعطية العوفي شيعي كذاب، كَانَ يروي عن محمد بن السائب الكلبي الكذاب الآخر، ويُكنيه أبا سعيد، ويوهم أنه سمعه من أبي سعيد الخدري، وكان الكلبي سبئيًّا يرىٰ الرجعة (أي: أنه من الَّذين يقولون: إنَّ عليَّ بن أبي طالب سيعود فيملأ الدنيا عدلًا كما ملئت جورًا)، وكانوا إذا =

واضعًا وَجْهَه (أي: جَبْهَته) عَلَىٰ القَبْر، ثُمَّ قالَ: هَلْ تَدْري ما تصنعُ؟ فأقْبل عليه، فإذَا أبو أيوب الأنصاري[1]، قال: نَعَمْ، إنِّي لَمْ آتِ الحَجَر، وإنَّما جئتُ رَسُولَ الله، ولَمْ آتِ الحَجَرَ، سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُول: «لا تَبْكُوا عَلَىٰ الدِّينِ إذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ، ولَكِن ابْكُوا عَلَىٰ الدِّينِ إذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ».

أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «المُسْتدرك» (٤/ ٥١٥ المعرفة)، وصَحَّحَه هو والذَّهبيُّ فِي «تَلْخِيصِهِ».

(ج) قُلْتُ: فِي سَنَدِهِ كثير بن زيد، قَالَ فيه أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما أَرَىٰ فيه بأسًا. وقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ به بأسٌ. وقَالَ يَعْقوب بن شيبة: لَيْسَ بِذَاكَ السَّاقِطِ، وإلىٰ الضَّعْفِ ما هو.

وقَالَ أبو زرعة: صَدُوقٌ، فيه لينٌ. وقَالَ أبو جعفر الطَّبري: كثير بن زيد عندهم مِمَّنْ لا يُحْتجُّ بحديثِهِ[2].

أمَّا داود بن أبي صالح، فقَدْ قَالَ فِي «التَّهْذيب»: «حِجَازيٌّ، رَوَىٰ عن أبي

=

رأوا سحابة قالوا: أمير المؤمنين فيها. انظر: كتاب «المَجروحين» لابن حبان (٢/ ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥).

قلت: ولا أستبعد أن يكون هذا الحديث من مَرْوِيَّاته عن الكلبي، فيكون كذبًا، ونقله الذهبي عن أبي هريرة موقوفًا، وسكت، وعزاه المعلِّق لابن عساكر في «التهذيب»، فينظر السَّند إلىٰ العلاء بن عبد الرحمن (أي: سند الموقوف). قال المعلِّق علىٰ «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٧٨): وله طرقٌ أوردها ابن كثير في «البداية» (٨/ ٢٥٩)، وكلُّها لا تصح.

(١) أبو أيوب الأنصاري الخزرجي النجاري البدري السيد الكبير الَّذي خصَّه رسول الله ﷺ بالنُّزول عليه حين نزل المدينة، واسمه خالد بن كليب بن ثعلبة، شهد بدرًا وما بعدها، وكان ملازمًا للغزو بعد النَّبيِّ ﷺ حتَّىٰ مات في غزوة يزيد رضي الله عنه للقسطنطينية سنة (٥٢)، وقيل: سنة (٥٠). «النبلاء» (٢/ ٤٠٢).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٧٠).

أيُّوب الأنصَاري، وعَنْه الوليدُ بن كثيرٍ».

قلتُ: قرأتُ بخطِّ الذَّهبِيِّ: لا يُعرف.

وقَالَ في «الميزان»[١]: «روىٰ عنه الوليدُ بن كثير فَقَطْ».

قلتُ[٢]: الحديثُ الَّذي أَشَارَ إليه أَخْرَجه أحمدُ والحاكمُ من طريق العقدي، عَنْ كثيرٍ، عن داود، عَنْ أبي أيُّوب، فأَخْشَىٰ أن يكونَ قَوْلُهُ: «رَوَىٰ عنه الوليد بن كثير»: وَهْمًا، وإنَّما هو كثير بن زيدٍ، واللهُ أَعْلَمُ.

وبِهَذَا يَتبيَّنُ أنَّه لَيْسَ بصَحيحٍ؛ لأنَّه من رِوَايةِ مَنْ لا يَحْتجُّ به عَمَّنْ لا يعرف، ثُمَّ هو مُخَالفٌ لِمَا صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ، وعَنْ أصحابِهِ، وعَلَىٰ فَرْض صِحَّتِهِ عن أبي أيُّوب، فلَيْسَ فيه حُجَّةٌ؛ لأنَّ قولَ الصَّحابيِّ وفِعْلَهُ لا يَكُونُ حُجَّةً إلَّا إذَا لَمْ يخالف نصًّا عن المَعْصوم ﷺ، ولا قول صَحَابيٍّ آخر، وهُنَا خَالَف الأحاديثَ الصَّحيحةَ، وخَالَفَ المَقْطوعَ به من عَمَلِ الصَّحابةِ والتَّابِعِينَ، ولا شكَّ أنَّ الشِّيعةَ وَضَعُوا أحاديثَ كثيرةً فِي بَنِي أُميَّةَ، وفِي تَرْويج مَذْهبِهِمْ، ولَعلَّ هَذَا واحدٌ مِنْهَا، واللهُ أَعْلَمُ.

أمَّا الأَثرُ الَّذي رَوَاه مُحمَّد بن المنكدر[٣] أنَّه كَانَ يَضَعُ خدَّه عَلَىٰ قَبْر النَّبِيِّ ﷺ يَسْتشفي به، فنَحْن نُطَالبُهُ:

* **أوَّلًا**: بِصِحَّةِ ذَلِكَ عن محمد بن المنكدر.

---

(١) **انظر**: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٩).

(٢) «تهذيب» (٣/ ١٦٣).

(٣) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير شيخ الإسلام أبو عبد الله القرشي التيمي المدني. قال مالك: سَيِّد القراء. قال الذهبيُّ: مجمع علىٰ ثقته وتقدمه فِي العلم والعمل. توفي سنة (١٣٠). «تذكرة» (١/ ١١٧-١١٨).

* **وثانيًا:** لَوْ صحَّ عنه فهُوَ غير حُجَّةٍ، فكلٌّ رادٌّ ومَرْدودٌ عليه إلَّا رَسُولَ الله ﷺ.

وكَذَلِكَ نَقُولُ فيما حَكَاه عن الإمَام أَحْمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1] عِلْمًا بأنَّ الإمامَ أَحْمدَ هُوَ أَكْثر الأئمَّةِ تَمسُّكًا بالسُّنَّةِ، ومُتَابعةً لَهَا، فإنْ كَانَ قَدْ قَالَ بجَوَازِ مَسِّ المِنْبر تَأَسِّيًا بِمَا رُوِيَ عن عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، فذَلِكَ لَيْس ببَعِيدٍ، أمَّا كونه يُجِيزُ تَقْبيلَ المِنْبر، أَوْ تَقْبيل القَبْر، فذَلِكَ شيءٌ لا نُصدِّقُهُ، لِمَا عَرَفْناهُ عَنْ هَذَا الإمام من حِرْصِهِ عَلَىٰ مُتَابعةِ السُّنن إِلَىٰ حدِّ أنَّه يترك بَعْض الرُّواة لا لشيءٍ سِوَىٰ أنَّه يَشْتغل بالرَّأي.

وَأَخيرًا: فنَحْنُ نُطَالبُ بإِثْباتِ ذَلِكَ بسَنَدٍ صحيحٍ إليه، أو نَقْلِ راوٍ مَوْثوقٍ مِمَّنْ عُرِفوا بتَدْوين مَذْهبِهِ، مع العِلْمِ أنَّه لو ثَبتَ عنه أو عَنْ غيره أنَّه أَجَازَ ذَلِكَ، فإنَّه لا يجب المَصِيرُ إليه، بَلْ وَلَا يَجُوزُ أيضًا؛ لأنَّ الله عَزَّوَجَلَّ لَمْ يُكلِّفنا بِاتِّباعِ أَحَدٍ غَيْر رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقَالَ أيضًا: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾ [الأعراف: ٣].

فَالإِمَامُ أَحْمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغَيْره من السَّلفِ إنَّما بَعُدَ صِيتُهُم، وعَظُمَتْ أَقْدارُهُمْ عند المُسْلمينَ بسَبَبِ عِنَايتِهِمْ بالشَّريعةِ، وتَعْظيمِهِمْ لَهَا، ومُتَابعتِهِمْ إيَّاها، فإنْ وَقَع من أحدٍ مِنْهم شطحةٌ فِي الرَّأي، أو كَبْوةٌ فِي الفَهْمِ لرأيٍ رَآه، أَوْ

---

(١) هو ما حكاه في (ص٦٦) عن العز بن جماعة الحموي الشافعي المتوفى سنة (٨١٩) في كتاب: «العلل والسؤالات» لعبد الله بن أحمد، عن أبيه، من رواية أبي علي بن الصوفي عنه. قال عبد الله: سألت أبي عن الرجل يمس منبر رسول الله، ويتبرَّك بمسِّه، ويقبِّله، ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله، قال: لا بأس. ونقل أيضًا عن الحافظ أبي سعيد بن العلاء، قال: رأيت في جزءٍ عليه خطُّ ابن ناصر وغيره أنَّ الإمام أحمد سئل عن تقبيل قبر النَّبيِّ ﷺ، وتقبيل منبره، فقال: لا بأس. فأريناه التقيَّ ابن تيمية، فصار يتعجَّب من ذلك.

تَأْويلٍ تَأَوَّله، لَمْ يَجُزْ لِأَحَدٍ مُتَابعتُهُ عليه، فالرِّجالُ يُوزَنونَ بالشَّرْع، ولَيْس الشَّرْعُ يُوزَن بالرِّجال، والنَّاسُ يُعرَفون بالحقِّ، ولَيْس الحقُّ يُعرف بالنَّاس.

* ثالثًا: إِذَا أَجَازَ عبدُ الله بن عمر رضي الله عنهما لَمْسَ المِنْبَرِ الَّذي لَامَسَه جسدُ النَّبيِّ الكريم ﷺ للتَّبرُّك به، واعْتَبر ذَلِكَ مَعْقولًا في الشَّرْعِ، فإنَّه لا يُتصوَّر ولا يَصحُّ أن يُتصوَّر أَنْ يُجيزَ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أو الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أو غَيْرهما من السَّلَفِ التَّبرُّك بلَمْسِ ما لَمْ يُلَامِسْهُ جَسَدُ النَّبيِّ ﷺ، بَلْ أُحْدِثَ بَعْده بأَزْمِنَةٍ طويلةٍ.

* رابعًا: أنَّ رَأْي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هَذَا لو صَحَّ عَنْه، فهُوَ رأيٌ فرديٌّ لَمْ يُوافِقْهُ عَلَيه جُمْهورُ الصَّحابة، بَلْ خَالَفوه فيه، ولَوْ أَنَّهُمْ تَابَعوه عَلَىٰ ذَلِكَ لأُثِرَ عَنْ بَعْضِهِمْ فِعْلُهُ، أمَّا ما رَوَاه الذَّهبيُّ في «تذكرة الحُفَّاظ» من طريق الطَّبرانيِّ: أخبرنا إبراهيم بن أحمد الحاسب، أنبأنا إسماعيل بن ظفر، أنبأنا أحمد بن محمد التَّيمي، أنبأنا الحداد، أنبأنا أبو نعيم، حَدَّثنا عبد الله بن جعفر، أنبأنا محمد بن عاصم، أنبأنا أبو أسامة، عن عُبَيد الله، عَنْ نافعٍ، أنَّ ابْنَ عمر رضي الله عنهما «كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُكْثِرَ مَسَّ قَبْرِ النَّبيِّ ﷺ»[1].

فهو دَلِيلٌ عَلَيكم لا لَكُمْ؛ لأنَّه إِذَا جازَ المسُّ العفويُّ الَّذي لا يَكُونُ مَقْصودًا للتَّبرُّك في حين أَنْ كَانَ القبر مَكْشوفًا، فإنَّه لا يَجُوزُ مُتَابعةُ المسِّ؛ لأنَّ ذَلِكَ يدلُّ عَلَىٰ التَّبرُّك الَّذي يُفْضي إِلَىٰ الشِّرْك.

ثُمَّ إنَّ رَأْيَ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فِي تَوخِّي المَنَازِلِ الَّتي كَانَ يَنْزِلُهَا رَسُولُ الله ﷺ، والمَذَاهبِ الَّتي كَانَ يَذْهبها، والأَمَاكنِ الَّتي كَانَ يُصلِّي فيها قَدْ خَالَفه فيه أبوه، ونَهىٰ عَنْ ذَلِكَ، أَلَا وَهُوَ الخليفةُ الْمُلْهَم عمر بن الخَطَّاب رضي الله عنه

(١) أخرجه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٢١ الكتب العلمية).

الَّذي وَافَقَ القرآنُ رأيَه في سِتَّةِ مواضع.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فتح الباري» (١/ ٥٦٩) في باب المَسَاجِدِ الَّتي في طُرُقِ المَدِينةِ، والمَوَاضع الَّتي صَلَّىٰ فيها النَّبِيُّ ﷺ في شرح حديث ابن عمر رضي الله عنهما في ذَلِكَ، وهو حديثُهُ الطَّويل في المَوَاضع الَّتي نَزَلَ بِها النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ صَلَّىٰ فيها، قالَ: «ومُحصَّل ذَلِكَ أنَّ ابْنَ عُمَر كَانَ يَتبرَّك بِتِلْكَ الأماكن، وتَشدُّده في الاتِّباع مَشْهورٌ، ولا يُعَارض ذَلِكَ ما ثَبتَ عن أَبِيهِ أَنَّه رأىٰ النَّاسَ في سفرٍ يَتبَادَرونَ إِلَىٰ مكانٍ، فسَأَلَ عن ذَلِكَ، فقالوا: قَدْ صلَّىٰ فيه النَّبِيُّ ﷺ، فقَالَ: مَنْ عرضت له الصَّلاةُ، فَلْيُصَلِّ وإلَّا فَلْيَمضِ، فإنَّما هَلَكَ أَهْلُ الكتاب؛ لأنَّهم تَتَّبعوا آثارَ أَنْبيائِهِمْ، فاتَّخذوها كَنَائِسَ وَبِيَعًا؛ لأنَّ ذَلِكَ من عُمَرَ مَحْمولٌ عَلَىٰ أنَّه كَرِهَ زِيَارتَهمْ لِمِثْلِ ذَلِكَ بغَيْر صلاةٍ، أو خَشِيَ أَنْ يُشْكِلَ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنْ لا يَعْرف حقيقةَ الأَمْر فيظنَّهُ وَاجبًا، وكِلَا الأَمْرين مَأْمونٌ من ابْنِ عُمَر.

وَقَدْ تَقدَّمَ حديثُ عتبان وسُؤاله النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُصلِّي في بيتِهِ ليتَّخذَه مُصلًّىٰ، وإجابة النَّبِيِّ ﷺ إِلَىٰ ذَلِكَ[1]، فهو حُجَّةٌ في التَّبرُّك بآثارِ الصَّالحين».

وقَالَ الشَّيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُعلِّقًا عَلَىٰ هَذَا المَوْضع في النُّسْخَة الَّتي طُبِعَتْ بتَحْقيقِهِ من «الفتح»: «هَذَا خَطَأٌ، والصَّوابُ ما تَقدَّم في حاشية (ص٥٢٢)، وغيرُ النَّبِيِّ ﷺ لا يُقَاس عليه في مِثْل هَذَا، والحقُّ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه أرادَ بالنَّهي عَنْ تَتبُّع آثارِ الأَنْبياءِ سدَّ الذَّريعة إِلَىٰ الشِّرْك، وهو أَعْلَمُ بِهذا

---

(١) يشير الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٢٤)، واللفظ له، ومسلم (٢٦٣) عن عتبان بن مالك رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ أتاه في منزله، فقال: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟»، قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَىٰ مَكَانٍ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ.

الشَّأْنِ من ابْنِهِ رضي الله عنهما، وقَدْ أَخَذَ الجُمْهور بِمَا رآه عُمَرُ، وليس فِي قِصَّة عتبان ما يُخَالفُ ذَلِكَ؛ لأنَّه فِي حديث عتبان قَصَد أن يَتأسَّىٰ به ﷺ فِي ذَلِكَ بخِلَافِ آثَارِهِ فِي الطُّرق ونحوها، فإنَّ التَّأسِّي به فيها، وتَتبُّعها غير مَشْروعٍ كما دلَّ عليه فِعْلُ عُمَرَ، وربَّما أَفْضَىٰ ذَلِكَ بِمَنْ فَعَله إِلَىٰ الغُلُوِّ والشِّرْك كما فَعَلَ أَهْلُ الكتابِ، واللهُ أَعْلَمُ». اهـ.

قلتُ: ما قرَّره الشَّيخ عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو الحقُّ الَّذي لا يَجُوزُ العُدُولُ عَنْه أبدًا لأُمُورٍ:

* أَوَّلًا: إِنَّ التَّبرُّكَ ذَرِيعةٌ إِلَىٰ الشِّرْك، ومن طريقِهِ دَخَل الشِّرْكُ فِي أُمَّةِ مُحمَّدٍ ﷺ، شَاهِدُهُ ما حَصَل فِي قَوْم نوحٍ كما في الأثر المَرْويِّ عن ابْنِ عَبَّاسٍ[1] رضي الله عنهما.

* ثانيًا: إِنَّ الصَّحابةَ رضي الله عنهم لَمْ يَتبرَّكوا بأحدٍ من فُضَلائِهِمْ بَعْد رَسُولِ الله ﷺ، فكانَ إِجْمَاعًا مِنْهُمْ عَلَىٰ تَخْصيصِ الرَّسُولِ ﷺ به دُونَ سِوَاهُ.

* ثالثًا: التَّبرُّك مَعْناه الْتِمَاسُ البَرَكة من غَيْر الله عَزَّوَجَلَّ، وذَلِكَ غير جائزٍ؛ لأنَّه ضَرْبٌ من التَّألُّه لغَيْر الإلهِ الحقِّ، ولذَلِكَ سَمَّاه النَّبِيُّ ﷺ تألُّهًا فِي حديث أبي واقدٍ اللَّيثي حِينَ مَرُّوا بالمُشْركِينَ، وهُمْ لَهُم سِدْرةٌ يَنُوطون بِها أَسْلحتَهُمْ، يُقَالُ لها: ذات أَنْواطٍ، أي: يُعلِّقون بِهَا الْتِمَاسًا لبَركَتِهَا، فقَالُوا للنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ لنا ذاتَ أنواطٍ كما لَهُم ذات أنواطٍ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّها السُّنَنُ، قُلْتُمْ والَّذي نَفْسي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَىٰ: اجْعَلْ لنا إِلهًا كَمَا لهم آلِهَةٌ»[2].

فسَمَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ التَّبرُّك تألُّهًا (أي: تَعبُّدًا)، والتَّعبُّد لغَيْر الله مُحرَّمٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

(٢) تقدم تخريجه مرارًا، انظر: (ص١٩٣).

* رابعًا: يخصُّ من ذَلِكَ التَّبرُّك بالنَّبِيِّ ﷺ، فهُوَ جائزٌ، لِمَا وَرَدَ فيه من الأدلَّة الكثيرة والصَّحيحة.

* خامسًا: أنَّ التَّبرُّكَ بالنَّبِيِّ ﷺ إنَّما يكون بفضلاتِهِ من عَرَقٍ، وبُصَاقٍ، ونُخَامٍ، ومُخَاطٍ، وبِما لَامسَ جَسَدَه الشَّريف من ثِيَابٍ، وَأَوَانٍ، وبشَعَره ﷺ، أمَّا التَّبرُّكُ بالقَبْرِ، أو بتُرَابِ القَبْر، أو بِتُرابِ حُجْرتِهِ، أو مَسْجده، فهُوَ مُحرَّمٌ؛ لأنَّه بِدْعةٌ فِي الدِّينِ، ووَسِيلةٌ إِلَىٰ الشِّرْك.

وأمَّا التَّبرُّك بالنُّزُول فِي مَنازلِهِ الَّتي نَزلَهَا، والصَّلاة فِي البِقَاع الَّتي صلَّىٰ فيها كما فَعَل عبدُ الله بن عمر رضي الله عنهما، فالحقُّ كراهةُ ذَلِكَ؛ لنَهْي الخليفة الْمُلْهَم رضي الله عنه؛ ولئلَّا يَؤُولُ الحالُ بالنَّاس إِلَىٰ تَقْديسِ هَذِهِ الأَمَاكنِ، ثُمَّ عِبَادتِها كما حَصَل لبني إسرائيل.

ومَا حَذره عُمَرُ بن الخطَّاب رضي الله عنه عَلَىٰ أُمَّةِ مُحمَّدٍ ﷺ قَدْ وَقَعُوا فيه، فقَدْ بُنِيَتِ المَشَاهِدُ والقِبَابُ عَلَىٰ القُبُورِ، وعَلَىٰ المَقَاماتِ حتَّىٰ برُؤْيا شَيْطانيَّةٍ يَرَاها شَخْصٌ، فيَرَىٰ أنَّ الوليَّ الفلاني وَقَفَ فِي مكان كَذَا، أو صَلَّىٰ فِي مَكَانِ كَذَا، فيَبْني بذَلِكَ المكانِ مَشْهدًا تُساق له النُّذورُ، وتُقدَّم له القَرابين، ويُدْعىٰ من دون الله، فرَضِيَ اللهُ عن الفَارُوقِ، لقَدْ كَانَ له عقلٌ نَيِّرٌ، وفِرَاسةٌ ثَاقِبةٌ، وما أَوْلَىٰ الأُمَّة الإسلاميَّة بأَنْ تَتَّبعَ هَدْي نَبيِّها، وخُلَفائِهِ رضي الله عنهم!

* سادسًا: أنَّ التَّبرُّك بالنَّبِيِّ ﷺ إنَّما جَازَ؛ لأنَّه ثَمرةُ الإيمان بِهِ، ودليلٌ عَلَىٰ صِدْقِ إيمانِ المُتبرِّك، كما فِي قِصَّةِ أُمِّ سُلَيم الَّتي رَوَاها مسلمٌ عن أنسٍ إِذْ كانت تَأْخُذُ عَرَقَ النَّبِيِّ ﷺ حين يَقِيلُ عِنْدها، وتَجْعَله فِي طِيبِها[1].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وكما في حديث سهل بن سَعْدٍ السَّاعديِّ عند البخاريِّ بلفظ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ - قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَدْرُونَ مَا البُرْدَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا - قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُكَهَا؟ فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْنَا، وَإِنَّهَا لإِزَارُهُ، فَحَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اكْسُنِيهَا، قَالَ: «نَعَمْ»، فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللهُ فِي المَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَطَوَاهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ القَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَه إِيَّاهَا وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللهِ، مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ. قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ»[(١)].

وَالمُهِمُّ: أَنَّ التَّبرُّكَ به إِنَّما جَازَ؛ لأَنَّه من ثَمَراتِ الإِيمَانِ بِهِ، وَبِرِسَالتِهِ، وأَنَّ له عند الله مَقَامًا لا يُوَازِيهِ فِيهِ أَحَدٌ من بَنِي آدَمَ.

* **سابعًا**: التَّبرُّكُ لا يُفِيدُ المُنَافِقِينَ، فقَدْ رَوَىٰ البخاريُّ عن ابْنِ عُمَر رضي الله عنهما قال: «لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّنَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: تُصَلِّي عَلَيْهِ وَهُوَ مُنَافِقٌ، وَقَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ!...»، الحديث[(٢)].

وقَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [التوبة: ٨٤].

فلَمْ يُفِدْ عبدَ الله بن أُبيٍّ قميصُ النَّبيِّ ﷺ إِذْ كَانَ مُنَافقًا.

* **ثامنًا**: أَنَّ التَّبرُّكَ المَشْروعَ فِي حقِّ النَّبيِّ ﷺ اختصَّ به أَهْل عَصْره، ومَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٧٢).

بَعْدَهُمْ بقَليلٍ، الَّذين حَصَلَ لَهُمْ شيءٌ من ثِيَابِهِ، أو شَعَره، أو عَرَقِهِ، وآخر ما صحَّ أنَّه كَانَ عنده شيءٌ من شَعَر النَّبيِّ ﷺ هُوَ الإمامُ أَحْمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

أمَّا أَهْل الأَزْمنة المُتَأخِّرة، فقَدْ فَاتَهُمْ ذَلِكَ، وإِذَا كَانَ قَدْ فَاتَهُمْ هَذَا، فإنَّ البَركَةَ كُلَّ البَركَةِ، والخَيْرَ كلَّ الخيرِ فِي الاسْتِقَامةِ عَلَىٰ هَدْيه، وَاقْتِفَاءِ سُنَّتِهِ، واتِّباعِ طريقِهِ بامْتِثَالِ أَوَامِرِه، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، والتَّقرُّب إِلَىٰ الله بِتِلَاوَةِ الكِتَابِ الَّذي أُنْزِلَ عليه، ودِرَاسَة السُّنَّةِ الَّتي نَطَق بِها، والعَمَل بِما دَلَّتْ عَلَيه؛ فِعْلًا وتَرْكًا: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

أمَّا التَّقرُّبُ إِلَىٰ الله بالبِدَعِ والضَّلالاتِ، مِنْ تَعْظِيمِ القُبُورِ والمَشَاهِدِ، والتَّمسُّح بالتُّرابِ، وتَقْديس ما حَرَّمَ اللهُ تَقْديسَه، فذَلِكَ فَتْحُ بابِ ضَلَالةٍ، وسُلُوكُ سَبِيلِ جَهَالةٍ، وارْتِدَادٌ عن الدِّين، واتِّباعٌ لغَيْر سبيل المُؤْمِنِينَ، ومُوجِبٌ لغَضَبِ الله، فقَدْ قَالَ نَبِيُّ الهُدَىٰ ﷺ: «**اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

وأمَّا قَوْلُهُ: «قَالَ الأميني: إِنَّ الحَدِيثَ يُعْطينا خَبَرًا بأنَّ المَنْعَ عَنِ التَّوسُّلِ بالقُبُورِ الطَّاهرة إِنَّما هُوَ من بِدَعِ الأُمَوِيِّين وضَلَالاتِهِمْ مُنْذ عَهْدِ الصَّحابةِ، ولَمْ تَسْمَعْ أُذُنُ الدُّنيا قطُّ صَحَابيًّا غير وليد بَنِي أُميَّة مروان الغاشم... إلخ». اهـ.

(ج) وأَقُولُ: سُبْحَانك ربِّي! ما أَكْذبَ هؤلاء! وما أقلَّ حَياءَهُمْ! إِنَّهم لجُرآء حقًّا، ولَكِنْ عَلَىٰ الكَذِبِ! وشجعان ولَكِنْ عَلَىٰ إِنْكَارِ الحقِّ! وَلَوْ كَانَ أَوْضَحَ مِنَ الشَّمْسِ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ، وَنَحْنُ نَسْأَلُكَ هَذَا السُّؤَالَ، ونُرِيدُ أَنْ تُجِيبَ عَلَيه بِصَرَاحةٍ لِتكُونَ شُجَاعًا فِي الحقِّ كَمَا كُنْتَ شُجَاعًا فِي البَاطِلِ.

فنَقُول: لِمَاذا نَهىٰ النَّبيُّ ﷺ أَنْ يُتَّخذَ قَبْرُهُ عيدًا؟

ولِمَاذا لَعَنَ الَّذين يَتَّخذون القُبُورَ مَسَاجِدَ، وأَخْبر أَنَّهم من شِرَارِ الخَلْق عند الله يَوْمَ القِيَامَةِ، وأَخْبر بِاشْتِدَادِ غَضَبِ الله عَلَيهم؟

ولِمَاذَا قالَ: «أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»؟

وَلِمَاذَا قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»؟

ولِمَاذَا أَمَرَ عُمَرُ بن الخطَّاب رضي الله عنه بقَطْع شَجَرةِ الحُدَيْبيَةِ حِينَ أُخْبِر أَنَّ النَّاسَ يَنْتابونَها، ويُصلُّون تَحْتها؟

وما هِيَ العِلَّةُ الَّتي أَمَرَ من أَجْلها بتَعْمية قَبْر دانيال عليه السلام[1]؟

ولِمَاذَا عَمَّىٰ آلُ عليِّ بن أبي طالبٍ قَبْره؟ أمَّا ما هو مَعْروفٌ الآن بِمَشْهدِ عليٍّ، فهو قَبْر المُغِيرَة بن شُعْبة كما حقَّقه أَهْلُ العِلْمِ[2].

ولِمَاذا - إذًا - كَانَ التَّوسُّلُ والتَّبرُّك بالقُبُورِ جائزًا؟ لِمَاذَا لَمْ تُعْرَفْ قُبُورُ كَثِيرٍ من الصَّحابَةِ الَّذين دُفِنُوا فِي بِقَاعِ الأَرْض؟

وتَفْصيلُ الجَوَابِ عَلَىٰ هَذَا الزَّعْم البَاطِلِ قَدْ تَقدَّم بوُضُوحٍ لمَنْ أَرَادَ الحقَّ.

والكَلِمَةُ الأَخِيرةُ الَّتي نَقُولُها:

---

(١) وقد تقدم تخريج هذه الأحاديث والروايات مرارًا.

(٢) قال ابنُ كثير في «البداية والنهاية» (٧/ ٣٦٥): «والمقصود أن عليًّا رضي الله عنه لمَّا مات، صلَّىٰ عليه ابنُه الحسن، فكبَّر عليه تسع تكبيرات، ودُفن بدار الإمارة بالكوفة خوفًا عليه من الخوارج أن ينبشوا عن جثَّته، هذا هو المشهور، ومَنْ قال: إنَّه حُمِلَ علىٰ راحلتِهِ، فذهبت به، فلا يدرىٰ أين ذهب، فقد أخطأ، وتكلَّف ما لا علم له به، ولا يُسيغه عقل ولا شرع، وما يعتقده كثيرٌ من جَهَلة الروافض من أن قبره بمشهد النجف، فلا دليل علىٰ ذلك، ولا أصل له، ويقال: إنَّما ذاك قبر المغيرة بن شعبة، حكاه الخطيب البغدادي عن أبي نعيم الحافظ، عن أبي بكر الطلحي، عن محمد بن عبد الله الحضرمي الحافظ، عن مطر أنَّه قال: لو علمت الشيعةُ قبر هذا الَّذي يعظِّمونه بالنجف لرجموه بالحجارة، هذا قبرُ المغيرة بن شعبة».

نَقُولُ: أيُّها النَّاسُ، اسْتَحْيوا من الله أوَّلًا، وَاسْتَحْيوا من رَسُولِ اللهِ ثانيًا، وَاسْتَحْيوا من أَصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ ثالثًا، وَاسْتَحْيوا من الأَحْياءِ رابعًا، تُوبُوا إِلَىٰ الله لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَرْحَمكم فِيمَنْ يَرْحم إِذَا قَدمتُمْ عليه، وَوَقَفْتُمْ بَيْنَ يَدَيه، ونَحْنُ نَدْعُوكُمْ إِلَىٰ كتابِ الله، وإِلَىٰ الصَّحيحِ من سُنَّةِ رَسُولِ الله ﷺ، فإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا ما أَنْتُمْ عَلَيه من إِنْكَارِ الحقِّ، ونَصْبِ العَدَاءِ لأَهْله، ولمَنْ جَاؤُوا به مُبلِّغينَ، ونَاضَلُوا من أَجْلِهِ مُظْهِرينَ ودَاعِينَ إليه، ومُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ إِعْلائِهِ من الصَّحابَةِ الَّذين بَذَلوا دِمَاءَهُمْ وأَمْوالَهم رَخِيصةً لله، ولإِعْلاءِ كَلِمَتِهِ ونَشْر دينِهِ، ومَنْ تَبِعَهُمْ بإِحْسَانٍ من أَئمَّةِ الإِسْلامِ المُعْتبرِينَ، وحَمَلةِ السُّنَّةِ الْمُجَاهِدِينَ الْمُجدِّدينَ.

فمَوْعِدُنا مَعَكُمْ بَيْنَ يَدَي ربِّ الأَرْبابِ، وَمُنْزِلِ الكِتَابِ، ومُجْرِي السَّحابِ، وهَازِمِ الأَحْزَابِ فِي يَوْمِ الحَشْرِ والمَآبِ، والوُقُوف بَيْنَ يَدَيه للحِسَابِ، وسَيَحْصُدُ كلٌّ منَّا ما زَرَعَ، ويَجِدُ نَتِيجةَ ما كَسَبَ.

﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

وصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ نَبيِّنا مُحمَّدٍ، وعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ، ومَنْ دانَ بدينِهِ، ودَعَا بدَعْوتِهِ إِلَىٰ يوم الدِّين.

وكان الفراغ منه في ١٩/ ٧/ ١٤٠١ هـ.

بقلم الفقير إِلَىٰ رحمة مولاه

أحمد بن يحيى محمد بن شبير النجمي آل شبير

تنزيهُ الشَّريعة
عن إباحةِ الأغاني الخليعة

تأليف

فضيلة الشيخ العلّامة
أحمد بن يحيى النجمي

وأن يَدْعو لي بظَهْر الغيب - إنْ سمح - دعوةً تَنْفعني ولا تَضرُّه.

لِـي مَطْلَـبٌ مِـنْ كُـلِّ قَـارِئٍ قَـرَا ... أَنْ يَسْـتُرَ العَيْـبَ الَّـذِي فِيهَـا يَـرَىٰ

مِـنْ خَطَـإٍ فِـي السَّـبْكِ وَالتَّعْبِيـرِ ... فَكُلُّنَـــا مَظِنَّـــةُ التَّقْصِـــيرِ

وَلَـيْسَ يَخْلُـو أَحَـدٌ مِـنْ عَيْـبِ ... ثُـمَّ الـدُّعَاءُ لِـي بِظَهْـرِ الْغَيْـبِ

هَذَا وبالله التَّوفيق

المؤلِّف

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدّمة

الحَمْدُ لله الَّذي خَلَق الإنسانَ وعَلَّمه، وشَرَّفه بالعقل وكَرَّمه، وسَخَّر له جميع ما في الكون ليكون شاكرًا لله علىٰ ما أَنْعَمَه، مُستعملًا لهَذِهِ النِّعَمِ في طاعة واهبها ومُسْديها، حافظًا لنفسِهِ عمَّا يُدنِّسها ويُرْديها، أحمدُهُ تَعَالىٰ وهو المحمود، وأشهد أَنْ لا إله إلَّا الله الملك المعبود، وأَشْهد أنَّ مُحمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ سَيِّد ولد آدم في اليوم المَشْهود، صاحب المقام المحمود، واللِّواء المعقود، والحوض المَوْرود، صلَّىٰ الله تعالىٰ عليه، وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ وسَلَّم تَسْليمًا كثيرًا.

أمَّا بعدُ:

فإنَّه قَدْ تَبيَّن لي من خلال بَحْثي مع بَعْض الفُضَلاء الَّذين يَحْملون مِشْعلَ الدَّعوة إلىٰ العقيدة، أنَّهم لَمْ يَقْتنعوا بتَحْريم الأغاني، إمَّا لقلَّة تَوفُّر المراجع لَدَيهم، وإمَّا لأنَّ الكُتُبَ المُؤلَّفة في هَذَا الشَّأن لَمْ تكن مقنعةً إلىٰ حدٍّ كبيرٍ في نَظَرهم؛ لأنَّ غالب ما يروىٰ في هَذَا الباب ضعيفٌ، وهُمْ لا يمحصون، أو صحيحٌ غير صريحٍ في نَظَر هؤلاء، وهُمْ به لا يقتنعون.

وقَدْ طَلَب منِّي ذَلِكُمُ الفاضلُ أن أكتبَ رسالةً في هَذَا الموضوع وافيةً بالغرض، مستوعبةً للأدلَّة، مع عزو كلِّ دليلٍ إلىٰ مصدره، وكلِّ قولٍ إلىٰ قائلِهِ،

- جل ثناؤه - بقوله: ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ الإسراء: ٦٤ ا قال بعضهم: عنى به صوت الغناء واللعب:

ذكر من قال ذلك: حدثنا أبو كريب، ثنا ابن إدريس، عن ليث، عن مجاهد في قوله: ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ قال: باللهو والغناء: حدثني أبو السائب، قال: ثنا ابن إدريس، قال: سمعت ليثًا يذكر، عن مجاهد، في قوله: ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ قال: اللعب واللهو:

وقال آخرون: عنى به ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم ﴾ بأعمالك إياه إلى طاعتك ومعصية الله.

ذكر من قال ذلك: حدثني علي، قال: حدثنا عبد الله، قال: ثني معاوية عن علي، عن ابن عباس: ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ قال: بدعائه كل داع دعا إلى معصية الله.

ثم ساق بسنده عن ابن عباس مثله.

ثم قال: وأولى الأقوال في ذلك بالصحة أن يقال: إن الله جل ثناؤه قال لإبليس: ﴿ وَاسْتَفْزِزْ ﴾ من ذريته ﴿ مَنِ اسْتَطَعْتَ ﴾ أن تستفزه بصوتك، وكل من استفززته من ولدك بصوت دعاك إليه، وإلى معصيتي وطاعتك، وعملك للشيطان إلى طاعة الله، فهو داخل في معنى صوته الذي قال الله جل ثناؤه: ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ [الإسراء: ٦٤]

قلت: وعلى ما رجحه ابن جرير رحمه الله فإن معاني هذه الأقوال، قال ابن عباس: تشمل المعصية العامة التي يستوي فيها جميع أفراد المخلوقين، ومجاهد ذكر

(تفسير ابن جرير (١٥/١١٨)

بأكثر أفراد العموم ظهورًا في معنى الآية، لأنه إذا كان صوت إبليس كل دعوة إلى باطل، فإنه مما لا شك فيه لدى كل عاقل: أن الغناء واللهو من أعظم أسباب الباطل الذي أقله الغفلة عن ذكر الله، وقسوة القلب، وأعظمه العشق والزنا والعياذ بالله، ولذلك فهو داخل في معنى الآية دخولًا أوليًا، ولهذا ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل»(١)، وسيأتي مزيد من التوضيح لهذا إن شاء الله.

ومن هنا نعلم: أن هذه الآية من أعظم الأدلة الدالة على تحريم الأغاني، ولو لم يكن في الكتاب والسنة دليل على تحريم الأغاني إلا هي لكانت كافية لمن أراد الحق، فكيف وقد جاءت آيات قرآنية دالة على تحريمه، كدلالة هذه الآية بل أعظم.

الدليل الثاني:

قال الله تعالى في سورة (لقمان): ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوًا أولئك لهم عذاب مهين (٦) وإذا تتلى عليه آياتنا ولّى مستكبرًا كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقرًا فبشره بعذاب أليم (٧)﴾ (لقمان: ٦-٧).

وسأنقل ذلك آراء علماء التفسير، وأئمة التأويل، ومن المصدر المذكور سابقًا.

(١) أخرجه المقدسي في [illegible] (٢٨٥/٢)، وابن بطة في الإبانة (٩٤٩)، وفي إسناده رجل مبهم وله طريق آخر، أخرجها ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (٣٠)، والمقدسي في [illegible] (٢٨٥/٢)، والبيهقي في السنن الصغرى (٢٠٧/٢٧٧) بلفظ غريب، وفي إسناده انقطاع كما في تحريم آلات الطرب (ص ٧٤٢) وأخرجه بالطرف الأول منها: الدروزي في تعظيم قدر الصلاة (٣٨٥)، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (٣٠ و٣٢ و٣٤)، وابن بطة في الإبانة (٩٤٩)، والبيهقي في السنن (٢٠٧/٢٧٧)، وفي الكبرى (٢٠٧/٢٧٧)، والمقدسي في [illegible] (٢٨٥/٢)، ومنتخب الأحوال في تحريم آلات الطرب (ص ٨٤٤).

فأقول:

قال ابن جرير في تَفْسير الآية: «اخْتَلَف أهلُ التَّأويل في تَأْويل قولِهِ تَعَالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾، فقال بعضُهم: مَنْ يشتري الشِّراء المعروف بالثَّمن، ورَوَوْا في ذَلِكَ خبرًا عن رَسُولِ الله ﷺ.

وهو ما حَدَّثناه أبو كُريب، قال: حدَّثنا وكيع، عن خَلَّاد الصَّفَّار، عن عبيد الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمَامة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ بَيْعُ المُغَنِّيَاتِ، وَلَا شِرَاؤُهُنَّ، وَلَا التِّجَارَةُ فِيهِنَّ، وَلَا أَثْمَانُهُنَّ»، وفيهنَّ نزلت هَذِهِ الآية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾»، - ورَوَاه عن ابن وَكِيعٍ، وفيه -: «وأَكْلُ ثَمَنِهِنَّ حَرَامٌ»، - ورواهُ مِن طريقَين آخرين -، ولكن مدارُهُ في جميع طُرُقِهِ علىٰ عليِّ بن يزيد بن أبي هلال الألهاني، وهو ضعيفٌ، ومع ضعفِ سندِهِ فإنَّ معناه صحيحٌ، وتُؤيِّده الأحاديث الصَّحيحة، كما ستراه فيما بعد إنْ شاء الله تعالىٰ.

قال: وقال آخرون: بل مَعْنىٰ ذَلِكَ: مَنْ يختار لهو الحديث ويستحبُّه.

ذِكْر من قال ذَلِكَ: حدَّثنا بشرٌ، قال: حدَّثنا يزيدُ، قال: حدَّثنا سعيدٌ عن قتادة في قولِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، والله لعلَّه لا يُنْفق فيه مالًا، ولكن اشتراؤه استحبابه، بحَسْب المرء من الضَّلالة أن يختارَ حديث الباطل علىٰ حديث الحقِّ، وما يضرُّ علىٰ ما ينفع، وساق بسندِهِ إلىٰ مطر الورَّاق في قولِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ قال: شراؤه استحبابُهُ.

ثمَّ قال: وأَوْلىٰ التَّأويلين عندي بالصَّواب تأويل مَنْ قال: معناه الشِّراء الَّذي هو بالثَّمن، وذَلِكَ أنَّ ذَلِكَ هو أَظْهر مَعْنَيَيْه.

قلتُ: ممَّا لا شكَّ فيه أنَّ لفظَ الشِّراء قَدْ أطلق في القرآن علىٰ المَعْنيين فمن المعنىٰ الأوَّل قولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]، وقول الله تعالىٰ: ﴿ٱشْتَرَوْا بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [التوبة: ٩]، ومن الثَّاني قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾﴾ [النساء: ٤٤]. وذَلِكَ أنَّ الشِّراءَ معناه الاستبدالُ، فتارةً يكون المُستبدل به عَرَضًا دنيويًّا، وتارةً يكون دينًا وشِرْعةً، أو مَسْلَكًا ومَنْهَجًا، فمتىٰ اختار الإنسانُ دينًا أو طريقةً علىٰ دينٍ أو طريقةٍ فقد اشْتَرىٰ ما أخذ، وباع ما ترك.

وإذا علم هَذَا، فتخصيص اللَّفظ المشترك بين مَعْنيين أو معانٍ، وقَصْره علىٰ واحدٍ منها بدون دليل مع احتمالِهِ للعُمُوم، لا يجوز، وعلىٰ هَذَا فالقولُ بأنَّه عامٌّ في الشِّراءِ بالثَّمن، والشِّراء بالاختيار أَوْلىٰ، أو هو المُتعيَّن، واللهُ أَعْلمُ.

ثمَّ قال: وأمَّا الحديثُ، فإنَّ أهلَ التَّأويل اختلفُوا فيه، فقال بَعْضُهم: هو الغِناءُ، والاستماعُ له.

ذِكْرُ مَن قال ذَلِكَ: حدَّثني يُونسُ بنُ عبدِ الأعلىٰ، قال: أخبرنا ابْنُ وَهْب، قال: أخبرني يزيدُ بنُ يُونسُ، عن أبي صَخْرٍ، عن أبي مُعَاوِيَةَ البَجَليّ، عن سعيد بن جُبَير، عن أبي الصَّهباء البَكْري، أنَّه سمع عبد الله بن مسعودٍ وهو يُسْأَلُ عن هذه الآية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، فقال عبدُ الله: «الغِناءُ والَّذي لا إلهَ إلَّا هو»، ويُرَدِّدُها ثلاثَ مَرَّاتٍ».

- وأخرج الحديث من طريقٍ أخرىٰ، وهو صحيحٌ عن ابْنِ مسعودٍ رضي الله عنه -.

ثمَّ قال: «حدَّثنا أبو كُريب، قال: حدَّثنا عليُّ بن عابس، عن عَطاء، عن سعيدِ بن جُبير، عن ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ قال:

الغناء»، ثُمَّ رَوَاه بسندٍ آخر قال فيه: الغناءُ وأشباهُهُ، وبسندٍ ثالثٍ، وقال: الغناء ونحوه، وأخرجه من طريق مقسم عن ابنِ عَبَّاسٍ، وقال: الغناءُ والاستماعُ له.

ثمَّ قال: «حدَّثنا الحسن بن عبد الرَّحيم، قال: حدَّثنا عُبيد الله بن موسىٰ، قال: حدَّثنا سُفيان، عن قابوس بن أبي ظَبيان، عن أبيه، عن جابرٍ في قولِهِ تَعَالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾، قال: هو الغِناءُ والاستماعُ له.

ثمَّ رَوَىٰ عن مجاهدٍ من ثمان طرقٍ أنَّه قال: الغناء، وفي بعض الطُّرُق: الغناءُ وكلُّ لهوٍ، وفي بَعْضها قال: المُغَنِّي والمُغَنِّيَة بالمال الكثير، أو استماع إليه، أو إلىٰ مثلِهِ من الباطل.

وفي بعضها قال: الغناء، أو الغناء منه، أو الاستماع له.

ثُمَّ روىٰ عَنْ عِكرمة مِن أربع طُرُقٍ أنَّه قال: «﴿لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾: الغِناءُ.

وقال آخرون: عنىٰ باللَّهو: الطَّبل.

وأخرج عن مُجاهد أنَّه قال: اللَّهو: الطَّبل.

ثُمَّ قال: وقال آخرون: عنىٰ بـ﴿لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾: الشِّرْك.

ذِكْر مَن قال ذَلِكَ: حُدِّثتُ عن الحُسين، قال: سمعتُ أبا مُعاذ قال: أخبرنا عُبيد، قال: سمعتُ الضَّحَّاك يقولُ في قولِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ يعني: الشِّرْك».

قلتُ: في هذا السَّند مجهولٌ، وقد وقف علىٰ الضَّحَّاك بن مُزَاحم الهِلَالي، وهو ضعيفٌ في الحديث.

ثُمَّ روىٰ مِن طريق عن عبد الرَّحمن بن زيد بن أسلم نحو ذَلِكَ، وهو ضعيفٌ أيضًا عند المُحدِّثين.

فأين تقع آراءُ هؤلاءِ الضُّعفاء في التَّفسير من تفسير عبد الله بن مسعودٍ ﷺ الَّذي يقولُ: «مَا مِنْ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَفِيمَا نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي تَنَالُهُ الإِبِلُ لَأَتَيْتُهُ، وَلَقَدْ قَرَأْتُ سَبْعِينَ سُورَةً مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ»[1]، ومن تفسير ابنِ عبَّاسٍ حبر الأمَّة الَّذي بصَق رسولُ الله ﷺ في فيه، ودعَا له أن يُفقِّهه اللهُ في الدِّين، ويُعلِّمه التَّأويل، ومن تفسير مجاهدٍ الَّذي يقول فيه سُفيانُ: «إِذَا جَاءَكَ التَّفسيرُ عَنْ مُجاهِدٍ، فَحَسْبُكَ بِهِ»[2]، ومن تفسير عكرمة الَّذي أثنىٰ عليه الأئمَّة، وتلقَّوا تفسيرَه بالقَبُول، واعتَمدوا علىٰ روايتِه في كثيرٍ من الأحكام.

وقَدْ رَجَّح ابْنُ جريرٍ أنَّ الآيةَ عامَّةٌ في كلِّ حديثٍ يُلهي عن سبيل الله، سواء أكانَ حاصلًا مِن كافرٍ أو مُسلمٍ، فقالَ: «والصَّوابُ من القول في ذَلِكَ أن يُقَال: عَنَىٰ به كلَّ ما كان من الحديث ملهيًا عن سبيل الله ممَّا نَهىٰ الله عن استماعِهِ أو رسولِهِ؛ لأنَّ اللهَ عَمَّ بقولِهِ: ﴿لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾، ولَمْ يُخصِّص بعضًا دون بعضٍ، وذَلِكَ علىٰ عُمُومِهِ حتَّىٰ يأتيَ علىٰ خُصُوصِهِ، والغناءُ والشِّركُ مِن ذَلِكَ». اهـ[3].

قلتُ: فقَدْ علمتَ ممَّا تقدَّم أنَّ الغِناءَ يدخلُ تحت عُمُوم الآية بإجماع مَنْ يُعتدُّ به مِن المُفسِّرين، كيف لا وقَدْ حَلَفَ عبدُ الله بن مسعودٍ ﷺ علىٰ ذَلِكَ ثلاثًا، وبِهَذَا يَتبيَّنُ أنَّ الآية مِن أعظم الأدلَّة علىٰ تَحْريم الأغاني، لا يُنكر هَذَا إلَّا مكابرٌ معانِدٌ مُستهترٌ.

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٥٠٠٢)، ومسلم (٢٤٦٢).

(٢) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١/ ٩١ شاكر) (١/ ٨٥ محر).

(٣) انظر: «تفسير الطَّبري» (١٨/ ٥٣٩ محر).

قال القُرطبيُّ في «تفسيره» هَذِهِ الآيةِ قال: «هَذِهِ إحدىٰ الآيات الثَّلاث الَّتي استدلَّ بِها العلماء علىٰ كراهة الغِناء، والمنع منه[(١)].

والآية الثَّانية: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ۝٦١﴾ [النجم: ٦١].

قال ابْنُ عَبَّاسٍ: هو الغِنَاء بالحِمْيَرِيَّة، واسْمُدِي لنا: أي: غَنِّي لنا.

والآية الثَّالثة: قوله تعالىٰ: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]، قال مجاهد: الغناءُ والمزاميرُ. وقَدْ مَضَىٰ في ﴿سُبْحَٰنَ﴾[(٢)] الكلام فيه». اهـ.

ثمَّ قال في الصَّفحة الثَّانية بعد أَنْ روىٰ خبرَ أبي الصَّهباء، عن عبد الله بْنِ مَسْعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وعن ابن عمر: إنَّه الغِنَاء. وكذَلِكَ قال عكرمة، وميمون بن مهران، ومكحول... وقال الحسن: ﴿لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾: المعازف والغناء»[(٣)].

قلتُ: فقولُهُ: ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ۝٦١﴾، هي الدَّليلُ الثَّالثُ: وقد عرفتَ قولَ ابْنِ عبَّاسٍ فيها.

وليست هَذِهِ الآيات الثَّلاث هي الَّتي تدلُّ علىٰ تَحْريم الأغاني وَحْدها، بل هناك آياتٌ أخرىٰ تدلُّ علىٰ تَحْريمه أيضًا بطريقة التَّضمُّن والالتزام، وها أنا أَسُوقُ هَذِهِ الآيات، وأُبيِّنُ لك وجه الدِّلالة منها بحَوْل الله وقُوَّتِهِ، فأقولُ:

الدَّليلُ الرَّابعُ:

قال الله تَعَالىٰ في سورة (الأنعام): ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ

---

(١) أي: قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝٦﴾ [لقمان: ٦]، وهي الآية الأولىٰ.

(٢) أي: مضىٰ الكلام في هذه الآية في سورة (الإسراء).

(٣) انظر: «تفسير القرطبي» (١٤/ ٥١- ٥٢ الكتب المصريَّة).

﴿الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَا وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الأنعام: ٧٠] تُبسل: تُوثَق.

الدَّليل الخامس:

قال الله تعالىٰ في سورة (الأعراف): ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الأعراف: ٥٠- ٥١].

ولا نقولُ: إنَّ هَذِهِ الآيات نَزلَتْ في الكافرين، فلا تَتعلَّقُ بالمسلمين، بل نقولُ: إنَّ اللَّعبَ واللَّهوَ اسمان عَامَّان يَقَعان علىٰ كُليَّات المُسمَّىٰ وجزئيَّاته، فإذا اسْتَمع الإنسانُ إلىٰ الأغاني المُحرَّمة، وتَلذَّذ قلبُهُ بالإصغاء إليها، مُتلهِّيًا بِها عن طاعة الله جلَّ شأنُه، فقَدْ وقع عليه جزءٌ من مُسمَّىٰ الآية، وبقَدْر ما يكون مُسْتكثرًا، فله نصيبٌ بقَدْر استكثاره، فالكلُّ للكلِّ، والحِصَّة للحِصَّةِ.

وذَلِكَ أنَّ الله تَعَالىٰ خَلَقَ العبادَ لعبادتِهِ، ومُقْتضىٰ العبادة أَنْ يكون عبدًا مُطيعًا لسَيِّده، مُنْقادًا لأمره، مُجْتنبًا لنَهْيه، مُكثرًا لذِكْرِهِ، مُثْنيًا عليه بأسمائِهِ وصفاتِهِ، ونعمِهِ الموجبة لشُكْره، عاكفًا بقلبِهِ عليه، خائفًا مِن الوُقُوف بَيْن يديه، لا يُقدمُ علىٰ عمَل حتَّىٰ يظنَّ أنَّه ممَّا يرضاهُ، ويبيح فِعْله ولا يأباه، ويعتقد أنَّ الدُّنيا ممرٌّ لا مستقرٌّ، جَعَلها الله فرصةً للتَّزوُّد إلىٰ الآخرة، ومَطيَّةً يَتبلَّغ عليها العبد إلىٰ وطنِهِ الأصليِّ الَّذي هو الجنَّة.

فهَذَا هو الدِّين الَّذي أمر الله به عباده علىٰ أَلْسنَةِ رُسُلِه، صلواتُ الله وسلامُه عليهم، والدِّين في اللُّغة هو: كلُّ طريقةٍ يَخْضع لها الإنسانُ، ويَتْبعها في حياتِهِ، سواء كانت حقًّا أو باطلًا، أمَّا إِنْ آثر الهوىٰ علىٰ الهدَىٰ، والضَّلالَ علىٰ الرّشد،

وكان مِمَّنْ قال الله فيهم: ﴿وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَـٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾﴾ [الأعراف: ١٤٦]، تراه يُدير مُؤشِّر الجهاز، فإنْ وَقَع علىٰ قراءةٍ حَوَّلَهُ عنها، وإذا كان عنده مَنْ يستحيي منه، تَركَه علىٰ مَضَضٍ، وكان مُسْتثقلًا من القراءة، مُتبرِّمًا منها، يودُّ انقطاعَها، أو ذهاب مَنْ يستحيي منه ليُدير المُؤشِّر علىٰ ما يَشْتهيه، ومتىٰ ظفر برغبتِه، انْشَرح صدرُه، وَابْتهَجَ قلبُه، فهزَّ رأسَه، وحرَّك يدَه ورجلَه طرَبًا، فهَذا لا شكَّ أنَّ له نصيبًا وافرًا مِن هَذِهِ الآية، ولا نأمَنُ عليه أنْ تتزايد فيه هذه الصِّفات فتُهلِكَه؛ لأنَّه قد اتَّخذَ الدِّينَ لهوًا ولعبًا.

واللَّهوُ: كلُّ ما أَلْهىٰ عن طاعةِ الله، وإن كانت فيه فائدةٌ عاجلة.

واللَّعب: كلُّ ما لا فائدة فيه أصلًا، لا في الدُّنيا ولا في الآخرة، والفرقُ بَيْنهما ظاهرٌ.

فيدخل في اللَّهو: الأُمُور المباحة إذا كانت مُلْهيةً عن طاعة الله؛ كَمَا قال الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٩﴾﴾ [المنافقون: ٩]، وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَـٰرُ ﴿٣٧﴾﴾ [النُّور: ٣٦- ٣٧].

ولهَذَا سَمَّىٰ اللهُ الزَّوجة لَهْوًا؛ لأنَّ الزَّوجة يُتَلَهَّىٰ بها، وبِهَذَا فُسِّرت الآية الَّتي في سورة (الأنبياء): ﴿لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّٱتَّخَذْنَـٰهُ مِن لَّدُنَّآ إِن كُنَّا فَـٰعِلِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الأنبياء: ١٧]، فقد نَقَل ابنُ جَرِير عن الحسن البصريِّ، ومجاهد، وقتادة: أنَّ المرادَ بذَلِكَ الزَّوجة[1].

---

(١) انظر: «تفسير الطَّبريّ» (١٦/ ٢٣٨- ٢٣٩ هجر).

فتبيَّن بِهَذَا أنَّه يدخلُ في اللَّهو كلُّ ما أَلْهىٰ عن طاعة الله؛ سَواء كان مُبَاح الأصل، أم لا، واللهُ أَعْلَمُ.

الدَّليل السَّادس:

قَالَ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]، والمراد بـ «المُكَاء»: الصَّفير. و«التَّصدية»: التَّصفيق، وقَدْ ذمَّ الله قريشًا بالتَّصدية والمُكَاء، ولا يذمُّ اللهُ أحدًا إلَّا علىٰ عمَلٍ باطلٍ، فتبيَّن أنَّه لو كان حقًّا أو حلالًا ما ذَمَّهم اللهُ به، فلمَّا ذَمَّهم به - دلَّ ذَلِكَ علىٰ تَحْريمه وبُطلانِهِ.

ومن القواعد الشَّرعيَّة: أَنَّ ما اقترن بوعيدٍ، أو لعْنٍ، أو غضَبٍ، أو سِيق مَسَاقَ الذَّمِّ لفاعلِهِ، فهو حرامٌ، ويُعَدُّ مِن الكبائر، نصَّ علىٰ ذَلِكَ الأئمَّة الأعلام.

فالمُكَاءُ والتَّصديةُ كلٌّ مِنْهما سِيقَ مَسَاقَ الذَّمِّ، واقترَن بالعذاب، فأفادَ ذَلِكَ التَّحريم، وما يعمله النَّاسُ مِن التَّصفيق للعُظماء والكُبراءِ إعظامًا لهم، وإكبارًا لشأنهم - كما يَزْعمُون - هو حرامٌ أيضًا؛ لأنَّه مِن قبيل هَذَا الفعل المذموم الَّذي ذمَّ اللهُ به الكُفَّار، وهو مِن الأُمُور المَسْتوردة الَّتي أخذها المستغربون من أَوْلِيَائهم أهل الغرب الكفَّار؛ لأنَّهم قَدْ قَلَّدوهُمْ في كلِّ شيءٍ ولو خالف الشَّرع، واللهُ أعلمُ.

الدَّليل السَّابع:

قال الله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ٢٣]، ﴿إِلَٰهَهُۥ﴾: معبوده، ﴿هَوَىٰهُ﴾: ما تَهْواه نفسُهُ، وتَميل إليه من غير المُبَاحات، ﴿وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ أي: مع علمٍ عنده، ﴿وَخَتَمَ﴾ أي: طبع، ﴿عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ﴾ أي: علىٰ بصيرتِهِ، ﴿غِشَٰوَةً﴾: أي غطاءً وحجابًا عن رؤية الحقِّ.

وأمَّا من وجه الدِّلالة من هَذِهِ الآية فهي: أنَّ الله تَعبَّد الإنسان بأَوَامر ونَوَاهٍ، وابْتلَاه بأعداء مِن داخِلِ نفسِهِ يَدْعونَه إلىٰ مُخَالفة الأوامر، والتَّوثُّب علىٰ النَّواهي، هؤلاء الأعداء هُمُ: الهَوَىٰ، والنَّفْس الأَمَّارة بالسُّوءِ، والشَّيطان، فإنْ أراد القيام بأمرٍ مِن الأَوَامر كَسَّلُوه وثَبَّطوه، وإنْ أراد التَّوقُّف عن نَهْيٍ دَفَعوه إليه، وحَسَّنوه له.

وكانت الحكمة من هَذَا الابتلاء أن تظهر العُبُوديَّة في أَكْمل مَعَانيها، حينما يُخَالف الإنسان هذه الدَّواعيَ والدَّوافع، ويَسْتجيب لأَمْر ربِّه جَلَّ وَعَلَا، ولا يكون ذَلِك إلَّا بعد مُدَافعةٍ ومُحَاربةٍ بين حزب الرَّحمن، وحزب الشَّيطان، والأمر في النِّهاية لمَنْ غلَب، فدخل قلعة الملك، ومحلّ إصدار الأَوَامر والنَّوَاهي هُوَ القلبُ، فإنْ غلب الشَّيطان وحزبُهُ علىٰ القلب، كان الحكم له، والتَّصرُّف بحَسَب تَوْجيهاتِهِ، فمتىٰ عَرَضتْ له شهوةٌ، انقضَّ عليها انقضاضَ العقاب، وأَسْرَع إليها إسراع السَّهْم، لا يخاف جزاءً، ولا يَخْشىٰ عاقبةً، فذَلِكَ هو الَّذي اتَّخذَ إلهَه هَوَاه.

وقَدْ وَرَد ذمُّ الهوىٰ في آياتٍ كثيرةٍ مِن القُرآن، وأحاديثَ كثيرةٍ من السُّنَّة، قالَ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَهۡوَآءَهُم بِغَيۡرِ عِلۡمٖۖ فَمَن يَهۡدِي مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُ﴾ [الروم: ٢٩]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيۡرِ هُدٗى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، وقَالَ تَعَالىٰ لنَبيِّه داود عليه السلام: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦]، إلىٰ غير ذَلِكَ من الآيات، ففي هَذِهِ الآيات كلِّها أخبر الله - جَلَّ وَعَلَا - أنَّ اتِّباع الهوىٰ ضلالٌ وهلكةٌ.

وفي الحديثِ: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ، وَثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ؛ فَأَمَّا المُهْلِكَاتُ: فَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًىٰ مُتَّبَعٌ، وإعجابُ المرء بنفسِهِ، والمُنْجيات: خشية الله في السِّرِّ

والعَلَن، والقَصْد في الغنىٰ والفقر، والعَدْل في الرِّضا والغضب»، عَزَاه في «الجامع الصَّغير» إلىٰ الطَّبرانيِّ في «الأوسط»، وأشار إلىٰ ضَعْفِهِ، ولكنَّه صحيحُ المعنىٰ[(١)].

وفي الحديث الآخر: «إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًىٰ مُتَّبَعًا، وَإِعْجَاب كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ العَامَّةِ»، حديثٌ صحيحٌ[(٢)].

وفي حديثٍ آخرَ رَوَاهُ التِّرمذيُّ، وابنُ ماجه، وأحمدُ، والحاكمُ بسنَدٍ صحيحٍ بلفظ: «الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمنَّىٰ عَلَىٰ اللهِ الأَمَانِيَّ»[(٣)].

فقَد اتَّفقَت الآياتُ القرآنيَّةُ والأحاديثُ النَّبويَّة علىٰ أَنَّ اتِّباعَ الهَوَىٰ ضَلالٌ وهَلَكَةٌ، ومُوجبٌ لِسَخَط الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، ولهَذَا كان عاقبتُهُ الهوان، وقَدْ أخذ هَذَا المعنىٰ بَعْضُ الشُّعراء، فقال:

إِنَّ الهَوَانَ هُوَ الهَوَىٰ قُلِبَ اسْمُه ... فَإِذَا هَوِيْتَ فقَدْ لَقِيتَ هَوَانَا

وقال آخر:

إِنَّ الْهَوَىٰ لَهْوَ الْهَوَانُ بِعَيْنِهِ ... فَإِذَا هَوِيتَ فَقَدْ كَسَبْتَ هَوَانَا

وَإِذَا هَوِيتَ فَقَدْ تَعَبَّدَكَ الْهَوَىٰ ... فَاخْضَعْ لِحُبِّكَ كَائِنًا مَنْ كَانَا

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٥٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وحسَّنه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٤٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤)، مِن حديثِ أبي ثعلبةَ الخُشني رضي الله عنه، وضعَّفه الألبانيُّ في «ضعيف الجامع» (٢٣٤٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، وأحمد في «مسنده» (١٧١٢٣الرسالة)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٢٥)، مِن حديث شدَّاد بن أَوس رضي الله عنه، وضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٣٠٥).

ولعبد الله بن المبارك:

وَمِـــن البَلَايـــا للـــبَلَاء عَلَامـــةٌ ... أَلَّا يُـرَىٰ لَـكَ عـن هَـوَاكَ نُـزُوع

العَبْـدُ عَبْـدُ الـنَّفس في شَـهَواتِها ... والحُـــرُّ يَشـــبعُ تَـــارةً ويَجُـــوعُ

ولابن دُرَيْد:

إِذَا طَالَبَتْـكَ الـنَّفسُ يَوْمًـا بِشَـهْوةٍ ... وَكَـــانَ إِلَيْهَـــا للخِـــلَاف طَرِيـــقُ

فَـدَعْها وخَـالِفْ مـا هَوِيـتَ فإِنَّمَـا ... هَـوَاكَ عَـدُوٌّ والخِـلَافُ صَـدِيقُ[1]

فإن قلتَ: قَدْ علمت أنَّ اتِّباعَ الهَوَىٰ ضَلَالٌ وهَلَكةٌ، ومُوجبٌ للهَوَان يوم القيامة، ولكن مَنْ أين تأخذ تَحْريمَ الأغاني من هَذِهِ الآية؟

فأقولُ: ما دُمْت قد اقتنعت بأنَّ اتِّباعَ الهوىٰ ضلالٌ وهلكةٌ، فقَدْ خطوتَ خطوةً إلىٰ الحقِّ، وبَقِيَتْ عليك خطوةٌ أخرىٰ، وهي: أَنْ تعلم بأنَّ سماع الأغاني ممَّا ترغبُهُ النُّفُوسُ، وتميل إليه، وهَذَا شيءٌ لا يُنَازع فيه عاقلٌ، ولكن هَذِهِ الخطوة لا تتمُّ إلَّا بمُقدِّمةٍ، وهي: هل الأغاني ممَّا أمر اللهُ به ورسولُهُ، أو ممَّا نَهىٰ الله عنه ورسولُهُ؟

فإنْ قُلت: إنَّها ممَّا أَمَرَ اللهُ به ورسولُهُ، فَهَاتِ الدَّليل علىٰ ذَلِكَ، فإنْ لَمْ تجد، ولَسْتَ بواجدٍ، فَاعْلَمْ أنَّ آيةَ (الإسراء)[2]، وآيةَ (لقمان)[3] صريحةٌ في تَحْريمه والنَّهْي عنه، فكان من الهَوَىٰ الَّذي حَكَم اللهُ علىٰ مُتَّبعيه بالضَّلال، وذَلِكَ هو وجه الاستدلال، والله أعلم.

---

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (١٦/ ١٦٨).

(٢) وهي قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

(٣) وهي قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝٦﴾ [لقمان: ٦].

الباب الثاني

ما جاء في تحريم الأغاني والمعازف من السُّنَّة

الدَّليل الأوَّل من السُّنَّة:

قال البخاريُّ في كتاب الأشربة مِن «صحيحه»: «بابٌ فيمَنْ يَستحلُّ الخمرَ، ويُسمِّيه بغير اسمِهِ.

وقال هِشَامُ بن عَمَّار: حَدَّثنا صَدَقَةُ بنُ خَالِد، حَدَّثنا عبدُ الرَّحمن بنُ يزيد بن جَابِر، حدَّثنا عَطِيَّة بن قَيْس الكِلَابِيُّ، حدَّثنا عبد الرَّحمن بن غَنْمٍ الأَشْعَرِيُّ، قال: حَدَّثني أبو عامر، أو أبو مَالِك الأشعريُّ، واللهِ، ما كَذَبَنِي، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَىٰ جَنْبِ عَلَمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي: الفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ، وَيَضَعُ العَلَمَ عَلَيْهِمْ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»[1].

الكَلَام علىٰ سَنَد الحديث:

يَكْفِينا أنَّ هَذَا الحديثَ في «صحيح البخاريِّ»، وقَدْ أجمعت الأُمَّة علىٰ تَلقِّي

---

(١) أخرجه البخاريُّ مُعَلَّقًا (٥٥٩٠). و«الحِر»: الفَرْج، والمعنىٰ: أنَّهم يَستحلُّون الزِّنَا. والمَعَازِف: آلات اللَّهو. والعَلَم: هو الجبل، أو هو رأس الجبل. وقوله: «يَرُوحُ عَليهم» أي: راعيهم. «بِسَارِحَة» أي: بِغَنَم. «فيُبيتهم الله» أي: يُهلكهم في الليل. و«يَضَع العَلَم»: أي: يَدُكُّ الجَبل، ويُوقعه علىٰ رؤوسهم. و«يمسخ»: أي: يُغَيِّر خِلقتهم.

ما فيه بالقَبُول، ولكن طعن ابْنُ حزم في هَذَا الحديث بأنَّه منقطعٌ؛ لأنَّ البخاريَّ عَلَّقه عن هِشَام بن عَمَّار.

وقَدْ ردَّ عليه العلماءُ، فقَالَ الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» مجلَّد (١٠) صفحة (٥٢) في كلامِهِ علىٰ الحديث نفسِهِ، فحكىٰ عن ابن الصَّلاح قوله: «ولا الْتِفَاتَ إلىٰ أبي محمَّد بن حزم الظَّاهريِّ الحافظ في ردِّ ما أَخْرَجه البخاريُّ من حديث أبي عامر، أو أبي مالكٍ الأشعريِّ عن رسولِ الله ﷺ: «**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ، وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ، وَالمعَازِفَ**» من جهة أنَّ البخاريَّ أَوْرَده قائلًا: قال هِشَام بن عَمَّار، وساقه بإسنادِهِ، فزَعَم ابْنُ حزم أنَّه منقطعٌ فيما بين البخاريِّ وهشام، وجَعَله جوابًا علىٰ الاحتجاج به لتَحْريم المَعَازف، وأخطأ في ذَلِكَ من وُجُوهٍ، والحديثُ صحيحٌ معروفُ الاتِّصال بشرط الصَّحيح، والبخاري قَدْ يفعل مثل ذَلِكَ لكونِهِ قَدْ ذكر الحديث في مَوْضعٍ آخر من كتابه مسندًا ومُتَّصلًا، وقَدْ يفعل ذَلِكَ لغير ذَلِكَ من الأَسْباب الَّتي لا يَصْحبها خللُ الانقطاع».اهـ.

وقَدْ أطال ابنُ حجر في ردِّ هَذَا الزَّعم الخاطئ، وخَطَّأ قائلَهُ من وُجُوهٍ:

١- أَوَّلها أنَّ هِشَام بن عَمَّار من شُيُوخ البخاريِّ، والتَّعليق عنه لا يضرُّ؛ لأنَّه قَدْ لَقِيَه، وسَمِعَ منه، فهو محمولٌ علىٰ الاتِّصال.

٢- أنَّ البخاريَّ أَوْرَده بصيغة الجَزْم، ولا يورد بصيغة الجزم والتَّصريح إلَّا ما ثَبتَ صِحَّتُهُ، نصَّ علىٰ ذَلِكَ الحافظُ.

٣- أنَّ ما علَّقهُ البخاريُّ، ولَمْ يُورده في موضعٍ آخر من الصَّحيح مثل حديث الباب، فهو لقُصُورٍ في سياقِهِ، وهو هنا تَرَدُّدُ هشامٍ في اسم الصَّحابيِّ، قاله الحافظ.

٤- أنَّ الحديث قَدْ وَصَله الإسماعيليُّ في «مستخرجه» علىٰ البخاريِّ، كما

ذكره الحافظ، فقال: حَدَّثنا الحسنُ بن سفيان، قال: حدَّثنا هِشَام بن عَمَّار. وأَخْرَجه الطَّبرانيُّ في «مسند الشَّاميِّين»، فقال: حَدَّثنا مُحمَّد بن يزيد بن عبد الصَّمد، حَدَّثنا هِشَام بن عَمَّار.

قلتُ: وفي كلٍّ مِن هاتين الطَّريقين متابعةٌ تامَّةٌ للبُخاريِّ.

ثمَّ قال الحافظ: «وأخرجه الطَّبرانيُّ في «الكبير» عن موسىٰ بن سهل الجويني، وجعفر بن محمَّد، كلاهما عن هشام، وأخرجه أبو داود في «سننه»، فقال: حَدَّثنا عبد الوَهَّاب بن نجدة، قال: حَدَّثنا بشر بن بكر، قال: حَدَّثنا عبد الرَّحمن بن يزيد بن جابر بسنده». اهـ.

قلت: وهَذِهِ متابعةٌ قاصرةٌ.

وقَالَ أَيْضًا: «أَخْرجَه أبو نُعَيم أيضًا في «مستخرجه» علىٰ البخاريِّ، من رواية عبدان بن مُحمَّد المروزي، ومِن رواية أبي بكر البَاغَندي، كلاهما عن هشام، وأَخْرجه ابن حِبَّان في «صحيحه» عن الحسين بن عبد الله القَطَّان، عن هشام.اهـ[1].

ومن هَذَا يَتبيَّنُ أنَّه قَدْ تابع البخاريَّ علىٰ روايتِهِ عن هشام بن عمَّار سبعة، هم: الحسن بن سفيان عند الإسماعيليّ، ومحمَّد بن يزيد بن عبد الصَّمد، وموسىٰ بن سهل، وجعفر بن مُحمَّد عند الطَّبرانيِّ، وعبد الله بن محمَّد، وأبو بكر البَاغندي عند أبي نعيم، والحسين بن عبد الله القَطَّان عند ابن حِبَّان، متابعةً تامَّةً، وتَابَعه أبو داود فيه متابعةً قاصرةً في شَيْخ شَيْخ هشام، وبِهَذَا ظَهَر خطأُ ابن حزمٍ في حُكمه علىٰ الحديث بالضَّعْفِ.

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١٠/ ٥٢- ٥٣).

٥- أنَّ عُلَماء الإسلام مُجْمعونَ علىٰ تَلقِّي ما في «صحيح البخاري» بالقَبُول إلَّا مَنْ شذَّ وانتقد أحاديث منه وهو مُخْطئٌ في ذَلِكَ، والصَّحيح في الأحاديث الَّتي أَوْرَدها قول البخاريِّ، كما نصَّ علىٰ ذَلِكَ غيرُ واحدٍ مِن أَئمَّة هَذَا الشَّأن.

٦- أنَّ التَّردُّدَ في اسم الصَّحابيِّ لا يضرُّ، فالصَّحابةُ كلُّهم عُدُولٌ بإجماعِ الأُمَّة، وشهادةِ اللهِ ورسولِهِ لهم بذَلِكَ.

وإذا علمتَ هَذَا، فقَدْ تَبيَّن لك أنَّ الحديثَ صحيحٌ، بل مقطوعٌ بصِحَّتِهِ، لا يقدح فيه إلَّا مُكابرٌ مريضُ القلْب، مُنقادٌ للهَوَىٰ، ومثل هَذَا لا يُقنعُه شيءٌ؛ لأنَّه قَدْ فتَح بابَ الجدل، وسدَّ بابَ العِلْم.

أمَّا دلالةُ الحديث علىٰ تَحْريم الأغاني فهي مِن ثَلَاثة مواضع:

أحدها: أنَّ قولَ النَّبيِّ ﷺ: «**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ، وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ، وَالمَعَازِفَ**»، معناه: الإخبارُ عنْ قَوْمٍ يَتَّخذونَ هَذِهِ الأَشياءَ حلالًا، ويَسْترسلون فيها اسْترسالَ المُسْتحلِّ، فتَبيَّن مِن هَذَا أنَّ هَذِهِ الأشياءَ حرامٌ، ولو كانت حلالًا لما قال: «يَسْتَحِلُّونَ»، والمعازفُ واحدةٌ منها، فلها حُكْمها، والمعازفُ هي جميعُ آلاتِ اللَّهْو والطَّرَب؛ من طبلٍ، ومزمارٍ، وطُنْبُورٍ، وعُودٍ، وكُوبةٍ، ورَبَابةٍ، وغيرها.

الثَّاني: أنَّ هَذِهِ الأشياءَ أَوْجَبتْ المسخَ والعذابَ علىٰ مَن اسْتَحلَّها، ولا يُعذِّب اللهُ إلَّا علىٰ فِعْل مُحرَّم، ولو كانت حلالًا لكان تَعْذيبُ الله للنَّاس عليها ظلمًا، واللهُ يَتعالىٰ ويَتنزَّهُ عنْ الظُّلم، قال تَعالىٰ وهو أَصْدقُ قائلٍ: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾ [الكهف: ٤٩]، وقَالَ تَعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، وقَالَ تَعالىٰ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾ [فصلت: ٤٦].

الثَّالثُ: ونَحْنُ نُلْزم مَنْ لَمْ يقُلْ بِهَذَا الحديث بما يمكن أن يكون كُفْرًا، فنقولُ:

أ- هَذَا الحديثُ صحيحٌ لا شكَّ فيه، قَدْ صحَّ علىٰ قواعد الحديث الَّتي أَسَّسها سَلَف الأُمَّة وخَيْر قُرُونِها، فإنْ قال: صحَّ عندك ولَمْ يصحَّ عندي، قيل له: إذا رَددْتَ هَذَا الحديث، فأَنْتَ ملزمٌ بأَنْ تَرُدَّ جميعَ السُّنَّة؛ لأنَّ القواعدَ الَّتي دُرس عليها هَذَا الحديث هي القواعد الَّتي دُرستْ عليها جميعُ السُّنَّة، والأئمَّة الَّذين رَوَوْا هَذَا الحديث هم الأئمَّة الَّذين رَوَوْا جميع السُّنَّة، والأئمَّة الَّذين مَحَّصوه، وتَتبَّعوا شَوَاهدَه هم الأئمَّة الَّذين مَحَّصُوا سائر السُّنَّة وتَتَبَّعُوا شَوَاهدَها، فإمَّا أَنْ تقتنعَ بقَوَاعدِهم ورواياتِهم، وتَمْحيصهم في جميع السُّنَّة، وإمَّا أن تردَّه في جميع السُّنَّة، ومَنْ ردَّ جميع السُّنَّة، أو أمرًا مجمعًا عليه منها، فقَدْ كَفَر.

ب- ومن جهةٍ أُخْرىٰ نقول: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ الَّذي أَنْزل اللهُ عليه الكتابَ والسُّنَّة، وأَخْبر عن جَمِيع المُغيَّبات الَّتي وَرَدتْ في الكتاب والسُّنَّة؛ مَاضِيها ومُسْتقبلها، أَخْبر في هَذَا الحديث: أنَّ أقوامًا مِن أُمَّته يَسْتحلُّون الزِّنا، وشُرْب الخَمْر، ولُبْس الحرير، والمَعَازف، فيَخْسف اللهُ ببَعْضهم، ويَمْسخ بعضهم قردةً وخنازيرَ.

فإن قلت: أصدقه، فقَدْ هديت ورشدت، وذاك ما نَطْلبُهُ منك كدُعَاةٍ إلىٰ الحقِّ.

وإن قلت: لا أصدق بما وَرَد في هَذَا الحديث، وكذَّبته، فقَدْ كَذَّبتَ جميعَ الأخبار الواردة في السُّنَّة؛ لأنَّ الَّذي جاء بِها واحدٌ، والله تَعَالىٰ قَدْ ذمَّ أَهْل الكتاب بأنَّهم يؤمنون ببعض الكتاب، ويَكْفرون ببعضٍ، وحَذَّرنا مِن صِفتهم، وأَوْجَب علينا أن نؤمنَ بكلِّ ما جاء به الرَّسُولُ ﷺ؛ لأنَّ الرَّدَّ لبعضِهِ ردٌّ لكُلِّه، نعوذُ بالله مِن ذَلِكَ.

ج- ومِن جهةٍ ثالثةٍ نقولُ: قَدْ أخبرَ النَّبِيُّ ﷺ أنَّ اللهَ قَدْ عَذَّب أقوامًا

بِاسْتِحْلالِهِمْ لهَذِهِ الخصال الأَرْبع، فهل تقولُ أنَّ اللهَ قَدْ عَذَّبَهمْ علىٰ مُحرَّمٍ أم لا؟ فإن قلت: نَعَمْ، فذاك ما نريد، وقَدْ ألزمت بتَحْريم الأغاني والمعازف. وإنْ قلتَ خلاف ذَلِكَ، فقد اعتقدتَ أنَّ اللهَ عَذَّبَهمْ ظُلمًا، ومَنِ اعْتقَد ذَلِكَ كَفَرَ.

د- أمَّا ابن حزمٍ فهو بشرٌ يُخْطئ، ولَمْ يَظْهر له ما ظهر لك، ولو كان حيًّا وظهر له صِحَّة الحديث، لقال به بلا شكٍّ.

ولَوْ لَمْ يكن في تَحْريم الملاهي من السُّنَّة إلَّا هَذَا الحديث لَكَفىٰ، فكيف وقَدْ وَرَدتْ في ذَلِكَ أحاديثُ كثيرةٌ، ولكن لا يَخْلو كثيرٌ منها عن مقالٍ، وضعفٍ مقاربٍ، وهي بمَجْموعها تكون دليلًا قطعيًّا، وحُجَّةً ثابتةً لا يَجْرؤ علىٰ مُخَالفتها إلَّا مَنْ أعمىٰ اللهُ بَصِيرتَه، وطَمَس قَلْبه، فَانْقَاد للهوىٰ، وأَعْرَض عن الهدىٰ.

وها أنا أَسُوقُ لك الأحاديثَ الواردةَ في ذَلِكَ، مَعَ الكَلام علىٰ أَسَانيدها، فأقولُ:

الدَّليل الثَّاني من السُّنَّة:

رَوَىٰ أبو داود الطَّيالسي في كتابِهِ الَّذي رَتَّبه الشَّيخ أحمد عبد الرَّحمن البنَّا، الشَّهير بـ«السَّاعاتي»، (وَهُوَ والد حَسَن البَنَّا مُؤسِّس الدَّعوة الإخوانيَّة بمصر) تحت باب: «التَّرهيب من المعاصي»، فقال[1]: «حَدَّثنا أبو دَاود، قال: حَدَّثنا جَعْفَرُ بنُ سُليمانَ، قال: حَدَّثنا فَرْقَدٌ، عَنْ عَاصِم بن عمرو البَجَلي، عن أبي أُمَامَة رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «يَبِيتُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَىٰ طُعْمٍ وَشُرْبٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ فَيُصْبِحُونَ قَدْ مُسِخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ وَلَيُصِيبَنَّهُمْ خَسْفٌ وَقَذْفٌ حَتَّىٰ يُصْبِحَ النَّاسُ فَيَقُولُوا: خُسِفَ اللَّيْلَةَ بِبَنِي فُلَانٍ وبَنِي فُلَانٍ، وَخُسِفَ اللَّيْلَةَ بِدَارِ فُلَانٍ

(١) «منحة المعبود في ترتيب مسند الطَّيالسيّ أبي داود» للشَّيخ أحمد عبد الرَّحمن البنَّا، الشَّهير بالسَّاعاتي (٢/ ٥٧) رقم الحديث (٢١٦١).

خَوَاصَّ وَلَيُرْسِلَنَّ عَلَيْهِمْ حَاصِبًا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ كَمَا أُرْسِلَتْ عَلَىٰ قَومِ لُوطٍ، عَلَىٰ قَبَائِلَ مِنْهَا، وَعَلَىٰ دُورٍ، وَلَيُرسِلَنَّ عَلَيْهِمْ الرِّيحَ العَقِيمَ الَّتِي أَهْلَكَتْ عَادًا، عَلَىٰ قَبَائِلَ فِيهَا، وَعَلَىٰ دُورٍ، بِشُرْبِهم الخَمْرَ، وَلُبْسِهِمْ الحَرِيرَ، وَاتِّخَاذِهِمْ القَيْنَاتِ، وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا، وَقَطِيعَتِهِمْ الرَّحِمَ»، وَخَصْلَةٌ نَسِيَها جَعْفرٌ»[1].

الكَلَام علىٰ سَنَد الحديث:

قُلْتُ: جَعفَرُ بنُ سُلَيمانَ الضَّبعِيُّ الحرَشِي البَصرِيُّ أَبُو سُلَيمانَ، قَال ابنُ أَبي حاتِم فِي تَرجَمتِه: «حَدَّثَنا عبدُ الرَّحمَنِ، أَنْبأَنَا ابنُ أَبِي خَيثَمةَ فِيمَا كَتبَ إِلَيَّ قَال: سَأَلتُ يَحيَىٰ بنَ مَعِينٍ عَن جَعفَرِ بنِ سُلَيمانَ الضَّبعِيِّ، فَقَال: ثِقَة».

وَرَوىٰ بِسَنَده إِلىٰ أَحمدَ بنِ حَنبَل قَال: «جَعفَرُ بنُ سُلَيمانَ الضُّبعِيُّ لَا بَأسَ بِه.

فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ سُلَيمانَ بنَ حَربٍ يقُولُ: لَا يُكتَبُ حَدِيثُه!

فَقَال: حمَّادُ بنُ زَيدٍ لَم يَكُن يَنهَىٰ عَنهُ، إِنَّما كَانَ يَتشَيَّع، وكَانَ يُحدِّث بِأحادِيثَ - يَعنِي فِي فضل علِيٍّ - وَأَهلُ البَصرَةِ يغْلُونَ فِي علِيٍّ ﷺ، وَعامَّةُ أَحادِيثِهِ رقَائِق، رَوىٰ عَنهُ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِيٍّ»[2].

فَتبَيَّن أَنَّ جَعفرَ بنَ سُليمَانَ لَا يَرُدُّ حَدِيثُه إِلَّا إِذَا كَان فِيما يُؤَيِّدُ بِدعَتَه، وَكذَلِك حكم الأَئِمَّةُ فِي المُبتَدِع المَأمُون، لَا يَرُدُّون حَدِيثَهُ إِلَّا إِذَا كانَ مُؤَيِّدًا لِبدعَتِه، ويَقبلُونهُ فِيما سِوَىٰ ذَلِك، واللهُ أعلمُ.

أَمَّا فَرقدٌ السَّبخِيُّ فقدْ روىٰ ابنُ أَبي حاتم عَن أحمدَ: «أَنَّ فَرقَدًا السَّبخِيَّ

---

(١) أخرجه الطَّيالسيّ في «مُسنَدِه» (٢/ ٤٥٦) (١٢٣٣)، ط. دار هجر، بتحقيق الدُّكتور محمد بن عبد المحسن التُّركي. وانظر: «تحريم آلات الطَّرب» للعلَّامة الألباني (ص ٦٧).

(٢) انظر: «الجرح والتَّعديل» لابن أبي حاتم الرَّازيّ (٢/ ٤٨١ المعارف العُثمانيَّة).

رجُلٌ صَالحٌ لَيسَ بِقَويٍّ فِي الحَدِيث»[(١)].

قُلتُ: ومِثلُ هؤلاءِ لا يُطرَحُ حديثُهم، بل يَكونُ مُقَاربًا يَرتفِعُ بالشَّواهِدِ إلىٰ درَجةِ الحسَنِ، واللهُ أَعلمُ.

وهذا الحديثُ بِالذَّاتِ يَشهدُ له الحديثُ المَاضي المَروِيُّ في صَحِيح البُخَارِي، لِأنَّ مَعناهُما مُتقارِبٌ، فكلاهُما أَفادَ: أنَّ قومًا يُخسَفُ بِهم في آخِر الزَّمانِ، وأقوامًا يُمسَخون قِردةً وخنازيرَ، وزادَ حديث الطَّيالسي: أنَّ قومًا يُرمون بالحِجارةِ، وهذا يُشبِهُ دَكَّ العَلَم - أَي: الجَبَل - عَلىٰ القَومِ الَّذين يَبيتُون إِلىٰ جَنْبِهِ، فَيُصبحُون وَقَد وَضَع اللهُ العَلَمَ علَيهِم، ولعلَّهم غيرُهم، فالخسفُ سيكونُ متعدِّدًا، وزادَ أيضًا: «بِتَسْلِيطِ الرِّيحِ عَلَىٰ قَوْمٍ»[(٢)].

أَمَّا الأَسبابُ فَقد اتَّفقَ الحَديثَانِ عَلىٰ ثَلاثَةٍ مِنهَا، هِيَ: «لُبسُ الحَريرِ، وَشُربُ الخَمرِ، وَاتِّخاذُ القَينَات - أي: المُغَنِّيات».

وَانْفَرَد حَديثُ البُخارِي بِخَصلَة «الزِّنا».

وَانفَردَ حَديثُ أَبِي دَاودَ الطَّيالِسِي بِاثْنَتينِ هِي: «أَكلُ الرِّبا، وَقَطيعَةُ الرَّحِم».

وَلعلَّ الخَصلَةَ الَّتي نَسِيهَا جَعفرُ هِي خَصلَةُ «الزِّنا»، المَذكُورَة فِي حَديثِ البُخارِي.

وفِي تَسمِيَةِ المُغنِّياتِ بِالقَينَاتِ، - والقَينةُ في اللُّغةِ: هيَ الجاريةُ المملوكةُ -؛ نُكتةٌ عَجيبةٌ:

---

(١) انظر ترجمته في: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم الرازي (٧/ ٨١- ٨٢).

(٢) أي: زَاد حَديث الطَّيالسيّ: «وَلَيُرسِلَنَّ عَلَيْهِمْ الرِّيحَ العَقِيمَ الَّتِي أَهْلَكَتْ عَادًا، عَلَىٰ قَبَائِلَ فِيهَا، وَعَلَىٰ دُورٍ...».

وَهِي: أنَّ هؤلاءِ المُغنِّياتِ مملُوكات ومُستعبدَات للشَّيطانِ والهوىٰ؛ لذَلِكَ سُمِّينَ قَيناتٍ.

وَقَد جاءَ ذِكرُ وُقوعِ الخَسفِ في آخِرِ الزَّمانِ في أَحَادِيثَ كثيرةٍ وصحيحةٍ، ومنها حديثٌ رواهُ التِّرمذيُّ في «سُننه» فقال: «بابُ ما جاءَ في الخسْف».

فَقالَ: «حَدَّثنا بُندَارٌ قَالَ: أَخبَرنَا عَبدُ الرَّحمَن بنُ مَهدِي، قَال: أَخبَرنا سُفيانَ، عن فُرات القَزَّاز، عَن أَبي الطُّفَيل، عَن حُذَيفَة بنِ أَسِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتذَاكَرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَرَوْا عَشْرَ آيَاتٍ: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَالدَّابَّةَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ، تَحْشُرُ النَّاسَ، فَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا»[1].

ثُمَّ سَاقَ لِلحَديثِ عدَّةَ طُرقٍ، وَقَالَ في آخِرِهَا: وفِي البَابِ عَن عَليٍّ، وأَبِي هُريرَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَصَفِيَّة، وهَذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

قُلتُ: وَهُو كمَا قالَ التِّرمِذيُّ، فَرِجالُه كُلُّهم رِجالُ الصَّحِيحَيْن وَهُم: مُحمَّدُ بنُ بشَّارٍ بُندارٌ، وعَبدُ الرَّحمنِ بنُ مَهدِي، وسُفيانُ هُو الثَّورِي، وَهَؤلاءِ كُلُّهم أَئِمَّة عِظامٌ في هَذَا الشَّأنِ، وَفُراتٌ القَزَّازُ أَيضًا مِن رِجالِ الصَّحِيحَين، أمَّا أَبو الطُّفَيل، وحُذَيفَةُ بنُ أَسيدٍ فَهُما صَحابِيَّان، وبِهَذَا تَتَّضِحُ صِحَّةُ الحَدِيثِ جَيِّدًا.

الدَّلِيلُ الثَّالثُ مِن السُّنَّة:

ورَوىٰ التِّرمِذي أَيضًا حَديثًا عَن عَائشَةَ رضي الله عنها بسنَدٍ فِيه عَبدُ الله بنُ عُمرَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٣)، وأصله في «صحيح مسلم» (٢٩٠١).

العُمَرِيُّ، وهُو مُتكلَّمٌ فِيه مِن قِبَل حِفظِه، قَالتْ: قَالَ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ، وَمَسْخٌ، وَقَذْفٌ. قَالتْ: قُلْتُ: يَا رسُولَ اللهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا ظَهَرَ الخَبَثُ»(١).

وَمَعْنىٰ «القَذْف»: الرَّمْي بالحِجَارَة مِن السَّمَاءِ.

وَ«المَسْخ»: التَّحْويلُ، أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ قَومًا مِن العُصَاةِ إِلىٰ قِرَدَةٍ وَخَنازِير.

وَأَمَّا قَولُه: «إِذا ظَهرَ الخَبَثُ»، فَقدْ قَال الشَّيْخُ المُبارَكفُورِي فِي «شَرحِه عَلىٰ التِّرمِذِي»: «بِفَتح الخَاءِ والبَاء، وَفَسَّرهُ الجُمْهورُ بالفُسوقِ، والفُجُورِ، وقِيل: المُرادُ: الزِّنا خَاصَّةً، وقِيلَ: أَولَادُ الزِّنا، وَالظَّاهِرُ: أَنَّه المَعاصِي مُطْلقًا»(٢).

قُلتُ: الأَظهَرُ أَنَّه الزِّنا وَدَواعِيه، وَنَتَائجُه، فَمِن دَواعِيه: انْتِشارُ الغِنَاءِ وَالعَزْفِ، والسِّينِمَا، وَالتِّلفَاز، وَالتَّبرُّج، وَالتَّعرِّي، واخْتِلاط النِّسَاء بِالرِّجالِ في المستشفَيات وَالمَدَارِس، وَالمَعامِل، وَالمَصَانِع، حتَّىٰ لَقد أَصبَح الزِّنا مُيَسَّرَ الأسبابِ، بلْ وَتَحتَ حِمايَةِ الحُكُومَة في كَثيرٍ مِن الدُّوَلِ وَالعِياذُ بِاللهِ.

أَمَّا أَولَادُ الزِّنا فَقَد كَثُروا في مِثل هَذِهِ الدُّوَلِ، وقَد فُتحَتْ دُورُ الحَضانَة، ووُضِعتِ المُربِّيات لِأمثَالِ هَؤُلاءِ، ولَقد أَصبَح هَذَا شَيئًا مَعرُوفًا لَا يُنكَر إِلَّا عَلىٰ مَن أَنكَرَه، وهُو تأوِيلُ هَذَا الحَدِيثِ، ولَا يَزالُ في الزِّيادَةِ، واللهُ أَعلَمُ.

الدَّلِيلُ الرَّابعُ مِن السُّنَّة:

قَالَ التِّرمِذِيُّ: حَدَّثَنا عَلِيُّ بنُ حُجرٍ، قَال: أَخبَرنا مُحمَّد بنُ يَزيدَ، عَن المُستَلم بنِ سَعيدٍ، عَن رُمَيح الجذامِيِّ، عَن أَبِي هُريرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قَال رَسولُ اللهِ ﷺ:

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٥)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٨١٥٦).

(٢) «تحفة الأحوذي» (٦/ ٣٤٨ الكتب العلميَّة).

«إِذَا اتُّخِذَ الفَيءُ دُوَلًا، وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وتُعُلِّمَ العِلْمُ لِغَيرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَىٰ صَدِيقَهُ وَأَقْصَىٰ أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الأَصْوَاتُ فِي المَسَاجِدِ، وَسَادَ القَبِيلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ القَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَزَلْزَلَةً، وَخَسْفًا، وَمَسْخًا، وَقَذْفًا، وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كَنِظَامٍ بَالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعَ»، قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَدِيثٌ غَرِيبٌ»(١).

الكَلامُ عَلَىٰ سَنَدِ هَذَا الحَدِيثِ:

عَلِي بنُ حجرٍ السَّعدِي المَروزِي مِن رِجالِ مُسلم.

مُحمَّد بنُ يَزيدَ هُو الوَاسِطي أَبُو سَعيدٍ الكلَاعِي مَولَىٰ خولَانَ، تَرجَم لَه ابنُ أبي حَاتِم في المُجلَّد الرَّابع القِسم الأَوَّل رَقم (٥٦٨)، صفحة (١٢٦) ط/ الهند، ونَقلَ عن ابنِ مَعينٍ أَنَّه قال: «ثِقةٌ»، وعَن أَبيهِ أَنَّه قال: «صالحُ الحديثِ».

والمُستَلم بنُ سَعيدٍ الوَاسِطيُّ تَرجَم لَه ابنُ حَجرٍ في «التَّقريبِ»، فَقالَ: «صَدوقٌ عابدٌ ربَّما وَهِمَ»(٢).

وَرميحُ الجذَامِي، وَقِيلَ: الحِزَامِي. قَال فِيه ابنُ حَجرٍ: «مَجهولٌ»(٣).

وقال الذَّهبيُّ: «لا يُعرفُ»(٤).

فالحَديثُ ضَعيفٌ بِهَذَا الرَّجُل، ولَكنَّه صَحيحٌ بِشَواهِدِه، ولَه شَاهدٌ مِن

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٢١١)، وضعَّفه الألبانيُّ في «الضعيفة» (١٧٢٧).

(٢) انظر: «التَّقريب» (ص ٩٣٤ العاصمة).

(٣) انظر: «التَّقريب» (ص ٣٢٩).

(٤) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٤).

حَديث عَليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولكنَّهُ مُنقطِعُ السَّندِ بَين مُحمَّد بنِ عَليّ البَاقِر وَعليّ بنِ أَبي طَالبٍ، وَلكِن مَتنُ الحَديثِ أكثرُه مَحفوظٌ مِن أَحادِيثَ أُخرَىٰ، وَمَن اسْتقرَأَ الوَاقِعَ، وعَرَفَ انْطِباقَه علَيه، يَكادُ يَجزمُ بِصحَّتِه، فهَذِهِ الأُمورُ كُلُّها واقِعةٌ مُنْتشِرةٌ الآنَ وَهِي تَزيدُ في كُلِّ يَومٍ فُشُوًّا وَانتِشارًا.

شَرحُ الحَديثِ:

قَولُه: «إِذَا اتُّخِذَ الفَيءُ دُوَلًا» أَي: أنَّ الغَنيمَةَ والفَيءَ منعت مِن المُحَارِبينَ وَصَارَت تَبعًا لِلدَّولَةِ.

«وَالأَمَانةُ مَغنَمًا» أي: لَم تُحفَظْ ولَم تُصَنْ، بلْ اتَّخَذها مَن اسْتولَىٰ عَليهَا مَغْنمًا لِضعْف الإيمانِ.

«وَالزَّكاةُ مَغرمًا» أَي: غَرَامَةً بِحَيثُ يَرىٰ مَن أَدَّاها أنَّها غَرامةٌ، ولَم يَعتَقدْ أنَّها فَريضَةٌ وَواجِبٌ إسلَامِيٌّ.

وَهَذَا قَد شَاع في زَمانِنا هَذَا شُيُوعًا لَا يَقبلُّ الرَّدَّ، فالأَمانَةُ أُضيعَتْ حتَّىٰ لا تَكادُ تَجِدُ أَمِينًا، والزَّكاةُ تَحايَلَ النَّاسُ في إسقاطِها، وَسلَكوا لذَلِك طُرُقًا مُلتَويَةً فهَذَا يَرشِي فِي إسقاطِها، وهَذَا يُوزِّع غَلَّتَه مِن الحُبوب بَين أَولادِه، فَيجعلُ هَذه باسم فُلانٍ، وهَذِهِ باسم فُلان، وهَذِهِ باسمِه، ويَسترجِع صَدقَته بِطريقَةٍ شَيطانِيَّة، فَيُخفِي نَفسَه بينَ الفُقراءِ بِمُمالَأةٍ مِن رَئيسِ القَبيلَة، فَيكتُبه فَقيرًا ولَه عَائلِة، ويَكتبُ ابنَه فَقيرًا ولَه عَائلةٌ، وَزوجَتهُ أَرملَة وَلها عَائِلة، وَيأخُذ كُلّ الَّذي أَعطاهُ أو بَعضَه.

وأَمَّا قولُه: «وتُعُلِّمَ العِلمُ لِغَيرِ الدِّين» فهَذَا أكثرُ شُيوعًا، فَلا تَجدُ في زَمنِنا هَذَا مُتعلِّمًا يُريدُ بِعلْمِه وَجهَ اللهِ والدَّارَ الآخرَةِ إلَّا نَادِرًا، بل كُلُّ مُتعلِّم لا يُريدُ بِعلمِه إلَّا الشَّهادَةَ الَّتي يَتوظَّفُ بِها، حتَّىٰ صَاحِب العِلم الشَّرعِي، إنْ لَم يَكنْ مُوظَّفًا في

التَّدريس لَم يَجِد مَن يَأخُذ عَنه عِلمَه، وَلِذا فَقدْ قَلَّت بَرَكَةُ العِلْم لِفَسَاد النِّيَّة في طَلَبِه.

أمَّا قَولُه: «وأَطَاعَ الرَّجلُ زَوجتَه وَعقَّ أُمَّهُ، وأَدْنَىٰ صَديقَهُ وَأَقْصَىٰ أَبَاهُ». فهَذَا واقِع مُنتشِرٌ، فَكَم قَد سَمِعنا أنَّ فُلانًا أَخرَج أُمَّه مِن بَيتِه لأنَّها تَخاصَمَت مَع زَوجَتِه، أو ضَرَب أُمَّه لهَذَا السَّببِ، وَفُلانًا لا يُكلِّمُ أَبَاه أو يَجفُوه، وَيَصِمُه بِالجُنُونِ، وَقِلَّة العَقْل، وسَخَافَة الرَّأي، أو يَضْرِبُه ويُهِينُه، وإذَا نَظَرْتَ إلَيه وتَتبَّعتَ أَحوالَه وَجدتَهُ يَتعامَل مع النَّاس وبِالأَخصِّ أَصدقائِه مِنهُم مُعامَلةً حَسنَةً، وَيَبذُل لَهم مَعروفَه، وهَذَا مِصداقٌ لِحديثِ النَّبيِّ ﷺ.

وأَمَّا قَولُه: «وَظَهَرَتِ الأَصْوَاتُ في المَسَاجِدِ»، فهَذَا يَدلُّ علىٰ امتِهانِ المَساجِد وعَدم احْترامِها، وقَد حَصلَ في بَعضِ البُلْدانِ كَما سَمعنَا، فإنَّا للهِ وَإنَّا إليهِ راجِعُون.

وأَمَّا قَولُه: «وسَادَ القَبيلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ القَوم أَرْذَلَهم»، فهَذَا مَعناهُ أَنَّ السِّيادَةَ وَالشَّرفَ في القَبائِل، والزَّعَامَةَ العُظمَىٰ في المُجتَمعاتِ اعْتُبِرَت بِغيرِ الدِّين، فَأُعطِيتْ لِلفاسِق المُتلوِّن، وَالخبِّ الجَوَّاظِ المُتكَبِّر، المُقَارِف لِلجَرَائِم والرَّذَائِل.

وَمَعنىٰ ذَلِك: أنَّ السِّيادَة والزَّعامَة لَم تَكن مُعتبَرةً بِالعِلم والدِّينِ والمَعرِفَة والعِفَّة، كَما كانَ في الزَّمَن الأوَّل حَيثُ يَقولُ أَحدُ الصَّحابَة: كانَ الرَّجُل إذا حَفِظ سُورَة البَقرَة جَدَّ فِينا[1].

وكَما وَردَ أنَّ النَّبِي ﷺ كانَ إذا أَرسَل بَعثًا سَألَهم عمَّا يَحفَظونَ مِن القُرآنِ، فَمَن وَجدَه مِنهُم يَحفظُ سُورةَ (البَقرَة) أَمَّرَهُ عَلَيهِم[2]، وَيَشهدُ لهَذَا قَوله ﷺ في

---

(١) انظر: «مُسند أحمد» (١٢٢١٥الرسالة)، و«صحيح ابن حبَّان» (الإحسان ٣/١٩-٢٠ رقم ٧٤٤ الرِّسالة)، والحديث صحَّحه الألبانيُّ في «صحيح موارد الظَّمآن» رقم (١٢٦٨).

(٢) انظر: «سنن الترمذي» (٢٨٧٦).

الحَديثِ الصَّحِيح: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلىٰ غَيرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»(١).

وأمَّا قَولُه: «وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ»، أي: لَم يُكْرَمْ لِدينِه، وَلَا لِعلْمِه، ولَا لِسِنِّه، ولا لِشرَفِه؛ لأنَّه لَيسَ واحِدًا مِنْ هَؤلَاءِ، ولَكِنْ أُكْرِمَ خَوفًا مِن شَرِّهِ، واتِّقاءَ لِسطْوَةِ لسَانِه، أو قَلمِه، أو يَدِه، وَيشهَدُ لهَذِهِ الخَصلَة قَولُه ﷺ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ يَتَّقِيهِ النَّاسُ مَخَافَةَ شَرِّهِ»(٢).

وهَذَا وإنْ كانَ قَد وُجِد في الزَّمن الأوَّل إلَّا أنَّه قَليلٌ ونَادرٌ، أمَّا الآنَ فَقد كَثُر وَانْتَشَر.

وأمَّا قَولُه: «وَظَهَرتِ القَيناتُ وَالمَعازِفُ»، فَالقَيناتُ: المُغنِّياتُ، والمَعازِفُ: آلاتُ العَزفِ، وَهِي آلاتُ اللَّهْو والطَّرَب.

وظُهُورُها: شُيُوعُها.

والظُّهُورُ لَه مَعنيانِ: حِسِّيٌّ وَمَعنوِيٌّ؛

فَظُهورُها حِسًّا: انْتشارُها، حتَّىٰ لَا تَجدَ بَيتًا إلَّا وَفيهِ مِذياع، أو بيكَم، أو تِلفاز، أو مُسجِّل قَد جُمع فِيه جَميعُ المُغَنين والمُغنِّيات، وجَميع آلَاتِ العَزفِ الَّتي في مَشارِق الأرضِ وَمغاربِها، لَم ينْجُ من ذَلِك كَبيرٌ ولَا صَغيرٌ، ولا غَنِيٌّ ولا فَقيرٌ، ولا عَالمٌ ولا جاهلٌ، ولا ذَكرٌ ولا أُنثىٰ، ولَا رَئيسٌ ولا مَرؤُوس، الكُلُّ قد عَمَّتْهم هَذِهِ الفِتنَة إلَّا مَن عَصَمَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، فحَمَىٰ نَفسَه وَمَن تَحتَ يَدِهِ، فَكان كالقَابِض علىٰ الجَمْر.

وأمَّا ظُهورُها معنًىٰ: فَهو استيلَاؤُها علىٰ القُلُوب، وتَحكُّمُها في الضَّمائِر،

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه بنحوه البخاري (٦٠٣٢)، ومسلم (٢٥٩١)، مِن حديثِ عائشةَ رضي الله عنها.

وتَحدِيدها للاتِّجاهَات والمَصَائِر، فَهُم بِذكرِها يَلهَجُون، وَلِنَغماتِها يطربُونَ، وفِي سَبيلِها يُنفِقون، ولِأهلِها يُحبُّون ويُعظِّمونَ، ومِن أجلِها يُوالُونَ ويُعادُونَ.

وإنَّ مِن أَبرَز الأدِلَّة علىٰ اتِّصافِهم بِهَذِهِ الصِّفات، وتَعظِيمهم لِلمُغنِّين والمُغنِّيات: مَوجَةُ الحُزن الَّتي عَمَّت الكَثيرَ من النَّاسِ عِند مَوتِ مُغنِّية مَشهورَة، قَضت عُمُرَها الطَّويلَ دَاعِيةً إلىٰ الشَّيطانِ، وصَادَّةً للنَّاسِ عَن سَبيلِ الرَّحمَن، جَاهِدةً في نَشرِ المُجُونِ وَالفُجُور، حتَّىٰ نَزلَ بِها المَوتُ الَّذي أزارَها القُبُور، وأَخرَجَها مِن بَين الأموَال والقُصُور، وَالَّتي جَمَعَتها بِالهُجرِ والفُسُوق وَقَول الزُّور، وَأَقدَمها عَلىٰ عَملِها المَبثُور، فَلقَد بَكىٰ يَومَ مَوتِها أكثرُ الشَّبابِ، وَنُسجَت مِن أجلِها قَصائِدُ التَّأبينِ والمرْثِياتِ، حتَّىٰ مِن بَعض حَملَة الشَّريعَةِ وَقُرَّاءِ الكِتَاب، فَانبَرىٰ بَعضُهم لِمحارَبَة الحَقِّ جَاهِدين، وَحسرَ بَعضُهم عَن الذِّراعِ دِفاعًا عَن البَاطِل ضِد الدِّين، فَتحقَّق فِيهِم قَولُ اللهِ تَعالَىٰ: ﴿سَأَصۡرِفُ عَنۡ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلرُّشۡدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلۡغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُواْ عَنۡهَا غَٰفِلِينَ ١٤٦﴾ [الأعراف: ١٤٦].

وَلَقَدَ تَصدَّىٰ لِدَحر هَذِهِ الحَملَة المَهزُولة، وتَفرِيق هَذِهِ الفِرقَة المَخذُولَة، رِجالٌ علىٰ الدِّين يَغارُون، ولِشعَائِر اللهِ يُعظِّمون، وفي سَبيلِ اللهِ يُجاهِدُون، ولِإعلاءِ الحَقِّ يَدأَبون، وعَن مَحارِم اللهِ بِكلِّ اسْتطاعَة يَدفَعُون.

فَنسأَلُ اللهَ أَنْ يَجزِيَهم خَيرَي الدُّنيا والآخِرَة، وأنْ يَرفَع دَرجاتِهم في الجَنَّة: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّهِۦ كَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَٱتَّبَعُوٓاْ أَهۡوَآءَهُم ١٤﴾ [محمد: ١٤]، ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٦٩﴾ [العنكبوت: ٦٩].

وَمِنَ العَجيبِ - وَالعَجائِبُ كَثيرةٌ - أنَّا سَمِعْنا أنَّ بَعضَ الفَتياتِ انْتَحَرْنَ حِينَ مَاتَ المُغَنِّي المَشهورُ عَبدُ الحَلِيم حَافِظ، وهَذَا إنْ دلَّ عَلىٰ شَيءٍ فَإنَّما يَدلُّ علَىٰ فِتنَةِ النَّاسِ بِالأغَانِي وأَهلِها، وهَذَا هُو مَعنىٰ ظُهورِ القَيناتِ وَالمَعازِف حسًّا، حَيثُ اسْتولَىٰ حُبُّها علَىٰ قُلوبِهم، وامْتَزج بِدمائِهم فَصارَ الهَوىٰ مَعبُودَهم مَع اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ فإنا للهِ وَإنا إلَيه رَاجُعون.

وَلَقد سَمِعْنا أنَّ الَّذينَ حَضَرُوا جنازَةَ المُغنِّيَة المَذكُورة سَابقًا يُقَدَّرونَ بِنِصف مِليون، وحَدثَتْ يَومَ مَوتِها ضَجَّةٌ سَيطَرت عَلىٰ الأَوساطِ العَربيَّة والعَالَمِيَّة.

وهَذَا بِعكْس ما كَان عَليه المُسلِمُون في الأَزمِنَة الأُولَىٰ مِن تَعظِيم الدِّين، وحَمَلَةِ الدِّينِ، ومَن تَصَدَّىٰ لِلدَّعوةِ إلَيْه، وبَذَلَ جُهدَه في إظهَارِه؛ فَلقَد ذَكر المُؤرِّخُون أنَّه لمَّا قَدِمَ ابنُ المبارك الرَّقَّة في زَمَن الخَليفَةِ هَارُونَ الرَّشِيد انْجَفَل أَهلُ الرَّقَّة لِلقَائِه، فَنظَرت زبيدَةُ زَوجَةُ هَارونَ، فَرأتْ تِلك الحُشُود الهَائلَة، فَقالَت: مَا شَأنُ النَّاس؟ فَقيل لَها: هَذَا ابنُ المُبارك عَالِمُ خُراسان قَدِم الرَّقَّة، فَخرجَ النَّاسُ لِلقَائِه. فَقالَت لِزوجِها: هَذَا هُو الملكُ، لَا ملككم[1].

ويُروىٰ أنَّ الذَّين حضرُوا جنازة أَحمدَ بنِ حنبلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُقدَّرُون بِألفِ ألفٍ وثَلَاثِ مِئةِ أَلفٍ[2]، والَّذين حَضُروا جنَازَة ابنِ تَيميةَ عَددٌ هَائلٌ لَم يُر مِثلُه في

---

(١) ذكر ابنُ خَلِّكان في «وفيات الأعيان» (٣/ ٣٣) أنَّ هارون الرَّشيد قدم الرَّقَّة؛ فانجفل النَّاسُ خلف عبد الله بن المبارك، وتَقَطَّعت النِّعَال، وارتفعت الغَبرة، فَأَشْرَفَت أُمُّ ولد أمير المؤمنين من بُرج الخَشَب، فلما رأتِ النَّاسَ قالت: ما هذا؟ قالوا: عالم أهل خُراسان قَدِمَ الرَّقَّة، يقال له: عبد الله بن المبارك. فقالت: هذا والله الملك، لا مُلك هارون الَّذي لا يَجمعُ النَّاسَ إلَّا بِشُرَط وأَعْوَان.

(٢) انظر: «حلية الأولياء» (٩/ ١٨٠ السَّعادة)، و«مناقب الإمام أحمد» (ص ٥٥٩ هجر)، و«تاريخ الإسلام» (١٨/ ١٤٢ تدمري)، و«البداية والنِّهاية» (١٤/ ٤٢٤ هجر).

ذَلِك الزَّمان[1]، رَغم أنَّه مَات في سِجن الدَّولَة، وَالحَشدُ في جنازَته يُعدُّ مُعارَضَةً لَها في سِياسَتِها.

ولَقَدْ أَصْبَح الأَمرُ الآنَ عَلَىٰ خِلاف ذَلِك، تَموتُ مُغنيةٌ فَتَضجُّ لَها الإذاعَاتُ العَربيَّةُ والعَالَمِيَّة، ويَموتُ أَو يُقتَل أحدُ العُلماءِ الَّذين أَفنَوا أَعمارَهُم في خِدمَة الدِّينِ وَالجِهادِ في سَبيل الله، فَلا يَأسَف عَليهِ إلَّا القَليلُ، وَلا تَسمَحُ حتَّىٰ الدَّولَة الَّتي يَموتُ فيها - وهِي تَزعُم أنَّها مُسلِمَة - بِنَشرِ نبْذَةٍ عَن حَياتِه في إذاعَتِها، أو كِتابَة عَمُودٍ عَنه في إحدَىٰ جَرائِدِها، وعِندَئِذٍ يَتساءَلُ الإنسانُ: هَلْ هَؤلَاءِ مُسلِمُون حَقًّا؟!

وَمَا هَذَا إلَّا مِصداقًا لقَولِ النَّبيِّ ﷺ: «وَظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ»؛ لِأنَّ الحَديثَ وإنْ كَان ضَعيفًا في سَنَدِه، فإنَّ مَتنَه صَحِيحٌ بِشَواهِدِه، ومُشاهَدَةُ ما تَضمَّنَه مِن أَخبارٍ هِي تُعتبَر في زَمَن النَّبيِّ ﷺ وما بَعدَه بِقَليلٍ غَيبًا مَكتُومًا، ولَكِنَّه في زَمَنِنا وَاقِعًا مَعلُومًا، فَصلَّىٰ اللهُ عَلىٰ مَن لَم تَزَلْ مُعجِزَاتُه تَتجدَّد بِتجَدُّد الزَّمانِ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ.

وفِي مَعنَىٰ هَذَا مَا وَرَدَ في الحَديثِ: «إنَّ لِهَذَا الدِّين إقْبَالًا وَإدْبَارًا، وَإنَّ مِنْ إقْبَالِ هَذَا الدِّين أَنْ تَتَفَقَّهَ القَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا، حَتَّىٰ لَا يَبْقَىٰ فِيهَا إلَّا الفَاسِقُ أَوْ الفَاسِقَانِ، فَهُمَا مَقْمُوعَانِ مَقْهُورَانِ مُضْطَهَدَانِ، إنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُمِعَا واضْطُهِدَا، وإنَّ مِنْ إدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُوَ القَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا حَتَّىٰ لَا يَبْقَىٰ فِيهَا إلَّا الفَقِيهُ أَوْ الفَقِيهَانِ، فَهُمَا مَقْمُوعَانِ مَقْهُورَانِ مُضْطَهَدَانِ، إنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُمِعَا وَاضْطُهِدَا»[2].

---

(١) انظر: «العقود الدُّرِّيَّة» (ص ٣٨٦ - ٣٨٧ الفقي)، و«البداية والنهاية» (١٨/ ٢٩٦-٢٩٧).

(٢) أخرجه بنحوه الطَّبرانيُّ في «الكبير» (٨/ ١٩٨) (٧٨٠٧)، وقال الهيثميُّ في «المجمع» (٧/ ٢٦٢): «فيه عليُّ بن يزيد، وهو متروكٌ».

وفي معناهُ الحديثُ الصَّحيحُ أيضًا: «بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَىٰ لِلغُرَبَاءِ؛ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ»[1]، وفي روايةٍ: «يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ»[2].

وأمَّا قَولُهُ: «وَشُرِبَتِ الخُمُورُ»، فهذا لَا يَحتاجُ إلىٰ شَرحٍ ولا بيانٍ؛ لأنَّه أَصبَحَ في هَذَا الزَّمانِ شَاهِد عيَانٍ، وَشاهِد العيَانِ لَا يَحتَاجُ إِلَىٰ بُرهَانٍ، فَلَقد أَصبَحَ مِن شَأنِ الخَمر - الَّتي هِي أُمُّ الخَبائِث، والَّتي لَعنَ رَسولُ اللهِ ﷺ فِيهَا عَشرةً[3]، عَدَدٌ لَم يَرِدْ في غَيرِها أبدًا - أَصبَحَت تُحمَىٰ مِن دُولٍ يُقالُ: إِنَّها مُسلِمَة، تَحمِي الخَمرَ، وَتُحرَس مِن هَذِهِ الدُّول؛ لِتُباع وتُشتَرىٰ عَلنًا، وتُفتَح فِيها الخَمَّارَات، والدَّولَة حَامِيَة لَها بِحدِّها وحَديدِها، وسِياطِها وسُجُونِها، لِأَنَّ تِلكَ الدَّولَة تَعدُّ الخَمرَ مَوردًا مِن مَوارِدها الِاقتِصادِيَّة.

ولَقد انْعقَد مَجلِس الأُمَّة أو مَجلِس الشَّعب في إِحدَىٰ البُلدانِ العَربيَّة لِيبحث تَحريم الخَمْر، أي: منع بَيعه بِصُورةٍ عَلَنيَّة في ذَلِك البَلد، فتَصدَّىٰ وزير ذَلِك البَلد مُنافحًا عَن الخَمر؛ لأنَّه زعَم أنَّ الخَمر تُوفِّرُ لِاقتصادِ بلادِه سِتَّة مَلايين جُنَيه، ومِن أَجل ذَلِك فهُو لا يُريد منعها، فَإِلىٰ اللهِ نَشكو غُربةَ الإسلامِ، وإِنَّا للهِ وإِنَّا إِلَيه راجُعون.

---

(١) أخرجه مسلمٌ (١٤٥) مِن حديث أبي هُريرةَ رضي الله عنه، دون قوله: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ».

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده علىٰ «المسند» (٢٧/ ٢٣٧ رقم ١٦٦٩٠ الرسالة)، والداني في «السنن الوارد في الفتن» (٢٨٨)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٢٧٣).

(٣) أخرج الترمذيُّ (١٢٩٥)، وابنُ ماجه (٣٣٨١)، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الخَمْرِ عَشَرَةً: عَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا، وَالمُشْتَرِي لَهَا، وَالمُشْتَرَاةَ لَهُ». وقال الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٥٧): «حسن صحيح».

أمَّا قَولُه: «ولَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا»، فهَذَا قَد حصَل؛ فَكثِير مِن النَّاس لَعنوا أوَّلَ هَذِهِ الأمَّة، وزَعمُوا أنَّهم رَجعيُّون، وأنَّهم السَّببُ في تَأخُّر العَربِ عَن رَكْب الحَضارَة، ولَم يَعلم المَساكِينُ أنَّ المُسلمِين هُم أَصلُ هَذِهِ الحَضارَة، وكَم سَمعنا وسَمِعَ النَّاسُ مِن الشَّتم المُقْذع لِمن تَأسَّىٰ بالسُّنَّة وتَزيَّا بِزيِّها، ولَعنوا شَكلَه ووصفَه، فسَمُّوا المُلتَحي شَاكوشًا ومِكنَسةً بَلدِيَّة، ووصَفُوه بالقَذارَة والوَساخَة، وحَامِل جَراثِيم، ولَم يَصفوا بذَلِك إلَّا مَن تَزيَّا بالسُّنَّة، وما جاءت به السُّنَّة.

أمَّا ما جاءَ مِن عِند أَسيادِهم الغَرب فَهو الطَّيِّب وإنْ كان هُو القَذارَة، فكم رَأينا مَن يَحلِق لِحيتَه، ويُربي شارِبَه، وإبطَه، وأَظفارَه، وتوليته، ويعدُّ هَذَا تَقدّمًا، عِلمًا بأنَّ هَذِهِ هِي الوَساخَة بِعينِها، فالأَظفارُ يَأكلُ بِها، والشَّارب يَتدلَّىٰ عَلىٰ الفَم الَّذي هو مَسلك الأكل، فيَعلَق به ما يَعلقُ، والإبطُ هُو مَنفَذ الرَّوائِح، ولِهَذَا أَمرَ النَّبِيُّ ﷺ بِتعاهُد هَذِهِ الأشياءِ لِما في تَركها مِن الوساخَة.

والمُهِمُّ: أنَّهم يَستحسِنون ما جاء مِن الغَرب وإنْ كان هُو الوَساخَة، ويَستقبِحون ما جاء مِن الشَّرع، وإنْ كان هو النَّظافَة وهو الجَمالَ، وما ذاكَ إلَّا لِانعكاسِ الفِطَر، والعِياذُ بالله.

وأما قَولُه: «فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَخَسْفًا، وَمَسْخًا، وَقَذْفًا». أيْ: رَميًا بالحِجارةِ. «وآيَات تَتَابَعُ كَنِظَام بَالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعَ»، أي: فَليَنتَظروا العَذاب عِند ذَلِك بالرِّيح، كمَا حَصلَ لِقومِ عادٍ، والخَسف كما حصَل لقَارُونَ، والمَسخ كمَا حصَل لأصحَاب السَّبتِ، والقَذف كما حصل لِقوم لُوط، إلىٰ غَير ذَلِك مِن الآياتِ وأنواع العَذاب، واللهُ أعْلَمُ.

الدَّليلُ الخامسُ:

قالَ التِّرمذِيُّ: «حدَّثنا عبَّادُ بن يَعقوبَ الكُوفيُّ، قال: حدَّثَنا عبدُ الله بنُ عَبد القُدُّوس، عَن الأَعْمَشِ، عَن هِلَال بنِ يِسَافٍ، عَن عِمرانَ بنِ حُصَين رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «في هَذِهِ الأُمَّة خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَتَىٰ ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ». قالَ التِّرمذِي: «هَذَا حديثٌ غَريبٌ»[(١)].

الكَلامُ علىٰ سَند الحَديث:

قَال الحافِظُ في «التَّقريبِ»: «عَبَّاد بنُ يَعقوب الرَّواجِني: أَبو سَعيد الكُوفِيُّ، صَدوقٌ رافِضيٌّ، حَديثُه في البُخاريِّ مَقرونٌ»[(٢)].

قُلتُ: المُبتدِع إذا عُرِفَ بالصِّدق، فإنَّه لا يُردُّ حَديثُه إلَّا فيما يُؤيِّدُ بِدعتَه، ولَيس هَذَا كذَلِك، لا سيَّما وقَد رَوىٰ له البُخاريُّ.

ثُمَّ قال: «عَبدُ الله بنُ عبدِ القُدُّوس التَّميمِي السَّعدِيّ الكوفي، صَدوقٌ، رُمِي بالرَّفض، وكان أيضًا يُخطئُ»[(٣)]، ويُقالُ فيه كَما قِيل في سَابِقِه، لا سيَّما وقَد أَخرجَ له البُخاريُّ تَعليقًا.

أمَّا الأعمَش فَهو أَشهرُ مِن نارٍ علىٰ عَلَمٍ، وَلكِنَّه مُدلِّسٌ، وقَد عَنْعَن.

وأمَّا هِلالُ بنُ يِساف فَهو بِكسرِ الياءِ التَّحتانيَّة، ثُمَّ مُهملة ثُمَّ فاء، ويُقال: ابن إِساف الأَشجَعي، مَولاهُم الكُوفِيّ، ثِقةٌ، ورَمزَ له: البُخاريُّ تَعليقًا، ومُسلم،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٢١٢)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٤٢٧٣).

(٢) «تقريب التهذيب» (ص ٤٨٣-٤٨٤).

(٣) انظر: «التقريب» (ص٥٢٣).

والأربعة[١].

ومِن هَذَا يَتبيَّن أنَّ رِجالَ السَّند كُلَّهم ثِقاتٌ، وَليس فِيه إلَّا عَنعنَة الأَعمَش.

وهَذَا يَنجَبر بما للحدِيث مِن شَواهِد، فَهو صَحيحٌ لا شكَّ فيه، وهُو يُفيدُ مَفاد الحديثِ الأوَّل إلَّا أنَّه قصرَ السَّبب عَلىٰ ثَلاثة أشياءَ هِي: «ظُهور القِيَانِ والمَعازِفِ وشُرْب الخُمُور»، وقَد تقدَّم بيانُ ذَلِك بما فيهِ كِفايةٌ، واللهُ أعلَم.

الدَّليلُ السَّادسُ:

قالَ البُخاريُّ في باب: «الحِرَاب والدَّرق يَوم العِيد» مِن كِتاب العِيدَين: «حدَّثنا أحمَد، قال: حدَّثَنا ابنُ وَهب، قال: أخبرنا عَمرو، أنَّ مُحمَّدَ بنَ عبد الرَّحمن الأسَديَّ حدَّثه عن عُروَةَ، عَنْ عائِشةَ رضي الله عنها قالتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاث، فَاضْطَجَعَ عَلَىٰ الفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْر فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ! فَأَقْبَلَ عَلَيهِ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: دَعْهُمَا. فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا، وَكَانَ يَوم عِيدٍ يَلْعَبُ فِيهِ السُّودَانُ بالدَّرَقِ وَالحِرَاب، فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وإمَّا قَالَ: «تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَىٰ خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ[٢]»، حَتَّىٰ إذا مَلَلْتُ. قَالَ: حَسْبُكِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاذْهَبِي»[٣].

وفي «بابِ سُنة العِيدين لأهل الإسلَام» أوردَه مِن طريقٍ آخر إلىٰ عُروةَ عَن

---

(١) انظر: «التقريب» (ص١٠٢٨).

(٢) أرفدة: لقبٌ للحبشة، ولفظة: «دونكم» من ألفاظ الإغراء، وحذف المُغْرَىٰ به، وتقديره: عليكم بهذا اللَّعب الذي أنتم فيه.

(٣) أخرجه البخاري (٩٤٩-٩٥٠)، ومسلم (٨٩٢).

عَائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وفيهِ: «دَخَلَ أَبُو بَكْر وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الأَنْصَار تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الأَنْصَارُ يومَ بُعَاثَ[1]، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ. فَقَالَ أَبُو بَكْر: الشَّيْطَانِ في بَيْتِ رَسُولِ الله ﷺ؟! وَذَلِكَ في يَوم عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا بَكْر، إِنَّ لِكُلِّ قَوْم عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا»[2].

الكَلامُ عَلىٰ هَذَا الحَديث:

قَولُ عَائشةَ: «فَانتهرَني»، مِن النَّهر، وَهُو الزَّجرُ.

قَولُه: «مِزمارَة الشَّيطان» وفي رِوايَة: «مزامِير الشَّيطان»، قَال الحافِظ في «الفَتْح»: «بِكسرِ المِيم يَعني الغِناء أو الدُّف؛ لأنَّ المِزمارَة أو المِزمارَ مُشتَقٌّ مِن الزَّمر، وهُو الصَّوت الَّذي لَه الصَّفير، ويُطلق علىٰ الصَّوت الحَسن، وعَلىٰ الغِناء، وسُمِّيَت به الآلَة المعروفة الَّتي يُزمر بِها، وإِضافتُها إلىٰ الشَّيطانِ مِن جِهة أنَّها تلهي، فقَد تَشغلُ القَلب عن الذِّكر ... قَال القُرطُبيُّ: المَزمور: الصَّوت، ونِسبتُه إلىٰ الشَّيطان ذمّ علىٰ ما ظهر لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[3].

ثمَّ قال الحافظ: «قولُه: «دَعهُما»، زادَ في رِواية هِشام: «يَا أَبَا بَكْر، إِنَّ لِكُلِّ قَوم عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا» ففيهِ تَعلِيلُ الأمرِ بِتركِهما، وإِيضاحُ خِلاف ما ظنَّه الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أنَّهما فَعلتَا ذَلِكَ بِغير عِلْمِه ﷺ، لِكونِه دخل فوَجدَه مُغطًّىٰ بِثوبِه، فظنَّه نائمًا، فتَوجَّه له الإِنكارُ علىٰ ابْنتِه من هَذِهِ الأَوجه، مُستصحبًا لِما

(١) «تَقاولَت الأنصارُ»: أي: بما قاله كلُّ فَريق من فخرٍ بنفسِه، أو هجاءٍ لغيره. وبُعاث: حصن وقع عنده مقتلة عظيمة بين الأوس والخزرج في الجاهلية.

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢).

(٣) «فتح الباري» (٢/ ٤٤٢).

تَقرَّر عِنده مِن مَنع الغِناء واللَّهو، فبَادَر إلىٰ إنكَار ذَلِك، قيامًا عن النَّبيِّ ﷺ بذَلِك، مُستندًا إلىٰ ما ظَهرَ له، فأوضَح له النَّبيُّ ﷺ الحالَ، وعرَّفهُ الحُكمَ مَقرونًا ببيان الحِكمةِ بأنَّه يَوم عِيدٍ، أي يوم سُرور شرعيّ، فَلا ينكرُ فِيه مِثلُ هَذَا، كَما لا يُنكرُ في الأَعراسِ»[1].

قُلتُ: مِن القواعِد الأُصوليَّة أنَّه إذا تَعارضَ خاصٌّ مع عامٍّ خصّصَ مِن أَفراد العُموم ما تَناولَه ذلك الخاصُّ، وبَقيَ ما عَداهُ ممَّا تَناوَله لَفظ العُموم مَشمولًا بالحُكم الأصلِيِّ، مِثالُ ذَلِك قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، خُصِّص منه الوَالدُ فَلا يُقتلُ بِالوَلَد، والمُسلمُ فَلا يُقتلُ بالكافِر، والحرُّ فلا يُقتل بالعَبد، وبَقيَ مَا عدا ذَلِك، فَلا يُقالُ: إنَّ مَنعَ القِصَاص في هَذِهِ الثَّلاثة مُبطلٌ لحُكم القِصاص بالكُلِّيَّة، ومِثل ذَلِك يُقال في الغِناء واللَّهو.

فإباحَةُ الغِناء والدُّفِّ في الأعيادِ والأَعراس علىٰ هَيئةٍ مَخصوصَة، وبصِفةٍ مَخصوصةٍ، لا يكونُ مُبيحًا للغِناء بِجميع أنواعِه واللَّهو بِجميع آلاتِه، وهَذَا لا يَقوله إلَّا جَاهلٌ أو مُكابرٌ.

ولهَذَا قال الحَافظُ ابن حَجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واستدلَّ جماعةٌ مِن الصُّوفيَّة بحدِيثِ البابِ علَىٰ إباحَةِ الغِناءِ وسماعِه بآلةٍ وبِغير آلةٍ، ويَكفي في ردِّ ذَلِك تَصريحُ عَائشةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا في الحَديث الَّذي في الباب بعدَه بِقولِها: «وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ»، فنفَت عَنهما مِن طَريق المَعنىٰ ما أَثْبته لَهما باللَّفظ؛ لأنَّ الغِناءَ يُطلقُ علىٰ رَفع الصَّوت، وعَلىٰ التَّرنُّم الَّذي تُسميهِ العَربُ النَّصْبَ، بِفتح النُّون وسُكون المُهملَة، وعلىٰ

(١) «فتح الباري» (٢/ ٤٤٢).

الحِداء، وَلا يُسمَّىٰ فاعِله مُغنِّيًا، وإنَّما يُسمَّىٰ بذَلِك مَن ينشد بِتمطِيط وتكسِير، وتَهيِيج وتَشويق، بِما فِيه مِن تَعريض بالفَواحش أو تَصريح.

قال القُرطُبيُّ: «ولَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَينِ»، أي: لَيستَا ممَّن يَعرف الغِناءَ، كما يَعرفه المُغنِّيَاتُ المَعرُوفات بذَلِك، وهَذَا مِنها تَحرُّز عَن الغِناء المُعتاد عند المُشتهِرين به، وهُو الَّذي يُحَرِّك السَّاكن، ويَبعثُ الكَامِن، وهَذَا النَّوعُ إذا كان في شِعْر فِيه وَصف محاسن النِّساء والخَمر وغَيرهما مِن الأمُور المُحرَّمَة لا يختلفُ في تَحريمه». اهـ[1].

فتبيَّن مِن هَذَا: أنَّ الغِناءَ يُطلقُ ويرادُ به رَفع الصَّوت بتكِسير وتَمطيط، فَيدخلُ في حداء الإبلِ، وتَسكين الأطفالِ، وغِناء الحُجَّاج، والتَّرنُّم بالشِّعر، وقِراءة القُرآن، وما أشبَه ذلك، وعلىٰ هذا فإنَّ غِناء الجارِيتَين ممَّا يُطلق عَليه اسم الغِناء لُغةً، ولَيس مِن الغِناء المَعروف، أمَّا الغناءُ المعروفُ الَّذي وَرد في الشَّريعة ذمُّه والوَعيد علَيه، والعِقابُ لِفاعلِه، فهو ما كَان فيهِ وَصفٌ للنِّساء، والحُبّ وتَهيِيج للشَّهوةِ، وإغراء بالفاحشةِ، وكلُّ الأغانِي اليوم مصبوغة بِهَذِهِ الصِّبغةِ، علىٰ هَذَا فإنَّها ممَّا لا يُختلفُ في تَحريمِه.

قال العينيُّ في كتابِه «عُمدةِ القَاري شَرح صَحيح البُخاري»: «قالَ القُرطبي: أمَّا الغناءُ فلا خِلافَ في تَحريمِه، لأنَّه مِن اللَّهو واللَّعب المذمُوم بالاتِّفاقِ، فأمَّا ما يَسلمُ من المُحرَّمات فَيجوزُ القَليلُ منهُ في الأعراسِ والأعيَادِ وشِبْههما، ومَذهب أبي حَنيفة تَحريمه، وبِه يَقول أهلُ العِراق، ومذهَب الشَّافعي كَراهتُه، وهو المَشهور من مذهب مَالك».

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٤٤٢).

قلتُ: سيأتي ما يَدلُّ علىٰ أنَّ الشَّافعيَّ ومالكًا يَقولان بتحريمِه.

إلىٰ أنْ قالَ: «وقالَ بَعض مشايخنا: مُجرَّد الغِناء، والاستماع إلَيه مَعصيَة، حتَّىٰ قالُوا: استماع القُرآن بالألحَان مَعصيَة، والتَّالي والسَّامِع آثمان، واستدلُّوا في ذَلِك بِقولِه تَعالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] الآيَة»[(١)].

قُلتُ: قَد تَقدم بأنَّ الغِناءَ هو مُجرَّد رَفْع الصَّوت بتكسِير وتَمطِيط، والنَّتيجَة تَختلِفُ باختلافِ الكَلام المُتغنَّىٰ به، وما يَعكسُه مِن آثارٍ ونتائِجَ سَيِّئةٍ أو حَسنَةٍ، والحُكمُ يَترتَّبُ علىٰ ذلك:

١- فإنْ كانَ الكَلام المُتَغَنَّىٰ بِه في وَصف الحَرب، وكانَت الحرْب في نُصرةِ الحقِّ ودَحضِ الباطِل - كانَ التَّغنِّي به حقًّا، ومِن هَذَا القَبيل أشعارُ حسَّانَ بنِ ثَابتٍ، وعَبدِ الله بنِ رَواحةَ، وكعْبِ بنِ مالكٍ، ولهَذَا قال النَّبيُّ ﷺ لِحسَّان: «اهْجُهُمْ وَرُوحُ القُدُس مَعَكَ»[(٢)].

٢- وإنْ كانَ الكلامُ المُتغنَّىٰ بِه يَصفُ الخُدودَ والقُدُود، ويَذكُرُ العِشق والوَصل والصُّدُود، بِما يَستثِير الغَرائِزَ الكَامِنةَ، ويُوقِظُ الشَّهوات النَّائِمةَ، وَيُنبِّه القُلوبَ الغافِلَة، بِما يَدفعُها للحَرام، والوُقوع في الآثَام؛ كَان حَرامًا.

٣- وإنْ كانَ الكَلام يُثيرُ النَّشاطَ، وينفضُ عَن المُتغنَّىٰ بِه الكَسَل، ولَم يَكُن فيه تَعريضٌ بأحَد، وَلا وَصفٌ لِمحرَّم، كَحِداء الإبل؛ وكما جاء في الحَديث الصَّحِيح: «يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقًا بالقَوَارِير»[(٣)]- ومِثل ذَلِك الأَغانِي المُهذَّبَة،

---

(١) انظر: «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (٦/ ٢٧١ الفكر) عند شرحه لهذا الحديث (غناء الجاريتين).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦١٥٣)، ومسلمٌ (٢٤٨٦) من حديث البراءِ ﷺ، بلفظ: «اهْجُهُمْ -أَوْ قَالَ: هَاجِهِمْ- وَجِبْرِيلُ مَعَكَ».

(٣) أخرجه البخاري (٦١٤٩)، ومسلم (٢٣٢٣) من حديث أنس بن مالك ﷺ، و«أنجشة»: غلامٌ أسودُ

والمُسكِّنَة، كَغناء النِّساء في أَراجِيح الأطفَال، وغِناء الأمِّ الْوَالِهَة لِوحيدِها الغَائب بما يُسكِّن عنها لَوعَة الفِراق، وكَمَدَ البُعد، كانَ مُباحًا.

٤- وإنْ كانَ الكَلام المُتغنَّىٰ به يُثير الخَشيَة مِن الله، والحُبّ لجَلالِه، ويُرغِّب فيما عِنده مِن جنَّته وثَوابه، ويُرهّب ممَّا عِنده من نَارِه وعِقابه، أو يُفيدُ عِلمًا نَافعًا، أو يُعينُ علىٰ حِفظِه؛ كان مُستحبًّا، ما لَمْ تَصحبْه آلَةٌ، أو رَقصٌ، أو خُروجٌ عن الآدابِ الشَّرعيَّة، أو تُغني امرَأة رِجالًا ليَتلذَّذُوا بِصوتِها، فإنْ صَحِبه شَيءٌ مِن ذَلِك انْقلبَ الحَلال حَرامًا.

أمَّا الأناشِيدُ فَهِي حَرامٌ لِكونِها بِدعَةٌ، والصُّوفيَّة تَتعبَّد بِها، فلذَلِك نَقولُ: إنَّ الأناشِيدَ حرامٌ، وَوَصْفُها بالإسلاميَّة وَصفٌ باطِلٌ.

٥- أمَّا القُرآن فَلا يُؤثِّر إلَّا الخَشيَة مِن اللهِ؛ لِذَا كانَ التَّغنِّي به مَطلُوبًا وفاعِلُه مُثابًا، ولَولَا ذلك ما أَثنَىٰ النَّبِيُّ ﷺ علَىٰ أَبي مُوسىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقولِه: «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»[1].

فكانَ مِن لَازم ذَلِك أنَّ صَوت أَبي مُوسىٰ مَحبوبٌ إِلىٰ اللهِ، كَما كانَ صَوتُ داودَ بالزَّبُور إذَا رَتَّلها مَحبوبًا إلىٰ اللهِ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يُثني إلَّا عَلىٰ ما كانَ مَحبوبًا إلىٰ الله، واللهُ - جَلَّ وَعَلَا - لَا يُحبُّ إلَّا ما كانَ مَشروعًا ومَرضيًّا لَديهِ،

=

حبشيٌّ، كان مَملوكًا للنَّبِيِّ ﷺ، يُكنَّىٰ أبا مَارية. «رُوَيْدَكَ»: اسمُ فِعل بمعنىٰ: أَمْهِل وارفُق. وقيل: معناها: كفاك. «بالقَوَارِير»: جمع قَارُورة؛ سُمِّيت بذلك لاستقرار الشَّرَاب فيها، وكُنِّيَ بذلك عن النِّسَاء لضعف بِنيتهن ورِقَّتهنَّ ولَطافتهنَّ، فَشُبِّهن بالقوارير مِن الزُّجَاج.

(١) أخرجه مسلم (٧٩٣) من حديث أبي موسىٰ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والمعنىٰ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَّه حُسن الصَّوْت وحَلاوة نَغْمتِه بصوت المِزْمار. وداود هو النَّبِيُّ عليه السَّلام، ويُضرب به المَثل في حُسن الصوت بالقراءة.

ولهَذَا جَاء في الحَديث: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّىٰ بِالقُرْآنِ»[(١)].

ولَكن هَذَا الحُكم يَتمشَّىٰ إذا كان الصَّوتُ الحَسن طَبعًا للإنسانِ، أمَّا إذا كانَ مُتكلَّفًا فإنَّه يَكونُ مَكروهًا، وقد يَبلغُ إلىٰ حدِّ التَّحريم إذا جَعل القُرآن خَاضعًا لِلنَّغماتِ المُوسيقِيَّة ومُنساقًا مَعها، بل قَد يَصلُ إلَىٰ حَدِّ الكُفر إذا كانَ اسْتخفافًا بالقُرآنِ وحَطًّا مِن قَدرِه، واللهُ تَعالىٰ يَقولُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَآ﴾ [فُصِّلتْ: ٤٠].

والإلْحادُ: هُو المَيلُ بالقُرآن عَمَّا أُنزِلَ مِن أَجلِه بأيِّ صُورةٍ كانَتْ.

وقَد ظَهرَ مِن هَذَا أنَّ الحُكمَ يَرتبطُ بماهِيَّة الكَلام المُتغنَّىٰ به، ومَا يَعكسُه مِن آثارٍ علىٰ العُقولِ والأجسَامِ.

وعَلىٰ هَذَا؛ فإنَّ مَا غَنَّته الجارِيتان لَيس مِن النَّوع المُحرَّم، بلْ مِن النَّوع المُباح، لا سيّما وهُو مِن جَوارٍ صِغارٍ، بلْ قَد أَخذ السَّلفُ تَحريمَ الغِناء مِن هَذَا الحَديث، وجَعلُوه مِن أَجل ذَلِك مِن أدلَّة تَحريمِه، وذَلِك مِن قَول أَبي بَكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في هَذَا الحَديث: «أَمزامِير الشَّيطانِ في بيتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟!».

وَقد أَقرَّه رسولُ الله ﷺ علىٰ هَذِهِ التَّسميَة.

والإقرارُ: هو أَحَد مَصادر التَّشريع الثَّلاثَة الَّتي هي: القَول، والفِعل، والإقرَار.

ولَو كانَ أبو بَكر قَد وَضَع هَذِهِ التَّسميَةَ في غَير مَوضعِها لَأنكرَ عَليهِ النَّبيُّ ﷺ، فلمَّا سَكتَ عَنهُ عُلِمَ مِن ذَلِك أنَّها تَسميَةٌ حَقٌّ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ لا يُقرُّ إلَّا علىٰ الحَقِّ، ولَكن ظنَّ أَبو بَكر أنَّ هَذَا مِن المَمنوع، فأخبَره النَّبيُّ ﷺ أنَّ الأَعيادَ

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٥٠٢٤)، ومسلمٌ (٧٩٢)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

يُسمح فِيها بشَيءٍ مِن اللَّهو الَّذي لَا يَضرُّ مِثلَ هَذَا، واللهُ أعلَم.

وفي هَذَا الحَديثِ أيضًا إقرارُ النَّبيِّ ﷺ لِلحَبشَة عَلىٰ اللَّعب بالحِرَاب والدَّرقِ في المَسجد، وذَلِك مِن عُدَّة الحَرب، ومِن القوَّة الَّتي أمر اللهُ بِها في قوله: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠].

ولَيس مِن اللَّهو المَمنوع، ولهَذَا أُبيحَ في المَسجدِ كما كَان النَّبيُّ ﷺ وخُلفاؤُه الرَّاشِدون يَبعثون الجُيوش مِن المَسجدِ.

وقد شَغَّب قومٌ ممَّن قَصرَت أفهامُهم عن المَقاصد الشَّرعيَّة والقَواعد الأُصوليَّة بِهَذَا الحَديث، وظَنُّوا أنَّه يَكفي للاسْتدلَال به علَىٰ جَواز الغِناء بأيِّ صُورةٍ كانَت، وعَلىٰ أيِّ كَيفيَّة كانَت.

وسَأُلخِّصُ الإجابَة علىٰ الشُّبَه الَّتي استنَد إلَيها هَؤلاءِ فِيما يأتي فَأَقولُ:

١- إنَّ نَوعَ الشِّعر المُتغنَّىٰ به في هَذَا الحَديث لَم يكنْ مِن الشَّيء المَمنوع، فقدْ أفَادَ الحَديثُ أنَّه مِن شِعر يَوم بُعَاث، وأشعَار الحُروب مَروِيَّة ومُتداوَلة في زمَن النَّبيِّ ﷺ والأزمِنة الَّتي بَعده، حتَّىٰ اليَوم، لَم يُنكرْ ذَلِك أحدٌ، وقَد سَمِعَ النَّبيُّ ﷺ الشَّيءَ الكَثير من ذَلِك، بل أثنىٰ علىٰ ما كانَ في نُصرةِ اللهِ وَرسُولِه، فَقالَ لِحسَّان: «**اهْجُهُمْ وَجِبرِيلُ مَعَكَ**»(١)، وقالَ: «**اللَّهُمَّ أيِّدْه بِرُوح القُدس**»، ولمَّا أنكرَ عُمر بنُ الخطَّاب رضي الله عنه علىٰ حسَّان إنشادَ الشِّعر في المَسجد؛ قالَ حسَّانُ: «قَد أنشدتُه في المَسجدِ، وفِيه مَن هُو خَير مِنك. فَسكَتَ»(٢).

٢- أنَّ الغِناءَ مِن جَوارٍ صِغار، ومِثل هَذَا يُتسامح فيهِ لأنَّهن لَسْنَ مُكلَّفات،

(١) أخرجه البخاري (٦١٥٣)، ومسلم (٢٤٨٦)، مِن حديث البراءِ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢١٢)، ومسلم (٢٤٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ولاسيّما إذا كانَ في مِثْلِ هَذِهِ المُناسبةِ، وبِمِثْل هَذَا الشِّعر.

٣- وقد كَان هَذَا في يَوم عِيد، والأعيادُ يُشرع فِيها الانْبِساطِ أكثَر مِن غَيرها، لأنَّها تَأتي بَعد كدِّ النُّفوس في العِبادة فيَحصل بالانْبِسَاط تَرْويح عَلىٰ أهل النُّفوس المَكدُودة، أمَّا أَصحابُ الأَروَاح العَالِيَة الَّذين يَرتَاحُون لِلعِبادَة فلا يَحتاجُون إِلىٰ ذَلِك، وَمن هَذَا القَبِيل قَول النَّبِي ﷺ: «قُمْ يَا بِلَالُ فَأَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ»[1].

٤- تَحْرِيمُ الغِناء ثَابتٌ بِالكِتاب والسُّنَّةِ ثُبوتًا لَا شَكَّ فِيه، وهو عامٌّ، والتَّرخِيص خاصٌّ، وإِذَا تَعارَض عامٌّ وخاصٌّ خُصِّص مِن العُموم مَا أَخرَجه الخاصُّ، وبَقِيَ مَا عَداه داخِلًا في حَيِّزِ العُموم، ولهَذَا نَقُول بِجَواز الغِناء والضَّربِ بالدُّفِّ في الأَعيادِ وَالأعرَاس، وعِند قُدومِ الغائِب، ما لَم يَكنْ في ذَلِك إغْراءٌ بِفاحِشَة، أو تَهيِيج علىٰ مُحرَّم.

٥- ويُعلَمُ ممَّا تَقدَّمَ: أنَّ التَّرخِيصَ في الأَعيادِ والأَعرَاس رُخصَةٌ لِمصلَحَة أو مَصالِح دِينِيَّة، رجحتْ عَلىٰ المَفسدَة الحَاصِلَة باللَّهو، وعلَىٰ هَذَا فإنَّه يقتصر علىٰ مَحلِّ الرُّخصَة ولا يتعدَّاها إلىٰ غَيرها؛ لا في السَّبب، ولَا في الآلَة، ولَا في النَّوع، ولهَذَا يَجبُ أنْ نَقولَ بِتحرِيم العُود، والرَّبابَة والكَمانِ والكُوبةِ، والكَمَنج وغَيرها؛ لأنَّ التَّرخيصَ لا يَتناوَلُها.

وكَما يَقتصِر في الآلَة علىٰ ما وَرد وهُو الدُّفُّ والغربال، فكذَلِك يقْتَصر عَلىٰ ما وَرد في النَّوع، فلا يَجوز لِمسلمٍ أنْ يَستقدمَ المُغنِّين في الغِناء مَع فِرقِهم المُوسيقِيَّة بِعُذر التَّرخِيص في الأَعراس؛ لِما في ذَلِك مِن مَفاسِد دِينيَّة واجْتماعِيَّة

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨٥، ٤٩٨٦)، وصحَّحه الألبانيُّ في «المشكاة» (١٢٥٣).

واقْتصادِيَّة لَا نُطِيل بِتفصِيلِها.

وكذَلِك السَّبَب فَلا يَجوزُ اللَّهو في الخِتانِ وَغيره مِما لَم يَرِدْ؛ لأنَّ الرُّخَصَ لا يُقاسُ عَليها، هَذِهِ قاعِدةٌ أُصُولِيَّةٌ، واللهُ أعلمُ.

الدَّليلُ السَّابعُ:

قَال التِّرمِذيُّ في «سُنَنِه»: «حدَّثَنا عَليُّ بنُ خَشْرَم، قَال: أخبَرَنا عِيسىٰ بنُ يُونُسَ، عَن ابن أَبي ليلىٰ، عَن عَطَاء، عن جَابِر بنِ عَبدِ الله رضي الله عنهما قَالَ: «أَخَذَ النَّبيُّ ﷺ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ عَوْفٍ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَىٰ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَوَجَدَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ في حِجْرِهِ فَبَكَىٰ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ: أَتَبكِي؟ أَوَلَمْ تَكُنْ نَهيتَ عَن البُكَاءِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ؛ صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، خَمْش وُجُوهٍ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ». وفي هَذَا الحَديث كَلَامٌ أكثر مِن هَذَا، قَال أبو عِيسىٰ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ». اهـ[1].

هَكَذَا أَورَدَه التِّرمِذي هُنا غَير تَامٍّ، أي: في كِتاب (الجَنائِز).

ورَواهُ أبو داودَ الطَّيالسيُّ من طَرِيقِ أبي عَوانَة، عَن ابنِ أبي لَيلَىٰ، عَن عَطَاءٍ عَن جَابِرٍ رضي الله عنه قَال: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ إِلَىٰ النَّخْلِ وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ، فَانْتَهَىٰ إِلَىٰ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَوَضَعَ الصَّبِيَّ في حِجْرِهِ فَبَكَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ: أَنَهَيْتَنَا عَنِ البُكَاءِ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْهَ عَنِ البُكَاءِ، إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٍ مِزْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ؛ مِزْمَارِ شَيْطَانٍ وَلَعِبِهِ، وَصَوْتٍ عِنْدَ رَنَّةٍ مُصِيبَةٍ: شَقِّ الجُيُوبِ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ، وَإِنَّمَا هَذِهِ رَحْمَةٌ»[2].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٠٠٥)، وحسَّنه الألباني في «الصحيحة» (٢١٥٧).

(٢) أخرجه أبو داود الطَّيالسيُّ (ص ٢٣٥) رقم (١٦٨٣)، وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٦٥).

وَمَدَار الحَديث فِي جَمِيع طُرُقه عَلىٰ ابنِ أبي لَيلىٰ؛ مُحمَّد بنِ عَبد الرَّحمَن، وهُو سَيِّئُ الحِفظِ، وباقِي رِجالِ سَنده رِجالُ الصَّحِيحَيْن إلَّا عَلِيّ بن خشْرَم فَهُو مِن رِجالِ مُسلِم.

وَأصْلُ الحَديثِ في «الصَّحِيحَين» مِن طَرِيقِ أنس بنِ مَالِك ﷺ بِدُون هَذِهِ الزِّيادَة، ولفظُه: «دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلىٰ أبي سَيفٍ القَيْن[1]، وَكَان ظِئْرًا لإبرَاهِيم[2]، وَفِيهِ: فقَالَ عَبدُ الرَّحمَن: وَأنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «يَابْنَ عَوْفٍ، إنَّهَا رَحْمَةٌ، ثُمَّ أتْبَعَهَا بِأُخْرَىٰ». فَقَالَ ﷺ: «إنَّ العَينَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إلَّا مَا يَرْضَىٰ رَبُّنَا، وَإنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ»[3].

قَال الحافِظ ابنُ حَجرٍ في «فَتح البَاري» (ج٣/ ص١٧٤)، في شَرح الحَديث المَذكُور من «صَحِيح البُخاري»: «ووَقَع في حَدِيث عَبد الرَّحمَن بن عوف نَفسه: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله، تَبكِي! أوَلَمْ تَنْهَ عَن البُكَاء؟ وَزَاد فِيه: «إنَّمَا نَهيتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أحمَقَيْنِ فَاجِرَيْن: صَوْتٍ عِنْدَ نَغمَة: لَهْوٍ وَلَعِب وَمَزَامِير شَيطَان، وَصَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَة: خَمْش وُجُوه وَشَق جُيُوب، وَرَنَّة شَيْطَان»[4]، قال: «إنَّمَا هَذَا رَحْمَةٌ، وَمَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ». اهـ هَكذا أوردَه الحَافِظُ، وسَكَت عَلَيه، ولَا يَسكُت إلَّا عَلىٰ مَا هُو حَسَن أو مُقَارِب.

وقَالَ الحَاكِم فِي «المُستَدرَك» (ج٤/ ص٤٠): «أخبَرَنَا أبو عَبد الله الأصبَهَانِيّ،

---

(١) القين: الحداد.

(٢) أي: زوج مُرضعة إبراهيم ابن النَّبي ﷺ، وهي خولة بنت المنذر الأنصارية النَّجارية.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٤) سبق تخريجه.

حَدَّثَنَا أَحمدُ بنُ مِهرانَ الأَصبَهانيُّ، حَدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ مُوسىٰ، أنبأنا إسرائيلُ، عَن مُحمَّدِ بنِ عَبدِ الرَّحمَنِ ابنِ أبي لَيلىٰ، عَن عَطاءٍ، عَن جابرٍ ﷺ عن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ ﷺ قالَ: أَخَذَ النَّبيُّ ﷺ بيدي، فَانطلقتُ معَه إلىٰ إبراهيمَ ابنِهِ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفسِهِ، فَأَخَذَهُ النَّبيُّ ﷺ في حِجرِهِ حَتَّىٰ خَرَجَتْ نَفسُهُ، قالَ فَوَضَعَهُ وبكىٰ، فَقُلتُ: أَتبكي يا رَسولَ اللهِ، وَأَنتَ تَنهىٰ عَنِ البُكاءِ؟ قالَ: «إني لَم أَنهَ عَنِ البُكاءِ وَلَكِنِّي نَهَيتُ عَن صَوتَينِ أَحمَقَينِ فاجِرَينِ، صَوتٍ عِندَ نَغمَةٍ، لَهوٍ وَلَعِبٍ، وَمَزامِيرِ الشَّيطانِ، وَصَوتٍ عِندَ مُصيبَةٍ؛ لَطمِ وُجُوهٍ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَهَنيئًا رَحمَةٌ، وَمَن لا يَرحَمُ لا يُرحَمُ، وَلَولا أَنَّه وَعدٌ صادِقٌ، وَقَولٌ حَقٌّ، وَأَنَّ بَعضَنا يَلحَقُ أَولانا بِأُخرانا، لَحَزِنَّا عَلَيكَ يا إبراهيمُ حُزنًا أَشَدَّ مِن هَذا، وَإِنَّا بِكَ يا إبراهيمُ لَمَحزُونُونَ، وَتَبكي العَينُ وَيَحزَنُ القَلبُ، وَلا نَقُولُ ما يُسخِطُ الرَّبَّ».

وقالَ ابنُ سَعدٍ في «الطَّبقاتِ» (ج١/ ص ١٣٨): «أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ نُمَيرٍ الهَمدانيُّ والنَّضرُ بنُ إسماعيلَ أبو المُغيرَةِ، قالا: حَدَّثَنا مُحمَّدُ بنُ عَبدِ الرَّحمَنِ ابنِ أبي لَيلىٰ، عَن عَطاءٍ، عَن جابرِ بنِ عَبدِ اللهِ الأنصاريِّ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ ﷺ قال: أَخَذَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي، فَانطَلَقَ بِي إلَى النَّخلِ الَّذي فيهِ إبراهيمُ، فَوَضَعَهُ في حِجرِهِ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفسِهِ، فَذَرَفَت عَينَاهُ، فَقُلتُ: أَتبكي يا رَسولَ اللهِ، أَوَلَم تَنهَ عَنِ البُكاءِ؟ قالَ: «إنَّمَا نَهَيتُ عَنِ النَّوحِ؛ عَن صَوتَينِ أَحمَقَينِ فاجِرَينِ؛ صَوتٌ عِندَ نَعمَةٍ لَهوٍ وَلَعِبٍ وَمَزامِيرِ الشَّيطانِ، وَصَوتٌ عِندَ مُصِيبَةٍ خَمشُ وُجُوهٍ وَشَقُّ جُيُوبٍ وَرَنَّةُ شَيطانٍ»[1]. الحَدِيثُ لَفظُه قَرِيبٌ مِن

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٣٨ صادر)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٧٣٢).

اللَّفظ الأوَّل، ومَخرَجُهما مُتَّحِدٌ، ورِجالُ سَنَدِ ابنِ سَعدٍ كُلُّهم رِجالُ الصَّحِيحَين إلَّا مُحَمَّدَ بنَ عَبدِ الرَّحمن بنِ أبي لَيلىٰ؛ فَقَد قَال الحَافظُ فِيه: «سَيِّئُ الحِفظِ»[1].

وقَد تَقَرَّر في عِلم المُصطَلَح أنَّ حَديثَ سَيِّئِ الحِفظِ، ومَجهُول الحَال، والمُدَلِّس، والمُرسل - يُتَوقَّف فِيه حَتَّىٰ يُوجَدَ لَه عَاضِدٌ، ومَتىٰ وُجِدَ له عَاضِد ارتَفَعَ إلىٰ دَرَجَة الحَسَن لِغَيرِه، وهَذَا الحَدِيث بِهَذِهِ الزِّيادَة تَترَجَّحُ صِحَّتُه لِثَلاثَةِ أُمُورٍ:

الأوَّل: أنَّ أصْلَ الحَدِيثِ في صَحِيح البُخارِيِّ.

الثَّاني: أنَّ الزِّيادَةَ وَرَدَتْ مِنْ رَاوِي الأصْل، والَّذي حَضَرَ القِصَّةَ، وهو أحفَظ لحديثِه مِنْ غيرِه الَّذي رَوىٰ عَنه.

ومِمَّا يُؤَكِّد ذلك أنَّه هو المُنكِر لِبُكاء النَّبِيِّ ﷺ، والكلامُ كان مُوَجَّهًا إلَيه، وفي مِثل هَذِهِ الحَالَة يَكونُ عَبدُ الرَّحمن مُشَبِّهًا لِكلامِ رَسُول الله ﷺ ومُتلَقِّنًا إليه، وحَرِيصًا علىٰ أخذِه كَشرعٍ يَنبَنِي عَلَيه الحِلُّ والحُرمَةُ.

فَإنْ قِيلَ: قَد حَضَرَ أنَسٌ القِصَّةَ، ورَوَاهَا بِدُونِ هَذِهِ الزِّيادَة!

فالجَوابُ: أنَّ أنَسًا في ذلك الوقت كان غلامًا، ومكانُه مِن رسولِ الله أبعَد مِن مكانِ عبدِ الرَّحمَن بنِ عَوْف، والخِطَاب كَان مُوَجَّهًا إلىٰ عبدِ الرَّحمن كَما تَقدَّمَ.

الثَّالثُ: أنَّ هَذِهِ الزِّيادَةَ لَهَا شَواهِدُ مُتعدِّدَةٌ مِن الكِتاب والسُّنَّة، تُبلغها دَرَجَةَ الصِّحَّة، أو دَرَجَةَ الشُّهرَة الَّتي لَا يَجُوز رَدُّها، والله أعلمُ.

الدَّليلُ الثَّامنُ:

قَالَ ابنُ كَثِير رحمه الله: «قَالَ ابنُ أبي حَاتِم: حدَّثنا أبي، حدَّثنا عَبدُ الله بنُ رَجاءٍ،

---

(١) انظر: «التقريب» (ص ٨٧١).

حدَّثنا عبدُ العَزيزِ بنُ أبي سَلَمَة، حدَّثنا هِلَال بنُ أبي هِلال، عَن عَطاءِ بنِ يَسارٍ، عَن عَبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَال: إنَّ هَذِهِ الآيَة الَّتِي في القُرآنِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾ [المائدة: ٩٠]. قَال: هِيَ في التَّورَاة: إنَّ اللهَ أنزَلَ الحَقَّ لِيُذْهِبَ بِهِ البَاطِلَ، ويُبطِلَ بِهِ اللَّعِبَ، والمَزَامِيرَ، والزَّفنَ، والكبارَات - يَعني: البَرابِط - والزَّمَّارَات - يَعني: بِهِ الدُّفَّ -، وَالطَّنابِير والشِّعْرَ، وَالخَمْر مُرَّة لِمَن طَعِمَها. أَقْسَم اللهُ بِيَمِينِهِ وعِزَّة حِيلِه مَن شَرِبَها بَعْدَ مَا حَرَّمتُها لَأُعطشَنَّهُ يومَ القِيامَةِ، ومَن تَركَها بَعْدَ مَا حَرَّمتُها لَأسقِيَنَّه إيَّاها في حَظيرةِ القُدسِ».

قَالَ ابنُ كَثير بَعد مَا أورَده: «هَذَا إسنادٌ صَحِيح»(١). الزَّفن: الرَّقْص.

وقَال أيضًا: حدِيثٌ آخَرُ: قال الإمامُ أحمدُ: «حَدَّثنا أَبُو عاصم - هُو النَّبِيلُ - أَخبَرنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، حدَّثنَا يَزيدُ بنُ أَبي حَبِيبٍ، عن عمْرو بنِ الوليد، عنْ عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»، قَالَ: وسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الخَمْرَ والمَيْسِرَ، وَالكُوبَةَ، وَالغُبَيْرَاءَ(٢)، وَكُلّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ(٣)»(٤).

قُلتُ: أَبو عَاصِم النَّبِيل مِن رِجَال الصَّحيحَيْن.

عَبدُ الحَميدِ بنُ جَعفَر رَوىٰ له مُسلِمٌ.

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٨٦-١٨٧ سلامة).

(٢) الغبيراء: نوعٌ من الخمور يُتَّخذ من الذُّرة.

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٦٤٧٨)، وصححه الألباني في «الصَّحيحة» (٤/ ٢٨٤) تحت رقم (١٧٠٨).

(٤) «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٨٣).

يَزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ مِنْ أَصَحِّ الأسانيدِ.

عَمرُو بنُ الوَليدِ بنُ عَبدَة السَّهميّ مَولَى عَمرِو بنِ العاصِ، مِصريّ صَدُوق، عَن مَولاه عَبْدِ الله بنِ عَمرِو الصَّحابِيّ؛ فالحَديثُ صَحِيحٌ.

الكُوبَة: الطَّبل.

ولِلحَديث شَواهِدُ مِنها: عَن قَيْس بنِ سَعد بنِ عُبادَة عِند أحمَد، وفي سَنَدِه عُبيدُ اللهِ بنُ زَحْر مُتكلَّم فِيه.

ومِنها: عَن عَبد اللهِ بنِ عَمرو عِندَه، وفي سَنَدِه فَرجُ بنُ فَضالَة مُتكلَّمٌ فِيه أيضًا، وفي لَفظِ كُلٍّ مِنهُما بَعضُ المُخالَفة لِلحَديثِ الأوَّل، إلَّا أنَّ مَحلَّ الاستِشهادِ مُتحدٌّ، واللهُ أعلمُ.

الدَّلِيلُ التَّاسِعُ:

قَال في «مِنحَةِ المَعبُود، بِترتِيب مُسنَد الطَّيالِسِي أبي داود»: كِتابُ (اللَّهْو واللَّعِب): «حدَّثَنا أَبو داودَ، قالَ: حدَّثَنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبي كَثِير، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيدٍ الأَزرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَن تَرْكَبُوا، وَكُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمْيَ الرَّجُل بقَوْسِهِ، وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، أَو مُلَاعَبَتَه امْرَأَتَهُ؛ فَإِنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ»[1].

هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِي وَيَحيَىٰ بنُ أَبي كَثيرٍ مِن رِجالِ الصَّحِيحَين.

أَبُو سَلَّام الحَبشِي، قال في «التَّقريبِ»: «مِن الثَّالِثة»، وَرَمَز لَه هَكَذا: (بخ م ٤)[2]، أي: أنَّه مِن رِجالِ مُسلِم والأَربَعة.

---

(١) «منحةُ المعبود» (١/ ٣٥١).

(٢) «تقريب التهذيب» (ص ٩٧٠).

وعبدُ الله بنُ زَيد الأَزْرَق مَقبُول مِن الرَّابِعَة. اهـ. مِن «التَّقريبِ»[(١)].

وعَلىٰ هَذَا، فالحَديثُ صَحِيح.

وقَد عَزَاهُ في «الفَتْح» إلىٰ أَحْمَد وَالْأَرْبَعَة وَصَححهُ ابن خُزَيْمَةَ وَالْحَاكِمُ اهـ «فَتح»[(٢)].

وَإِذْ قَد ثَبتَ الحَديثُ فَإِنَّ الغِنَاءَ والمَعازِفَ تَدخُل في اللَّهْو البَاطِل دُخولًا أوليًّا.

وَمَن يَستَطِيع أَنْ يَقولَ: إنَّ آلاتِ اللَّهْو المُحدَثَة اليومَ بِكلِّ مَا فيها مِن وَقاحَة، وسَمج، وتَخَنُّث، ومُيُوعَة، وخُرُوج عن الآدابِ، والحَياءِ والفَضيلَة واتِّصافٍ بِكلِّ قُبح وَرَذِيلة؛ أَنَّها مِن الحَقِّ، أَو أَنَّها لَيْسَت مِن البَاطِل، لَا يَقُول ذَلِك إلَّا جَاهلٌ، أَو مُكابِرٌ مُغالِطٌ.

الدَّلِيل العاشر:

عَن ابنِ عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الخَمْرَ والمَيْسِرَ وَالكُوبَةَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». رواه أَحْمَدُ[(٣)].

وعَزاه الشَّوكانيُّ إلَىٰ أَبِي داودَ، وابنِ حبَّان، والبيهقيّ[(٤)].

قال في «المُنتَقىٰ» بَعد إِخراج الحَديث: الكُوبَة: الطَّبل. قَاله سفيانُ، عَن عليِّ بنِ بذيمَةَ[(٥)].

---

(١) «تقريب التهذيب» (ص٥٠٨).

(٢) «فتح الباري» (١١/ ٩١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٧٦)، وأبو داود (٣٦٩٦)، وابن حبان (١٢/ ١٨٧) رقم (٥٣٦٥)، والبيهقي (١٦/ ٣٠)(٦١٦٤)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٧٠٨).

(٤) «نيل الأوطار» (٨/ ١٠٩ دار الحديث).

(٥) انظر: «نيل الأوطار» (٨/ ١١٠).

وعَنْ عُبيد الله بنِ زَحْر، عنْ عَلي بنِ يَزيدَ، عَنِ القاسِم بنِ عَبد الرَّحمَن، عن أَبي أُمامَة، عنْ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ بَعَثَني رَحْمَةً وَهُدًى للْعَالَمينَ، وَأَمَرَني أَنْ أَمْحَقَ المَزَامِيرَ، وَالكَبَارَاتِ - يَعْني البَرَابِطَ - وَالمَعَازِفَ، وَالأَوْثَانَ الَّتي كَانَتْ تُعْبَدُ في الجَاهِلِيَّةِ». رَواهُ أحمدُ[1]، قال البُخاريُّ: «عُبيدُ الله بنُ زَحْر ثِقَةٌ، وعَليُّ بنُ يَزيدَ ضَعِيفٌ، وَالقَاسمُ بنُ عبدِ الرَّحمَن أبو عبد الرَّحمن ثِقَةٌ». ا. هـ. نَقلًا من «المُنتقى» لابنِ تَيمِيَّة[2].

الدَّليلُ الحادي عَشَرَ:

وَقَالَ أَبُو بَكرٍ الخَلَّال في كِتابِ «الأَمر بالمَعرُوف»: «أَخْبَرنا عبدُ الله بنُ محمَّد بنِ أَيُّوب المخَرميّ، حدَّثَنا رَوحُ بنُ عُبادةَ، قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عن مُحمَّد بنِ جُحادَةَ، عَن أَبي جَعفَر، عن أَبي هُريرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّه نَهىٰ عَن كَسبِ المِزمارِ»[3].

قُلتُ: رجالُ هذا الحديث كُلُّهم ثِقاتٌ ما عدَا عبد الله بن مُحمَّد المخرمي؛ فإني لَم أَجد له ترجمةً[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٢١٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٤٢١).

(٢) انظر: «نيل الأوطار» (٨/ ١١١). والشَّيخُ مجدُ الدِّين ابنُ تيمية صاحب «المنتقى في أحاديث الأحكام»، هو عبد السَّلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر ابن تيمية الحَرَّانيّ الحنبليّ، هو جدّ تقيّ الدِّين ابن تيمية، وُلِدَ في حدودِ سنةِ تسعين وخمس مئة، وتَفَقَّه في صغره على عَمِّه الخطيب فخر الدِّين، وسمع الكثير، ورحل إلى البلاد، وبرع في الحديث والفقه وغيره، وانتفع به الطَّلبة، مات يوم الفطر بحَرَّان. «البداية»، لابن كثير (١٣/ ١٩٨)، توفي في سنة (٦٥٢).

(٣) أخرجه الخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص ١٧٩).

(٤) ذكره ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتَّعديل» (٥/ ١١)، «وقال: سمعتُ منه مع أبي، وهو صدوقٌ». وذكره ابنُ حبَّان في «الثِّقات» (٨/ ٣٦٢). وانظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (١٠/ ٨٠)، و«سير أعلام النبلاء»

وقال ابنُ ماجه في «سُننِه»: حدَّثَنا عبدُ الله بنُ سَعيدٍ، حدثنا معن بن عيسىٰ، عَن مُعاويةَ بن صَالح، عَن حَاتم بنِ حُرَيثٍ، عَن ابنِ أَبي مَريمَ، عَن عَبد الرَّحمَن بنِ غَنْمٍ الأَشعَري، عَن أَبي مَالكٍ الأَشعَري رضي الله عنه قَال: قالَ رَسولُ الله ﷺ: «لَيَشرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيرِ اسْمِهَا، يُعْزَفُ عَلَىٰ رُؤُوسِهِمْ بالمَعَازِفِ وَالمُغَنِّيَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمْ الأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمْ القِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ»[(١)].

قالَ ابنُ القَيِّم: «وهَذَا إسنادٌ صَحِيح»[(٢)].

قُلتُ: هُو كما قَال؛ فإنَّ عَبد اللهِ بنَ سعيد هُو أَبو سَعيدٍ الأَشَج، رَوَىٰ لَه الجَماعةُ.

معن بن عيسىٰ القزَّاز، روىٰ له الجماعة أيضًا.

مُعاوِيَة بنُ صَالِح بن حُدَير الحَضْرَمِي مِن رِجَال مُسلِم.

حاتِم بنُ حُرِيثٍ الطَّائِي مَقبولٌ مِن الرَّابِعة.

ابنُ أَبي مَريَم؛ مالكُ بن أبي مريم الحكمي، مقبول من الخامسة.

عبدُ الرَّحمَن بنُ غَنْم مُختلفٌ في صُحبتِه، وذَكَرَه العِجلِيُّ في كِبارِ ثِقاتِ التَّابِعين. اهـ. «تقريب»[(٣)].

وَأصلُ هَذَا الحَديثِ في «صَحيح البُخاري» كمَا تَقدَّم، إلَّا أنَّه ذكرَ هُناك بالشَّكِّ في الصَّحابِي، وأَوردَه مُعلَّقًا[(٤)]، وقَد ذكرتُ الإجابَة عَلىٰ مَن ضَعفَّه،

=

(١٢/ ٣٥٩). [الناشر]

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢٠)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٧٨)، وانظر: «تحريم آلات الطَّرب» للعلَّامة الألبانيِّ (ص ٤٥).

(٢) «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٦٠).

(٣) انظر: «تقريب التهذيب» (ص٥١١، ٩٦٣، ٩٥٥، ٢٠٧، ٩١٧، ٥٩٥).

(٤) انظر الدَّليل الأول في هذا الباب؛ حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

وَأوردت المُتابَعات الَّتي تبينُ بِها صِحَّة الحَديثِ، وهَذَا السَّندُ يُعتَبر مِن مُتابعاتِه، والمِيزةُ في هَذَا السَّندِ عَدَم الشَّكِّ في الصَّحابِي، واللهُ أعلمُ.

الدَّليلُ الثَّاني عَشرَ:

قَالَ ابنُ القَيِّم: «وأمَّا حَديثُ عَائِشةَ، فَقدْ قَالَ ابنُ أبي الدُّنيا: «حدَّثنا الحَسنُ بنُ مَحبوبٍ، حَدَّثنا أبو النَّضر هاشِم بنُ القاسِم، حدَّثنا أبو معْشَر، عَن مُحمَّد بنِ المُنكدِر، عن عائِشَة ﵂ قالتْ: قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «يَكُونُ في أُمَّتي خَسْفٌ، وَمَسْخٌ، وَقَذْفٌ»، قَالَتْ عَائِشَة ﵂: يَا رَسُولَ الله، وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟ فَقَالَ: «إِذَا ظَهَرَتْ القَيْنَاتُ، وَظَهَرَ الزِّنَا، وَشُرِبَتِ الخَمْرُ، وَلُبِسَ الحَرِيرُ، كَانَ ذَا عِنْدَ ذَا»[(١)].

الحَسنُ بنُ مَحبوبٍ تَرجَم لَه ابنُ أبي حاتِم، وقالَ: «كَتبَ عَنه أبي، وسَألتُه عَنه فَقال: لا بأسَ بِه»[(٢)].

أبو النَّضرِ هاشِم بنُ القاسِم ومُحمَّد بنُ المُنكدِر مِن رِجالِ الصَّحيحَيْن، أبو معشر البَراء مِن رِجال مُسلِم، فَالحَديث صَحِيح.

وهَذَا مَا أَردْت إيرادهُ مِن الأدلَّة الَّتي وَردَتْ في السُّنَّة، والَّتي بَلغَتْ دَرجَةَ الصِّحَّة والقَبُول، أو قَارَبتَها، وقَد تَركتُ الأحادِيثَ الضَّعيفةَ الَّتي ضَعْفُها شَديدٌ، وفِيما ذُكرَ كِفايَةٌ لِمَن أَرادَ الحَقَّ، وتَجرَّدَ عَن الهَوىٰ، فَمجمُوع هَذِهِ الأَحادِيث كلّها تَكونُ حُجَّة لا يَرُدُّها إلَّا مُكابِرٌ، أو مُنساقٌ مَع الهَوىٰ؛ نَسألُ اللهَ التَّوفيقَ والسَّلامةَ.

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٤)، وانظر: «إغاثة اللَّهفان» (١/ ٢٦٤ المعرفة)، والمعنىٰ: يكون الخَسف والمسخ والقَذْف عند ظهور القَينات والزِّنَا وشُرب الخَمْر ولبْس الحرير.

(٢) «الجرح والتَّعديل» (٣/ ٣٨)، ترجمة (١٦٤).

اللَّهُمَّ يا مَن بِيدِه قُلُوبُ العِبادِ أَصْلِح قُلوبَنا، ويَا مَن عَلَيه المُعَوَّلُ في كُلِّ شَيءٍ قَوِّمْ عِوَجَنا، ويَا مَن لَه الأَمرُ كُلُّه هَبْ لَنا إِخلَاصًا في أَعمالِنا، وعَزِيمَةً علىٰ ما يُرضِيك مِن أَقوالِنا وأَفعالِنا.

البَابُ الثَّالِثُ

فِي ذِكْرِ الشُّبَه الَّتي تَعَلَّق بِها مَن أجازَ سَماع الغِنَاء

فَمِنها: حَديثُ عَائشَة في قِصَّة الجَارِيتَيْن اللَّتَيْن غَنَّتا فِي يَوم العِيد، وقَد أُجِيب عن هَذِهِ الشُّبهَة بِخمسَة أَجوِبة ذَكرتُها في شَرح الحَديث المَذكُور، ومُلَخَّصها كما يَلي:

أَوَّلًا: أنَّ نَوعَ الشِّعر المُتغنَّىٰ بِه لَيس مِن المَمنوع، بلْ هُو ممَّا تَقاوَل بِه الأَنصارُ يَومَ بُعَاث.

ثَانِيًا: أَنَّه صَادِرٌ مِن جَوارٍ صِغارٍ، وَمثلُ ذا يُتسَامَح فيه.

ثَالثًا: أَنَّه فِي يَومِ عِيدٍ، وَالأعيادُ يُشرَع فِيها الِانْبساطُ الَّذي لا يَشتَمل علىٰ المَمنُوع.

رَابِعًا: أنَّ تَحرِيمَ اللَّهْو عَامٌّ وهَذَا خَاصٌّ، والتَّخْصِيص مَقصُورٌ علَىٰ الأَعْراسِ والأَعيادِ، بِشرطِ أنْ يَكونَ نَوع الكَلام المُتغنَّىٰ بِه مُباحًا، وأَنْ لَا يَشتَمِل علىٰ فِتنَة.

خَامِسًا: أنَّ التَّرخِيصَ في الأَعيادِ لِمصلَحَة أو مَصالِح دِينِيَّة رجحَتْ عَلىٰ المَفسَدَة.

وَأَزِيدُ هُنا فَأَنقُلُ مَا قَالهُ ابنُ الجَوْزِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي الرَّدِّ علىٰ مَن احْتجَّ بِهَذَا الحَديثِ عَلىٰ جَوازِ مُطلَق الغِناءِ فَقَالَ في كِتابِه «نقد العِلم والعُلمَاء -تلبيس إبليس -»: «وَكَيفَ يَحتَجُّ بذَلِك الواقِع في الزَّمَان السليم، عِند قُلوبٍ صافِيةٍ، علىٰ هَذِهِ الأَصوَات المُطربَة الوَاقعَة في زَمان كَدَر، عِند نُفوس قَد تَملَّكَها الهَوىٰ، ما هَذَا إلَّا مُغالَطة لِلفَهْم، أَوَ لَيس قَد صَحَّ في الحديث عنْ عَائشةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا

أنَّها قالتْ: لَو رَأى رسولُ الله ﷺ مَا أحدثَ النِّساءُ لَمَنَعَهُنَّ المَساجِدَ[1] - إلى أنْ قالَ -: وَأينَ الغِناءُ بِما تَقاوَلَت به الأنصارُ يَومَ بُعاث، مِن غِناء أمرد مُستَحسَن، بآلات مُستطابَة، وَصناعَة تَجذِب إليها النَّفس، وغَزليَّات يُذكَر فيها الغَزال وَالغَزالَة والخَال والخَد والقَدُّ وَالاعتِدال؟! فَهل يَثبُت هُناك طَبع؟! هَيهاتَ بَل يَنزعجُ شَوقًا إلى المُستلَذِّ، وَلا يَدَّعي أنَّه لَا يَجد ذَلِك إلَّا كَاذِب أو خارِج عن آدَميَّته.

قَالَ: وقَد أجابَ أبُو الطَّيِّب الطَّبَري عَلَى هَذَا الحَدِيث بِجَوابٍ آخَر فأخبَرنا أبو القَاسِم الحَريرِيُّ عَنه أنَّه قَال: هَذَا الحَديثُ هُو حُجَّتُنا، لأنَّ أبا بَكرٍ رضي الله عنه سمَّى ذَلِك مَزمُورَ الشَّيطانِ، ولَم يُنكِر النَّبيُّ ﷺ عَلى أبي بكرٍ قَولَه، وإنَّما مَنعَه مِن التَّغليظِ في الإنكار لِحُسن رفقته، لا سيَّما في يَوم العِيد، وقَد كانَت عائشةُ رضي الله عنها صَغيرَةً في ذَلِك الوَقت، ولَم يُنقَل عَنها بَعد بُلوغِها وتَحصيلِها إلَّا ذَمَّ الغِناء، وقَد كَانَ ابنُ أخيها القَاسِم بنُ محمَّد يَذُمُّ الغِناء، ويمنع من سماعه، وقَد أخذ العِلمَ عَنها.اهـ من (ص ٢٥٣-٢٥٤ السعادة).

ثَانِيًا: اسْتَدلُّوا أيضًا بِحَديثٍ رَواه التِّرمِذِيُّ عَن بُريدَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ في بَعضِ مَغَازِيه، فَلَمَّا انْصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إنْ رَدَّكَ اللهُ سَالِمًا أنْ أضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالدُّفِّ وَأتَغَنَّى، قَالَ لَها: «إنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَاضْرِبي، وَإلَّا فَلَا»، فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ

---

(١) أخرجه البخاري (٨٦٩)، ومسلم (٤٤٥).

ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَأَلْقَتِ الدُّفَّ تَحْتَ اسْتِهَا، ثُمَّ قَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَلَمَّا دَخَلْتَ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلْقَتِ الدُّفَّ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ[1].

قَالَ فِي «تُحفة الأحوذيّ شرح التِّرمذيّ» لِلشَّيخ مُحمَّد بنِ عبدِ الرَّحمن المُبارَكفُوري رَحِمَهُ اللهُ (ج١٠/ ص١٧٨ الفكر): «قال التُّوربشتي: وإنَّما مكَّنَها ﷺ مِنْ ضَرْبِ الدُّفِّ بين يديهِ؛ لأنَّها نذرَتْ، فَدلَّ نَذْرُها عَلىٰ أنَّها عدَّت انْصرافَه علىٰ حَالِ السَّلامَة نِعمةً مِن نِعم اللهِ عَليها، فانْقلَبَ الأَمْر فيه مِن صنعةِ اللَّهْو إلىٰ صنعة الحقِّ[2]، ومِن المَكرُوه إلىٰ المُستَحبِّ، ثُمَّ إنَّه لَم يَكرَهْ مِن ذَلِك ما يَقع به الوفاء بالنَّذرِ، وَقدْ حصلَ ذلك بأَدنىٰ ضَرْب، ثُمَّ عَاد الأمرُ في الزِّيادَة إلىٰ حدِّ المَكرُوه، ولَم يَر أنْ يَمنعها؛ لأنَّه لَو مَنعَها ﷺ كان يَرجع إلىٰ حدِّ التَّحريم، ولِذا سكَت عنها، وحَمد انْتهاءَها عمَّا كانتْ فيه بمَجيءِ عُمر رضي الله عنه». اهـ.

وَقَالَ الشَّوكانِيُّ: «وقَد اسْتدَلَّ المُصنِّف بِحدِيث البابِ عَلىٰ جوازِ ما دلَّ عَليه الحديث - وَهو «الضَّربُ بالدُّفِّ»- عِند القُدومِ مِن الغَيبَة، والقَائِلون بالتَّحرِيم يَخُصُّون مِثلَ ذَلِك مِن عُموم الأدِلَّة الدَّالَّة علىٰ المَنع»[3].

قُلتُ: ومَا رُدَّ بِه عَلىٰ الحَديثِ الأوَّل يُرَدُّ بِه علىٰ هذا، فيُقال: إنَّ الغِناءَ في

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٩٠)، وأحمد (٢٢٩٨٩ و٢٣١١ الرسالة)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الصَّحيحة» (٢٢٦١).

(٢) كذا في «تحفة الأحوذي»، والَّذي في «الميسر في شرح مصابيح السُّنَّة» للتُّوربشتي (٤/ ١٣١٨-١٣١٩ هنداوي): «فانْقلَبَ الأَمْر فيه مِن صيغةِ اللَّهْو إلىٰ صيغة الحقِّ».

(٣) «نيل الأوطار» (٨/ ١١٩).

هذا الحَديث كَان مِن جَارِيَة صَغيرةٍ، وكَان الكَلامُ بِشيءٍ مُباح الأصْل، وكانَ شُكرًا للهِ عَلىٰ حياةِ رسولِه، وبقائِه مُمتَّعًا بالصِّحَّة، وهو مخصوصٌ مِن العموم أيضًا كما تقدَّم؛ فيُباح الضَّربُ بالدُّفِّ لِقدوم الغائب مِن جاريةٍ صغيرةٍ، والتَّغنِّي بما لا يَمجُّه الطَّبعُ، ولا يَخرجُ عن الفضيلة، ولمَّا كان الاسْتمرارُ في الضَّربِ والغِناء وَالزِّيادَة عَلىٰ حدِّ الإباحةِ مِن الشَّيطانِ، وانقطَع بِمجيءِ عُمرَ رضي الله عنه قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ».

وقدْ تَبيَّن مِنْ هذا أنَّ الاستدلالَ بِهذا الحديثِ علىٰ مُطلق الغناءِ مِن جميع آلاتِ العزْف مُغالطة يُريدُ أصحابُها دَحضَ الحقِّ، وإعزازَ الباطِل، وتِلكَ جِنايَةٌ علىٰ الإسلَام، وَفعلةٌ شنيعَةٌ يَسألُهم اللهُ عنها.

يا أُمَّة الإسلام: إنَّ الواجبَ علينا أن نُحَكِّم الإسلامَ بِمَعزِلٍ عَن الهَوىٰ، والمُؤثِّرات الخارِجيَّة، بَعيدًا عَن ضُغوط الهَوىٰ والأَطماع، والمُجتمعَات والسُّلُطات المَحلِيَّة وغَير المَحلِيَّة، ولَا نكونُ مُؤمِنين حقَّ الإيمانِ إلَّا إذَا كُنَّا كذَلِك، إذا قدَّمْنا رِضا الرَّبِّ عَلىٰ هَوىٰ النَّفس ورِضا النَّاسِ، وعَلىٰ الانْصِياع مَع الأطْماعِ، أَو خَوف البَطش مِن قوَّة أرضِيَّة، وَاللهُ أَعلمُ.

ثَالثًا: ما رواهُ خالدُ بنُ ذَكوَانَ عن الرُّبَيِّع بِنت مُعَوِّذٍ رضي الله عنها قالتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبيُّ ﷺ فَجَلَسَ عَلَىٰ فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وجُوَيْرِيَاتٌ يَضْرِبْنَ بالدُّفِّ، يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يومَ بَدْرٍ، حتَّىٰ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبيٌّ يَعْلَمُ مَا في غدٍ! فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «لَا تَقُولي هَكَذَا، وَقُولي كَمَا كُنْتِ تَقُولِينَ»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠١ و٥١٤٧).

عَزاه في «المُنتقَىٰ» إلىٰ الجَماعَة إلَّا مُسْلمًا والنَّسائِيَّ[١].

الحديثُ لا شكَّ في صِحَّتِه لإخراجِ البخاريِّ له.

أمَّا الجوابُ عليه فهو كالجواب علىٰ الحديثَين السَّابِقَين، فالواقِعةُ في عُرس، ومِن جَوارٍ صِغارٍ، وبِأشعارِ الحَربِ ومَراثِي القَتلَىٰ، ومِثل ذلك جائزٌ في مِثل هذه الحالةِ.

رابعًا: ومِنها: حَديثُ ابنِ عَبَّاس قَال: أَنْكَحَتْ عَائِشَةُ ذَاتَ قَرَابَةٍ لَها مِنَ الأَنْصَارِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَهْدَيتُمُ الفَتَاةَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «أَرْسَلْتُمْ مَعَهَا مَنْ يُغَنِّي؟» قَالَتْ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزَلٌ، فَلَوْ بَعَثْتُمْ مَعَهَا مَنْ يَقُولُ: أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ، فَحَيَّانَا وَحَيَّاكُمْ»[٢].

رواه ابنُ ماجه بِسندٍ فيه الأَجْلَح، وَثَّقه قَومٌ، وَضعَّفه آخَرُون، وأَبو الزُّبَير مُدَلِّس وَقَد عَنعَن، ويُضافُ إلىٰ هَذَا أنَّ سَماع أَبي الزُّبَير مِن ابنِ عبَّاس مُختلَفٌ فِيه، فالحَديثُ ضَعيف بِهَذَا السَّند، إلَّا أنَّ أَصلَه ثَابتٌ في البُخاريِّ.

ومع هذا، فإنَّه لا دليلَ فيه علىٰ جَوازِ مُطلَق الغِناء؛ لأنَّ الضَّربَ بالدُّفِّ، والتَّغنِّي بِما يُباح وَلا يُغري بِكأسٍ أَو سِفاح جَائزٌ في الأَعراسِ، فَهُو مُستثنًىٰ مِن المنع، ورُخصَة مِن عزيمة، لحكمةٍ سَبَق أنْ أشرتُ إليها.

خَامِسًا: ومنها: حديثُ أنسٍ الَّذي رواهُ ابنُ ماجه قال: «حدَّثنا هشامُ بنُ عمَّار قَال: حدَّثَنا عيسىٰ بنُ يونُس، قال: حدَّثنا عوفٌ، عن ثُمامةَ بنِ عبدِ الله، عن أَنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ بِبَعْضِ المدِينَةِ، فَإِذَا هُوَ بِجَوَارٍ يَضْرِبْنَ

(١) انظر: «نيل الأوطار» (٦/ ٢٢٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٩٠٠)، وضعَّفه الألبانيُّ في «الضَّعيفة» (٢٩٨١).

بِدُفِّهِنَّ وَيَتَغَنَّيْنَ، ويَقُلْنَ:

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَا حَبَّذَا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارِ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَأُحِبُّكُنَّ»(١).

الحَدِيث صَحِيحٌ؛ لأنَّ رِجالَ سَنَدِه كُلَّهم ثِقاتٌ مَشاهِيرُ مُخَرَّجٌ لَهم في الصَّحِيح.

أمَّا الجَوابُ عَنه، فإنَّه كمَا تَقدَّم أنَّ الغِناء مِن جَوارٍ صِغارٍ، وَبِكلامٍ يَدلُّ علَىٰ مَحبَّة النَّبِيِّ ﷺ، وَلِذَا قالَ: «اللهُ يَعلَمُ أَنِّي لَأُحِبُّكُنَّ».

فهَذَا كلُّ مَا شَغَّب بِه الَّذين يُبِيحُون الأغَانِيَ، وقدْ رَأيتَ أَيُّها القَارِئُ الكَرِيمُ الأَجْوِبةَ عَليهَا، والحَقُّ أَحقُّ أَنْ يُتَّبَعَ، وَاللهُ المُوَفِّقُ وَالهَادِي إِلَىٰ سَوَاء السَّبِيلِ.

(١) أخرجه ابنُ ماجه (١٨٩٩)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الصَّحيحة» (٣١٥٤).

البَابُ الرَّابِع
فِي أَقوَالِ السَّلَف فِي الغِنَاءِ

اعْلَم - وَفَّقَني اللهُ وَإِيَّاكَ إِلىٰ مَعرِفَة الحقِّ والعَمل بِه - أنَّ جُمهُور السَّلف - مِن الصَّحَابَة والتَّابِعِين، وَمَن بَعدَهم - مُتَّفقون عَلىٰ تحرِيمِ الغِناءِ والعزْفِ، وسأسوقُ لك أقوالَ كثيرٍ مِن هؤلاءِ:

وَقَد رُوِي عَن بَعضِهم جَوازُ ذَلِك ولَكن الَّذين حُكِيَ عَنهُم جَوازُه لَم يُريدُوا بِه الغِناء المُتعارَفَ عليه الآنَ، وإِنَّما أرادوا بِه رفع الصَّوتِ، والتَّرنُّمَ بِأبياتٍ شعريَّةٍ ليس فيها محذورٌ ولا مُحرَّمٌ، وهو الغناءُ اللُّغوِيّ، ومِن المعلوم أنَّ هذا وأمثالَه ممَّا جرتْ بِه العادةُ في عصْرِ النُّبوَّة وبعدَه، وثبتَتْ فيه أحاديثُ كثيرةٌ؛ منها ما سبَق ذكرُه، ومنها حديثُ الحداءِ، وقَولُ النَّبيِّ ﷺ: «**يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالقَوَارِير**»[(١)].

وَمِنها ارْتِجَازُ عَامِرِ بنِ الأَكوعِ في غَزْوَةِ خَيْبَرَ[(٢)]، وَارتِجازُ عَبدِ اللهِ بنِ رَواحَةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤٩)، ومسلم (٢٣٢٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٩٦) عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، وفيه، قال: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلىٰ خَيْبَرَ، فَسِرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوم لِعَامِر: يَا عَامِرُ، أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالقَوْم يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبْقَيْنَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

في الخَنْدَقِ[1]، وفي بِناءِ المَسجِدِ[2]، وقَد كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرتَجِزُ مَعَهُم بِهَذِهِ الأَراجِيزِ، ويَسمَعُ الشِّعرَ، فَقَد سَمِعَ حسَّانَ بنَ ثَابِتٍ، وعَبْدَ اللهِ بنَ رَوَاحَةَ، وكَعْبَ بنَ مَالِكٍ، وكَعبَ بنَ زُهَيرٍ وغَيرَهم.

كُلُّ هَذَا وغَيرُه ممَّا ثَبَتَ في الصِّحاحِ والسُّنَنِ والمَسانِيدِ والمَعَاجِمِ والسِّيَرِ، يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ إِنشَادِ الشِّعرِ الَّذِي لَيسَ فِيهِ وَصفُ النِّسَاءِ ولَا الخَمرِ، وَلَيسَ فِيهِ إِغرَاءٌ بِمَا حَرَّمَ، ولا تَزيِينٌ لِبَاطِلٍ، ولا هَتكٌ لِعِرضِ أَحَدٍ، ويُطلِقُونَ عليه اسمَ الغِنَاءِ.

ولَم يَزَلِ المُسلِمُونَ يُنكِرُونَ الشِّعرَ الَّذِي يَصِفُ المُحَرَّمَ ويُغرِي بِهِ، وَلَو لَم يَسمَعْ بِهِ صَاحِبُهُ، فَقَد ذَكَرَ المُؤَرِّخُونَ أَنَّ أَمِيرَ المؤمنين عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه

وَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبَيْنَا

وبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٠٣٤)، ومسلم (١٨٠٣) عن البراء رضي الله عنه، قال: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يومَ الخَنْدَقِ، وَهُوَ يَنقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعرَ صَدْرِهِ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعرِ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللهِ:

اللَّهُمَّ لَولَا أَنتَ مَا اهتَدَينَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّينَا

فَأَنزِلَنْ سَكِينَةً عَلَينَا ... وَثَبِّتِ الأَقدَامَ إِنْ لَاقَينَا

إِنَّ الأُلَى قَد بَغَوْا عَلَينَا ... إِذَا أَرَادُوا فِتنَةً أَبَينَا

يَرفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

(٢) أخرج ابنُ سعد في «الطَّبقات» (١/ ٢٣٩- ٢٤٠ صادر) في قصَّة بناء المسجد: «وبَنَى رَسُولُ الله ﷺ وأصحابُه - أي: المسجد- وجعَل ينقُلُ معهُم الحِجارةَ بنفسِه، ويقولُ:

اللَّهُمَّ لا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَه ... فَاغفِرْ لِلأَنصَارِ وَالمُهَاجِرَه

وجعَل يقولُ:

هَذَا الحِمَالُ لا حِمَالَ خَيبَرْ ... هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ

سمِع امرَأةً وَهِي تُغَنِّي وتَقولُ:

هَلْ مِنْ سَبيلٍ إِلَىٰ خَمْرٍ فَأَشْرَبَهَا ... هَلْ مِنْ سَبِيلٍ إِلَىٰ نَصرِ بنِ حَجَّاجِ

فَدعَا بِنَصر بنِ حجَّاج فَإِذا هُو شَابٌّ جَمِيلٌ في غَايَة الجَمالِ، فَحلَقَ رَأسَه فَصارَ أَجمَلَ، فَسيَّرَه إِلىٰ الكُوفَة[1].

وذَكَرُوا أَيضًا أَنَّ عُمرَ بنَ عبد العَزيزِ غَرَّب عُمرَ بنَ أَبي ربيعَة الشَّاعِرَ المَعروفَ إِلىٰ جَزيرَة دهلك[2]، حِينَ أَكثَرَ مِن التَّغَزُّل والتَّشْبِيب بالنِّساء حتَّىٰ الحَاجَّات، فَكيفَ إِذا تَغنَّىٰ به صَاحبُه بألحَان مَاجِنَة، وآلاتٍ فَاتِنة، فإِنَّهم يَكونُون أَشدَّ لَه إِنكارًا.

أَمَّا الغِناءُ المَعرُوف الآنَ فَلا يَختَلف اثْنان مِن أَهل العِلم في تحرِيمِه.

والخُلاصَة: أَنَّ الَّذِين رُوِيَ عَنهُم إِباحَتُه لَم يَقصِدُوا إِلَّا التَّرنُّم بالأَشعَارِ المُباحَة فَقط، وقَد تَقدَّم بَيانُ ذَلِك بمَا فِيه كِفايَة، فالاسْتِدلَالُ بِه عَلىٰ جَوازِ الغِناء المَعرُوف الآن مُغالَطةٌ، مَع أَنَّا نَقُول: إِنَّه لَا حُجَّةَ في قَول أَحدٍ سِوىٰ رسُولِ الله ﷺ، فَلو صَحَّ أَنَّ أَحدًا مِنهُم أَباحَ ذَلِك فَقولُه مَردُودٌ عَليهِ، لأَنَّه يُعتَبر مُعارضًا لقَول رَسُول اللهِ ﷺ ومُخالِفًا له، وَمِن المَعلُوم لَدىٰ كُلِّ مُسلِمٍ أَنَّ اللهَ لَم يُكلِّفنا بِاتِّباع أَحدٍ سوىٰ رَسولِه، قَال تَعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: من الآية٧]، وقال تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: من الآية ٦٣].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٢٢ السَّعادة)، وفيه: «فَلَحِقَ بالبَصْرَةِ...».

(٢) انظر: «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (٦/ ٣١٦ الكتب العلمية).

وَيَقُولُ ابنُ عبَّاس: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ لَكُمْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!»[1].

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»[2]، مَعَ العِلْمِ أَنَّ أَكَابِرَ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّينِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ قَدْ حَكَوا الإِجْمَاعَ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ عَلَىٰ تَحْرِيمِ الأَغَانِي، وَمِمَّنْ حَكَىٰ الإِجْمَاعَ: أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبَرِيّ، وَالَّذِي يُعْتَبَرُ مِنْ أَبْرَزِ عُلَمَاءِ القَرْنِ الخَامِسِ، حَكَىٰ إِجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَىٰ تَحْرِيمِ الغِنَاءِ مَا عَدَا رَجُلَيْنِ اثْنَيْنِ هُمَا: إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ، وَعُبَيْدُ اللهِ بنُ الحَسَنِ العَنْبَرِي[3].

وَقَدْ حَكَىٰ ذَلِكَ ابنُ القَيِّمِ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ الطَّبَرِي مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، فَحَكَىٰ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَمَّا العُودُ وَالطُّنْبُورُ وَسَائِرُ المَلَاهِي فَحَرَامٌ، وَمُسْتَمِعُهُ فَاسِقٌ، وَاتِّبَاعُ الجَمَاعَةِ أَوْلَىٰ مِنِ اتِّبَاعِ رَجُلَيْنِ مَطْعُونٍ عَلَيْهِمَا». قَالَ ابنُ القَيِّمِ: قُلْتُ: يُرِيدُ بِهِمَا إِبْرَاهِيمَ بنَ سَعْدٍ، وَعُبَيْدَ اللهِ بنَ الحَسَنِ -العَنْبَرِيَّ-[4].

وَقَدْ حَكَىٰ الإِجْمَاعَ عَلَىٰ تَحْرِيمِهِ أَيْضًا ابنُ الصَّلَاحِ[5]، وَابنُ المُنْذِرِ[6]،

---

(١) أخرجه الخطيبُ في «الفقيه والمتفقِّه» (١/ ٤٢٣)؛ «عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: تمتَّعَ النَّبيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ المتْعَةِ! فَقَالَ ابنُ عَبَّاس: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ يُرِيدُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ المتْعَةِ! قَالَ ابنُ عَبَّاس: أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ! أَقُولُ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ، وَيَقُولُونَ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

(٢) أخرجه البغوي في «شرح السُّنَّة» (١٠٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وضعَّفه الألبانيُّ في «ظلال الجنَّة» (١٥).

(٣) انظر: «الرَّدُّ علىٰ من يحبُّ السماع» لأبي الطيب الطبري (ص٣١ الصحابة للتراث)، ونقله عنه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص٢٠٥ الفكر).

(٤) انظر: «إغاثة اللَّهفان» (١/ ٢٣٠ الفقي).

(٥) انظر: «فتاوىٰ ابن الصلاح» (٢/ ٥٠٠ العلوم والحكم)، و«إغاثة اللَّهفان» (١/ ٢٢٨).

(٦) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣٠/ ٢١٥).

فهؤلاء أربعةٌ من أبرز علماء أزمنتهم حكوا إجماع السلف على تحريمه، فمن يأتي أعلم من هؤلاء بالوفاق والخلاف؟! وهل بعد الحق إلا الضلال؟! اللهم إلا ما حكي عن بعض السلف من إباحة الغناء اللغوي كما تقدم، ولم يقصدوا بذلك الغناء المعروف الآن.

وقد صحَّ تحريمُ الغناءِ عن جماعةٍ من الصحابة، منهم عبدُ الله بنُ مسعودٍ، وعبدُ الله بنُ عبَّاسٍ، وعبدُ الله بنُ عُمرَ، وجابر بنُ عبد الله، وأبو هُريرة، وعائشةُ رضي الله عنهم أجمعين، وقد صحَّ عن ابنِ مسعودٍ أنَّه قال: «الغِناءُ يُنبِتُ النِّفاقَ في القلبِ، كما يُنبِت الماءُ البقلَ»، وقد رُوِيَ مرفوعًا، والموقوف أصحُّ[1].

وقال رجلٌ لابنِ عبَّاسٍ: «ما تقولُ في الغِناءِ أحلالٌ هُوَ أم حرامٌ؟ فقال: لا أقولُ حرامًا إلَّا ما في كِتاب اللهِ، قال: أفحلالٌ هُوَ؟ قال: لا أقولُ ذلك، ثُمَّ قال لهُ: أرأيتَ الحقَّ والباطلَ إذا كانَ يوم القيامة، فأينَ يكونُ الغِناءُ؟ فقال الرَّجُلُ: يكونُ معَ الباطِلِ؟ فقال لهُ ابنُ عبَّاس: اذهبْ فقدْ أفتيتَ نفسَكَ»[2].

قال ابنُ القيِّم بعد حِكايَة هذا الأثر: «فهذا جوابُ ابنِ عبَّاس عن غِناءِ الأعراب الَّذي ليسَ فيه مدحُ الخمْر، والزِّنا، واللِّواط، والتَّشبيب بالأجنبيَّات، وأصوات المعازِف، والآلات المُطرِبات، فإنَّ غِناءَ القوم لم يكُن فيه شيءٌ من ذلك، ولو شاهدُوا هذا الغِناءَ لقالُوا فيه أعظمَ قولٍ؛ فإنَّ مضرَّته وفِتنته فوق مضرَّة شُرب الخمر بكثير، وأعظم من فِتنته، فمن أبطل الباطِل أنْ تأتيَ شريعةٌ

---

(١) أخرجه أبو داود مرفوعًا (٤٩٢٧)، وضعَّفه الألبانيُّ في «الضَّعيفة» (٢٤٣٠). وصحَّح الموقوفَ الألبانيُّ في «تحريم آلات الطَّرب» (ص١٤٥) كما سبق في ص(٤٥٩).

(٢) ذكره ابن القيِّم في «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٤٣).

بإباحَتِه، فَمَن قاسَ هَذَا علىٰ غِناء القَوم فَقِياسُه مِن جِنس قِياسِ الرِّبا عَلىٰ البَيع، وَالمَيتَة عَلىٰ المُذكَّاة، وَالتَّحلِيل المَلعُون فَاعِلُه عَلىٰ النِّكاحِ الَّذي هُو سُنَّة رَسُول الله ﷺ».

وَقالَ أيضًا: «قَال ابنُ وَهبٍ: أَخبرَني سُليمانُ بنُ بِلالٍ، عَن كَثيرِ بنِ زَيدٍ أنَّه سَمِعَ عُبيدَ اللهِ يَقُولُ لِلقَاسِم بنِ مُحمَّد: كيفَ تَرَىٰ في الغِنَاءِ؟ فَقَالَ له القَاسمُ: هُوَ بَاطلٌ، فقال: قد عَرفتُ أنَّه باطِل، فكيف تَرىٰ فيه؟ فقال القاسِمُ: أَرأَيتَ البَاطِل أَين هُو؟ قال: في النَّار، قال: فَهُو ذاكَ».

وقال الفُضَيل بنُ عِياضٍ: «الغِناءُ رُقيةُ الزِّنىٰ»، وقَال يزيدُ بنُ الوليدِ بنِ عَبدِ المَلك: يَا بَني أُمَيَّة: إيَّاكُم وَالغِناءَ، فإنَّه يُنقِص الحَياءَ، وَيَزيدُ في الشَّهوَة، ويَهدِم المُروءَةَ، وإنَّه لَيَنُوب عَن الخَمْر، وَيَفعَل السُّكْر، فَإنْ كُنتُم لَا بدَّ فَاعِليه فَجَنِّبوه النِّساءَ، فإنَّ الغِناءَ دَاعيَة الزِّنا.

وَنَزَلَ الحطيئَةُ بِرَجلٍ مِن العَربِ، وَمَعه ابْنَتُه مُلَيكَةُ، فَلمَّا جَنَّه اللَّيلُ سَمِعَ غِناءً، فَقالَ لِصاحِب المَنْزِلِ: كُفَّ هَذَا عَنِّي، فَقالَ: وَما تَكْرَه مِن ذَلِك؟ قَالَ: إنَّ الغِناءَ رَائدٌ مِن رَادَةِ الفُجُور، وَلا أُحِبُّ أنْ تَسْمَعَهُ هَذِهِ يَعني ابْنَتَه، فإنْ كَفَفتَهُ عَنِّي وَإلَّا خَرجتُ عَنك، وقالَ خَالدُ بنُ عبدِ الرَّحمَن: كنَّا في عَسكَرِ سُليمانَ بنِ عَبدِ المَلك، فَسمِعَ غِناءً مِن اللَّيل فَأرسَلَ إليهم بُكرَةً، فَجيء بِهم، فقالَ: إنَّ الفَرسَ لَيصهلُ فَتستَودق لَه الرَّمْكَة، وَإنَّ الفَحلَ لَيَهدر فَتضبع لَه النَّاقةُ، وإنَّ التَّيس لَينب فَتستَحرم له العَنز، وإنَّ الرَّجُلَ لَيتغنَّىٰ فَتشتاقُ إليه المَرأةُ، ثُمَّ قال: اخْصُوهم، فقَال عُمرُ بنُ عَبد العزيز: هَذِهِ المُثلَة وَلا تَحلُّ، فَخل سَبيلَهم، فخلَّىٰ

سَبيلَهم[١]». اهـ. نقلًا عن «إغاثة اللَّهفانِ».

وقَال أبو بَكرٍ الخَلَّال في كتاب «الأمر بالمَعرُوف»: «أخبَرني مُحمَّد بنُ أبي هَارُون، أنَّ مُثنَّىٰ الأَنبارِيَّ حَدَّثَهم، قالَ: سَمعَ أَحمدُ بنُ حَنبلٍ صَوتَ طَبلٍ في جوَارِه، فَقام إلَيهِم مِن مَجلِسنا، حتَّىٰ أَرسَل إليهم فَنهاهُم،... قال: وأَخبَرَني أحمد بنُ عبد الحميدِ الكُوفيّ قال: كَان مُحمَّد بنُ مُصعبٍ إذا سَمِعَ صوتَ عُودٍ أَو طُنبورٍ مِن دارٍ، أَرْسَلَ إلَيهم أنْ أَرسِلُوا إليَّ ذَلِكَ الخَبيثَ، فَإنْ أَرْسَلَ إلَيه كَسَرَهُ، وَإلَّا قَعَدَ علىٰ البَابِ يَقْرَأُ، فَيَجْتَمِعُ النَّاسُ، فَيَقُولُونَ: مُحمَّدُ بنُ مُصْعَب، فَلَا يَدَعُ حَتَّىٰ يُخْرَجَ إلَيهِ فَيكْسِرهُ»[٢].

وقَال: أَخبَرني عِصمَةُ بنُ عصَامٍ، قَال: حَدَّثنا حَنبلٌ قَال: سَمعتُ أَبا عَبد اللهِ قالَ: أَكرهُ الطَّبل، وَهِي الكوبَة، نَهىٰ رَسُول اللهِ ﷺ... وقَال: أَخبرَني حَربٌ قال: قُلتُ لإسحاقَ: رَجلٌ كسر طنبور رَجُل؟ قال: لَيس عَليه شَيءٌ[٣].

وقالَ: أَخبرني مَنصورٌ أَنَّ جَعفرًا حدَّثَهم قال: سَألتُ أَبا عَبد اللهِ عَن كَسر الطّنبُور، والعُود والطَّبلِ، فَلم يَر عَليه شَيئًا، قِيل له: فالدُّفوف؟، فَرأىٰ أنَّ الدُّفَّ لَا يعرضُ لَه، وَقد رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ في العُرس، قِيل له: يَكون فِيه جَرسٌ؟ قال: لَا[٤].

وقَال: أَخبرَني عبدُ الله بنُ أَحمَد بنِ حَنبل عَن أَبيه، أنَّه سُئل عَن الغِناء فقالَ:

---

(١) انظر: «إغاثة اللَّهفان» (١/ ٢٤٣- ٢٤٤).

(٢) أخرجه الخلَّال في «الأمر بالمعروف» (ص ٩٢).

(٣) المصدر السَّابق نفسُه (ص ١٦٨).

(٤) المصدر السَّابق نفسُه (ص ١٤٢).

يُنبِت النِّفاقَ في القَلب لَا يُعجِبُني[١].

قَال: وحدَّثَني أَبي قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ عِيسىٰ الطَّبَّاع، قال: سَألتُ مَالِكَ بنَ أَنسٍ عمَّا يترخَّص فِيه أَهلُ المَدينة مِن الغِناء؟ قالَ: إنَّما يَفعلُه عِندنا الفُسَّاقُ[٢].

وَروىٰ بِسنَده إلىٰ مَكحولٍ قالَ: مَن ماتَ وعِنده مُغنِّيةٌ لَم يُصَلَّ عليه[٣].

قالَ: «وَأخبرَني عبدُ الله بنُ أَحمدَ، قال: سَمعتُ أَبي، قالَ: سَمعتُ مُحمَّد بنَ يَحيىٰ القَطَّانَ قَال: لَو أنَّ رَجلًا عَمِل بِكلِّ رُخصَة: بِقولِ أَهل الكُوفَة في النَّبِيذ، وَبِقَولِ أَهل المَدينَة في السَّمَاع -يَعنِي: الغِناءَ -، وبِقولِ أَهل مَكَّة في المُتعَة أَو كَما قَال، لَكانَ فَاسقًا[٤].

ثُمَّ رَوىٰ بِسنِدِه عن سُليمانَ التَّيمِيِّ قَال: لَو أَخذتَ بِرُخصَة كُلِّ عَالِمٍ، أَو زَلَّة كلِّ عَالِمٍ، اجْتَمَع فِيكَ الشَّرُّ كُلُّه[٥]». اهـ. نقلًا من كتاب الخَلَّال.

قَالَ ابنُ القَيِّم: «وأمَّا الشَّافعِيُّ فَقال في كِتاب (أدب القَضاء): إنَّ الغِناءَ لَهْوٌ ومَكرُوهٌ يُشبِهُ الباطل والمُحالَ، ومَن استكثَر منه فهُو سفيه تُردُّ شَهادَتُه. قالَ: وصَرَّح أَصحابُه العَارفُون بِمذهبه بِتحريمِه، وأَنكرُوا علَىٰ مَن نَسَب إليه حِلَّه؛ كَالقاضي أَبي الطَّيِّب الطَّبري، والشَّيخِ أَبي إسحاقَ، وابنِ الصَّبَّاغ.

وَقال الشَّيخُ أبو إسحاقَ في (التَّنبيه): ولَا تصحُّ -يَعني: الإِجارة - علىٰ

---

(١) المصدر السَّابق نفسُه (ص ١٦٨).

(٢) المصدر السَّابق نفسُه (ص ١٦٩).

(٣) المصدر السابق نفسه (ص ١٧٦).

(٤) المصدر السابق نفسه (ص ١٧١).

(٥) المصدر السابق نفسه (ص ١٧٢).

منفعة مُحرَّمة، كالغناءِ والزَّمر، وحَمل الخَمْر، ولم يذكر فيه خلافًا...

وكذلك قَالَ النَّوويُّ في «روضتِه»: القِسم الثَّاني: أنْ يُغنِّيَ بِبعضِ آلاتِ الغناء بِما هُو مِن شِعارِ شَاربي الخُمُور، وَهُو مُطرب كَالطّنبُور، والعُود، والصَّنج، وسَائِر المَعازِف والأوتَار، يحرمُ اسْتعمالُه واسْتماعُه...

قال: وصَنَّف أَبو القاسم الدَّولَعيّ كتابًا في تَحريم اليراع، وقد حكىٰ أَبو عَمرو بنُ الصَّلاح الإِجماعَ علىٰ تَحريم السَّماع الَّذي جَمع الدُّفَّ، والشَّبابَة، والغِناء، فَقال فِي (فَتاويه): وأمَّا إِباحَة هَذَا السَّماع وتَحليلُه؛ فَلْيُعلمْ أنَّ الدُّفَّ والشَّبابَة والغِناءَ إِذَا اجْتَمعت؛ فاسْتماعُ ذَلِك حَرامٌ، عِند أَئِمَّة المَذهبِ وَغيرِهم مِن عُلماء المُسلِمين، ولَم يَثبُت عن أَحدٍ ممَّن يُعتدُّ بِقولِه في الإِجمَاع والإِختِلاف أنَّه أَباحَ هَذَا السَّماع»[1].

قَال: «مذهبُ أبي حَنيفةَ في ذلك مِنْ أَشدِّ المذَاهب، وقَولُه فيهِ أَغلظُ الأَقوالِ. وقدْ صرَّح أصحابُه بِتحرِيم سماع الملاهِي كُلِّها؛ كالمِزمارِ، والدُّفِّ، حَتَّىٰ الضَّربِ بالقَضيب، وصَرَّحوا بأنَّه معصيةٌ يوجبُ الفسقَ، وتُردُّ بِه الشَّهادةُ... وقَال أَبو يُوسف في دارٍ يُسمع منها صَوتُ المَعازف والمَلاهِي: ادْخُل عَليهم بِغير إِذنِهم، لأنَّ النَّهيَ عن المُنكر فَرضٌ، فَلو لَم يَجُز الدُّخولُ بغير إِذْنٍ لامْتنَع النَّاسُ عن إِقامَة الفَرض»[2]. اهـ. نَقلًا عن «إِغاثة اللَّهفانِ».

وقَال في «زَاد المُستقنِع» في فِقه الحَنابلة في بابِ (الإِجارة): «الثَّالثُ: الإِباحَة في العَين؛ فلا تَصحُّ علىٰ نَفع مُحرَّم؛ كالزِّنا، والزَّمرِ، والغِناء، وَجعْل دَاره كَنيسَة، أَو

(١) انظر: «إِغاثة اللهفان» (١/ ٢٢٧- ٢٢٨).

(٢) انظر: «إِغاثة اللهفان» (١/ ٢٢٧).

لِبيع الخَمر»[١]. وقَال في بابِ الغَصْب: «وبَاقي جِنايتها - أي: الدَّابَّة - هَدَر؛ كَقَتْل الصَّائل عليه، وكَسْر مِزمار، وصَلِيب، وآنِيةِ ذَهب، وفِضَّةٍ، وآنِية خَمر غَير مُحترمَة»[٢].

وفي «مُختصَر المُزنِي» «باب مَا تُردُّ به الشَّهادَة»: «قَال الشَّافِعيُّ: وأَكْرَهُ اللَّعِبَ بالنَّرْدِ لِلخَبَر، وإنْ كَان يُديمُ الغِناءَ، ويَغشَاهُ المُغَنُّون مُعلنًا فهَذَا سَفَه، تُردُّ به شهادتُه، وإنْ كانَ ذلك يَقِلُّ لم تُردَّ، فأمَّا الاسْتماع لِلحداءِ، ونَشيد الأعرَابِ فلَا بَأس به»[٣]. اهـ.

ولَم يَزل عُلماءُ الإسلَام في كلِّ زَمانٍ وَمكانٍ يُنكِرُون الأَغانِيَ والمَلاهِيَ، ويُحرِّمونَها، ويَنهونَ النَّاس عَن الاشْتغالِ بِها، والعُكُوف عَليها.

وَإليكم هَذِهِ القِصَّة الَّتي تَدلُّ أنَّ النَّاس مَا زَالوا يَعرِفُون حُكمَ الإسْلام في الأَغانِي وَالمَلاهِي وَهُو التَّحرِيم، وحتَّىٰ صَار هَذَا أمرًا مَعلومًا حتَّىٰ عِند غَير أَهل الإسْلام، ذَكر الحَافظُ ابنُ كَثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «التَّارِيخ»[٤]: «أنَّ عَضُدَ الدَّوْلَة أَرسلَ أَحدَ عُلماءِ زَمنِه المَدعُو أَبا بَكر البَاقِلانِي في رِسالَة إلىٰ مَلك الرُّوم، فَلما وَصَل إِليه إِذا هُو لَا يَدخُل عليه أَحدٌ إلَّا مِن بَاب قَصيرٍ كَهيئَة الرَّاكع، ففَهِمَ البَاقلانِيُّ أنَّ مُرادَه أنْ يَنحنِيَ الدَّاخِلُ عَليه كَهيئَة الرَّاكِع لله عَزَّوَجَلَّ، فَدارَ بِاسْتِه إلىٰ المَلِكِ، ودَخل مِن البابِ بظهره يمشي إليه القهقرىٰ، فلمَّا وصَل إليه انْفتَلَ فسَلَّمَ عليْه، فعرَفَ المَلِكُ ذَكاءَه، ومكانه مِن العِلم والفَهم، فَعظَّمه. ويُقالُ: إنَّ المَلك

(١) انظر: «زاد المستقنع» (ص١٢٧ الوطن).

(٢) انظر: «زاد المستقنع» (ص١٣٤).

(٣) انظر: «مختصر المزني» (٨/ ٤١٩ المعرفة).

(٤) أي: كتابه «البداية والنِّهاية».

أحضر بين يديه آلة الطرب المسماة بالأزغل، وهي آلة لا يسمعها أحد إلا طرب شاء أم أبى، وأراد الملك أن يستفزه بها، ويستخف عقله، فلما سمعها الباقلاني وخاف أن تظهر عليه حركة ناقصة بحضرة الملك، أخذ سكينا وجرح رجله، ليشتغل بها عن هذه الآلة، فعجب الملك من كونه لم تظهر منه حركة، ثم اكتشف أنه قد جرح رجله، فازداد به إعجابا»[1].

وقال ابن القيم رحمه الله:

فَدَعْ صَاحِبَ المِزْمَارِ وَالدُّفِّ وَالغِنَا ... وَمَا اخْتَارَهُ عَنْ طَاعَةِ اللهِ مَذْهَبَا

وَدَعْهُ يَعِشْ فِي غَيِّهِ وَضَلَالِهِ ... عَلَى تَاتِنَا يَحْيَا وَيُبْعَثُ أَشْيَبَا

وَفِي تَنْتَنَا يَومَ المَعَادِ نَجَاتُهُ ... إِلَى الجَنَّةِ الحَمْرَاءِ يُدْعَى مُقَرَّبَا

سَيَعْلَمُ يَومَ العَرْضِ أَيَّ بِضَاعَةٍ ... أَضَاعَ وَعِنْدَ الوَزْنِ مَا خَفَّ أَوْ رَبَا

وَيَعْلَمُ مَا قَدْ كَانَ فِيهِ حَيَاتُهُ ... إِذَا حَصَلَتْ أَعْمَالُهُ كُلُّهَا هَبَا

دَعَاهُ الهُدَى والغَيُّ مَنْ ذَا يُجِيبُهُ؟ ... فَقَالَ لِدَاعِي الغَيِّ: أَهْلًا وَمَرْحَبَا

وَأَعْرَضَ عَنْ دَاعِي الهُدَى قَائِلًا لَهُ: ... هَوَايَ إِلَى صَوْتِ المَعَازِفِ قَدْ صَبَا

يَرَاعٌ وَدُفٌّ بِالصَّنُوجِ وَشَاهِدٌ ... وَصَوْتُ مُغَنٍّ صَوْتُهُ يَقْنِصُ الظِّبَا

إِذَا مَا تَغَنَّى فَالظِّبَاءُ تُجِيبُهُ ... إِلَى أَنْ تَرَاهَا حَوْلَهُ تُشْبِهُ الدِّبَا

فَمَا شِئْتَ مِنْ صَيْدٍ بِغَيْرِ تَطَارُدٍ ... وَوَصْلِ حَبِيبٍ كَانَ بِالهَجْرِ عَذَّبَا[2]

فَيَا آمِرِي بِالرُّشْدِ لَوْ كُنْتَ حَاضِرًا ... لَكَانَ تَوَالِي اللَّهْوِ عِنْدَكَ أَقْرَبَا

---

(١) «البداية والنهاية» (١٥/ ٥٤٩).

(٢) «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٣٨).

وَلو أَردنا اسْتقصَاءَ ما قِيل وَما كُتب في تَحرِيم المَلاهي لَبلغ مُجلَّدًا ضَخمًا وفِيما ذُكر الكِفايَة لِمن قَصد الحقَّ، وتَجرَّد عَن الهَوىٰ.

والحمدُ لله أَوَّلًا وآخِرًا، وَصلَّىٰ اللهُ وسَلَّم علىٰ سَيِّدنا محمَّدٍ وعَلىٰ آله وصَحبه وسلَّم تَسليمًا كثيرًا.

وَبعدَ أَنْ خَتمتُ الكَلامَ رَأيتُ أنْ أُلحِق قَصيدَة الشَّيخ حسن بنِ عليّ القاضي، أحد أُدبَاء العصر المَرمُوقين، والَّتي رَدَّ بِها عَلىٰ مَن رَثىٰ أُمَّ كُلثوم المُغنِّية المَعروفة يَوم مَوتِها، فَجزاه اللهُ خيرًا عَلىٰ ما أبداهُ مِن نُصرة لِلحقِّ، وَدحضٍ لِلباطِل، وإِهانةٍ لِأهلِه، زَادَه اللهُ توفيقًا، وأَكثرَ مِن أمثالِه، فَقالَ:

مَنْ أُمُّ كُلثومَ هَذِي أَنتَ تَبكِيها ... وَمَنْ بِها كَلفٌ إيَّاه تَنعِيها

مَضَتْ بِما قَدَّمتْ واللهُ سَائِلُها ... عَن الَّذي كانَ يَجْرِي في نَوادِيهَا

إنَّ التُّراثَ الَّذي أَبْقَتْ لَكُمْ فَلَكَمْ ... أَشقَىٰ البِلاد وَأَشقَاكُم وَيشقِيها

كَم غَادَةٍ خَلعَتْ ثَوبَ الحَيَا وَغَدَتْ ... فِي حُضْن مَسعُور تُغويهِ وَيُغْويها

صَرعىٰ عَلىٰ نَغمات النَّاي قَد ذَهَلَت ... كَدُمْيَةٍ بَصقَ الشَّيطانُ في فِيهَا

مَن قَال إنَّ الَّذِي أَسْدَتْ لِأُمَّتهَا ... مَجْدٌ فَقَد قَال بُهتانًا وَتَمويهًا

هَبْها بَنَتْ جَيْشَ مِصْرَ مِن مَكاسِبِها ... أَو الأَرَامِلَ قَد بَاتَت تُواسِيها

أَلَم يَكُن مِن حَرامٍ كُلُّ مَا جَمَعَتْ ... وَأَنت بالشِّعْر تَرجُو أَن تُزَكِّيهَا

إنَّ الرَّسُولَ الَّذي غَنَّتْ لِتَمدَحهُ ... ذِكراهُ قَد رُفعِتْ إنْ كُنتَ ناسِيها

لا يَرتَضـــي أَن يَراهَـــا في غِوايَتِهـــا ... تُغـري بِألحاظِهـا مَـن كَـان يُغريهَـا

مَـا بَـالُ أَحمـد لَـم تَحفِـل بِـه بَلـدٌ ... أَهـدَىٰ لَهـا النَّصر فَـاهْتزَّت رَوابِيهـا

كَأَنَّـه لَـم يَكـنْ بِـالأمسِ في لجـب ... يُزجِـي الكَتائِـب في سَـيناء يَفْـدِيها

خَـاض الغِمـارَ وَكـان الجَـوُّ مُعْتكِـرًا ... والنَّـار مُسـعِرة والمَـوتُ يُـذكيها

حتَّـىٰ هَـوتْ قِمَّـة الإجـرام فَانطلَقَـت ... مَقَـاوِلُ السُّـوءِ تُبـدِي مِـن مَسـاوِيها

هُـم يَعجَبُـون إذَا اهْتَـزَّت يرنِّحهـا ... دلَّ الغِوايَـة في أَضـرَىٰ لَيالِيهـا

ويَـذهلُون إذا الشَّـيطانُ أَرعشَـها ... بِنَغْمـة الآهِ أَو رَاحَـت تُهادِيهـا

فالحَمـدُ للهِ أَخـزَىٰ المَـائِعين بِهـا ... وخَـاب بَـائِعُ أَعْـرَاضٍ وَشـارِيها

تَخَلَّصَـت مِصـر فَارتَاحَـت فمـا بقيـت ... إلَّا بَقايَـا خَبيثَـاتٍ تُعانِيهـا

إنَّ الَّتـي عُمِّـرت دَهـرًا فَمـا سَـلكت ... دربًـا إلـىٰ اللهِ قَـد خَابَـت مَسـاعِيها

وَخَـابَ مَـن بَـات يُغـري المُبطِلِين بِهـا ... أَيُكْسِـبُ الفُجْـرَ تَقديسًـا وتَأْلِيهـا

ولمَّا قَالَ الشَّيخُ حَسنُ القَاضي هَذِهِ الأَبيات رَدًّا عَلىٰ مَن رَثَىٰ المُغَنِّية المَذكُورة انْبرَىٰ بَعضُ أَصحابِ الشَّهاداتِ العُليا مِن كُلِيَّة الشَّريعَة واللُّغَة، مِمَّن كُتِب عَليهم الخِذْلان، فَأعرَضوا عَن القُرآن، وَولَّوْا وُجُوهَهم شَطرَ صَوتِ الشَّيطانِ، فَأنشأَ كُلُّ وَاحدٍ مِنهُم قَصيدَةً يَرُدُّ بِها عَلىٰ حَسن القَاضي في رَدِّه، مُحاولًا أَن يُوريَ نَارَ البَاطِل بِزندِه، وأنْ يُلبِس أَهلَه زُورًا ثَوب الفِخارِ، وَلَم يَعلمِ المِسكِينُ أنَّ ذَلِك هُو العَار والنَّارُ، فَأَنشأتُ القَصيدَة الآتِية لِأُذكِّرهُم بِنِعم اللهِ

الكثيرة لديهم، لعلهم أن يفيقوا إلى رشدهم، ويعرفوا حق الله عليهم، فقلت:

مَنْ لِي بِقَوْمٍ خَيَارَى ... هَبُّوا لِنَصْرِ الضَّلَالِ
أَتَاهُمُ اللهُ عِلْمًا ... كَيْ يَرْفَعُوا الحَقَّ عَالِي
أَتَاهُمُ اللهُ نُطْقًا ... مُبِينًا فِي الجِدَالِ
كَيْ يَنْصُرُوا الدِّينَ دَوْمًا ... شُكْرًا لِمُعْطِي الجَمَالِ
مُعْطِي اللِّسَانِ وَمُعْطِي ... الشِّفَاهِ رَمْزِ الجَمَالِ
أَعْطَاهُمُ اللهُ ذِكْرًا ... فَاسْتَبْدَلُوا بِالضَّلَالِ
اسْتَبْدَلُوا بِالأَغَانِي ... وَأَبْغَضُوا كُلَّ تَالِ
أَعْجَبْ لَهُمْ مَا اسْتَعَاضُوا ... مِنْ بَاطِلٍ وَمُحَالِ
أَعْجَبْ لَهُمْ كَيْفَ بَاعُوا ... بَيْعًا رَخِيصًا بِغَالِ
بَاعُوا الهُدَى وَاسْتَعَاضُوا ... عَنْهُ بِوَحْلِ الضَّلَالِ
اسْتَبْدَلُوا صَوْتَ شَادٍ ... عَمَّا أَتَى فِي الطِّوَالِ
وَلَيْتَهُمْ حِينَ حَادُوا ... قَرُّوا بِسُوءِ الفِعَالِ
وَاسْتَرْحَمُوا اللهَ عَفْوًا ... فِي مُدْلَهِمِّ اللَّيَالِي
لَكِنَّهُمْ قَدْ تَمَادَوْا ... فِي كِبْرِهِ وَتَعَالِ
هُمْ أَنْكَرُوا الحَقَّ غَمْطًا ... لِحَقِّ ذِي العَرْشِ عَالِي
يَا قَوْمُ هَلَّا اسْتَحَيْتُمْ ... مِنْ رَبِّكُمْ ذِي الجَلَالِ
إِذْ تَنْصُرُونَ عَدُوًّا ... لَهُ بِسِحْرِ المَقَالِ

رَوَّجْتُمُ السُّخْفَ حَتَّى ... رَحمتكم مِن ضَلالِ
هَل كَان ذَلِك شُكرًا ... عَن رَفعِكم لِلمعَالي
شَهادَة نِلتُموها ... مِن فَضل ذِي الفَضل وَالي
أَعطى عَطاءً جَزيلًا ... مَناصِبًا ذات بَالِ
وَفوقَ ذَلِك نُعْمَى ... مِنهُ بِأَهلٍ ومَال
وَصِحَّة ثُمَّ أَمْن ... مِن فِضلِه المُتَوالي
هَلَّا نَصرتُم لِمن قَد ... أَعطى العَطايا الجِزال
يَا وَيح مَن كَان أَعمى ... ظَنَّ الرَّدى كالمَعَالي
إنَّ الخَفَافِيش[1] تَعمى ... إذْ تُبصِر النُّورَ جَالي
وأَخبَث الرَّوح يَحيَى ... في رَدغَةٍ مِن صلالِ[2]
لِيَهْنكُم مَا اقْتَدَيتُم ... في عَاجِلٍ وَمآل
مِن أَهل فِسق وَدُعر ... وَفجرة في الفِعَال
ويَومَ بَعث سَيدعى ... لِلنَّار أَهل الضَّلال
ومَن أَحبَّ مُضلًّا ... يَكون في النَّارِ صَالي

---

(١) الخفافيش: جمع خفَّاش وهو دُويبة صغيرة تألف الخراب، لها رائحة كريهة، جناحاها أعظم من جسمها، تنتشر في اللَّيل، وتختفي في النَّهار؛ لأنَّها كما يقال: تُبصر في الظَّلام، ولا تبصر في النُّور، قال النَّميري في «حياة الحيوان» (١/ ٤١٤ الكتب العلميَّة): «الخفَّاش واحد الخفافيش الَّتي تطير في اللَّيل، وهو غريبُ الشَّكل والوصف».

(٢) صلال: بالصَّاد المهملة، وهي: الرَّدغة المنتنة.

حُكمُ الأغَاني حَرامٌ ... فِيمَا تَلا كُلَ تَالِ
لُقمانُ فِيها وَعيد ... وَخامِس مِن طِوَال
وَالجَاثِيات والإسرَا ... والنَّجْم فَافهَم مَقالِي
وَكَم أَتَىٰ مِن وَعيدٍ ... بِعاجِل مِن نكالِ
خَسفٌ ومَسخٌ وقَذْف ... سُحقًا لِأهل الضَّلَال
وَكَم حَديثٍ روينَا ... فِي ذِمَّة عَن رِجالِ
أَئِمَّة الصِّدق سموا ... بِباطِل أَو مُحَالِ
وَكَم كَلامٍ لِحبْر ... يَعلُو بِسحر حَلالِ
فَأحْسَنوا كَيف شَاءوا ... وهُم رِجالُ المَجَالِ
نَظمًا وَنثرًا قُرانَا ... مُفصلًا فِي المَقالِ
فَمَن يَقُل ذَا حَلال ... مُنافِحًا بِالجِدالِ
فإنَّه غَيرُ شَك ... دَاع لِنَشر الضَّلَال
مُكابِر مُستخِف ... بحَقِّ مُرسِي الجِبَالِ
مُقَدّم لِهَواه ... عَلَىٰ رِضَىٰ ذِي الجَلالِ
يَا أَيُّها النَّاسُ عُودوا ... إِلَىٰ الهُدَىٰ مِن ضَلالِ
وَأصْلحُوا قَبل أَلَّا ... يُقَالَ لَم يُغنِ مَالِي
وَالحَمدُ للهِ رَبِّي ... مُعطِي العَطايا الجِزَال
ثُمَّ الصَّلاةُ عَلَىٰ مَن ... قَاد الوَرَىٰ لِلمعَالِي
تَغشَاه فِي كُلِّ آن ... مَع صَحْبِه ثُمَّ آلِ

ذِكْرُ من أفرد هَذَا الموضُوع بالتَّأليفِ مِن العُلماء الفَطاحِل

فَمِن أَقدَم مَن ذُكر تَأليفُه في ذَلِك: ابنُ أَبي الدُّنيَا رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَقد نَقلَ ابنُ القَيِّم عَنه في كِتابِه «إِغاثَة اللَّهفانِ» شيئًا كَثيرًا.

ثَانيًا: ابنُ القَيِّم أَلَّف في ذَلِك كِتابًا سمَّاه «**كِتاب السَّماع الكبير**»، وَلَا أَدرِي هَل طُبِع أَم لَا؟ وَعَقدَ فُصولًا لذَلِك في «إِغاثَة اللَّهفانِ»، جَاء فِيها بالعَجبِ العُجابِ، فَرحمه الله مِن بَحر عبابٍ، وَفيلسُوف قَلَّ أَن يُخطِئَ الصَّوابَ.

وَمِنهُم أَبو الحُسَين بنُ المُنَادي مِن عُلمَاء الحَنابِلة، ذَكر ابنُ القَيِّم أَنَّه أَلَّف كِتابًا في ذَلِك سمَّاه «**أَحكَام المَلاهِي**».

وَمِنهُم أَبو القَاسِم الدَّولَعِي أَلَّف كِتابًا في تَحريم اليراع.

وَمنهُم أَبُو بَكر الطُّرطُوشي أَلَّف كِتابًا فِي تَحريمِ السَّماع، أَفَاد ذَلِك ابن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ومِنهُم ابنُ حَجر الهَيتَمِي أَلَّف كتابًا سمَّاه «**كَفّ الرَّعَاع عَن مُحرَّمات السَّماع**» وهُو مَطبوع بِهامشِ «الزَّواجِر عَن اقْترافِ الكَبائِر».

وَمن الَّذين أَلَّفوا في ذَلِك في زَمَننا هَذَا: الشَّيخ حَمُّود بنُ عَبدِ الله التُّوِيجريّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَلَّف في تَحريمِ الأغانِي كِتابًا كَبيرًا أَجادَ فِيهِ وأَفَاد، فَجزاهُ اللهُ خَيرًا.

ومِنهم مُحمَّد أحمدُ باشميل أَلَّف في ذَلِك كِتابًا سمَّاه «**إِسكَات الرَّعَاع**».

وَمِنهُم أَبو بَكرٍ الجَزائِري أَلَّف كِتابًا سمَّاه «**إِعلَام الأَنامِ بِأَنَّ الأغانِي حَرام**»،

وَكلٌّ مِنهُما أجَاد وأفادَ، فَجَزىٰ اللهُ الجَميعَ خَير الجَزاءِ، وَرفَع دَرجاتِهم في الفِردَوس الأعلَىٰ، وهَذَا مَا بَلَغ إلَيه عِلمِي، ولَعلَّ هُناك مُؤلِّفين لَم أَطَّلع علىٰ مُؤلفاتِهم أكثر ممَّن ذَكرتُهم، ومِن المُؤلِّفين في هَذَا الزَّمَان وَاطَّلَعت علىٰ مُؤلَّفه مُؤخرًا فَضيلةُ الشَّيخ مُحمَّد نَاصر الدِّين الألبانِي، لَه كِتابٌ اسْمُه «**تَحرِيم آلاتِ الطَّرَب**» وهُو مَن هُو عِلمًا وَإتقانًا وتَحقيقًا وتَمسُّكًا بِصحيح السُّنَّة. فَرحمه الله ورَفع دَرجتَه في الفِردَوس الأَعلَىٰ، وَاللهُ أَعلَم.

وأمَّا الفَتاوَىٰ وعَقد الأَبواب وَالفُصول في الكُتب؛ لِبيانِ تَحريمِه فَأشهَر مِن أَن تُذكرَ، وَأكثرُ مِن أَن تُحصَر، فَلم يَزَل العُلماء في كُلِّ عَصرٍ وَكلِّ مَكانٍ يُنكِرونَ علىٰ مَن اسْتباحُوها، ويَردُّون عَليهِم، وَيصفونَهم باتِّباع الهَوىٰ، وسُلوك مَسالِك الرَّدىٰ.

وَأخيرًا: فإني أُهدي كِتابي هَذَا إلىٰ كُلِّ مُؤمنٍ جَعل الحقَّ رَائدَه، وَالرَّسولَ ﷺ قائِدَه، أُهدِيه إلىٰ مَن أَراد لِنفسِه السَّلامَة، وجَنَّبها مَزالِق الهَلكَة، ومَهاوي العَطب، ومُوجِبات الخِزي والنَّدامَة، أُهديهِ إلىٰ مَن سَلَّم قِيادَه للهِ وَلِرسولِه دُون سِواهُما.

أُهدِيه إلىٰ كلِّ مُؤمِن غَيورٍ عَلىٰ دِينه، يُريدُ لِنفسِه وأُمَّته الحَصانَة وَالعِفَّة والطُّهر، اللَّهُم يا مَن بِيدِه مَلكوتُ كلِّ شَيءٍ، وَفِّق المُسلمِين إِلَىٰ ما تُحِب وتَرضىٰ، وَألهِمهُم رُشدَهم، وصلَّىٰ اللهُ علَىٰ نَبيِّنا مُحمَّد وعَلىٰ آلِه وصَحبِه وسلَّم تَسليمًا كَثيرًا.

التُّحفةُ النَّجمية

في شَرحِ الأربعين النَّوَوِيَّة

للإمام الحافظ

محيي الدِّين أبي زَكَرِيَا يحيى بن شرف النَّووي

رَحِمَهُ ٱللَّهُ

شرح فضيلة الشَّيخ العلَّامة

أحمد بن يحيى آل شبير النَّجمي

رَحِمَهُ ٱللَّهُ

ترجمة الإمام النَّووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ

هو يحيىٰ بن شَرف بن حَسن بن حُسين بن جمعة بن حزام الحزامي العالم، مُحيي الدِّين أبو زكريا النَّووي ثمَّ الدِّمشقي الشَّافعي العَلَّامة، شيخ المذهب وكبير الفقهاء في زمانه، وُلد بنَوىٰ سنة إحدىٰ وثلاثين وستِّمائة (٦٣١ هـ)، ونَوَىٰ قرية من قرىٰ حَوْران في الجنوب الغربي من سوريا، وقد قَدِم دمشق سنة تِسْع وأربعين، وقد حفظ القُرآن فشرع في قراءة التَّنبيه، فيُقال إنَّه قرأه في أربعة أشهر ونصف، وقرأ رُبع العبادات من المذهب الشافعي في بقية السَّنة، ثُمَّ لزم المشايخ تصحيحا وشرحا، فكان يقرأ في كُلِّ يوم اثني عشر دَرسا علىٰ المشايخ.

أخذ العلم عن جمهرة غفيرة من العلماء الكبار في الشَّام آنذاك، منهم الرضي بن البرهان، وشيخ الشيوخ عبد العزيز بن محمد الأنصاري، وزين الدين عبد الدائم، وعماد الدين بن عبد الكريم الحرستاني، وزين الدين أبي البقاء خالد بن يوسف المقدسي النابلسي، والشيخ المحقّق إبراهيم بن عيسىٰ المرادي الأندلسي، وقرأ علىٰ ابن مالك كتابا من تصنيفه.

اعتنىٰ بالتَّصنيف فجمع شيئا كثيرا، منها ما أكمله ومنها ما لم يُكمله، فمِمَّا كَمَّله «شرح مسلم» و«الرَّوضة» و«المنهاج» و«الرِّياض» و«الأذكار» و«التِّبيان»، و«تحرير التَّنبيه» و«تصحيحه»، و«تهذيب الأسماء واللُّغات»، و«طبقات الفقهاء» وغير ذلك، ومِمَّا لم يُتمِّمه ولو كَمُل لم يكن له نظير في بابه: «شرح

المهذب» الذي سمّاه «المجموع»، وصل فيه إلى كتاب الرِّبا، فأبدع فيه وأجاد وأفاد، وأحسن الانتقاد، وحرّر الفقه فيه في المذهب وغيره، وحرّر الحديث على ما ينبغي، والغريب واللُّغة وأشياء مهمة لا توجد إلّا فيه، وقد جعله نُخبة على ما عنّ له.

وتخرّج به جماعة من العلماء، منهم الخطيب صدر الدين سليمان الجعفري، وشهاب الدين الأربدي، وشهاب الدين بن جعوان، وغيرهم.

وقد كان رحمه الله من الزَّهادة والعِبادة والورع والتَّحري والانجماع عن النَّاس على جانب كبير، لا يقدر عليه أحد من الفُقهاء غيره، وكان يصوم الدَّهر ولا يجمع بين إدامين، وكان غالب قوته ممّا يحمله إليه أبوه من نوى، وقد باشر تدريس الإقبالية نيابة عن ابن خَلِّكان، وكذلك ناب في الفَلَكية والرُّكنية، وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية، وكان لا يُضيع شيئًا من أوقاته، وحجّ في مدة إقامته بدمشق، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر للملوك وغيرهم، توفي في ليلة أربع وعشرين من رجب من سنة ستٍّ وسبعين وستمائة (٦٧٦ هـ) بنوى، ودفن هناك رحمه الله وعفا عنه.

مصادر الترجمة:

١- «تحفة الطَّالبين في ترجمة الإمام محيي الدِّين» لابن العطّار (وهو كتاب مفردٌ بترجمته).

٢- «البداية والنهاية» لابن كثير (١٧/ ٥٣٩ هجر).

٣- «شذرات الذّهب» لابن العماد (١/ ٥٦ ابن كثير).

٤- «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٨/ ٣٩٥ هجر).

٥- «طبقات الشّافعية» للإسنوي (٢/ ٢٦٦ الكتب العلمية).

مقدمة المتن

الحمد لله رب العالمين قيوم السموات والأرضين مدبر الخلائق أجمعين باعث الرسل صلواته وسلامه عليهم إلى المكلفين بآياتهم وبيان شرائع الدين بالدلائل القطعية وواضحات البراهين أحمده على جميع نعمه وأسأله المزيد من فضله وكرمه.

وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد القهار الكريم الغفور وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وحبيبه وخليله أفضل المخلوقين المكرم بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين وبالسنن المستنيرة للمستوشحين المخصوص بجوامع الكلم وسماحة الدين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وآل كل وسائر الصالحين.

أما بعد:

فقد روينا عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهم من طرق كثيرة بروايات كثيرة عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ» وفي رواية: «بَعَثَهُ اللهُ فَقِيهًا عَالِمًا» وفي رواية أبي الدرداء: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا» وفي رواية ابن مسعود: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ» وفي رواية ابن عمر: «كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ وَحُشِرَ فِي

زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ»، واتَّفَقَ الحفَّاظُ على أنَّه حديثٌ ضعيفٌ، وإنْ كثُرَتْ طرُقُه.

وقد صنَّفَ العُلماءُ رضي الله تعالى عنهم في هذا الباب ما لا يُحصى من المُصنَّفات؛ فأوَّلُ مَن علِمْتُه صنَّفَ فيه: عبدُ الله بن المُبارك، ثمَّ مُحمَّدُ بنُ أسلم الطُّوسي العالم الرَّبانيُّ، ثمَّ الحسن بن سفيان النَّسويُّ، وأبو بكر الآجريُّ، وأبو بكر بن إبراهيم الأصفهانيُّ، والدَّارقطنيُّ، والحاكم، وأبو نُعيم، وأبو عبد الرَّحمن السُّلميُّ، وأبو سعد الماليني، وأبو عُثمان الصَّابونيُّ، وعبد الله بن محمَّد الأنصاريُّ، وأبو بكر البيهقيُّ، وخلائقُ لا يُحصَون من المُتقدِّمين والمُتأخِّرين.

وقد استخرتُ الله تعالى في جمع أربعين حديثًا اقتداءً بهؤلاء الأئمَّة الأعلام وحفَّاظ الإسلام.

وقد اتَّفقَ العُلماءُ على جواز العمل بالحديث الضَّعيف في فضائل الأعمال[1].

ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصَّحيحة: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ»، وقوله ﷺ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

ثمَّ مِن العُلماء من جمع الأربعين في أصول الدِّين، وبعضهم في الفروع، وبعضهم في الجهاد، وبعضهم في الزُّهد، وبعضهم في الآداب، وبعضهم في الخطب، وكلُّها مقاصدُ صالحةٌ رضي الله تعالى عن قاصديها.

وقد رأيتُ جمع أربعين أهمَّ من هذا كلِّه، وهي أربعون حديثًا مُشتملة على

(1) قال الشيخ أحمد التميمي: «وظاهر قولي: كل ضعيف يعمل به، وأخذ الضعيف الذي ضعفه يقارب، بأن يكون قريبًا من الحسن لغيره، فهذا الذي يعمل به في الفضائل، أما الضعيف بمرة الذي فيه راوٍ متروك أو فحش الحديث، أو فُهم بالكذب، أو ما أشبه ذلك فهذا لا يعمل به».

جميع ذلك، وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء بأن مدار الإسلام عليه، أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك.

ثم التزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة، ومعظمها في صحيحي البخاري ومسلم، وأذكرها محذوفة الأسانيد، ليسهل حفظها، ويعم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى، ثم أتبعها بباب في ضبط خفي ألفاظها.

وينبغي لكل راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث، بما اشتملت عليه من المهمات، واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات، وذلك ظاهر لمن تدبره، وعلى الله اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وله الحمد والنعمة، وبه التوفيق والعصمة.

الشرح:

ما شاء الله!! المقدمة لا تحتاج إلى شرح، فهي مشروحة وواضحة.

وأقول: إن مما يدل على إخلاص النووي رحمه الله أن كانت أربعينه مأمومة مقصودة للناس، مع أن الأربعين التي جمعها رحمه الله قد عنيت بأصول الإسلام وقواعده، فبدأها بحديث عمر رضي الله عنه، أن مدار الأعمال على النية، ثم ثنى بحديث عمر أيضا في أصول الإسلام التي هي أركان الإسلام وأركان الإيمان وركن الإحسان، وما إلى ذلك.

ثم بعد ذلك أتى بأحاديث كلها تعتبر من الأحاديث الجامعة التي ينتفع بها الناس في دينهم ومعاملاتهم وأخلاقهم وما أشبه ذلك، فهذا دليل على أن النووي رحمه الله كان قصده في جمع هذه الأحاديث قصدا جيدا وخالصا، ولست أخلي الآخرين من هذا القصد، ولكن الله كتب له القبول فكانت أربعينه مقصودة مأمومة من جميع الناس في سائر العصور، وبالله التوفيق.

الحديثُ الأول

عَنْ أَمِيرِ المُؤمِنِينَ أَبي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَو امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» رواه إماما المحدثين: أبو عبد الله محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَهْ البُخاري، وأبو الحسين مُسلم بن الحجَّاج بن مُسلم القُشَيري النَّيسابوري في صحيحيهما اللَّذين هما أصح الكتب المصنفة[٢].

---

(١) هو أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطّاب بنُ نفيل بن عبد العزىٰ بن رِيَاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر العدوي القرشي، يجتمع مع رسول الله ﷺ في كعب بن لؤي، لُقِّب بالفاروق لفُرقانه بين الحقِّ والباطل بإسلامه، أسلم بعد ستٍّ من النبوة وقيل بعد خمس، وَكان إسلامه عزّا ظهر به الإسلام بدعوة النّبي ﷺ، هاجر مع النّبي ﷺ وشهد المشاهد كلّها، ولي الخلافة بعد موتِ أبي بكر سنة ثلاث عشرة من الهجرة، فسار بأحسن سيرة، وفتح الله به الفتوح وتوسعت رقعة الإسلام في زمنه، وهو أوّلُ من سُمّي بأمير المؤمنين، دامت خلافتُه عشر سنين ونصف، واستشهد يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجّة سنة ثلاث وعشرين من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقتلهُ أبو لؤلؤة المجوسي.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٣/ ١١٤٤ الجيل)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٤/ ١٣٧ الكتب العلمية)، «الأعلام» للزركلي (٥/ ٤٥).

(٢) البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

الشَّرح:

قوله ﷺ «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ»: الجملة الأولىٰ حصرٌ بـ [إنَّما] الحاصرة، حصر بها الأعمال في النِّيات، فمن كان عملُه منويًا به وجه الله جَلَّجَلَالُهُ، فإنَّ الله يأجره في ذلك العمل، ويُثيبه عليه، ويُعطيه ما يستحقه من الثَّواب، ومن كانت نِيته وقصده من عمله أمرًا دُنيويا فإنَّه يُحرم الثواب، وليس له من عمله إلَّا الأمر الذي نواه.

ثانيًا: قال «وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ»: هنا أيضًا حصرُ ثواب الأعمال في المنويِّ، فإذا كان العملُ مَنْوِيًا به الله عَزَّوَجَلَّ حصل له الثَّواب، وهو يرجو أن يَأْمنَ بذلك من العقاب.

ثم شرع يُفصِّلُ فقال: «فَمَنْ كَانَتْ» الفاء هنا تفصيلية، «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ» أي: من كانت هجرته إلىٰ الله ورسوله نيةً وقصدًا كانت هجرتُه إلىٰ الله ورسوله ثوابًا وجزاءً.

«وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا»: أي: لمال يحصل عليه.

«أَو امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا» أو أيَّ غرض من أغراض الدُّنيا، فإنَّ «هِجْرَتَهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» أي: مكتوبةٌ إلىٰ ما هاجر إليه، إلىٰ قصده، سواءً حصل له أم لم يحصُلْ.

ثمَّ إنَّ النِّيَّة هي شرط في صحة الأعمال، فبها تُمَيَّزُ العبادات عن العادات، وبها تُميَّز العبادات بعضها عن بعض، فإذا أتيت علىٰ نَاس يصلّون فدخلتَ معهم بنيَّة الظّهر وهم يُصلّون العصر فإنّه يجوز ذلك، ولا بُدَّ أنت أيُّها المُصلِّي أنْ تُعَيِّن الصَّلاة التي تقصدها هل هي فرضٌ أم نفل؟ وإذا كانت فرضًا، فما هو الفرضُ الذي تُريده من الفرائض الخمس؟ وإذا كانت نفلًا، فما هو النفلُ الذي

تُريدُ؟ هل تقصدُ بصلاتك سُنَّةً من السُّنن الرَّواتب؟ أو من السُّنن المُطلقة؟.

ومثلُ ذلك أيضا في الطَّهارة، فإذا قُمت تغتسلُ فلا بُدَّ أن تُميِّزَ غُسلك هذا، هل هو غُسلُ جنابة؟ أو هو غُسلُ جُمعة؟ أو هو غُسلٌ للإحرام؟ أو للدخول مكة؟ أو لأحد العيدين؟ أو أنك تقصدُ به غُسل نظافة وتبرُّد؟

فالمُهمُّ: أنَّ النِّيَّة تُميِّزُ العبادات عن العادات، والعبادات بعضها عن بعض، وتُميِّزُ المقصودَ من العمل، إذ أنَّ الذين يرتكزُ على أمرين اثنين:

١- الإخلاصُ في العمل. ٢- المتابعةُ للرسول ﷺ.

ولا يُقبلُ الذينُ إلا بهما، فمن أخلص في عمله لله ولكن عملُه لم يكن صوابًا فقد فقدَ أحد الشَّرطين اللَّذين يُقبل بهما العملُ، وهكذا إذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لله لم يُقبل أيضًا.

وبالله التوفيق.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَىٰ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَىٰ فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ، قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا، «قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَىٰ الْحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ»، ثُمَّ انْطَلَقَ فلبثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُه أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» رواه مسلم[1].

الشَّرح:

الحديثُ الثَّاني عن عمرَ بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ بينما كان جالسًا

(١) صحيح مسلم (٨).

في المسجد، وحولَه أصحابُه، فإذا برجلٍ قد طلعَ عَلَيهم، شديدُ بياضِ الثِّياب، شديد سوادِ الشَّعر، لا يُرىٰ عليه أثرُ السَّفر ولا يعرفه منهم أحد، فجلس إلىٰ النَّبيِّ ﷺ وأسند رُكبتيه إلىٰ رُكبتيه، يعني: قابل برُكبتيه إلىٰ رُكبتي النَّبيِّ ﷺ ووضع كَفَّيه علىٰ فَخِذيه، علامةً للتأدب، ثمَّ قال: «يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ»، فَقَالَ: «الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَتُقِيمَ الصَّلَاة، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اِسْتَطَعتَ إِلَيْهِ سَبِيْلًا...» الحديث.

هذا الحديثُ فيه أصولُ الإيمانِ والإسلامِ، أُصولُ الدِّين كُلِّه، فأركان الإسلام خمسةٌ، أولُّها شهادة ألَّا إله إلَّا اللهُ وأنَّ محمدًا رسولُ الله.

وشهادة ألَّا إله إلَّا الله تقتضي العلمَ والاعتقادَ بأنَّه لا إِلَهَ في الْكون لِأَحد من المخلوقين إلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهو المُنفردُ بالألوهيَّة دون سواه، ثمَّ الشَّهادةُ لمُحمد ﷺ بأنَّه رَسُول من عندِ الله عَزَّوَجَلَّ، وأنَّ الله أرسلَه بالهُدىٰ ودِين الحقِّ ليُظهرَه عَلىٰ الدِّين كُلِّه ولو كره المُشركون، ثُمَّ بعد ذلك من قال هاتين الجملتين فقد دخل في الإسلام بها، إذا قالها عارفًا بمعناها عاملًا بمُقتضاها. قال الله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾ [الزخرف: ٨٦].

قال: «الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَتُقِيمَ الصَّلَاة، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اِسْتَطَعتَ إِلَيْهِ سَبِيْلًا».

جعل النَّبي ﷺ الإسلام مجموع هذه الأمور، فلا يكون الإنسانُ مُسلمًا إلَّا بأن يشهد لله بوَحدانية الألوهية وللنَّبيِّ محمد ﷺ بالرسالة، نُطقًا بلسانه، وتصديقًا بقلبه، فإن تَخَلَّف تصديق القلب كان من شهد بذلك منافقًا.

إذًا فَلَا بُدَّ مِنْ تصديق القلب ونُطْقِ اللِّسان بألوهية الله وحدَه.

«وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» أي: ولا بد من الشَّهادة برسالة الرَّسُول ﷺ نُطقًا باللِّسان، وتصديقًا بالقلب، ثمَّ سائر الأركانِ عمليةٌ، فمِنها ما يكونُ عمليًا بِفعل جوارح البَدَن، ومنها ما يكونُ عمليًا ببذل ما يجبُ بذلُه أَدَاءً لحقِّ الله وهي الزَّكاةُ، ومنها ما يكون العملُ فيه إمساك عن المباحات الَّتي هي الأكل والشُّرب والجماعُ ومقدماتُه في وقت مُحَدَّد من طلوع الفجر الثَّاني إلىٰ غُروب الشَّمس، ومنها ما يكون العمل فيه بالسَّفر إلىٰ بيت الله الحرام، وفعلُ ما يكون عبادة في ذلك من التجرد من بعض الملابس والطَّواف، والسَّعي، والحلق أو التَّقصير، والتَّلبية وما إلىٰ ذلك.

إذًا فكانَ الإسلامُ قولًا باللِّسان، وتصديقًا بالقلب، وعملًا بالجوارح، وهذه الأفعال الظاهرةُ هي الإسلام.

ثمَّ بيان أركان الإيمان التي هي: الإيمان بالله، بأنَّه موجودٌ، وبأنَّه مُستوٍ علىٰ العرش، وبأنَّ له القُدرة الكامِلة، والاطِّلاع الكامل علىٰ جميعِ ما يفعله عباده، وبأنَّه هو الذي أرسلَ الرُّسل، وأنزل الكُتُبَ، وخلقَ هذه الخَلِيقَة، وكَلَّفَ عباده بما يجب له من حقوق، الَّتي لا يَجُوز أن تُؤَدَّىٰ إلىٰ غيره، فيدخل في ذلك الإيمانُ بِرُبُوبيته، وهَيْمَنَتِه، والإيمانُ بأَسْمائه وَصِفَاتِهِ.

قوله: «وَمَلَائِكَتِهِ» نؤمنُ بأنَّ لله خلقًا يقال لهم الملائكة، مُطيعون لله، يَفْعلون ما أمرهم الله بِهِ، وَأَنَّ السَّماوات مَمْلوءةٌ بِهِمْ «أَطَّتِ السَّمَاءُ[1] وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَفِيهِ مَلَكٌ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ أَوْ قَائِمٌ»[2]. وأنَّ منهم

(١) الأطيطُ: صوت الأقتاب. وأطيطُ الإبل: أصْوَاتُها وحَنِينُها؛ أي أنَّ كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتىٰ أطَّت. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٥٤)، مادة (أطط).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣١٢) وأحمد (٥/ ١٧٣) (٢١٥٥٥) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وصحَّحه الألباني

صُفُوفًا حول العرش يُسَبِّحون الله ويذكرُونه، ومنهم حَمَلةُ العَرْش، ومنهم جبريلُ أمين الْوَحي، ومِيكائِيل المُوَكل بِالنَّبات وما يلزم لذلك، وإِسرافِيل المُوَكَّل بالصُّور، ومَلَكُ الْموت الْمُوكَّل بقبضِ أَرْواح بَنِي آدم وغيرِهم، وأَنَّ منهم الْحفظة الذين يكتبون علىٰ بني آدم أعمالهم، إلىٰ غير ذلك.

وأَنَّ الله أَنْزل كُتُبًا يجب أن نُؤمن بها، فنُؤمن بالكُتُبِ الَّتي قبلنا علىٰ الإجمال، ونُؤمن بكتابنا الذي هو القرآن علىٰ التَّفصيل، ومِن أشهرها التَّوْراةُ والإنجيل والزَّبُور والْقُرآن وصُحُفُ إِبراهيم وموسىٰ.

ونُؤمن بالرُّسل الذين بعثهم الله إلىٰ عباده، ليُصَحِّحوا لهم الشَّرائع التي يطرأ عليها التَّغيير والتَّبديل، وأَنَّ أَوَّلهم نوح وآخرَهم محمد - صلوات الله وسلامه عليهم -، وأفضلَهم أُولو العزم، وأفضل أولي العزم الخليلان، إبراهيم ومحمد، وأفضل الْخَليلين محمد ﷺ الذي جعل الله لهُ المَقَام الْمَحْمود، وَهِيَ الشَّفَاعة العظمىٰ يومَ القيامة، وَالشَّفاعة في فتح باب الجَنَّة.

والإيمان باليوم الآخر وما يدخلُ تحتَه مِن القيام مِن القُبور والاجتماع في صعيدٍ واحدٍ، والقيامِ لربِّ العالمين، والحِسابُ والجزاء ووزن الأعمال، وسَوْقِ أهل النَّار إلىٰ النَّار، وسَوْقِ أهل الجنَّة إلىٰ الجَنَّة، ومرورُ أتباع الرُّسل علىٰ الصِّرط، وتفاوتُهم في منازل الجَنَّة بالدَّرجات، ومنازل النَّار بالدَّركات، والعياذ بالله ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ [الأنعام: ١٣٢].

والإيمان بالقدر خيرِه وشرِّه حُلوه ومُرِّه، وأَنَّ كُلَّ ذلك من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

= في «السلسلة الصحيحة» (١٧٢٢).

هذه هي أركان الإيمان السِّتة.

ثمَّ سأله عن الإحسان، وهو ركنٌ واحدٌ، فقرّره بقوله «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، وهذه منزلةٌ رفيعةٌ لا يصل إليها إلا خُلَّصُ المؤمنين.

وأنَّ جبريل سأَلَ النَّبيَّ ﷺ عن السَّاعة، فقال: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»، وأنَّ جبريل أَقرَّ النَّبيَّ ﷺ علىٰ ذلك، يعني أقرَّه علىٰ أنَّه لا يعلم السَّاعة، لَا هُو وَلا النَّبيُّ ﷺ، لذلك فقد سأله عن أَماراتِها فأخبره أنَّ من أَمَارَاتها: أَنْ تلد الأَمَةُ رَبَّتها، أي بأَنْ تَكْثُر السَّرَاري، وذلك حين يكثُرُ الجهاد في سبيلِ الله، ويَنصرُ الله أَمَةَ محمد ﷺ علىٰ أعدائهم فتلد الأَمَة سَيِّدتها.

«وَأَنْ تَرىٰ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُوْنَ فِي الْبُنْيَانِ»، وأقول: هذه الظَّاهرة قد رأيناها الآنَ، وهي التَّطاول في البُنيان.

قوله: «ثُمَّ انْطَلَقَ» أي ذهب بعد هذه الأسئلة والأجوبة «فَلَبِثْتُ» أي جلست «مَلِيًّا» وقتًا.

ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: «اللهُ وَرَسُوله أَعْلَمُ»، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيْلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِيْنَكُمْ». إذًا نقول: إنَّ الأَسْئلة والأَجْوبة التي تُعمل بقصدِ معرفة الأحكام الشَّرعية، والعمل بها، فإنَّ الأسوة فيها ما حصل من جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ وسؤاله للنَّبيِّ ﷺ وإجابة النَّبيِّ ﷺ علىٰ ذلك.

يُلَاحظ في هذا الحديث أَنَّ الإسلام فُسِّر بالأعمال الظَّاهرة، وأَنَّ الإيمان فُسِّر بالعقائد الباطنة، وأَنَّه لا تُقبل إحداهما إلا بالأخرىٰ، فالأعمال الظاهرة لَا تُقبلُ إلَّا بإيمانٍ وعقيدَةٍ تَجعلُها مَشْروعَةً ومُحتسبةً عند الله، ومُثابًا عليها، وهذه العقائد البَّاطنة لا تُقبل الأعمال الظَّاهرة إلَّا بها، فكُلٌّ منهما لا يُقبل إلَّا بالآخر.

وبالله التوفيق.

الحديث الثَّالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[1] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُوْلُ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» رواه البُخاري، ومسلم[2].

الشَّرح:

هذا الحديث فيه أنَّ الإسلام بُنِيَ علىٰ هذه الأركان الخمسة، ولا يكون مسلمًا إلا بفعلها.

أوّلها: «شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ»: هاتَان الشَّهادتان هي التي يدخلُ بِهِمَا العبدُ في الإسلام، وهي أَساس الإسلام وقاعدته، لا تُقبل

(١) هو الإمام الصّالح الزّاهدُ العابد: أبو عبد الرّحمن عبد الله بن عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا القرشي العدوي، أُمُّه زينب - وقيل: ربطة بنت مظعون -، أسلَمَ قديمًا مع أبيه وهو صغير، وهاجر معه، وقيل هاجر قَبْلَ أبيه، واسْتُصغِرَ عن أُحُد، وشَهِدَ الخَنْدَق وما بعدها، وهو أحد السِّتَّةِ المُكْثِرين، وأَحَدُ العَبَادِلة الأربعة، وكان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من أهل الورع والعلم، وَكَانَ كَثِير الاتِّبَاع لآثار رَسُول اللهِ ﷺ، شديد التَّحري والاحتياط والتوقي في فتواه، ماتَ بمكَّةَ سنة ثلاث وسبعين بعدَ مَقْتَلِ ابن الزُّبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأشهُرٍ، جاوَزَ الثَّمانين سنة.
انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٣/ ٩٥٠)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٣٣٦)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣/ ٢٠٣ الرّسالة).

(٢) البخاري (٨) مسلم (١٦).

الأعمال الصَّالحة إلَّا بها، ولا تُغفرُ السَّيِّئاتُ إلَّا بها، ولا يدخل أحدٌ الجنَّة إلَّا بها، ولا ينجو من النَّار إلَّا بذلك، ولهذا قال: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَىٰ خَمْسٍ».

فـ (شهادةُ أن لا إلهَ إلَّا اللهُ) مُقتضاها: النَّفيُ والإثبات. النَّفيُ هو نَفْيُ الألوهية عمَّا سِوىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، والإثبات: هو إثبات الأُلوهية لله عَزَّوَجَلَّ، فكُلُّ مَنْ سوىٰ الله عَزَّوَجَلَّ من معبودات فإنَّمَا عُبدت بِبَاطل، وليس هناك معبودٌ بحقٍّ إلَّا الله عَزَّوَجَلَّ؛ لِأنَّ المعبوداتِ الأُخرىٰ وُجدت بعد أن لم تكن موجودةً، فكُلُّها خلقت بعد أن لم تكن مخلوقة، وربُّنا جَلَّجَلَالُهُ قبل أن يخلق السَّماوات والأرض كان عرشه علىٰ الماء.

إذًا فالأرضُ خُلقت بعد أن لم تكن مخلوقةً، والسَّماواتُ خُلقت بعد أن لم تكن مخلوقةً، ومن فِي الأرض والسَّماوات كُلُّهم خُلقوا بعد ذلك، أفيصلُحُ هؤلاء أن يكونوا آلهةً؟ الجوابُ: لا.

ولهذا قال تعالىٰ: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ مَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَمَّآ أُنذِرُوا۟ مُعْرِضُونَ ۝٣ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُوا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ هل خلقوا شيئًا من الأرضِ؟ الجوابُ: لم يخلقوا شيئًا ﴿أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ ألهم مُشاركةٌ، أم لهم مُلكٌ؟ الجواب: لا ﴿ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ﴾ يعني: يدلُّ علىٰ جواز ما فعلتموه من اتِّخاذ الآلهة ﴿أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۝٤﴾ ثمَّ قال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥﴾ [الأحقاف: ١ - ٥].

وقال في سورة فاطر: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ

وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾ [فاطر: ١٣ - ١٤]، إلىٰ غير ذلك.

المهمّ: أنَّ ألوهية الله عَزَّوَجَلَّ الأَدِلَّة قائمةٌ عليها، ولا ينفعُ أحدًا أيُّ عمل يعمَلُه إلَّا أن يكون مُؤَسَّسًا علىٰ هذا الأَساس: أنَّ الله هُو الإلهُ الحقُّ، ومن أُله سِوَاه فَهُو مَألوه بِباطل.

(أنَّ محمدًا رسول الله) أيضًا هي المُكَمِّلة للشَّهادة الأولىٰ، فلا تُقبل إحداهما إلَّا بالأخرىٰ، فالرَّسول هو المُبَلِّغ عن الله ما أَمرهُ به من التكاليف التي أوجبها علىٰ عباده.

ثُمَّ بعد ذلك الواجبات العملية، وهي:

- الصَّلَاةُ، والصَّلاة واجبٌ بدني، يعني: واجبٌ بالبدن، فأنت تعمَلُ الصَّلاة بِجَوَارِحِك مُؤمنا بأنَّ الله أوجب عليك ذلك.

- الزكاة واجبٌ مالي، يُؤخذُ من أموال الأَغنياء، ويكون فيه مُواساةٌ للفُقراء.

- الصَّومُ هو أيضًا واجبٌ بدني علىٰ العباد بأن يمتنعوا عن الطَّعام والشَّراب والشَّهوة الجِنسيةِ من صُبح كُلِّ يوم إلىٰ غُروبه لكنّه مفروض في شهر رمضان وفي غيره تطوُّعٌ، كلٌّ يتطوَّعُ بما شَاءَ.

- الحجُّ واجب بدني ومالي وهو واجب مرَّةً واحدةً في العمر إلىٰ بيت الله الحَرَام.

وهذه هِي الأُسُسُ والأركان التي يُبنىٰ عليها الإسلام.

وبالله التوفيق.

الحديث الرابع

عن أبي عبدِ الرَّحمن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضي الله عنه[1] قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا». رواه البخاري، و مسلم[2].

الشرح:

- **أولًا:** عبد الله بنُ مسعود هو أحد عُلماء الصَّحابة، يقول: «أَخَذْتُ سَبْعِينَ

---

(١) هو الصحابي الجليل أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفيُّ، كان يُلقب بابن أمّ عبد، أسلَمَ بمكَّةَ قديمًا، وهاجَرَ إلى الحَبَشَة، ثُمَّ إلى المَدينَة، وشَهِدَ بَدْرًا والمَشاهِدَ كُلَّها، وكانَ كثير الدُّخول على النبي ﷺ وصاحبَ نعليه، روى علمًا كثيرًا، وهو من الصحابة القُرَّاء الذين أمر النبي ﷺ بأخذ القرآن منهم، مات بالمدينة سنة اثنين وثلاثين ودُفن بالبقيع.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٣/ ٩٨٧)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٣٨١)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١/ ٤٦١).

(٢) البخاري (٣٢٠٨) مسلم (٢٦٤٣).

سُورَةً مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي تَنَالُهُ الإِبِلُ لأَتَيْتُهُ»(١)، تُوفي قبل قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأربعين يومًا فيما يُقالُ(٢).

- ثانيًا: قوله: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ»، رسول الله ﷺ هو الصَّادق، والمصدوقُ لكونه قد صدّقه الله بما أوحاه إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بقوله: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ [الزمر: ٣٣]، وقوله: ﴿أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [يونس: ٣٥].

وما قاله الرَّسولُ ﷺ علىٰ جهة التّشريع والإخبار بالمُغَيَّبات فهو وَحْيٌ، قال الله جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ٣ - ٤].

- ثالثًا: أخبرَ النَّبِيُّ ﷺ أنَّ خلق العبد، أي خلق الإنسان «يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً» أي: تبقىٰ النُّطفة كما هي نُطفةً. «ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً» أي: ثمَّ تتحوَّلُ النُّطفةُ إلىٰ علقة، والعلقةُ هو الدَّمُ المُتجمّد، إذ إنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يُحَوِّلُ دم الحيضِ إلىٰ تغذية الجنين، فيختلطُ دمُ الحيضِ فيتحوّلُ علقةً، ويبقىٰ في الأربعين الثَّانية علقةً.

- رابِعًا: ثُمَّ في الأربعين الثَّالثة يتحوَّلُ إلىٰ مُضغة لحم، والمُضغة هي اللَّحمة الصَّغيرة التي يستطيعُ الإنسانُ أن يمضغها، بمعنىٰ: يُدخلها في فمه ويأكلها، وبعد تمام الأربعين الثَّالثة، وهي مئة وعشرون يومًا يُرسل الله إليه الملكَ فينفُخُ فيه الرُّوح، ونفخُ الرُّوح هو: إيجادُ الحياةِ فيه، لأنَّهُ قبل ذلك لم يكن فيه حياةٌ، فإذا نُفخت فيه الرُّوحُ وُجدت فيه الحياة.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢).

(٢) انظر: «التاريخ الأوسط» للبخاري (١/ ٦٠ دار الوعي)، «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٩٣)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٣٨١).

- خامسًا: قوله «وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ» أي: هل يكونُ غنيًا أو فقيرًا، أو غير ذلك.

«وَأَجَلِهِ» متى يكونُ؟ متى يأتيه الموت؟ وكم يكون عمرُه؟

«وَعَمَلِهِ» هل يكونُ عملُه عملَ أهل السَّعادة أو عمل أهل الشَّقاوة؟

«وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ» الشَّقيُّ هو: من كُتب عليه أن يموت كافرًا، ويدخُلُ النَّار ويُخَلَّدُ فيها - والعياذُ بالله -، ونسأل الله -جلَّ شأنُهُ- أن يُعيذنا من الشَّقاوة وأسبابها.

«أَوْ سَعِيدٌ» فإن كان سعيدًا يسَّره اللهُ لعملِ أهْلِ السَّعادة، وإن كان شَقيًّا يسَّره اللهُ لعمل أهل الشَّقاوة.

وقد قال الصَّحابة رضي الله عنهم: «يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ، هُوَ أَمْرٌ مُسْتَأْنَفٌ أَوْ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟» فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «بَلْ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ» قالوا: «أَفَلَا نَتْرُكُ الْعَمَلَ وَنَتَّكِلُ عَلَىٰ كِتَابِنَا»، قَالَ النَّبِيُّ: «لَا، وَلَكِنْ اِعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»(١).

فأهلُ السَّعادة يُيسّرون لعمل أهل السّعادة، وأهلُ الشّقاوة يُيسّرون لعمل أهل الشّقاوة، ومن هذا يَتَبيّنُ أنَّ أمر العباد قد فُرغ منه، ولكن يجبُ أن نعلم أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يظلم أحدًا من خلقه، فهو القائلُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠]، وهو القائل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [يونس: ٤٤].

فيجبُ أن نعلم هذا، وأنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الخالقُ للعباد والمالكُ لهم،

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠٤) (١٤٢٩٧) عن سراقة بن مالك رضي الله عنه، والترمذي (٣١١١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وصححه الألباني في «صحيح وضعيف سنن الترمذي».

ويفعلُ فيهم ما يشاءُ فيحكمُ فيهم ما يُريدُ، وله فيهم الحكمة البالغة، وله عليهم الحُجَّة الدَّامغة.

واستقراء الأدلّة على هذه المسألة يطولُ، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقولُ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل: ٥ - ١٠]، ويقولُ: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ۝٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢٩﴾ [التكوير: ٢٨ - ٢٩].

ويؤخذُ من هذا الحديث: أنَّ كتابة الرِّزق والأجل والعمل والشَّقاوة والسَّعادة كُلّها تكونُ لِكُلِّ عبد وهو فِي بطن أُمّه، ولهذا قَالُوا إنَّ القَدَر ينقسمُ إلىٰ أربعة أقسام:

١ - القدر الكوني العام (الأزلي): الذي كتبه القلم حين أمره الله بذلك، وفي الحديث: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ فَجَرَىٰ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[1]، فجميعُ أعمال العباد وحَرَكاتهم وسَكَنَاتِهم كلُّها قد كُتبت.

٢ - القدرُ العُمري: وهو مأخوذٌ من القَدَر العام، وهو ما تَضَمَّنه هذا الحديثُ، بأَنْ يكتب رزقَ العبد وَأَجَلَه وعمله وشَقاوته وسعادته وهو حملٌ في بطن أمّه.

٣ - القدرُ الحولي: وهو يكون في ليلة القَدْر بأن تكتب الملائكةُ ما يجري في هذا الكون إلىٰ هذه اللَّيلة من السنةِ القادمة، وهذا يُقال له: القَدَرُ السَّنَوي.

٤ - القَدَرُ اليومي: فأنت يا فلان كتب الله لك وعليك ما أنت فاعلٌ وستفعله بطلب مِنْك، ورَغْبة منك إليه، فحينما تعملُ ذلك العمل الذي يكون مُغضبًا لله عَزَّوَجَلَّ وأنت راغبٌ فيه ومُنساقٌ إليه، وراضٍ به، فالله يُحاسبُك علىٰ هذا الكسب،

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/٣١٧) (٢٢٧٥٧)، وبنحوه أخرجه أبو داود (٤٧٠٠) من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصححه الألباني في «صحيح وضعيف سنن أبي داود».

ويُعاقبك عليه.

قوله: «فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ» وفي رواية «فوالله الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا» اللَّهم اجعلنا من أهل الجنّة، ومِمَّن يعملون بعملها، وأعِذْنا من النّار ومِمَّن يعملون بعملها.

وبالله التوفيق.

الحديثُ الخامس

عَنْ أُمِّ المُؤمنينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[1] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[2].

الشَّرح:

- أوّلا: أُمُّ المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَزَوَّجها النَّبيُّ ﷺ بمكة وهي بنتُ سِتٍّ سِنينَ، ودخل بها في المدينة في السنة الثَّانية، بعد مَوقعة بدر، وهي بِنتُ تِسع سِنينَ، وتُوُفي النَّبيُّ ﷺ وهي بنتُ ثماني عشرة سنة، ونزل فيها القرآنُ حيثُ بَرَّأها اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ مِنْ قِصَّة الإفك التي رُمِيَتْ بها، وذلك أنَّها خرجت تقضي حاجتها خارج المُعسكر، في غزوة المُرَيْسِيع، وهم ارتحلوا، فحملوا الهَوْدَجَ يظنُّون أنَّها

---

(١) هي أمُّ المؤمنين الصِّدِّيقة بنت الصِّدِّيق، الحَبِيبَةُ بنت الحبيب، الطَّاهرة المُبرّأة، عائشة بنت أبي بكر الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأمّها هي أمُّ رومان بنت عامر بن عويمر، تَزَوَّجَها ﷺ قبلَ الهِجرة بسنتين وقيل بثلاث سنين وهي بنت ستّ سنين أو سبع سنين، وبَنَىٰ بها بعدَ وقعةِ بدرٍ في السَّنَة الثانية، وقيل: في الأولىٰ، ولم يتزوّج بكرًا غيرها، كانت من أوعية العلم ومن المُكثرين في الرِّواية وأفقهَ نساء الأمة علىٰ الإطلاق، ماتت سنة سبع وخمسين، وقيل سنة ثمان وخمسين، عن نيِّف وستين سنة، وصلّىٰ عليها أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودُفنت بالبقيع. انظر ترجمتها في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٨٨١)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٧/ ١٨٦)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢/ ١٣٥).

(٢) البخاري (٢٦٩٧) مسلم (١٧١٨).

فيه، وليست فيه، فَرَجَعَت فلم تَجِد أَحَدًا، فباتَتْ في مكانها، وفي الصَّحابة رجل يُقال: له صَفْوَانُ بْنُ المُعَطَّل، فمرَّ فرآها جالسةً، وكانت تظُنُّ أنهم سيفتَقِدونها ويرجعون لها، وكان قد رآها قبل الحجاب فَعَرَفَها، فجاء وَأَنَاخ الرَّاحلة، وَرَكِبَتْ فَذَهَبَ يقودُ بها حتىٰ وصل إلىٰ المُعسكر، وقد نزلوا في الظَّهيرة، فقامت فائمة أهل الإفك من المنافقين، وَبَقِيَتْ مُدَّةً مَرِيضَةً لَمَّا سَمِعَت بالكلام الذي قيل فيها، حتىٰ أنزل اللهُ الآيات في سورة النُّور: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [النور: ١١][1].

كانت فيما يُقال حادّة الذَّكاء،حتىٰ أنَّه قيل: إنّها كانت تحفظ من أَشْعار العرب ما لو أَنْشَدَتْ شَهْرًا كاملا لم تُكرّر بيتًا، وكانت تحفظ من السُّنن النَّبَوِية الشيءَ الكثير، وهي تُعدُّ من المُكثرين في الرِّواية، هي وأبو هُريرة، وعَبْد الله بنُ عَمْرو وعَبدُ الله بن عَبَّاسٍ وعبدُ الله بنُ عُمر، وجابرُ بن عبد الله وأنسٌ -رضوان الله عليهم أجمعين -.

توفيت في آخر خلافة معاوية، كنّاها النَّبِيُّ ﷺ بابن أختها عبدِ اللهِ بنِ الزُّبير، فكانَ يُقال لها أُمُّ عبد الله.

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» إلخ.

هذا الحديث يُمَثِّل قاعدةً كليةً ينبني عليها ردُّ البِدع جميعها، لأنَّ قوله «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا» أي: في أمر الدّين «مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» أي: مردود عليه، فهذا دليلٌ علىٰ ردِّ جميع البِدع، وكذلك قوله: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

---

(١) أخرج هذه القصة البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقد قال النَّبيُّ ﷺ في حديث العرباض بن سارية: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»(١)، فالدِّين كاملٌ لا يحتاج إلىٰ تكميل، وقد قال الله عَزَّوَجَلَّ ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

ولهذا يقول الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَنْ أَحْدثَ بدعة في الدِّين فقد اتهم نبيَّ الإسلام بأنَّه خان الرسالة، لأنَّ الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]»(٢).

وهذا يخصُّ الزيادة في الدّين، أمّا أمور الدُّنيا فليست بداخلة في ذلك، ولا يُسمَّىٰ الإحداثُ فيها بدعة.

وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابنُ ماجه (٤٢)، من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٤٥٥).

(٢) أخرجه ابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/ ٢٢٥)، وانظر: «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٦٥، ٦٦).

الحديثُ السَّادس

عَن أبي عبد الله النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما[١] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ[٢].

الشَّرح:

هذا الحديثُ يُعتبرُ من الأحاديث التي هي أصولٌ في الشَّريعة، وقَدْ بَيَّن هذا الحديث بأنَّ الحلال بيّنٌ والحرام بَيِّنٌ، يعني: هناك أربعُ مراتب:

١ - مرتبة الحلال البَيِّن.

---

(١) هو النّعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة المَدَنيُّ الخَزْرَجيُّ، صحابيٌّ ابن صحابيٌّ، وأُمُّهُ عمرة بنت رواحة، أخت عبد الله بن رواحة، وهو أولُ مولودٍ وُلدَ في الأنصار بعدَ قُدُوم رسول الله ﷺ المدينة، ووُلِدَ هو وعبد الله بن الزُّبَيْر عام اثنين مِنَ الهِجرة في قولِ الأكثرين، وتُنْسَبُ إليه مَعَرَّةُ النُّعمان، لأنَّه كان مُقِيمًا بها أو واليًا عليها، وَوَلِيَ حمص ليزيد، وقُتِلَ: في أواخر سنة أربعٍ وستين، أو سنة ستٍّ.
انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٤٩٦)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٥/ ٣١٠)، «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٥٦٣).

(٢) البخاري (٥٢) مسلم (١٥٩٩).

٢ - ومرتبة الحرام البيِّن.

٣- ومرتبة الشَّبيه بالحلال.

٤- ومرتبة الشَّبيه بالحرام.

فمثلًا: المآكلُ واضحة الحلّ، من الحُبوب والخبز الَّذي هو مُستخرجٌ منها، والفواكه الَّتي فيها مَنفعةٌ بدون مَضَرَّةٍ، هذه حلال بيّنٌ ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

فمن زعم أنَّ هذه الأشياء: كحبوب البُرّ، والأرُز، والذرة، ولحوم الحيوانات المُذكّاة، من زعم أنَّ هذه حرامٌ فإنّه قد اعتدىٰ وظلم نفسه، إذ أنَّ هذه حلالٌ بيّنَةُ الحلِّ.

وهناك حرامٌ بَيِّنُ الحُرمة: كالميتة، ولحم الخنزير، والدّم، وشُرب الخمر، هذه محرّمات بَيِّنةُ الحُرمة، فمن زعم أنّها حلال فإنّه يُعتبرُ مُجرمًا إجرامًا كبيرًا بمخالفته لشرع الله عَزَّوَجَلَّ، ويلتحق بذلك الفواحشُ، وأخذُ المال بغير حق، بل بالسَّرقة والنَّهب وما أشبه هذا، هذه واضحة الحُرمة.

وهناك نوعٌ فيه شَبَهٌ من الحلال، لكن فيه من الصِّفات ما يجعله يلتحق بالحرام، فمثلًا: القات، هو شجر من الشَّجر، ولكن فيه صفة التَّخدير والتَّفتير، لذلك نقولُ أنّهُ حرامٌ، ومثلًا: التُّباك أو الذي يُقال له التَّبغ، هذا أيضا فيه مضرة الخُبث وإحراق المال، فنقولُ: إنَّ هذا حرام لما فيه من صفة الخُبث، والله جَلَّ جَلَالُهُ يقول: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، محلُّ الشاهد هو: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ

﴿الطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾.

إذًا نقول: كلُّ ما اتَّصف بالخُبث فهو حرام، وكلُّ ما اتَّصف بالطِّيب فهو حلال.

والمُهم: أنَّ الأمور المُشْتَبِهة هي أشياءُ فيها مشابهةٌ لما هو معلوم الحلّ، أو معلوم الحرمة، لذلك فنحنُ نلحقها بهذا الشَّيء الذي أشبهته.

ومَثَّلَ للمُشْتبهات وبِأنَّ التَّساهل فيها يُؤدي إلىٰ الوقوع في الحرام بمن يرعىٰ حول الحِمىٰ، والحِمىٰ هي: المَزارع المملوكة للنَّاس لا يجوزُ لأحدٍ أن يُفسدها ويترك ماشيته تدخلُ فيها.

إذًا فأنت إذا رعيتَ حول الحِمىٰ يُوشك أن ترتع فيه، بأن تَدخل ماشيتُك إلىٰ الحِمىٰ فتأكله.

ثم قال: «أَلَا وَإِنَّ حِمَىٰ اللهِ مَحَارِمُهُ»، أي: أنَّ ما حرّم الله عَزَّوَجَلَّ هو حِمىٰ الله، فيجبُ أن نترك ما يشتبه بالمُحرّمات حتىٰ لا نقعَ فيها.

ثم قال: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ». هذه المُضغةُ هي القلب، والقلبُ يتكيّف بالتَّقوىٰ إن كان صاحبُه ممن يعود إلىٰ كتاب الله وإلىٰ سنَّة رسول الله ﷺ عند الاشتباه، ويتكيَّفُ بعدم التَّقوىٰ إذا كان ممَّن لا يُبالي بما ارتكبه ولا ما دخل فيه.

وبالله التوفيق.

الحديثُ السَّابع

عَنْ أبي رُقيةَ تَمِيمِ بن أوسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[2].

الشَّرح:

قولُهُ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ».

النَّصيحة: مأخوذة من نَصح اللَّبن إذا خَلَّصه وصفّاه، والنَّصيحة معناها: أن تُمَحِّض المنصوح ما ترىٰ أنّه حق، وتُبيّن له الذي يجبُ بيانه.

والنَّبيُّ ﷺ جعل الدّين هو النَّصيحة، والنَّصيحة تُعتبر من الأمور التي أوجبها الله علىٰ المُسلمين من بعضهم لبعضٍ.

قولُهُ: «قُلنا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: للهِ»: النّصيحةُ لله: الإيمان به، وأداءُ

---

(١) هو أبو رُقَيَّة، كُنّي بذلِكَ ببنتٍ له اسمها: رقية، لم يُولَد له غيرها، تميم بن أوس بن خارجة بن سُود بن جَذِيمة بن وداع - ويقال: ذراع -، صاحِبُ رسول الله ﷺ، والدّاري نسبةً إلىٰ جَدٍّ لهُ، وقيل: إلىٰ موضِعٍ يُقالُ له: دارين، ويقالُ له - أيضًا -: الدَّيري، نِسبةً إلىٰ دَيْر كان يتعبدُ فيه، أسلَمَ سَنَةَ تِسْعٍ، وانتَقَلَ مِنَ المَدِينَةِ إلىٰ الشَّامِ بعدَ مَقْتَلِ عثمان، ونَزَلَ ببيتِ المَقْدِسِ، روَىٰ عنهُ النّبي ﷺ «حديثَ الجَسَّاسَةِ»، وهي مَنْقَبَةٌ شَريفةٌ جدًّا، ويَدْخُلُ في ذلِكَ رِوايةُ الأكابِرِ عن الأصاغِرِ، قيلَ: ولا يُعْرَفُ أنَّه روىٰ عن صَحَابي غيره، وكان صاحِبَ ليلٍ وقُرآن، كانَ يختِمُ القُرآن في رَكْعَةٍ، وهو أوَّلُ مَنْ قصَّ بإذنِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ماتَ سَنَةَ أربَعينَ ببيتِ جبريل، قرية مِن قُرىٰ الخليل.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ١٩٣)، «أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٤٢٨).

(٢) صحيح مسلم (٥٥).

الواجب الَّذي يلزم له، ونصيحةُ النّاس بأن يُؤَدُّوا الحقوق الَّتي أوجبها عليهم، والتَّوحيد هو أعظمُ النَّصيحة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فعندما تتعلّم التَّوحيد، وتتعلم الشِّرك، من أجل أن تفعل هذا وتجتنب هذا، وتأمر النَّاس بأداء الحقوق لربِّهم، وهذا يُعتبر من أعظم النَّصيحة.

كذلك النَّصيحة لكتابه جَلَّ جَلَالُهُ وهو القرآن، بأن تأمر بِمَا أمر اللهُ بِهِ في كِتابه، وتنهىٰ عمّا نهىٰ الله عنه في كتابه، وتُصدّق بأخبار الله فيه، وتدعو النّاس إلىٰ متابعته، أي: إلىٰ متابعة كتاب الله، ومتابعة ما أوجب فيه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قوله: «وَلِرَسُولِهِ»: النَّصيحة لرسول الله -صلوات الله وسلامه عليه - أن تُؤمن به حقَّ الإيمان، وتُعظمه وتعترف بحقّه عليك، إذ أنَّ الله أنقذ به أُمَّتَه من عبادة المخلوقين، وأنَّ الرَّسول ﷺ بيَّن لهم التوحيد الذي يجب لربِّ العالمين، فرسول الله ﷺ له حقوق علىٰ أمته، لأنّه دلّهم علىٰ الله، وأنقذهم الله به من الضلالة، وعلّمهم به من الجهالة، وفتح به أعينًا عُميًا، وآذانًا صمّا، وقلوبا غلفًا.

قوله: «وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ» أي: أن تنصح لأئِمَّة المُسلمين، وهم ولاة الأمور، بأن تُناصحهم بما ترىٰ أنّه ينبغي أن تنصحهم فيه، وأن تأمرهم بطاعة الله، وتنهاهم عن معصيته، وتجعل النَّصيحة لهم سريّة، ولا تتبجّح بها.

قوله: «وَعَامَّتِهِمْ»، النُّصح لعامة النّاس أن تُبيّن لهم ما أوجب الله عليهم، وتُبيّن لهم ما حرّم الله عليهم، وتُبيّن لهم فوائد المُتابعة وآثار المُخالفة السيّئة التي تترتّبُ عليها، فأنت تدعو عامّة النّاس إلىٰ التوحيد، وتنهاهم عن الشِّرك، تدعوهم إلىٰ إقامةِ الصَّلاة، وتُحذرهم من تركها، وهكذا. وبالله التوفيق.

الحديثُ الثَّامن

عَن عبد الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ[1].

الشَّرح:

قولُ النَّبيِّ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ».

الأمرُ بالقتال للكفّار سواءً كانُوا مُشركين أو أهلَ كتاب، فالله قد أمر بِقِتالهم جميعًا، فقال: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وقال: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، وقال: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [التوبة: ٢٩].

وقال: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وقوله: «حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا

---

(١) البخاري (٢٥)، مسلم (٢٢).

الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ».

فجعل الله عَزَّوَجَلَّ للقتال نِهاية، والنِّهاية هي دُخولهم في الإسلام، وَإيمانهم به، وعَمَلُهم بِما فِيه من أحكام، فإذا فعلوا ذلك يُعتبرون قَدْ عصموا دِماءهم وَأَموالهم، بمعنىٰ: عَصَموها من الإراقة، وكذلك عصموا أموالهم من أخذها بحقِّ الإسلام.

قوله: «إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ»: حقُّ الإسلام أنَّ من قتل يُقتل، وَحقُّ الإسلام أنَّ من سرق تُقطَعُ يَدُه، وحقُّ الإسلام أنَّ من زنىٰ وهو محصن يُرْجم بالحجارة حتَّىٰ يموت، وحقُّ الإسلام أنَّ من زنىٰ وهو بِكْرٌ أنَّه يُجلد مِئةً ويُغرّب، وحقُّ الإسلام أنَّ من سَحَر فإنَّه يُعتبر قد كفر ويُقتل، وهكذا[1].

ثمَّ قال: «وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»، يعني: أنَّ من ألَمَّ بِشيء من الكبائر يُعاقب به وحِسابه علىٰ الله، إن شاء غفر له وأدخله الجنَّة بلا عذاب، وإن شاء عذَّبه ثمَّ بعد ذلك تكون نِهايته إلىٰ الجنّة، فهذا الحديث حديثٌ عظيمٌ وقاعدةٌ من قواعد الدين: أنَّ قِتال المُسلمين للكُفَّار ينتهي بدخول الكفَّار في الإسلام، إلَّا إذا كانوا أهلَ كتاب فإنَّه أيضا ينتهي بقَبولهم للجِزْية، وَخُضُوعهم للإسلام وَصَغَارِهم أمامه.

وبالله التوفيق.

---

(١) ومن حقِّ الإسلام ما دَلَّ عليه حديث: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» أخرجه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

الحديثُ التَّاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عبد الرحمن بن صخر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ[2].

الشَّرح:

هذا الحَدِيث حدِيثٌ جامعٌ، أَمَرَ النَّبيُّ ﷺ فيه أُمَّته أَن يَأْتوا ما استطاعوا مِنَ الأوامر، وَأَن يتركوا ما نهىٰ عنه ﷺ ويجتنبوه لقوله ﷺ «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»

وينبغي أن نُفكِّر كيف أمر النَّبيُّ ﷺ باجتناب كُلِّ مَنْهي، وأَمَر بِإتيان ما استطاعَ العبدُ من الأوامر؟

والذي يظهر - والله أعلم -: أنَّ الترك لا يكون فِيه مشقةٌ كالفعل؛ فلذلك

---

(١) هو الصّحابي الجليل حافظ الصّحابة أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، اختُلف في اسمه واسم أبيه علىٰ أقوال كثيرة أشهرها عبد الرّحمن بن صخر، وهو دَوْسي من دوس بن عُدثان بن عبد الله بن زهران، أسلم عام خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثمّ لزمه وواظب عليه رغبة في العلم، فدعا له رسول الله ﷺ فحفظ الكثير من حديثه، وكان أكثر الصّحابة رواية، فروىٰ فوق خمسة آلاف حديث، ومات بالمدينة بعد الخمسين، ودُفن بالبقيع.
انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٧٦٨)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٦/ ٣١٣)، «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٦٨٠).

(٢) البخاري (٧٢٨٨)، مسلم (١٣٣٧).

أمر باجتناب كلِّ المَنهيات، لأنَّ كُلَّ المَنْهيات ما نهىٰ اللهُ عنها إلَّا لمصلحة العَبْد نفسِه؛ لأنَّها تُنقِصُ إيمانه، وكلَّما فعل الشَّيءَ الذي يُنقص إيمانه فإنّه يوشك أن يتلاشىٰ الإيمانُ ويذهبَ بتكْرير فعل المحرمات، فمن لا يَتورَّع عن المُحَرَّمات المُغَلَّظة كالزِّنىٰ وشُرب الخمر، وَأَخْذ المال بغيرِ حقٍّ إمَّا بطريقة السَّرقة، أو بطريقة النّهب، أو بطريقة الحِيَل والشَّعوذة وغير ذلك، من اعتاد علىٰ هذه الأمورِ أوشكَ إيمانُه أن ينتهي، فلذلك أَمَر الشَّارع الحكيم بِتَرْك المَنْهيات جميعا، حيثُ إنَّ التَّرك أيسرُ من الفعل.

وقوله: «وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»، فإن معنىٰ ذلك: أنَّ الأوامر كثيرة.

فمثلًا: في الصّلاة الفرائض والسُّنن الرَّاتبة والسُّنن التي دون ذلك والنّفل المُطلق، وصَلَاة اللّيل والوِتر، فهنا يَجِب أن تأتي بالمفروض وما قَدَرْت عليه مِنَ السُّنن، وكذلك الصّدقة: يجب أن تأتي بالزَّكاة المفروضة وما قدرت عليه من الصَّدقة النَّافلة، وكذلك الصّوم يجب أن تأتي بصيام رمضان، وما وجب عليك بالنَّذر، والإتيان بالكفّارات، وما عدا ذلك من مسنون الصّيام فعليك أن تأتي بما تستطيعُ منه، وكذلك الحجُّ والعُمرة إلىٰ غير ذلك.

فأنت مطالبٌ بأن تأتي بما تستطيع من النّوافل بإزاء الفرائض، لهذا قال: «فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

قوله: «فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ»، أخبر أُمَّته بأنَّ من قبلهم من الأُمم إنّما هلكوا بكثرة مَسَائلهم واختلافهم علىٰ أنبيائهم، فالمسائل التي تأتي علىٰ سبيل التَّعنُّت تكون عقوبةً لأصحابها، وربّما انجَرَّت علىٰ غيرهم.

وكذلك قوله: «وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ»، أي مخالفتُهم لرُسُلِهم، ولِأوامر رُسُلهم، هذا هو الذي أوجب لهم سَخطَ الله عليهم، وإذا كنّا نعلم بخبر الله عَزَّوَجَلَّ لنا، نعلم عن الأُمم الَّتي هلكت وعُذِّبت أنَّ السّبب في هلاكهم وعَذَابهم إنّما هو تكذيبهم لأنبيائهم، وعدم امتثالهم لأوامر أنبيائهم بالفعل والتّرك، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

فما هو السَّبب في إهلاك قوم نوح؟ أليس تكذيبهم لنَبِيِّهم، وكذلك قومُ عادٍ، وثمود، وقوم لوط، وقوم شعيب، وفرعون وقومه.

كلُّ هؤلاء ماعُذِّبوا إلَّا بسبب تكذيبِهم لأنبيائهم، وكم من أممٍ أُهلكت لم نسمع عن خبرهم، لأنَّ الله ما قصَّ علينا إلَّا أخبار بعض الرُّسل وهم قليل جدًّا[1]، إذا كان الرُّسل ثلاثمئة وبضعة عشر[2]، والذين قُصَّت علينا أخبارهم في القرآن خمسةٌ وعشرون فقط[3]، وقد أخبرنا اللهُ بأنّه قصَّ علىٰ نَبيِّه خبر بعض الرُّسل دون بعضٍ. وبالله التوفيق.

---

(١) قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨].

(٢) جاء في حديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ١٧٨ قرطبة) (٢١٥٨٦) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «... قلتُ: فأيُّ الأنبياءِ كَانَ أوَّل؟ قال: «آدمُ»، قلتُ: أَوَنبيٌّ كَانَ يَا رَسولَ الله؟ قال: «نَبِيٌّ مُكَلَّمٌ» قلتُ: فكَمْ المُرْسَلُونَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «ثَلاثُ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا». وصحَّحه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليقه علىٰ «المشكاة» (٥٧٣٧).

وجاء بلفظٍ آخر في «المسند» أيضًا (٥/ ٢٦٥) (٢٢٣٤٢): قال: «قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، كَمْ وَفَّىٰ عِدَّةُ الأَنبياءِ؟ قال: «مِئَةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ ثَلاثُ مِئَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا».

(٣) ذكر الله عَزَّوَجَلَّ ثمانية عشر رسولا في سورة [الأنعام: ٨٣ - ٨٦]، وهم: إبراهيم وإسحاق ويعقوب ونوح وداود وسليمان وأيوب ويوسف وموسىٰ وهارون وزكريا ويحيىٰ وعيسىٰ وإلياس وإسماعيل واليسع ويونس ولوط عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ، وذكر غيرهم في سور متفرقة من القرآن، فذكر آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في (البقرة: ٣٠)، =

الحديثُ العاشرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ: أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لَهُ؟» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

الشَّرْح:

قوله ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ».

إذًا كلُّهم: الرُّسلُ والمؤمنون أمرهم اللهُ بالأكل من الطّيبات، وحرَّمَ عليهم الخبائث، كما في آية الأعراف: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ

= وذكر هودا عَلَيْهِ السَّلَامُ في (الأعراف: ٦٥)، وذكر صالحا عَلَيْهِ السَّلَامُ في (الأعراف: ٧٣)، وذكر شعيبا عَلَيْهِ السَّلَامُ في (الأعراف: ٨٥)، وذكر إدريس وذا الكفل عَلَيْهِمَا السَّلَامُ في (الأنبياء: ٨٥)، وذكر نبيَّنا محمّدا ﷺ في أربعة مواضع من القرآن، أوّلها في (آل عمران: ١٤٤).

(١) صحيح مسلم (١٠١٥).

﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، على هذا نأخذ قاعدة: «أنَّ كُلَّ طَيِّبٍ حَلَالٌ، وكُلَّ خبيث حرام»، «فما ثبت خُبثه ثَبتت حُرمته، وما ثبت طِيبه ثَبت حِلُّه».

فَمَثَلًا: الخمرُ من الخبائث، الخِنزير من الخبائث، الغُراب من الخبائث، النَّسر من الخبائث، الرخم[(١)] من الخبائث، الحيوانات التي تَأكل الجِيَفَ من الخبائث.

(الثَّعلبُ) أباحه بعض أهل العلم، ولكن أُنكر عليه في ذلك، حُكِيت إباحته عن مالك[(٢)]، لكن الذي يظهر أنّه من الخبائث، وما هو في حكمه مثلُ الذي نُسمِّيه: (السُّويح)[(٣)]، هذا مثله، والَّذي يُسمىٰ (العكاش) وله رائحة كريهة[(٤)] وهكذا (الحدأة)، فهذه الأشياء الخبيثة مُحَرَّمة.

والأشياء الطَّيبة تُعتبر حلالًا، حتّىٰ أنّهم اختلفوا في (أبي الشّوك)، تُسمّىٰ (العنازه)[(٥)]، وهي في الجبال كثيرة، اختلف فيه عبد الله بن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم، فقال أبو هريرة: «إنَّ النَّبي ﷺ قال فيه: «خَبِيثٌ»، فقال عبد الله بن عمر:

---

(١) الرَّخَمُ: نوع من الطّير معروفٌ، واحدته رَخَمَةٌ، وهو موصوفٌ بالغدر والموق، وقيلَ بالقَذَر، انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٢١٢).

(٢) انظر: «الكافي في فقه أهل المدينة» لابن عبد البر (ص ١٨٦ العلمية).

(٣) حيوان «السُّويح» في بعض القبائل هو ما يُسمّىٰ بـ «النَّمس» في اللغة الفُصحىٰ، وهو حيوان قصير اليدين والرجلين وفي ذنبه طول، يصيد الفأر والحيّات ويأكلها، انظر: «حياة الحيوان الكبرىٰ» (٢/ ٤٩٧ الكتب العلمية).

(٤) حيوان «العكاش» عند بعض القبائل هو ما يُسمّىٰ بـ «الظربان» وبـ «غرير العسل» في اللغة الفصحىٰ، وهو دويبة فوق جرو الكلب، منتنة الريح كثيرة الفسو، وقد عرف الظربان ذلك من نفسه فجعل ذلك سلاحًا له، انظر المصدر السّابق (٢/ ١٤٧).

(٥) العنازه: هو (القُنفذ) عند بعض القبائل.

«إن كان النَّبيّ ﷺ قال فيه خَبيثٌ فهو خَبيثٌ»[١].

إذًا: فكلُّ ما يتَّصف بالخُبث فهو محرّم، وكلُّ ما يتّصف بالطِّيب فهو حلال.

الطُّيور المعروفة بالطِّيب ولا تَأكلُ إلا الشَّيء الطِّيب، كـ(القماري)[٢] الَّذي تُسميه: (هجف)، و(الكروان)[٣] و(الدُّرَجة)[٤]، هذه ثلاثة أجناس من أحسن الصَّيد من الطُّيور التي تُصطادُ ويُؤكلُ لحمها، وكذلك (الحبارى)[٥] طيّبٌ.

هذا من ناحية الجنس.

أمّا من ناحية الخُبثِ في الكَسب، فمنه قولُ النَّبيِّ ﷺ: «ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ»، كذلك القردُ خبيث، قال رسولُ الله ﷺ: «ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ»[٦]، و«نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ، وَمَهْرِ البَغِيِّ»[٧].

---

(١) أخرجه أحمد (١٤/ ٥١٥ الرسالة) (رقم: ٨٩٥٤)، وأبو داود (٣٧٩٩)، وضعّفه الألباني في «إرواء الغليل» (٢٤٩٢).

(٢) القماري: جمعُ القُمري، منسوبٌ إلىٰ طيرِ قُمرٍ، وهو طائر يُشبه الحمام، انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (٤/ ١٢)، «لسان العرب» لابن منظور (٥/ ١١٥ صادر).

(٣) الكروان: طائرٌ يُقالُ لذكره الكَرىٰ، وهو يُشبه البطّ، وهو بِعِظمِ الدّجاجة، غير أنه أطولُ عنقًا وأطول رجلين، وهو أحمقُ طائر، وله صوتٌ حسن انظر: «المخصَّص» لابن سيده (٢/ ٣٤١)، «لسان العرب» لابن منظور (١٥/ ٢٢١).

(٤) الدُّرَجة: بفتح الرّاء هو طائر أسود باطنُ الجناحين، وظاهرهما أغبر، وهو علىٰ خلقة القطاة إلّا أنه ألطف منه، انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (١٠/ ٣٤١)، «تاج العروس» للزبيدي (٥/ ٥٦١).

(٥) الحبارىٰ: طَائِرٌ مَعْرُوفٌ وَهُوَ عَلَىٰ شَكْلِ الْإِوَزَّةِ بِرَأْسِهِ وَبَطْنِهِ غُبْرَةٌ وَلَوْنُ ظَهْرِهِ وَجَنَاحَيْهِ كَلَوْنِ السُّمَانَىٰ غَالِبًا وَالْجَمْعُ حَبَابِيرُ وَحُبَارَيَاتٌ، انظر: «المصباح المنير» للفيومي (١/ ١١٧).

(٦) أخرجه مسلم (١٥٦٨) من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري (٢٢٣٧) ومسلم (١٥٦٧) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

«مَهْرُ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانُ الْكَاهِنِ»: هذا خُبثه جاء من أنّه جَاء بصَفقة محرّمة، جاء بدلًا عن شيء مُحرّم، فكانَ خبيثًا من أجل ذلك.

والحيوانات المُفترسةُ لا يجوز بيعها، ولَحْمُها لا يجوز، وما لا يجوز لَحْمه لا يجوز بيعُهُ، ولا يجوز ثَمَنُه.

وأمّا قوله: «كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ»: هذا من باب الكراهة.

وكلبُ الصّيد لا يجوز بيعه، وإنّما يجوز اقتناؤه، وقد يُقال: إنّه يجوز بيعه باعتبار أنّه ورد في اقتناء الكلب «إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ»، فهل الاستثناء هذا في الاقتناء؟ أو في البيع؟

المُهِمُّ: أنَّ الله أمر المُؤمنين والمرسلين بأكل الطيبات.

قوله: «ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ: أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لَهُ؟»، يعني: الَّذي يكون أكلُه ومشربه وملبسه وتَغْذيتُه من صِغره بالحَرَام، كيف يُستجابُ لهذا؟

وهذا فيه إشارة إلىٰ أنَّ أكل الحرام يمنعُ إجابة الدّعاء، ونسأل الله العفو والعافية.

وبالله التوفيق

الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي محمد الْحَسَنِ[١] بْنِ عَلِيٍّ بن أبي طالب سِبْطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رضي الله عنهما قَالَ: «حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيبُكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ، وقال التِّرمِذِيُّ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[٢].

الشَّرح:

يقولُ هنا[٣]: «يَرِيبُكَ»: بفتح الياء وضمّها، والفتح أفصح وأشهر، ويجوز الضَّمُّ، يقال: رَابَنِي الشيءُ وأَرَابَنِي.

أقول: إن كان مُفتتحا بالهمز فمُضارعه بضمّ الياء، أمَّا إذا كان بدون همز: راب يَريب أو يُريب، فهذا يمكن أن يكون فيه الوجهان، ومعنىٰ (يَرِيبُكَ)، أي: الأمر الذي تشكُّ فيه دعه وخذ الأمر الذي لا تشك فيه.

---

(١) هو سبطُ رسول الله ﷺ الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، أمّه هي فاطمة رضي الله عنها بنتُ النّبي ﷺ، وُلِدَ في النِّصف مِن رمضان سنةَ ثلاثٍ مِنَ الهِجْرَةِ علىٰ الأصَحِّ، وكان أشبَهَ وجهًا برسول الله ﷺ، ومَناقِبُهُ جَمَّة قال فيه النّبي ﷺ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» رواه البخاري، فتحقّق هذا الخبر حين تنازل بالخلافة لمعاوية رضي الله عنه سنة إحدىٰ وأربعين، ولُقّب ذلك العام بعام الجماعة، ماتَ سنة خمسين - وفيه خلاف - ودُفِنَ بالبقيع، وكانَ مِنَ الحُكَمَاءِ الكُرماءِ الأسخياءِ.
انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٣٨٣)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٢/ ١٣).

(٢) الترمذي (٢٥١٨)، النّسائي (٥٧١١)، وصحّحه الألباني في «إرواء الغليل» (١٢).

(٣) أي الشّارح ابنُ دقيق العيد رحمه الله (ص٦١ الريان).

وهذا كما ورد في الحديث السَّادس حديث النعمان بن بشير: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ»، ومعنىٰ ذلك: أنّك دع المشتبه الذي تشكُّ فيه، وخُذ بالبيِّن الذي لا تشكُّ فيه، هذا هو الواجب.

وهذا أمر من الشّارع يدلُّ به أمّته علىٰ الحيطة في الأمور، وعدم التَّورط فيما خَفِي حكمه، وأنَّ الواجب علىٰ المُسلم أن يجتنب ما خفي حُكمه، وأن يَأخذ ما ظهر وبانَ، ومتىٰ أَشْكَل عليه أمرٌ فليترك ما أُشكل.

وهذا هو الذي ينبغي للمسلم، إذًا فهذا الحديث أصل في الدّين، وهو: ترك ما اشتبه وأُشكل، والأخذ بما بان وظهر؛ ليكون الإنسان علىٰ بيّنة من أمره، وعلىٰ ثقة من دينه.

نسأل الله التوفيق للجميع - وصلىٰ الله علىٰ نبيّنا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين -.

وبالله التوفيق

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» حديثٌ حسنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُ هكذا[١].

الشَّرح:

قوله: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»: أي أنَّ ترك الإنسان لِما لا يعنيه دالٌّ علىٰ حسن إسلامه، وإعراض المرء عمّا لا يعنيه فيه راحةٌ له من العناء، وتوفير لوقته علىٰ طاعة ربّه، وسلامة لإيمانه من الخدوش والنَّقص، ويُعد عن مواطن الهوىٰ والحسد وما إلىٰ ذلك، وبذلك تتوفَّر عليه أسباب الطَّاعة والبُعد عن المعصية، وعن مواطن التَّعرض لِما لا يجوز.

وقال أبو داود: أصول السنن في كلّ فن أربعة أحاديث وذكر منها هذا الحديث[٢]، وقد نُظمت هذه الأربعة في بيتين[٣]:

عمدة الدّين عندنا كلمات ... أربعٌ قالهنّ خيرُ البرية

اتّق الشّبهات وازهد ودع ما ... ليس يعنيك واعملنَّ بنية

وبالله التوفيق

---

(١) رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابنُ ماجه (٣٩٧٦)، وصحّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩١١).

(٢) رواه عنه الخطّابيُّ في «معالم السنن» (٤/ ٣٦٥ المطبعة العلمية).

(٣) نسبها ابن رجب في «جامع العلوم والحِكم» (١/ ٦٠ الفحل) إلىٰ الحافظ أبي الحسن طاهر بن مفوّز المعافري الأندلسي.

الحديثُ الثالث عشر

عَنْ أبي حمزة أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1]، خادمِ رسول الله ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ[2].

الشَّرح:

أقول: معنىٰ هذا الحديث: لا يبلغُ أحدٌ كمال الإيمان حتّىٰ يُحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه، وليس المُراد نفي الإيمان في قوله: «لَا يُؤْمِنُ»، ولكن المراد نفيُ كماله.

محبّة الخير للآخرين هذه خصلة حميدة، فكما أنّك تحبُّ لنفسك الخير، فوطّن نفسك علىٰ أن تحبّ لغيرك ما أحببت لنفسك من محبّة الخير، وأن تكره لهم من الشرّ ما تكره لنفسك.

وهذه الخصلةُ من الخصال العالية الَّتي لا يبلغها إلَّا المُوفّقون، ولا بدَّ أن نعلم أنّه لا يمتنع أن نأمر بالمعروف وننهىٰ عن المنكر، فإنّا إذا أمرنا بمعروف

(١) هو خادِمُ رسول الله ﷺ، أبو حمزة أنس بن مالك بن النّضر بن ضمضم بن زيد الأنصاري الخزرجي النّجّاري، كُنِّيَ بحمزة لِبَقْلَةٍ كان يَجْتَنِيهَا، وأمُّه: أم سُليم بنت ملحان الأنصارية، كان مقدم النبي ﷺ ابن عشر سنين، وقيل ابن ثمان سنين، خَدَمَ النّبي ﷺ عَشْرَ سِنين حتّىٰ مات، روىٰ زيادةً علىٰ ألفَيْ حديث، دعا له النّبي ﷺ: بكثرةِ المالِ، والولدِ، وطول العُمُر والجنَّة، ماتَ بعد سنة تسعين من الهجرة بالبصرةَ، ودُفِنَ بقصره بقُربها وقد جاوَزَ المائة.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (١/ ١١١)، «أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٢٩٤).

(٢) البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

كان في ضمن ذلك أنّا نحبُّ لمن أمرناه أن يفعل المعروف والطّاعة التي نكون نحن وإيّاه فيها سواء، وأن يترك المعصية التي يكون بها بعيدًا عن مقاصد الدّين، ومتّصفا بما يتنافى مع الإسلام أو يُنقصه أو يَخْدِشُه، فنحنُ إذا أمرنا بالمعروف نكون قد عملنا بهذا الحديث، فمحبّة الخير للآخرين دليل على كمال إيمان من يدعو الآخرين إلى الخير وينهاهم عن الشرّ.

وإذا وجدت من نفسك قصورًا عن هذه المرتبة فحاول التّكيف بها، واسأل ربّك جَلَّجَلَالُهُ أن يجعلك من العاملين بهذا الحديث الذين يُحبّون لإخوانهم المسلمين ما يحبّون لأنفسهم من الخير.

وبالله التّوفيق.

الحديث الرَّابع عشر

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ(١).

الشَّرح:

يُؤخذ من هذا الحديث أنَّ كُلَّ مسلم حرامُ الدّم والمال، لا يحلُّ سفك دمِهِ، ولَا إزهاق روحه، إلَّا بإحدىٰ ثلاث خصال:

- **الخصلة الأولىٰ**: أن يزني وهو ثيّبٌ، ومعنىٰ (ثَيِّبٌ): أنّه قد وطئ في نكاح صحيح، فإن فعل ذلك واعترف، أو قامت عليه البيِّنةُ، وجب رجمه حتّىٰ يموت تحت الحجارة.

- **الخصلة الثانية**: إذا قتل نفسًا معصومةً قُتل بها قِصاصًا، قال تعالىٰ: ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقال: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة: ١٧٩].

- **الخصلة الثالثة**: التّارك لدينه المُفارق للجماعة، فمن ترك دينه وفارق الجماعة لزم قتله لقول النّبيِّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»(٢)، وهذا باتّفاق في الرّجل، وعلىٰ خلاف في المرأة إذا ارتدّت عن الإسلام.

---

(١) البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٧) من حديث عبد الله بن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقد دلّت الأدلّة علىٰ أنَّ تارك الصَّلاة يُقتلُ لتركها، فقد اتّفق جمهور أهل العلم علىٰ أنَّ من ترك الصّلاة فإنّه يُستتابُ، فإن تاب وإلا قُتل، فمن يرىٰ كُفره -وهو المشهور عن الإمام أحمد - يرىٰ أنّه يُقتلُ كفرًا، ومن يرىٰ عدم كُفره -وهو مذهبُ الشّافعي ومالك ورواية أخرىٰ عن الإمام أحمد - يقولُ يُقتلُ حدًّا.

وما عدا ذلك فإنّه لا يجوزُ قتلُ أحدٍ من المُسلمين.

وهناك أمور تُبيح قتل المُسلم إذا فعلها:

- فالمُحاربُ لله ورسوله ﷺ، الذي يُخيف الأمن، يعملُ عملا إجراميًا يخيف به الآمنين ويعدُّ به محاربًا لله ولرسوله ﷺ فهذا يُقتلُ من أجل ذلك: قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ [المائدة: ٣٣].

- **الأمر الثّاني**: السّحر: فمن سحر وثبت عليه السّحر بإقراره أو بشهادة شهود فإنّه يُقتلُ من أجل ذلك، فعن جندب رضي الله عنه مرفوعًا «**حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ**» أو «**ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ**»رواه التّرمذي وقال: الصّحيحُ أنّه موقوف[1].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٤٦٠) عَنْ جندب رضي الله عنه، وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا مرفوعًا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكّي يُضَعَّف في الحديث من قِبل حِفظه، وإسماعيل بن مسلم العبدي البصري، قال وكيع: «هو ثقةٌ، ويروي عن الحسن أيضًا، والصَّحيح عن جندب موقوفا، والعمل علىٰ هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، وغيرهم، وهو قول مالك بن أنس، وقال الشافعي: «إنما يقتل السَّاحر إذا كان يعمل في سحره ما يبلغ به الكفر، فإذا عمل عملا دون الكفر، فلم نر عليه قتلا»، وأخرجه أيضًا الدارقطني في «السنن» (٣٢٠٤)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (١٦٥٧٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/٤٠١ رقم ٨٠٧٣) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن

وفي الحديث عن بجالة بن عبدة: كتب عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: «أن اقتلوا كُلَّ ساحرٍ وساحرة»، فقتلنا ثلاث سواحر[(١)]، وصحَّ عن حفصة رضي الله عنها أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها فقُتِلت[(٢)]، وكذلك صحَّ عن جُندب رضي الله عنه[(٣)].

- **الأمر الثّالث**: من خرج علىٰ سلطان والأمر مُستقيم له، ومُستتب له، فإنَّ الواجب قتله، ففي صحيح مسلم من حديث عرفجة الأشجعي رضي الله عنه: «**مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ**»[(٤)]. وبالله التوفيق.

=

مسلم؛ فإنه غريب صحيح، وله شاهد صحيح علىٰ شرطهما جميعًا في ضد هذا».

وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣/ ٦٤١ رقم ١٤٤٦)، وفي «ضعيف الجامع» (٢٦٩٩).

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٩٠) (١٦٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣). وقال الإمام الشافعيُّ: «حديث متّصل ثابت» كما في «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٨/ ٤٣٢)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الإرواء» (١٢٤٩).

وأصل هذا الحديث عند البخاريِّ (٣١٥٦ و٣١٥٧)، وليس فيه الكلام المتعلّق بقتل الساحر. ولكن قال الحافظ ابنُ حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢٦١): (زَادَ مُسَدَّدٌ وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي رِوَايَتِهِمَا: اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا فِي يَوْمٍ ثَلَاثَ سَوَاحِرَ).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٧٤٧)، وابنُ أبي شيبة في «المصنّف» (٢٨٩٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وصحَّحه الإمام أحمد وابنُ القيِّم وابنُ كثير - رحمهم الله - كما في «زاد المعاد» (٥/ ٥٧)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٣٦٥).

(٣) أخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٧٧ إحياء التراث) (رقم ١٧٢٥) عن أبي عثمان النهدي: «أَنَّ سَاحِرًا كَانَ يَلْعَبُ عِنْدَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ فَكَانَ يَأْخُذُ السَّيْفَ وَيَذْبَحُ نَفْسَهُ وَيَعْمَلُ كَذَا وَلَا يَضُرُّهُ فَقَامَ جُنْدُبٌ إِلَىٰ السَّيْفِ فَأَخَذَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ۝٣﴾ [الأنبياء: ٣]»، وصحَّحه الألبانيُّ كما في «الضَّعيفة» (٣/ ٦٤١ - ٦٤٢) تحت رقم (١٤٤٦).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٥٢) من حديث عرفجة رضي الله عنه، وفي روايةٍ له: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ»، وله (١٨٥٣) عن أبي سعيد الخدري

=

الحديثُ الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ[(١)].

الشَّرح:

قوله: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**» في هذا دعوةٌ للمسلمين بوصف الإيمان حيثُ قال: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**» فجعله بين أمرين: إمّا أن يقولَ خيرًا فينفعَ نفسه وينفع غيره، وإمّا أن يصمت فيُريح نفسه من إثم القول الباطل.

ويُؤخذُ من هذا -أي من هذه الفقرة -: أنَّ القول قد يكون سهلا علىٰ الإنسان فيُلقي بالكلمة، فإمّا أن تكون غنيمة له وإمّا أن تكون وبالًا عليه، ولهذا قال: «**فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**»؛ فإنّه إذا لم يقُل الخيرَ فخيرٌ له أن يصمت.

ويُؤخذ من قوله: «**وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ**» إكرامُ الجارِ، وهو بذلُ المعروف له وكفُّ الشّر عنه، وفي هذا الحديث معرفة حقِّ الجار، وأنَّ حقّه حقٌّ عظيم؛ لهذا جاء في الحديث: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي**

=

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخِرَ مِنْهُمَا**».

(١) البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

بِالْجَارِ، حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[1].

ويُؤخذ من قوله: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»: يُؤخذ من هذا أنَّ من خصال الخير والمعروف: إكرام الضّيف، والنَّبيُّ ﷺ ما ترك خيرًا إلَّا دلّنا عليه، ولا شرًّا إلَّا حذَّرنا منه، فإكرامُ الجار وإكرامُ الضّيف من خصال المعروف الَّتي دلّنا عليها نبيّنا المُصطفىٰ ﷺ.

وبالله التوفيق.

---

[1] أخرجه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْصِنِي، قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**» فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[١].

الشَّرح:

«قال صاحب الإفصاح: من الجائز أنَّ النَّبيّ ﷺ علم من هذا الرّجل كثرة الغضب فخصّه بهذه الوصية[٢].

وقد مدح النَّبيُّ ﷺ الذي يملك نفسه عند الغضب، فقال: «**لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ**»[٣].

ومدَح اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الكاظمين الغيظ والعافين عن النّاس، وجاء في الحديث أنَّ: «**مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنَفِّذَهُ دَعَاهُ اللهُ عَلَىٰ رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُخَيِّرَهُ اللهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ[٤]**»[٥].

أقولُ: إنَّ الغضب يتسبَّب عنه أمور كثيرة توقع العبد في المهالك، فربّما

---

(١) صحيح البخاري (٦١١٦).

(٢) «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (ص ٧٠ الريان).

(٣) أخرجه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١) عن سهل بن معاذ عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (ص ٧٠).

حمله الغضب علىٰ قتل أخيه المسلم بسبب كلمةٍ قالها، أو فعلٍ فعله، وإنّه بذلك يقعُ في حفرة من حفر النّار، نسأل اللهَ أن يُعافينا من ذلك، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: ٩٣].

وقد يتسبَّبُ الغضب في طَلَاق زوجته، أو قَتْل ولده، أو الوقوع في أيِّ جريمة من الجرائم -والعياذ بالله-، فما نهىٰ النَّبيُّ ﷺ عن الغضب إلَّا لِمَا له من العواقب السيِّئة.

وعلاجُ الغَضَب قد أَرْشد إليهِ النَّبيُّ ﷺ، فقد أرشد إلىٰ: أنَّ من غضب يتوضّأ لأنَّ الغضب من الشَّيطان، والشَّيطان خُلق من النّار والماء يُطفئُ النّار[1].

كذلك أيضًا أرشد النَّبيُّ ﷺ من غَضِبَ وهو قَائِمٌ أن يجلس، وإن كان جَالسًا فَلْيَضْطَجِع[2]، وَلْيستَعِذْ بالله من الشَّيطان الرَّجيم[3].

فهذه علاجاتٌ نبَوِيَّة أرشد إليها المُصطفىٰ ﷺ الَّذي لا ينطق عن الهوىٰ إن هو إِلَّا وَحْيٌ يوحىٰ، فعليك يا عبد الله أن تبتعد عن مواطن الغضب، وأن تُوَطِّن نفسك علىٰ الصّبر، وإن اشتَدَّ بك الغضبُ فافزع إلىٰ العلاج النَّبويِّ، وهو الوضوء والاستعاذة من الشَّيطان الرَّجيم أو الصَّلاة، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [البقرة: ٤٥].

نسأل الله أن يُصلح الأحوال، وأن يُوفّق الجميع لما يُحبُّ ويرضىٰ.

وصلىٰ الله علىٰ نبيّنا محمّد وعلىٰ آله وصحبه.

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٩٨٥)، وأبو داود (٤٧٨٤)، وضعّفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٨٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٣٤٨)، وأبو داود (٤٧٨٢) عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصحّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٩٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٨٢)، ومسلم (٢٦١٠) عن سُليمان بن صُرد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث السّابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَىٰ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه[١]، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٢].

الشَّرح:

قوله: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ» أي: أمر به وفرضه في كُلِّ شيءٍ، فكَتَبَ هنا بمعنىٰ: أَوْجَبَ وَفَرَضَ حتىٰ في القَتْل وفي الذَّبح، إذا حُكم علىٰ شخصٍ بالقتل فينبغي الإجهاز عليه بسرعة وهذا معنىٰ إحسان القِتلة، فيُجعلُ محلُّ الطلقة التي تُطلقُ علىٰ المقتول قِصاصًا مُقابل القلب، حتّىٰ ينتهي المقتول بسرعة، والمهمُّ: أنَّ من يتولىٰ هذا ينبغي أنّهم يُخطّطون للإجهاز علىٰ المقتول.

كذلك الذَّبيحة، ينبغي أن يُحسن الإنسان الذِّبحة، بمعنىٰ: يُجهز علىٰ الدّابة بسرعة، ولمّا رأىٰ النّبيُّ ﷺ رَجُلًا يريد أن يذبح دَابَّته فَأخذَ الشَّفرة أمامها،

---

(١) هو أبو يعلىٰ - ويقال: أبو عبد الرحمن - شدَّاد بن أوس بن ثابت بن المنذر الأنصاري النجاري المدني ابن أخي حسَّان بن ثابت رضي الله عنه، لهُ ولأبيه صحبة، وأمه: صريمة، من بني عدي بن النَّجَّار، نزل بيتَ المقدس وأعقب بها، ومات بها بظاهر باب الرَّحمة سنة ثمان وخمسين عن خمس وسبعين سنة، وغلطَ مَن عدَّهُ بدريًّا، وإنَّما البَدْريُّ والِدهُ.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٢/ ٦٩٤)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٢/ ٦١٣).

(٢) صحيح مسلم (١٩٩٥).

وجعل يحدُّها أمام الدّابة، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَيْتَتَيْنِ»[(١)]، يعني أنّك لا تحدُّ الشّفرة أمامها، ولا تظهرها أمامها، بل حُدَّ الشّفرة في مكان لا تراك فيه؛ لأنَّها تفهم، ثُمَّ إذا حَدَدْتَ شَفْرَتَكَ فأجهز علىٰ ذبيحتك بسرعة.

قوله: «وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» يعني يُجْهزُ عليها بسُرعة.

كذلك قوله: «الإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ»: كُلُّ شيء يعمله الإنسانُ ينبغي لَهُ أن يُحسنَ فيه، فهذا يُعتبر من القواعد الَّتي هي الأُسُسُ، وفي الحديث: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ»[(٢)].

والسُّنَّة في الذّبح أن يستقبل بالذَّبيحةِ القبلة[(٣)]، ويُجهزَ عليها بسُرعة، يقطعُ الوَدَجَيْنِ والحُلقومَ، ومن هُنا نأخذ أنَّ المأمور به في كُلِّ شيءٍ: الإحسانُ، وهو إتقَان الشَّيءِ وعَدَمُ القَصْد إلىٰ تَعذِيب الحيوان أو غيرِه.

وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٧٥٦٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٩٠)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (١٩١٤١) عن ابن عبّاس رضي الله عنهما، وصحّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٩٣).

(٢) أخرجه أبو يعلىٰ في مسنده (٤٣٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٢٩) عن عائشة رضي الله عنها، وحسّنه الألباني في «صحيح الجامع» (١٨٨٠).

(٣) أخرج أبو داود (٢٧٩٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الذَّبْحِ كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مُوجَأَيْنِ، فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا قَالَ:...» وضعّفه الألباني في «صحيح وضعيف سنن أبي داود»، ومعنىٰ: (فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا) أَيْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ، انظر: «عون المعبود وحاشية ابن القيّم» (٧/ ٣٥١ الكتب العلمية).

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بن جُنادةَ[١] وَأبي عبد الرحمنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ[٢] ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وقال: حديثٌ حسنٌ، وفي بعضِ النُّسخِ: حسنٌ صحيح[٣].

---

(١) هو الصّحابي الجليل أبو ذرٍّ الغفاري - ويقال: أبو الذَّر - جُندُب بن جُنادَة. وقيل: ابن برير، وقيل: ابن عبد الله، وقيل: ابن السَّكن، أُمُّه: رملة بنت الوقيعة بن حرام بن عمار، وكان أخا عمرو بن عبسة لأُمِّه، كان رابعًا في الإسلام أو خامسه، أسلم بمكة ثم رجع إلىٰ بلادِ قَوْمِه، ثم قَدِمَ المدينة وهو أولُ مَن حيَّا رسول الله ﷺ بتحِيَّةِ الإسلام، مات بالرَّبذة سنة إحدىٰ - أو اثنتين - وثلاثين في خلافة عثمان، وصلىٰ عليه ابن مسعود، وهو أحدُ النُّجباء.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٦٥٢)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٦/ ٩٦)، «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٦٣٨).

(٢) هو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل الخزرجي المدني من نجباء الصَّحابة، وَهُوَ أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، شَهِدَ بدرًا والمشاهِدَ كلّها، وروىٰ وجمع القرآن في حياة رسول الله ﷺ، وبعثه رَسُول الله ﷺ قاضيًا إِلَىٰ الجند من اليمن، يعلم النَّاس القرآن وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم، وجعل إِلَيْهِ قبض الصدقات من العمّال الذين باليمن، وكان يُشَبَّه بإبراهيم - صلوات الله وسلامه عليه - كانَ أُمَّةً قانتًا لله، وكان أعلمهم بالحلال والحرام، مات سنة ثمان عشرة بالأردن بالطاعون عن ثمانٍ وثلاثين سنة أو أقل، وقبره بشرقي غور بيسان.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٣/ ١٤٠٣)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٤٩٠).

(٣) رواه التّرمذي (١٩٨٧)، وأحمد في «المسند» (٢١٣٥٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٦٢، ٧٦٦٣)، وحسّنه الألباني في «صحيح الجامع» (٩٧).

الشَّرح:

أبو ذرٍّ هو جُنْدُب بن جُنَادة الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- يُؤخذ من هذا الحديث: الوصيّة بالتَّقوىٰ حيثما كان الشّخص، سواءٌ كان في خلوةٍ أو جَلوة، في مَشهدٍ أو غِياب عن أعين النَّاس، فإذا كان العبدُ خاليًا وحده فليعلم أنَّ الله يراهُ وهو رَقِيبٌ عليه في كلِّ ما يصدُرُ منه.

قوله: «وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا»، أي أنّك إذا حَصَلَتْ منك سيِّئةٌ عَمِلتَها بمُوجب بَشَريّتك فأتبعها بحسنةٍ؛ فإنّها تمحو تلك السيّئة أو تقابلها أو تُخفف منها.

قوله: «وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» أي: بأن تأتي إليهم ما تحبُّ أن يُؤتىٰ إليك، وقد جاء في الحديث: «وَتَأْتِي إِلَىٰ النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَىٰ إِلَيْكَ»(١).

والخُلُقُ الحسنُ هو معاملة النّاس بالحقّ، وليس معنىٰ ذلك أن تسكت علىٰ ما عندهم من الباطل، بل يجبُ أن تأمرهم وتنهاهم،وليكن ذلك منك بطريقة فيها تودد حتّىٰ لعلّه يقبلُ منك، والله عَزَّوَجَلَّ قد أوصىٰ موسىٰ وهارون أن يقولا لفرعون قولا ليّنا فقال: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه: ٤٤]، ويقول لنبيّه ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم: ٤]، وقد كانت قريشٌ تُبغِضُه بعد أن صارحهم بالرِّسالة ودعاهم إلىٰ التّوحيد، فليس معنىٰ ذلك أن تسكت عن المُبطلين، وإنّما يقول هذا من يجهل الشّريعة، وفي الحديث: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا»(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٧٠٥) عن المغيرة بن سعد عن أبيه أو عن عمّه، وجوّد إسناده الألباني في «السلسلة الصحيحة» تحت حديث رقم: (١٤٧٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠١٨) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصحّحه الألباني في «صحيح وضعيف =

وحُسن الخلق من صفات الأنبياء والأولياء والصَّالحين، فهم يعفُون ويصفحون ويُحسنون مع الإساءة، وقد أخبر النَّبيُّ ﷺ عن نَبِيٍّ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ حَتَّى أَدْمَوْهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»[1].

وبالله التوفيق.

= سنن الترمذي».

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٧) ومسلم (١٧٩٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

الحديث التاسع عشر

عَنْ أبي العباس عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[١] قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢].

وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ. تَعَرَّفْ إِلَىٰ اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»[٣].

---

(١) هو حَبْر الأمَّةِ وبَحرها ابنُ العبّاس عمّ رسول الله ﷺ، وأمّه لبابة الكبرىٰ بِنْت الحارث بْن حزن الهلالية، وهو ابْنُ خالة خَالِد بْن الوليد، ولد في الشِعب قبل الهجرة بثلاث سنين، دَعَا له رَسُولُ اللهِ ﷺ بأن يُفَقِّه في الدِّين، ويُعَلِّم التَّأويل، ودَعَا له بالحِكمةِ، ومناقِبُهُ سائرة، وهو أحد العبادلة الأربعة، وأحد المكثرين من رواية الحديث، ماتَ سنةَ ثمانٍ وستين - وقيل: سنة سبعين - وهو ابن سبعين سنة، ودُفنَ بالطائف.
انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ٩٣٥)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٢٩١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وصحّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٠٥١).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٨٠٣)، والحاكم في «المستدرك» (٦٣٠٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ١٢٣، رقم: ١١٢٤٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣١٤)، وصحّحه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٣٨٢).

الشرح:

قوله: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ»: يُؤخَذُ من هذا تعليم الغِلمان الصِّغار المُمَيِّزين الذين لهم فَهْمٌ، ما يكون لهم أَثَرٌ في عَقيدتهم وحَيَاتِهم في المُستقبل.

قوله: «احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ»: يُؤخذ من هذا أنَّ الله يُعامل عباده بمثل ما يُعاملونه، فمن حَفِظَ أوامر الله، وابتعد عن مناهيه وصدَّق بِأخباره الّتي أخبر بها عن الأُمور الماضِية والمُستقبلة فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يحفظه؛ لكونه حَفِظ أوامر الله ونواهيه، أمّا من ضيّع واتّبع الشَّهوات أو الشّبهات، وزاغ عن طريق الحقّ مُتّبعًا لهواه، فإنَّ الله يسلّط عليه الشياطين فتُهلكه وتُوبِقه، فيدعو الله عند الشّدة فلا يستجابُ له، إلَّا من أحسَّ بالنّدم، وأعلن التّوبة وغيّر ما بنفسه إزاء شرع الله عَزَّوَجَلَّ، فهذا قد يتداركه الله بِرَحْمَته، والله تعالىٰ يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرّعد: ١١]، والتّغيير يعمُّ، فتارة يكون من حسَنٍ إلىٰ سوء، وتارة يكون من سُوء إلىٰ حسنٍ، اللهم إنّا نسألك أن تُثَبِّتنا علىٰ الحقِّ الذي عَرَّفتنا به من خلال كِتَابك وسُنَّة نبيّك ﷺ.

ثمَّ قال: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ»، أي: إذا اتّجهت إلىٰ الله اتّجَهَ إليك، وكُلَّما أقبلت علىٰ الله أقبل عليك، وكُلّما أسرعت إليه أسرع إليك، وفي الحديث: «وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»[1].

قوله: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ»، هذا أمر بالتّوحيد، وأنَّ العبد يجعل سُؤَاله لِرَبِّه، واتّجاهه إليه، ورَغْبته إليه، ورَهْبتَه منه، فهذا هو التّوحيد الذي أَمَرَ اللهُ به وقام عليه الدِّينُ بأسره.

قوله: «وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ...» إلىٰ آخر الحديث، في ذلك دليل علىٰ

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥) ومسلم (٢٦٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أنَّ ما كُتب للعبد لا يتبدّل ولا يتحوّل، وأنَّ النَّاصحين المُخلصين مهما بلغ نُصحهم وإخلاصهم فإنّهم لا يستطيعون أن ينفعوا من نصحوا له بشيءٍ لم يكتبه الله له، وأنّهم لا يقدرون من ذلك إلّا علىٰ ما كتبَه الله، وكذلك العَكْسُ بالعَكْسِ، لو اجتمعوا علىٰ أن يضُرُّوا من يُريدونه بسُوءٍ لم يستطيعوا أن يضرّوه إلَّا بشيء قد كتبه الله عليه، وهذا فيه إخبار بعدم حصول ما لم يُقَدَّر وإن حرص علىٰ حصوله النّاصحون، وعدم ردِّ ما قُدِّرَ من الخَيْر وإن حرص علىٰ منعه المُبْغضون.

قوله: «رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»، أي: أنَّ الأقلام التي تكْتب مقادير العباد قد كَتَبتْ وتَوَقَّفت من زمن، فلا يتغيّر منها شيءٌ، لَا من حَسَنٍ إلىٰ أسوأ، ولا من سُوءٍ إلىٰ حُسْن، ولكن عليك يا عبد الله أن تحرص علىٰ ما ينفعك، وأن تتضرع إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ في إصلاح أمرك، وتحسين شأنك، وأن تُقبل بقلبك عليه، وقد قال الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، أَوْ فِي أَمْرٍ مُسْتَأْنَفٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ»، فقالوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا نَتْرُكَ الْعَمَلَ وَنَتَّكِلُ عَلَىٰ كِتَابِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلِ اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»[1].

وأقولُ: أنت يا عبد الله، اعلم أنّك إذَا وَفَّقَك الله للإيمان وأعمال الخَيْرِ فَتِلك رَحْمَةٌ منه لك فاقْبَلْهَا واحمد الله عليها، واحذر من الشّيطان أن يُحَوِّلك من الخَير إلىٰ الشّر، ومن الإيمان إلىٰ الكُفر، ومن الطّاعة إلىٰ المعصية، ومن الجِدِّ إلىٰ التّهاون والتّكاسل، فذلك ما يُريده الشّيطان منك فاحذر أن تُصَدِّق ظنّه فيك وتَشْمِتَه بنفسك فيوقعك معه فتكون من أهل النّار.

---

(١) تقدّم تخريجه.

أمّا قوله في الرّواية الأخرىٰ: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ»، فهذا قد تقدّم شرحُه، لكن جملة: «تَعَرَّفْ إِلَىٰ اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ»، فمعنىٰ ذلك: أنّك إذا استقمت علىٰ طاعة الله، وطلبت منه العون علىٰ ذلك، وأكثرت من الدّعاء له والتّضرع إليه؛ فإنّه سيعرفك إذا أصابتك الشّدة، ويستجيبُ لك، وقد قيل: «إنَّ ذا النّون لمّا وقع في بطن الحوت دعا اللهَ عَزَّوَجَلَّ فقالت الملائكة: يا ربّ صوت معروف من بلاد غربةٍ، فأمر الله الحوت فأخرجه»[1].

قال الله جَلَّجَلَالُهُ: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٧ فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُنجِي ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٨٨﴾ [الأنبياء: ٨٧ - ٨٨].

ثمَّ قوله: «وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ...» إلىٰ آخر هذه الفقرة: هذا تقدّم أيضًا.

وقوله: «وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ»، أي أنَّ العبدَ إذا صبر وثابر علىٰ طاعة الله، وإن اِكْتَنَفَهُ الأعداء، وحاولوا صَرْفَه عن ذلك، فإنَّ الله يُعينه وينصره علىٰ أعدائه من شَيَاطين الإنس والجنِّ.

قوله: «وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»، أي: أنَّ الفرج يُنتظر مع اشتداد الكرب، وأنَّ اليُسر يُنتظر مع تكاثر العُسر، فلله في خلقه شُؤون، وفي مُعَامَلَتِه لعباده آياتٌ يعرفها المُؤمن البَصير، نسأل الله أن يجعلنا منهم. وبالله التّوفيق.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الدّعاء» (٤٧)، وعبد الرّزاق في «تفسيره» (٢٥٥٨)، وابن أبي الدّنيا في «الفرج بعد الشدّة» (٣٢) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا. وسنده ضعيف. وأخرج البيهقي في الأسماء والصفات (١٠٧٩) عن الحسن من قوله.

الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عقبة بن عمرو الأنصاري الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَىٰ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[٢].

الشَّرح:

يُؤخذ من هذا الحديث:

- أنَّ الحياء أصلٌ في كلِّ خيرٍ، فيُوافق هذا الحديث الحديث الآخر: «إِنَّ الْحَيَاءَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»[٣].

- ثانيًا: يُؤخذ من هذا الحديث مدحُ الحياء وذمّ انعدامه.

- ثالثًا: يُؤخذ منه أنَّ الشّرائع الأولىٰ اجتمعت علىٰ مدحه وذمّ انعدامه،

---

(١) هو أبو مسعود عُقْبَة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري من بني الْحَارِث بْن الخزرج، هُوَ مشهور بكنيته، ويعرف بأبي مَسْعُود البدري، ولم يشْهَد بَدرًا - في قول الأكثرين - وإِنَّمَا نَزَلَها، وشهد العقبة الثانية، وكان أحدث من شهدها سنًا، وشهد أحدا وما بعدها من المشاهد، مات أَبُو مَسْعُود سنة إحدىٰ أو اثنتين وأربعين. قيل: مات أيام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَكَانَ قد نزل الكوفة وسكنها، واستخلفه عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ الكوفة لمّا سار إلىٰ صِفّين.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٣/ ١٠٧٤)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٤/ ٥٥).

(٢) صحيح البخاري (٣٤٨٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦١١٧) ومسلم (٣٧)، من حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فوافقت هذه الشَّريعة علىٰ ذلك.

- **رابعًا:** يُؤخذ من قوله: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» أنَّ الحياء هو الحائل بين النَّاس وبين الوقوع في الأمور المُستهجنة والمَذْمومة، فإذا انعدم الحياء فليفعل الإنسان ما يُريد؛ فإنّه ليس هناك شيءٌ يحولُ بينه وبينَ ما يُذمُّ.

- **خامِسًا:** أنَّ قوله: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» ليس المراد إطلاق هذا الشّخص في فعل ما يُريدُ مهما كان قُبحه وتقزّز النّفوس منه، ولكنّه خصلةُ ذمٍّ، بمعنىٰ: أنَّ من لم يستحِ فهو علىٰ أقبح الأمور والأخلاق، فليُغيّر من نفسِه ووضعِه.

- **سادسًا:** أنَّ في هذا تهديدًا ووعيدًا لسائر النّاس، ووعيدًا لمن بلغ إلىٰ هذه الغاية المذمومة.

- **سابعًا:** يُؤخذُ منه أنَّ الواجب علىٰ المُسلم أن يقول الحقَّ ويَنْصُره ولا يَمْنَعُه الحياءُ من فعل ذلك، بل عليه أن يفعل، وإن لم يفعل فهو مذموم.

وبالله التوفيق.

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَقِيلَ أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثقفي رضي الله عنه[1]، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[2].

الشرح:

قوله: عَنْ أَبِي عَمْرٍو...إلخ: في إعراب (سفيان بن عبد الله) مجرور بالفتحة علىٰ أنه عطف بيان علىٰ أبي عمرو، ويصحُّ أن يكون خبرًا لمبتدأ محذوف، التقدير: هو سفيان بن عبد الله.

الثقفي: نسبةً إلىٰ ثقيف، وثقيف قبيلة كبيرة يسكنون الطائف وما حولها.

قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ»، كأنَّ المعنىٰ: قل لي في الإسلام قولا جامعًا حتىٰ لا أحتاج أن أسأل عنه أحدًا بعدك، فقال النَّبِيُّ ﷺ «قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ».

---

(١) هو سفيان بن عبد الله بن أبي ربيعة الثقفي، معدود في أهل الطائف، له صُحبة وسماع ورواية، كان عاملا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه علىٰ الطائف، ولاه عليها إذ عزل عثمان بن أبي العاص عنها، ونقل عثمان بن أبي العاص حينئذ إلىٰ البحرين، يعد في البصريين. روىٰ عنه ابنه عبد الله بن سفيان.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٢/ ٦٣٠)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٢/ ٤٩٦).

(٢) صحيح مسلم (٣٨).

يُؤخذُ من هذا الحديث: أنَّ الإيمان لا يصحُّ إلَّا بالقول، ولا يُعرفُ إلَّا بالقول، إذ هو من العقائد القلبية، والعقائد القلبية لا يُعبِّرُ عنها إلا لسانُ الشَّخص، فإذا عبّر لسان الشّخص عمّا في قلبه بصدق فذلك هو الإيمان.

- ثانيًا: يُؤخذ منه: أنَّ التّعبير عمّا في القلب إذا كان مخالفًا لما في القلب عقيدة، فذلك يُعتبر هو النّفاق الأكبر، فإن قال العبدُ: آمنت بالله ولم يُؤمن فإنّه قد كذب في ادّعائه هذا، وهو كمن قال الله فيهم: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون: ١]، وقال في سورة البقرة: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾﴾ [البقرة: ٨ - ٩].

- ثالثًا: إذا قال العبدُ موافقًا ظاهرُه لباطنه: آمنتُ بالله، وشهد الشّهادتين، فإنّه يُعتبرُ مؤمنًا له ما للمؤمنين، وعليه ما عليهم.

- رابعًا: يُؤخذُ من قوله: «ثُمَّ اسْتَقِمْ»: أي: اثبت علىٰ هذا الإيمان الذي أعلنته، اثبت عليه مُصدِّقًا لأقوالك بأفعالك، وحينئذ يرضىٰ الله عنك، وهذا يدلُّ علىٰ الثّبات علىٰ مقتضيات الإيمان بأن تُؤديها، فما كان من فعلٍ واجب فعلته، وما كان من مندوب كان فعلك له حسب الاستطاعة، وما كان من محرّم اجتنبته وابتعدت عنه، وما كان من مكروه ابتعدت عمّا تقدر علىٰ الابتعاد منه أيضًا، وأنت في حينك تصدّقُ الأخبار الغيبية الّتي أخبر الله عنها ورسوله، سواء كانت في الأزمنة الماضية أو المستقبلة، فهذا هو حقيقة الإيمان الذي يكتب الله النّجاة لصاحبه من النّار ويُدخله الجنّة.

وبالله التّوفيق

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أبي عبد الله جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[١]: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَىٰ ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٢].

ومعنىٰ حرَّمت الحرام: اجتنبته.

ومعنىٰ أحللت الحلال: فعلته معتقدًا حله.

الشَّرح:

قد ورد أنَّ هذا السّائل هو النّعمان بن قوقل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ويُؤخذُ من هذا: أنَّ من اقتصر علىٰ أداء المكتوبات من صلاة وزكاة وصيام وحجٍّ، وترك ما عدا ذلك أنّه يدخل الجنّة، حيثُ أجابه رسول الله ﷺ بقوله: «نَعَمْ»، جوابًا علىٰ قوله: «وَلَمْ أَزِدْ عَلَىٰ ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟»، وفي هذا الجواب إخبار عن دخوله الجنّة، ولكن لم تُضمن له النّجاة من أن يمسّه عذابٌ

---

(١) هو أبو عبد الله - ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد - جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخَزْرَجِي السُّلمي، صحابي ابن صحابي، شَهِدَ ما بَعْدَ أُحُدٍ، وشَهِدَ العَقَبَةَ مع أبيه وهو صبي، وصِفِّين مع عليٍّ، واسْتَغْفَرَ له النّبي ﷺ، وكان من المكثرين في الحديث، الحافظين للسنن، مات بعد السَّبعين وقد جاوز التِّسعين، وكان عَمِيَ.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٢١٩)، «أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٤٩٢).

(٢) صحيح مسلم (١٥).

قبل ذلك، فهو إخبار عن المآل، وهذا المآل مضمون لمن مات على التّوحيد، وإنَّ النّبيَّ ﷺ قد ورد عنه أنّه أرسل أبا هريرة رضي الله عنه بنعليه، فقال: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»(١).

وفي حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه: «فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»(٢).

وفي حديث معاذ بن جبل: «مَنْ مَاتَ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»(٣).

وكلُّ هذه الأحاديث فيها الضّمان بالدّخول للجنّة لمن مات على التّوحيد، نسأل الله أن يثبتنا على التّوحيد، وليس معنى ذلك أنّه يدخلُ الجنّة بدون عذاب، بل أنّه إذا قارف شيئًا من المحرّمات فإنّه ربّما عُذّب، وإذا قصّر في شيءٍ من الواجبات رُبّما عُذّب.

والمهمُّ: أنَّ هذا إخبار عن المآل، فمن قصّر عن بعض الواجبات غير المذكورة في هذا الحديث أو وقع في بعض المُحرّمات فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه وأدخله الجنّة بدون عذابٍ، وإن شاء عاقبه بإدخاله النّار، فإذا طهّره ونقّاه بعد ذلك يدخله الجنّة.

وبالله التّوفيق.

---

(١) أخرجه مسلم (٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٠٩١).

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحارثِ بن عاصم الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَآنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

الشَّرح:

قال في التقريب: «[١٠١٤]: أبو مالك الأشعري هو الحارث بن الحارث، الأشعري الشَّامي صحابيٌّ يُكَنَّىٰ أبا مالك، تفرد بالرِّواية عنه أبو سلام [هو ممطور الحبشي] أخرج له مسلم والترمذي والنّسائي، وفي الصحابة أبو مالك الأشعري اثنان غير هذا كما سيأتي، رقم: ٥٦٤١، ٨٣٣٦»(٢).

تبيّن من هذا أنَّ أبا مالك هذا الذي روىٰ له مسلم هو الحارث بن الحارث الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) صحيح مسلم (٢٢٣).

(٢) «تقريب التّهذيب» لابن حجر (ص ١٤٥ الرّشيد).

وأبو مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأشعري كان من الذين قدموا علىٰ النبي ﷺ في السّفينة من الأشعريين، اختلف في اسمه، فقيل: كعب بن مالك، وقيل: كعب بن عاصم، وقيل: عبيد وقيل: عمرو، وقيل: الحارث، وبعد في الشاميين.

وانظر ترجمته أيضًا في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٧٤٥)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٦/ ٢٦٧).

قوله ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ»، لعلَّ المراد بالإيمان هنا: الصّلاة؛ لأنَّ الله جَلَّجَلَالُهُ أنزل حين وجّه نبيَّهُ ﷺ إلىٰ الكعبة، فقال الصّحابة: فكيف بمن مات وهو يُصلي إلىٰ بيت المقدس؟ فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، ومعنىٰ (إِيمَانَكُمْ): صلاتكم إلىٰ بيت المقدس، فإذا كان التّأويل كذلك فإنَّ الطُّهور شطر الصّلاة؛ لأنّها لا تتمُّ إلا بذلك، ولهذا فإنَّ الحرص علىٰ الطُّهور وإسباغه من الأمور المحمودة التي تُرفع بها الدّرجات، وفي الحديث: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَىٰ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ»[1].

- ثانيًا: قوله: «وَسُبْحَانَ اللهِ»، التّسبيح هو تنزيه الله عَزَّوَجَلَّ عن النّقائص، فهو المستحقُّ للكمالات والمُنزّه عن النّقائص جَلَّجَلَالُهُ، والله جَلَّجَلَالُهُ يصفُ نفسه بقوله: ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [الرّوم: ٢٧]، وبقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشّورىٰ: ١١]، لذلك كانت هذه الكلمة مع نظيرتها وهي (الحمد لله) تملأ ما بين السَّماء والأرض.

- ثانيًا: يُؤخذُ منه عظم كلمة «الْحَمْدُ للهِ»، وأنّها تملأ الميزان، أي تملأ كِفّته، وهي كِفّة الحسنات مع سهولتها علىٰ العبد، سهولةُ قولها وسهولةُ تَردادها؛ لما فيها من الاعتراف لله عَزَّوَجَلَّ بجميع الكمالات، فالحمد هو الثناء علىٰ الله بما له من النِّعم التي يُسديها إلىٰ العباد ليلًا ونهارًا، ولما له من

(١) أخرجه مسلم (٢٥١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الكمالات التي لايستحقها غيره عَزَّوَجَلَّ، فهو المحمود دائمًا وأبدًا ليلًا ونهارًا سِرًّا وجِهارًا، وهو المحمود علىٰ النّعم، وهو المحمود علىٰ الابتلاءات والنّقم، وهو المحمود علىٰ كُلِّ حالٍ بلسان الحال والمقال، فسبحان من لا يستحقُّ الحمدَ المطلقَ سواه.

- رابعًا: قوله: «وَالصَّلَاةُ نُورٌ»، الصَّلاة هي الأقوال والأفعال المُفتتحة بالتكبير والمُختتمةُ بالتَّسليم، فهي نور تُضيء للعبد يوم القيامة، نسأل الله أن يجعلنا من المُتَنَوِّرين بطاعته.

- خامسًا: قوله: «وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ»، أي دليل علىٰ إيمان صاحبها، ويَقِينه بالعِوَض من الله عَزَّوَجَلَّ.

- سادسًا: قوله: «وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»، الصّبر ينقسم إلىٰ ثلاثة أقسام:

١ - صبر علىٰ طاعة الله حتّىٰ يُؤديها.

٢ - وصبر علىٰ الامتناع عن المعصية فلا يفعلها.

٣ - وصبر علىٰ أقدار الله عَزَّوَجَلَّ المؤلمة، وذلك نتيجة الإيمان بأنَّ المصائب من الله عَزَّوَجَلَّ يبتلي الله بها عباده، أي يبتلي صبرهم وتَقَبُّلهم لهذه المصائب طمعًا في العِوض من الله عَزَّوَجَلَّ، قال الله تعالىٰ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الحديد: ٢٢]، فقوله: «وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»، أي يستضيء به العبدُ المؤمن فيُبصر به ما ينبغي تَوَقِّيه من الأمور فيَتَوَقَّاها ويَجْتَنِبها.

- سابعًا: قوله: «وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ»، القرآن إمّا أن يكون حجةً لك لِكونك عَمِلت بأوامره واجتنبت نَواهيه، ووقفت عند حدوده، وآمنت بمُتَشابهه

فهو حينئذ يكون حجّةً لك، وإن كان العكس من ذلك فهو حجّةٌ عليك والعياذ بالله.

- ثامنًا: قوله: «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو»، أي كُلُّ النّاس سيعملُ ويكدحُ ثمّ يموت ويلقىٰ ربّه عَزَّوَجَلَّ، فإن عمل بطاعة الله تعالىٰ فقد سعىٰ في فِكاك نفسه وعِتقها من النّار، وإن ترك ذلك وأعرض عنه فقد أوبقها وأدخلها ما لا قدرة لها عليه ولا حيلة لها في دفعه، فنسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يجعلنا من العاملين بطاعته الوقّافين عند حدوده، القائمين بما يجب لله عليهم.

وبالله التوفيق.

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَتْقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

---

(١) صحيح مسلم (٢٥٧٧).

الشرح:

قال في التقريب: «[٨٠٨٧]: أبو ذَرٍّ الغِفَاري الصَّحابي المشهور اسمه جُنْدُبُ بْنُ جُنَادَةَ علىٰ الأصح، وقيل بَرِير بموحدة مصغر أو مكبر، واختُلِف في أبيه فقيل جُندب أو عشرقة أو عبد الله أو السَّكن، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرا، ومناقبه كثيرة جدًا، مات سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان»[1].

يُؤخذ من هذا الحديث:

- تحريم الظّلم فيما بين العباد.

- ثانيًا: يُؤخذ منه أنَّ الله حرّمه علىٰ نفسه، وقد يُقال: إنَّ الظُّلم في حقّه لا يُتصوّرُ؛ لأنَّ الجميع مُلكه، فكيف يُتصوّرُ الظّلم في ملكه؟

والجوابُ: أنَّ الله نفىٰ الظّلم عن نفسه ولا ينفي إلا ما يُمكن وقوعه في حقّه جَلَّ جَلَالُهُ، يعني: أنّه لا يُعذّب المُطيعين، فلو عَذّب المُطيعين لكان تعذيبه لهم ظلمًا لهم، وقد أشار إلىٰ ذلك ربّنا جَلَّ جَلَالُهُ في قوله: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ﴾ [النساء: ١٤٧].

- ثالثًا: أنَّ الظُّلم فيما بين العباد محرَّم فيجب علىٰ العبد أن يجتنبه، وتصوّره في حقِّ العباد كثير، فأخذ مال الغير بغير حقٍّ ظلمٌ له، أي ظلمٌ لذلك الغير، وقد نهىٰ الله عَزَّوَجَلَّ عن ذلك بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، كذلك رمي العبد بما ليس فيه ظلمٌ أيضًا.

- رابعًا: قوله: «فَلَا تَظَالَمُوا» هذه الجملة تأكيد لقوله: «وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا»،

---

(١) «تقريب التّهذيب» لابن حجر (ص ٦٣٨). وقد تقدّمت ترجمته قريبًا.

فنهىٰ عن التّظالم، والتّظالم في العباد كثير، يظلم القويُّ الضّعيف، وقد قيل[1]:

والظّلمُ من شِيَم النّفوس فإن تجِد ذا عِفّــة فلعِلّــــةٍ لا يظلــــمُ

ومعنىٰ ذلك: إذا رأيت العبد يتعفّف عن الظّلم فاعلم أنَّ هناك عِلّة تدفعه عن الظّلم، قد تكون تلك العِلّة هي الإيمان، وهذا كثير في المؤمنين، وقد تكون هي الرّحمة بالآخرين، وهذا أيضًا من فوائد الإيمان، وقد تكون لموانع أخرىٰ، غير أنّه لا يُكتبُ عليه الظّلم إلّا إذا فعله.

- خامسًا: قوله: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ». أقول: في هذه الجملة إرشاد العباد إلىٰ طلب الهداية من الله، ومن أجل ذلك فقد شرع الله عَزَّوَجَلَّ قراءة الفاتحة التي منها الدّعاء بالهداية ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ [الفاتحة: ٦]، شرع ذلك في كُلّ ركعة ليكون العبدُ داعيًا لرَبِّه في الهداية، مُستهديًا له وطالبًا منه أن يهديه، إذ أنّه لا يقدرُ عبدٌ علىٰ الإيمان إلّا إذا هداه الله عَزَّوَجَلَّ، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ۝١٠٠﴾ [يونس: ١٠٠].

- سادسًا: يُؤخذ من قوله: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ»، يُؤخذ من هذا أنَّ الرّزق بيد الله عَزَّوَجَلَّ، وأنَّ الإطعام بيده فيجب علىٰ العبد أنْ يستطعم ربّه.

- سابعًا: لِمَ ذكر الله عَزَّوَجَلَّ استطعام الجائع ربّه ولم يذكر استسقاءه؟

لأنَّ الماء غالبًا يكون موجودًا، والطّعام قد يَعِزُّ فلا يوجدُ، ونحن بحاجة أن نسأل الله كلَّ حاجاتنا، من طعام وشرابٍ وكِساءٍ، وقد كان الواحد من السّلف -رحمهم الله - يسأل العبدُ ربّه كُلَّ شيءٍ حتّىٰ شِسع نعله ومِلح طعامه، فينبغي

(١) البيت للمتنبي، انظر «ديوان المتنبي» (ص٥٧١ دار بيروت).

لنا أن نسأله جَلَّ جَلَالُهُ ونُكثر السُّؤال حتّىٰ ولو كان الشَّيء موجودا بين أيدينا، فإذا سألناه وهو موجود بين أيدينا، فنحنُ نطلب بقاءه علينا، وعدم منعه عنّا، إذ لو شاء الله جَلَّ جَلَالُهُ لأغار الماء من الأرض، وحبسه من السّماء، ولو فعل ذلك لهلك كُلُّ من علىٰ وجه الأرض.

- ثامنًا: قوله: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ»، أي: اطلبوا منّي الكِسوة وستر العورات، حتّىٰ أفعل ذلك لكم وأمتّعكم به.

- تاسِعًا: قال: «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ»، يُؤخذُ من هذا: أنَّ أخطاء بني آدم حاصلة وكثيرة، فينبغي لهم أن يستغفروه جَلَّ جَلَالُهُ.

- عاشرًا: يُؤخذ من قوله: «وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا»: انفراده بمغفرة الذّنوب، وفيه ردٌّ علىٰ من زعم أنَّ الرّسول ﷺ يحضُرُ حفل الصّوفية، ويغفرُ ذنوبهم كما كان يتغنّىٰ حسن البنّا بقوله:

هذا الحبيبُ مع الأحباب قد حضرا ... وسامح الكُلَّ فيما قد مضىٰ وجرىٰ[1]

فهل يصحُّ أن يُنسب الغُفران إلىٰ النّبي ﷺ؟ الجواب: لا، ومن اعتقد أنَّ

---

(١) نقل جابر رزق في كتابه: «حسن البنا بأقلام تلامذته ومعاصريه» (ص ٧٠ - ٧١) عن عبد الرحمن البنا قوله: «وذلك أنّه حين يهل هلال ربيع الأول كنّا نسير في موكب مسائي كلَّ ليلة حتىٰ ليلة الثاني عشر ننشد القصائد في مدح الرسول ﷺ، وكان من قصائده المشهورة في هذه المناسبة المباركة:

صلىٰ الإله علىٰ النّور الذي ظهرا ... للعالمين فقاق الشمس والقمرا

كان هذا البيت تردده المجموعة، ينشد أخي وأنشد معه.

هذا الحبيب مع الأحباب قد حضرا ... وسامح الكلَّ في ما قَد مضىٰ وجرىٰ

بواسطة «دعوة الإخوان في ميزان الإسلام» (٦٢ - ٦٣).

النَّبي يغفر الذنوب فإنَّه قد أعطاه حقَّ الرّبوبية والألوهية، والنّبي ﷺ لم يدَّعِها لنفسه، فقد قال -صلوات الله وسلامه عليه - «يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا»(١).

والله يقول: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [آل عمران: ١٢٨].

- الحادي عشر: يُؤخذ من قوله: «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي»، أقول: سبحان الله - جلَّ وعزَّ ربّي - أن يبلُغ أحدٌ ضرّه وأن يبلغ أحدٌ نفعه، فليس أحدٌ يقدرُ علىٰ ضرّه، وليس بحاجة إلىٰ نفع أحدٍ ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿١٥﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿١٧﴾﴾ [فاطر: ١٥ - ١٧]، وقال تعالىٰ: ﴿نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ ٱلْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٦٠﴾ عَلَىٰٓ أَن نُّبَدِّلَ أَمْثَٰلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِى مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾﴾ [الواقعة: ٦٠ - ٦١].

فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ القادرُ علىٰ عباده، المتصرّف فيهم، يفعل فيهم ما يشاء، ويحكم فيهم ما يُريد، له فيهم الحكمة البالغة والمشيئة النّافذة.

- الثاني عشر: قوله: «يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَتْقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مِنْ مُلْكِي شَيْئًا»، في هاتين الجُملتين، يُخبرُ تعالىٰ أنَّ صلاحهم لا ينفعه ولا يزيد في مُلكه، وأنَّ فجورهم وعِصيانهم لا يضُرُّه ولا يُنقصُ من ملكه شيئًا، بل كلُّ ذلك نافعٌ لهم، فمن اتّقىٰ وأصلح وعمل الصّالحات فإنَّ نفع ذلك يعودُ عليه وحده، ومن كفر وفجر فإنَّ ضُرَّ ذلك يعودُ عليه وحده، أمّا الله عَزَّوَجَلَّ فهو غنيٌّ عن عباده، لا تنفعه تقواهم، ولا يضرّه فجورهم، لأنّه غنيٌّ بنفسه، وكلُّ العباد محتاجون إليه جَلَّ جَلَالُهُ.

- ثمَّ أخبر عن سعة ملكه تعالىٰ، وأنَّ كثرة عَطائه لا يُنقص من ملكه شيئًا، فقال: «يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ» أي في مكان واحد «فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ»، فالمخيطُ إذا أُدخل البحر لا يُنقص من البحر شيئا، فكذلك عطاؤه سبحانه مهما كثر، ومهما بلغ فإنّه لا يُنقص ذلك ممَّا عنده شيئًا، فسُبحان واسع الملك، عظيم السلطان، الغَنِيّ الذي لا يُعدم، والكريم الذي لا يبخل.

- الثالث عشر: قوله: «يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» يخبر في هذه الفقرة، أنَّ أعمال العباد لهم وعليهم، إن كانت صالحةً فهي لهم وفي صلاحهم ومنفعتهم يدفع الله بها العَذَاب عنهم، ويرفع الدّرجات لهم، وإن كانت غير صالحة فهي عَلَيْهِم، وسُوءها عليهم، وعواقبها السيّئة علىٰ أنفسهم والله لا يظلمُ أحدًا من عباده، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠]، وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ

ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النساء: ٤٤]، فانظر لنفسك يا عبد الله واعمل ما ينفعك عند الله فإنّما تسعىٰ في فِكَاك نفسك، وقد قال تعالىٰ: ﴿كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾﴾ [المدثر: ٣٨]، وقال جلَّ من قائل: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠]، وقال: «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا»(١).

ما أعظم هذا الحديث وما أجلّه، إنّه حديثٌ عظيم، نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يهب لنا علمًا نافعًا، ورزقًا واسِعًا، وعملًا متقبّلًا.

وصلّىٰ الله علىٰ نبيّنا محمد وعلىٰ آله وصحبه.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣)، من حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَيْضًا: «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

الشَّرح:

أبو ذرٍ تقدّمت ترجمته.

قوله: «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ»، الدُّثور هي الأموال؛ لأنَّ الإنسان يتدّثر بها، أي: تغطّي حاجته.

فيُؤخذُ من هذا الحديث:

- أوّلا: أنَّ الصّحابة اقتنعوا أنَّ الجنّة لا تُنالُ إلَّا بالعمل، لذلك فهم يتسابقون

(١) صحيح مسلم (١٠٠٦).

في العمل، ويتبارَوْن فيه.

- ثانيًا: يُؤخذُ منه أنَّ الإيمان لايصحُّ إلا بالعمل، فاعتقاد القلب عمل، والنّطق بالشّهادتين عمل، والكفر بالطّاغوت عمل، وأداء الصّلاة عمل، وكذلك الصّيام والصّدقة.

إذًا: فالإيمانُ لا يكون إيمانًا حقًّا إلَّا بالعمل، ولا يتحقّق به صاحبه إلَّا إذا عمل بما صدّق به ونطق به.

- ثالثًا: يُؤخذ من هذا الحديث وفي أحاديث أُخر: أنَّ الصّلاة هي أهمّ شيء بعد التّوحيد، وكذلك الصّوم والصّدقة.

- رابعًا: قول النَّبيِّ ﷺ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟»: هذا إخبار عن الصّدقة غير الواجبة، وهي الّتي تُعدُّ من فضائل الأعمال.

- خامِسًا: يُؤخذُ من قوله: «إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً»، يُؤخذُ من هذا: أنَّ الذّكر من أفضل الأعمال بعد الفرائض، إذ لو وجد النَّبيُّ ﷺ شيئًا يدلُّهم عليه غير هذه الأربع لأخبرهم بذلك.

- سادسًا: يُؤخذُ من قوله: «وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ»: أي أنّك إذا أمرتَ أحدًا بمعروف فإنَّ ذلك صدقةٌ لك.

- سابعًا: وأنَّ النّهي عن المنكر صدقة.

- ثامنًا: ويُؤخذُ من قوله: «وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»: أنَّ إتيان الرّجل امرأته يُعتبرُ صدقةً منه علىٰ نفسه وزوجه، حيثُ عمل هذه العملية التي تُعفّه وتُعفُّ زوجه عن الحرام.

- **تاسعًا:** قد استنكر الصّحابة كيف يكون إتيان الرّجل شهوته يُعتبرُ صدقةً على نفسه وعلىٰ زوجه، فبيّن لهم النَّبِيُّ ﷺ أنّه لو وضع شَهوته في حرام فإنّه يكون عليه وزرٌ فكذلك لو وضعها في الحلال له فيها أجرٌ.

وبهذا اتَّضح أنَّ المباحات يجعلها الله جَلَّجَلَالُهُ من مكاسب الحسنات، كما يجعل اللُّقمة الّتي ترفعها زوجته إلىٰ فمها من مكاسب الحسنات، فسبحان من لا حَصْرَ لفضله، ولا حُدود لجُوده وكَرَمِه، فكم له علىٰ عباده المُؤمنين من فضائل وأفضال لا يعلمونها.

وصلّىٰ الله علىٰ نبيّنا محمد وعلىٰ آله وصحبه.

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَىٰ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَىٰ الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ[1].

الشَّرح:

- قوله: «كُلُّ سُلَامَىٰ مِنَ النَّاسِ»، السُّلامىٰ هو المَفْصِل، والمفاصل لله علىٰ العبد فيها نِعمة عظيمة لأنّه بها يتحرّك، وبها يلين الجسمُ وتسهل الحركةُ، فلذلك كان شكرًا لهذه النّعمة أن تعمل صدقةً عن كُلِّ مَفصلٍ، ويُقال: إنَّ في الإنسان ثلاثمئة وستّين مَفْصِلًا، ويُجزئ من ذلك صلاة ركعتين، أمَّا هذه المفاصل فمُعظمها في الظّهر، وهي الفقَرات التي في العمود الفِقري، وبعضها في الكّفين واليدين والرّجلين والقدمين، والله أعلم بعباده.

- ثانيًا: هذه الصّدقة صدقة استحباب وفضل، وليست فرضًا محتّما، ولكن كأنّها شكر نعمة هذه المفاصل.

---

(١) البخاري (٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩).

- **ثالثًا:** كما شرع له أن يجعل على كُلِّ سُلامى صدقة فإنّه قد عدد له أوجه الصّدقة.

- قوله: «**تَعْدِلُ بَيْنَ الاِثْنَيْنِ**»: أي تحكم بينهم بالعدلِ أو تصلح بينهم من غير حَيْفٍ على أحدٍ منهم.

- كذلك تعين الرّجل في دابّته فتحمله عليها إن كان هو عاجِزًا يحتاجُ إلى حملٍ، أو تحمل له متاعه إن كان يحتاجُ إلى إعانة.

- «**وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ**»، والكلمة الطيّبة: كلُّ كلمة ارتاحت إليها النّفس وهدأت إليها، مالم تكن تَزَلُّفًا أو كذبًا.

- «**وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ**» أي: صلاة الجماعة «**صَدَقَةٌ**»، وبقدر خطواتك إلى المسجد يكون ثوابك.

- قوله: «**وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**»، أي: تُحوّله عن الطّريق حتّى لا يقع فيه النّاس، فذلك صدقة منك على نفسك، وفي بعض الرّوايات: «**وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ**»، وفي بعضها: «**وَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ وَتَحْمِيدَةٍ وَتَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ**»[1].

أي: فأنت تُؤدّي ما شُرع لك أداؤه على هذه الأعضاء لينفعك الله عَزَّوَجَلَّ بذلك ويكون لك فِكاكًا من النّار.

وبالله التوفيق

---

(١) أخرجها مسلم (٧٢٠).

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟» قُلْتُ: «نَعَمْ»، قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ» حديث حسن، رويناه في مسندي الإمامين أحمد بن حنبل، والدارمي بإسناد حسن(٢).

الشرح:

قال في التقريب: «[٧٢٠١]: النوَّاس بتشديد الواو ثم مهملة بن سَمْعان بن خالد الكلابي أو الأنصاري، صحابي مشهور سكن الشَّام روى له مسلم والأربعة، والبخاري في خلق أفعال العباد»(٣).

[٧٣٧٨]: وابصة بكسر المُوحَّدة ثم مهملة، بن معبد بن عتبة الأسدي،

---

(١) صحيح مسلم (٢٥٥٣).

(٢) مسند الإمام أحمد (١٨٠٠٦)، ومسند الدّارمي (٢٥٦٢)، وحسّنه الألباني في «صحيح التّرغيب والتّرهيب» (١٧٣٤).

(٣) «تقريب التّهذيب» لابن حجر (ص ٥٦٦).

صحابي نزل الجزيرة وعُمِّر إلىٰ قرب سنة تسعين، روىٰ له أبو داود والترمذي وابنُ ماجه[1].

- قوله: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ» هذا معناه: أنَّ كمال البرِّ في حُسن الخُلق، وحُسن الخُلقِ من البرِّ، والبرُّ يشملُ أنواعًا من الأعمال الصالحات، أو جميع أنواع الأعمال الصالحات، ولكن الرسول الكريم ﷺ جعل حُسن الخلق أفضلَ أنواع البرِّ وأزكاها.

- قوله: «وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» هذا أيضًا إخبار بأنَّ الشيء الذي تتردَّدُ فيه وتكره أن يطَّلع عليه النَّاسُ فيفتونك عليه فاعلم أنه من الإثم، وهذا تقرير من الذي لا ينطقُ عن الهوىٰ إن هو إلَّا وحيٌ يوحىٰ، نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يجعلنا من أهل البرِّ، وأن يُجنِّبنا مواقع الإثم، ومزالق الردىٰ.

ثمَّ حديث وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟» قُلْتُ: «نَعَمْ»، قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ».

وهذا حديثٌ آخر يدلُّ علىٰ ما دلَّ عليه الحديث الأوَّل، فقد جاء في هذا الحديث أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لمن جاء يسأله عن البرِّ قبل أن ينطق بسؤاله: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟»، أطلعه الله علىٰ ذلك.

ثمَّ قال: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ»، أي أنك إذا استفيت قلبك أفتاك، فما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، واغتبط صاحبه به فذلك هو البرّ، أمَّا ما حاك في

---

(١) «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٥٧٩).

النّفس هل هو حلال أو حرام؟ هل هو برٌّ أو إثم؟ هل فيه نفعٌ أو ضرر؟ فذلك هو الذي يدلُّ تردّد القلب فيه أنّه من الإثم، فاتركه واجتنبه وابتعد عنه.

وعلىٰ هذا: فينبغي أنْ نذكر شيئًا من أحوال البِرِّ التي يكون العبد بها موصوفًا بأنّه برٌّ ومعدودًا من الأبرار، فأقولُ:

- **أوّلها**: الاستقامة علىٰ العقيدة الحقَّة، وهي توحيد الله عَزَّوَجَلَّ بأفعالنا واللجأ إليه جَلَّجَلَالُهُ عند الحاجة لجلب خيرٍ أو دفعِ شرٍّ.

- ثمَّ المحافظة علىٰ الصّلاة بركوعها وسجودها وطمأنينتها وأدائها في المساجد مع جماعة المُسلمين، والمحافظة علىٰ النّوافل، وقيام شيءٍ من اللّيل.

- والإنفاق علىٰ قدر الاستطاعة، والصّدقة ولو بالشّيء القليل، وأداء الزّكاة الواجبة.

- وصوم رمضان وما يقدر عليه العبد من نوافل الصّيام.

- وكثرة الذّكر والاستغفار والتّوبة والإنابة.

- والتّواضع وعدم الكِبر والإحسان إلىٰ الخلق، والعفو عنهم، ودلالتهم علىٰ الخير، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المُنكر.

- والبُعد عن مواطن السّوء، والمسارعة إلىٰ الخيرات إيمانًا بالله وتصديقًا بوعده، ورغبةً فيما عنده، ورهبةً من عذابه.

هذه جملةٌ من أعمال البرّ: بل أفضلها: تعلُّم العلوم الشّرعية، والمذاكرة بها، وتعليمها النّاس، وإرشادهم إلىٰ ما فيه نفعهم في دنياهم وآخرتهم، وتحذيرهم ممّا يضرّهم في الدّنيا والدّين والآخرة.

فإن كان عملك برًّا وتقصد به وجه الله جَلَّجَلَالُهُ مخلصًا فيه لربّك فأنت علىٰ خيرٍ عظيم، وإن شَككْت في شيءٍ هل هو حقٌّ أو باطلٌ؟ أو طاعةٌ أو معصيةٌ؟ أو بِرٌّ أو إثمٌ؟

فاستعرض هذين الحديثين على قلبك، وانظر في أمرك، واجزم بأنَّ ما كرهت اطّلاع الناس عليه وخِفت أن ينتقدوك فيه فهو إثم، فينبغي لك أن تتركه وتجتنبه.

وبالله التّوفيق.

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً، وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٧٦)، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح[1].

الشَّرح:

قال في التقريب: «[٤٥٥٠]: عرباض بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وآخره معجمة بن سارية السلمي أبو نجيح صحابي كان من أهل الصفة ونزل حمص مات بعد السبعين، روى له الأربعة»[2].

- قال: «وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً، وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ»، أي: أنها كانت بليغة غايةً في البلاغة، حيثُ أنها «وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ».

---

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧).

(٢) «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٣٨٨).

- قوله: فَقُلْنَا: «يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ»، أي: كأنَّ موعظتك هذه موعظة مودّع، أي مفارق إلىٰ النّهاية.

- قوله: فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ»، تقوىٰ الله: العمل بما يُوجبُ رضاه ويُبعدُ عن سخطه.

- قوله: «وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ»، أي: السّمع والطّاعة لولاة الأمر؛ لأنَّ السّمع والطّاعة لهم يترتّبُ عليها الأمن والطمأنينة وعدم الانزعاج والإرهاب وعدم وقوع الأمور المؤدية للتخويف.

- قوله: «وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ»، يعني: ولو تأمّر عليكم عبدٌ، والمُراد بالعبد: الرّقيق المملوك، وغالبًا يَشيعُ في هؤلاء الجفاء وعدم المعرفة، وعامّة النّاس يأنفون من الخضوع للعبد، وقد ورد في بعضِ الرّوايات: «كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»[1]، أي: مفتول الشّعر، كما هو الحال في سُكّان أواسط إفريقيا من سواد اللّون، وتفلفل الشّعر، وحمرة العيون، وضخامة الشّفاه، وفطاسة الأنوف. أي: ولو كان الّذي تولّىٰ عليكم من هؤلاء فيجبُ عليكم السّمع والطّاعة، أي: وعدم الخروج علىٰ من ولّاه الله أمركم.

- قولُ النّبيِّ ﷺ: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا»، هذا إخبار فيه عن الغيب، وفِعلًا فقد رأىٰ النّاس هذا الاختلاف الذي بدأ من حين قتل عثمان، ثم بعد ذلك ما زال يزيد ويربو شيئًا فشيئًا بوجود البدع التي فرّقت أمّة محمّدٍ ﷺ، الّتي يُفترضُ أن تكون كلّها علىٰ عقيدةٍ واحدةٍ، فمن جهميةٍ إلىٰ

---

(١) أخرجها البخاري (٦٩٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

خوارج إلىٰ معتزلةٍ إلىٰ مُرجئة إلىٰ قَدريةٍ إلىٰ أصحاب تشيّعٍ ورفضٍ إلىٰ صوفيةٍ وإلىٰ أشعريةٍ إلىٰ غير ذلك.

- قوله: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي»: أي اعملوا بها «وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»: أي اعملوا بها «عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» النَّواجذ هي من الأسنان، أي: استمسكوا بها، فالاستمساك واجبٌ بسنّة النّبي ﷺ، وسنّة خلفائه الرّاشدين المَهدِيِّين، وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ويُضمُّ إليهم عمر بن عبد العزيز.

- ثمَّ حذّر النّبيُّ ﷺ من محدثات الأمور فقال: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

وبالله التّوفيق.

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذٍ بن جبل رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَىٰ مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تعالىٰ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ من جَوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السَّجْدَة: ١٦ - ١٧]، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ، - أو قال - عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقال: حَدِيث حسن صَحِيحٌ[1].

الشَّرح:

- قوله: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ»، أي: أنَّ هذا الأمر الذي تسأل عنه عظيم،

(١) سنن الترمذي (٢٦١٦)، وصحّحه الألباني في «صحيح وضعيف سنن الترمذي».

في غاية العظمة؛ لأنّه يترتّبُ عليه نجاة العبد من المَخاوف في البرزخ ويوم القيامة، يدخل الجنّة ويُباعدُ عن النّار، وهذه هي السّعادة، وضدّها الشّقاوة - ونعوذ بالله من الشّقاوة - أن يَظَلَّ العبدُ يكدحُ في دُنياه غير مُكْتَرِثٍ لما هو قادمٌ عليه، حتّىٰ يُواجه النّتيجة الصّعبة، وإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

- ثانيًا: قوله: «وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَىٰ مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْهِ»، اللهم إنّا نسألك أن تُيسرنا لليُسرىٰ، وأن تُجنّبنا العُسرىٰ يا ربّ العالمين.

- قوله: «تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، هذا أمرٌ بالتّوحيد، ونهي عن الشّرك قليله وكثيره، وهذا هو أساسُ الإسلام وقاعدته الّتي عليها يُبنىٰ، وهو شهادةُ ألّا إله إلا الله وأنَّ مُحَمَّدا رسول الله، فـ(لا إله إلَّا الله): هي الكلمة التي قامت فيها الخصومة بين الأنبياء وأُممهم، وهي الكلمة التي ينجو بها العبد في المواطن الثلاثة، ففي الدُّنيا تَعصِم دَمَه وماله، وفي البرزخ والآخرة ينجو بها من العذاب، ويدخلُ الجنَّة، فما جُرِّدت السُّيوف -سيوف الجّهاد - إلَّا من أجلها، وما خُلقت الجنّةُ والنَّارُ إلَّا من أجلها، وما خلق الله الدّنيا والآخرة إلَّا من أجلها، ولا يُسأل العبدُ حين يوضعُ في قبره إلَّا عنها، وبها تكون البداية: «من ربّك؟»، ولا يثقُل ميزانه يوم القيامة إلَّا بها، ولا يمرُّ علىٰ الصّراط إلَّا بتحقيقها، ولا يدخُلُ الجنّة إلَّا بذلك، فهي أساس الدّين الذي تقوم عليه كلُّ أحكام الدّين فلا تُقبل الأعمال إلّا بذلك، وكذلك شهادةُ أنَّ محمدًا رسول الله، وهي تتطلّبُ اليقين بالقلب والإقرار باللّسان، وما يَنْبَني علىٰ ذلك من العمل من صرف العبادة لله والكفر بالطّاغوت.

- قوله: «وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ» أي: تُؤَدِّيها كما أمرك الله عَزَّوَجَلَّ إذ هي أعظم

الواجبات بعد التّوحيد، وهي واجب بدني تشتركُ فيه جميع الجوارح، اللّسان والقلب وسائر الجوارح كلّها تشتركُ فيها.

- قوله: «وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ»، أي تُعطيها طيّبة بها نفسُك، وتفاصيل الزّكاة معروفة عند الفقهاء، وهي في الحبوب المقتاتة وبهيمة الأنعام: الإبل والبقر والغنم، وفي الذّهب والفضّة.

- قوله: «وَتَصُومُ رَمَضَانَ»، أي: تصوم هذا الشّهر الذي يُسمّىٰ رمضان.

- قوله: «وَتَحُجُّ الْبَيْتَ»، حجُّ البيت مرّة في العمر، والصيام واجب سنويٌّ.

- ثمَّ بعد ذلك قال له: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟»، وأبواب الخير التي دلَّ عليها مُعاذًا - وهي دلالة لجميع الأمّة - هي النّوافل التي يعملها العبد من جنس الفرائض التي سبق ذكرها.

- فقال: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ»، أي إذا صُمت فإنَّ الصّوم يكون لك جُنّة يمنعك من كثير من الأعمال السيّئة.

- قوله: «وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ»، المُرادُ بذلك: الصّدقة التّطوعية التي يتطوّع بها العبد، وليست بواجبة عليه.

- قوله: «كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ»، وبذلك يتبيّن المثل الذي يتضمّن أنَّ الخطيئة نارٌ أيًّا كان نوعها، لأنّها موجبةٌ للنّار، وأنَّ الصّدقة تُطفئُ تلك النّار، فتُذهبُ حرارتها وتقضي عليها.

- ثمَّ قال: «وَصَلَاةُ الرَّجُلِ من جَوْفِ اللَّيْلِ»، أي: أنَّ صلاة الرّجل في جوف الليل ممّا يُطفئُ غضب الرَّبِّ ويُوجبُ رضاه.

- ثمَّ استدلَّ علىٰ ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ

﴿خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۩ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ۝ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧].

- وبعد أن دَلَّهُ على النَّوافل التي تُطفئُ حرارة الخطايا وتوجبُ رضى الرَّحمن، بعد ذلك قال له: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ».

- رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ: كما يُقال: رأسُ المال، ورأس المال إذا ضاع ضاع المال أجمع، ولكن ضياع المال قليل بالنّسبة لضياع الدّين، أي: فعليك أن تُحافظ على رأس الأمر الذي هو الإسلام، بأن تصونه ممّا يخدشه ويُنقصه، فتظل دائمًا حريصًا على بقائه، تدفع نفسك إلى العمل الذي يزيد الإيمان خوفًا من نقصه الذي به يتلاشى ويذهبُ.

- ثمَّ قال: «وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ»، أي: أنَّ الصّلاة عمودُ الإسلام، كما أنَّ العمود الذي يقوم عليه الفُسطاط وهي الخيمة، إذا انكسر ذلك العمود سَقط الفُسطاط.

- قوله: «وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»، الجهاد ذروة سَنَام الإسلام، وبالجهادُ تُنال المَطالب العالية، وبتركه يحصلُ الذُّلُّ والهوان لأهل الإسلام، يَتصوّر كثير من النّاس أنَّ الجهاد واجبٌ عليه، فيُلقي بنفسه إلى التّهلكة، بأن يذهب إلى أماكن بعيدة ويُعرّض نفسه فيها للتّلف علمًا بأنَّ الجهاد المحمود هو الجهادُ المُنظّم الذي يقوم على شروط، وقد أخبرنا الله عَزَّوَجَلَّ أنَّ قومًا من بني إسرائيل لمّا أرادوا الجهاد قالوا لنبيّهم: ﴿ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦]، فلو كان الجهاد الفردي نافِعًا لما احتاجوا إلى هذا، ولكن لمّا كان الجهاد لا يصحُّ إلَّا بأن يُؤتى به على الوجه المطلوب، وأعظم شرط فيه: وجود القيادة،

فأخبرنا الله أنَّ ذلك النّبيّ قال لهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾ [البقرة: ٢٤٧]، فجاهدوا معه وسَقَطَ مَنْ سَقَطَ بالابتلاء بالنّهر، وبقيت الثّلاثة القليلة التي اختارها الله لنصر دينه، فنصرهم الله واستولوا على العدوّ، وهكذا الجهاد الآن يُشترطُ فيه أن تدعوَ إلىٰ ذلك القيادة، فإذا فعلت وجب على كُلّ قادر أن يبذُل نفسه للجهاد في سبيل الله، فإذا حصل ذلك فالسُّنّة أن يبقىٰ نصفُ القوم ويذهبُ نصفهم، فإذا انتهوا من هذا الغزو وجاء عامٌ آخر وتأهّبوا للغزو مرّة أخرىٰ ذهب الجماعة الذين بقوا في السّنة الأولىٰ للغزو، وقعد الذين ذهبوا في ذلك العام، فتكون مسؤولية المُجاهدين القتال في سبيل الله، ومسؤولية القاعدين حماية الوطن ومن فيه من الأهل، وهكذا دواليك، فهذا هو الجهادُ الذي أمر الله به بأن يتوفّر بشروطه.

- ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، أي أنّك لا تُكثر الكلام فيما لا ينفع، بل كُفَّ لسانك إلّا في الخير من قراءة قرآن، ومذاكرة عِلمٍ، وأمرٍ بالمعروف، ونهيٍ عن مُنكرٍ، ودعوةٍ إلىٰ الله، وإيّاك وكثرة الفُضول بكثرة الكلام الذي لا ينبغي.

- قلتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ»، هذه الكلمة كانوا كثيرًا ما يدعون بها ولا يُريدون بها الدّعاء، أي: فقدتك أمُّكَ يا فلان.

- «وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ، - أَوْ قَالَ: عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ» يُؤخذُ من هذا النّص أنَّ حصائد الألسن موجبةٌ للسُّقوط في النّار، وأنَّ السّقوط في النّار يُقدّمُ فيه رأس العبد ووجهه، وكونُه يُقدّم رأسُه دلّت عليه آيات، منها قوله تعالىٰ: ﴿فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ۝٩﴾ [القارعة: ٩]، أي أمُّ رأسه،

ومنها قوله تعالىٰ: ﴿ أَفَمَن يَتَّقِي بِوَجْهِهِۦ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ﴾ [الزمر: ٢٤]، - نسأل الله العفو والعافية - أي وجهُهُ أوّلُ ما يُلاقي العذاب ﴿وَمَن يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِى فَقَدْ هَوَىٰ ﴿٨١﴾﴾ [طه: ٨١]، لهذا قال: «وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ، - أَوْ قَالَ عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ» أي: ما حصدوا من الأقوال الضّارَّة التي أودت بهم وأدخلتهم النّار، نسأل الله تعالىٰ العافية منها، فينبغي للعبد أن يخزن لسانه إلّا في الخير.

وبالله التوفيق.

الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ جُرثُومِ بنِ ناشرٍ رضي الله عنه[1]، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ، فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيرَ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا» حَدِيثٌ حسنٌ، رَوَاهُ الدارقطني وَغَيْرُهُ[2].

الشَّرح:

- قوله: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا»، الفرائض المفروضة: أوّلها التّوحيد، وثانيها الصّلاة، وثالثها الزّكاة، ورابعها صومُ رمضان، وخامسها حجُّ بيت الله الحرام.

والفريضةُ أو الفرضُ هو الواجب، فأشدُّ الواجبات يُسمّىٰ فرضًا، طاعة الوالد من الولد هذه فرضٌ، صلة الرّحم، وكفُّ الأذىٰ عن ذوي الأرحام هذا

---

(١) وقد اختُلِفَ في اسمه واسم أبيه اختلافًا كثيرًا نحو أربعين قولًا؛ منها ما ذَكَرَهُ المُصَنِّف، له صحبةٌ وروايةٌ، بايع تحتَ الشَّجرةِ، وضُرِبَ له سهمهُ في حُنَيْن، نزل الشّام ومات بها في خلافة معاوية، ماتَ سنةَ خمس وسبعين، والخُشَني نسبة إلىٰ خُشَيْنَةَ وهي قبيلة معروفة.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٤/ ١٦١٨)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٦/ ٤٣).

(٢) رواه الدّارقطني (٤٣٩٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٢٢١، رقم: ٥٨٩)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (١٩٧٢٥)، وضعّفه الألباني في «المشكاة» (١٩٧).

فرضٌ، وكذلك كفُّ الأذىٰ عن المُسلمين هذا فرضٌ، وهكذا أشياءُ أُخرىٰ، يجب علىٰ المُسلم أن يُؤدِّيَ هذه الفرائض، ففرائض الصّلاة مثلًا، الخمس الصّلوات في اليوم واللّيلة يجبُ أداؤها في المسجد جماعة من الرّجال دون النّساء، وهكذا سائر الفرائض التي أوجبها الله عَزَّوَجَلَّ يجب علىٰ المُسلم أن يحرص عليها ولا يُضيّعها.

- قوله: «وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا»، المُراد بالحدود هي العقوبات، عقوبات علىٰ أشياء من المعاصي:

- كالزّنا من البِكر حدّه الجلد مئة وتغريب عام، ومن الثّيّب حدُّه الرّجم حتّىٰ يموت.

- وشربُ الخمر: حدّه أن يُجلد صاحبه أربعين جلدةً أو ثمانين، كان النّبيُّ ﷺ يضربُ في الخمر نحو أربعين، ولمّا توفي كان أبو بكر سائرًا علىٰ طريقة النّبي ﷺ يضربُ أربعين، ولمّا جاء عهد عمر وفُتحت الدّنيا علىٰ النّاس وقع في الخمر كثير من النّاس، فلذلك جمع عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصّحابة واستشارهم فيه، فقال بعضهم - يُقال أنّه عبد الرّحمن بن عوف، ويُقال أنّه علي بن أبي طالب -: «إذا شرب سكر، وإذا سكر هذىٰ، وإذا هذىٰ افترىٰ، وحدُّ الفِرية ثمانون جلدةً»[1]، عمل به عمر، والجمهور من أهل العلم أخذوا به، وبعضهم بقي علىٰ ما كان عليه الأمر في عهد النّبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ، من أجل هذا اختلف أهلُ العلم فيه[2].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٨٩)، وحسّنه الألباني في «صحيح وضعيف سنن أبي داود».

(٢) أي في حدِّ الخمر أو المسكر.

السّرقة حدّها قطع اليد اليُمنىٰ التي سرقت[١].

فالحدود هي العقوبات التي جُعلت علىٰ تلك الأعمال، أي فلا تعملوا تلك الأعمال ولا تفعلوها.

- قوله: «وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ، فَلَا تَنْتَهِكُوهَا»، المقصودُ بالأشياء التي تكون محرّمة وليس عليها حدودٌ يجب علىٰ الإنسان أن يجتنبها أيضًا «فَلَا تَنْتَهِكُوهَا».

- «وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيرَ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»، الله جَلَّ جَلَالُهُ لا ينسىٰ شيئًا، فهو الحيُّ القيّوم الذي لا تأخذه سِنَةٌ ولا نوم، فإذا سكت عن أمر من الأمور فإنّما سكت عنه رحمةً منه جَلَّ جَلَالُهُ، فإذا سكت عن أشياء لا تبحثوا عنها، واعلموا أنَّ الله رَحِمَكم بِعَدَم تحريمها عليكم.

يقولُ هنا[٢]: وقد اختلف العلماء في الأشياء قبل ورود الشرع بحكمها: هل هي علىٰ الحظر؟ أو الإباحة؟ أو الوقف؟

أقول: إنَّ الله جَلَّ جَلَالُهُ قد بيّن لنا فأخبرنا في كتابه بأنّه بعث محمدًا ﷺ بالرّسالة يُحلُّ الطّيّبات ويحرّم الخبائث.

إذًا نقول: كلُّ طيّبٍ أصله الإباحة، وكلُّ خبيث أصله التّحريم، فقد اتّضح لنا هذا، أنَّ الأشياء تختلف، ما كان من الطيّبات فأصله الإباحة، وما كان من الخبائث فأصله التّحريم.

والخُبثُ إمّا أن يكون ظاهرًا وإمّا أن يكون خفيًا لا يعلمه إلَّا العلماء، وما خُبثُه ظاهر كالتّتن والجراك، وما إلىٰ ذلك من الأمور التي خُبثها ظاهرٌ وبيّن،

---

(١) لقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا﴾ [المائدة: ٣٨].

(٢) أي ابن دقيق العيد في «شرح الأربعين النّووية» (ص ١٠٣).

هذه يتبيّن فيها التّحريم.

كذلك ما وُجد فيه التّخدير والتّفتير أيضًا، قد وردت النّصوص بأنّه مُحَرَّم من أجل هذا «كُلُّ مُخَدِّرٍ وَمُفْتِرٍ حَرَامٌ»[1]، والقات جمع بين التّخدير والتّفتير، فهو أَوَّلًا يُخَدِّرُ آكله فيحسُّ بنَشْوة ونشاط، وبعد ذلك بمُضِيِّ ساعات من انتهائه من أكله يظلُّ ساعات لا ينامُ فيها، فإذا انتهت هذه السّاعات بعد ذلك يأتي دور الهبوط، فعندئذ يكون التّفتير، ويأتيه النّوم والخمول والضّعف والكسل، فالمهمّ أنَّ كلَّ مخدّر ومفتر أخبرنا النّبي ﷺ أنّه مُحرَّم لأجل التّخدير والتّفتير الذي فيه.

وصلّىٰ الله علىٰ نبيّنا محمّد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٨٦) وأحمد (٦/ ٣٠٩) (٢٦٦٧٦) من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفَتِّرٍ»، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٧٣٢).

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أبي العباس سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ» حَدِيثٌ حسن، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بأسانيد حسنةٍ(١).

الشَّرح:

قال في التّقريب: «[٢٦٥٨]: سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي السَّاعدي، أبو العباس له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين وقيل بعدها وقد جاز المائة»(٢).

- الزّهد في الدّنيا هو التّقلل منها، وقلّة الحرص عليها، وقلّة الاستكثار من زينتها، فهذا معنىٰ قوله: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ»، وذلك أنَّ الدّنيا إنّما هي وسيلة إلىٰ الآخرة، وعون علىٰ العمل لها، وقد ذمَّ الله المتكاثرين في قوله: ﴿أَلْهَىٰكُمُ التَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ۝٢﴾ [التكاثر: ١ - ٢] إلىٰ آخر السّورة، ذمَّ الله الدّنيا أيضًا بقوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي

(١) رواه ابن ماجه (٤١٠٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٠٤٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٩٧٢)، والحاكم في «المستدرك» (٧٨٧٣)، وصحّحه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٩٤٤).

(٢) «تقريب التّهذيب» لابن حجر (ص ٢٥٧).

ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمًا﴾ [الحديد: ٢٠]، وقال تعالىٰ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ إلىٰ أن قال: ﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤].

وليس معنىٰ الزّهد فيها ترك الأسباب والمكاسب كما يظنّه بعض الجهال، ولكن المراد: قلّة الطمع فيها والاقتصار علىٰ ما يكون عونًا للعبد علىٰ طاعة ربّه عَزَّوَجَلَّ.

- قوله: «وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ» أي: ازهد فيما هو في أيديهم، لا تزاحمهم عليه، ولا تحسدهم عليه، فإن فعلت ذلك فإنَّ النّاس يحبّونك لزهدك فيما عندهم من الدّنيا.

وبالله التّوفيق.

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه[1]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رواه ابنُ ماجه والدارقطني وغيرهما مسنداً، ورواه مالك رحمه الله تعالى في «الموطأ» عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ فأسقط أبا سعيد، وله طرق يقوي بعضها بعضاً[2].

الشرح:

هذا الحديث يمنع الإضرار بالغير، فلا تجوز المضارة من مسلم لمسلم، وهذا يشمل أشياء كثيرة في المعاملات، وبالأخص القوم الذين بينهم علاقة كعلاقة الزوجين بعضهم مع بعض، وعلاقة الجيران بعضهم مع بعض، وعلاقة الشركاء بعضهم مع بعض، فلا يجوز لأحد من هؤلاء أن يجلب الضرر على

---

(1) هو أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأبجر الخدري نسبة إلى خدرة وهي قبيلة من الأنصار من أصحاب الشجرة من مشهوري الصحابة، وكان من الحفاظ المكثرين العلماء الفضلاء العقلاء، وأول مشاهده الخندق، وغزا مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة، مات سنة أربع وسبعين بالمدينة ودفن بالبقيع.

نظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٦٧١)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٢/ ٤٥١).

(2) رواه ابن ماجه (٢٣٤٠) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، والدارقطني (٣٠٧٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٩٧٢)، ومالك في «الموطأ» (٣١)، والحاكم في «المستدرك» (٢٣٤٥)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٥٠).

صاحبه، كما قال سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟﴾ [البقرة: ٢٣١]، والجار إذا تسبّب في إضرار جاره بجلب ما يضرّه أو منع ما ينفعه فهو كذلك، والمهمّ أنَّ الضرر لا يجوز فعله من المسلم قاصدًا به مضارّة أخيه، وقد يكون أنَّ بعض الجيران يعمل في ملكه شيئا يضرُّ به جارَه، وهو يزعم بأنَّ له الحريّة في ملكه، فمثل هذا ينبغي للمسلمين ممّن يكون حول هؤلاء إذا ادّعىٰ أحدُ الجارين الضَّرر من جاره أو أحدُ الشَّريكين الضَّرر من شريكه أو أحدُ الزّوجين الضَّرر من زوجه ينبغي أن يُرسل القاضي من يدرُسُ الموضوع، حتّىٰ يتبيّن هل هناك ضَررٌ علىٰ الجار و الشّريك وأحد الزّوجين من تصرف صاحبه أم لا؟ ثم تكون المناصحة والمصالحة علىٰ ما يُرضي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وباللّه التوفيق.

الحديث الثالث والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَىٰ النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لادَّعَىٰ رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَىٰ الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَىٰ مَنْ أَنْكَرَ» حَدِيثٌ حسن، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا[1]، وَبَعْضُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»[2].

الشَّرح:

خلق الله الإنسان وجبله علىٰ الجشَع وحبّ الاستعلاء إلا من رحم الله عَزَّوَجَلَّ، فلذلك كان من أصول الشّرع العظيم ألّا تُقبل دعوىٰ أحَد إلّا بِبَيِّنَة تُثبت للمُدّعي ما ادّعاه، فإذا جاءت البَيِّنَةُ العادلة وأثبتت الحقَّ المُدّعَىٰ أُخذ ممن هو تحت يده رضي أو لم يرضَ، ومن عدالة هذا الشّرع أن فتح للمُدّعىٰ عليه القدح في البيّنة، فإن جاء بقدح تُردُّ به شهادة الشّهود رُدّت وكان وجودها كعدمها، فإن عجز المُدّعىٰ عليه عن ذلك كَلَّفَ الشّرعُ صاحب البَيِّنَةِ بإثبات عدالة بيّنته، فإذا تمّت هذه الإجراءات استحقَّ المُدّعِي، وإن عجز عن ذلك اتّجه الشّرعُ إلىٰ المُدّعىٰ عليه بأن يوجب عليه اليمين التي تبرّئ ساحته وتجعله خارجًا عن ذلك المُدّعىٰ وبريئًا منه، فقال في الحديث: «لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَىٰ الْمُدَّعِي وَالْيَمِينَ عَلَىٰ مَنْ

---

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٢١٢٠١)، وصحّحه الألباني في «إرواء الغليل» (٢٦٨٥).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٥٥٢)، وصحيح مسلم (١٧١١).

أَنكَرَ»، هذه إجراءات مُتَّفقٌ عليها بين أهل الإسلام، ولم يخرج عن ذلك إلَّا يمين القسامة الذي بُدِئَ فيه بالمُدّعين، وأوجب عليهم خمسين يمينًا بشرط اللوث - اللَّوَثُ: شيء يقرب التّهمة كأن يكون بينهم عداوة -، أو تحلف لهم القوم المُدّعىٰ عليهم خمسين يمينًا أنّهم ما قتلوه ولا عملوا.

فأقول: هذا الحديث له ألفاظ، منها: «وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَىٰ الْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ» هذا في الصّحيحين «وَالْيَمِينَ عَلَىٰ مَنْ أَنْكَرَ» بهذا اللفظ ورد في هذا الحديث، وبعضُ أهل العلم يقول: إنّه من قول ابن عبّاس، وهناك أمور تُستثنىٰ محلّها كتب الفقه، منها: أنَّ المرأة إذا ادّعت علىٰ زوجها الطّلاق ولم يكن لها بَيِّنَةٌ علىٰ ذلك فكثير من أهل العلم لا يرون استحلاف المُدّعىٰ عليه.

وبالله التّوفيق.

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

الشَّرح:

يُؤخذ من هذا الحديث:

- أوّلا: وجوب النّهي عن المُنكر، ويدلُّ عليه من كتاب الله قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فرتّب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الخيرية في هذه الأمة علىٰ ثلاثة أمور:

الأمر الأول: الأمر بالمعروف.

والثّاني: النّهي عن المُنكر.

والثّالث: الإيمان بالله.

وهذه الثلاث هي التي يُبنىٰ عليها الإسلام.

- ثانيًا: ربّما قال قائل: كان من حقِّ الإيمان بالله أن يكون هو الأوّل، لأنَّ الأعمال

---

(١) صحيح مسلم (٤٩).

كُلَّها لا تُقبلُ إلّا به، فما هو السرُّ في كون الإيمان بالله وقع مُتأخرًا في هذه الآية؟

والجواب: أنَّ قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] أي: أنَّ الذي يدفعكم إلىٰ الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر هو الإيمان بالله، ولهذا جاء بصيغة المُضارع القابل للتّجدّد، أي: أنَّ الذي يحملكم علىٰ الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر هو إيمانكم بالله الذي يزيدُ ويتجّدد كُلّما قُمتم بهاتين الشّعيرتين مؤمنين بالله ومُخلصين له، فقوله: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ يُفهم منه أنَّ الإيمان يتجدّدُ ويزيد بالأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر إذا كان خالِصًا لله.

- **ثالثًا**: قول النَّبيِّ ﷺ «مَنْ رَأَىٰ مِنكُمْ مُنكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ»، فعلّق التّغيير علىٰ الرُّؤية، أي: أنَّ من رأىٰ منكم مُنكرًا فعليه أن يفعل المُستطاع من التّغيير.

- **رابعًا**: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رتّب تغيير المُنكر علىٰ ثلاثة أمور أو ثلاث مراتب.

- المرتبة الأولىٰ هي: التّغيير باليد، والتّغيير باليد لا يُستطاع ولا يُمكن إلّا لولاة الأمر وللرَّجُل في بيته، إذ من حقّه أن يُنكر المنكر ويمنعه بيده.

وأنّه لا يجوز للأفراد أن يستعملوا اليد في إنكار المُنكر؛ لأنَّ ذلك يُشوِّش ويجلب الفِتَنَ بين النّاس، فإذا أنكر الرّجل علىٰ غيره باليد - بأن مدَّ يده علىٰ فاعل المُنكر - فإنَّ ذلك يجعلُ من مُدَّت اليد عليه يندفع إلىٰ الانتصار ثمَّ يُؤدّي ذلك إلىٰ الفوضىٰ.

- المرتبة الثّانية في التّغيير هي: التّغيير باللّسان، وينبغي أن يكون ذلك برفق، وقد حثَّ النَّبِيُّ ﷺ علىٰ الرّفق وأثنىٰ علىٰ أهله، فقال: «إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ»[1]،

(١) أخرجه البخاري (٦٩٢٧)، ومسلم (٢٥٩٣) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقال ﷺ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»(١).

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عندما أرسل موسىٰ وهارون أمرهما أن يأتيا فرعون، يقولا له قولًا ليّنًا لعلّه يتذكّرُ أويخشىٰ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سورة طه: ﴿ٱذْهَبْ أَنتَ وَأَخُوكَ بِـَٔايَـٰتِى وَلَا تَنِيَا فِى ذِكْرِى ﴿٤٢﴾ ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه: ٤٢ - ٤٤].

- المرتبة الثالثة هي: الإنكار بالقلب، والإنكار بالقلب هو أضعف الإيمان، وليس بعده من الإيمان شيءٌ، فإذا قبل القلب المُنكر واستحلاه وأنس إلىٰ أهله فإنّه يكون مذمومًا، وذلك ممّا يوجب غضب الله عَزَّوَجَلَّ، ولهذا قال الله تعالىٰ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة: ٧٨ - ٧٩]، فالواجب علىٰ المسلم أن يحرص علىٰ رضىٰ ربّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وإن أغضب النّاس، وقد كتب معاوية إلىٰ عائشة رضي الله عنها «أَنِ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ. أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ التَمَسَ رِضَاءَ اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَاءَ النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ وَكَلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ»(٢).

- خامسًا: إنَّ هذا الحديث أصل من الأصول التي يُبنىٰ عليها الإسلام، فالنّهي عن المنكر لابُدَّ أن يلتزم فيه العبد الآداب التي أدّب الله بها عباده وألّا

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤١٤) وصححه الألباني في «صحيح وضعيف سنن الترمذي».

يتجاوز ذلك فيندم.

- سادسًا: ممّا يُنهىٰ عنه الإنكار علىٰ وُلاة الأمر باليد أو علىٰ المنابر حتّىٰ ولو كان باللّسان؛ لأنّ ذلك يُشيع الفوضىٰ ويُؤدي إلىٰ الفِتن والفساد، ولكن الإنكار علىٰ ولاة الأمور يجب أن يكون بالنّصيحة السّرّية، وألّا يتفوّه بها صاحبها، وألّا تُنشر مثالب الوالي إن كانت له مثالب، ألّا تُنشر ويتكلّم بها في المجالس العامة، فالأحاديث في ذلك كثيرة منها حديث عبادة بن الصّامت ﷺ قال: دَعَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ»، قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[1].

وبالله التوفيق.

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩).

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَىٰ هَاهُنَا؛ - وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

الشرح:

هذا حديث عظيم جامع للآداب والأخلاق الإسلامية العالية، يُحدّد التعامل بين المُسلمين، فهذه عدّة مناهج ينهىٰ بها الرّسول الكريم -عليه أتم الصّلاة والتّسليم - المُسلمين عمّا يكون فيه إساءة من المُسلم إلىٰ المسلم لتبقىٰ صدور المسلمين نظيفةً من بعضها علىٰ بعض، وهذا لا ينفي أن نُنكر المُنكر، ونأمر بالمعروف، ونستنكر البدع والمحدثات الّتي تُدخل في الإسلام ما ليس منه، ولعلَّ بعضَ من ينتسب إلىٰ الحزبيات يحتجُّ بهذا الحديث وأمثاله قاصِدًا به منع السّلفيين أن يقولوا الحقَّ في أصحاب البدع، ويُبيّنوا ما هم عليه من البدع، ولا شكَّ أنَّ هذا الحديث يحدّد التّعامل بين المسلمين.

---

(١) صحيح مسلم (٢٥٦٤).

ينهاهم عن التّحاسد، وينهاهم عن التّناجش، وينهاهم عن التّباغض، وينهاهم عن التّدابر، فالتّحاسد الذي نهىٰ النَّبيُّ ﷺ عنه هو أن يتمنّىٰ الحاسد زوال النّعمة عن المحسود، أمّا إذا تمنّىٰ مثل ما أعطىٰ الله ذلك المحسود فهذا ليس بحسد ولكنّه غبطة، وقد قال النّبي ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ»[1]، فدلَّ هذا الحديث علىٰ أنَّ من تمنّىٰ أن يكون له مثل ما حصل لصاحب النِّعمة من غير أن يتمنّىٰ زوالها عمّن حصلت له فإنَّ ذلك جائزٌ، وهذا هو الفرق بين الحسد المذموم والحسد المُباح.

أمّا معنىٰ قوله: «وَلَا تَنَاجَشُوا»، أي: لا يَنْجُشْ بعضكم علىٰ بعض، والأصل في النَّجْشِ هو الإثارة، يُقال: نَجَشَ الصَّيْدَ بمعنىٰ أثارهُ من مكانه[2]، فإن كان أحد من المسلمين له سلعة يعرضها للبيع وجاء النّاس يساومونه فيها، فجاء رجل كُلّما دفعوا مبلغًا دفع أكثر منه لا ليشتري ولكن ليستثير رغبة الآخرين في شرائها فهذا هو النّجش، وهو غالبًا يكون بمواطأة بين النّاجش والمنجوش له، وقد نهىٰ النّبي ﷺ عن النّجش لما فيه من التّغرير بالآخرين، والظّلم لهم حتّىٰ يدفعوا في السّلعة ما لا تستحق فيظلمهم لغيره، وشرُّ النّاس من ظلم النّاس للنّاس، وقد ورد النّهي عن النّجش في أحاديث عدّة.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٥/ ٣٩٤): «(نَجَشَ) النُّونُ وَالْجِيمُ وَالشِّينُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَىٰ إِثَارَةِ شَيْءٍ. مِنْهُ النَّجْشُ: أَنْ تُزَايِدَ فِي الْمَبِيعِ بِثَمَنٍ كَثِيرٍ لِيَنْظُرَ إِلَيْكَ النَّاظِرُ فَيَقَعَ فِيهِ، وَهُوَ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا تَنَاجَشُوا»»، وقال أبو عبيد في «غريب الحديث» (٢/ ١٠): «قَوْله: «لَا تناجشوا» هُوَ فِي البيع أَن يزِيد الرجل فِي ثمن السّلْعَة وَهُوَ لَا يُرِيد شراءها وَلَكِن ليسمعه غَيره فيزيد علىٰ زِيَادَته».

أمّا قوله: «وَلَا تَبَاغَضُوا»، فمعنىٰ ذلك: لا يبغض بعضكم بعضًا علىٰ الدّنيا، أمّا البغض في الدّين فهو مطلوب من المُسلم، وأفضل الإيمان أن تُحبَّ لله وتُبغض لله وتُوالي لله وتُعادي لله، فإن كان بُغضك من أجل الدّين ولحسابه، فهذا يُعدُّ طاعةً لا معصية، ويُعدُّ أجرًا لا وزرًا، فالمسلم يحبُّ من أطاع الله وإن كان من أبعد النّاس عنه في النّسب، ويُبغض من عصىٰ الله وإن كان أقرب النّاس إليه، فيجب علىٰ المُسلم أن يُفرّق بين الحُبّين والبُغضين، والوِلايتين والعداوتين، يُفرق بين الحُبّ لله والحبّ لشهوة النّفس ورغبتها ولو علىٰ حساب الدّين، والبغض لله ومن أجل الله، والبغض من أجل الهوىٰ ورغبة النّفس، فرقٌ بين هذا وهذا.

قوله: «وَلَا تَدَابَرُوا»، أي: لا يتكلّم بعضكم في بعض عند الإدبار عنه وعدم وجوده[1].

قوله: «وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ»، أي أنَّ المُسلم إذا سام سلعةً ينبغي للمسلم الآخر ألّا يسوم عليه حتّىٰ يشتري أو يترك، ويُستثنىٰ من ذلك البيع فيمن يزيد وهو ما يُسمّىٰ الآن ببيع (الحراج)، وفي ذلك حديث عن النَّبيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ، فَقَالَ: «أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: بَلَىٰ، حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ، وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: «ائْتِنِي بِهِمَا»، قَالَ: فَأَتَاهُ بِهِمَا، فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي

(١) ومن معانيها أن لا يهجر أحدكم أخاه وإن رآه أعطاه دُبره أو ظهره، قال ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» رواه البخاري (٦٠٧٧) عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

هَذَيْنِ؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا، آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ، قَالَ: «مَنْ يَزِيدُ عَلَىٰ دِرْهَمٍ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا»، قَالَ رَجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ، وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ: «اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إِلَىٰ أَهْلِكَ، وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدُومًا فَأْتِنِي بِهِ»، فَأَتَاهُ بِهِ، فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُودًا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ، وَلَا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا»، فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ، فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ، فَاشْتَرَىٰ بِبَعْضِهَا ثَوْبًا، وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ»[1]، وقد اُستدلَّ بهذا الحديث علىٰ أنّه مخصّص لحديث النّهي عن بيع المسلم علىٰ بيع أخيه والنّهي عن سَوم المُسلم علىٰ سوم أخيه.

قوله: «وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا»، أي إخوانًا في الدّين، وعلىٰ الحقّ متعاونين، ومتعاونين في دفع الباطل امتثالا لقول الله تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢].

قوله: «لَا يَظْلِمُهُ»: يعني أنَّ من صفة المسلم الحقّ أنّه لا يظلم أخاه، لا يأخذ ماله ولا ينتهك عِرضه، ولا يتسلّط عليه حتّىٰ ولو كان ضعيفًا.

قوله: «وَلَا يَخْذُلُهُ»، أي إذا رآه مظلومًا فينبغي له أن يقف إلىٰ جنبه ويُعينه في دفع الظّلم عنه إذا كان يستطيع ذلك.

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢١٣٤)، وأبو داود (١٦٤١)، والترمذي (١٢١٨)، والنسائي (٤٥٠٨)، وابن ماجه (٢١٩٨)، وضعّفه الألباني في «صحيح وضعيف سنن أبي داود».

قوله: «وَلَا يَكْذِبُهُ»، هذا يُتصوّر من النّاحيتين، أي لا يكذب هذا علىٰ هذا وإذاك علىٰ ذاك، وفي الحديث: «كَبُرَتْ خِيَانَةً أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ بِهِ كَاذِبٌ»[1].

قوله: «وَلَا يَحْقِرُهُ»، كثيرا ما يحصل من بعض المسلمين الاحتقار لبعضهم الآخر، فترىٰ القويَّ يحقرُ الضّعيفَ، والغنيَّ يحقرُ الفقيرَ وهكذا، وهذا مخالفة لأمر النَّبيِّ ﷺ، وقد أخبر النّبيُّ ﷺ بأنَّ احتقار الأخ لأخيه كافٍ في هلكته.

قوله: «التَّقْوَىٰ هَاهُنَا؛ وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ...» أي أنَّ الإيمان والتّقوىٰ في القلب «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ» أي أنّه يكفي في هلكته «أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ» فدم المسلم علىٰ المسلم حرام، ومال المسلم علىٰ المسلم حرام، وعرض المسلم علىٰ المسلم حرام، وعندما خطب النَّبيُّ ﷺ في مِنىٰ في يوم النّحر قال: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا»، فَسَكَتُوا حَتَّىٰ ظَنُّوا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَىٰ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ» قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا» فَسَكَتُوا حَتَّىٰ ظَنُّوا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ» قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»[2].

وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٧١) والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٢٠٨٤٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٧١، رقم ٦٤٠٢) عن سُفيان بن أَسِيدٍ الحضرمي رضي الله عنه، وضعّفه الألباني في السِّلسلة الضَّعيفة» (١٢٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

الحديث السَّادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ، مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ بهذا اللفظِ[1].

الشَّرح:

قوله ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، الجزاء من جنس العمل، وكما يَدِينُ المرء يُدان، فمن نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدّنيا بأن كان في ضائِقة فنفّسها عنه بإعطائه مالًا أو إسْعَافه بأيِّ أمر ينفعه أو إنظاره بدَيْن أو ما أشبه ذلك، فإنّه حينئذ يجزيه الله عَزَّوَجَلَّ بعمله، فكما نفّس عن عبد من عباد الله نفّس عنه كُرْبة من كُرَبِ يوم القيامة، إذا كان العبد ليس أمامه إلَّا النَّارُ فحينئذ الكُربة عظيمة والهَوْل جسيم،

(١) صحيح مسلم (٢٦٩٩).

فإذا كان قد قَدَّمَ عملًا صالحًا ينفعه فلعلّه أن يكون ذلك العمل سببًا في إنجائه من النّار - والله أعلم -.

قوله: «وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»، فإذا يسّرت على إنسان مُعسرٍ فأعنته وواسيته وبذلت النّصح له فإنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يُيَسِّرُ عليك كما قال تعالىٰ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧﴾ [الليل: ٥ - ٧].

قوله: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»، إذا رأيت من إنسان هَفْوَةً واطّلعت منه علىٰ عَوْرَةٍ ثمَّ نصحته وسترتها عليه فإنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يسترك من جنس عملك الذي عملته لذلك العبد المسلم.

قال: «وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ، مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»، يعني أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يُعِين مَنْ يُعِين عِبَاده سواءً كان هذا العون في الدنيا أو في الدّين، فإذا أعنت عبادَ الله المسلمين أعانك الله عَزَّوَجَلَّ ويسّر أمرك.

قوله: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ»، فإذا أنت سلكت هذا الطّريق تلتمسُ فيه العلمَ الذي يوصلك إلىٰ الجنّة ويُباعدك عن النّار فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يُسَهِّل طريقك إلىٰ الجنّة، أي أنّه يُزيل عنك العراقيل والأسباب التي تُثَبِّطُك وتَمْنَعُك عن السّير في طريق الجنّة.

قوله: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»، أي إذا اجتمع القوم في بيتٍ من بيوت الله لتِلاوة كتاب الله وتَدَارُسه بينهم، سواءٌ كان ذلك بحفظ ألفاظه أو لِحفظ مَعَانيه أو للعمل به فإنَّ ذلك كُلَّه يكون في مرضاة الله، فمن أجل ذلك تَتَنَزَّل عليهم السَّكينة ويُغشيهم الله

رحمتَه، وتَحُفُّهم الملائكةُ بمعنىٰ أنَّهم يجلسون إليهم ويستمعون منهم ويذكرون الله معهم، وفي ذلك هذه المزايا: (تنزّلُ السَّكينة، وغَشَيَان الرَّحمة، وتَحفيفُ الملائكة بمعنىٰ تَحُفُّهم: أي تجلس من ورائهم، وتجلس حَولَهم، وأنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يذكر الذّاكرين فيمن عِنده من الملائكة).

وهذا إذا كان الذِّكر سليمًا من البدع، أمّا الذين يبتدعون البِدَعَ ويعملون بها فهؤلاء مَحْرُومون من هذا الوصف.

قوله: «وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» النَّسبُ لا يُقَدِّم أحدًا ولا يُؤَخِّره، وإنَّما يكون التَّقدم والتَّأخُر بالأعمال، وفي حديث أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: «يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»[1].

وبالله التّوفيق.

(١) تقدّم تخريجه (الحديث الرَّابع والعشرون).

الحديث السَّابع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عَزَّوَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَىٰ سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، في صحيحيهما بهذه الحروف[1].

الشَّرح:

هذا الحديث يبيّن فضل الله علىٰ عباده بأنَّ من همَّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنةً، وإن همَّ بها فعملها كُتبت له عشر حسنات إلىٰ سبعمئة ضعف إلىٰ أضعافٍ كثيرة، فهذا من فضل الله ربّ العالمين علىٰ عباده، أنَّ مجرد النيّة والهمّ بالحسنة مع عدم العمل فإنّها تكتب له حسنة، فإن عملها كُتِبت له عشرُ حسناتٍ إلىٰ سبعمئة ضعف، يعني أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جعل التّضعيف غالبًا ما بين عشرٍ إلىٰ سبعمئة، فحسنةٌ تُكتَبُ بعَشْر، وحَسَنَةٌ بعشرين، وهذه بثلاثين، وتلك بأربعين، وهكذا إلىٰ أضعاف كثيرة، وقد يُضاعف الله للعبد فوق السبعمئة، بل

(١) صحيح البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١).

قد ورد إلىٰ ألفي ألف حسنة[(١)].

أمّا السيّئة فإنّه إذا همَّ بها ولم يعلمها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وقد ورد: إذا همَّ بها فلم يعملها لم تكتب عليه شيئًا[(٢)]، وحينئذ كيف نجمع بينهما؟

نقول: إن ترك السَيِّئة خوفًا من الله كُتبت له حسنة، وإن ترك السيّئة لأنّه لم يتمكّن من فعلها فهي لم تُكتب عليه شيئًا، هذا هو الجمع بينهما، أمّا إن همَّ بالسيّئة وعملها فإنّها تكتب عليه سَيِّئة واحدة لا غير.

ومن هنا نلحظ فضلَ الله ورحمتَه علىٰ عِبَاده، وأنّه لا يهلك علىٰ الله إلّا هالك، إذ أنّك لو عملت في يوم عشر حسنات ومئة سَيِّئة لقابلت العشرُ الحسناتُ المِئَةَ السَّيِّئَةَ وهكذا.

هذا إذا كانت كُلُّها صغائر، أمّا إذا كانت بعض السيّئات كبائر فهذا أمره إلىٰ الله ويحكم فيه بين عباده، والشَّاهد أنَّ احتساب الحسنة بعشر إلىٰ سبعمئة ضِعفٍ إلىٰ أضعاف كثيرة هذا في حالة العمل، وفي حالة عدم العمل تكتب له بحسنة، أمّا السيّئات فإن عملها كُتبت سيّئة، وإن لم يعملها خوفًا من الله كُتبت له حَسَنَةٌ، وإن لم يعملها لأنّه لم يتمكَّن منها فإنّها لا تُكتبُ عليه شيئًا، فما أعظم فضل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علىٰ عباده وَسَعَةَ رَحْمَتِه بهم وفضله عليهم، وكونُها لا تُكْتَبُ هذا فيما إذا لم يترتّب عليها شيء، أمّا إذا ترتّب عليها شيء فتُكتب

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٧٩٤٥)، وعبد الرزاق في «التفسير» (٥٨٦)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٧٢٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعّفه الألباني في «السلسلة الضّعيفة» (٣٩٧٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

لحديث: «القَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَىٰ قَتْلِ صَاحِبِهِ»[1].

وبالله التوفيق.

(١) أخرجه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[1].

الشَّرح:

هذا الحديث قد هلك في تأويله من هلك من الصّوفية الذين قالوا بوحدة الوجود أو بالحُلول، باعتبارهم يقولون: إنَّ العبد إذا استغرق في العبادة حتىٰ يصل إلىٰ حَضْرة القُدُس فإنّه حينئذ يمتزج فيه اللَّاهُوت بالنّاسُوت، وهذا كلُّه تسويلٌ من الشّيطان، والسّبب في ذلك عدم رجوعهم إلىٰ ما أَوَّلَ به أهل العلم من السَّلَفِ، وتأويلُهم للحديث علىٰ حسب فهمهم المعكوس.

وإنّما معنىٰ الحديث: أنَّ الوَلِيَّ هو الذي يتقرّب إلىٰ الله بالنَّوافل بعد الفرائض، فإذا أَدَّىٰ فرائض الله، وتَقَرَّب إليه بالنَّوافل الزَّائدة علىٰ الفرائض مع سيره علىٰ السّنّة فإنّه في هذه الحالة يُحبّه الله عَزَّوَجَلَّ لإيثاره طاعة الله علىٰ شهواته

---

(١) صحيح البخاري (٦٥٠٢).

ورغباته، فحينئذ يستولي حبُّ الله على قلبه، لتبادل المحبّة بينه وبين ربّه، فتكون محبّته لله عَزَّوَجَلَّ مُسَيْطِرَةً على حواسه فلا يسمع إلّا لِما أذن له الله بسماعه، ولا يُبصر إلَّا ما أذن الله له بإبصاره، ولا يَبْطش بيده إلَّا لما أذن الله عَزَّوَجَلَّ له فيه، ولا يمشي برجله إلّا لِما أذن الله تعالىٰ له فيه، فهو يتصرّف بحسب ما يأمره به ربّه، فيفعل الأوامر مُمْتَثِلًا لربّه، راجيًا ثوابه في ذلك، ويجتنب النّواهي ممتثلًا لطاعته فيما نهىٰ عنه، مُؤثِرًا لها ومُقدّما لها على شهواته ورغباته، ولهذا قال: «وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ».

فمن بلغ إلىٰ هذه المنزلة في كونه يتصرّف علىٰ مقتضىٰ أمر الله فعلًا وتركًا، فإنّه حينئذ يكون وليًّا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن عاداه مع استقامته علىٰ الحقّ وثباته عليه فإنّه يُعتبر معاديًا لله عَزَّوَجَلَّ؛ لأنَّ كمال الإيمان أن يُحبَّ العبدُ ما أحبَّ الله، وأن يُبغض العبدُ ما أبغض الله وليس هناك علامة علىٰ حبّ الله إلّا امتثال أوامره واجتناب نواهيه، وإذا علم النّاس هذا ومع ذلك عادَوْهُ مع علمهم بطاعته لربّه وتفانيه فيها وحِرصه عليها فإنّهم يُعتبرون قد عصوا الله عَزَّوَجَلَّ، وفي الحديث: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»[1]، فهذا الحديث وهو قوله: «وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ» بعد قوله: «أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» دالٌّ علىٰ أنَّ من عادىٰ ذلك الوَلِيَّ الذي قام بطاعة الله فأدّاها امتثالًا

(١) أخرجه البخاري (٢١)، ومسلم (٤٣) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

للأوامر واجتنابًا للنواهي، فمن عادىٰ ذلك المُؤمن فهو يُعتبر معادِيًا لله عَزَّوَجَلَّ لأنّه أبغض من أحبّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فاستحقَّ بذلك إيذانه بالمحاربة من الله.

والله تعالىٰ أعلم، وصلىٰ الله علىٰ نبيّنا محمد وعلىٰ آله وصحبه.

الحديث التاسع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ» حديث حسن، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا[1].

الشَّرْح:

هذا الحديث قرّر النّووي بأنّه حسن، ويشهد له الحديث الصّحيح الذي رواه مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾﴾ [البقرة: ٢٨٤]، قَالَ: فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَىٰ الرُّكَبِ، فَقَالُوا: أَيْ رَسُولَ اللهِ، كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ، الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ، ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي إِثْرِهَا: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ

---

(١) ابن ماجه (٢٠٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٠٩٤)، وابنُ حبّان (٧٢١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٣٧)، وصحّحه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٣١).

إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللهُ تَعَالَىٰ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦] «قَالَ: نَعَمْ» ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦] «قَالَ: نَعَمْ» ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ﴾ [البقرة: ٢٨٦] «قَالَ: نَعَمْ» ﴿وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة: ٢٨٦] «قَالَ: نَعَمْ»[(١)].

فهذا حديث في صحيح مسلم دالٌّ علىٰ ما دلَّ عليه هذا الحديث الذي ربّما يكون فيه كلام، فهو يُعتبر شاهدًا له بالمعنىٰ، وعلىٰ هذا فإنَّ الخطأ مغفور لمن حصل منه، والنّسيان مغفور لمن حصل منه، والإكراه مغفورٌ لمن حصل منه، إذا أُكْرِه بأن هُدّد بالقتل أو بشيءٍ يضرّه في دينه أو جسمه أو ما أشبه ذلك، ولهذا فإنَّ من حصل منه طلاق في حالة خطأ أو نسيان أو أُكره عليه إكراهًا فإنَّ بعض أهل العلم رأوا عَدَمَ وقوعه، ويرون أنّه يُستحلف علىٰ ما ادّعاه ويُلغىٰ الطّلاق، وقد ورد حديثٌ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا إلىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا طَلَاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ»[(٢)]، وفُسّر الإغلاق بالغضب والإكراه الشديد، ويُؤثر: «أَنَّ رَجُلًا تَدَلَّىٰ لِيَشْتَارَ[(٣)] عَسَلًا

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٣٦٠)، وأبو داود (٢١٩٣)، وابنُ ماجه (٢٠٤٦)، وحسّنه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٥٢٥) وفي «الإرواء» (٢٠٤٧).

(٣) بمعنىٰ: اجْتناه مِنْ خَلَايَاه ومَواضِعه، انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٥٠٨).

فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَوَقَفَتْ عَلَى الْحَبْلِ فَحَلَفَتْ لَتَقْطَعَنَّهُ أَوْ لَتُطَلِّقَنِي ثَلَاثًا فَذَكَّرَهَا اللهَ وَالْإِسْلَامَ فَأَبَتْ إِلَّا ذَلِكَ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَلَمَّا ظَهَرَ أَتَىٰ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَذَكَرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْهَا إِلَيْهِ وَمِنْهُ إِلَيْهَا فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَىٰ أَهْلِكَ فَلَيْسَ هَذَا بِطَلَاقٍ»[1]، واعتبر الطّلاق غيرَ واقعٍ؛ لأنّه في حالة تهديد بقطع الحبل وتحته هَاوِية، إلّا أنّه يجب علىٰ المُسلم ألّا يدّعي شيئًا كان يُمكنه المَخْرج منه بأنّه أُكره عليه.

وبالله التوفيق.

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (١٥٠٩٩)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١١٢٨).

الحديث الأربعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[1].

الشَّرح:

هذا الحديث فيه الحثُّ على التَّقلل من الدّنيا والزّهد فيها، والرّغبة في الآخرة، والاستكثار من الأعمال التي تنفع المُسلم عند ربّه، تُثقل ميزانه، وتكون سببًا في نجاته من النّار ودخوله الجنّة، وهذا خلاف ما تشتهيه النّفوس وترغبه الطّبائع البشرية ممّا زُيّن لها في هذه الحياة الدّنيا، فالحكيم الخبير الذي يعلم ما جُبل عليه خلقُه يقول في كتابه: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤]، وإنَّ من طبيعة الإنسان التّكاثر والتّباهي واللعب وعدم الجدّ فيما ينفع عند الله عَزَّوَجَلَّ، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد قال: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي

(١) صحيح البخاري (٦٤١٦).

﴿ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ [الحديد: ٢٠] الآية، وإنّك لا تجد من يأخذ نفسه بالجدّ في العبادة والطّاعة وعدم الاستكثار والانبساط في الدّنيا إلّا قليلًا من النّاس وفّقهم الله فعرفوا الدُّنيا بما فيها من قِلّةٍ ومن مُنغصات فزهدوا فيها، نسأل الله جلّ شأنه أن يجعلنا من أولئك.

فهذا رسول الله ﷺ يأخذ بمنكب عبد الله بن عمر ويقول: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، ومعنىٰ ذلك أن تتقلّل منها وأن تحرص علىٰ ما ينفعك عند الله في يوم القيامة، فما الدّنيا إلّا لهو ولعب والتكاثر فيها مضيعة للوقت الذي منحك الله إيّاه لتكسب فيه طاعة ربّك ونجاتك ممّا تخاف يوم القيامة، والله تعالىٰ يقول: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾ [مريم: ٧١]، ولقد كان ابن عمر حرصًا منه علىٰ تنفيذ تلك الوصية يقول: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ»، ونحن إذا نظرنا في حالنا وما نحن عليه فإنّا نجد من أنفسنا أنّا نخطّط لسنوات قادمة، ونفرّط في أعمال لا تكلّفنا كثير نصب مع أنّها تقربنا من الله، وقد قال ابن عمر: «وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ»، وقد جاء في الحديث: «إِذَا اشْتَكَى الْعَبْدُ الْمَيِّتُ ثُمَّ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ: اكْتُبُوا لَهُ أَفْضَلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ إِذَا كَانَ طُلُقًا حَتَّىٰ أُطْلِقَهُ»[1]، فأنت إذا عملت عملًا في حال الصّحة رجوت أن يكتبه الله لك في حال المرض، والله أكرم الكرماء، وأعظم العُظَماء، وأغنىٰ الأغنياء، وكذلك أيضًا إذا عَمِلت عملًا ينفعك فأنت ترجو ذُخره وبرّه يوم

(١) أخرجه أحمد (٦٩١٦) وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٠٩) واللّفظ له، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وصحّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٤٣).

القيامة حين تقف بين يدي ربّك ليس أمامك إلّا النَّار، ففي ذلك الوقت تنفعك التّقوى إن كُنت مُتّقيًا وتنفعك الطّاعة إن كنت مُطيعًا، وينفعك الورع إن كنت وَرِعًا.

وبالله التّوفيق.

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أبي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما[١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» حديث صحيح رويناه في «كتاب الحجة» بإسناد صحيح[٢].

الشَّرح:

كتاب الحجّة للأصفهاني، وهذا الحديث اختلف فيه أهل العلم، فمنهم المُصحّح ومنهم المُضعّف، فالذين ضعّفوه ضعّفوه بنُعيم بن حمّاد، ونعيم بن حمّاد من أهل السُّنّة، ومن الأشدّاء فيها، كان رجلا شديدًا علىٰ أهل البدع، ولمّا وقعت فتنة القول بخلق القرآن أَبَىٰ أن يستجيب وسُجن وبقي في السّجن حتىٰ توفي في عام ٢٢٨ هـ أو ٢٢٩ هـ وهو في السّجن رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فبعض المحدّثين يضعفون الحديث بنعيم بن حمّاد ويقولون: إنّه سيّءُ الحفظ، والحقيقة أنّه من

(١) وهو أبو محمد - وقيل: أبو عبد الرحمن - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، لم يَفُته أبوه فِي السِّنِّ إلا باثنتي عشرة، ولد لعمرو: عَبْد اللهِ، وَهُوَ ابْن اثنتي عشرة سنة، أسلم قبل أَبِيهِ، وكان مِن عُلماء الصحابة والعُبَّاد، وهو أحد العبادِلة، قرأ الكتاب واستأذن النَّبِيّ ﷺ فِي أن يكتب حديثه، فأذن لَهُ، حَفِظَ عن رسول الله ﷺ ألف مثل، مات بالطائف - وقيل: بمصر - سنة ثلاث وستين.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب» لابن عبد البرّ (٣/ ٩٥٦)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٣٤٥).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنّة» (١٥)، وابن بطّة في «الإبانة الكبرىٰ» (٢٧٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٠٤)، وضعّف إسناده الألباني في تعليقه علىٰ «المشكاة» (١٦٧).

أهل السّنّة، وإن كان عنده شيءٌ من سوء الحفظ قليلًا فإنَّ ذلك لا يمنع من صحة هذا الحديث.

قوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» معناه: لا يبلغ كمال الإيمان إلَّا إذا كان هواه تبعًا لسُنَّةِ النَّبيِّ ﷺ، فهذا هو المؤمن الحقّ، ومثل ذلك قوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»[1]، معنىٰ ذلك: أنّه لا يبلغ درجة كمال الإيمان إلّا من بلغ هذه الغاية.

فالذي يكون هواه تبعًا لما جاء به النَّبيُّ ﷺ ومُراده ورغبته نشر السّنة فهذا هو المُؤمن، وهذا دليل علىٰ كمال إيمانه.

وبالله التّوفيق.

(١) أخرجه مسلم (٤٤) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ[1].

الشَّرْح:

في هذا الحديث إخبار عن سَعَةِ رحمة الله عَزَّوَجَلَّ وبسط لرجائه وأمله، فإذا كان ربّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي»، أي علِّق رجاءك بالله وحده واطلب منه المغفرة والتّوبة، سَلْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فإنّه لَا يَتَعَاظمُه ذنبٌ ما دام العبد مُوحدًا ومؤمنًا به، فإنّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يغفِرُ له الذنب مهما عظم.

واعلم أنَّ للتوبة ثلاثة شروط:

- الشرط الأول: الإقلاع عن المعصية.

- الشرط الثاني: الندم علىٰ ما فات.

---

(١) سنن الترمذي (٣٥٤٠)، وصحّحه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٢٧).

- الشّرط الثالث: العزم على ألّا يعود.

فإن خدعه الشّيطان بِحُكم بَشَرِيته، وعاد مرّة أخرىٰ فليُعد التّوبة، وهكذا حتّىٰ يكون الشيطان هو المحصور المدحور، وإذا كان الذّنب لآدمي، فالواجب عليك أيّها التّائب أن تؤدي حقَّ هذا الآدمي بأداء الحقّ إليه والتّحلّل منه، وحينئذ تكون بعد مغفرة الله لك خفيفًا، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يتعاظمه شيء، ولهذا قال: «يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ» يعني: من كثرتها «ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ» فما عليك إلّا أن تستغفر، وما عليك إلَّا أن تَتُوب، واعلم أنَّ ربّك كريم، وأنَّ ربّك رحيم، يغفر الذّنب ويقبل المتاب.

ثمَّ قال: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»، إنَّ الوَرْطَة التي لا تُقال هي الوقوع في الشّرك، وبالأخَصِّ الشِرك الأكبر الذي يُخرج الإنسانَ من المِلَّة، ويستحق به الخلود في النّار، اللهم أعذنا من الشرك قليله وكثيره، صغيره وكبيره، والله تعالىٰ يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ويقول علىٰ لسان عيسىٰ ابن مريم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢]، ويقول لعبده ورَسُوله وَأَحَبِّ الخَلق إليه وأكرمهم عليه: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥].

فاحذر الشّرك واسأل الله أن يَقِيَك شَرَّهُ تكنْ من المُفلحين.

وبالله التوفيق.

التَّعليق على رسالة
حُكم السِّحر والكهانة وما يتعلَّق بها

لسماحة الشَّيخ العلاَّمة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ

تعليق

فضيلة الشَّيخ العلاَّمة

أحمد بن يحيى النَّجميّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ

بسم الله الرحمن الرحيم

حُكم السِّحر والكهانة وما يتعلَّق بها[1]

لسماحة الشَّيخ العلَّامة عبد العزيز بن باز

الحمدُ للهِ وحدَه، والصَّلاة والسَّلام علىٰ من لا نبيَّ بعدَه.

وبعدُ: فنظرًا لكثرةِ المُشَعوِذِينَ فِي الآونةِ الأخيرةِ ممَّن يدَّعون الطِّبَّ، ويعالجُون عن طريقِ السِّحرِ أو الكهانة، وانتشارهم في بعضِ البِلَاد، واستغلالهم للسُّذَّجِ من النَّاس ممَّن يغلبُ عليهم الجهلُ، رأيتُ - من بابِ النَّصيحَةِ لله ولعبادِه - أنْ أُبيِّنَ ما فِي ذلك من خطرٍ عظيمٍ علىٰ الإسلام والمسلمين؛ لما فيه مِنَ التَّعلُّق بغير الله - تعالىٰ - ومخالفةِ أمْرِه وأمْرِ رسولِه ﷺ.

فأقولُ - مُستَعِينًا بالله تعالىٰ -: يجوزُ التَّداوي اتِّفاقًا، وللمُسلمِ أنْ يَذهَبَ إلَىٰ دكتور أمراضٍ باطنيَّةٍ، أو جراحيَّةٍ، أو عصبيَّةٍ، أو نحو ذلك؛ ليشخِّصَ له مرضَه ويعالجَه بِما يناسبُه من الأدويةِ المُباحَةِ شَرْعًا حَسبَما يعرفُه في علم الطِّبِّ؛ لِأنَّ ذلك من بابِ الأخذِ بالأسبابِ العادِيَّة، ولا يُنافي التَّوكُّلَ علىٰ اللهِ، وقد أنزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الدَّاءَ وأنزَلَ معه الدَّواءَ، عرَفَ ذلك مَن عرَفَه، وجَهِلَهُ

---

(١) نُشرتْ في (٣/ ٢٧٤-٢٨١) من «مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة» لسماحة الشَّيخ العلَّامة عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ. جمع وإشراف: د/ محمَّد بن سعد الشُّويعر، ط/ رئاسة إدارة البحوث العلميَّة والإفتاء.

مَن جهِلَه، ولكنَّه سبحانه لَم يجعلْ شفاءَ عبادِه فيما حرَّمه عليهم.

فلا يجوزُ للمريضِ أن يذهبَ إلىٰ الكهنةِ الَّذين يدَّعون معرفة المغيَّبات؛ ليعرفَ منهم مرضَه، كما لا يجُوز له أن يُصدِّقَهم، فيما يخبِرُونَه به؛ فإنَّهم يتكلَّمُون رَجْمًا بالغيبِ، أو يستحضرُون الجِنَّ؛ ليَستعينُوا بِهم علىٰ ما يريدون، وهؤلاء حكمُهم: الكفرُ والضَّلالُ، إذا ادَّعوا علمَ الغيبِ.

وقد روىٰ مسلمٌ في «صحيحه»، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**مَن أَتَىٰ عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**»(١).

وعن أبِي هُريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ**»(٢)، رواه أبو داود، وخرَّجه أهل السُّنن الأربع. وصحَّحه الحاكمُ عنِ النَّبِيِّ ﷺ بلفظِ: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ**»(٣).

وعن عمرانَ بنِ حُصينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ**»(٤) رواه البزَّار بإسنادٍ جيِّدٍ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠)، عن بعض أزواج النَّبيّ ﷺ، بلفظ: «أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والتِّرمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، والنَّسائيُّ في «الكبرىٰ» (٨٩٦٨)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الإرواء» (٢٠٠٦)، وانظر: «الصَّحيحة» (٣٣٨٧).

(٣) أخرجه الحاكم في «مُستدركه» (١٥)، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطهما جميعًا مِن حديث ابن سيرين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذَّهبي. وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٩٣٩).

(٤) أخرجه البزَّار (٣٥٧٨)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٨/ ١٦٢)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» (٥/ ٢٠١)، عن البزَّار، وقال: «رجاله رجال الصَّحيح خلا إسحاق بن الرَّبيع، وهو ثقةٌ»، وصحَّحه الألبانيُّ

ففي هذه الأحاديثِ الشَّريفةِ النَّهيُ عن إتيانِ العرَّافين والكهنةِ والسَّحرةِ وأمثالِهم وسُؤالِهم وتَصديقِهم، والوعيدُ علىٰ ذلك، فالواجبُ علىٰ وُلاةِ الأمور وأهل الحسْبة[1]، وغيرهم ممَّن لَهم قُدرةٌ وسُلطانٌ - إنكارُ إتيانِ الكهَّان والعرَّافين ونحوهم، ومنع مَن يَتعاطَىٰ شيئًا مِن ذلك في الأسواقِ وغيرها، والإنكار عليهم أشدّ الإنكارِ، والإنكارُ علىٰ مَن يَجيءُ إليهم.

ولا يجوزُ أنْ يُغْترَّ بصدْقِهم في بعض الأمورِ، ولا بكثرةِ مَن يأتي إليهم مِن النَّاس؛ فإنَّهم جُهَّالٌ لا يجوزُ اغترارُ النَّاسِ بِهم؛ لأنَّ الرَّسولَ ﷺ قد نَهىٰ عن إتيانِهم وسُؤالِهم وتصديقِهم؛ لِما في ذلك مِن المُنكرِ العظيمِ، والخطَرِ الجسيمِ، والعواقبِ الوخيمةِ، ولأنَّهم كذَبةٌ فجَرةٌ.

كما أنَّ في هذه الأحاديثِ دليلًا علىٰ كُفرِ الكاهنِ والسَّاحرِ؛ لِأنَّهما يدَّعيَان علمَ الغيبِ، وذلك كُفرٌ، ولأنَّهما لا يتوصَّلان إلَىٰ مقصدِهما إلَّا بخدمةِ الجنِّ وعبادتِهم مِن دون الله، وذلك كفرٌ باللهِ، وشِركٌ به سبحانه، والمُصدِّقُ لَهم في دعواهم علمَ الغَيب يكونُ مثلَهم، وكلُّ مَن تلقَّىٰ هذه الأمورَ عمَّن يتعاطاهَا، فقد بَرِئَ منه رسولُ الله ﷺ.

ولا يجوزُ للمسلمِ أن يخضعَ لِما يزعُمونه علاجًا؛ كنَمنَمَتِهم بالطَّلاسم أو صبِّ الرَّصاص، ونحو ذلك مِن الخُرافاتِ الَّتي يعملُونها؛ فإنَّ هذا مِن الكهانةِ والتَّلبيسِ علىٰ النَّاس، ومَن رضِيَ بذلكَ، فقد ساعدَهم علىٰ باطلِهم وكُفرِهم.

= بشاهدَين؛ انظُر: «الصَّحيحة» (٢١٩٥).

(١) «الحسبة: هي أمْرٌ بالمعروفِ إذا ظهَرَ تركُه، ونهْيٌ عن المُنكر إذا ظهر فِعلُه». «الأحكام السُّلطانيَّة» للماوردي (ص٣٤٩ دار الحديث)، و«الأحكام السُّلطانيَّة» لأبي يعلىٰ الفرَّاء (ص٢٨٤ الفقي).

كما لا يجوزُ أيضًا لأحدٍ من المُسلمِين أن يذهبَ إليهِم ليسألَهم عمَّن سيتزوَّج ابنه أو قريبه، أو عمَّا يكون بين الزَّوجين وأسرتَيهما مِنَ المحبَّة والوفاء، أو العداوة والفِراق، ونحو ذلك؛ لأنَّ هذا من الغيبِ الَّذي لا يعلمُه إلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

والسِّحرُ من المحرَّماتِ الكُفريَّة كما قال اللهُ عَزَّوَجَلَّ في شأنِ الملكَينِ في سُورةِ (البقرة): ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠٢].

فدلَّت هذه الآياتُ الكريمة علىٰ أنَّ السِّحرَ كفرٌ، وأنَّ السَّحرةَ يُفرِّقون بين المرءِ وزوجه، كما دلَّت علىٰ أنَّ السِّحر ليسَ بِمؤثِّرٍ لذاتِه، نفعًا ولا ضرًّا، وإنَّما يُؤثِّر بإذنِ اللهِ الكونيِّ القدريِّ؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الَّذي خلَق الخيرَ والشَّرَّ.

ولقد عظُمَ الضَّررُ، واشتدَّ الخطبُ بِهؤلاء المُفترين الَّذين ورثُوا هذه العُلومَ عن المُشركين، ولبَّسوا بِها علىٰ ضُعفاءِ العُقولِ، فإنَّا للهِ وإنَّا إليه راجعون، وحسبُنا اللهُ ونِعمَ الوكيلُ!

كما دلَّت الآية الكريمةُ علىٰ أنَّ الَّذين يتعلَّمونَ السِّحرَ، إنَّما يَتعلَّمون ما يضرُّهم ولا ينفعُهم، وأنَّه ليس لهم عند اللهِ مِن خَلاقٍ؛ أي: مِن حظٍّ ونصيبٍ[1]، وهذا وعيدٌ عظيمٌ يدلُّ علىٰ شدَّة خسارتِهم في الدُّنيا والآخرة، وأنَّهم باعُوا أنفسَهم بأبخسِ الأثمانِ، ولِهذا ذَمَّهم اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علىٰ ذلك بقوله: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠٢]،

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢/ ٣٦٥-٣٦٦ هجر)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٣٦٤سلامة).

والشِّراء هنا بِمعنَىٰ: البيعِ[١].

نسأل الله العافيةَ والسَّلامةَ مِن شرِّ السَّحَرةِ والكهنةِ، وسائرِ المُشعوِذين، كما نسألُه سبحانَه أن يَقِيَ المُسلمين شرَّهم، وأن يُوفِّقَ حُكَّامَ المُسلمينَ للحذَرِ منهم، وتنفيذ حُكْمِ الله فيهم؛ حتَّىٰ يستريحَ العبادُ مِن ضررِهم وأعمالِهم الخبيثةِ، إنَّه جوادٌ كريمٌ.

وقد شرَعَ اللهُ - سبحانه - لعبادِه ما يتَّقون به شرَّ السِّحرِ قبلَ وُقوعِه، وأوضحَ لهم سبحانَه ما يُعالجُ به بعدَ وقوعِه؛ رحمةً منه لَهم، وإحسانًا منه إليهم، وإتمامًا لنعمتِه عليهم.

وفيما يلي بيانٌ للأشياءِ الَّتي يُتَّقَىٰ بِها خطرُ السِّحر قبل وقوعِه، والأشياءِ الَّتي يعالجُ بها بعدَ وقوعِه من الأمورِ المُباحةِ شرعًا:

أمَّا ما يُتَّقىٰ به خطرُ السِّحر قبْل وُقوعِه؛ فأهمُّ ذلك وأنفعُه هو: التَّحصُّن بالأذكارِ الشَّرعيَّة، والدَّعوات، والتَّعوُّذات المأثُورة؛ ومِن ذلك قراءةُ آيةِ الكرسيِّ خلْفَ كلِّ صلاةٍ مُكتوبةٍ بعد الأذكارِ المَشروعةِ بعدَ السَّلام، ومِن ذلك قراءتُها عند النَّوم، وآيةُ الكرسيِّ هي أعظمُ آيةٍ في القُرآنِ الكريمِ[٢]، وهي قولُه سبحانُه: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢/ ٣٦٧-٣٦٨).

(٢) أخرج مسلم في «صحيحه» (٨١٠): عن أُبيِّ بن كعبٍ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا المُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قال: قلتُ: اللهُ وَرَسُولُه أَعْلَمُ. قال: «يَا أَبَا المُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قال: قُلتُ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾، قال: فَضَرَبَ في صَدْرِي، وَقَالَ: «وَاللهِ لِيَهْنِكَ العِلْمُ، أَبَا المُنْذِرِ».

مِنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥].

ومن ذلك: قراءةُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ خلفَ كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ، وقراءة هذه السُّورِ الثَّلاثِ ثلاثَ مرَّاتٍ؛ فِي أوَّل النَّهار بعد صلاة الفَجر، وفِي أوَّل اللَّيل بعد صلاةِ المَغرِبِ، وعند النَّوم.

ومن ذلك: قراءةُ الآيتين من آخرِ سورةِ (البقرةِ) في أوَّل اللَّيل؛ وهُما قولُه تعالىٰ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة: ٢٨٥]، إلىٰ آخر السُّورة.

وقد صحَّ عن رسولِ اللهِ ﷺ، أنَّه قالَ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الكُرْسِيِّ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّىٰ يُصْبِحَ»[(١)].

وصحَّ عنه أيضًا ﷺ أنَّه قالَ: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَينِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ (البَقَرَةِ) فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[(٢)]، والمعنىٰ - والله أعلم -: كَفَتَاه مِن كلِّ سُوءٍ[(٣)].

ومِن ذَلكَ: الإكثارُ مِن التَّعوُّذِ بـ«كلمات الله التَّامَّات مِن شرِّ ما خَلَقَ» فِي اللَّيل والنَّهار، وعند نزولِ أيِّ مَنْزِلٍ فِي البِنَاءِ أو الصَّحراءِ أو الجوِّ أو البحرِ؛ لقولِ النَّبيِّ ﷺ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٠٨، ٥٠٠٩)، ومسلم (٨٠٧، ٨٠٨)، من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه.

(٣) انظر: «الأذكار» للنَّوويِّ (ص٩٠ الفكر)، و«الوابل الصَّيِّب» لابن القيِّم (ص٢٤٩ الفوائد).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٠٨) من حديث خولةَ بنت حكيم السّلميَّة رضي الله عنها.

ومِن ذلكَ: أن يقولَ المسلمُ فِي أوَّل النَّهار وأوَّل اللَّيل - ثلاثَ مرَّاتٍ -: «بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»؛ لِصحَّة التَّرغيب في ذلك عن رسولِ الله ﷺ[1]، وأنَّ ذلك سببٌ للسَّلامةِ مِن كُلِّ سُوءٍ.

وهذه الأذكارُ والتَّعوُّذاتُ مِن أعظمِ الأسبابِ في اتِّقاءِ شرِّ السِّحرِ، وغيره مِن الشُّرورِ، لِمن حَافظَ عليها بصدقٍ وإيمانٍ، وثقةٍ باللهِ، واعتمادٍ عليه، وانشراحِ صدرٍ لِما دلَّت عليه، وهي أيضًا مِن أعظمِ السِّلاحِ لإزالةِ السِّحر بعْدَ وُقوعِه مع الإكثارِ من الضَّراعةِ إلَىٰ اللهِ وسُؤالِه سُبحانه أنْ يَكشفَ الضَّررَ، ويُزِيلَ البأْسَ.

ومِن الأَدعيةِ الثَّابتةِ عنه ﷺ فِي علاجِ الأمراضِ من السِّحر وغيره - وكان ﷺ يرقي بِها أصحابه -: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبْ الْبَأْسَ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»، يقولُها ثَلَاثًا[2].

ومِن ذَلِكَ: الرُّقيةُ الَّتي رَقَىٰ بِها جبرائيلُ النَّبِيَّ ﷺ؛ وهي قولُهُ: «بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ»[3]، ولِيكرِّرْ ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ.

ومن علاجِ السِّحرِ بعْدَ وُقوعِه أيضًا؛ وهو علاجٌ نافعٌ للرَّجل إذَا حُبِسَ من جماعِ أهلِه: أنْ يَأْخُذَ سبْعَ ورقاتٍ مِن السِّدرِ الأخضرِ، فيدُقَّها بحجَرٍ أو نحوه،

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٥١٥) (٤٧٤) -واللَّفظ له-، وأبو داود (٥٠٨٨)، والتِّرمذيّ (٣٣٨٨)، وابن ماجه (٣٨٦٩) عن عُثمان رضي الله عنه. وصحَّحه الألبانيُّ في تعليقه علىٰ «المِشكاة» (٢٣٩١).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٥٦٧٥ و٥٧٤٣)، ومسلمٌ (٢١٩١)، مِن حديث عائشة رضي الله عنها، وليس فيه ذكر العدد.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٨٦)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. وليس فيه ذكر العدد.

ويَجعلها في إناءٍ، ويصبُّ عليه مِن الماءِ ما يكفِيه للغسلِ، ويقرأُ فيها: آية الكُرسيِّ، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [النَّاس]، وآيات السِّحر الَّتي في سورة (الأعراف)؛ وهي قوله سبحانه: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [الأعراف: ١١٧ - ١١٩]، والآياتُ في سورة (يونس)؛ وهي قولُه سُبحانه: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [يونس: ٧٩ - ٨٢]، والآياتُ في سورة (طه): ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾ [طه: ٦٥ - ٦٩].

وبعدَ قراءةِ ما ذُكِرَ فِي الماءِ، يشربُ منه ثلاثَ حَسَوَاتٍ، ويغتَسِلُ بالبَاقي، وبذلك يزولُ الدَّاءُ - إن شاء الله - وإن دَعَتِ الحَاجةُ لاستعمالِهِ مرَّتين أو أكثَرَ، فَلَا بَأسَ حَتَّىٰ يزولَ الدَّاءُ.

ومِن عِلاجِ السِّحرِ أيضًا - وهو مِن أنفعِ علاجِه - بذْلُ الجُهود فِي معرفةِ موضعِ السِّحرِ؛ فِي أرضٍ، أو جبلٍ، أو غيرِ ذلك، فإذا عُرِفَ واستُخرِجَ وأُتلِفَ بَطلَ السِّحرُ.

هذا ما تيسَّر بيانُهُ من الأمور الَّتي يُتَّقَىٰ بِها السِّحرُ، ويُعالجُ بِها، والله ولي التَّوفيق.

وأمَّا علاجُه بعمَلِ السَّحرَةِ الَّذي هو التَّقرُّب إلَىٰ الجنِّ بالذَّبحِ أو غيره مِن القُرُبَاتِ، فهذا لا يجوزُ؛ لأنَّه مِن عمَلِ الشَّيطانِ؛ بل مِنَ الشِّركِ الأكبرِ، فالواجبُ الحذرُ من ذلك.

كمَا لا يجوزُ علاجُه بسؤال الكهَنَةِ والعرَّافين والمُشَعوِذين، واستعمال ما يقولُون؛ لأنَّهم لا يُؤمنُون، ولأنَّهم كَذَبَةٌ فجرةٌ يدَّعون علمَ الغيبِ ويُلبِّسُون علىٰ النَّاس، وقد حذَّر الرَّسول ﷺ من إتيانِهم وسؤالِهم وتصديقِهم، كما سبق بيانُ ذلك فِي أوَّل هذه الرِّسالة.

وقد صحَّ عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه سُئِلَ عن النُّشْرَةِ، فقال: «**هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**»[(١)]، رواه الإمامُ أحمدُ وأبو داود بإسنادٍ جيِّدٍ.

والنُّشْرَة: هي حلُّ السِّحرِ عن المسحورِ، ومرادُه ﷺ بكلامِه هذا: النُّشرةُ الَّتي يَتعاطاهَا أهلُ الجَاهليَّة؛ وهي: سؤالُ السَّاحرِ ليحلَّ السِّحرَ، أو حلُّه بسحرٍ مثله من ساحرٍ آخرَ.

أمَّا حلُّه بالرُّقيةِ والتَّعوُّذات الشَّرعيَّة والأدوية المُباحة، فلا بأسَ بذلك، كما تقدَّم، وقد نصَّ علىٰ ذلك العلَّامة ابنُ القيِّم[(٢)]، والشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسن في «فتح المجيد» - رحمة الله عليهما -[(٣)]، ونصَّ علىٰ ذلك أيضًا غيرُهما من أهلِ العلم. والله المسؤولُ أنْ يوفِّق المسلمين للعَافيةِ من كلِّ سوءٍ، وأن يحفظَ عليهم دينَهم، ويرزقَهم الفقهَ فيه، والعافيةَ من كلِّ ما يخالفُ شرعَه، وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ عبدِهِ ورسولِه مُحَمَّدٍ وعلىٰ آله وصحبِه.

---

(١) أخرجه أحمد (١٤١٦٧ قرطبة)، وأبو داود (٣٨٦٨)، وصحَّحه الألبانيُّ في «السِّلسلةِ الصَّحيحة» (٢٧٦٠).

(٢) انظر: «إعلام الموقِّعين» (٥/ ٤٥٠ عالم الفوائد).

(٣) انظر: «فتح المجيد» (٢/ ٦١-٦٣ الفقي).

بداية التَّعليق لفضيلة الشَّيخ العلاَّمة
أحمد بن يحيى النَّجميِّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين، والصَّلاة والسَّلام علىٰ أشرفِ الأنبياءِ والمرسلين؛ نبيِّنا محمَّدٍ، وعلىٰ آلِه وصحبِهِ أجمعين:

هذه الرِّسالة الموجزةُ الوافية عن السِّحر(١) والسَّحَرة والكَهَنَة(٢) والمُشَعوِذين من الشَّيخ عبد العزيز بن بازٍ(٣) حفظَه اللهُ وأطالَ في عمرِهِ، ومتَّعَ بحياتِهِ، وزادَه

---

(١) السِّحر في الشَّرع: «ما يتعاطاه السَّحرةُ مِن التَّخييل والتَّلبيس الَّذي يعتقدُه المشاهِد حقيقةً؛ وهو ليس بحقيقةٍ، كما قال الله سُبحانه عن سحرة فرعون: ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ ۖ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾ [طه: ٦٥ - ٦٩]، وقد يكونُ السِّحر من أشياء يفعلُها السَّحَرةُ مع عُقَدٍ ينفثون فيها، كما قال اللهُ سبحانه: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾﴾ [الفلق: ٤]، وقد يكونُ مِن أعمالٍ أخرىٰ يتوصَّلون إليها مِن طريق الشَّياطين؛ فيعملون أعمالًا قد تُغيّر عقْل الإنسانِ، وقد تُسبِّب مرضًا له، وقد تُسبِّب تفريقًا بينه وبين زوجتِه؛ فتقبحُ عندَه، ويقبحُ منظرُها فيكرُهها، وهكذا هي قد يعمل معها السَّاحر ما يبغِّض زوجَها إليها، ويُنفِّرُها من زوجِها». «مجموع فتاوىٰ ابن باز» (٨/ ٦٥-٦٦ الشويعر).

(٢) الكهنة: جمع كاهن؛ و«الكاهن هو مَن له رِئيٌّ مِن الجنِّ؛ أي: صاحبٌ من الجنِّ، يُخبرُه ببعضِ المغيّبات الَّتي يَسمعُها مِن النَّاس في البلدانِ القريبةِ أو البعيدةِ، أو يَسمعُها مِن مُسترقِ السَّمع؛ مِن الشَّياطينِ مِن جهةِ السَّماء». «فتاوىٰ نورٌ علىٰ الدَّرب» للعلَّامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص١٩٦ الطيار).

(٣) هو سماحة الشَّيخ العلَّامة الفقيه المحدِّث عبد العزيز بنُ عبد الله بنِ عبد الرَّحمن بنِ محمَّد بن

خيرًا وصَلَاحًا، ونَفَعَ به المُسلمِين[1].

هذه الرِّسالة رسالةٌ عظيمةٌ مُفيدةٌ جدًّا؛ وذلك أنَّها من الشَّيخ العالمِ الكبيرِ الجليلِ الَّذي عايشَ العلم مُنذُ صِغَرِهِ، وإلىٰ الآن عمرُه ستٌّ وثمانُون سنةً، وهو ما يزالُ في هذا العلمِ، لا يَترُكُ القراءةَ ليلًا ولا نهارًا؛ يُقرأُ عليه حتَّىٰ ولو ذَهَبَ

=

عبد الله آل باز، وُلد بالرِّياض في ١٢ من ذي الحجّة سنة (١٣٣٠هـ)، وكان بصيرًا في أوَّل الدِّراسة، ثمَّ أصابه المرض في عينيه سنة (١٣٤٦ هـ)؛ فضعُف بصره بسبب ذلك.. ثمَّ ذهبَ بالكلِّيَّة في مُستهلِّ محرَّم من عام (١٣٥٠ هـ). حَفِظَ القُرآن قبْلَ البُلوغ، ثمَّ بدَأ في تلقِّي العلوم الشَّرعيَّة والعربيَّة علىٰ أيدي كثير مِن علماء الرِّياض؛ مِن أعلامِهم: الشَّيخُ محمَّد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشَّيخ، والشيخ صالح بن عبد العزيز بن عبد الرَّحمن آل الشَّيخ، والشيخ سعد بن حمد بن عتيق، والشيخ حمد بن فارس، والشيخ سعد وقاص البخاري، والشَّيخ محمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

أمَّا تلاميذُه فهُم كثيرونَ؛ مِن أشهرهم: الشَّيخ محمَّد بن صالح العثيمين، والشيخ عبد الله بن غديان، والشَّيخ عبد المحسن العبَّاد، والشَّيخ صالح الفوزان، والشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، وغيرهم.

وقد تولَّىٰ عدَّة أعمالٍ منها: منصب المُفتي العامّ للمملكة ورئيس هيئة كبار العُلماء ورئيس إدارة البحوث العلميَّة والإفتاء، كما عُيِّن نائبًا لرئيس الجامعة الإسلاميَّة بالمدينة النَّبويَّة، ثم تولىٰ رئاستها، إلىٰ جانب العضويَّة في كثيرٍ مِن المجالس العلميَّة والإسلاميَّة.

له مؤلَّفاتٌ كثيرةٌ منها: الفوائد الجليَّة في المباحث الفرضيَّة، التَّحقيق والإيضاح لكثيرٍ مِن مسائل الحجِّ والعمرة والزِّيارة، العقيدة الصَّحيحة وما يضادُّها، نقد القوميَّة العربيَّة، إقامة البراهين علىٰ حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين.

وقد تُوفِّيَ الشَّيخُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوم الخميس الموافق ٢٧/ ١/ ١٤٢٠هـ، فرحمه الله رحمةً واسعةً، وأدخله فسيحَ جنَّاتِه. انظُر ترجمتَه في: «مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوِّعة للعلَّامة ابن باز» (١/ ٩-١٢)، و«الشَّيخ عبد العزيز بن باز نموذج من الرَّعيل الأوَّل» للشَّيخ عبد المُحسن العبَّاد حفظه الله (٦/ ٤٤٧-٤٦٧ ليبيا الجديدة).

(١) علَّق الشَّيخُ النَّجميُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ هذه الرِّسالة في (١٤١٥هـ) قبْل وفاة الشَّيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ بخمس سنين.

مَدعُوًّا لعزيمةٍ، فإنَّه يذهبُ معه بمَن يقرأُ عليه في كتابٍ حتَّىٰ يؤتىٰ بالطعام.

فهذه المُثابرةُ لا بدَّ أنَّ لها نتائجَ، ولا بدَّ أنْ يرسخَ العلمُ في الذِّهن، ويَثبتَ فيه، وكفىٰ به أنَّه مُفتي عامّ المملكة، بل يُمكن أنْ يقالَ: إنَّه ليس هناك أحدٌ في الوقت الحاضر أكثر منه عِلمًا، وإنْ كان هناك مَن تخصَّص في الحديث كالألبانيِّ فهو تخصَّص في الحديث، لكن الشَّيخ عبد العزيز حفظه الله مُلمٌّ بكتب التَّوحيد وبالحديث وبالتَّفسير وبجميع العُلوم وفَّقنا اللهُ وإيَّاهُ.

ولهذا أقولُ: إنَّ الواجب علىٰ كلِّ مُسلم أن يأخذَ بهذه الرِّسالة ويقرأها بتمعُّنٍ، ويعرف ما فيها، وينصح بها النَّاس الآخرين الجهلة.

فلا شكَّ أنَّ السِّحر يترتَّب عليه مِن المفاسد مفاسدُ عظيمةٌ، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عليم بها، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقولُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [البقرة: ١٠٢-١٠٣].

فالسِّحرُ - والعياذُ بالله - استخدامٌ للشَّياطين؛ وهو أنْ يجعلَ نفسَه خادمًا للشَّياطين - والعياذ بالله -، وكفىٰ به ذلَّةً ومهانةً؛ لأنَّه لا يخدمُهم ويخدمونه إلَّا بعد أنْ يَنسلِخَ مِن الإسلام - والعياذ بالله -. ولا يستطيع أنْ يعملَ السِّحر إلَّا بعد أنْ ينسلخَ مِن الإسلام، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول في الآية الَّتي في سورة (البقرة) فيما ذكره عن اليهودِ: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فهذان الملَكان أنزلَهما اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فتنةً لِعبادِه.

وربَّما يُستغرَبُ ويُقالُ -مثلًا-: كيف أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ جعَل هذين الملكَين يعلِّمان السِّحر، مع أنَّ السِّحر مُحرَّم؟! والجواب أن يقال: إنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يبتلي عبادَه بما يشاءُ، ومِن الابتلاءاتِ الَّتي ابتلىٰ بها عبادَه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنْ جعَل هذين الملَكين يُعلِّمان النَّاس السِّحرَ.

لكنهم لا يُعلِّمان أحدًا إلَّا بعد أنْ يُنذراه، ويقولان له: إنَّما نحنُ فتنةٌ فلا تكفُرْ.

وهذا يدلُّ ويفهم منه أنَّ تعلُّم السِّحر والعمل به كُفرٌ، ولا يستطيع أنْ يعمل به إلَّا كافرٌ.

إذن؛ فعليكَ - يا مسلمُ - أنْ تتَّقيَ الله عَزَّوَجَلَّ، وأنْ تحذرَ الوُقوعَ في هذا، وإيَّاك أنْ تذهبَ إلىٰ السَّحرةِ وإلىٰ الكُهَّان؛ لِتسمع منهم، ولِتأخذ عنهم، فإنَّ الذَّهاب إليهم فيه خطرٌ عظيمٌ، وتصديقهم كفرٌ - والعياذُ بالله - بما أنزل اللهُ علىٰ مُحمَّد ﷺ، فمَن صدَّق الكُهَّان في علم الغَيب الَّذي يدَّعونه فإنَّه حينئذٍ قدْ كفَر بالآيات الَّتي أخبر اللهُ بها عن نفسِه بأنَّ علْم الغيب يختصُّ به سبحانه جَلَّ وَعَلَا: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾[الجن: ٢٦-٢٨]

وربَّما موَّه هؤلاء علىٰ ضِعاف العُقول، وقالوا لهم بعضَ الأشياء الَّتي ربَّما تقعُ؛ وهذا إمَّا أنْ يكونَ ممَّا سمعه الشَّيطان؛ أي: استرقه من السَّمع، وبلَّغ به الكاهن، وإمَّا أنْ يكون مِن إخبار الجنِّ - الشَّياطين - الَّذين يكونون مع النَّاس؛ يخبرُ بعضُهم بعضًا أنَّ فلانًا فعَل، فربَّما صدَّقهم الإنسانُ، ولكن علينا أنْ نعلمَ بأنَّ تصديقهم لا يجوزُ، وأنَّ تصديقَهم كفرٌ، وأنَّ الَّذي يجبُ علىٰ المسلم أن لا يُصدِّقَهم.

ولِيعلم أيضًا أنَّ مَن صدَّقهم فقدْ كفَر كُفرًا مُخرجًا مِن الملَّة على القولِ الأصحِّ[1].

فيا أيُّها الإنسان اتَّقِ الله، واحذرْ أنْ تأتيَ إلى الكُهَّان، وإلى السَّحرة، وإلى المنجِّمين، فإنَّ إتيانَك إليهم ضررٌ عليك، وفسادٌ لعقْلِكَ، وفسادٌ لدينك؛ فاتَّقِ اللهَ أنْ تفعلَ ذلك.

كما أنَّ الإنسان إذا أُصيبَ بالسِّحر -مثلًا- فعليه أنْ يَطلُب حَلَّه بالأمور المباحة، الَّتي أحلَّها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ مِن الدَّعوات والرُّقى كما دلَّ على ذلك مقالُ الشَّيخ جزاه الله خيرًا في البيان الأخير؛ الَّذي بيَّن به كيفَ يُعالج السِّحر إذا أُصيب به الإنسانُ، بيَّن بأنَّه يعالج بآيات الله عَزَّوَجَلَّ؛ وهو أنْ يقرأَ آيةَ الكرسي بعدَ كُلِّ صلاةٍ، وكذلك قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة (البقرة)، وكذلك قراءة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص]، والمعوِّذتين، وأيضًا الأدعية والتَّعوُّذات

---

(١) قال العلَّامة الفوزان حفظه الله في «إعانة المستفيد» (١/ ٣٦٨-٣٦٩ الرِّسالة) ط/ الثَّالثة: «هذا الحديث فيه شيئان: الشَّيءُ الأوَّل: المجيء إلى الكاهن، والشَّيءُ الثَّاني: تصديقه بما يُخبرُ به من أمر الكِهالة، وحُكمه: أنَّه يكونُ كافرًا بما أُنزل على مُحمَّد ﷺ؛ لأنَّه لا يجتمعُ التَّصديقُ بما أُنزل على مُحمَّدٍ والتَّصديقُ بما عند الكُهَّان من عمَل الشَّياطين، ضدَّان لا يجتمعان، لا يمكن أنْ يُصدِّق بالقرآن ويُصدِّق بالكِهالة، وظاهرُ هذا أنَّه يخرجُ من الملَّة.

وعن أحمد روايتان في نوع هذا الكُفر: روايةٌ أنَّه كُفرٌ أكبرُ يُخرج من الملَّة.

ورواية أنَّه دُون ذلك، وفيه قولٌ ثالثٌ: وهو التَّرفُّق، وأنْ يُقرأ الحديثُ كما جاء؛ من غير أنْ يُفسَّر بالكُفر الأكبر أو الكفر الأصغر، فنقولُ ما قاله الرَّسول ﷺ ونكفي.

ولكن الظَّاهر -والله أعلمُ- هو القول الأوَّل: أنَّه كُفرٌ يُخرجُ من الملَّة؛ لأنَّه لا يجتمعُ التَّصديقُ بالقرآن والتَّصديق بالكِهالة، لأنَّ الله أبطل الكِهالة، وأخبر أنَّها من عمَل الشَّياطين، فمَن صدَّقها وصوَّبها كان كافرًا بالله كُفرًا أكبر، هذا هو الظَّاهر من الحديث».

التي وردت عن النبي ﷺ، مثل: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ»[1]، ومثل: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»[2]، ومثل: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ، يَا رَحْمَنُ»[3]، ومثل قوله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ أَوْ فِي أَوَّلِ لَيْلَتِهِ: بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ، وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَوْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ»[4].

فهذه التَّعوُّذات وهذه الأوراد ينبغي أن يُعالج بها الإنسانُ نفسَه، وكذلك أيضًا الأدعيةُ في أدبار الصَّلوات المفروضةِ، وفي جوفِ اللَّيل، وفي أوقات السَّحَر وما أشبه ذلك من أوقات الإجابة، ينبغي أن يدعو بها الإنسان، وإذا فعَل ذلك فيُرجى له أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يكشفُ عنه.

وكثيرٌ من النَّاس إذا أُصيبَ بالسِّحر أو أُصيب قريبُه أو ولدُه لجَأ إلى السَّحرةِ وباع دينَه، وأذهَب دُنياه وآخرتَه، فنسأل الله العفوَ والعافية، وهذا أمرٌ لا يجوزُ،

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٣٣٧١) عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: «كَانَ النَّبِيُّ يُعَوِّذُ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ، ... » فذكره.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه أحمد (٢٤/ ٢٠٢) (١٥٤٦١ الرسالة)، من حديث عبد الرَّحمن بن عبَّاس رضي الله عنهما، وصحَّحه الألبانيُّ في «السِّلسلة الصَّحيحة» (٨٤٠ و٢٩٩٥).

(٤) سبق تخريجه.

بل يجبُ عليك - يا ابن آدم - أن تتقيَ الله عَزَّوَجَلَّ، وأنْ تحذرَ مِن الوُقوع في هذا، فذهاب الزَّوجةِ خيرٌ لك مِن ذهاب الدِّين؛ فالزَّوجة تُعوَّض لكن الدِّين لا يُعوَّض، فلو متَّ - يا أيُّها الإنسانُ - وأنت بدون زوجةٍ ومعك دينُك، خيرٌ لك من أن تموت ومعكَ زوجتُك، ولكنَّك قد تركْتَ دينَك وفارقتَه - فنعوذ بالله -.

فاتقِ الله - يا عبد الله - واحذر مِن الإتيان إلىٰ الكُهَّان، كما أنَّه يجبُ علىٰ جميع المسلمين أن يحاربوا هذه الظَّاهرة ظاهرةَ السِّحر؛ يجبُ عليهم أنْ يُحاربوها، وأنْ يكونُوا حرْبًا علىٰ أصحابها أينما كانُوا وحيثما كانوا، فإذا وقعوا في مكانٍ ورأوا النَّاس يأتون إليهم يجبُ عليهم أن يبلِّغوا بهؤلاء، وأن يكتبوا عليهم المحاضر، وأن يقدِّموهم إلىٰ السُّلطة الَّتي تُقيمُ عليهم أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

فهرس الموضوعات

أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة ٣
مقدمة الطبعة الثانية ٥
مقدمة ٢١
الباعث عَلَىٰ الرد ٢٣
أمور يجب أن تعلم قبل الشروع في المقصود ٢٥
مدار الصحة عند الرَّافِضة ٣٢
فصـــل: في الرد علىٰ ما اشتملت عليه رسالته اجمالًا ٣٧
فصـــل: في الرد عليه في وصف جميع العترة بالطهارة أو العصمة ٤٥
فصـــل: في الرد علىٰ زعمه خروج شيخ الإسلام علىٰ إجماع منعقد وسيرة مطردة ٥٥
فصـــل: في مشروعية الزيارة في الأماكن القريبة التي ليس فيها شدُّ رحل أو حملُ زادٍ ٥٨
فصـــل: ما جاء من أحاديث صحيحة في النهي عن اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد ٦٠
فصـــل: في بيان كذب المؤلف في ادعائه الإجماع علىٰ جواز بناء المساجد علىٰ القبور، وزيارتها زيارة بدعية وشركية ٦٩

فصـــل ٧٦
فصـــل: في بيان معنىٰ «سَوَّيته» ومغالطة بعض أهل الأهواء والبدع في ذلك ٨١
فصـــل: في بيان ما يستفاد من الآثار ٩١
كلام المؤرخ الشهير رفيق بك ٩٥
فصـــل: في كلام صاحب «معارج الألباب» في مسألة البناء عَلَىٰ القُبُور ٩٩
فصـــل: كلام الشيخ عبد الرحمن بن حسن، وابن القيم ١٠١
فصـــل: في كلام ابن الأمير الصنعاني في البناء عَلَىٰ القُبُور وزيارتها والاعتقاد فيها ١٠٥
الوجه الرابع: ما هو الإجماع المُعتبر عند علماء الإسْلام بالحق والدليل، لا بالقَال والقِيل والدَّجَل والتَّضْليل؟ ١٠٩
فصـــل: مَنْ هُمُ الَّذِينَ يعتبر إِجْماعُهُمْ حُجَّةً؟ ١١٤
فصـــل: هل الإجماع ممكن بعد عصر الصحابة، وتَفَرُّق الأُمَّة في أصقاع الأرض؟ ١١٦
نقاش مع الرَّافضيِّ في إجماعِهِ المُدَّعىٰ ١١٨
فصـــل: في أقوال خطيرة للخميني، وتعليق مجلة (المجتمع). ١٢٨
هل يُستغرَب من الخُمَيني ما صَرَّح به هنا؟ ١٣٢
أسطورة المُهدي المنتظر عند الرَّوافض ١٣٥
كشف أُسطورة المنتظر ١٣٧
فصـــل: في الجواب علىٰ ما ادعاه من مخالفة أعلام عصر ابن تيمية له وطعنهم فيه وردهم عليه ١٤٠

فصـــل: في كذبهم عَلَىٰ الذهبي أنَّه كتب له ينهاه عن غيه عَلَىٰ حد زعمهم الكاذب ١٤٢
فصـــل: الرافضي يزعم أن تعظيم القُبُور تعظيم لشعائر الله ١٥١
فصـــل: الجواب علىٰ ما زعمه الرافضي من أن التوحيد ضلال وغي، وصد عن سبيل الله، والجواب علىٰ تعريضه بالشيخ محمد بن عبد الوهاب والدولة السعودية ١٥٤
فصـــل: في محاولته التنقص من شيخ الإسلام إذ ساوىٰ بينه وبين القصيمي المرتد ١٦٠
فصـــل: والرَّافضي يَزْعم أنَّ عقيدة التَّوْحيد كفر وسفسطة ١٧١
فصـــل: في زعمه أن لهجة أهل السنة ليست لهجة من أسلم وجهه لله ١٧٧
فصـــل ١٧٩
استدلال الرافضي علىٰ جواز التبرك بالحكايات ١٨٥
الرافضي يحتج بما ليس بحجة ١٨٩
ابن السبكي يزعم أنَّ التبرك ببعض الموتىٰ من سير السلف الصالحين والرد عَلَيْه في ذلك ١٩٢
قال الرافضي: الحث عَلَىٰ زيارة النَّبِيِّ ﷺ ٢٠٧
* الحديث الأوَّل: «مَنْ زَارَ قَبْري، وَجَبَتْ له شفاعتي» ٢٠٩
* الحَدِيث الثَّاني: «مَنْ جَاءَني زائرًا لا تعمله إلَّا زِيَارتي ...» ٢١٧
* الحَدِيث الثَّالث: «مَنْ حجَّ فزَارَ قَبْري بَعْد وَفَاتي...» ٢٢٢
* الحَدِيث الرَّابع: «مَنْ حجَّ البيتَ ولَمْ يَزُرْني فقَدْ جَفَاني» ٢٢٥

* الحَدِيث الخامس: «مَنْ زارَ قَبْري - أو: مَنْ زَارَنِي - كنتُ له شفيعًا»..... ٢٢٧
* الحَدِيث السَّادس: «مَنْ زَارَنِي بَعْد مَوْتِي فكأنَّما زَارنِي ....» ٢٢٨
* الحَدِيث السَّابع: «مَنْ حجَّ حَجَّةَ الإسْلامِ، وزَارَ قَبْري....» ٢٣٨
* الحَدِيث الثَّامن: «مَنْ زَارنِي بَعْدَ مَوْتِي فكأنَّما زارتي وأنا حي» ٢٤٢
* الحَدِيث التَّاسع: «من زارني بالمدينة محتسبًا كنتُ له شفيعًا» ٢٤٥
* الحَدِيث العاشر: «مَنْ زَارَنِي ميتًا فكأنَّما زَارَنِي حيًّا...» ٢٤٨
* الحَدِيث الحادي عشر: «مَنْ زَارَنِي فِي مَماتِي كَانَ كمن زارني في حياتي» . ٢٤٩
* الحَدِيث الثَّاني عشر: «مَنْ زَارَ قَبْري بَعْد مَماتِي فكأنما زارني في حياتي»... ٢٥٠
* الحَدِيثُ الثَّالث عَشَر: «مَنْ حجَّ إِلَىٰ مكَّة ثُمَّ قَصَدنِي...» ٢٥١
* الحَدِيث الرَّابع عشر: «مَنْ زَارنِي مُتعمِّدًا كَانَ فِي جواري يوم القيامة» ... ٢٥٤
* الحَدِيث الخامس عشر: «مَنْ زَارَني إِلَىٰ المَدِينةِ كُنْتُ له شهيدًا وشفيعًا».. ٢٥٧
* الحَدِيث السَّادس عشر: «مَنْ وَجَد سَعةً ولَم يَفِدْ إِلَيَّ فقَدْ جَفَانِي» ٢٥٩
* الحَدِيث السَّابع عشر: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي وَسَلَّم عليَّ...» ٢٦٠
* الثَّامن عشر: حكاية كاذبة عن محمد بن العلاء ٢٦١
* الحَدِيث التَّاسع عشر: «لا عُذْرَ لِمَن له سَعَةٌ من أمَّتِي ولَمْ يَزُرنِي» ٢٦٢
* الحَدِيث العشرون عن علي: «مَنْ زارَ قَبْر رَسُولِ الله ﷺ كَانَ فِي جوارِهِ». ٢٦٣
كلمات نقلها الرافضي زعم أنها لأعلام المذاهب الأربعة حول زيارة قبر النبي ﷺ: ٢٦٥
الكلمة الأولىٰ للحسين بن الحسن الحليميّ ٢٦٥
فصـــل : هل زِيَارةُ قَبْره ﷺ من تعظيمِهِ المَشْروع له؟ ٢٧٧

فصـــل: المَشْروع هُوَ زيارة المسجد لا القَبْر ٢٧٩
* الكلمة الثَّانية: لأبي الحسن أحمد بن محمد المحاملي ٢٩٠
* الكلمة الثَّالثة: لأبي الطيب الطبري ٢٩٠
* الكلمة الرَّابعة: لأبي الحسن الماوردي ٢٩١
* الكلمة الخامسة: لعبد الحق بن محمد الصقلي ٢٩٢
* الكلمة السَّادسة: لأبي إسحاق الشيرازي ٢٩٥
* الكلمة السَّابعة: لأبي الخطاب الكلوذاني ٢٩٦
* الكلمة الثَّامنة: للقاضي عياض المالكي ٢٩٧
خلاصة الكلام في الزيارة ٢٩٩
* الكلمة التَّاسعة: لابن الحاج المالكي ٣٠١
فصـــل: في الرد علىٰ ابن الحاج في قوله: إذ لا فرق بين موته وحياته ٣١٣
فصـــل: في نفي علم الغيب عنه ﷺ في البرزخ ٣٢٢
فصـــل: في إخباره بشيء من الغيب مما علمه الله إياه ٣٢٥
فائدة ٣٢٧
فصـــل: فيما ورد في عرض الأعمال عليه ﷺ ٣٣٣
فصـــل: في بيان أن حديث العَرْض لا يدلُّ عَلَىٰ اطِّلاع النبي ﷺ عَلَىٰ أمته وقت مباشرة الأعمال ٣٤٥
فصـــل: في إبطال استدلاله بحديث: «المؤمن ينظر بنور الله» ٣٤٦
الرَّدُّ علىٰ ابن الحاج في عدم الفرق بين موت النبي ﷺ وحياته ٣٤٨
* الكلمة العاشرة: لتقي الدين السبكي ٣٥٢

* الكلمة الحادية عشرة للشوكاني ٣٥٦
* الكلمة الثانية عشرة لابن حجر الهيتمي ٣٦٢
الكلمة الثالثة عشر لمحمد زاهد الكوثري ٣٧٠
قول صاحب الرسالة: الصلاة علىٰ النبي الطاهر ٣٨٤
قول صاحبُ الرِّسالة: التَّوسُّل والاستشفاع بقَبْره ﷺ ٣٨٥
* أقسام التوسل الجائز ٤٠٠
القِسْمُ الرَّابعُ: التَّوسُّلُ بالذَّواتِ، أو بالحقِّ، أو الجاه، وأهم الأحاديث التي استدلوا بها، والرد علىٰ ذلك ٤٠٢
* الحديثُ الأوَّل: «اللَّهمَّ إنَّا كُنَّا نَتوسَّل إليك بنَبِيِّك فتَسْقِينا...» ٤٠٢
* الحديثُ الثَّاني: «اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ وأَتوجَّه إليك بِنَبِيِّكَ مُحمَّدٍ..» ٤٠٨
* الحديث الثَّالث: «مَنْ خَرجَ من بيتِهِ إِلَىٰ الصَّلاة...» ٤١٦
* الحديث الرَّابع: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لأُمِّي فاطمة بنت أسد...» ٤٢٠
* الحديث الخامس: «لَمَّا اقْترَفَ آدمُ الخطيئةَ، قال: يا ربِّ...» ٤٢٢
* الحديث السَّادس: «مَنْ سرَّه أن يُوعِيه الله حِفْظَ القرآن...» ٤٢٤
قال: التَّبرُّك بالقبر الشَّريف بالتزامٍ وتمريغٍ وتقبيلٍ ٤٢٨
تنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة ٤٥١
مقدمة الطبعة الثانية ٤٥٣
مُقدّمة ٤٥٥
لباب الأوَّل: في الأدلَّة علىٰ تحريم الأغاني والمعازف من القرآن: ٤٥٧
دليل الأول ٤٥٧

الدليل الثاني ٤٥٩
الدليل الثالث ٤٦٤
الدليل الرابع ٤٦٤
الدليل الخامس ٤٦٥
الدليل السادس ٤٦٧
الدليل السابع ٤٦٧
الباب الثاني: ما جاء في تحريم الأغاني والمعازف من السُّنَّة ٤٧١
الدليل الأول: «لَيكُونَنَّ أَقوامٌ مِن أُمَّتي» ٤٧١
الدليل الثاني: «يَبيتُ قَومٌ مِن هذه الأمَّة علىٰ طُعم وشُربٍ ولَهْوٍ ولَعِبٍ» ... ٤٧٦
الدليل الثالث: «يَكُونُ في آخِرِ هذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ ومَسخٌ وقَذْفٌ» ٤٧٩
الدليل الرابع: «إذَا اتُخذَ الفَيءُ دُوَلًا» ٤٨٠
الدليل الخامس: «فِي هَذهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ» ٤٩٠
الدليل السادس: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ وَعِندِي جَارِيَتَانَ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ» ٤٩١
الدليل السابع: «لَا وَلَكِنْ نَهيتُ عَن صَوتَينِ أَحمقَين فَاجرَين» ٥٠٠
الدليل الثامن: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ الخَمْرَ والمَيْسِرَ والكُوبَةَ وَالغُبَيرَاءَ» ٥٠٤
الدليل التاسع: «ارْمُوا وَارْكَبُوا» ٥٠٥
الدليل العاشر: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ الخَمْرَ والمَيْسِرَ والكُوبَةَ» ٥٠٦
الدليل الحادي عشر: «أَنَّهُ نَهَىٰ عن كسْبِ المِزْمَارِ» ٥٠٧
الدليل الثاني عشر: «يَكُونُ أُمَّتي خَسْفٌ ومَسخٌ وقَذْفٌ» ٥٠٩
البَابُ الثَّالِثُ: فِي ذِكْرِ الشُّبَه الَّتي تَعلَّق بِها مَن أَجازَ سَماع الغِنَاء ٥١١

البَابُ الرَّابع: فِي أَقوَالِ السَّلَف فِي الغِنَاءِ ٥١٧
ذِكْرُ من أَفرد هَذَا الموضُوع بِالتَّأليفِ مِن العُلماء الفَطاحِل ٥٣٣
التحفة النجمية في شرح الأربعين النووية ٥٣٥
ترجمة الإمام النووي رحمه الله ٥٣٧
مقدمة المتن ٥٣٩
الحديثُ الأول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» ٥٤٢
الحديث الثاني: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوْسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ٥٤٥
الحديث الثَّالث: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ» ٥٥٠
الحديثُ الرَّابع: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً» ٥٥٣
الحديثُ الخامس: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» ٥٥٨
الحديثُ السَّادس: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ» ٥٦١
الحديثُ السَّابع: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» ٥٦٤
الحديثُ الثَّامن: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» ٥٦٦
الحديثُ التَّاسع: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ» ٥٦٨
الحديثُ العاشرُ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا» ٥٧١
الحديث الحادي عشر: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ» ٥٧٥
الحديث الثّاني عشر: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» ٥٧٧
الحديثُ الثالث عشر: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» ٥٧٨
الحديث الرَّابع عشر: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ» ٥٨٠
الحديثُ الخامس عشر: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ» ٥٨٣

الحديث السادس عشر: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَب» ٥٨٥
الحديث السّابع عشر: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ» ٥٨٧
الحديث الثامن عشر: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا» .. ٥٨٩
الحديث التاسع عشر: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ» .. ٥٩٢
الحديث العشرون: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَىٰ» ٥٩٦
الحديث الحادي والعشرون: «قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ» ٥٩٨
الحديث الثاني والعشرون: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ ٦٠٠
الحديث الثالث والعشرون: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ» ٦٠٢
الحديث الرابع والعشرون: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي» ٦٠٦
الحديث الخامس والعشرون: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟» ٦١٣
الحديث السادس والعشرون: «كُلُّ سُلَامَىٰ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ» ٦١٦
الحديث السابع والعشرون: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ» .. ٦١٨
الحديث الثامن والعشرون: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ» ٦٢٢
الحديث التاسع والعشرون: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ» ٦٢٥
الحديث الثلاثون: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا» ٦٣١
الحديث الحادي والثلاثون: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ» ٦٣٥
الحديث الثاني والثلاثون: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» ٦٣٧
الحديث الثالث والثلاثون: «لَوْ يُعْطَىٰ النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَىٰ رِجَالٌ» ٦٣٩
الحديث الرابع والثلاثون: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ» ٦٤١
الحديث الخامس والثلاثون: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا» .. ٦٤٥

الحديث السَّادس والثلاثون: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا» ... ٦٥٠
الحديث السَّابع والثلاثون: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ» ٦٥٣
الحديث الثامن والثلاثون: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا» ٦٥٦
الحديث التاسع والثلاثون: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ» ... ٦٥٩
الحديث الأربعون: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» ٦٦٢
الحديث الحادي والأربعون: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا» ٦٦٥
الحديث الثاني والأربعون: «قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يَا بْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي» ٦٦٧
التعليق على رسالة حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها ٦٦٩
حُكم السِّحر والكهانة وما يتعلَّق بها لسماحة الشَّيخ العلَّامة عبد العزيز بن باز ـ ٦٧١
بداية التَّعليق لفضيلة الشَّيخ العلاَّمة أحمد بن يحيىٰ النَّجميّ ٦٨٠
فهرس الموضوعات ٦٨٧